رفع
المساهم
غفر الله له ولوالديه
2009-08-13
www.alukah.net

تفسير ابن عطية

المحرر الوجيز

في

تفسير الكتاب العزيز

لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي

المجلد الثاني

تحقيق وتعليق

الرحالة الفاروق | عبد الله بن إبراهيم الأنصاري
السيد عبد العال السيد إبراهيم | محمد الشافعي الصادق العناني

مطبوعات
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية - دولة قطر

رفع
المساهم
غفر الله له ولوالديه

حقوق الطبع محفوظة
لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في قطر

الطبعة الثانية

الدوحة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

طبعة جديدة
بصف وإخراج جديد

التنفيذ الطباعي
في مطابع دار الخير



للمراسلة: دمشق - سوريا - حلبوني - جادة الشيخ تاج
هاتف المكتب: ٠١١/٢٢٤٥٨٢٢ - تلفاكس: ٠١١/٢٢٢٢٦٩٤
هاتف المكتبة: ٠١١/٢٢٢٨٠٧٤ ص.ب: ١٣٤٩٢
E-mail: abualkhair@mail.sy
Website: www.Daralkhair.com

بيروت - لبنان - فردان - جنوب سيّار الدرك - بناء الشامي
هاتف: ٠١/٨١٠٥٧١ - تلفاكس: ٠١/٨٦٥٦٩٧
ص.ب: ١١٣/٥٦٣٠ - الرمز البريدي: ١١٠٣/٢٠٦٠



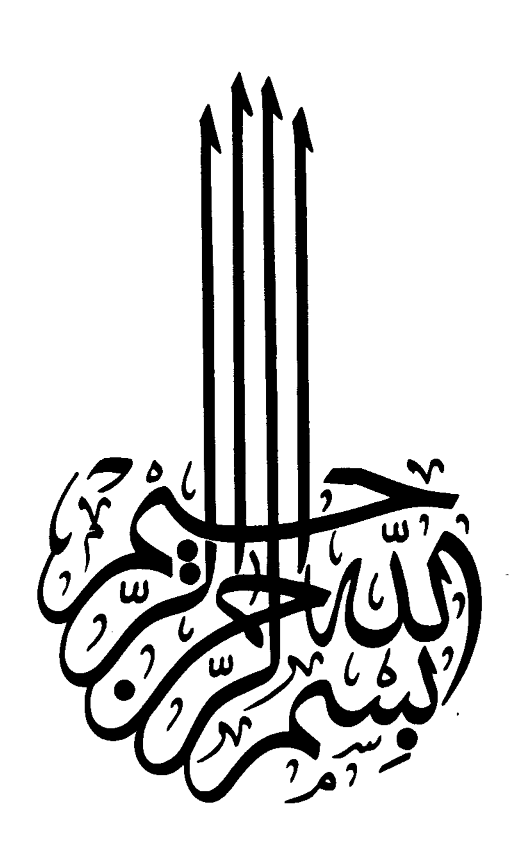
تفسير ابن عطية

المحرر الوجيز

في

تفسير الكتاب العزيز




بسم الله الرحمن الرحيم

قوله عز وجل:

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًاۚ قَالُوٓاْ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾.

قال وهب بن منبه: إنه لما قال الملأُ من بني إسرائيل لشمويل بن بالي ما قالوا، سأَل الله تعالى أَن يبعث لهم مِلكاً ويدله عليه، فقال الله تعالى له: انظر إِلى القَرَن الذي فيه الدهن في بيتك، فإذا دخل عليك رجل فنَشَّ الدهن الذي في القَرن فهو ملك بني إِسرائيل[(١)]، فادْهِنْ رأسه منه، وملِّكه عليهم. قال: وكان طالوت رجلاً دباغاً، وكان من سِبْط بنيامين بن يعقوب[(٢)]، وكان سبطه لا نبوة فيه ولا ملك، فخرج طالوت في بُغَاءِ[(٣)] دابة له أَضلها فقصد شمويل عسى أَن يدعو له في أَمر الدابة أَو يجد عنده فرجاً فنَشَّ الدهن.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهو دهن القدس فيما يزعمون. قال: فقام إليه شمويل فأَخذه ودهن منه رأْس طالوت، وقال له: أَنت ملك بني إِسرائيل الذي أَمرني الله بتقديمه، ثم قال لبني إِسرائيل: ﴿إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكاً﴾، وطالوت: اسم أَعجمي معرب، ولذلك لم ينصرف.

وقال السدي: إن الله أَرسل إِلى شمعون عصاً، وقال له: من دخل عليك من بني إِسرائيل فكان على طول هذه العصا فهو ملكهم، فقيس بها بنو إِسرائيل فكانت تطولهم حتى مر بهم طالوت في بُغَاءِ حماره الذي كان يسقي عليه، وكان رجلاً سقاءً، فدعوه فقاسوه بالعصا، فكان مثلها، فقال لهم نبيهم ما قال.

---

(١) نَشَّ: سُمع له صوت، يقال نَشَّت القِدْرُ واللحم: صوت على المقلى، ونَشَّت الجَّرة الجديدة: صوتت كصوت الغليان عند صب الماء فيها، والقرن بتحريك الراءِ: جعبة من جلود مخروزة يجعل فيها الدهن وغيره.

(٢) أي كان من ذرية بنيامين بن يعقوب، ولم يكن في هذا السبط نبوة ولا مُلك، بل كانا في سبط يهوذا بن يعقوب، وفي سبط لاوي بن يعقوب، وبنيامين كإسرافيل شقيق يوسف بن يعقوب. قال في القاموس: ولا تقل: ابن يامين، والمعروف عند أهل الكتاب أن طالوت هو شاول.

(٣) كرُغاءِ من بغاه يبغيه بغي وبغاء، أي: طلبه، ولكن أكثر ما يستعمل في معنى الطلب: ابْتَغَى، لا بَغَى.

رفع المستهم

ثم إِنَّ بني إِسرائيل تعنتوا وحادوا عن أَمر الله تعالى، وجَرَوْا على سَنَنهم، فقالوا: (أَنَّىٰ يَكُونُ لهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ) أَي لأَنه ليس في بيت مِلك، ولا سبقت له فيه سابقة، ولم يُؤْت مالاً واسعاً يجمع به نفوس الرجال حتى يغلب أَهل الأَنفة بماله.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وترك القوم السبب الأَقوى وهو قدر الله وقضاؤُه السابق[١]، وأَنه مالك الملك، فاحتج عليهم نبيهم عليه السلام بالحجة القاطعة، وبين لهم مع ذلك تعليل اصطفاءِ طالوت، وأَنه بسطة في العلم، وهو ملاك الإِنسان. والجسم الذي هو معينه في الحرب وعدته عند اللقاءِ[٢].

قال ابن عباس: كان في بني إِسرائيل سبطان ـ أَحدهما للنبوة، والآخر للمُلْك، فلا يبعث نبيٌ إِلا من الواحد، ولا ملكٌ إِلا من الآخر، فلما بعث طالوت من غير ذلك قالوا مقالتهم.

قال مجاهد: معنى المُلْك في هذه الآية الإِمرة على الجيش ولكنهم قلقوا لأَن من عادة من تولى الحرب وغلب أَن يستمر ملكاً.

واصطفى: افتعل مأْخوذ من الصفوة. وقرأَ نافع (بَصْطَةً) بالصاد. وقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير (بَسْطَةً) بالسين. والجمهور على أَن العلم في هذه الآية يراد به العموم في المعارف. وقال بعض المتأَولين: المراد علم الحرب. وأَما جسمه فقال وهب بن منبه: إِن أَطول رجل في بني إِسرائيل كان يبلغ منكب طالوت.

(١) يعني أنهم تعلقوا بالنسب الأضعف، ونسوا السبب الأقوى وهو إيتاءُ الله الملك لمن يشاءُ (قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) فالملك ملك الله، والمال مال الله، يوسع على من يشاء ويضيق على من يشاء، (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ).

(٢) وبذلك تكون صفة الإمامة قائمة على التوسع في العلم والقوة في الجسم باستجماع معاني الخير والشجاعة، وفضائل الإيمان والشهامة، روى الإمام مسلم، والإمام أحمد، والنسائي، أن النبي ﷺ قال: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحب إلى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعيف)، وفي كتاب الله عز وجل: (إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ).



قوله عز وجل:

﴿وَٱللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ﴾.

لما علم نبيهم عليه السلام تعنتهم وجِدَالهم في الحجج تمَّمَ كلامه بالقطعيِّ[1] الذي لا اعتراض عليه وهو قوله: (وَاللهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ).

وظاهر اللفظ أَنه من قول النبي لهم، وقد ذهب بعض المتأَولين إِلى أَنه من قول الله تعالى لمحمد ﷺ، والأَول أَظهر ـ وأُضيف ملك الدنيا إِلى الله تعالى إِضافة مملوك إِلى مالك، و(واسعٌ) معناه: وسِعت قُدرته وعلمُه كل شيءٍ.

وأَما قول النبي لهم: (إِنَ آيَةَ مُلْكِهِ) فإِن الطبريَّ ذهب إِلى أَن بني إِسرائيل تعنتوا، وقالوا لنبيهم: وما آية مُلْك طالوت؟ وذلك على جهة سؤال الدلالة على صدقه في قوله: (إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ).

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ويحتمل أَن نبيهم قال لهم ذلك على جهة التغبيط والتنبيه على هذه النعمة التي قرنها الله بمُلك طالوت، وجعلها آية له دون أَن تعن بنو إِسرائيل لتكذيب نبيهم، وهذا عندي أَظهر[2] من لفظ الآية ـ وتأويل الطبري أَشبه بأَخلاق بني إِسرائيل الذميمة، فإِنهم أَهل تكذيب وتعنت واعوجاج، وقد حكى الطبري معناه[3] عن ابن عباس، وابن زيد، والسدي.

واختلف المفسرون في كيفية إِتيان التابوت، وكيف كان بدءُ أَمره.

فقال وهب بن منبه: كان التابوت عند بني إِسرائيل يغلبون به من قاتلهم حتى

---

(١) أي بالدليل القطعي، والحجة البالغة التي لا اعتراض عليها.

(٢) يريد: وهذا عندي هو أظهر معنى يُفهم من الآية، فهو أظهر من قول الطبري. وفيه أن لفظ الآية قد يشهد أيضاً للطبري مع كون ما قاله أشبه بأخلاق بني إسرائيل، ويؤيده قوله تعالى: (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) وقد كان رجوع التابوت المسلوب منهم إليهم دلالة واضحة على صدقه في قوله: (إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكاً) ويشير كلام ابن كثير إلى تأييد ما قاله الإمام الطبري، فانظر وتأمل.

(٣) أي حكى معنى ما ذكره مِنْ تأويل الآية عن ابن عباس، وابن زيد، والسدي.

رفع المسيهم

عصَوا فغُلبوا على التابوت، وصار التابوت عند القوم الذين غلبوا فوضعوه في كنيسة لهم فيها أَصنام، فكانت الأَصنام تصبح منكسة، فجعلوه في قرية قوم فأَصاب أُولئك القوم أَوجاع في أَعناقهم.

وقيل: جعل في مخرأَة قوم، فكان يصيبهم الناسور، فلما عظم بلاؤُهم كيف كان[١] قالوا: ما هذا إلا لهذا التابوت فلنرده إلى بلاد بني إسرائيل، فأَخذوا عجلة فجعلوا التابوت عليها، وربطوها ببقرتين فأَرسلوهما في الأَرض نحو بلاد بني إسرائيل، فبعث الله ملائكة تسوق البقرتين حتى دخلتا به على بني إسرائيل وهم في أَمر طالوت فأَيقنوا بالنصر، وهذا[٢] هو حمل الملائكة للتابوت في هذه الرواية.

وقال قتادة: والربيع: بل كان هذا التابوت مما تركه موسى عند يوشع بن نون، فجعله يوشع في البرية، ومرت عليه الدهور حتى جاءَ وقت طالوت، وكان أَمر التابوت مشهوراً عندهم في تركة موسى، فجعل الله الإتيان به آية لمُلك طالوت، وبعث الله ملائكة حملته إلى بني إسرائيل. فيروى أَنهم رأَوا التابوت في الهواءِ يأْتي حتى نزل بينهم، ورُوي أَن الملائكة جاءَت به تحمله حتى جعلته في دار طالوت، فاستوسقت[٣] بنو إسرائيل عند ذلك على طالوت.

وقال وهب بن منبه: كان قدر التابوت نحواً من ثلاثة أَذرع في ذراعين. وقرأَ زيد بن ثابت: (التَّابُوه) وهي لغته، والناس على قراءَته بالتاءِ.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وكثر الرواة في قصص[٤] التابوت وصورة حمله بما لم أَر لإثباته وجهاً للين إسناده.

قوله عز وجل:

﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾﴾.

---

(١) أي سواءٌ كان في الكنيسة، أو في القرية، أو في البراز.
(٢) أي سوق الملائكة للبقرتين الجارَّتين لِعَجَلَة التابوت.
(٣) يعني أنهم استوثقوا على طالوت، أي اجتمعوا على طاعته، واستقر أمر المُلك فيه.
(٤) كل ذلك روايات إسرائيلية لا تعتمد، ولم يثبت شيءٌ من ذلك عن طريق السنة الصحيحة.



قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: السكينة ريح هفافة[١] لها وجه كوجه الإنسان، ورُوي عنه أنه قال: هي ريح خجوج، ولها رأسان. وقال مجاهد: السكينة: لها رأس كرأس الهرة، وجناحان وذنب. وقال: أقبلت السكينة والصرد وجبريل مع إبراهيم من الشام ـ وقال وهب بن منبه عن بعض علماءِ بني إسرائيل: السكينة: رأس هرة ميتة كانت إذا صرخت في التابوت بصراخ الهر أيقنوا بالنصر. وقال ابن عباس: السكينة: طست من ذهب من الجنة، كان يغسل فيه قلوب الأنبياءِ، وقاله السدي. وقال وهب بن منبه: السكينة روح الله يتكلم إذا اختلفوا في شيءٍ أخبرهم ببيان ما يريدون.

وقال عطاء بن أبي رباح: السكينة: ما يعرفون من الآيات فيسكنون إليها. وقال الربيع بن أنس (سَكِينَةٌ مِن رَبِّكُمْ) أي: رحمة من ربكم. وقال قتادة: (سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ) أي: وقار لكم من ربكم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياءٌ فاضلة من بقايا الأنبياءِ وآثارهم، فكانت النفوس تسكن إلى ذلك، وتأنس به وتقوى، فالمعهود أن الله ينصر الحق والأمور الفاضلة عنده[٢]، والسكينة على هذا: فعيلَةٌ مأخوذة من السكون، كما يقال: عزم عزيمة، وقطع قطيعة.

واختلف المفسرون في البقية ـ ما هي؟ فقال ابن عباس: هي عصا موسى ورضاض[٣]

---

(١) يقال: ريح هفافة: سريعة المرور في هبوبها، وريح خَجُوج: شديدة المرور في هبوبها.

(٢) إنما قال ابن عطية ذلك لأن هذه التفاسير كلها متلقاة من الإسرائيليين، ولذلك كانت التفاسير متناقضة، فالتناقض منهم وليس من هؤلاءِ الأعلام الذين نقلوها عنهم، فمرة يجعلونها حيواناً، وتارة يجعلونها جماداً، وأُخرى روحاً، ومِنْ ثَمَّ قال القاضي رحمه الله: والصحيح إلخ، فإن المعهود أن الله سبحانه ينصر الحق والأمور الفاضلة عنده. والذي ثبت في السكينة عن النبي ﷺ أنها تنزلت على بعض الصحابة عند قراءَته للقرآن كما في صحيح الإمام مسلم، وفي الصحيحين عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أسيد بن الحضير بينما هو يقرأ في مربده الحديث، وفيه: فقال النبي ﷺ: (تلك الملائكة كانت تستمع لك) فأخبر ﷺ عن نزول السكينة مرَّةً. وعن نزول الملائكة مرة أُخرى، فدل ذلك على أن السكينة كانت في تلك الظُلَّة، وأنها تنزل مع الملائكة، وقد يكون في هذا حجة لمن قال: إن السكينة روح، أو شيءٌ له روح، لأنه لا يصح استماع القرآن إلا لمن يعقل، والله أعلم.

(٣) هو دقاق الشيءِ وفُتاته، أي ما يفتت منه عند الكسر.



الألَواح. وقال الربيع: هي عصا موسى وأُمور من التوراة. وقال عكرمة: هي التوراة والعصا ورضاض الألَواح.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ومعنى هذا ما روي من أَن موسى لما جاءَ قومه بالأَلواح فوجدهم قد عبدوا العجل أَلقى الأَلواح غضباً فتكسرت، فنزع منها ما بقي صحيحاً، وأَخذ رضاض ما تكسر فجعل في التابوت. وقال أَبو صالح: البقية عصا موسى، وعصا هارون، ولوحان من التوراة، والمنُّ ـ وقال عطية بن سعد: هي عصا موسى، وعصا هارون وثيابهما ورضاض الأَلواح.

وقال الثوري: من الناس مَنْ يقول: البقية قفيز مَنٍّ، ورضاض الأَلواح، ومنهم من يقول: العصا والنعلان. وقال الضحاك: البقية: الجهاد وقتال الأَعداءِ.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

أَي الأَمر بذلك في التابوت، إِما أَنه مكتوب فيه، وإِما أَن نفس الإِتيان به هو كالأَمر بذلك، وأُسند الترك إِلى آل موسى وهارون من حيث كان الأَمر مندرجاً من قوم إِلى قوم[1]، وكلُّهم آل لموسى وهارون. وآل الرجل قرابته وأَتباعه. وقال ابن عباس، والسدي، وابن زيد: حمل الملائكة هو سوقها التابوت دون شيءٍ يحمله سواها حتى وضعته بين يدي بني إِسرائيل وهم ينظرون إِليه بين السماءِ الأَرض ـ وقال وهب بن منبه، والثوري ـ عن بعض أَشياخهم ـ: حمْلُها إِياه هو سوْقُها الثورين أَو البقرتين اللتين جرَّتا العجلة، ثُمَّ قرر تعالى أَنَّ مجيءَ التابوت آية لهم إِن كانوا مِمَّن يُؤْمن ويُبصر بعين حقيقة.

قوله عز وجل:

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾.

قبل هذه الآية متروك من اللفظ يدل معنى ما ذُكر عليه، وهو: «فاتَّفق بنو إِسرائيل على طالوت مِلكاً وأَذعنوا وتهيئوا لغزوهم عدوهم (فَلمَّا فَصَلَ) ـ و(فَصَلَ) معناه: خرج

(١) الاندراج: الانقراض، والمراد أنه كلما انقرض جيل ورثه جيل آخر.



بهم من القطر وفصل حال السفر من حال الإقامة(١). قال السدي وغيره: كانوا ثمانين ألفاً.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ولا محالة أَنهم كان فيهم المؤمن والمنافق والمجد والكسلان. وقال وهب بن منبه: لم يتخلف عنه إلا ذو عذر من صغر أَو كبر أَو مرض. واختلف المفسرون في النهر ـ فقال وهب بن منبه: لما فصل طالوت قالوا له: إن المياه لا تحملنا(٢) فادع الله يُجْر لنا نهراً، فقال لهم طالوت: ﴿إِن اللهَ مُبْتَلِيكُمْ﴾ الآية. وقال قتادة: النهر الذي ابتلاهم الله به هو نهر بين الأُردن وفلسطين، وقاله ابن عباس ـ وقال أَيضاً هو والسدي: النهر نهر فلسطين ـ وقرأَ جمهور القراءِ: [بِنَهَر] بفتح الهاءِ. وقرأَ مجاهد، وحميد الأَعرج، وأَبو السمال، وغيرهم: [بنهْر] بإِسكان الهاءِ في جميع القرآن.

ومعنى هذا الابتلاءِ أَنه اختبار لهم، فمن ظهرت طاعته في ترك الماءِ علم أَنه يطيع فيما عدا ذلك، ومن غلب شهوته في الماءِ وعصا الأَمر فهو بالعصيان في الشدائد أَحرى. ورُوي أَنهم أَتوا النهر وهم قد نالهم عطش وهو في غاية العذوبة والحُسن، ولذلك رخص للمطيعين في الغُرفة ليرتفع عنهم أَذى العطش بعض الارتفاع، وليكسروا نِزاع النفس في هذه الحال إِلى الاغتراف بالأَيدي لنظافته وسهولته، وقد قال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه: «الأَكف أَنظف الآنية»(٣) ومنه قول الحسن رحمه الله:

لا يَـدْلِفُـون إِلـى مـاءٍ بـآنِيـةٍ ... إِلا اغْتِرافاً من الغُدْرانِ بالراح(٤)

---

(١) فصل تأتي بمعنى انفصل ـ يقال: فصل عن الموضوع بمعنى، انفصل وجاوزه، والباء في (بالجنود) للحال، أي: والجنود مصاحبوه.

(٢) لقلَّتها، ومنه حديث أبي داود، والترمذي، والنسائي: (إذا بلغ الماءُ قلتين لم يحمل خبثاً) أي لم يقبل حمل الخبث لكثرته. وأولى ما تفسر به القلة ما روي عن ابن عباس أنه قال:
إذا بلغ الماءُ ذنوبين لم يحمل الخبث. فجعل الذنوب مثل القُلَّة. والمراد أنهم شكوا خوف العطش وقلة الماء، والوقت وقت القيظ والصيف، والمسافة مفازة.

(٣) أي بعد غسلها كما في حديث ابن ماجه عن ابن عمر قال: (مررنا علىٰ بركة فجعلنا نكرع فيها، فقال رسول الله ﷺ: لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها فإنه ليس إناءٌ أطيب من اليد). ا. هـ.

(٤) البيت للحسين بن هانئ وهو أبو نواس، ونص مافي ديوانه، (في دير حنة):

يـــا ديـــر حنـــة مـــن ذات الأكيـــراح ... منْ يَصْحُ عَنْكَ، فإني لَسْتُ بالصَّاحِي
رأيـــت فيـــكَ ظبـــاءً لا قُـــرونَ لَهَـــا ... يلْعَبْـــنَ مِنَّـــا بِـــالْبَـــاب، وأرْوَاح =



وظاهر قول طالوت: ﴿إِنَّ اللهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ﴾ هو أَن ذلك بوحي إلى النبي، وإِخبار من النبي لطالوت. ويحتمل أَن يكون هذا مما أَلهم الله طالوت إِليه فجرب به جنده، وجعل الإِلهام ابتلاءً من الله لهم، وهذه النزعة واجب أن تقع من كل متولي حرب، فليس يحارب إِلا بالجند المطيع ـ ومنه قول معاوية: «عليٌّ في أَخبث جند وأَعصاه، وأَنا في أَصح جند وأَطوعه»، ومنه قول علي رضي الله عنه: «أَفسدتم عليَّ رأْيي بالعصيان».

وبيَّن أَن الغُرفة كافَّةٌ ضرر العطش عند الحزمة الصابرين علىٰ شظف العيش الذين هِمَمُهم في غير الرفاهية، كما قال عروة[1]:

. . . . وأَحسُو قَراحَ الْمَاءِ والمَاءُ بَاردُ

فيشبه أَن طالوت أَراد تجربة القوم.

وقد ذهب قوم إِلى أَن عبد الله بن حذافة السهمي إِنما أَمر أَصحابه بايقاد النار والدخول فيها تجربة لطاعتهم لكنه حمله مزاحه على تخشين الأَمر الذي كلفهم[2].

وقوله: ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أَي ليس من أَصحابي في هذه الحرب، ولم يخرجهم بذلك عن الإِيمان. ومثل هذا قول النبي ﷺ: (مَنْ غشَّنا فليس منا، ومن رمانا بالنبل فليس منا، وليس

= يَغْتَادُهُ كُلُّ مَخفُوفٍ مفَارِقُهُ ... مِنَ الدِّهَانِ، عَلَيْه سحق إِمْسَاح
فـي عُصْبَةٍ لـم يـدع مِنْهُمْ تَخَوُّفُهُم ... وُقُـوع مـا حَـذِرُوه، غَيـرَ أَشْبَـاح
لا يَـدْلِفُـونَ إِلـى مَـاءٍ بِـآنِيَـةٍ ... إِلا اغْتِـرافـاً مِـن الغُـدْرَانِ بـالـرَّاح

والأكيراح: مواضع يتجول فيها النصارى. ودلف ـ من باب ضرب ـ معناها: مشى رُوَيْداً وقارب الخطو.

(١) هو ابن الورد العبسي الجاهلي، والبيت كما في «الشعر والشعراء» لابن قتيبة:

أُقَسِّمُ جِسْمِي فِـي جُسُـومٍ كثيـرةٍ ... وأَحْسـو قَـرَاحَ المـاءِ والمـاءُ بَـارد

والقَراح (بفتح القاف) الماءُ الخالص الذي ليس به ما يطيبه كالعسل والتمر والزبيب، جمعه أقرحة.

(٢) عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي البدري كانت فيه دعابة معروفة. أمره النبي ﷺ على سرية، فأمرهم أن يجمعوا حطباً ويوقدوا ناراً، فلما أوقدوها أمرهم أن يدخلوا فيها، فقال لهم: ألم يأمركم رسول الله بطاعتي؟، وقال: من أطاع أميري فقد أطاعني، فقالوا: ما آمنا بالله واتبعنا رسوله إلا لننجو من النار ـ فصوب رسول الله ﷺ فعلهم، وقال: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق). قال الله تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ إلا أن مزاحه رضي الله عنه خَشَّن الأمر الذي كلفه إياه وصحبه، أَهم في طاعة أَم في عصيان؟

رفع المسبهمل

منا من شق الجيوب ولطَم الخُدود)(١) ـ وفي قوله: (وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ) سدُّ الذرائع، لأَن أَدنى الذوق يدخل في لفظ الطَّعم(٢)، فإذا وقع النهي عن الطَّعم فلا سبيل إلى وقوع الشرب ممن يتجنب الطَّعم، ولهذه المبالغة لم يأْت الكلام: «وَمَنْ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ»(٣).

وقرأَ أَبو عمرو، ونافع، وابن كثير: [غَرْفَة] بفتح الغَيْنِ، وهذا على تعدية الفعل إلى المصدر، والمفعول محذوف، والمعنى: إلا من اغترف ماءً غَرفة. وقرأَ الباقون: [غُرْفَةً] بضم الغين، وهذا على تعدية الفعل إلى المفعول به، لأَن الغرفة هي العين المُغْترفة، فهذا بمنزلة: إلا من اغترف ماءً، وكان أَبو علي يرجح ضم الغين، ورجَّحه الطبريُّ أَيضاً من جهة أَن [غَرفة] بالفتح إنما هو مصدر على غير اغتراف(٤).

ثم أَخبر تعالى عنهم أَن الأَكثر شرب وخالف ما أُريد منه ـ ورُوي عن ابن عباس، وقتادة، وغيرهما أَن القوم شربوا على قدر يقينهم ـ فشرب الكفار شرب الهِيم، وشرب العاصون دون ذلك، وانصرف من القوم ستة وسبعون أَلفاً، وبقي بعض المؤمنين لم يشرب شيئاً، وأَخذ بعضهم الغُرفة. فأَما من شرب فلم يَرْوِ بل برَّح به العطش، وأَما من ترك الماءَ فحسنت حاله، وكان أَجلد ممن أَخذ الغُرفة.

---

(١) رواه الإمام مسلم في مسنده الصحيح.

(٢) هو بفتح الطاءِ، وهو أعم من الطُّعم بالضَّم، لأنه يشمل المائع وغيره.

(٣) يقال: طعِمت الشيءَ: ذقته، والنهي عن الذوق أبلغ من النهي عن الشرب لأن نفي الطعم يستلزم نفي الشرب، ونفي الشرب لا يستلزم نفي الطعم، قال ابن الأنباري: العرب تقول: أطعمتك الماء تريد أذقتك، وطعمت الماء أَطعمه بمعنى ذقته، قال الشاعر:

فـإن شئـت حـرَّمـت النسـاء عليكُـمُ ـ وإن شئت لم أَطعم نُقَاخاً ولا برداً

ومن هذه الآية وقع اختلاف بين أئمة الاجتهاد. آلماء ربوي أم لا؟ وعند المالكية يجوز بيعه لأجل كما في مختصرهم.

(٤) كل من الفتح والضم مرويٌّ عن النبي ﷺ ومتواتر، وكل منهما له وجه في العربية ظاهر، فلا معنى للترجيح بينهما، وإن كان قد يقال: الضم أوجه لقوله تعالى: (فَشَربوا مِنْه) والمشروب منه الغرفة كما قال أبو علي، ولأن المفتوح مصدر من غرف لا من اغترف، كما قال الإمام الطبري. وقوله: (إلا مَنْ اغْترفَ غُرفةً بيَدِه) استثناء من الجملة الأولى: (فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِني) وليس استثناء من الثانية: (وَمَنْ لَم يطعَمْه فإنَّهُ مِني)، والاستثناء إذا أعقب جملاً يمكن عوده إلى كل واحدة منها فإنه يتعلق بالأخيرة، فإن دلَّ دليل على تعلقه بواحدة منها كان تعلقه بها، وهنا دلَّ دليل على تعلقه بالجملة الأولى ـ وإنما قدمت الجملة الثانية على الاستثناء لشدة ارتباطها بالأولى حتى إنها لتفهم منهاولو لم تذكر فصارت كأنها لم تذكر ـ راجع «البحر المحيط» ٢ ـ ٢٦٥.



قوله عز وجل:

﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ قَالُواْ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ ﴾.

جاوز: فاعل من جاز يجوز، وهي مُفاعلة من اثنين في كل موضع لأن النهر وما أَشبهه كأنه يجاوز.

واختلف الناس في الذين معه كم كانوا ـ فقال البراءُ بن عازب: كنا نتحدث أَن عدة أَهل بدر كعدة أَصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ـ ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، وفي رواية: وثلاثة عشر رجلاً، وما جاز معه إِلا مؤمن[(١)].

وقال قتادة: ذكر لنا أَن رسول الله ﷺ قال لأَصحابه يوم بدر: أَنتم كعدة أَصحاب طالوت[(٢)]: وقال السدي، وابن عباس: «بل جاز معه أَربعة آلاف رجل». قال ابن عباس: «فيهم من شرب» قالا: فلما نظروا إِلى جالوت وجنوده: (قالوا: لا طاقة لَنَا اليَوْمَ)، ورجع منم ثلاثة آلاف وستمائة وبضعة وثمانون، هذا نص قول السدي، ومعنى قول ابن عباس، فعلى القول الأَول[(٣)] قالت الجهلة: لا طاقة لنا اليوم على جهة استكثار العدو، فقال أَهل الصلابة منهم والتصميم والاستماتة: (كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ) الآية. وظَنُّ لقاءِ الله ـ على هذا القول ـ يحْسُنُ أَن يكون ظنًّا على بابه، أَي: يظنون أَنهم يستشهدون في ذلك اليوم لعزمهم على صدق القتال، كما جرى لعبد الله بن حرام في أُحد، ولغيره.

وعلى القول الثاني[(٤)]، قال كثير من الأَربعة آلاف: لا طاقة لنا على جهة الفشل والفزع من الموت، وانصرفوا عن طالوت، فقال المؤمنون الموقنون بالبعث والرجوع إِلى الله وهم عدة أَهل بدر (كَمْ مِنْ فِئَةٍ)، والظنُّ ـ على هذا ـ بمعنى اليقين، وهو فيما لم يقع بعد ولا خرج إِلى الحس.

---

(١) رواه البخاري، وابن أبي شيبة، وابن جرير.

(٢) رواه ابن جرير.

(٣) هو قول قتادة والبراءِ بن عازب.

(٤) هو قول ابن عباس والسدي.

رفع المسهم

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وما روي عن ابن عباس من أن في الأربعة الآلاف مَن شرب يرد عليه قوله تعالى: (هُوَ والَّذِينَ آمَنُوا مَعَه).

وأكثر المفسرين على أنه إنما جاوز النهر مَنْ لم يشرب إلا غُرفة، ومن لم يشرب جملة، ثم كانت بصائر هؤلاءِ مختلفة، فبعض كعٌّ، وقليل صمَّم.

وقرأَ أُبيٌّ بن كعب: [كَأَيِّنْ مِنْ فِئَة][1]، والفئة: الجماعة التي يرجع إليها في الشدائد. من قولهم: فاءَ يفيءُ إذا رجع، وقد يكون الرجل الواحد فئة تشبيهاً والمِلك فئة الناس، والجبل فئة، والحصن ـ كل ذلك تشبيه[2].

وفي قولهم رضي الله عنهم: (كَمْ مِنْ فِئَةٍ) الآية، تحريض بالمثال، وحض واستشعار للصبر واقتداءٌ بمن صدق ربه ـ وإِذْنُ الله هنا[3]: تمكينُه، وعِلْمُه ـ مجموع ذلك هو الإِذن (والله مَعَ الصَّابرين) بنصره وتأْييده.

قوله عز وجل:

﴿وَلَمَّا بَرَزُواْ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُواْ رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم بِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُۗ﴾.

(بَرَزُوا) معناه: صاروا في البراز وهو الأَفيح من الأَرض، المتسع، وجالوت: اسم أَعجمي معرب ـ والإِفراغ أَعظم الصَّبِّ، كأَنه يتضمن عموم المُفْرَغ عليه ـ والهزْم أَصله أَن يُضْرب الشيءُ فيدخل بعضه في بعض، وكذلك الجيش الذي يُرَدُّ يركب ردعه[4]، ثم قيل في معنى الغلبة: هزم ـ وكان جالوت أَميرَ العمالقة وَمَلِكَهُم، وكان فيما رُوي في ثلاثمائة أَلف فارس.

---

(١) مرادفةٌ لـ(كمْ) في التكثير، ولم يجيء تمييزها في القرآن إلا مصحوباً بمنْ.

(٢) أي بالجماعة التي يرجع إليها في الشدائد، فإن الملك فئة الناس أي مرجعهم وملجؤهم في الأزمات، والجبل فئة الناس يعتصمون به في الحرب ووقت الحاجة والضرورة. وأصل فئة فِئَيٌ، والهاءُ عوض من الياءُ.

(٣) أي في هذا المقام، وهو مقام غلبة القليل للكثير، يقال: مكَّنه من الأمر جعل له عليه سلطاناً وقُدْرة.

(٤) يقال: ركب البعير ردعه إذا سقط فدخل عنقه في جوفه ـ ويقال للقتيل: ركب ردعه إذا خرَّ لوجهه على دمه.

رفع المسامم

وروي في قصة داود وقتله جالوت أَن أَصحاب طالوت كان فيهم إِخوة داود وهم بنو إِيشى، وكان داود صغيراً يرعى غنماً لأَبيه، فلما حضرت الحرب قال في نفسه: لأَذهبن لرؤْية هذه الحرب، فلما نهض مرَّ في طريقه بحجر فناداه: يا داود خذني فبي تقتل جالوت، ثم ناداه حجر آخر، ثم آخر، ثم آخر، فأَخذها، وجعلها في مخلاته. وسار، فلما حضر الناس خرج جالوت يطلب مبارزاً، فكَعَّ الناس عنه حتى قال طالوت: من يبرز له ويقتله فأَنا أُزوجه بنتي وأُحكمه في مالي، فجاءَ داود فقال: أَنا أَبرز له وأَقتله، فقال له طالوت: فاركب فرسي، وخذ سلاحي، ففعل وخرج في أَحسن شكة، فلما مشى قليلاً رجع، فقال الناس: جبن الفتى، فقال داود: إِن كان الله لم يقتله لي ويُعِنِّي عليه لم ينفعني هذا الفرس، ولا هذا السلاح، ولكني أُحب أَن أُقاتله على عادتي قال: وكان داود من أَرمى الناس بالمقلاع، فنزل وأَخذ مخلاته فتقلدها، وأَخذ مقلاعه وخرج إِلى جالوت وهو شاك في سلاحه(١)، فقال له جالوت: أَنت يا فتى تخرج إِلي؟ قال: نعم. قال: هكذا كما يخرج إِلي الكلب؟ قال: نعم، وأَنت أَهون، قال: لأُطعمن اليوم لحمك الطير والسباع، ثم تدانيا فأَدار داود مقلاعه، وأَدخل يده إِلى الحجارة فرُوي أَنها التأَمت فصارت حجراً واحداً، فأَخذه فوضعه في المقلاع، وسمى الله وأَداره ورماه، فأَصاب به رأَس جالوت فقتله، وحز رأْسه وجعله في مخلاته واختلط الناس، وحمل أَصحاب طالوت، وكان الهزيمة ـ ثم إِن داود جاءَ يطلب شرطه من طالوت فقال له: إِن بنات الملوك لهن غرائب من المهر ولا بد لك من قتل مائتين من هؤلاءِ الجراجمة(٢) الذين يؤذون الناس، وتجيئني بغلفهم، وطمع طالوت أَن يعرض داود للقتل بهذه الفزعة، فقتل داود منهم مائتين، وجاءَ بذلك وطلب امرأَته فدفعها إِليه طالوت، وعظم أَمر داود، فيروى أَن طالوت تخلى له عن الملك وصار هو الملك، ويروى أَن بني إِسرائيل غلبت طالوت على ذلك بسبب أَن داود قتل جالوت، وكان سبب الفتح ـ وروي أَن طالوت أَخاف داود حتى هرب منه فكان في جبل إِلى أَن مات طالوت، فذهبت بنو إِسرائيل إِلى داود فملكته أَمرها ـ ورُوي أَن نبي الله شمويل أَوحى الله إِليه أَن يذهب إِلى إِيشى ويسأَله أَن يعرض عليه بنيه، فيدهن الذي يشار إِليه بدهن القدس، ويجعله ملك

---

(١) يقال: رجل شاكي السلاح أي ذو شوكة وحِدَّة في سلاحه، وقال أهل اللغة: شاكي مقلوب شائك.

(٢) قوم من العجم بالجزيرة.

رفع المسيـهما

بني إِسرائيل، والله أَعلم ـ أيُّ ذلك كان ـ غير أنه يُقطع من أَلفاظ الآية على أَن داود صار ملك بني إِسرائيل.

وقد رُوي في صدر هذه القصة أَن داود كان يسير في مطبخة طالوت ثم كلَّمه حجر فأَخذه فكان ذلك سبب قتله جالوت ومملكته وقد أَكثر الناس في قصص هذه الآية، وذلك كله ليِّن الأَسانيد فلذلك انتقيت منه ما تنفك به الآية، وتعلم به مناقل[١] النازلة، واختصرت سائر ذلك.

وأَما الحكمة التي آتاه الله فهي النبوة والزبور، وقال السدي: آتاه الله ملك طالوت ونبوة شمعون، والذي علمه: هي صنعة الدروع، ومنطق الطير، وغير ذلك من أَنواع علْمه ﷺ.

قوله عز وجل:

﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾﴾.

أَخبر الله تعالى في هذه الآية أَنه لولا دفعه بالمؤمنين[٢] به في صدور الكفرة على مر الدهر لفسدت الأَرض، لأَن الكفر كان يطبقها ويتمادى في جميع أَقطارها والله تعالى لا يخلي الزمان من قائم بحق، وداع إِلى الله، ومقاتل عليه إِلى أَن جعل ذلك في أُمة محمد ﷺ إِلى قيام الساعة ـ له الحمد كثيراً.

قال مكي: وأَكثر المفسرين على أَن المعنى: لولا أَن الله يدفع بمن يصلي عمن لا يصلي وبمن يتقي عمن لا يتقي لأَهلك الناس بذنوبهم[٣].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وليس هذا معنى الآية، ولا هي منه في ورد ولا صدر ـ والحديث الذي روى ابن

---

(١) أي طرقها ومصادرها.

(٢) هذا تفسير المدفوع به، والمدفوع عند ابن عطية وهو حسن ـ وقال جار الله الزمخشري: «لولا أن الله يدفع بعض الناس ببعض، ويكف بهم فسادهم لغلب المفسدون وفسدت الأرض، وبطلت منافعها، وتعطلت مصالحها، من الحرث والنسل وسائر ما يعمر الأرض» ا. هـ. وهو حسن أيضاً.

(٣) ما قاله مكي قاله النحاس والثعلبي، ولا مانع أن تكون الآية جامعة لهذه المعاني كلها وإن كان بعضها أظهر من بعض، وما ذكره ابن عطية هو المناسب للسياق.



عمر صحيح[١] وما ذكر مكي من احتجاج ابن عمر عليه بالآية لا يصح عندي، لأَن ابن عمر من الفصحاءِ.

وقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير: [وَلَوْلا دَفْعُ الله]، وفي الحج: [إِنَّ اللهَ يَدْفَعُ]. وقرأَ نافع: [وَلَوْلا دِفَاعُ الله]، وَ[إِنَّ اللهَ يُدافعُ]. وقرأَ الباقون: [وَلَوْلا دَفْعُ الله]، وَ(إِنَّ الله يُدافعُ)، ففرقوا بينهما، والدِّفاع يحتمل أَن يكون مصدر دَفَعَ ككَتَبَ كِتَاباً وَلَقِيَ لِقَاءً، ويحتمل أَن يكون مصدر دَافَع كَقَاتَل قِتالاً.

والإِشارة بتلك إِلى ما سلف من القصص والأَنباءِ. وفي هذه القصة بجملتها مثالٌ عظيم للمؤمنين ومُعْتَبَرٌ، وقد كان أَصحاب محمد مُعِدِّين[٢] لحرب الكفار، فلهم في هذه النازلة معتبر يقتضي تقوية النفوس، والثقة بالله، وغير ذلك من وجوه العبرة.

قوله عز وجل:

﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾.

(تِلْكَ) رفع بالابتداءِ و(الرُّسُلُ) خبره، ويجوز أَن يكون (الرُّسُلُ) عطف بيان و(فَضَّلْنَا) الخبر، و(تِلْكَ) إِشارة إِلى جماعة مؤنثة اللفظ.

ونص الله في هذه الآية على تفضيل بعض الأَنبياءِ على بعض[٣]، وذلك في الجملة دون تعيين مفضول، وهكذا هي الأَحاديث عن النبي عليه السلام، فإِنه قال: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدمَ)[٤]، وقال: (لا تُفَضِّلُوني على موسى)[٥]. وقال: (لا ينبغي لأَحد أَن يقول:

---

(١) رواه ابن عدي، وابن جرير بسند ضعيف، ونصه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله ليدفع بالمسلمِ الصالح عن مائة من أهل بيته وجيرانه البلاءَ)، ثم قرأ ابن عمر: [ولولا دِفاعُ الله الناسَ بعْضَهم بِبَعضٍ لَفَسَدَتِ الأَرْضُ] الآية، ومراد ابن عطية أَنَّ كون الحديث رواه ابن عمر صحيح، وأما احتجاجه له بالآية فليس بصحيح عنده، لأن ابن عمر من الفصحاء الذين لا يصيرون إلى ذلك التفسير الذي لا يتلاءم مع سياق الآية، ولا مع أحداث الكون في دفع الظلم والزيغ والفساد.

(٢) أي كانوا كاملي العُدَّة، فهو اسم فاعل من أَعَدَّ. ومنه قول الحريري: فارتحلت رحلة المُعِدِّ.

(٣) أي: وبعض الرسل، لقوله تعالى: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّين عَلَى بَعْض) وقوله تعالى: (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْض).

(٤) رواه الإمام مسلم، وغيره. وفي رواية في أحاديث الشفاعة (أنا سيِّد الناس يومَ القيامةِ).

(٥) وفي رواية: (لا تُخَيِّرُوني) وخيَّرَ وفَضَّلَ بمعنى واحد، والحديث رواه الشيخان وغيرهما.



أَنا خير من يونس بن متَّى)[١]، وفي هذا نهيٌ شديد عن تعيين المفضول ـ لأَن يونس عليه السلام كان شاباً[٢]، وتفسخ[٣] تحت أَعباءِ النبوة، فإِذا كان هذا التوقيف فيه لمحمد ﷺ فغيره أَحرى، فربط الباب أَن التفضيل فيهم على غير تعيين المفضول ـ وقد قال أَبو هريرة: خير ولد آدم نوح وإِبراهيم وموسى وعيسى ومحمد وهم أُولو العزم[٤] ـ والمُكَلَّم موسى ﷺ، وقد سئل رسول الله ﷺ عن آدم ـ أَنبيٌّ مرسل هو؟ فقال: (نعم، نبي مُكَلَّم)[٥]، وقد تأَول بعض الناس أَن تكليم آدم كان في الجنة، فعلى هذا تبقى خاصة موسى.

= تنبيه: هذه الأحاديث التي أشار إليها ابن عطية رحمه الله تعارض بظاهرها الآية الكريمة.

وأجاب أكثر العلماء عن ذلك بأن المراد لا تفضلوني مفاضلة تؤدي إلى مخاصمة أو نقيصة، أو كان ذلك على سبيل التواضع، أو قال ذلك في حق النبوة، فإن الأنبياء لا تفاضل بينهم فيها، وإنما التفاضل بالمزايا والخصائص التي منحها الله تبارك وتعالى لبعض أنبيائه ورسله، وهذا هو ما ثبت في الآية ـ لأن مراتب الكمال لا نقص فيها، ولا يلزم من تفاوتها نقيض أو ضد ـ ولذلك قال ﷺ ـ لما سئل عن خير دور الأنصار ـ: (خير دور الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحرث بن الخزرج، ثم بنو ساعدة) ثم قال: (وفي كل دور الأنصار خير). رفْعاً لتوهم البعض والضد قال سعد بن عبادة: يا رسول الله «ذكرت خير دور الأنصار، فجعلنا: آخراً». فقال: (أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار)؟

وأجاب بعض العلماء عن ذلك ـ كما نقله الإمام (ق) عن شيخه، وكما اختاره الإمام الشوكاني ـ بأنه لا معارضة، فالتفضيل الثابت في الآية هو من الله سبحانه وتعالى فنعتقد ذلك، ونؤمن به، وأما تفضيل العباد فهو منهي عنه في السنة، فلا نقول: فلان خير من فلان، أو فلان أفضل من فلان، لما يُتَوَهَّم من النقص، وفرق بين اعتقاد معنى التفضيل والتعبير عنه باللفظ، وتأمل ذلك مع قوله عليه السلام (أَنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ).

(١) رواه الشيخان، وأبو داود، عن ابن عباس بلفظ: (ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متَّى)، وبلفظ: (لا يقولن أحدكم: إني خيرٌ من يونس بن متَّى).

(٢) علة لتخصيص يونس بن متى بالذكر إذ ربما يكون التفضيل ذريعة إلى نقصه بسبب ما قصه الله عنه في كتابه، و(متَّى) بتشديد التاءِ اسم أُمه، ولم يشتهر نبي بأمه إلا عيسى ويونس كما ذكره ابن الأثير في الكامل.

(٣) رُوِيَ ـ كما في تفسير ابن أبي حاتم، ومستدرك الحاكم ـ عن وهب بن منبه أن النبي ﷺ قال: (إن للنبوة أثقالاً، وإن يونس تفسخ منها تفسخ الرُّبَعُ)، أي انسلخ منها وتجرد عنها، والمعنى أن يونس لم يستطع أن يحمل أعباء النبوة كما أن الرُّبَع «بضم الراء المشددة، وفتح الباء» وهو ولد الناقة الذي يولد في الربيع لا يستطيع أن يحمل الأثقال الكبيرة.

(٤) يعني ابن عطية أن هذا نص من أبي هريرة في التعيين.

(٥) رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه.



وقوله تعالى: (وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ) قال مجاهد، وغيره: هي إشارة إلى محمد ﷺ، لأنه بعث إلى الناس كافة، وأُعطي الخمس التي لم يُعطها أحد قبله[١]، وهو أَعظم الناس أُمَّة، وختم الله به النبوات، إلى غير ذلك من الخُلُقِ العظيم الذي أَعطاه الله، ومن معجزاته، وباهر آياته، ويحتمل اللفظ أَن يراد به محمد وغيره[٢] ممن عظمت آياته، ويكون الكلام تأْكيداً للأَول، ويحتمل أَن يريد رفع إدريس المكان العلي[٣]، ومراتب الأَنبياءِ في السماءِ[٤] فتكون الدرجات في المسافة، وبقي التفضيل مذكوراً في صدر الآية فقط.

وبينات عيسى عليه السلام: هي إِحياءُ الموتى، وإِبراءُ الأَكمه والأَبرص، وخلق الطير من الطين.

وروح القدس: جبريل عليه السلام، وقد تقدم ما قاله العلماءُ فيه[٥].

قوله عز وجل:

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾.

ظاهر اللفظ في قوله: (مِنْ بَعْدِهِمْ)، يعطي أنه أَراد القوم الذين جاؤُوا من بعد جميع الرسل، وليس كذلك المعنى بل المراد ما اقتتل الناس بعد كل نبي، فَلَفَّ الكلام لفاً، لم يفهمه السامع وهذا كما تقول: اشتريت خيلاً ثم بعتها، فجائز لك هذه العبارة، وأَنت إنما اشتريت فرساً ثم بعته، ثم آخر وبعته، ثم آخر وبعته، وكذلك هذه النوازل إنما اختلف الناس بعد كل نبيٍّ. فمنهم من آمن، ومنهم من كفر بغياً وحسداً على حطام الدنيا، وذلك كله بقضاءٍ وقدر، وإِرادة من الله تعالى. ولو شاءَ خلاف ذلك لكان ولكنه

(١) قال ﷺ: (بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأُحِلَّت لي الغنائم، وأُعطيت الشفاعة).

(٢) كموسى وعيسى.

(٣) في السماء الرابعة أو السادسة.

(٤) كما ثبت في حديث الإسراء.

(٥) عند تفسير قوله تعالى: (وَلَقَدْ آتَيْنَا موسى الكِتَابَ، وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بالرُّسُلِ، وَآتَيْنَا عِيسى بن مَرْيَمَ البَيِّنَاتِ، وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ القُدُسِ) وسبق ثَمَّةَ أَنَّه جبريل عليه السلام.



المستأثر بسر الحكمة في ذلك، الفعَّال لما يريد، فاقتتلوا بأَن قاتل المؤمنون الكافرين على مر الدهر، وذلك هو دفع الله الناس بعضهم ببعض.

قوله عز وجل:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾.

قال ابن جريج: هذه الآية تجمع الزكاة والتطوع، وهذا كلام صحيح، فالزكاة واجبةٌ، والتطوع مندوب إليه. وظاهر هذه الآية أنها مراد بها جميع وجوه البر: من سبيل خير، وصلة رحم، ولكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال وأَن الله يدفع بالمؤمنين في صدور الكافرين يترجح منه أَن هذا الندب إنما هو في سبيل الله[(١)]، ويقوي ذلك قوله في آخر الآية: (وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ) أَي: فكافحوهم بالقتال بالأنفس وإنفاق الأموال ـ وندب الله تعالى بهذه الآية إلى إنفاق شيءٍ مما أنعم به، وهذا غاية التفضل فعلاً وقولاً[(٢)] ـ وحذر تعالى من الإمساك إلى أن يجيءَ يوم لا يمكن فيه بيع ولا شراءٌ ولا استدراك نفقة في ذات الله، إذ هي مبايعة على ما قد فسرناه في قوله تعالى: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ الله) أَوْ إذ البيع فدية[(٣)]، لأَن المرءَ قد يشتري نفسه ومراده بماله، وكأَن معنى الآية معنى سائر الآي التي تتضمن أَلا فِدية يوم القيامة ـ وأَخبر الله تعالى بعدم الخُلَّة يوم القيامة، والمعنى: خُلَّة نافعة تقتضي المساهمة كما كانت في الدنيا، وأَهل التقوى بينهم في ذلك اليوم خُلَّة ولكنه غير محتاج إليها[(٤)]، وخلة غيرهم لا تغني من الله شيئاً ـ وأَخبر تعالى أَن الشفاعة أَيضاً معدومة في ذلك اليوم. فحمل

---

(١) أي الجهاد، لقوله تعالى: (وَلَوْلا دَفْعُ الله النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأَرْضُ) على ماقدمه ابن عطية رحمه الله من أن المراد بذلك دفع المؤمنين للكافرين انظر ص١٧ من هذا المجلد.

(٢) أنعم عليك فعلاً. وأمرك بالإنفاق قولاً، والمراد أنه أنعم عليك في الدنيا وفي الآخرة بما قدمته من الإنفاق في سبيل الله حسب توجيهه وأمره، وذلك غاية التفضل.

(٣) يعني أن البيع إما أن يكون بمعنى الأخذ والعطاءِ، وإما أن يكون بمعنى الخلاص والفداء، فالنفقة مبايعة أو مفاداة، والمثال واحد.

(٤) في هذه العبارة شيءٌ من القلق، وقد قال الله تعالى: (الأَخِلاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُو إلا المُتَّقِين).

والخلة: الصداقة، كأنها تتخلل الأعضاء، أي تدخل خلالها، والخُلَّة: الصديق: قال الشاعر:

وكان لَها في سالف الدهْر خُلَّةٌ ... يُسارق بالطَّرْفِ الخِبَاءَ المُسَتَّرا



الطبري ذلك على عموم اللفظ وخصوص المعنى، وأَن المراد: «ولا شفاعة للكفار»، وهذا لا يحتاج إِليه، بل الشفاعة المعروفة في الدنيا وهي انتداب الشافع وتحكمه على كره المشفوع عنده مرتفعة يوم القيامة البتة، وإِنما توجد شفاعة بإِذن الله تعالى، فحقيقتها رحمة من الله تعالى لكنه شرَّف الذي أَذن له في أَن يشفع، وإِنما المعدوم مثل حال الدنيا من البيع والخُلَّة والشفاعة.

وقرأَ ابن كثير، وأَبو عمرو: [لا بَيْع فِيه ولا خُلَّة ولا شَفَاعَةَ] بالنصب، في كل ذلك بلا تنوين وكذلك في سورة إِبراهيم: [لابَيْعَ فيهِ ولا خِلالَ] وفي الطور: [لا لَغْوَ فيهَا وَلا تأْثِيمَ]، وقرأَ الباقون جميع ذلك بالرفع والتنوين.

و(الظَّالِمُونَ) واضعو الشيءِ في غير موضعه. وقال عطاءٌ بن دينار: الحمد لله الذي قال: (وَالْكافِرُون هُمُ الظَّالِمُون) ولم يقل: «الظَّالِمُون هُمُ الكَافِرُونَ»[١].

قوله عز وجل:

﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ ﴾.

هذه الآية سيدة آي القرآن، ورد ذلك في الحديث[٢]، وورد أَنها تعدل ثلث القرآن[٣]، وورد أَن من قرأَها أَول ليله لم يقربه شيطان[٤]، وكذلك من قرأَها أَول

(١) لأن الآية كما هي تعطي معنى أن كل كافر ظالم، وليس كل ظالم كافراً. ولو قال: «والظالمون هم الكافرون» لكان قد حكم على كل ظالم ـ وهو من يضع الشيء في غير موضعه ـ بالكفر.

(٢) رواه أبو عبد الله الحاكم في «المستدرك» من طريق حكيم بن جبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: (سورة البقرة فيها آية سيدة آي القرآن، لا تقرأ في بيت فيه شيطان إلا خرج منه: آية الكرسي). قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجوه، كذا قال، ورواه الترمذي من حديث زائدة، عن حكيم بن جبير ولفظة: (لكل شيءٍ سنامٌ وسنام القرآن سورة البقرة، وفيها آية هي سيدة آي القرآن: آية الكرسي) ثم قال: غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم فيه شعبة وضعَّفه، قال الحافظ ابن كثير: وكذا ضعفه أحمد، ويحيى بن معين، وغير واحد من الأئمة، وتركه ابن مهدي، وكذبه السعدي.

(٣) وما ورد في حديث الترمذي وابن أبي شيبة أنها تعدل ربع القرآن ضعيف كما قاله الحافظ ابن حجر.

(٤) روى ذلك النسائي، وأبو يعلى، وابن حبان، عن أُبي بن كعب في قصة الجن الذي كان يأخذ من ثمره فأخذه فذكر له ذلك فأخبر النبي ﷺ، فقال له صدق في قوله.



نهاره. وهي متضمنة التوحيد، والصفات العُلى و(الله) مبتدأ و(لا إِلٰه) مبتدأٌ ثان، وخبره محذوف تقديره: «معبود» أو «موجود»، و(إلا هو) بدل من موضع: (لا إِلٰه)، و(الحَيُّ) صفة من صفات الله تعالى ذاتية، وذكر الطبري عن قوم أنهم قالوا: الله تعالى حيٌّ لا بحياة، وهذا قول المعتزلة، وهو قول مرغوب عنه، وحُكي عن قوم أنه حيٌّ بحياة هي صفة له ـ وحكي عن قوم أنه يقال: حيٌّ كما وصف نفسه ويسلم ذلك دون أن ينظر فيه[١].

و(القَيُّومُ) فيعول ـ من القيام أَصله: قيُوم، اجتمعت الياءُ والواو وسبقت إِحداهما بالسكون فأُدغمت الأُولى في الثانية بعد قلب الواو ياءً، وقيُّوم بناءُ مبالغة، أَي: هو القائم على كل أَمر بما يجب له، وبهذا المعنى فسره مجاهد، والربيع، والضحاك.

وقرأ ابن مسعود، وعلقمة، وإِبراهيم النخعي، والأَعمش: [الحَيُّ القيَّامُ] بالأَلف[٢].

ثم نفى عز وجل أَن تأْخذه سنة أَو نوم، وفي لفظ الأَخذ غلبة ما، فلذلك حسنت في هذا الموضع بالنفي ـ والسِّنة: بدءُ النعاس، وهو فتور يعتري الإِنسان وترنيق في عينيه، وليس يفقد معه كل ذهنه، والنوم هو المستقل الذي يزول معه الذهن.

والمراد بهذه الآية أَن الله تعالى لا تدركه آفة، ولا يلحقه خلل بحال من الأَحوال، فجعلت هذه مثالاً لذلك، وأُقيم هذا المذكور من الآفات مقام الجميع، وهذا هو مفهوم الخطاب كما قال تعالى:

(فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ)[٣] ومما يفرق بين الوسن والنوم قول عدي بن الرقاع:

---

(١) قال أبو (ح) في «البحر المحيط» (٢ ـ ٢٧٧): وهو وصف لمن قامت به الحياة: وهو بالنسبة إلى الله تعالى صفة من صفات الذات ـ حيٌّ بحياة لم تزل، ولا تزول. وفُسِّرَ هنا بالباقي كما في قول لبيد:

فـإمَّـا تَـرَيْـنـي اليـوم أصبَحْـتُ سـالـماً ... فلسـت بـأحيـا مـن كـلابٍ وجَعْفَـرَ

أي: فلست بأبقى.

(٢) وأصله: قَيْوَام، على وزن فيعال، ففعل به ما فُعل بقيُّوم، ونسب البخاري هذه القراءة في صحيحه إلى عمر بن الخطاب، والقيُّوم والقيَّام كلاهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح.

(٣) الآية عبارة عن النهي عن كل ما يؤذي الوالدين فكذلك قوله تعالى: (لا تأْخُذُهُ سِنَةٌ ولا نَوْمٌ) عبارة عن نفي كل آفة عنه سبحانه كالسِّنة والنوم، ولا يلزم من نفي السنة نفي النوم، فإن النوم قد يهجم ابتداءً أي دفعة واحدة، وأيضاً فإن النوم أقوى من السنة، لأنه سلطان، وفي الصحيح: (إن الله لا ينَامُ ولا يَنْبَغي لَهُ أَنْ يَنَام). =



وَسْنَانُ أَقْصده النُّعاس فَرنَّقَتْ ... في عينه سِنَةٌ وليْسَ بِنَائِم[١]

وبهذا المعنى في السِّنَة فَسَّر الضحاك والسدي. وقال ابن عباس وغيره: السنة النعاس، وقال ابن زيد: الوسنان الذي يقوم من النوم وهو لا يعقل حتى ربما جرد السيف على أهله.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا الذي قال ابن زيد فيه نظر، وليس ذلك بمفهوم من كلام العرب. وروى أبو هريرة قال: (سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى على المنبر قال: وقع في نفس موسى هل ينام الله جل ثناؤه. فأرسل الله إليه ملكاً فأرقه ثلاثاً، ثم أعطاه قارورتين في كل يد قارورة، وأمره أن يحتفظ بهما، قال: فجعل ينام وتكاد يداه تلتقيان، ثم يستيقظ فيحبس إحداهما عن الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان. قال: ضرب الله له مثلاً أن لو كان ينام لم يستمسك السماءَ والأرض)[٢].

وقوله تعالى: (لَهُ مَا فِي السَّموات ومَا في الأَرض) أي بالملك، فهو مالك الجميع وربه ـ وجاءَت العبارة بـ(ما) وإن كان في الجملة من يعقل من حيث المراد الجملة والموجود.

ثم قرر ووقف تعالى من يتعاطى أن يشفع عنده إلا أن يأذن هو فيه جل وعلا[٣].

= وقوله: (فلا تَقُل لَهُمَا أُفٍّ) من الآية (٢٣) من سورة الإسراء.

(١) البيت في وصف ظبي شبَّه به امرأة وقبله:

لولا الحياءُ وأَنَّ رأسي قد عَسَا ... فيه المشيبُ لزُرْتُ أُم القاسِم
وكأنها وسْطَ النساءِ أعَارها ... عينيه أَحْوَرُ من جآذر جاسم

فقوله: وسنان، صفة لقوله في البيت الذي قبله: أحور، والترنيق: مخالطة النوم للعين، وعدي بن الرقاع شاعر إسلامي كنيته أبو داود.

(٢) هذا الحديث غير صحيح، فقد ضعفه البيهقي وغيره، وقال أبو (ح) رحمه الله: قال بعض معاصرينا: هذا حديث وضعه الحشوية، إذ المؤمن لا يتشكك في أن الله ينام أو لا ينام، فكيف بالرسل عليهم الصلاة والسلام؟ وحديث أبي هريرة هذا رواه أبو جعفر الطبري في تفسيره، وروى الزمخشري القصة في تفسيره بصورة أخرى، وعلق عليه أبو (ح) التعليق السابق.

(٣) لعل أصل هذه الجملة: «ثم قرر تعالى وقف ـ أي منع ـ من يتعاطى أن يشفع عنده. إلا أن يأذن هو فيه جل وعلا»، والذي يتعاطى الشفاعة عنده هم الأنبياء وورثتهم. فشفاعة الآخرة ليست كشفاعة الدنيا تقع بدون إذن المشفوع عنده، بل لا يشفع أحد في الآخرة إلا بعد الإذن له، والله أعلم.



وقال الطبري: هذه الآية نزلت لمَّا قال الكفار: ما نعبد أَوثاننا هذه إلا ليقربوننا إلى الله فقال الله: (لَهُ مَا فِي السَّمَواتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) الآية، وتقرر في هذه الآية أَن الله يأذن لمن يشاءُ في الشفاعة وهم الأَنبياءُ والعلماءُ وغيرهم.

والإِذن هنا راجع إِلى الأمر فيما نص عليه كمحمد ﷺ إذا قيل له: (واشفع تشفع)[1] وإلى العلم والتمكين إن شفع أَحد من الأَنبياءِ والعلماءِ قبل أَن يؤمر ـ والذي يظهر أن العلماءَ والصالحين يشفعون فيمن لم يصل إلى النار وهو بين المنزلين، أَو وصل ولكن له أَعمال صالحة[2]. وفي البخاري[3] في باب بقية من أَبواب الرؤْية: (إِن المؤمنين يقولون: ربنا. إِخواننا كانوا يصلون معنا، ويصومون معنا، ويعملون معنا، فهذه شفاعة فيمن يقرب أَمره، وكما يشفع الطفل المحبنطىءُ على باب الجنة). الحديث[4]. وهذا إِنما هو في قرابتهم ومعارفهم ـ وأَن الأَنبياءَ يشفعون فيمن حصل في النار من عصاة أُممهم بذنوب دون قربى ولا معرفة إِلا بنفس الإِيمان، ثم تبقى شفاعة أَرحم الراحمين في المستغرقين في الذنوب الذين لم تنلهم شفاعة الأَنبياءِ.

وأَما شفاعة محمد في تعجيل الحساب فخاصة له، وهي الخامسة التي في قوله: (وأُعطيت الشفاعة) وهي عامة للناس، والقصد منها إِراحة المؤمنين، ويتعجل الكفار منها المصير إِلى العذاب، وكذلك إِنما يطلبها إِلى الأَنبياءِ المؤمنون. والضميران في قوله: (أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ) عائدان على كل من يعقل ممن تضمنه قوله: (لَهُ مَافِي السَّمَواتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) وقال مجاهد: ما بين أَيديهم: الدنيا، وما خلفهم: الآخرة،

(١) في حديث الشفاعة: عندما يشتد الموقف بالناس يذهبون إلى الأنبياء قصد الشفاعة لهم عند الله في تعجيل الحساب فيعتذرون، فيأتون محمداً ﷺ فيسجد تحت العرش فيقال له: يا محمد ارفع رأسك، واشفع تشفع، وسَلْ تُعْط ـ فهذا أمر بالنَّص. والشفاعة في تعجيل الحساب خاصة بالنبي ﷺ ـ والشفاعة في أهل العذاب بعامة.

(٢) ناقشه الإمام (ق) في هذا وقال: إن كيفية الشفاعة قد بينها الإمام مسلم في صحيحه بياناً شافياً، وذكر من حديث أبي سعيد الخدري، ومن حديث أنس بن مالك، ومن حديث أبي هريرة، ثم قال: دلت هذه الأحاديث على أن شفاعة المؤمنين وغيرهم إنما هي لمن دخل النار وحصل فيها، أعاذنا الله منها، فقول ابن عطية: ممَّن «لم يصل إلى النار أو وصل ولكن» دليل على أنه رحمه الله لم ينظر كتاب مسلم، أو أنه أخَذَ ذلك من أحاديث أُخر، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٣) راجعه في كتاب التوحيد عند قوله: باب قول الله تعالى: (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ).

(٤) يريد بالمحبنطىء اللازق بالأرض، والحديث المراد: (إن السقط يظل مُحبنطئاً على باب الجنة).



وهذا في نفسه صحيح عند الموت، لأَن ما بين اليد هو كل ما تقدم الإِنسان، وما خلفه هو كل ما يأْتي بعده، وبنحو قول مجاهد قال السدي وغيره.

قوله عز وجل:

﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾.

قوله تعالى: (وَلا يُحِيطُونَ بشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ) معناه: من معلوماته[١]، وهذا كقول الخضر لموسى عليهما السلام ـ حين نقر العصفور في حرف السفينة ـ «ما نقص علمي وعلمك من علم الله إِلا كما نقص هذا العصفور من هذا البحر»، فهذا وما شاكله راجع إِلى المعلومات لأَن علم الله تعالى الذي هو صفة ذاته لا يتبعض ـ ومعنى الآية: لا معلوم لأَحد إِلا ما شاءَ الله أَن يعلمه.

واختلف الناس في الكرسي الذي وصفه الله تعالى بأَنه وسع السموات والأَرض.

فقال ابن عباس: كرسيه: علمه، ورجحه الطبري، وقال: منه الكراسة للصحائف التي تضم العلم، ومنه قيل للعلماءِ: الكراسي، لأَنهم المعتمد عليهم، كما يقال: أَوتاد الأَرض.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذه الأَلفاظ تعطي ما ذهب إِليه من أَن الكرسي العلم، قال الطبري: ومنه قول الشاعر:

تحـفُّ بهـم بيـضُ الـوجـوهِ وعُصْبَـةٌ كـرَاسِـيُّ بـالأَحْـداثِ حيـنَ تَنُـوبُ[٢]

يريد بذلك علماءَ بحوادث الأُمور ونوازلها.

وقال أَبو موسى الأَشعري: الكرسي موضع القدمين، وله أَطيطٌ كأَطيط الرحل[٣].

---

(١) والدليل على ذلك الاستثناء بالآية الكريمة، فإنه إنما يأتي على المعلومات لا على العلم الذي هو صفة الله تبارك وتعالى.

(٢) العصبة: الجماعة من الناس.

وتنوب: تنزل أو ترجع مرة بعد مرة. والبيت في البحر المحيط وهو غير منسوب هناك أيضاً.

(٣) روى ابن جرير الطبري بسنده، عن عبد الله بن خليفة، عن النبي ﷺ قال: (إن كرسيه وسع السموات=



وقال السدي: هو موضع قدميه، وعبارة أَبي موسى مخلصة[١] لأَنه يريد هو من عرش الرحمن كموضع القدمين في أَسرة الملوك، فهو مخلوق عظيم بين يدي العرش نسبته إِليه نسبة الكرسي إِلى سرير الملك، والكرسي هو موضع القدمين، وأَما عبارة السدي فقلقة، وقد مال إِليها منذر البلوطي[٢]، وأَوَّلَهَا بمعنى ما قدم من المخلوقات[٣] على نحو ما تأَول في قول النبي عليه السلام: (فيضَع الجبَّارُ فيها قَدَمَه)[٤]. وهذا عندي عناءٌ، لأَن التأْويل لا يضطر إِليه إِلا في أَلفاظ النبي عليه السلام، وفي كتاب الله، وأَما في عبارة مفسِّر فَلا.

وقال الحسن بن أَبي الحسن: الكرسي هو العرش نفسه.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

الذي تقتضيه الأَحاديث أَن الكرسي مخلوق عظيم بين يدي العرش والعرش أَعظم منه[٥]، وقد قال رسول الله ﷺ: (ما السموات السبع في الكرسي إِلا كدراهم سبعة

= والأرض، وإنه ليقعد عليه، فما يفضل منه مقدار أربع أصابع، ثم قال بأصبعه فجمعها، وإن له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد إذا ركب من ثقله) ا. هـ. والأطيط هو الصوت.

(١) خلاصة الآراء: قيل: إنه العرش، وقيل: إنه موضع القدمين، وروي عن ابن عباس أنه العلم، وأيده الطبري بشعر لا يعرف قائله، وأشار صاحب لسان العرب إلى رواية عمار الدهني عن ابن عباس أنه موضع القدمين، وأما العرش فإنه لا يقدر قدره، وقال: إن هذه الرواية اتفق أهل العلم على صحتها، ومن رُوي عنه أنه العِلْم فقد أبطل، وظاهرٌ أن تفسير ابن عباس رضي الله عنهما أصح التفاسير إذا صح الإسناد إليه.

(٢) ينسب إلى ناحية بالأندلس تسمى «فحص البلُّوط»، واسمه: منذر بن سعيد القاضي بالأندلس، وقد تقدم ذكر شيءٍ من حياته لدى قوله تعالى: (فَاتَّقُوا النَّار الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ والْحِجَارَةُ)، وهو أديب محق، وخطيب بليغ، وقاض من مشاهير القضاة بالأندلس، كان بصيراً بالجدل، وله كتب في القرآن، توفي ٣٥٥هـ، رقم ٣ ص٢٠٥ من الجزء الأول.

(٣) فإن السموات والأرض في جوف الكرسي، والكرسي بين يدي العرش، وموضع قدميه، أي موضع ما قدم من المخلوقات كالأرض والسموات التي في جوفه.

(٤) أي في جهنم، بمعنى أنها لا تسكن حتى يضع الله فيها قدمه، أي حتى يجعل الله فيها الذين قدَّمهم لها من شرار خلقه، فهم قدم الله من النار، كما أن المسلمين قدمه إلى الجنة، والقدم كل ما قدمت من خير أو شر.

(٥) يعني أن ما ذكره الحسن البصري خلاف ما تقتضيه الأحاديث من أن الكرسي غير العرش.



أُلقيت في ترس)[١]، وقال أَبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد أُلقيت في فلاة من الأَرض).

وهذه الآية منبئة عن عظم مخلوقات الله تعالى، والمستفاد من ذلك عظم قدرته إذ لا يؤوده حفظ هذا الأَمر العظيم.

و(يَؤُودُهُ) معناه: يثقله يقال: آدني[٢] الشيءُ بمعنى أَثقلني وتحملت منه مشقة، وبهذا فسر اللفظة ابن عباس، والحسن، وقتادة، وغيرهم.

وروي عن الزهري، وأَبي جعفر، والأَعرج ـ بخلاف عنهم ـ تخفيف الهمزة التي على الواو الأَولى، جعلوها بيْنَ بيْنَ، لا تخلص واواً مضمومة ولا همزة محققة، كما قيل في لؤم لُوم.

و(العَلِيُّ) يراد به علو القدرة والمنزلة، لا علو المكان لأَن الله منَزَّه عن التحيُّز.

وحكى الطبري عن قوم أَنهم قالوا: هو العليُّ عن خلقه بارتفاع مكانه عن أَماكن خلقه.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا قول جهلة مُجَسِّمين[٣]، وكان الوجه أَلا يُحكى، وكذا (العَظِيمُ) هي صفة بمعى عِظَم القدر والخطر، لا على معنى عظم الأَجرام.

وحكى الطبري عن قوم أَن (الْعَظِيمَ) معناه المُعَظَّم كما يقال: العتيق بمعنى المعتق، وأَنشد قول الأَعشى:

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره، عن ابن زيد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (ما السموات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس) قال: وقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما الكرسي في العرش إلى آخره).

(٢) يقال: آده يؤوده أوداً: أثقله، واسم المفعول مؤود، ومنه قوله تعالى: (وَلَا يَؤُودُهُ حِفْظُهُمَا) ويقال أيضاً: وأد البنت يئدها وأداً: أثقلها بالتراب فهي موءودة ـ ومنه قوله تعالى: (وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) فالمادتان ترجعان إلى معنى واحد.

(٣) الخلاف في إثبات الجهة معروف عند السلف والخلف، والأدلة من الكتاب والسنة معروفة ولكن الناشئَ على مذهب يرى غيره خارجاً عن الشرع، ولا ينظر في أدلته، ولا يلتفت إليها، والكتاب والسنة هما المعيار الذي يعرف به الحق من الباطل، ويتبين به الصحيح من الفاسد، هذا ما قاله العلامة الشوكاني، ولكن الشيءَ الذي لا خلاف فيه ولا نزاع هو قوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ).



وكأنَّ الخمرَ العتيقَ مِنَ الإسْـ ـفَنْطِ ممزوجةً بِمَاءِ زُلالِ[(١)]

وذُكر عن قوم أنهم أنكروا ذلك، وقالوا: لو كان بمعنى مُعظم لوجب أَلا يكون عظيماً قبل أَن يخلق الخلق وبعد فنائهم إذ لا مُعظِّم له حينئذ.

قوله عز وجل:

﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾.

الدين في هذه الآية: المعتقد والملَّة بقرينة قوله: (قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مَنَ الْغيِّ).

والإكراه الذي في الأَحكام من الأَيمان والبيوع والهبات وغير ذلك ليس هذا موضعه، وإِنما يجيءُ في تفسير قوله تعالى: (إلا مَنْ أُكْرِه وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بالإِيمَانِ)[(٢)] فإِذا تقرر أَن الإكراه المنفي هنا هو في تفسير المعتقد من الملل والنحل فاختلف الناس في معنى الآية[(٣)].

فقال الزهري: سأَلت زيد بن أَسلم عن قوله تعالى: (لا إِكْرَاهَ في الدِّين) فقال: كان رسول الله ﷺ بمكة عشر سنين لا يُكره أَحداً في الدين، فأَبى المشركون إلا أَن يقاتلهم فاستأْذن الله في قتالهم فأَذن له، قال الطبري: والآية منسوخة في هذا القول.

---

(١) ممزوجة: حال، وخبر، كأن البيت بعده، والخمر المعتقة: القديمة، معروفة عند أهلها، والإسفنط ضرب من الشراب، فارسي معرب، وهو بفتح الفاء وكسرها ـ قيل: إنه من عصير العنب، وقال الأصمعي: هو اسم رومي.

(٢) من الآية (١٠٦) من سورة النحل.

(٣) الكلام إما أن يكون من باب الخبر، أي: لا يتصور فيه إكراه بعد وضوح الأدلة على التوحيد، وما يظهر أنه إكراه فليس في الحقيقة إكراهاً، وإما أن يكون بمعنى النهي ـ من باب الإنشاء ـ أي: لا تكرهوا في الدين ولا تجبروا عليه، وإذاً فالآية إما منسوخة بقوله: (جَاهِدِ الكُفَّارَ وَالمُنَافِقِين)، وإما مخصوصة بأهل الكتاب الذين قبلوا الجزية. والرشد رشد الإيمان، والغي غي الكفر، وللإيمان أثره، وللكفر ضرره، ومن ثَمَّ كان الله جديراً بالإيمان، والطاغوت مستحقاً للكفران، وبذلك تعلم أن حرية العقيدة ـ بمعنى أننا لا نكره أحداً على الدخول في الإسلام ـ حق من حقوق الإنسان، وأن عدم الإكراه على الدين لا يتنافى مع شريعة الجهاد، فإنه لحماية الدعوة، وللأمن من الفتنة، فكما أن للعقيدة حرية، فكذلك للدعوة حرية، وإذا لم يكن مع الدعوة قوة لتحميها وتدافع عنها عند الاقتضاء فستكون حرية الدعوة اسماً بلا معنى، وبهذا تكون الحروب الإسلامية دفاعية لا هجومية، لأن الإسلام لا يبدأ بالعداء (فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) الآية.



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ويلزم على هذا أن الآية مكية، وأنها من آيات الموادعة التي نسختها آية السيف.

وقال قتادة، والضحاك بن مزاحم: هذه الآية محكمة خاصة في أَهل الكتاب الذين يبذلون الجزية ويؤدونها عن يد صغرة، قالا: «أُمر رسول الله ﷺ أَن يقاتل العربَ أَهل الأَوثان لا يقبل منهم إلا لا إِله إِلا الله، أَو السيف»[١]، ثم أُمر فيمن سواهم أَن يقبل الجزية، ونزلت فيهم: (لا إِكْرَاهَ في الدِّين).

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وعلى مذهب مالك: أَن الجزية تقبل من كل كافر سوى قريش ـ أَي نوع كان ـ[٢] فتجيءُ الآية خاصة فيمن أَعطى الجزية من الناس كلهم لا يقف ذلك على أَهل الكتاب كما قال قتادة والضحاك.

وقال ابن عباس، وسعيد بن جبير: إنمانزلت هذه الآية في قوم من الأَوس والخزرج، كانت المرأَة تكون مقلاة لا يعيش لها ولد، فكانت تجعل على نفسها ـ إِن جاءَت بولد ـ أَن تهوده، فكان في بني النضير جماعة على هذا النحو، فلما أَجْلَى رسولُ الله ﷺ بني النضير قالت الأَنصار: كيف نصنع بأَبنائنا؟ إِنما فعلنا ما فعلنا ونحن نرى أَن دينهم أَفضلُ مما نحن عليه، وأَما إِذ جاءَ الله بالإِسلام فنكرههم عليه؟ فنزلت: (لا إِكْرَاهَ في الدين) الآية. وقال بهذا القول عامر الشعبي، ومجاهد، والحسن، إلا أَنه قال: كان سبب كونهم في بني النضير الاسترضاع[٣].

وقال السدي: نزلت الآية في رجل من الأَنصار يقال له أَبو حصين، كان له ابنان، فقدم تجار من الشام المدينة يحملون الزيت، فلما أَرادوا الرجوع أَتاهم ابنا أَبي حصين فدعوهما إِلى النصرانية فتنصرا، ومضيا معهم إِلى الشام، فأَتى أَبوهما رسول الله ﷺ مشتكياً أَمرهما، ورغب في أَن يبعث رسول الله ﷺ من يردهما، فنزلت: (لا إِكْرَاه في

---

(١) لأنهم قاوموا الدعوة وعارضوها بكل ما عندهم من قوة.

(٢) فأهل الذمة لا يكرهون على الإسلام، ولا يصح إسلامهم بالإكراه، والآية نزلت فيهم كما أخرجه أبو داود وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أي كانوا مسترضعين في بني النضير، وقال غير الحسن: إنهم كانوا يهوداً بحكم النذر والالتزام.

الدِّين) ولم يؤمر يومئذ بقتال أَهل الكتاب ـ وقال: أَبعدهما الله، هما أَول من كفر، فوجد أَبو الحصين في نفسه على رسول الله ﷺ حين لم يبعث في طلبهما، فأَنزل الله جل ثناؤُه: (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) الآية[١]. ثم إِنه نُسخ: (لا إِكْرَاهَ في الدِّين) فأَمر بقتال أَهل الكتاب في سورة براءَة.

والصحيح في سبب قوله تعالى: (فَلا وَرَبِّك لا يُؤْمِنُونَ) حديث الزبير مع جاره الأَنصاري في حديث السقي[٢].

وقوله تعالى: (قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ) معناه: بنصب الأَدلة، ووجود الرسول الداعي إِلى الله، والآيات المنيرة. والرشد مصدر من قولك: رشد ـ بكسر الشين وضمها ـ[٣] يرشد رَشَداً ورُشْداً ورَشَاداً ـ والغَي مصدر من غَوَى يغوى إِذا ضل في معتقد أَو رأْي، ولا يقال الغَيُّ في الضلال على الإِطلاق ـ وقرأَ أَبو عبد الرحمن السلمي: [الرشاد] بالأَلف. وقرأَ الحسن، والشعبي، ومجاهد: [الرَّشَد] بفتح الراءِ والشين، ورُوي عن الحسن [الرُّشُد] بضم الراءِ والشين.

والطاغوت: بناءُ مبالغة من طغى يطغى، وحكى الطبري: يطغو إِذا جاوز الحد بزيادة عليه ووزنه فَعْلوت. ومذهب سيبويه أَنه اسم مفرد كأَنه اسم جنس يقع للكثير والقليل، ومذهب أَبي علي أَنه مصدر كرهبوت وجبروت، وهو يوصف به الواحد والجمع[٤]، وقلبت لامه إِلى موضع العين وعينه موضع اللام فقيل: طاغوت[٥]. وقال

---

(١) من الآية (٦٥) من سورة النساء.

(٢) اختصم الزبير بن العوام مع رجل من الأَنصار إِلى رسول الله ﷺ في شريج من الحرة، أي مسيل الماءِ، من يسقي أولا ـ فقال ﷺ: (اسق يا زبير ثم أرسل الماءَ إلى جارك) فقال الأنصاري: «أَنْ كان ابنَ عمتك؟» فتلوَّن وجه النبي ﷺ، ثم قال: (اسق يا زبير، ثم احبس الماءَ حتى يبلغ الجدر، ثم أرسل الماءَ إلى جارك) فأنزل الله قوله: (فَلَا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُون) الآية ـ فقد حكم ﷺ أولاً بالصلح بينهما، ولما قال الأنصاري ما قال حكم ﷺ حكماً صريحاً واستوفى للزبير حقه.

(٣) يقال رشِد بالكسر رَشَداً ورشاداً ورشْداً ـ ورشد بالفتح، ليس غير، والضم سبْقُ قلم من المؤلف. راجع القاموس واللسان.

(٤) يأتي للواحد كقوله: (وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا به) ـ وللجميع كقوله: (يُخرجُونَهُمْ مِنَ النُّور إلى الظُّلُمات) ـ ومنه قوله سبحانه: (والَّذين كَفَروا أَوْلِيَاؤهُمُ الطَّاغُوتُ).

(٥) لو قدم هذا إثر قوله: «ووزنه فعلوت لكان أحسن». والطاغوت فعلوت مثل رغبوت وجبروت وأصله طغيوت لأنه من الطغيان، ثم إن اللام قدمت إلى موضع العين فصار طيغوت، ثم قلبت الياءُ ألفاً =

رفع المسهم

المبرد: هو جمع، وذلك مردود. واختلف المفسرون في معنى الطاغوت ـ فقال عمر بن الخطاب، ومجاهد، والشعبي، والضحاك، وقتادة والسدي: الطاغوت: الشيطان ـ وقال ابن سيرين، وأَبو العالية: الطاغوت: الساحر. وقال سعيد بن جبير، ورفيع[١]، وجابر بن عبد الله، وابن جريج: الطاغوت: الكاهن.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وبَيِّنٌ أَن هذه أَمثلة في الطاغوت، لأَن كل واحد منها له طغيان، والشيطان أَصل ذلك كله. وقال قوم: الطاغوت: الأَصنام. وقال بعض العلماءِ: كل ما عُبد من دون الله فهو طاغوت، وهذه تسمية صحيحة في كل معبود يرضى ذلك كفرعون ونمرود ونحوه، وأَما من لا يرضى ذلك كعزير وعيسى عليهما السلام، ومن لا يعقل كالأَوثان فسميت طاغوتاً في حق العَبَدة، وذلك مجاز، إِذ هي بسبب الطاغوت[٢] الذي يأْمر بذلك ويُحَسِّنه وهو الشيطان.

وقدم تعالى ذكر الكفر بالطاغوت على الإِيمان بالله ليظهر الاهتمام بوجوب الكفر بالطاغوت[٣].

والعروة في الأَجرام هي موضع الإِمساك وشدِّ الأَيدي، و(استَمْسَكَ) معناه قبض وشدَّ يديه، و(الوُثْقَى) فُعلى من الوثاقة، وهذه الآَية تشبيه. واختلفت عبارة المفسرين في الشيءِ المشبه بالعروة ـ فقال مجاهد: العروة الإِيمان. وقال السدي: الإِسلام. وقال سعيد بن جبير، والضحاك: العروة: لا إِله إِلا الله. وهذه العبارات ترجع إِلى معنى واحد[٤].

= لتحركها وانفتاح ما قبلها فصار طاغوت، ووزنها الآن بعد القلب فلعوت، وجمع طاغوت طواغيت وطواغت وطواغ على حذف الزيادة، والطواغي على العوض من المحذوف، هذا وقد جاء في تفسير «المفهر الماء من البحر» لأبي حيان أن أصله [طغووت] ثم جرى فيه القلب على ما ذكرنا. انظرها من «البحر المحيط» ٢ـ٢٨٢.

(١) هو أبو العالية الرياحي صاحب ابن عباس.

(٢) أي عبدت بسبب الطاغوت الذي هو الشيطان.

(٣) لأن التخلية مقدمة على التحلية، فالتخلي عن الطغيان قبل التحلِّي بالإيمان. وناسب ذلك أيضاً اتصاله بلفظ الغي.

(٤) إلا أنه قد ثبت في الصحيحين مرفوعاً تفسير العروة الوثقى بالإسلام في تعبير رؤيا عبد الله بن سلام، فالإسلام عروة وثيقة لا تنحل ولا تنفصم.



والانفصام: الانكسار من غير بينونة، وإذا نفي ذلك فلا بينونة بوجه، والفصم كسر بينونة[١]، وقد يجيءُ الفصم بالفاءِ في معنى البينونة، ومن ذلك قول ذي الرمة:

كَـأَنَّـهُ دُمْلُـجٌ مِـنْ فِضَّـةٍ نَبَـهٌ ... في مَلْعَبٍ من عَذارى الْحَيِّ مَفْصُومُ[٢]

ولما كان الكفر بالطاغوت والإيمان بالله مما ينطق به اللسان ويعتقده القلب حسُن في الصفات (سَمِيعٌ) من أجل النطق و(عَلِيمٌ) من أجل المعتقد.

قوله عز وجل:

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۖ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥٧)﴾

الولي: فعيل من ولي الشيءَ إذا جاوره ولزمه، فإذا لازم أَحدٌ أَحداً بنصره ووده واهتباله فهو وليُّه، هذا عرفه في اللغة. قال قتادة: (الظُّلُمَاتِ) الضلالة و(النُّور) الهدى، وبمعناه قال الضحاك، والربيع. وقال مجاهد، وعبدة بن أَبي لبابة: إنَّ قوله: (الله وليُّ الَّذِين آمَنُوا) الآية ـ نزلت في قوم آمنوا بعيسى، فلما جاءَ محمد ﷺ كفروا به، فذلك إخراجهم من النور إلى الظلمات.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فكأَن هذا القول[٣] أَحرز نوراً في المعْتَقِد خرج منه إلى ظلمات، ولفظ الآية مستغن عن هذا التخصيص، بل هو مترتب في كل أُمة كافرة آمن بعضها كالعرب، ومترتب في الناس جميعاً[٤]، وذلك أَنَّ مَن آمن منهم فالله وليُّه، أَخرجه من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان، ومن كفر بعد وجود الداعي والنبي المرسل فشيطانه ومُغويه كأَنه أَخرجه من

(١) فالانفصام: الانكسار من دون بينونة، والانفصام: الانكسار مع البينونة ولكن الفراء يقول: الانفصام والانقصام هما لغتان وبالفاء أفصح، وقد يجيء الفصم كالقصم كما في بيت ذي الرمة.

(٢) الدُّمْلُجُ: سوار يحيط بالعضد، ومثله الدُّملوج، وجمعه: دمالج ودماليج، ونبه بفتح النون والباء: ما سقط ونُسي ولم يهتد إليه، شبه الغزال وهو نائم بسوار من فضة قد طرح ونسى، وجعله مفصوماً لأنه ينحني وينثني إذا نام.

(٣) في بعض النسخ: «هذا المُعْتَقَد» وهي أولى وأنسب: لقوله بعدها: «أحرز نوراً في المعتقد». وقد نقلها القرطبي عن ابن عطية بهذا النص: «فكأن هذا المعتقد أحرز نوراً في المعتَقِد».

(٤) لا في خصوص مَنْ آمن بعيسى عليه السلام ثم كفر بمحمد عليه السلام.

رفع المسيهم

الإيمان إذ هو مُعَدٌّ وأهل للدخول فيه. وهذا كما تقول لمن منعك الدخول في أمر: أخرجتني يا فلان من هذا الأمر، وإن كنت لم تدخل فيه البتة. ولفظة الطاغوت في هذه الآية تقتضي أنه اسم جنس، ولذلك قال أولياؤهم بالجمع، إذ هي[1] أنواع، وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [أولياؤُهُمُ الطَّواغيتُ] يعني الشياطين، وحكم عليهم بالخلود في النار لكفرهم[2].

قوله عز وجل:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾﴾.

(أَلَمْ تَرَ) تنبيه، وهي رؤْية القلب[3]. وقرأ علي بن أبي طالب: (أَلَمْ تَرْ) بجزم الراء[4]، والذي حاج إبراهيم هو نمروذ بن كنعان بن كوش بن حام بن نوح ملك زمانه وصاحب النار والبعوضة[5]، هذا قول مجاهد، وقتادة، والربيع، والسدي، وابن إسحق، وزيد بن أسلم[6]، وغيرهم ـ وقال ابن جريج: هو أول ملك في الأرض، وهذا

---

(١) أي الطواغيت أنواع من الظلمات والضلالات، وأما الحق فهو واحد ولذلك أفرد النور.

(٢) من لطيف ما ذكره أبو (ح) في هذه الآية قوله في «البحر المحيط» ٢ـ٢٨٣ ما نصه: وقد تباين الإخبار في هاتين الجملتين فاستفتحت آية المؤمنين باسم الله تعالى، وأخبر عنه بأنه ولي المؤمنين تشريفاً لهم، إذ بُدِئَ في جملتهم باسمه تعالى، ولقربه من قوله. (والله سَمِيعٌ عَلِيمٌ)، واستفتحت آية الكافرين بذكرهم نعياً عليهم، وتسمية لهم بما صدر منهم من القبيح. ثم أخبر عنهم بأن أولياءهم الطاغوت، ولم يصدر الطاغوت استهانة به، وأنه مما ينبغي ألا يجعل مقابلاً لله تعالى، ثم عكس الإخبار فيه. . . الخ».

(٣) أي لا رؤية البصر، ذلك أن الرؤية بمعنى الإدراك تكون بالقلب، وهي مضمنة معنى التنبيه، أي: تَنَبَّهْ إلى أمر الذي حاجَّ إبراهيم في ربه، والمُحاجَّة المجادلة والمناظرة، وهي لا تكون إلا بدليل يعرفه الخصم ويسلمه، لأن المقصود من المناظرة رد الخصم إلى الحق والصواب، ولا يكون ذلك إلا بما يعرفه، وأما رده بما لا يعرفه ولا يعترف به فهو من باب التكليف بما لا يطاق والتضييع لفائدة المناظرة. واحتجاجات القرآن كلها جاءت على هذا النمط. وفي الآية دليل الجدال والحجاج في الدين.

(٤) إجراءً للوصل مجرى الوقف.

(٥) سلطها الله عليه بأن دخلت إلى دماغه وعذبه بها مدة من الزمان يعلمها الله ثم أهلكه كما أهلك غيره من الطغاة والمتجبرين.

(٦) زيد بن أسلم بن ثعلبة بن عدي ـ ابن عم ثابت بن أقرم، ذكر أنه شهد بدراً، وإنه شهد صفين مع علي ـ الإصابة ١ـ٥٤٢.



مردود. وقال قتادة: هو أَول من تجبر، وهو صاحب الصرح ببابل[١]، وقيل: إنه ملك الدنيا بأَجمعها ونفذت فيها طينته[٢]، وهو أَحد الكافرين، والآخر بخت نصر، وقيل: إن الذي حاج إِبراهيم نمروذ بن فالخ بن عابر بن شالخ بن أَرفخشد بن سام بن نوح.

وفي قصص هذه المحاجة روايتان:

إحداهما: ذكر زيد بن أَسلم أَن النمروذ هذا قعد يأْمر للناسِ بالميرة[٣] فكلما جاءَ قوم قال: مَن ربكم وإلهكم؟ فيقولون: أَنت. فيقول: ميروهم، وجاءَ إِبراهيم عليه السلام يمتار، فقال له: مَن ربك وإلهك؟ قال إِبراهيم: (رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ)، فلما سمعها نمروذ قال: (أَنَا أُحْيِي وَأُمِيت)، فعارضه إِبراهيم بأَمر الشمس فبهت الذي كفر، وقال: لا تميروه، فرجع إِبراهيم إِلى أَهله دون شيءٍ، فمر على كثيب من رمل كالدقيق فقال: لو ملأْت غرارتي من هذا فإِذا دخلت به فرح الصبيان حتى أَنظر لهما، فذهب بذلك فلما بلغ منزله فرح الصبيان وجعلا يلعبان فوق الغرارتين، ونام هو من الإِعياءِ، فقالت امرأَته: لو صنعت له طعاماً يجده حاضراً إِذا انتبه، ففتحت إِحدى الغراتين فوجدت أَحسن ما يكون من الحُوَّارى[٤] فخبزته، فلما قام وضعته بين يديه، فقال: من أَين هذا؟ فقالت: من الدقيق الذي سقت، فعلم إِبراهيم أَن الله تعلى يسَّر لهم ذلك.

وقال الربيع، وغيره في هذا القصص: إِن النمروذ لما قال: (أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ) أَحضر رجلين فقتل أَحدهما، وأَرسل الآخر، وقال: قد أَحييت هذا، وأَمتُّ هذا، فلما رد عليه بأَمر الشمس بُهِت.

والرواية الأُخرى: ذكر السدي أَنه لما خرج إِبراهيم من النار[٥] أَدخلوه على المَلِك، ولم يكن قبل ذلك دخل عليه، فكلمه، وقال له: مَنْ ربك؟ قال: (رَبي الذي يُحْيِي وَيُمِيت)، قال نمروذ: (أَنَا أُحْيِي وَأُميتُ) أَنا آخذ أَربعة نفر فأُدخلهم بيتاً، ولا

---

(١) بناه إلى السماء فأتى الله بنيانه من القواعد كما قال سبحانه: (فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ القَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِم، وأَتَاهُمُ العَذَابُ مِنْ حَيْثُ لا يَشْعُرُونَ).

(٢) أي طبيعته وسياسته.

(٣) أي الطعام، قال تعالى: (ونَمِيرُ أَهْلَنَا).

(٤) بتشديد الواو المفتوحة، هو الدقيق الأبيض الخالص.

(٥) التي أُلقِي فيها بأمر النمروذ وقال الله لها: (يَا نَارُ كُونِي بَرْداً وَسَلاماً عَلَى إِبْرَاهِيم).

يطعمون شيئاً، ولا يسقون حتى إِذا جاءوا أَخرجتهم فأَطعمت اثنين فحيِيا، وتركت اثنين فماتا، فعارضه إِبراهيم بالشمس فبُهت.

وذكر الأُصوليون في هذه الآية أَن إِبراهيم عليه السلام وصف ربه تعالى بما هو صفة له من الإحياءِ والإِماتة لكنه أَمر له حقيقة ومجاز ـ قصد إِبراهيم عليه السلام الحقيقة، ففزع نمروذ إِلى المجاز[1]، وموَّه به على قومه، فسلَّم له إِبراهيم تسليم الجدل، وانتقل معه من المثال وجاءَه بأَمر لا مجاز فيه، فبهت الذي كفر ولم يمكنه أَن يقول: أَنا الآتي بها من المشرق، لأَن ذوي الأَسنان يكذبونه[2].

وقوله: (حَاجَّ)، وزنه فاعل، من الحجة، أَي جاز به إِياها، والضمير في (رَبِّهِ) يحتمل أَن يعود على إِبراهيم عليه السلام، ويحتمل أَن يعود على الذي حاج، و(أَنْ)[3] مفعول من أَجله، والضمير في (آتاهُ) للنمروذ، وهذا قول جمهور المفسرين، وقال المهدوي: يحتمل أَن يعود الضمير على إِبراهيم (أَنْ آتاه) ملك النبوة، وهذا تحامل من التأْويل[4].

وقرأَ جمهور القراءِ: (أَنَ أُحْيِي) بطرح الأَلف التي بعد النون من (أَنا) إِذا وصلوا في

(١) يعني أنه جعل القتل إماتة والكفَّ عن القتل إحياء.

(٢) يريد أن المسنين من أهل مملكته يكذبونه لو ادعى ذلك، إذ يعلمون أنه مُحْدَث. والشمس كانت تطلع من المشرق قبل حدوثه، واختلف المفسرون: أذلك انتقال من دليل إلى دليل أم دليل واحد والانتقال فيه من مثال إلى مثال أوضح منه؟ إلى الرأي الأول ذهب الزمخشري، قال: «وكان الاعتراض عتيداً، ولكن إبراهيم لما سمع جوابه الأحمق لم يحاجه فيه، ولكن انتقل إلى مالا يقدر فيه على نحو ذلك الجواب ليبهته أول شيء، وهذا دليل على جواز الانتقال من حجة إلى حجة». ا. هـ. والرأي الثاني هو رأي المحققين من المفسرين، قالوا: «نحن نرى أشياء تحدث ولا يقدر أحد على إحداثها، فلا بد من قادر يتولى إحداثها وهو الله تعالى، منها الإحياءُ والإماتة، ومنها الرعد والبرق، ومنها حركات الأفلاك والكواكب، والمستدل لا يجوز له أن ينتقل من دليل إلى دليل، وكل ما فعله إبراهيم هو الانتقال من مثال إلى مثال أوضح منه».

(٣) أي لأن آتاه الله الملك، ويعني أن إيتاءه الملك أطغاه وأبطره وأورثه الكبر والكفر، ومن ثَمَّ كان الملك فتنة وبلية على صاحبه، فلو كان النمروذ بن كنعان فقيراً حقيراً مبتلى بالحاجات والضرورات لم تنزع نفسه إلى منازعة إبراهيم عليه السلام، وإلى دعواه الإحياء والإماتة، وتعرضه إلى إحراق إبراهيم بالنيران، وإنما وصل إلى هذه المعاطب والمهالك بسبب أنه ملك.

(٤) أي تكلف في التأويل، والذي دعاه إلى ذلك قوله تعالى: (لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِين) والمُلك عهد منه، وقد يقال: الملك الظالم لا يناله عهد الله، وإن كان بإرادة الله.



كل القرآن غير نافع، فإن ورشاً، وابن أَبي أُويس، وقالون رأَوا إثباتها في الوصل إذا لقيتها همزة في كل القرآن مثل: (أَنَا أُحيي) (أَنا أَخوك)[1] إلا في قوله تعالى: (إِن أَنَا إِلا نَذيرٌ)[2] فإنه يطرحها في هذا الموضع مثل سائر القراءِ، وتابع أَصحابه في حذفها عند غير همزة. قال أَبو علي: ضمير المتكلم الاسم فيه الهمزة والنون[3]، ثم إن الأَلف تلحق في الوقف كما تلحق الهاءُ أَحياناً في الوقف، فإذا اتصلت الكلمة التي هي فيها بشيءٍ سقطت الهاءُ، فكذلك هذه الألف، وهي مثل أَلف حيهلا وهذا مثل الأَلف التي تلحق في القوافي، فتأَمل. قال أَبو علي فإذا اتصلت الكلمة بشيءٍ سقطت الأَلف لأَن الشيءَ الذي تتصل به الكلمة يقوم مقام الأَلف، وقد جاءَت الأَلف مثبتة في الوصل في الشعر ـ من ذلك قول الشاعر:

أَنَـا شَيْـخُ العَشِيـرَةِ فـاعْـرِفُـونـي   حِمِيـداً قَـدْ تَـذَرَّيْـتُ السَّنَـامَـا[4]

وقرأَ الجمهور[5]: (فَبُهِتَ الَّذِي) بضم الباءِ وكسر الهاءِ، يقال: بُهِتَ الرجل إذا انقطع وقامت عليه الحجة، قال ابن سيدة: ويقال في هذا المعنى: بَهِتَ بفتح الباءِ وكسر الهاءِ، وبَهُت بفتح الباءِ وضم الهاءِ. قال الطبري: وحُكي عن بعض العرب في هذا المعنى: بَهَت بفتح الباءِ والهاءِ.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

هكذا ضبطت اللفظة في نسخة ابن ملول[6] دون تقييد بفتح الباءِ والهاءِ. قال ابن

(١) من الآية (٦٩) من سورة الكهف.

(٢) من الآية (١٨٨) من سورة الأعراف.

(٣) الكوفيون يقولون: الاسم هو (أنا) بكماله، وعليه فنافع في إثباته الألف جار على الأصل، ومن حذفها من القراءة إنما حذفها تخفيفاً. والفتحة دالة عليها.

(٤) قال في «خزانة الأدب»: نسب ياقوت هذا البيت إلى حميد بن محدل القضاعي وهو شاعر إسلامي، وتذرَّيْت السَّناما معناه: علوت ذروته، وحميداً بدل من النون في قوله فاعرفوني. وفي رواية: «أنا سيف العشيرة» بالفاءِ، وفي رواية: «جميعاً» بدلاً من: «حميداً».

(٥) حاصله أنه يقال: بُهت بضم الباءِ، وبَهُت بضم الهاءِ، وبَهِت بكسر الهاءِ، وبهَت بفتح الهاءِ، وقد قرىء بجميع هذه اللغات إلا أن قراءة الجمهور هي بالبناء للمفعول، وهي أفصحها وأشهرها حتى اقتصر عليها ابن قتيبة في «أدب الكاتب». ومعنى بهت: تحير ودهش ـ ويكون متعدياً ولازماً، والأكثر في اللازم الضم.

(٦) هو أحمد بن ملول التنوخي، يكنى أبا بكر، من أهل توزر ـ سمع مع سحنون، ورحل في طلب =



جني: قرأ أَبو حيوة: [فَبَهُتَ] بفتح الباءِ وضم الهاءِ، وهي لغة في بهِت بكسر الهاءِ. قال: وقرأ ابن السميفع: [فبَهَتَ] بفتح الباءِ والهاءِ على معنى فَبَهَتَ إِبراهيم الذي كفر، فالذي في موضع نصب، قال: وقد يجوز أَن يكون بَهَتَ بفتحهما لغة في بَهُتَ قال: وحكى أَبو الحسن الأَخفش قراءَة [فَبَهِت] بكسر الهاءِ كَخَرِقَ ودهِشَ[1] قال: والأَكثر بالضم في الهاءِ، قال ابن جني: يعني أَن الضم يكون للمبالغة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقد تأَول قوم في قراءَة من قرأَ [فَبَهَتَ] بفتحهما أَنه بمعنى سبَّ وقذف، وأَن نمروذاً هو الذي سب إِبراهيم حين انقطع ولم تكن له حيلة.

وقوله تعالى: (وَاللهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) إِخبار لمحمد عليه السلام وأُمته، والمعنى لا يرشدهم في حججهم على ظلمهم، لأَنه لا هدى في الظلم. فظاهره العموم، ومعناه الخصوص كما ذكرنا[2] لأَن الله قد يهدي الظالمين بالتوبة والرجوع إِلى الإِيمان، ويحتمل أَن يكون الخصوص فيمن يوافي ظالماً.

قوله عز وجل:

﴿ أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ ﴾.

عطفت [أَو] في هذه الآية على المعنى[3]، لأَن مقصد التعجيب في قوله: (أَلَمْ تَرَ

= الحديث. ثقةٌ مأمون، سمع منه كثيرٌ من الأعيان كالاكنافي وغيره، وكان فقيهاً عالماً حسن المناظرة، ناظر محمد بن عبد الحكم بمصر، وألف تآليف كثيرة، توفي بتوزر سنة ٢٦٢هـ، قاله ابن فرحون في «الديباج»، وقال القاضي عياض: في «المدارك»: إنه ألف رقائق الفضيل بن عياض، وكتاب زهد سفيان الثوري، وكتاب فضائل الأوزاعي، وكتاب فضائل طاوس اليمني، إلا أنه في النسخة المطبوعة بالمغرب ذكر بلفظ يلول بالياء، والمعروف ملول بالميم.

(١) خَرِق كتَعِب معناه: دَهش، فقوله: ودَهش تفسير لما قبله.

(٢) أي: لا يهديهم في حججهم عند الخصومة، ويحتمل كما قال: لا يهدي من يوافي ظالماً يوم القيامة، وهذا معنى الخصوص الذي أشار إليه.

(٣) الآية مسوقة على الآية قبلها، والتقدير: «أَلَمْ تَرَ إلى الَّذِي حَاجَّ إبراهيم في ربه ـ وإلى الَّذي مرَّ على قرية وهي خاوية على عروشها». وقيل تقديره: هل رأيت كالذي حاج إبراهيم في ربه، وهل رأيت كالذي مرَّ على قرية وهي خاوية على عروشها». قاله البغوي، وقوله تعالى: (مائَةَ عام) ليس منصوباً بأماته، لأن=



إِلى الَّذِي حَاجَّ) يقتضي المعنى: أَرأَيت كالذي حاج؟ ثم جاءَ قوله: (أَو كَالَّذِي) عطفاً على ذلك المعنى[١].

وقرأَ أَبو سفيان بن حسين: (أَوَ كالَّذي مَرَّ) بفتح الواو وهي واو عطف دخل عليها أَلف التقرير[٢]. قال سليمان بن بريدة، وناجية بن كعب[٣]، وقتادة، وابن عباس، والربيع، وعكرمة، والضحاك: الذي مر على القرية هو عزير، قال وهب بن منبه وعبد الله بن عبيد بن عمير، وبكر بن مضر: هو أَرمياءُ. وقال ابن اسحق: أَرمياءُ هو الخضر، وحكاه النقاش عن وهب بن منبه، وهذا كما تراه، إِلا أَن يكون اسماً وافق اسماً، لأَن الخضر معاصر لموسى، وهذا الذي مر على القرية هو بعده بزمان من سبط هارون فيما روى وهب بن منبه[٤]. وحكى مكي عن مجاهد أَنه رجل من بني إِسرائيل غير مسمى، قال النقاش: ويقال: هو غلام لوط عليه السلام، واختلف في القرية أَيما هي؟ فحكى النقاش أَن قوماً قالوا: هي المؤتفكة. وقال ابن زيد: إِن القوم الذين خرجوا من ديارهم وهم أُلوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا مرَّ عليهم رجل وهم عظام تلوح فوقف ينظر فقال: أَنى يحيي هذه الله بعد موتها؟ فأَماته الله مائة عام ثم بعثه، وترجم الطبري على هذا القصص بأَنه قولٌ بأَن القرية التي مر عليها هي التي أَهلك الله فيها الذين خرجوا من ديارهم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقول ابن زيد لا يلائم الترجمة لأَن الإِشارة بهذه على مقتضى الترجمة هي إِلى

= الإماتة سلب الحياة وهي لا تمتد، وإنما الوجه أن يضمن (أَمَاتَهُ) معنى (أَلْبَثَهُ)، فكأنه قيل: أَلْبَثَهُ الله ميتاً مائة عام، قاله ابن هشام في مغني اللبيب.

(١) والعطف على المعنى موجود في كلام العرب وإن كان لا ينقاس، ومنه قول الشاعر:

تَقِـيٌّ نَقِـيٌّ لَـمْ يُكَثِّـر غُنَيْمَـةً ... بِنَهْكَـةِ ذِي قُـرْبَـى ولا بِحَقَلَّـدِ

لأن المعنى في قوله: «لم يكثر» ليس بمكثر ـ ولذلك راعى هذا المعنى فعطف عليه قوله: «ولا بحقلد».

(٢) فالهمزة للاستفهام الذي معناه التقرير. والتقدير: «وأرَأَيْتَ مثل الذي».

(٣) ناجية بن كعب الخزاعي هو صاحب هدي النبي ﷺ، وأخرج ابن أبي شيبة من طريق عروة، أن النبي ﷺ بعث ناجية الخزاعي عيناً في فتح مكة.

(٤) إن كان الخضر هو أرمياء فلا يبعد ما قاله ابن إسحق، لأن الخضر من المعمرين فيمكن أن يبقى حياً إلى هذا العصر على أحد القولين، وإن كان قد مات قبل ـ كما هو الصحيح عند المحدثين ـ فقول الإمام ابن عطية صحيح.



المكان، وعلى نفس القول[(١)] هي إلى العظام والأَجساد، وهذا القول من ابن زيد مناقض لأَلفاظ الآية، إذ الآية إنما تضمنت قرية خاوية لا أَنيس فيها، والإشارة بهذه إنما هي إلى القرية، وإحياؤُها إنما هو بالعمارة ووجود البناءِ والسكان. وقال وهب بن منبه، وقتادة، والضحاك، وعكرمة، والربيع: القرية بيت المقدس لما خربها بخت نصر البابلي، وفي الحديث الطويل[(٢)] حين أَحدثت بنو إسرائيل الأَحداث وقف أَرمياءُ أَو عزير على القرية وهي كالتل العظيم وسط بيت المقدس، لأَن بخت نصر أَمر جنده بنقل التراب إليه حتى جعله كالجبل، ورأَى أَرمياءُ البيوت قد سقطت حيطانها على سقفها، والعريش سقف البيت، وكل ما يهيَّا لظل أَو يكن فهو عريش، ومنه عريش الدالية والثمار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾[(٣)].

قال السدي[(٤)]: يقول: هي ساقطة على سقُفها، أَي سقطت السقف ثم سقطت الحيطان عليها. قال غير السدي: معناه خاوية من الناس على العروش، أَي على البيوت، وسقُفها عليها لكنها خوت من الناس، والبيوت قائمة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وانظر استعمال العريش مع علي في الحديث في قوله: (وكان المسْجد يومئذ على عريش في أَمر ليلة القدر)[(٥)].

---

(١) أي قول أبي زيد.

(٢) الحديث الطويل عن هذه القصة رواه ابن جرير الطبري عن محمد بن إسحق صاحب السيرة عمن لا يتهم عن وهب بن منبه اليماني.

(٣) من الآية (٦٨) من سورة النحل.

(٤) أي في معنى قوله تعالى: (وَهِي خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا)، وعلى ماقاله السدي رحمه الله فـ(عَلَى عُرُوشِهَا) متعلق بـ(خَاوِيَة)، وعلى ما قاله غيره فهو متعلق بمحذوف، أي قائمة على عروشها، وقد أيد الثاني الإمام ابن عطية. تأمل.

(٥) نصه كما في البخاري: (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان، فاعتكف عاماً حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج في صبيحتها من اعتكافه قال: من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد أُريت هذه الليلة ثم أُنسيتها، وقد رأيتني أسجد في ماءٍ وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر، والتمسوها في كل وتر، فمطرت السماءُ تلك الليلة، وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فبصرت عيناي رسول الله ﷺ على جبهته أثر الماءِ والطين من صبح إحدى وعشرين).



و(خاوية) معناه: خالية، يقال: خوت الدار تخوى خواءً، ويقال خَوَيت، قال الطبري: والأَول أَفصح.

وقوله: (أَنَّى يحْيِي هَذِهِ اللهُ بَعْدَ مَوْتِهَا) معناه: من أَي طريق؟ وبأَي سبب؟ وظاهر اللفظ السؤال عن إِحياءِ القرية بعمارة وسكان كما يقال الآن في المدن الخربة التي يبعد أَن تعمر وتسكن، فكأَن هذه تلهف من الواقف المعتبر على مدينته التي عهد فيها أَهله وأَحبته، وضرب له المثل في نفسه بما هو أَعظم مما سأَل عنه[١]، والمثل الذي ضرب له في نفسه يحتمل أَن يكون على أَن سؤاله إِنما كان عن إِحياءِ الموتى من بني آدم، أَي: أَنى يُحيي هذه الله موتاها.

وقد حكى الطبري عن بعضهم أَنه قال: كان هذا القول[٢] شكًّا في قدرة الله على الإِحياء فلذلك ضرب له المثل في نفسه.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وليس يدخل شك في قدرة الله على إِحياءِ قرية بجلب العمارة إِليها، وإِنما يتصور الشك من جاهل في الوجه الآخر[٣] والصواب أَلا يتأَول في الآية شك.

وروي في قصص هذه الآية أَن بني إِسرائيل لما أَحدثوا الأَحداث بعث الله عليهم بخت نصر البابلي فقتلهم وجلاهم من بيت المقدس فخربه، فلما ذهب عنه جاءَ أَرمياءُ فوقف على المدينة معتبراً فقال: (أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ الله بَعْدَ مَوْتِهَا)، قال: فأَماته الله تعالى، وكان معه حمار قد ربطه بحبل جديد، وكان معه سلة فيها تين، وهو طعامه، وقيل: تين وعنب، وكان معه ركوة من خمر، وقيل: من عصير، وقيل: قلة ماءٍ هي شرابه، وبقي ميتاً مائة عام فرُوي أَنه بلي وتفرقت عظامه هو وحماره، ورُوي أَنه بلي دون الحمار، وأَن الحمار بقي حيًّا مربوطاً لم يمت ولا أَكل شيئاً ولا بليت رمته، ورُوي أَن الحمار بلي وتفرقت أَوصاله دون عزير[٤]، ورُوي أَن الله بعث إِلى تلك القرية مَنْ عمَّرها ورد إِليها جماعة بني إِسرائيل حتى كملت على رأْس مائة سنة، وحينئذ حيي

---

(١) وهو إماتته مائة عام ثم بعثه وسؤاله.

(٢) أي: (أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللهُ بَعْدَ مَوْتِهَا).

(٣) وهو إحياءِ الموتى لا إحياءِ القرية.

(٤) هناك روايات ثلاث: بلي هو دون حماره، بلي حماره دونه، بلي الاثنان وتفرقت عظامهما وأوصالهما.

عزير، ورُوي أَن الله رد عليه عينيه وخلق له حياة يرىٰ بها كيف تعمر القرية وتُحْيا من ثلاثين سنة تكملة المائة، لأَنه بقي سبعين ميتاً كله، وهذا ضعيف ترد عليه أَلفاظ الآية.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثَهُ﴾، معناه: أَحياه، وجعل له الحركة والانتقال فسأَله الله تعالى بواسطة الملك: ﴿كَمْ لَبِثْتَ﴾؟ على جهة التقرير، و﴿كَمْ﴾ في موضع نصب على الظرف فقال: ﴿لَبِثْتُ يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْم﴾، قال ابن جريج، وقتادة، والربيع: أَماته الله غدوة يوم، ثم بعث قبل الغروب فظن هذا اليوم واحداً فقال: لبثت يوماً، ثم رأَى بقية من الشمس فخشي أَن يكون كاذباً فقال: ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْم﴾ فقيل له: ﴿بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَام﴾ ـ ورأَى من عمارة القرية وأَشجارها ومبانيها ما دله على ذلك. قال النقاش: العام مصدر كالعوم، سمي به هذا القدر من الزمان، لأَنها عومة من الشمس في الفلك، والعوم كالسبح وقال تعالى: ﴿وَكُلٌّ في فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

هذا معنى كلام النقاش، والعام على هذا كالقول، والقال[1]، وظاهر هذه الإماتة أَنها بإخراج الروح من الجسد. ورُوي في قصص هذه الآية أَن الله بعث لها ملكاً من الملوك يعمرها ويجدُّ في ذلك حتى كان كمالُ عمارتها عند بعث الله القائل: ﴿أَنَّى يُحْيِي هَٰذِهِ اللهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾.

وقرأَ ابن كثير، وعاصم، ونافع: [لَبِثْتَ] في كل القرآن بإظهار الثاءِ، وذلك لتباين مخرج الثاءِ من مخرج التاءِ، وذلك أَن الطاءَ والتاءَ والدال من حيِّز، والظاءَ والذال والثاءَ من حيِّز. وقرأَ أَبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، والكسائي بالإدغام في كل القرآن، أَجرُوهما مجرى المثْلين من حيث اتفق الحرفان في أَنهما من طرف اللسان وأُصول الثنايا، وفي أَنهما مهموسان[2] قال أَبو علي: وَيُقَوِّي ذلك وقوعُ هذين الحرفين في رَوِيٍّ قصيدة واحدة.

---

(١) يعني أنه يقال: عام يعوم عوماً وعاماً، كما يقال: قال يقول قولاً وقالاً.

(٢) الحروف المهموسة عشرة يجمعها قولك: (حَثَّه شَخصٌ فَسَكَتَ) وضدها المجْهُورة وهي تسعة عشر، والمجهورة ما يصحبها صوت قوي لقوة الاعتماد عليها، والمهموسة ما يصحبها صوت ضعيف لضعف الاعتماد عليها.



قوله عز وجل:

﴿فَانْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾.

وقف في هذه الألفاظ على بقاءِ طعامه وشرابه على حاله لم يتغير، وعلى بقاءِ حماره حياً على مربطه هذا على أحد التأويلين[١]، وعلى التأويل الثاني وقف على الحمار كيف يُحيا وتجتمع عظامه، وقرأ ابن مسعود: [وهذا طعامُك وشرابُك لم يتَسَنَّه]، وقرأ طلحة بن مصرف، وغيره: [وانظُر إلى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ «لمائة سنة»][٢].

قال أبو علي: واختلفوا في إثبات الهاءِ في الفعل من قوله عز وجل: (لَمْ يَتَسَنَّهْ) ـ و(اقْتَدِهْ)، و(مَا أَغْنىٰ عَنِّي مَالِيَهْ)، و(سُلْطانيهْ)، (وَمَا أَدْرَاكَ ماهِيَهْ) وإسقاطها في الوصل ـ لم يختلفوا في إثباتها في الوقف ـ فقرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، وابن عمر: هذه الحروف كلّها بإثبات الهاءِ في الوصل، وكان حمزة يحذفهن في الوصل، وكان الكسائي يحذفها في (يَتَسَنَّهْ) و(اقْتَدِهْ) ويثبتها في الباقي، ولم يختلفوا في (حِسَابِيَهْ) و(كتَابِيَهْ) أنهما بالهاءِ في الوقف والوصل[٣].

و(يَتَسَنَّهْ) يحتمل[٤] أَن يكون من تسنى الشيءُ إذا تغير وفسد، ومنه «الحمأُ

---

(١) وهو أن حماره بقي حياً في مربطه دون أكل أو شرب. والثاني وقف على كيفية حياة حماره الميت، وجمع عظامه.

(٢) أي بدل قوله (لم يتسنه).

(٣) قوله تعالى: (اقْتَدِهْ) من الآية ٩٠ من سورة الأنعام. في قوله سبحانه: (أُولئِك الَّذين هَدَى اللهُ فَبِهُداهُم اقْتَدِهْ).

وقوله: (وَمَا أَدْرَاكَ مَاهِيَهْ) هي الآية ١٠ من سورة القارعة.

أما قوله تعالى: (مَا أَغْنَى عَنِّي مَالِيَه) ـ (هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهْ) ـ (إنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيَهْ) ـ (وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ) ـ (هَاؤم اقْرَؤوا كِتَابِيَهْ) ـ (يَالَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهْ) فكلها في سورة الحاقة.

(٤) هذه الاحتمالات مبينة على الخلاف في هاءِ (يَتَسَنَّهْ). أَهي زائدة أم أصلية من بنية الكلمة، وحاصله أن (يَتَسَنَّهْ) إما من التسَنِّي والتسنن، وإما من السنة بمعنى: الجدب، أو بمعنى: العَام وتجمع السنة على سنوات، ففي هذا كله الهاءُ هاءُ السكت، وإذا كانت السنة بمعنى العام وتجمع على سنهات فالهاءُ أصلية وبذلك قرأ أكثر السبعة.



المسنون: المصبوب على سنن الأرض، فإذا كان من (تَسَنَّنَ) فهو: (لم يَتَسَنَّنْ)، قلبت النون ياءً كما فعل في (تَظَنَّنْتُ) حتى قلت: (لم أتظن) فيجيءُ تسنَّنَ: تَسَنَّى، ثم تحذف الياءُ للجزم فيجيءُ المضارع: (لَمْ يَتَسَنَّ)[1]. ومن قرأها بالهاءِ على هذا القول فهي هاءُ السكت، وعلى هذا يحسن حذفها في الوصل.

ويحتمل (يَتَسَنَّهْ) أن يكون من السنة وهو الجدب والقحط وما أشبهه، يُسَمُّونَه بذلك، وقد اشتق منه فعل فقيل: (استَنُّوا)[2]، وإذا كان هذا[3] أو من السنة التي هي العام على قول من يجمعها سنوات فعلى هذا أيضاً إنها هاءُ السكت، والمعنى: لم تغير طعامَك القحوطُ والجدوب ونحوه، أو لم تغيره السنون والأعوام.

وأما من قال في تصغير السنة: سُنَيْهَة، وفي الجمع: سَنَهات، وقال: أَسْنَهْتُ عند بني فلان[4] ـ وهي لغة الحجاز ـ ومنها قول الشاعر:

وَلَيْسَـــتْ بِسَنْهَـــاءَ ولا رُجَبِيَّـــةً ... ولكن عرايَا في السِّنينَ الجَوائِح[5]

فإن[6] القراءَة على هذه اللغة هي بإِثبات الهاءِ وَلا بُدَّ، وهي لام الفعل، وفيها ظهر الجزم بلَمْ، وعلى هذا هي قراءَة ابن كثير، ونافع، وأبي عمرو، وقد ذُكر[7]. وقرأ طلحة بن مصرف: (لَمْ يَسَّنَّهْ) على الإِدغام.

وقال النقاش: (لَمْ يَتَسَنَّهْ) معناه: لم يتغير، من قوله تعالى: (مِنْ ماءٍ غَيْرَ آسِنٍ)،

---

(١) يعني أن أصله تَسَنن، ثم قلبت النون ياءً كراهة التضعيف فصار «يَتَسَنَّى»، وعليه فالأصل «تسنن» ثم تسنّي»، ثم جاءَ المضارع بالجزم فأصبح: «لم يَتَسَنَّ»، ومن قرأها بالهاءِ على هذا فهي هاءُ السكت.

(٢) أي أجدبوا، بقلب اللام تاءً للفرق بين السنة بمعنى الجدب وبمعنى العام، ويقال: أسنوا: أتت عليهم سَنَة.

(٣) أي مِن السنة بمعنى الجدب أو من السنة بمعنى العام، أي قطع الشمس البروج الإثنى عشر.

(٤) أي أقمت عندهم سنة.

(٥) البيت لسويد بن الصامت الأنصاري، يقال: نخلة سنهاءُ، أي تحمل سنة ولا تحمل أُخرى، ورُجَبيّة كعُمرية، يقال: رَجَّبَ النخلة: بنى تحتها بناءً تعتمد عليه لضعفها، أو ضَمَّ أعذاقها إلى سعفاتها وشدَّها بالخوص لئلا تنفضها الريح، وفي حديث السقيفة: «أنا جُذَيلها المحكَّك، وعُذَيقها المُرَجَّب» أو وَضع الشوك حولها خشية أن يصل إليها سارق. والجوائح: السنون الشداد التي تجتاح المال. أي تهلكه وتستأصله.

(٦) جواب قوله: «وأما من قال في تصغير السنة .... الخ».

(٧) أي ذُكر ذلك من قبل ـ حيث قال: فقرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، وابن عامر هذه الحروف كلها بإثبات الهاءِ في الوصل.



وردَّ النحاة على هذا القول لأَنه لو كان من: أَسن الماءُ لجاءَ «لَمْ يَتَأَسَّنْ».

وأَما قوله تعالى: (وانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ) فقال وهب بن منبه، وغيره: المعنى: وانظر إِلى اتصال عظامه وإِحيائه جزءًا جزءًا، ويُروى أَنه أَحياه الله كذلك حتى صار عظاماً ملتئمة، ثم كساه لحماً حتى كمل حماراً، ثم جاءَ ملَك فنفخ في أَنفه الروح فقام الحمار ينهق، ورُوي عن الضحاك، ووهب بن منبه أَيضاً أَنهما قالا: بل قيل له: وانظر إِلى حمارك قائماً في مربطه لم يصبه شيءٌ مائة سنة. قالا: وإِنما العظام التي نظر إِليها عظام نفسه[١]، قالا: وأَعمى الله العيون عن أَرمياءَ وحماره هذه المدة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وكثر أَهل القصص في صورة النازلة تكثيراً اختصرته لعدم صحته.

وقوله تعالى: (وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ) معناه: لهذا المقصد من أَن تكون آية فعلنا بك هذا[٢]، وقال الأَعمش: موضع كونه آية هو أَنه جاءَ شاباً على حاله يوم مات فوجد الأَبناءَ والحفدة شيوخاً، وقال عكرمة: جاءَ وهو ابن أَربعين سنة كما كان يوم مات ووجد بنيه قد نيَّفوا على مائة سنة، وقال غير الأَعمش: بل موضع كونه آية أَنه جاءَ وقد هلك كل من يعرف فكان آية لمن كان حياً من قومه إِذ كانوا مؤمنين بحاله سماعاً.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وفي إِماتته هذه المدة ثم إِحيائه أَعظم آية، وأَمره كله آية للناس غابر الدهر لا يحتاج إِلى تخصيص بعض ذلك دون بعض.

وأَما العظام التي أُمر بالنظر إِليها فقد ذكرنا من قال: هي عظام نفسه، ومن قال: هي عظام الحمار ـ وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو: (نَنْشُرها) بفتح النون الأولى، وضم الشين، وبالراءِ، وقرأَها كذلك الحسن، وابن عباس، وأَبو حيوة، فمن قرأَ (نُنْشِرُها)[٣]

---

(١) معنى ذلك أن الله أحيا منه رأسه وعينيه وأبقى سائر جسده ميّتاً، وعند ذلك نظر بعينيه إلى عظامه، وهذه الرواية شاذة، وهذا القصص أصله إسرائيلي، والإسرائيليات لا تعتمد في التفسير الصحيح.

(٢) يشير بهذا إلى أن قوله تعالى: (ولِنَجْعَلَكَ آيَةً للنَّاس) مربوط بفعل مقدر، أي: وفعلنا بك ذلك لنجعلك آية للناس على البعث والمعاد.

(٣) محصل ما في هذه المادة أربع قراءات: نُنْشِرها ونَنْشُرها رباعيّاً وثلاثيّاً، ونُنْشِزها ونَنْشُزها كذلك، فالنشر والإنشار بمعنى الإحياءِ، ويقال: نَشر الميت بمعنى حيي، ونَشرتُ الميت ـ لازماً ومتعدياً، وقد=

رفع المسيهم

بضم النون الأُولى وبالراءِ فمعناه: نُحييها ـ يقال: أَنشر الله الموتى، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ﴾(١)، وقال الأعشى:

. . . . يَـا عَجبـاً للمَيِّـتِ النَّـاشِـرِ(٢)

وقراءَة عاصم (نَنشُرها) بفتح النون الأُولى وضم الشين يحتمل أَن يكون لغة في الإِحياءِ، يقال: نشرت الميت وأَنشرته فيجيءُ: نشَر المَيِّتُ ونشرته، كما يقال: حسرت الدابة وحسرتها، وغاض الماءُ وغِضته، ورجع زيد وَرجَعته، ويحتمل أَن يراد بها ضد الطي كأَن الموت طيٌّ للعظام والأَعضاءِ، وكأَن الإِحياءَ وجمع بعضها إِلى بعض نشر ـ وأَما من قرأَ: (نُنْشِزُها) بالزاي فمعناه: نرفعها، والنشز المرتفع من الأَرض، ومنه قول الشاعر:

تـرى الثَّعْلَـبَ الحَـولـيَّ فيهـا كـأَنَّـه إِذا مـا عـلا نَشَـزاً حِصـانٌ مُجَلَّـلُ(٣)

قال أَبو علي وغيره: فتقديره: ننشزها برفع بعضها إِلى بعض للإِحياءِ، ومنه نشوز المرأَة، وقال الأَعشى:

. . . . قُضَـاعيَّةً تَـأْتي الْكَـوَاهِـنَ نَـاشـزاً(٤)

يقال: نشز وأَنشزته(٥).

= يكون الرباعي للإحياءِ والثلاثي للبَسْط. وأما النشز والإنشاز فمعناهما الرفع أيْ رفع بعض عظام إلى بعض، أو الارتفاع شيئاً فشيئاً على ما يأتي.

(١) الآية (٢٢) من سورة عبس.

(٢) البيت لأعشى بني ثعلبة ـ أبو بصير، وفيه يقول:

حَتَّـى يَقُـول النـاسُ مِمَّـا رأوْا يـا عجَبـاً للميِّـت النَّـاشِـر

وقبل هذا البيت قوله:

لـوْ أسنَـدَت ميْتـاً إلـى نَحْـرِهـا عـاشَ ولَـمْ يُنْقَـل إلـى قَـابِـر

والقابر: من يُدْخِلُ الميِّتَ في قبره.

(٣) هو الأخطل النصراني كما نسب «ابن قتيبة» البيت له في «تأويل مشكل القرآن»، ومُجَلَّل: مُغَطًّى، يقال: جَلَّلَ الدابة: ألبسها الجُلَّ.

(٤) البيت:

تَقَمَّـرهـا شَيْـخٌ عشـاءً فـأصْبَحَـتْ قُضـاعِيَّـةً تـأتـي الكَـواهـن نـاشـزاً

وهو في ديوان الأعشى يهجو علقمة، وقوله: تقمرها: أي تصيدها شيخ عجوز حين وقعت عليها عينه في بعض العشيات، فأصبحت في قضاعة كارهة لزوجها تأتي الكواهن رجاءَ الخلاص منه. وفي بعض الروايات: (ناشِصاً) بدل (ناشِزاً)، والكلمتان (النشوز والنشوص) بمعنى واحد.

(٥) يعني أنه لازم ومتعد، يقال: نشزت المرأة: ارتفعت عن موافقة زوجها. ويقال: نَشَز به، ومنه، =

رفع المسهم

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ويقلق عندي أَن يكون معنى النشوز رفع العظام بعضها إِلى بعض، وإِنما النشوز الارتفاع قليلاً قليلاً، فكأَنه وقف على نبات العظام الرفات وخروج ما يوجد منها عند الاختراع. وقال النقاش: نُنْشِزُها معناه: نُنْبِتُهَا، وانظر استعمال العرب تجده على ما ذكرت لك، من ذلك: نشز ناب البعير، والنشز من الأَرض على التشبيه بذلك[١]. ونشزت المرأَة كأَنها فارقت الحال التي ينبغي أَن تكون عليها.

وقوله تعالى: (وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا)[٢] أَي ارتفعوا شيئاً فشيئاً كنشوز الناب، فبذلك تكون التوسعة، فكأَن النشوز ضرب من الارتفاع، ويبعد في الاستعمال أَن يقال لمن ارتفع في حائط أَو غرفة: نشز. وقرأَ النخعي: [نَنْشُزُها] بفتح النون وضم الشين والزاي، ورُوي ذلك عن ابن عباس، وقتادة، وقرأَ أُبي بن كعب: (كيف نُنْشِيها) بالياءِ.

والكسوة: ما وارى من الثياب، وشبه اللحم بها، وقد استعاره النابغة للإِسلام فقال:

الْحَمْــدُ للهِ إِذْ لَــمْ يَــأْتنــي أَجَلــي حَتى اكْتَسَيْتُ من الإِسلام سرْبَالا[٣]

ويُروىٰ أَنه كان يرى اللحم والعصب والعروق كيف تلتئم وتتواصل، وقال الطبري: المعنى في قوله: (فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ) أَي: لما اتضح له عياناً ما كان مستنكراً في قدرة الله عنده قبل عيانه (قَالَ: أَعْلَمُ).

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا خطأٌ لأَنه أَلزم مالا يقتضيه اللفظ، وفسر على القول الشاذ والاحتمال الضعيف.

= وعليه، فهو ناشز، وهي ناشز. وأنشزت المكان رفعته.

(١) فناب البعير يرتفع شيئاً فشيئاً، وكذلك نشوز المرأة فإنها تفارق الحالة التي كانت عليها من المعاشرة مع زوجها قليلاً قليلاً، أي في زمن موسع. ويقال: نشز الشيءُ نشزاً ونشوزاً: ارتفع. ويقال: نشز فلان: علا فوق نشز من الأرض.

(٢) من الآية (١١) من سورة المجادلة.

(٣) المحفوظ والمعروف أنه لبيد بن ربيعة العامري، وقد نسب البيت له ابن قتيبة في الشعر والشعراء. وهو البيت الوحيد الذي قاله في الإسلام.



وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو، وعاصم، وابن عامر: [أَعْلم] مقطوعة الأَلف مضمومة الميم، وقرأَ حمزة، والكسائي: [قَالَ اعْلَمْ أَنَّ الله] موصولة الأَلف ساكنة الميم، وقرأَها أَبو رجاءٍ. وقرأَ عبد الله بن مسعود، والأَعمش: [قيلَ اعْلَم].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فأَما هذه فبينة المعنى، أَي قال الملك له ـ والأُولى[١] بينة المعنى، أَي قال هو: أَنا [أَعْلَمُ أَنَّ الله عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ]، وهذا عندي ليس بإِقرار بما كان قبلُ ينكره كما زعم الطبري، بل هو قولٌ بعثه الاعتبار، كما يقول الإِنسان المؤمن إِذا رأَى شيئاً غريباً من قدرة الله: «لا إِله إِلا الله» ونحو هذا. وقال أَبو علي: معناه: أَعْلَمُ هذا الضرب من العلم الذي لم أَكن علمته.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

يعني علم المعاينة.

وأَما قراءَة حمزة، والكسائي فتحتمل وجهين ـ أَحدهما: قال الملك له: اعلمْ، والآخر أَن ينزل نفسه منزلة المخاطب الأَجنبي المنفصل، فالمعنىٰ: فلما تبين له قال لنفسه: اعلم[٢]، وأَنشد أَبو علي ـ في مثل هذا ـ قول الأَعشى:

وَدِّعْ هُـرَيْـرَةَ إِنَّ الـرَّكْـبَ مُـرْتَحِـلُ . . . .[٣]

وقوله:

أَلَـمْ تَغْتَمِـضْ عَيْنَـاكَ لَيْلَـةَ أَرْمَـدَا؟ . . . .[٤]

---

(١) وهي (أَعْلَمُ) بقطع الألف وضم الميم الدالة على التكلم.

(٢) ومثل هذا يسميه علماءُ البيان بالتجريد، أي تجريد المرءِ من نفسه شخصاً يخاطبه.

(٣) هذا صدر البيت، وعجزه:

. . . . وهـلْ تُطِيـقُ وَداعـاً أيُّهـا الـرجُـلُ؟

وهو مطلع معلقته المشهورة.

(٤) هذا صدر البيت، وعجزه:

. . . . وبـتَّ كمـا بـات السَّليـمُ المسَهَّـدا

ويروى: وعادك ما عاد السليم المسَهَّدَا.

وهو مطلع قصيدة له مشهورة ـ والسليم: الملدوغ ـ يقال له ذلك على وجه التفاؤل بشفائه.



وأَمثلة هذا كثيرة. وتأنس[١] أَبو علي في هذا المعنى بقول الشاعر:

تَـذَكَّـرَ مـن أَنّـى ومِـنْ أَيْـنَ شُـربـه ... يُؤَامِرُ نَفْسَيْهِ كَذي الهَجْمَةِ الأَبِلُ[٢]

قوله عز وجل:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَـٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾.

العامل في (إذ) فعل مضمر تقديره: واذكر. واختلف الناس لم صدرت هذه المقالة عن إِبراهيم عليه السلام؟[٣] ـ فقال الجمهور: إن إِبراهيم عليه السلام لم يكن شاكاً في إِحياءِ الله الموتى قط، وإِنما طلب المعاينة، وترجم الطبري في تفسيره فقال: وقال آخرون: سأَل ذلك ربَّه لأَنه شك في قدرة الله على إِحياءِ الموتى، وأَدخل تحت الترجمة عن ابن عباس أَنه قال: «ما في القرآن آية أَرجى عندي منها»[٤]، وذكر عن عطاءِ بن أَبي رباح أَنه قال: «دخل قلبَ إِبراهيم بعضُ ما يدخل قلوبَ الناس فقال: (رَبِّ أَرني كَيْفَ تُحْيي الْمَوْتَى)، وذكر حديث أَبي هريرة أَن رسول الله ﷺ قال: (نحن أَحق بالشَّكِّ مِنْ

(١) أي اطمأن له وسكن قلبه به، فقول الأعشى: ودِّع هريرة، وقوله: ألم تغتمض عيناك، نزل نفسه منزلة الأجنبي منها فخاطبه، وما أكثر هذا في كلام العرب، ومنه بيت الكميت.

(٢) الهَجْمَة: القطعة من الإبل فيما بين الثلاثين والمائة، والأبِلُ كَكَتِف: العارف برعاية الإبل، ويقال له أيضاً: الآبل ـ والبيت للكميت.

(٣) اختلف العلماء في الإجابة عن هذا السؤال: أصدر عن شك أم لا؟، وجمهور المفسرين أن المسألة لم تعرض من جهة الشك وإنما كانت من قبيل الاستزادة في العلم، أي الانتقال من علم اليقين إلى عين اليقين، وطمأنينة القلب تحصل بالثاني أكثر مما تحصل بالأول، وقد قال أعلم الخلق بالحق: (رَبِّ زدْنِي عِلْماً) وحديث أبي هريرة مبني على نفي الشك عن إبراهيم عليه السلام، لا على ثبوته كما ظنه بعض الناس اغتراراً بظاهره، ولا يخفى أن مثل هذا الشك كُفْرٌ، وأن الأنبياء ليس للشيطان عليهم سلطان، قال أبو (ح): «ألفاظ الآية لا تدل على عروض شيءٍ يُشين المعتقد، لأن ذلك سؤال أنْ يُريه عياناً كيفية إحياء الموتى ـ والسؤال عن عروض شيءٍ يُشين المعتقد، لأن ذلك سؤال أنْ يُريه عياناً كيفية إحياء الموتى ـ والسؤال عن الكيفية يقتضي تيقن ما سأل عنه وهو الإحياء وتقرره والإيمان به» ا. هـ.، فالتعقيب على الإمام الطبري رحمه الله واقع موقع الصواب، والله أعلم. وقد قال ابن إسحق إن السبب في السؤال هو قضية النمروذ الذي قال. أنا أُحيي وأُميت، وما تبع ذلك من حوار. ووضح أبو (ح) ذلك فقال: لأنه لما علم ذلك بقلبه وتيقنه واستدل به على نمروذ طلب من الله تعالى رؤية ذلك» ا. هـ.

(٤) قول ابن عباس هذا خرَّجه عبد الرزاق وابن جرير ورجحه، والحاكم وصححه.



إبراهيم) (الحديث)[١]، ثم رجح الطبري هذا القول الذي يجري مع ظاهر الحديث، وقال: «إن إبراهيم لما رأى الجيفة يأكل منها الحيتان ودواب البر ألقى الشيطان في نفسه فقال: متى يجمع الله هذه من بطون هؤلاءِ».

وأَما من قال بأَن إبراهيم لم يكن شاكاً فاختلفوا في سبب سؤاله ـ فقال قتادة: إن إبراهيم رأَى دابة قد توزعتها السباع فعجب وسأَل هذا السؤال، وقال الضحاك نحوه، قال: وقد علم عليه السلام أَن الله قادر على إحياءِ الموتى، وقال ابن زيد: رأَى الدابة تتقسمها السباع والحيتان لأَنها كانت على حاشية البحر. وقال ابن إسحق: بل سببها أنه لما فارق النمروذ وقد قال له: أَنا أُحيي وأُميت فكر في تلك الحقيقة والمجاز[٢] فسأَل هذا السؤال. وقال السدي، وسعيد بن جبير: بل سبب هذا السؤال أنه لما بُشِّرَ بأَن الله اتخذه خليلاً أَراد أَن يدل بهذا السؤال ليجرب صحة الخُلَّة، فإن الخليل يُدل بما لا يدل به غيره، وقال سعيد بن جبير: ﴿وَلَكِن لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ يريد بالخُلَّة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وما ترجم به الطبري عندي مردود[٣]، وما أَدخل تحت الترجمة مُتَأَول، فأَما قول ابن عباس: «هِي أَرجى آية» فمن حيث فيها الإدلال على الله تعالى ـ وسؤال الإحياءِ في الدنيا وليست مظنة ذلك، ويجوز أَن يقول: هي أَرجى آية لقوله: ﴿أَوَ لَمْ تُؤْمِنْ﴾ أَي أَن الإيمان كاف لا يحتاج بعده إلى تنقيح وبحث، وأَما قول عطاءِ بن أَبي رباح: «دخل قلبَ إبراهيم بعضُ ما يدخل قلوب الناس» فمعناه من حب المعاينة، وذلك أَن النفوس مستشرفة إلى رؤْية ما أُخبرت به، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (ليس الخبر كالمعاينة)[٤]، وأَما قول النبي عليه الصلاة والسلام: (نحن أَحق بالشك من إبراهيم) فمعناه أَنه لو كان شكٌّ لكنا نحن أَحق به، ونحن لا نشك، فإبراهيم عليه السلام أَحرى

(١) خرجه البخاري ومسلم. ورواه ابن ماجه، وهو في البخاري في كتاب «أحاديث الأنبياء».

(٢) أي حقيقة الإحياء والإماتة. في كلام إبراهيم عليه السلام وحجته، ومجازها الذي لجأ إليه النمروذ.

(٣) مناقشة القاضي رحمه الله للإمام الطبري مناقشة علمية صحيحة، وذلك هو ما يجب في حق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، انظر «الشفا» للقاضي عياض فقد بسط القول في هذا الموضوع ووفاه حقه من الدراسة الموفقة. والله أعلم.

(٤) رواه الإمام أحمد، وابن حبان عن ابن عباس مرفوعاً.

رفع المسهم

ألا يشك، فالحديث مبني على نفي الشك عن إبراهيم[١]. والذي روي فيه عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (ذلك محض الإيمان)[٢] إنما هو في الخواطر الجارية التي لا تثبت، وأما الشك فهو توقف بين أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر، وذلك هو المنفي عن الخليل عليه السلام.

وإحياءُ الموتى إنما ثبت بالسمع، وقد كان إبراهيم عليه السلام أعلم به، يدلك على ذلك قوله: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ فالشك يبعد على من ثبتت قدمه في الإيمان فقط، فكيف بمرتبة النبوة والخُلة، والأنبياءُ معصومون من الكبائر والصغائر التي فيها رذيلة إجماعاً[٣].

وإذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر ألفاظ الآية لم تعط شكاً، وذلك أن الاستفهام بـ﴿كَيْفَ﴾ إنما هو عن حال شيءٍ موجود متقرر الوجود عند السائل والمسؤول ـ نحو قولك: كيف علم زيد؟ وكيف نسج الثوب؟ ونحو هذا ـ ومتى قلت: كيف ثوبك؟ وكيف زيد؟ فإنما السؤال عن حال من أحواله، وقد تكون (كيف) خبراً عن شيءٍ شأنه أن يُستفهم عنه بكيف نحو قولك: كيف شئت فكن، ونحو قول البخاري: كيف كان بدءُ الوحي.

و(كيف) في هذه الآية إنما هي استفهام عن هيئة الإحياءِ، والإحياءُ متقرر ولكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شيءٍ قد يعبِّر عن إنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشيءِ يعلم أنها لا تصلح، فيلزم من ذلك أن الشيءَ في نفسه لا يصح، مثال ذلك: أن يقول مدع: أنا أرفع هذا الجبل. فيقول له المكذب: أرني كيف ترفعه. فهذه طريقة مجاز في العبارة، ومعناها تسليم جدلي، كأنه يقول: افرض أنك ترفعه، أرني كيف؟ فلما كان في عبارة الخليل عليه السلام هذا الاشتراك المجازي خلص الله له ذلك، وحمله على أن

---

(١) قال ذلك عليه الصلاة والسلام من باب الأدب، لأن إبراهيم عليه السلام بمثابة الأب.

(٢) رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة بلفظ: (جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه ـ إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به، قال: وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم، قال: ذلك صريح الإيمان).

ورواه عن عبد الله بن مسعود قال: (سئل النبي ﷺ عن الوسوسة فقال: تلك محض الإيمان). وإنما كانت الوسوسة محض الإيمان، لأن الشيطان إذا يئس من كفر من صح إيمانه قصده بالوسوسة ليشغل سره بحديث النفس، ويكدر عليه أفعاله، فكأن سبب الوسوسة إنما هو محض الإيمان، والله أعلم.

(٣) وقيل: العصمة ثابتة على الإطلاق في الصغائر والكبائر.

رفع المسا همر

يبين الحقيقة فقال له: ﴿أَوَ لَمْ تُؤمن قَالَ بَلَى﴾ فكمل الأَمر، وتخلص من كل شك، ثم علل عليه السلام سؤاله بالطمأْنينة.

وقوله تعالى: ﴿أَوَ لَمْ تُؤْمِنْ﴾ معناه: إِيماناً مطلقاً، دخل فيه فعل إِحياءِ الموتى، والواو واو حال دخلت عليها أَلف التقرير[1].

وَ﴿لِيَطْمَئِنَّ﴾ معناه: ليسكن عن فكره، والطمأْنينة اعتدال وسكون على ذلك الاعتدال، فطمأْنينة الأَعضاءِ معروفة كما قال عليه السلام: (ثم اركع حتى تطمئن راكعاً) الحديث، وطمأْنينة القلب هي أَن يسكن فكره في الشيءِ المعتقد. والفكر في صورة الإِحياءِ غير محظور، كما لنا نحن اليوم أَن نفكر فيها بل هي فِكَر فيها عبر، فأَراد الخليل أَن يعاين فتذهب فكره في صورة الإِحياءِ إِذ حركه إِلى ذلك إِما أَمر الدابة المأْكولة، وإِما قول النمروذ: ﴿أَنا أُحيي وأُميت﴾، وقال الطبري: معنى ليطمئن: ليوقن، وحكى نحو ذلك عن سعيد بن جبير، وحكي[2] عنه: ليزداد يقيناً، وقاله إِبراهيم، وقتادة، وقال بعضهم: لأَزداد إِيماناً مع إِيماني.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ولا زيادة في هذا المعنى تُمْكن إِلا السكون عن الفكر وإِلا فاليقين لا يتبعض. ورُوي أَن الأَربعة التي أَخذ إِبراهيم هي الديك والطاوس والحمام والغراب، ذكر ذلك ابن إِسحق عن بعض أَهل العلم الأُول، وقاله مجاهد، وابن جريج، وابن زيد، وقال

---

(١) الظاهر أن الواو للعطف أُخرت عن الهمزة، وأن التقرير منسحب على الجملة المنفية فقط، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ؟﴾ أي: قد شرحنا لك صدرك

وكقوله تعالى: ﴿أَوَ لم يَرَوا أَنَّا جَعَلْنَا حرماً آمناً﴾ أي: قد جعلنا حرماً آمناً.

وكقول الشاعر:

أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رِكِبَ المطَايَا ... وأَنْدى العَالَمِين بُطُون رَاح؟

أي: أنتم خير من ركب إلخ. وترجح أن الواو للعطف لأنها لو كانت للحال فلا بد أن يكون في موضع نصب، وإذ ذاك لا بد لها من عامل فلا تكون الهمزة للتقرير ودخلت على الجملة الحالية ـ إنما دخلت على الجملة التي اشتملت على العامل فيها، وعلى ذي الحال، ويكون التقدير: أسألت ولم تؤمن؟ ـ راجع البحر المحيط ٢ـ٢٩٨.

(٢) يعني أن الطبري حكى عن سعيد بن جبير القولين ـ الأول: «ليطمئن قلبي: ليوقن». والثاني: «ليطمئن قلبي: ليزداد إيماناً».



ابن عباس: مكان الغراب الكُركي[١]. وروي في قصص هذه الآية أن الخليل عليه السلام أَخذ هذه الطير حسبما أُمر، وذكَّاها[٢] ثم قطعها قطعاً صغاراً، وجمع ذلك مع الدم والريش، ثم جعل من ذلك المجموع المختلط جزءًا على كل جبل، ووقف هو من حيث يرى تلك الأَجزاءَ وأَمسك رؤُوس الطير في يده، ثم قال: تعالين بإذن الله[٣]، فتطايرت تلك الأَجزاءُ، وطار الدم إلى الدم، والريش إلى الريش حتى التأَمت كما كانت أَولاً وبقيت بلا رؤُوس، ثم كرر النداءَ، فجاءَته سعياً[٤] حتى وضعت أَجسادها في رؤُوسها، وطارت بإذن الله تعالى.

وقرأَ حمزة وحده: [فَصِرْهُنَّ إِلَيْكَ] بكسر الصاد[٥]، وقرأَ الباقون بضمها، ويقال: صُرت الشيءَ أَصوره بمعنى قطعته، ومنه قول رؤْبة:

صُـرْنَـا بِـهِ الحُكْـمَ وأَعيـا الْحَكَمَـا . . . .[٦]

ومنه قول الخنساءِ:

فَلَـوْ يُـلاقـي الَّـذي لاقَيْتَـهُ حَضَـنٌ لَظَلَّـت الشُّـم مِنْـهُ وهـي تَنْصَـار[٧]

---

(١) الكُركي: طائر قليل اللحم، صلب العظم، أغبر اللون، طويل العنق والرجلين، أبتر الذنب، يأوي إلى الماء أحياناً، في خده لمعات سود، وجمعه: كَراكي.

(٢) أي ذبحها ـ والذكاة اسم مصدر من ذكَّى، وفي الحديث: (ذكاة الجنين من ذكاة أُمه).

(٣) الأمر أمر تكوين لا أمر طاعة، لأن أمر الطاعة لا يكون إلا بعد وجود المأمور المتعبد.

(٤) سعياً: عدواً ـ وليس مشياً ولا طيراناً، وذلك أغرب وأقرب إلى قصد إبراهيم وإجابة دعائه.

(٥) يقال: صار يصُور صوراً، بمعنى: قطع وأمال ـ ويقال: صار يصير صيراً كذلك، أي بمعنى القطع والإمالة، وهما قراءتان من القراءات السبع المعروفة، إلا أنه إذا فسرنا المادة في الآية بالإمالة فإن كلمة (إليك) تكون متعلقة بقوله: (صُرْهُنَّ)، وإذا فسرناها بالتقطيع كانت (إليك) متعلقة بالفعل (خُذ).

(٦) جاء في اللسان: قال ابن بري: هذا الرجز الذي نسبه الجوهري للعجَّاج ليس هو للعجَّاج، وإنما هو لرؤبة يخاطب الحَكَم بن صخر وأباه صخر بن عثمان، وقبله:

أبلـغْ أَبَـا صخـر بيـانـاً مُعلمـا صخرَ بن عثمان بن عمرو وابن ما

صُرنْا بِهِ الحُكْمَ وأَعْيَا الحَكَما

أي: قطعنا به ذلك. وقد روى «وعنا» بدلاً من «أعيا».

(٧) تَنصار: مضارع انصار، وانصار: مطاوع أصار ـ يقال: أصار الشيءَ فانصار، أي أماله فَمَال. فمعنى تنصار: تَنْهَدُّ وتتفرَّق وتَتَقَطَّع ـ والشمّ: العالية المرتفعة. وحَضَنٌ جبلٌ في أعالي نجد، وفي المثل «أنجدَ من رأى حَضَنا» أي: دخل نجدا من رأى هذا الجبل.



أَي: تتقطع، ويقال أَيضاً: صُرت الشيءَ أَمَلْتُهُ، ومنه قول الشاعر:

يَصُور عنوقَهَا أَحوى زنيم ... لهُ صخَبٌ كما صخِبَ الْغَريمُ[١]

ومنه قول الأَعرابي في صفة نساءٍ، «هُنَّ إِلى الصبا صُور وعَن الخَنَا نور»[٢]

فهذا كله في ضم الصاد. ويقال أَيضاً في هذين المعنيين «القطع والإِمالة»: صِرْت الشيءَ بكسر الصاد أَصيره، ومنه قول الشاعر:

وفَرْع يَصِيرُ الجيدَ وحفٌ كأَنَّه ... على اللِّيتِ قِنْوانُ الكُروم الدَّوالِحُ[٣]

ففي اللفظة لغتان قُرِئَ بهما.

وقد قال ابن عباس، ومجاهد في هذه الآية: (صُرْهُنَّ) معناه: قطعهن، وقال عكرمة، وابن عباس ـ في بعض ما رُوي عنه ـ إِنها لفظة بالنبطية[٤] معناها: قطعهن، وقاله الضحاك، وقال أَبو الأَسود الدُّؤَلي: هي بالسريانية، وقال قتادة: صُرهن: فصِّلهن، وقال ابن إِسحق: معناه: قطعهن، وهو الصور في كلام العرب، وقال

---

(١) البيت للشاعر المُعَلَّى بن جمال العبدي، وقد رواه ابن جرير الطبري:

وجاءَتْ خُلْعَةٌ دُهْسٌ صَفَايا ... يصُور عُنُوقَها أحوى زنيمُ

وعُنوق: جمع عَناق، وهي الأنثى من أولاد المعيز والغنم من حين الولادة إلى تمام الحول، وتجمع على أعنق وعُنُق وعُنُوق ـ وأحوى معناه: أسود ـ والزنيم: الملحق بقوم ليس منهم فكأنه فيهم لصيق زائد كالزنمة، وهو مأخوذ من زنمتي العنز وهما زائدتان في الحلق تحت لحيته.

والخلعة: بضم الخاء وكسرها خيار الشاءِ، ودُهِس العنز: تغير لونه إلى السواد فهو أدهس وهي دهساء: والجمع دُهْسٌ، والصفايا: غزيرة اللبن.

والبيت بعد ذلك في وصف ذكر المعز.

(٢) صُور: جمع أصور صوراءَ. ونُور: جمع نُوُور بالإشباع. والأصل نُوُر بضمتني كعُنُق فكرهوا الضمة على الواو فقيل: نُوْر، والنُوور المرأة النَّفور من الريبة. وفي بعض النسخ «زُور» بدلاً من «نور» من الزَّوَر وهو الميل والبعد عن الخنا.

(٣) البيت في وصف الشَّعْر ـ والفرع هو الشَّعْر التام. وهو أصلاً ما تفرع من كل شيءٍ، ومعنى «يصير الجيد» يميل الجيد ـ والوحف: الشعر الذي غزر واسودَّ ـ واللِّيت: صفحة العنق مُثَنَّاه: ليتان، وجمعه: أليات ـ والقِنو: العذق بما فيه من الرطب. وهو بكسر القاف وضمها، وجمعه أقناء وقنوان ـ والكرم: العنب ـ وجمعه: كروم ـ ودلح: مشى بحمله غير منبسط الخطو لثقله، ودلحت السحابة: أبطأت في سيرها من كثرة الماء فهي دالحٌ ـ والجمع دُلَّحٌ ودوالحٌ.

(٤) النبط جيل من العجم منزلهم بين العراقين، سُمُّوا بذلك لكثرة النبط عندهم وهو الماءُ. ثم استعمل في أخلاط الناس وعوامهم، ومنه كلمة «نبطية» أي عامية، والواحد نبطي ونباطي مثلث النون.



عطاءٌ بن أَبي رباح: فصرهن معناه: اضمُمْهن إليك[١]، وقال ابن زيد: معناه: اجمعهن، وروي عن ابن عباس معناه: أَوثقهن، فقد تأَول المفسرون اللفظة بمعنى التقطيع، وبمعنى الإمالة، فقوله: (إليك) على تأْويل التقطيع متعلق بـ(خُذْ) وعلى تأْويل الإمالة والضم متعلق بـ(صُرْهُنَّ)، وفي الكلام متروك يدل عليه الظاهر تقديره: فأَملهن إليك وقطعهن[٢]، وقرأَ قوم: [فصُرَّهُنَّ] بضم الصاد وشد الراءِ المفتوحة، كأَنه يقول: فشُدَّهن، ومنه صُرَّة الدنانير.

وقرأَ قوم: [فصِرَّهُنَّ] بكسر الصاد وشدِّ الراءِ المفتوحة، ومعناه: صيِّحهن من قولك: صرَّ الباب والقلم إذا صوت، ذكره النقاش[٣]، قال ابن جني: وهي قراءَة غريبة وذلك أَن يفعل بكسر العين في المضاعف المتعدي قليل، وإنما بابه يفعُل بضم العين كشَد يشُدُّ ونحوه، لكن قد جاءَ منه: نَمَّ الحديث يَنِمُّه ويَنُمُّه، وهرَّ الحرب يهِرها ويهُرها[٤]، ومنه قول الأَعشى:

ليعْتَــوِرَنْــكَ القــولُ حتَّــى تَهِــرَّه . . . .[٥]

إلى غير ذلك في حروف قليلة، قال ابن جني: وأَما قراءَة عكرمة بضم الصاد فيحتمل في الراءِ الضم والفتح والكسر كمدَّ وشدَّ، والوجه ضم الراءِ من أَجل ضمة الهاءِ من بعد. قال المهدوي وغيره: وروي عن عكرمة فتح الصاد وشد الراء المكسورة، وهذا بمعنى فاحبسهن، ومن قولهم: صَرىٰ يصري إذا حبس، ومنه الشاة المصْرَاة[٦].

---

(١) الضم والجمع والإمالة بمعنى واحد.

(٢) أي على التأويل الثاني وهو تأويل الإمالة والضم.

(٣) حاصله أن القراءَات هنا، ستٌ: فصِرْهن إليك، فصُرهن إليك قراءَتان سبعيتان ـ فصُرَّهن إليك، فصِرَّهن إليك بضم الصاد وكسرها مع شد الراءِ فيهما ـ فصُرُّهن إليك، وصَرِّهن إليك، بضم الصاد في الأولى وفتحها في الثانية مع شد الراءِ وضمها في الأولى «مع احتمال فتح الراءِ وكسرها» في الثانية، وهاتان الأخيرتان رويا عن عكرمة.

(٤) هرَّ الحرب بالراءِ كرهها.

(٥) تمامه: وتَعْلَمَ أني عَنْكَ لَسْتُ بِمُلْيَم

يعتوره: يتداوله ـ يقال: اعتوروه وتعاوروه: تداولوه فيما بينهم.

وفي رواية: ليستدرجنك، والمعنى: ليبلغنك قولي من كل ناحية وليتركنك تدرج على الأرض حتى تكره الكلام وتعلم أني غير عاجز عن الانتقام.

(٦) أي: ومن هذا المعنى الشاة المصراة، ويقال صَرى الشاة إذا ترك حلبها ليكثر اللبن في ضرعها فهي محبوسة لذلك.

رفع المسلمين

واختلف المتأولون في معنى قوله: ﴿ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهنَّ جزْءًا﴾ فروى أَبو حمزة عن ابن عباس أَن المعنى: اجعل جزءًا على كل ربع من أَرباع الدنيا[1]، كأَن المعنى: اجعلها في أَركان الأَرض الأَربعة، وفي هذا القول بُعْد. وقال قتادة، والربيع: المعنى: واجعل على أَربعة أَجبل[2] على كل جبل جزءًا من ذلك المجموع المتقطع، فكما يبعث الله هذه الطير من هذه الجبال فكذلك يبعث الخلق يوم القيامة من أَرباع الدنيا وجميع أَقطارها. وقرأَ الجمهور: [جزْءًا] بالهمز. وقرأَ أَبو جعفر: [جزًّا] بشد الزاي في جميع القرآن، وهي لغة في الوقف، فأَجرى أَبو جعفر الوصل مجراه، وقال ابن جريج، والسدي: أُمر أَن يجعلها على الجبال التي كانت الطير والسباع حين تأْكل الدابة تطير إِليها وتسير نحوها وتتفرق فيها، قالا: وكانت سبعة أَجبل، فكذلك جزَّأَ ذلك المقَطَّع من لحم الطير سبعة أَجزاءٍ، وقال مجاهد: بل أُمر أَن يجعل على كل جبل يليه جزءًا. قال الطبري: معناه دون أَن تحصر الجبال بعدد، بل هي التي كان يصل إِبراهيم إِليها وقت تكليف الله إِياه تفريق ذلك فيها، لأَن الكل لفظ يدل على الإِحاطة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وبعيد أَن يكلف جميع جبال الدنيا، فلن يحيط بذلك بصره، فيجيءُ ما ذهب إِليه الطبري جيداً متمكناً، والله أَعلم أَيُّ ذلك كان.

ومعنى الآية أَن إِبراهيم عليه السلام كان بحيث يرى الأَجزاءَ في مقامه، ويرى كيف التأَمت وكذلك صحت له العبرة ـ وأَمره بدعائهن وهنَّ أَموات إِنما هو لتقرب الآية منه، وتكون بسبب من حاله ويرى أَنه قصد بعرض ذلك عليه، ولذلك جعل الله تعالى سيرهن إِليه سعياً إِذ هي مشية المجِدِّ الراغب فيما يمشي إِليه، فكان من المبالغة أَن رأَى إِبراهيم جدَّها في قصده وإِجابة دعوته، ولو جاءَته مشياً لزالت هذه القرينة، ولو جاءَت طيراناً

---

(١) تفسير الجبل بذلك بعيد من لفظ الآية الكريمة ومُناف لمفهوم اللغة.

(٢) القول الذي يقول: إن ذلك أربعة أجبل أو سبعة أجبل لا دلالة على صحته، ولا يؤيده سياق الآية، لأن الله سبحانه قال: (على كُل جَبَل)، وكلٌّ تدل على الإحاطة والشمول، وليس جائزاً «كلُّ جبل في الدنيا» فلم يبق إلا ما قاله الإمام الطبري من أن المراد «كل جبل يعرفه إبراهيم ويصل إليه وقت تكليفه بتفريق ذلك»، وهو رأي جيد، ومتمكن، كما قاله الإمام ابن عطية، وقد روى أبو (ح) عن مجاهد قوله: العموم في كل جبل مخصص بوصف محذوف، أي: يليك، أو: بحضرتك ـ دون مراعاة عدد.



لكان ذلك على عرف أمرها، فهذا أغرب منه، ثم وقف عليه السلام على العلم بالعزة التي في ضمنها القدرة، وعلى الحكمة التي بها إتقان كل شيء.

قوله عز وجل:

﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ ﴾.

هذه الآية لفظها بيان مثال بشرف النفقة في سبيل الله وبحسنها، وضمنها التحريض على ذلك، وهذه الآية في نفقة التطوع، وسبل الله كثيرة، وهي جميع ماهو طاعة وعائد بمنفعة على المسلمين والمِلّة، وأَشهرها وأَعظمها غناءً الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا.

والحبة اسم جنس لكل ما يزرعه ابن آدم ويقتاته، وأَشهر ذلك البر، وكثيراً ما يراد بالحَبِّ، ومنه قول المتلمس:

آلَيْتَ حَبَّ العراقِ الدَّهْرَ أَطْعَمه ... والحَبُّ يأْكُلُه في القرية السوس[1]

وقد يوجد في سنبل القمح ما فيه مائة حبة، وأما في سائر الحبوب فأَكثر ولكن المثال وقع بهذا القدر، وقد ورد القرآن بأَن الحسنة في جميع أَعمال البر بعشر أَمثالها، واقتضت هذه الآية أَن نفقة الجهاد حسنتها بسبعمائة ضعف، وبيَّن ذلك الحديث الصحيح.

واختلف العلماءُ في معنى قوله: (والله يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ) ـ فقالت طائفة: هي مُبيِّنَة ومؤكدة لما تقدم من ذكر السبع المائة، وليس ثم تضعيف فوق سبعمائة. وقالت طائفة من العلماءِ: بل هو إعلام بأَن الله تعالى يضاعف لمن يشاءُ أَكثر من سبعمائة ضعف[2]. وروي عن ابن عباس أَن التضعيف ينتهي ـ لمن شاءَ الله ـ إلى أَلفي

---

(١) هو جرير بن عبد المسيح الضبعي، وكان ملك الحيرة عمرو بن هند قد حرَّم عليه حبَّ العراق فقال: آليت، والخطاب لملك الحيرة، وعمِل الفعل بعد حذف الجار، أي على حبِّ العراق. وأطعمه: على حذف (لا) بعد القسم ـ والبيت من شواهد النحويين التي ذكروها للدلالة على جواز حذف الجار سماعاً، ولكن ذلك لم يرد إلا في الشعر للضرورة.

(٢) هذا هو الراجح ـ لقوله تعالى: (مَنْ ذَا الَّذي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَه لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً) ولِمَا رواه ابن عباس: (عن النبي ﷺ فيما رواه عن ربه عز وجل أن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بيَّن ذلك فمن=



ألف[١]، وليس هذا بثابت الإسناد عنه، وقال ابن عمر: لما نزلت هذه الآية قال النبي عليه الصلاة والسلام: (ربِّ زد أُمتي، فنزلت: (مَنْ ذَا الذي يُقْرِضُ الله قَرْضاً حسناً فيضاعفه له) فقال: رَبِّ زد أمتي، فنزلت: (إنَّما يُوَفَّى الصَّابرون أَجْرَهم بغير حِسَابٍ)[٢].

و(سُنْبُلَة) فُنْعلة من أَسبل الزرع أي أرسل ما فيه، كما يُسبل الثوب[٣]، والجمع سنابل.

وفي قوله تعالى: (مَثَلُ الَّذين) حذف مضاف تقديره: مثل إنفاق الذين، أو تقديره: كمثل ذي حبة[٤].

وقال الطبري في هذه الآية: إن قوله: (فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مائَةُ حَبَّةٍ) معناه إن وجد ذلك، وإلا فعلى أَن نفرضه[٥]، ثم أَدخل عن الضحاك أنه قال: (في كُلِّ سُنْبُلَةٍ مائَةُ حَبَّةٍ) معناه: كل سنبلة أَنبتت مائة حبة، فجعل الطبريُّ قول الضحاك نحو ما قال هو، وذلك غير لازم من قول الضحاك.

قال أَبو عمرو الداني: قرأَ بعضهم: [مائَةَ] بالنصب على تقدير: أَنبتت مائة حبة.

وقوله تعالى: (الَّذينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ) الآية. لما تقدم في الآية التي قبل هذه ذكر الإنفاق في سبيل الله على العموم بيَّن في هذه الآية أَن ذلك الحكم إنما هو لمن لم يُتْبِع

= همَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة) رواه البخاري ومسلم، وهو الذي أشار إليه ابن عطية بقوله: «وبيَّن ذلك الحديث الصحيح»، وهو حديث مشهور ذكره الإمام النووي في الأربعين ـ ولحديث ابن ماجه الذي ذكره الإمام (ق) هنا في تفسيره.

(١) جاءَ ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه كما رواه الإمام أحمد، وابن أبي حاتم، انظر ابن (ك) عند تفسير قوله تعالى: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً).

وأما ابن عباس فقد ذكروا عنه ذلك ولكن لم يثبت له سند، كما قال ابن عطية وأصله للإمام (ط) رحمه الله.

(٢) رواه ابن أبي حاتم، وابن مردويه، وابن حبان في صحيحه.

(٣) أي كما يسترسل الثوب بإسباله، فقوله: «من أسبل الزرع» إشارة إلى زيادة النون، ومن اللغويين من يقول: سنْبَل الزرع فتكون أصلية.

(٤) يعني أن تقدير المضاف إما أن يكون في المشبه أو في المشبه به.

(٥) معناه: إما أن يوجد ذلك حقيقة، وإما أن يفرض فرضاً.

إنفاقه منًّا ولا أذى[١]. وذلك أَن المنفق في سبيل الله إنما يكون على أَحد ثلاثة أَوجه ـ إما أَن يريد وجه الله تعالى ويرجو ثوابه، فهذا لا يرجو من المنفق عليه شيئاً ولا ينظر من أَحواله في حال سوى أَن يراعي استحقاقه[٢]، وإما أَن يريد من المنفَق عليه جزاءً بوجه من الوجوه فهذا لم يرد وجه الله، بل نظر إلى هذه الحال من المنفق عليه، وهذا هو الذي متى أَخلف ظنه منَّ بإنفاقه وآذى، وإما أَن ينفق مضطراً دافع غرم إما لِمَاتَّةٍ[٣] للمنفَق عليه أَو قرينة أُخرى من اعتناءِ منفق ونحوه، فهذا قد نظر في حال ليست لوجه الله، وهذا هو الذي متى توبع وحرج بوجه من وجوه الحرج آذى.

فالمن والأَذى يكشفان مِمَّن ظهرا منه أَنه إنما كان على ما ذكرناه من المقاصد، وأَنه لم يخلص لوجه الله، فلهذا كان المن والأَذى مبطلين للصدقة من حيث بيَّن كل واحد منهما أَنها لم تكن صدقة.

وذكر النقاش أَنه قيل: إن هذه الآية نزلت في عثمان بن عفان، وقيل: في علي بن أَبي طالب، وقال مكي: في عثمان وابن عوف[٤].

والمَنُّ: ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها ـ والأَذى: السب والتشكي، وهو أَعم من المن، لأَن المن جزءٌ من الأَذى لكنه نص عليه لكثرة وقوعه.

وذهب ابن زيد إلى أَن هذه الآية هي في الذين لا يخرجون في الجهاد، بل ينفقون وهم قعود، وأَن الأُولى التي قبلها هي في الذين يخرجون بأَنفسهم وأَموالهم، قال:

---

(١) لأن المنَّ والأذى يبطلان الصدقة كما سيأتي في الآية بعد هذه، ومن أقوالهم: «المن أخو المن» أي الامتنان بتعديد الصنائع أي للقطع والهدم.

(٢) وما أحسن قول بعضهم:

بُثَّ الصنائِعَ لا تحفِل بموقِعِهَا ... في آمِلٍ شَكَرَ المعروفَ أو كَفَرا
فالغَيْثُ ليس يبالي حيثُ ما انْسَكَبَتْ ... مِنْهُ الغَمَائِمُ تُرباً كان أو حَجَرَا

ومن المتفق عليه حديث: (أنفق أُنفق عليك).

(٣) أي لِحُرْمَةٍ أو وسيلة بينه وبين المنفق عليه كالقرابة والصداقة، أو لقرينة أُخرى كالعناية بالمنفق عليه والاهتمام بشأنه.

(٤) أي في غزوة العسرة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما حثَّ الناس على الصدقة حين أراد الخروج إليها جاءَه عبد الرحمن بأربعة آلاف فقال: يا رسول الله، كانت لي ثمانية آلاف، فأمسكت لنفسي وعيالي أربعة آلاف، وأقرضت ربي أربعة آلاف، فقال ﷺ: (بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت). وجاءَ عثمان فقال: يا رسول الله، عليَّ جهاز مَنْ لا جهاز له، فنزلت هذه الآية فيهما.



ولذا شرط على هؤلاءِ، ولم يشترط على الأولين.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وفي هذا القول نظر لأَن التحكم فيه باد[١].

وقال زيد بن أَسلم: «لئن ظننت أَن سلامك يثقل على من أَنفقت عليه تريد وجه الله فلا تسلم عليه»، وقالت له امرأَة: «يا أَبا أُسامة، دلني على رجل يخرج في سبيل الله حقاً فإِنهم إِنما يخرجون ليأْكلوا الفواكه، فإِن عندي أَسهماً وجعبة»[٢]، فقال لها: «لا بارك الله في أَسهمك وجعبتك فقد آذيتهم قبل أَن تعطيهم».

وضمن الله الأَجر للمنفق في سبيل الله، والأَجر الجنة، ونفى عنه الخوف بعد موته لما يستقبل، والحزن على ما سلف من دنياه، لأَنه يغتبط بآخرته.

قوله عز وجل:

﴿ ۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ ﴾.

هذا إِخبار جزم من الله تعالى أَن القول المعروف وهو الدعاءُ والتأْنيس والترجية بما عند الله خير من صدقة هي في ظاهرها صدقة، وفي باطنها لا شيءَ، لأَن ذلك القول المعروف فيه أَجر، وهذه لا أَجر فيها[٣].

قال المهدوي وغيره: التقدير في إِعرابه: قول معروف أَولى، ومغفرة خير[٤].

---

(١) ذلك أن الآية تدل على أن المن والأذى يكونان من المنفِق على المنفَق عليه، سواءٌ كان المنفق مجاهداً أم غير مجاهد، وسواء كان الإنفاق في الجهاد على سبيل التجهيز والإعانة أم كان في غير الجهاد، والفرق بين المجاهد بنفسه، والمجاهد بماله تحكم بلا سبب.

(٢) أي: يخرج للجهاد حقيقة لا لغرض، والجعبة كنانة النشاب أي السهام، والجمع جعاب ككلبة وكلاب.

(٣) القول المعروف أحد الصدقتين، ومن أقوالهم: «رحم الله من أمر بمير، أو دعا بخير»، والمير: العطاءُ.

(٤) يعني أنهما جملتان ـ إحداهما خبرها محذوف، والأخرى خبرها مذكور، والأظهر أن قوله تعالى: (قولٌ معروفٌ) مبتدأ بمعنى أن (قولٌ) هو المبتدأ، و(معروفٌ) صفة سوغت الابتداء بالنكرة. وقوله: (وَمَغْفِرَةٌ) معطوف على المبتدأ، فهو مبتدأ آخر، وسوغ جواز الابتداء به وصف محذوف تقديره: =



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وفي هذا ذهاب برونق المعنى، وإِنما يكون المقدر كالظاهر، والمغفرة الستر للخلة وسوءِ حالة المحتاج، ومن هذا قول الأَعرابي ـ وقد سأَل قوماً بكلام فصيح، فقال له قائل: ممن الرجل؟ فقال: «اللهم غفراً، سوءُ الاكتساب يمنع من الانتساب»، وقال النقاش: يقال: معناه ومغفرة للسائل إِن أَغلظ أَو جفا إِذا حرم[1].

ثم أَخبر تعالى بغناه عن صدقة مَنْ هذه حاله، وعاقبة أَمره، وعن حلمه عمن يمكن أَن يوقع هذا من عبيده وإِمهالهم.

وقوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالمن والأَذَى﴾ الآية. العقيدة أَن السَّيئات لا تُبطل الحسنات[2]، فقال جمهور العلماءِ في هذه الآية: إِن الصدقة التي

= ومغفرة من الله أو من السائل أو من المسؤول، وقوله: ﴿خَيْرٌ﴾ خبر عنهما، فهما جملة واحدة، وأما ما قاله المهدوي رحمه الله فإنه يذهب برونق المعنى كما قال ابن عطية رحمه الله، وإنما المقدر كالمذكور والله أعلم.

(١) قال ابن فرحون في «الديباج المذهب» في ترجمة «أبي محمد بن وهب»: قال حسين بن عاصم: كنت عند ابن وهب فوقف على الحلقة سائل فقال: يا أبا محمد (الدرهم الذي أعطيتني بالأمس زائف)، فقال: يا هذا إنما كانت أيدينا عارية، فغضب السائل وقال: صلى الله على محمد، هذا الزمان الذي كان يُحَدَّث به أنه لا يلي الصدقات إلا المنافقون من هذه الأمة، فقام رجل من أهل العراق فلطم المسكين لطمة خرَّ منها لوجهه، فجعل يصيح: يا أبا محمد، يا إمام المسلمين، يُفعل بي هذا في مجلسك؟ فقال ابن وهب: ومن فعل هذا؟ فقال العراقي: أصلحك الله ـ الحديث الذي حدثنا به أن النبي ﷺ قال: (من حمى لحم مؤمن من منافق حمى الله لحمه من النار)، وأنت مصباحنا وضياؤنا ويغتابك في وجوهنا؟ فقال: لأحدثنك بحديث: إن النبي ﷺ قال: (يكون في آخر الزمن مساكين يقال لهم العتاة، لا يتوضؤون لصلاة، ولا يغتسلون من جنابة، يخرج الناس إلى مساجدهم وأعيادهم يسألون الله من فضله، ويخرجون يسألون الناس، يرون حقوقهم على الناس، ولا يرون لله عليهم حقاً) اهـ.

(٢) أي خلافاً للمعتزلة، وقد تمسكوا بمثل هذه الآية، والجواب عن ذلك أن الآية هي في الصدقة التي يعلم الله أنها غير مقبولة بسبب ما يكون من المن والأذى فيها، لا في الصدقة التي وقعت على وجه صحيح مقبول، فإن المن والأذى في صدقة لا يبطل صدقة غيرها، قال الإمام النووي في شرح «المهذب»: «يحرم المن بالصدقة، فلو منَّ بها بطل ثوابه للآية الكريمة، واستشكل ذلك ابن عطية بأن العقيدة أن السيئات لا تبطل الحسنات، وقال غيره: تمسك المعتزلة بهذه الآية في أصلهم، أي أن السيئة تبطل الحسنة، واستنبط العلم العراقي من هذه الآية دليلاً لقاعدة أن المانع الطارىء كالمقارن لأنه تعالى جعل طريان المن والأذى بعد الصدقة كمقارنة الرياء لها في الابتداءِ، قال: ثم إن الله ضرب مثالين أحدهما للمقارن المبطل في الابتداءِ بقوله: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ الآية، فهذا فيه أن الوابل الذي نزل قارنه=



يعلم الله مِنْ صاحبها أَنه يمُنُّ أَو يؤذِي فإِنه لا يتقبل صدقته، وقيل: بل جعل الله للمَلك عليها أَمارة، فهو لا يكتبها[١].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا أَحسن لأَن ما نتلقى نحن على المعقول من بني آدم فهو أَن المَانَّ المؤذي ينص على نفسه أَن نيته لم تكن لله عز وجل على ماذكرناه قبل[٢]، فلم تترتب له

= الصفوان وهو الحجر الصلد وعليه التراب اليسير ـ فأذهبه الوابل فلم يبق محل يقبل النبات وينتفع بهذا الوابل، فكذلك الرياءُ وعدم الإيمان إذا قارن إنفاق المال، والثاني الطارئُ في الدوام وأنه يفسد الشيء من أصله بقوله: (أَيَوَدُّ أَحَدكُم) الآية، فمعناها أن هذه الجنة لما تعطل النفع بالاحتراق عند كبر صاحبها وضعفه وضعف ذريته فهو أحوج ما يكون إليها يوم فقره وفاقته، فكذلك طريان المن والأذى يحبطان أجر المتصدق أحوج ما يكون إليه يوم فقره وفاقته». انتهى من «الإكليل». للسيوطي، وتأمل.

(١) أي لا تكتب ولا تثاب.

(٢) أي في شرح قوله تعالى: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ في سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنّاً وَلا أَذَى) حيث قال: المنفق في سبيل الله إنما يكون على أحد ثلاثة أوجه. الخ.

تنبيهان:

التنبيه الأول: قال الفضيل بن عياض: أحسن العمل أخلصه وأصوبه، وقال: إن العلم إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكون خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص ما كان لله، والصواب ما كان على السنة، وهذا هو قوله تعالى: (الَّذي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلا) (إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلا). فلا يقبل الله من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه، وجارياً على مقتضى أمره، وما عدا ذلك فهو مردود على صاحبه، وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: (كلُّ عمل ليس عليه أمرنا فهو رد). فالله إنما يعبد بأمره، ولا يعبد بالجهل، ولا بالآراء والأهواء.

التنبيه الثاني: قال الله تعالى: (يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا، قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَن هداكم لِلإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)، فالمنة لله على عباده، وهم إنما يتقلبون في بحر مِنَنه ونعمه، ومحض صدقته عليهم بلا عوض منه البتة، وإن كانت أعمالهم أسباباً لما ينالونه من كرمه وجوده، فهو المنان عليهم بأن وفقهم لتلك الأسباب، وهداهم لها، وأعانهم عليها، وقبلها منهم على ما فيها، فإن العبد ناقص، والناقص لا يستطيع أن يقوم بحق الكامل على وجه التام. وإلى هذه السببية المشروعة أشار سبحانه بقوله: (ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ). ومن هنا كان احتمالك منَّة المخلوق نقصاً لأنه نظيرك. فإذا منَّ عليه استعلى عليه، ورأى الممنون عليه دونه، ومع هذا فليس ذلك في كل مخلوق، فلرسول الله ﷺ المنَّة على أُمته، وقد كان أصحابه رضوان الله عليهم يقولون: «الله ورسوله أَمَنُّ» وكذلك لا نقص في منَّة الوالد على ولده، ولا عار عليه، وقد قال ﷺ للولد: (أنت ومالك لأبيك). وقال أيضاً وقد سئل ﷺ: ما حق الوالدين على الولد؟: (هما جنتك ونارك). وكذلك منَّة =



صدقة، فهذا هو بطلان الصدقة بالمنِّ والأذى، والمنُّ والأذى في صدقة لا يبطل صدقة غيرها، إذ لم يكشف ذلك على النية في السليمة، ولا قدح فيها.

ثم مثل الله هذا الذي يمن ويؤذي بحسب مقدمة نيته بالذي ينفق رياءً لا لوجه الله، والرياءُ مصدر من فاعل من الرؤْية، كأن الرياءَ تظاهر وتفاخر بَيْن من لا خير فيه من الناس. قال المهدوي: والتقدير: كإبطال الذي ينفق رياءً.

وقوله تعالى: ﴿وَلا يُؤْمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ﴾ يحتمل أن يريد الكافر الظاهر الكفر[1]، إذ قد ينفق ليقال جواد، وليثني عليه بأنواع الثناءِ، ولغير ذلك، ويحتمل أن يريد المنافق الذي يظهر الإيمان.

ثم مثَّل هذا الذي ينفق رياءً بصفوان عليه تراب، فيظنه الظانُّ أرضاً منبتة طيبة، كما يظن قوم أن صدقة هذا المرائي لها قدر أو معنى، فإذا أصاب الصفوان وابل من المطر انكشف ذلك التراب، وبقي صلداً، فكذلك هذا المرائي إذا كان يوم القيامة، وحضرت الأعمال، وانكشف سره، وظهر أنه لا قدر لصدقته ولا معنى.

فالمن والأذى والرياءُ يكشف عن النية، فيبطل الصدقة، كما يكشف الوابل الصفا فيذهب ما ظُن أرضاً.

وقرأ طلحة بن مصرف: ﴿رياَ النَّاس﴾ بغير همز، ورويت عن عاصم.

= السيد على عبده، وإذا كان هذا حال بعض المخلوقين فكيف برب العالمين الذي أسبغ النعم ظاهرة وباطنة: نعمة الإيجاد والإمداد ونعمة الهداية والتوفيق، ونعمة الرعاية والعناية، فأعمالنا ليست سبباً لمننه ونعمه، ولا لجزائه وثوابه، بل غايتها إذا بذل العبد فيها نصحه وجهده، وأوقعها على أكمل الوجوه، أن تقع شكراً له على بعض نعمه عليه. فلذلك لو عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، كما ثبت ذلك على النبي ﷺ، ولهذا نفى دخول الجنة بالعمل، حين قال: (لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله)، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: (ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل). ولا تنافي بين الحديث والآية، إذ توارد النفي والإثبات ليس على معنى واحد، فالمنفي استحقاقها بمجرد الأعمال، وكون الأعمال ثمناً وعوضاً لها، والمثبت هو أن حكمة الله اقتضت أن يكون العمل سبباً للدلالة على مجرد الطاعة والامتثال، وإن كان العمل قليلاً وضئيلاً بالنسبة للجنة. أفاده ابن القيم رحمه الله.

(١) يؤيده قوله تعالى: ﴿واللهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرينَ﴾، ورجح مكي أن المراد بالمنفق المرائي المنافق، واقتصر عليه الزمخشري، وذلك أن الرياءَ من فعل المنافق الساتر لكفره، وأما الكافر فهو مباه بعلمه ومجاهر بكفره ومناصب للدين، والله أعلم.



والصفوان: الحجر الكبير الأملس، قيل: هو جمع واحدته صفوانة، وقال قوم: واحدته صفواة، وقيل: هو إفراد، وجمعه صفي، وأنكره المبرد[١]، وقال: إنما هو جمع صفا، ومن المعنى الصفواءُ[٢] والصفا. قال امرؤُ القيس:

كُمَيْتٍ يـزلُّ اللِّبْـدُ عـن حـال مَتْنِـه كَمَـا زَلَّـت الصَّفْـواءُ بـالمُتَنَـزِّلِ[٣]

وقال أَبو ذؤَيب:

حَتَّـى كَـأَنِّـي للحَـوَادِثِ مَـرْوَةٌ بصفَـا المشقَّـر كـلَّ حيـنٍ تُقـرع[٤]

وقرأَ الزهري، وابن المسيب: (صفَوان) بفتح الفاءِ، وهي لغة.

والوابل: الكثير القوي من المطر وهو الذي يسيل على وجه الأَرض.

والصلد من الحجارة الأَملس الصلب الذي لا شيءَ فيه، ويستعار للرأْس الذي لا شعر فيه، ومنه قول رؤْبة:

. . . . بَـرَّاقَ أَصـلادِ الْجَبِيـنِ الأَجْلَـهِ[٥]

قال النقاش: الصلد: الأجرد بلغة هذيل.

وقوله تعالى: (لا يَقْدِرُونَ) يريد به الذين ينفقون رياءً، أَي: لا يقدرون على الانتفاع بثواب شيءٍ من إنفاقهم ذلك، وهو كسبهم ـ وجاءَت العبارة بيقدرون على معنى الذي، وقد انحمل الكلام قبلُ على لفظ الذي، وهذا هو مهيع[٦] كلام العرب، ولو انحمل أَولاً على المعنى لقبح بعدُ أَن يحمل على اللفظ.

---

(١) وقال: إنما صفي جمع صَفَا، كقَفَا وقفي، والحاصل أن الصفا جمع صفاة، والصفي جمع الصَّفا فهو جمع الجمع.

(٢) الصفواءُ: الصفاة، والصفوانة، الصفاة، أيضاً جمعا صفْوان بسكون الفاء وفتحها.

(٣) أي كما يزل النازل على الصخرة الملساءِ، ويقال: كمُتَ الفرس: كان لونه بين الأسود والأحمر: والمتن: الظهر (يذكر ويؤنث).

(٤) راجع تفسير قوله تعالى: (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ): والمشقر: حصن قديم.

(٥) البيت بتمامه:

لَمَّـــا رَأَتْنِـــي خلـــق المُمَـــوَّهِ بَـــرَّاقَ أَصْـــلادِ الجَبِيـــنِ الأجْلَـــهِ

المموَّه: المزيَّن بماءِ الشباب، والأصلاد: جمع صَلْد والصَّلد: هو الصُّلْب الأملَس الشديد، والصخرة العريضة الملساء، ويقال: رأسٌ أو جلد صَلْد: لا يُنبت شعراً ـ ويقال: جَلِهَ جَلَها: ضخمت جبهته، وتأخرت منابت شعر رأسه، وانحسر عن مقدم رأسه فهو أجْله وهي جلهاء.

(٦) المهيع من الطرق: البيِّن، وجمعه: مهايع.



وقوله تعالى: (وَاللهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) إما عموم يراد به الخصوص في الموافي على الكفر، وإما أن يراد به أنه لم يهدهم في كفرهم، بل هو ضلال محض، وإما أن يريد أنه لا يهديهم في صدقاتهم وأعمالهم وهم على الكفر.

وما ذكرته في هذه الآية من تفسير لغة، وتقويم معنى، فإنه مسند عن المفسرين، وإن لم تجيء ألفاظهم ملخصة في تفسير إبطال المن والأذى للصدقة.

قوله عز وجل:

﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥)﴾.

من أساليب فصاحة القرآن أنه يأتي فيه ذكر نقيض ما تقدم ذكره، لتستبين حال التضاد بعرضها على الذهن، فلما ذكر الله صدقات القوم الذين لا خلاق لصدقاتهم، ونهى المؤمنين عن مواقعة ما يشبه ذلك بوجهٍ مَّا، عقَّب في هذه الآية بذكر نفقات القوم الذين تركوا صدقاتهم وهي على وجهها في الشرع[١]، فضرب لها مثلاً.

وتقدير الكلام: ومثل نفقة الذين ينفقون كمثل غراس جنة، لأن المراد بذكر الجنة غراسها. أو يقدر الإضمار في آخر الكلام، دون إضمار نفقة في أوله، كأنه قال: كمثل غارس جنة[٢].

و(ابْتِغَاءَ) معناه: طلب، وإعرابه النصب على المصدر في موضع الحال[٣]، وكان يتوجه فيه النصب على المفعول من أجله، لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذي هو (وَتَثْبِيتاً) عليه، ولا يصح في (تَثْبِيتاً) أنه مفعول من أجله، لأن الإنفاق من أجل التثبيت.

وقال مكي في «المشكل»[٤]: كلاهما مفعول من أجله وهو مردود بما بيَّناه.

---

(١) يريد تركوها على وجهها الشرعي من دون إيذاءٍ ولارياءٍ.

(٢) معناه أن المضاف إليه يقدر ولابد، إما في المشبه، وإما في المشبه به رعاية للتناسب.

(٣) أي مبتغين رضى الله، ومتثبتين على الإنفاق في طاعة الله.

(٤) هو كتاب لمكي بن أبي طالب القيرواني أصلاً، القرطبي النحوي اللغوي المقرئ. سماه «مشكل غريب القرآن»، في ثلاثة أجزاء.

و(مَرْضَاتِ) مصدر من رضي يرضى. وقال الشعبي، والسدي، وقتادة، وابن زيد، وأَبو صالح: و(تثبيتاً) معناه: وتَيَقُّناً، أَي أَن نفوسهم لها بصائر متأَكدة، فهي تثبتهم على الإِنفاق في طاعة الله تثبيتاً[١]، وقال مجاهد، والحسن: معنى قوله: (وَتَثْبِيتاً) أَي أَنهم يتثبتون أَين يضعون صدقاتهم، وقال الحسن: كان الرجل إِذا هم بصدقة تَثَبَّت، فإِن كان ذلك لله أَمضاه، وإِن خالطه شك أَمسك، والقول الأَول أَصوب لأَن هذا المعنى الذي ذهب إِليه مجاهد والحسن إنما عبارته «وَتَثَبُّتاً» فإِن قال محتج: إِن هذا من المصادر التي خرجت على غير المصدر كقوله تعالى: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾[٢] وكقوله: ﴿أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا﴾[٣]، فالجواب أَن هذا لا يسوغ إِلا مع ذكر المصدر، والإِفصاح بالفعل المتقدم للمصدر، وأما إذا لم يقع إفصاح بفعل فليس لك أن تأتي بمصدر في غير معناه، ثم تقول: أَحْمِلُه على فعل كذا وكذا لفعل لم يتقدم له ذكر، هذا مهيع كلام العرب فيما علمت.

وقال قتادة: (وَتَثْبِيتاً) معناه: وإِحساناً من أَنفسهم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا نحو القول الأَول.

والجنة: البستان، وهي قطعة أَرض نبتت فيها الأَشجار حتى سترت الأَرض، فهي من لفظ الجنين والجنن والجنة وجن اللَّيل.

والربوة: ما ارتفع من الأَرض ارتفاعاً يسيراً معه في الأَغلب كثافة التراب وطيبه وتعمقه، وما كان كذلك فنباته أَحسن.

ورياض الحَزْن ليست من هذا كما زعم الطبري[٤]، بل تلك هي الرياض المنسوبة إِلى نجد لأَنها خير من رياض تهامة، ونبات نجد أَعطر، ونسيمه أَبرد وأَرق، ونجد يقال له: الحزن، وقلَّما يصلح هواءُ تهامة إِلا بالليل، ولذلك قالت الأَعرابية: (زوجي كليل

---

(١) المراد أنه لا محرك له إلا نفسه. وهذا التفسير هو الأحسن.

(٢) من الآية رقم (٨) من سورة المزمل.

(٣) من الآية رقم (١٧) من سورة نوح.

(٤) يعني أن رياض الحزْن (وهي الأرض الغليظة الخشنة) غير رياض الرُّبا ورياض الحَزْن تعني رياض نجد التي تغنَّى بها الشعراء، وهي أجود وأطيب من رياض تهامة.

تهامة)[١]. وقال ابن عباس: «الربوة المكان المرتفع الذي لا تجري فيه الأنهار».

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا إنما أراد به هذه الربوة المذكورة في كتاب الله، لأن قوله تعالى: (أَصَابَهَا وَابِلٌ) إلى آخر الآية يدل على أنها ليس فيها ماءٌ جار، ولم يرد ابن عباس أن جنس الربا لا يجري فيها ماءٌ، لأن الله تعالى قد ذكر ربوة ذات قرار ومعين.

والمعروف في كلام العرب أن الربوة ما ارتفع عما جاوره سواءٌ جرى فيها ماءٌ أو لم يجر، وقال الحسن: الربوة الأرض المستوية التي لا تعلو فوق الماءِ، وهذا أيضاً أراد أنها ليست كالجبل والظرب[٢] ونحوه.

قال الخليل: الربوة أرض مرتفعة طيبة. وخص[٣] الله بالذكر التي لا يجري فيها ماءٌ من حيث هي العرف في بلاد العرب فمثل لهم بمايحسونه كثيراً.

وقال السدي: (بِرَبْوَةٍ) أي برباوة، وهو ما انخفض من الأرض، وهذه عبارة قلقة[٤]. ولفظ الربوة هو مأخوذ من ربا يربو إذا زاد، يقال: (رُبوة) بضم الراءِ، وبها قرأ ابن كثير، وحمزة، والكسائي، ونافع، وأبو عمرو، ويقال: (رَبوة) بفتح الراءِ، وبها قرأ عاصم، وابن عامر، وكذلك خلافهم في سورة المؤمنين[٥]. ويقال: (رِبوة) بكسر الراءِ، وبها قرأ ابن عباس فيما حكي عنه، ويقال: رباوة بفتح الراءِ والباءِ وألف بعدها، وبها قرأ أبو جعفر، وأبو عبد الرحمن، ويقال: رِباوة بكسر الراءِ وبها قرأ الأشهب العقيلي.

---

(١) وهي المرأة الرابعة في حديث «أم زرع» المشهور.

(٢) الجبل المنبسط المستوى، والظاهر أن المراد بالربوة أرض طيبة مستوية ومرتفعة قليلاً لا مسنمة، بحيث يستقر الماءُ عليها، وإذا نزل عليها الماءُ اهتزت وربت وأنبتت من كل زوج بهيج، وبهذا يجتمع كلامهم، والله أعلم.

(٣) يعني أن الربوة في كلام العرب بعامة ـ وفي بلاد العرب ـ خاصةٌ بالتي لا يجري فيها ماءٌ والقرآن هنا جاءَ على ما يحسونه في بلادهم.

(٤) أي غير ثابتة ولا مستقرة في موضعها، واللغات هنا خمس: ربوة مثلثة الراءِ، ورَباوة بفتحها وكسرها، وكلها من: ربا يربو إذا زاد، والزيادة غير الانخفاض ومن أقوالهم: وما زالت تخفضني أرض وترفعني أرض حتى وصلت إليكم.

(٥) مراده أن عاصماً، وابن عامر قرآا قوله تعالى: (كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ) وقوله تعالى في سورة المؤمنون (وَآوَيْنَاهُمَا إلى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَار وَمَعِين) بفتح الراء، والباقون قرؤوا في الموضعين بالضم. والسورة اسمها سورة (المؤمنون).

رفع المسيهم

و(آتَتْ) معناه: أعطت، والأُكْل: بضم الهمزة وسكون الكاف الثمر الذي يؤكل، والشيءُ المأكول من كل شيءٍ يقال له: أُكل، وإضافته إلى الجنة إضافة اختصاص، كسرج الدابة، وباب الدار، وإلا فليس الثمر مما تأكله الجنة.

وقرأ ابن كثير[١]، ونافع، وأَبو عمرو: (أُكْلها) بضم الهمزة وسكون الكاف، وكذلك كل مضاف إلى مؤنث، وفارقهما أَبو عمرو فيما أُضيف إلى مذكر مثل (أُكُله) أَو كان مضافاً إلى غير حكني[٢] مثل (أُكُل خَمْطٍ) فثقَّل أَبو عمرو ذلك وخففاه.

وقرأ عاصم، وابن عامر، وحمزة، والكسائي في جميع ما ذكرناه بالتثقيل. ويقال: أُكُل وأُكْل بمعنى، وهو من أَكل بمنزلة الطعمة من طعم، أَي الشيءُ الذي يُطعم ويُؤكل، (وضِعْفَيْنِ) معناه: اثنين، مما يُظن بها ويُحزر من مثلها، ثم أَكد تعالى مدح هذه الربوة بأَنها إن لم يصبها وابل فإن الطل يكفيها، وينوب مناب الوابل، وذلك لكرم الأَرض.

والطلُّ: المستدق من القطْر الخفيف، قاله ابن عباس وغيره، وهو مشهور في اللغة، وقال قوم: الطل: الندى، وهذا تجوز وتشبيه[٣]، وقد روي ذلك عن ابن عباس. قال المبرد: تقديره: فطل يكفيها[٤]، وقال غيره: التقدير: فالذي أَصابها طل، فشبه نمو نفقات هؤلاءِ المخلصين الذين يربي الله صدقاتهم، كتربية الفلو والفصيل حسب الحديث بنمو نبات هذه الجنة بالربوة الموصوفة، وذلك كله بخلاف الصفوان الذي انكشف عنه ترابه فبقي صلداً.

وفي قوله تعالى: (والله بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) وعد ووعيد، وقرأ الزهري: (يَعْمَلُونَ) بالياءِ، كأَنه يريد الناس أَجمع، أَو يريد المنافقين فقط، فهو وعد محض.

---

(١) حاصله أن نافعاً وابن كثير يقرأان بإسكان الكاف وتخفيفه في الجميع، وحمزة والكسائي وعاصم يقرؤون بضم الكاف وتثقيله في الجميع، وأما أبو عمرو فإنه يقرأ في غير ما أُضيف إلى ضمير المؤنث بالضم وفي المضاف إلى ضمير المؤنث بالإسكان نحو (فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْن) (أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا) (تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِين).

(٢) أي إلى غير ضمير.

(٣) يريد أن الندى في اللغة هو ما يسقط آخر الليل من البلل ثم شبه به وأُطلق عليه.

(٤) إنما قدر ذلك ليكون الجواب جملة، وكونه جواب الشرط هو المسوغ للابتداءِ بالنكرة.

قوله عز وجل:

﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾.

حكى الطبري عن السدي أَن هذه الآية مَثَلٌ آخر لنفقة الرياءِ، ورجح هو هذا القول، وحكى عن ابن زيد أَنه قرأَ قول الله تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأَذَى) الآية. قال: ثم ضرب في ذلك مثلاً فقال: (أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ) الآية، وهذا أَبين من الذي رجح الطبري[١]، وليست هذه الآية بمثل آخر لنفقة الرياءِ، هذا هو مقتضى سياق الكلام.

وأَما بالمعنى في غير هذا السياق فتشبه حال كل منافق أَو كافر عمل وهو يحسب أَنه يحسن صنعاً، فلما جاءَ إِلى وقت الحاجة لم يجد شيئاً[٢]، وقد سأَل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أَصحاب النبي ﷺ عن هذه الآية فقالوا: الله ورسوله أَعلم، فقال وهو غاضب: قولوا: نعلم أَو لا نعلم، فقال له ابن عباس: هذا مثل ضربه الله كأَنه قال: أَيود أَحدكم أَن يعمل عمره بعمل أَهل الخير فإِذا فني عمره واقترب أَجله ختم ذلك بعمل من عمل أَهل الشقاءِ، فرضي ذلك عمر[٣].

وروى ابن أَبي مُليكة أَن عمر تلا هذه الآية: (أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ)، وقال: هذا مثل ضرب للإِنسان يعمل عملاً صالحاً حتى إِذا كان عند آخر عمره أَحوج ما يكون إِليه عَمِلَ عَمَل السوءِ[٤]. فهذا نظرٌ يحمل الآية على كل ما يدخل تحت أَلفاظها، وقال

(١) أي ما قاله ابن زيد من أن الآية الكريمة مثل للمَانِّ أبيَن من كونها مثلاً آخر للمرائي.

(٢) قال الإمام (ق) رحمه الله: روي عن ابن عباس أن الآية مثل لمن عمل لغير الله من منافق وكافر، إلا أن الذي ثبت في البخاري خلاف هذا، انتهى. ويعني بما ثبت في البخاري ما أشار إليه ابن عطية بقوله: وقد سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب النبي ﷺ عن هذه الآية إلخ.

(٣) خرجه البخاري في تفسير هذه الآية عن عبيد بن عمير، قال الحافظ ابن كثير: وفي هذا الحديث كفاية في تفسير هذه الآية، وتبين ما فيها من المثل بعلم من أحسن العمل أولا ثم انعكس سيره فبدل بالحسنات السيئات عياذاً بالله من ذلك، فأبطل بعمله الثاني ما أسلفه من العمل الصالح، واحتاج إلىٰ شيء من الأول في أضيق الأحوال فلم يحصل منه شيءٌ وخانه أحوج ما كان إليه. اهـ.

(٤) هذه الرواية تدل على أن التفسير لعمر، والأولى تدل على أنه لابن عباس، ولا تنافي بين ذلك، فقد=



بنحو هذا مجاهد، وقتادة، والربيع، وغيرهم[١].

وخص النخيل والأعناب بالذكر[٢] لشرفها وفضلها على سائر الشجر، وقرأ الحسن: (جنات) بالجمع.

وقوله: (مِنْ تَحْتِهَا)، هو تحت بالنسبة إلى الشجر[٣]، والواو في قوله (وأَصَابَهُ) واو الحال[٤]، وكذلك في قوله: و(لَهُ)، و(ضُعَفَاءُ) جمع ضعيف، وكذلك: ضعاف.

والإعصار: الريح الشديدة العاصف التي فيها إحراق لكل ما مرت عليه، يكون ذلك في شدة الحر، ويكون في شدة البرد، وكل ذلك من فيح جهنم ونفسها كما تضمن قول النبي ﷺ: (إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم، وإن النار اشتكت إلى ربها)[٥] الحديث بكماله، فإما أنه نار على حقيقة وإلا فهو نفسها يوجد عنها كأثرها.

قال السدي: الإعصار: الريح والنار السموم[٦]، وقال ابن عباس: ريح فيها سموم شديدة، وقال ابن مسعود: إن السموم التي خلق الله منها الجان جزءٌ من سبعين جزءًا من النار، يريد من نار الآخرة. وقال الحسن بن أبي الحسن: إعصار فيه نار: ريح فيها صر وبرد، وقاله الضحاك.

= يكون فسره عمر، ثم سأل الصحابة ففسره ابن عباس كما فسره عمر، والله أعلم.

(١) حاصل هذا ـ أن الآية مَثَل للمرائي على قول السدي، وللمَانّ على قول ابن زيد، وقال مجاهد، وقتادة، والربيع: إنها مثل للمفرط في الطاعة، وقال عمر، وابن عباس رضي الله عنهما: إنها مثل لمن عمل أعمال الطاعات كجنة فيها من كل الثمرات فختمها بإساءَة كما أُصيبت الجنة بإعصار.

(٢) أي من بين سائر الثمرات التي تحتوي عليها الجنة.

(٣) يعني من تحت الأشجار لا من تحت الأرض التي عليها الأشجار، فإن الجنة تطلق على الشجر وعلى الأرض التي عليها الشجر، والمناسب الأول.

(٤) يعني (وقد أصابه الكبر) بتقدير (قد) كما هي العادة عند النحاة في مثل هذا.

(٥) رواه الإمام أحمد والشيخان، وأبو داود والترمذي، وابن ماجه، ونصه: (عن أبي هريرة: إذا اشتد الحرُّ فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم، واشتكت النار إلى ربها فقالت: يا رب، أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، أشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير).

(٦) السموم ريح حارة شديدة تكون في النهار وقد تكون في الليل على عكس الحرور فإنها في الليل وقد تكون في النهار.



وفي المثل ـ «إن كنت ريحاً فقد لاقَيْت إعصاراً[١]» ـ والريح إعصار لأَنها تعصر السحاب، والسحاب معصرات إما أَنها حوامل فهي كالمعصر من النساءِ وهي التي تكون عرضة للحمل[٢]، وإما لأَنها تنعصر بالرياح، وبهذا فسر عبيد الله بن الحسن العنبري القاضي.

وحكى ابن سيدة أَن المعصرات فسرها قوم بالرياح لا بالسحاب. وقال الزجاج: الإعصار: الريح الشديدة تصعد من الأَرض إلى السماءِ وهي التي يقال لها الزوبعة.

قال المهدوي: قيل لها إعصار لأنها تلتف كالثوب إذا عصر، وهذا ضعيف[٣]. والإشارة بـ(ذَٰلِكَ) إلى هذه الأَمثال المبينة، و(لَعَلَّكُمْ) ترج في حق البشر، أَي إذا تأَمل من يبين له هذا البيان رُجي له التفكر، وكان أَهلاً له.

وقال ابن عباس: (تَتَفَكَّرُونَ) في زوال الدنيا وفنائها، وإقبال الآخرة وبقائها.

قوله عز وجل:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ﴾.

هذا الخطاب هو لجميع أُمة محمد ﷺ، وهذه صيغة أَمر من الإنفاق[٤]. واختلف المتأَولون ـ هل المراد بهذا الإنفاق الزكاة المفروضة أَو التطوع؟ فقال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه، وعبيدة السلماني، ومحمد بن سيرين: هي في الزكاة المفروضة ـ نهى الناس عن إنفاق الرديءِ فيها بدل الجيد، وأَما التطوع فكما للمرءِ أَن يتطوع بقليل فكذلك له أَن يتطوع بنازل في القدر، ودرهم زائف خير من تمرة[٥]، فالأَمر على هذا القول للوجوب.

---

(١) اي لا قيت ما هو أشد منك، وهو مثل يضرب للمدلّ بنفسه إذا صَلِيَ بنار مَنْ هو أدهى منه وأشد، والجمع أعاصير، ومنه قولهم: كأنما نفخت فيها الأعاصير.

(٢) يقال: أعصرت المرأة: بلغت شبابها: راهقت العشرين، وقيل: ولدت.

(٣) بل هو صحيح، لأنه المشاهد المحسوس، فإنها تصعد عموداً ملتفاً كالثوب المعصور.

(٤) لما ذكر سبحانه وجوب الإخلاص في الإنفاق ذكر هنا ضرورة الإخلاص في الشيء المُنْفَق أيضاً، وبإخلاص الظاهر والباطن تتحقق النتيجة إن شاء الله ويضاعف ثوابه.

(٥) يعني أنه في التطوع يجوز للإنسان أن يعطي غير الطيب، لأنه قد يكون أعم نفعاً لكثرته، أو لعظم=



والظاهر من قول البراءِ بن عازب، والحسن بن أَبي الحسن، وقتادة أَن الآية في التطوع. وروىٰ البراءُ بن عازب وعطاءٌ بن أَبي رباح ما معناه أَن الأَنصار كانوا أَيام الجداد[1] يعلقون أَقناءَ التمر في حبل بين أسطوانتين في المسجد، فيأكل من ذلك فقراءُ المهاجرين، فعلق رجل حشفاً فرآه رسول الله ﷺ فقال: (بئس ما علَّق هذا)، فنزلت الآية، والأَمر على هذا القول للندب، وكذلك نُدبوا إِلى أَلا يتطوعوا إِلا بجيد مختار.

والآية تعم الوجهين[2] لكن صاحب الزكاة يتلقاها على الوجوب، وصاحب التطوع يتلقاها على الندب.

وهؤلاءِ كلهم وجمهور المتأَولين قالوا: معنى (مِنْ طيباتِ): من جيد ومختار ما كسبتم، وجعلوا الخبيث بمعنى الرديءِ والرذالة.

وقال ابن زيد: معناه: من حلال ما كسبتم قال: وقوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ﴾ أَي الحرام، وقول ابن زيد: ليس بالقوي من جهة نسق الآية، لا من معناه في نفسه[3].

وقوله: ﴿مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ يحتمل أَلا يقصد به لا الجيد ولا الحلال، لكن يكون المعنى كأَنه قال: أَنفقوا مما كسبتم، فهو حضٌّ على الإِنفاق فقط، ثم دخل ذكر الطيب تبييناً لصفة حسنة في المكسوب عاماً، وتقريراً للنعمة، كما تقول: أَطعمت فلاناً من مشبع الخبز، وسقيته من مروي الماءِ[4]، والطِّيب على هذا الوجه يعم الجودة والحل،

= خطره، وأحسن موقعاً من المسكين من الجيد لقلته، أو لصغر خطره، وقلة جدوى نفعه على من أُعطيه، وعليه فقد يكون الدرهم الزائف خيراً ممن تمرة لقلتها، انظر تفسير الإمام (ط) رحمه الله.

(١) أي جداد النخل وصرامه وهو بالمهملة والمعجمة، يقال: جذَّ النخل إذا قطعه وصرمه، وحديث البراء بن عازب خرجه الإمام الترمذي وصححه.

(٢) هذا هو الظاهر، وله من الأدلة ما يؤيده، منها أن سبب الآية كان في التطوع، ومنها أن الرديء غير محمود لا في الفرض ولا في النفل، وإنما يحرم في الفرض ويكره في النفل.

(٣) لا مانع من اعتبار الأمرين جميعاً، لأن الكسب الجيد والمختار إنما يطلق على الحلال في الحقيقة الشرعية، وإن أطلق أهل اللغة على ماهو جيد في ذاته حلالاً أم حراماً، والحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية، ويرجع إلى هذا قول ابن عطية رحمه الله فيما بعد: والطيب على هذا الوجه يعم الجودة والحل إلخ. تأمل.

(٤) روى الطبراني بسنده، عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: (من أطعم أخاه حتى يشبعه، وسقاه من الماء حتى يرويه بعده الله من النار سبع خنادق، ما بين كل خندقين مسيرة مائة عام).

رفع المسـاهم

ويؤيد هذا الاحتمال أن عبد الله بن مغفل قال: (ليس في مال المؤمن خبيث)[١].

و(كَسَبْتُمْ) معناه: كانت لكم فيه سعاية، إما بتعب بدَنٍ أو مقاولة في تجارة[٢]. والموروث داخل في هذا، لأن غير الوارث قد كسبه[٣] إذ الضمير في (كَسَبْتُمْ) إنما هو لنوع الإنسان أو المؤمنين.

(وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ)[٤] النبات والمعادن والركاز وما ضارع ذلك.

و(تَيَمَّمُوا) تعمَدُوا وتقْصِدوا، يقال: تَيَمَّمَ الرجل كذا وكذا إذا قصده، ومنه قول امرئِ القيس:

تَيَمَّمَتِ الْعَيْنَ الَّتي عِنْدَ ضَارِجٍ ... يَفِيءُ عَلَيْهَا الظِّلُّ عَرمضها طَامي[٥]

ومنه قول الأعشى:

تيَمَّمَتْ قَيْساً وكَمْ دُونَهُ ... من الأَرض مِن مَهْمَه ذي شَزَن[٦]

---

(١) روى حديث عبد الله بن مغفل ابن حاتم كما في تفسير الحافظ ابن (ك). وفي نسخة عبد الله بن معقل. وعبد الله بن مغفل المزني من مشاهير الصحابة نقل البخاري أنه كان يكنى أبا زياد، وهو أحد البكاتين في غزوة تبوك مات سنة ٦١هـ بالبصرة. وعبد الله بن معقل مات في حدود السبعين، وهو صحابي أنصاري، شهد أُحداً مع أبيه، وهو شاعر مقل من شعراء الدولة الأموية.

(٢) في التجارة تسعة أعشار الرزق، ويقال: علموا أولادكم التجارة، ولا تعلموهم الإجارة، والإجارة هي ما فيها تعب البدن.

(٣) يريد الموروث، وهذا ما فسر به ابن عطية رحمه الله تبعاً لغيره، ويعني أنه لا فرق بين أن يكون كسبه بنفسه، أو كسبه بغيره كالوارث، ولك أن تقول: ذكرت الآية المكسوب، لأن بذله يكون أشق على النفس من غير المكسوب كالميراث، وفي ذلك إشارة إلى أن ثواب الصدقة من الحلال المكتسب أعظم من الحلال غير المكتسب.

(٤) بهذه الآية الكريمة استدل الحنفية على وجوب الزكاة من جميع ما يخرج من الأرض، وللمذاهب الأخرى تفصيل مأخوذ من السنة، والله أعلم.

(٥) قبله:

ولمّا رأتْ أنَّ الشريعة هَمُّها ... وأن البياض من فرائصها دامي
تَيَمَّمَتِ الْعَيْنَ الَّتي عند ضارج ... يفيءُ عَلَيْهَا الظِّلُّ عَرْمَضهَا طَامِي

والضمير في (رأت) لحمر الوحش، والشريعة مورد الماءِ المقصود، ويريد أن الحمر لما أرادت شريعة الماءِ وخافت على نفسها من الرماة، وأن تدمىْ فرائصها من سهامهم عَدَلتْ إلى ضارج لعدم وجود الرماة على العين التي فيه، وضارج: موضع في بلاد بني عبس، والعرمض: الطحلب، والطامي: المرتفع، وفي رواية (الطلح) بدل (الظل).

(٦) أي ذي خشونة، لأن أرضه غير مستوية، وقد روي البيت: «تُيَمِّمُ قيساً» يريد الناقة.



ومنه التيمم الذي هو البدل من الوضوءِ عند عدم الماءِ، وهكذا قرأَ جمهور الناس.

وروى البزي عن ابن كثير بتشديد التاءِ في أَحد وثلاثين موضعاً أَولها هذا الحرف[١].

وحكى الطبري أَن في قراءَة عبد الله بن مسعود: «ولا تَأْمَموا الْخَبِيثَ» مِنْ أَمَمْتُ إِذا قصدت، ومنه إِمام البناءِ، والمعنى في القراءَتين واحد. وقرأَ الزهري، ومسلم بن جندب[٢]: (ولا تُيَمِّمُوا) بضم التاءِ وكسر الميم، وهذا على لغة من قال: يممت الشيءَ، بمعنى قصدته.

وفي اللفظة لغات ـ منها: أَمَمْت الشيءَ خفيفة الميم الأَولى، وأَمَّمت بشدها، ويَمَّمته وتَيَمَّمْتُه. وحكى أَبو عمرو أَن ابن مسعود قرأَ: (ولا تُؤَمموا) بهمزة بعد التاءِ، وهذه على لغة من قال: أَمَّمْت مثقلة الميم، وقد مضى القول في معنى الخبيث.

وقال الجرجاني (في كتاب نظم القرآن): قال فريق من الناس: إِن الكلام تم في قوله: (الخبيث). ثم ابتدأَ خبراً آخر في وصف الخبيث فقال: (مِنْهُ تُنْفِقون)[٣] وأَنتم لا تأْخذونه إِلا إِذا أَغمضتم، أَي ساهلتم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

كأَن هذا المعنى عتاب للناس وتقريع. والضمير في (مِنْهُ) عائد على (الخبيث). قال الجرجاني: وقال فريق آخر: بل الكلام متصل إِلى قوله: (فِيهِ) فالضمير في (مِنْهُ) عائد على (مَا كَسَبْتُمْ) ويجيءُ (تُنْفِقُونَ) في موضع نصب على الحال وهو كقوله: أَنا أَخرج أُجاهد في سبيل الله.

---

(١) ذكرها أبو (ح) رحمه الله في كتبه، ونظمها في تفسيره، وقراءة البزي لا تجوز عند البصريين لما فيها من الجمع بين الساكنين، وليس الساكن الأول حرف مدٍّ ولين، إلا أن الأمة تلقتها بالقبول، والعلم غير محصور في البصريين، وقد كان الأصل تاءين، تاء الخطاب، وتاء الفعل، فحذفت تاءُ الخطاب في القراءة العامة لئلا يتكرر مثلان، والبزي رد الحرف المحذوف وأدغمه.

(٢) مسلم بن جندب تابعي مدني يعد من القراءِ، ومن النحاة، وهو أحد من أخذ عنه القراءة نافع بن أبي نعيم.

(٣) تقديم الجار والمجرور يفيد التخصيص، أي لا تقصدوا المال الخبيث مخصصين الإنفاق به، وقاصرين ذلك عليه، وفي ذلك تنبيه على أن المنهي عنه هو القصد للرديء من جملة ما في يده، وأما إنفاق الرديء لمن ليس له غيره، أو لمن لا يقصده فغير منهي عنه.

رفع المسهم

واختلف المتأولون في معنى قوله تعالى: ﴿وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إلا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ فقال البراءُ بن عازب، وابن عباس، والضحاك، وغيرهم: معناه: ولستم بآخذيه في ديونكم وحقوقكم عند الناس إلا أن تساهلوا في ذلك، وتتركوا من حقوقكم، وتكرهونه ولا ترضونه، أي فلا تفعلوا مع الله ما لا ترضونه لأنفسكم، وقال الحسن بن أبي الحسن: معنى الآية: «ولستم بآخذيه لو وجدتموه في السوق يباع إلا أن يهضم لكم من ثمنه».

ورُوي نحوه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: وهذان القولان يشبهان كون الآية في الزكاة الواجبة[١]، وقال البراءُ بن عازب أيضاً: معناه: ولستم بآخذيه لو أُهدي لكم إلا أن تغمضوا، أي تستحيوا من المهدي فتقبلوا منه مالا حاجة لكم فيه، ولا قدر له في نفسه، وهذا يشبه كون الآية في التطوع، وقال ابن زيد: معنى الآية: ولستم بآخذي الحرام إلا أن تغمضوا في مكروهه[٢].

وقرأ جمهور الناس: ﴿إلا أَنْ تُغْمِضُوا﴾ بضم التاءِ، وسكون الغين، وكسر الميم. وقرأ الزهري بفتح التاءِ، وكسر الميم مخففاً، وروي عنه أيضاً: ﴿تُغَمِّضُوا﴾ بضم التاءِ وفتح الغين وكسر الميم مشددة.

وحكى مكي عن الحسن البصري: ﴿تغمَّضوا﴾ مشددة الميم مفتوحة، وقرأ قتادة بضم التاءِ وسكون الغين وفتح الميم مخففاً، قال أبو عمرو: معناه: إلا أن يغمض لكم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

هذه اللفظة تنتزع إما من قول العرب: أغمض الرجل في أمر كذا إذا تساهل فيه، ورضي ببعض حقه وتجاوز، فمن ذلك قول الطرماح بن حكيم:

لَـمْ يَفُتْنَـا بِـالـوتْـرِ قَـوْمٌ وللضَّـ ... ـيْـم أُنَـاسٌ يَـرْضَـوْنَ بِـالإِغْمَـاض[٣]

---

(١) قال ابن العربي: لو كانت الآية في الفرض لما قال: ﴿وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ﴾ لأن الرديء والمعيب لا يجوز أخذه في الفرض بحال، لا مع تقدير الإغماض ولا مع عدمه، وإنما يؤخذ بإغماض ما سواه.

(٢) قال أبو (ح) بعد أن أورد هذه الأقوال: «والظاهر عموم نفي الأخذ بأي طريق، والهاء في (بآخذيه) عائدة على الخبيث، وهي مجرورة بالإضافة، وإن كانت من حيث المعنى مفعولة». البحر المحيط ٢ـ٣١٨.

(٣) الوتر ـ بفتح الواو وكسرها: الذَّحْل، والظلم فيه، والذَّحْل: الحقد والعداوة والثأر، والجمع: أذحال وذحول، يقال: طلب بذحله: أي بثأره ـ وقد روي «والذُّل» بدل «وللضَّيْم»، والإغماض هنا كما يرى المؤلف هو التساهل في الحقوق، والرضا ببعضها مع التجاوز عن بعضها الآخر.

رفع المسهم

وإما أَن تنتزع من تغميض العين، لأَن الذي يريد الصبر على مكروه يغمض عنه عينيه، ومنه قول الشاعر:

إِلى كَمْ وكَمْ أَشيَاءَ مِنْكَ تَرِيبُنِي ... أُغَمِّضُ عَنْهَا لَسْتُ عَنْهَا بذي عَمَى؟

وهذا كالإِغضاءِ عند المكروه، وقد ذكر النقاش هذا المعنى في هذه الآية، وأَشار إِليه مكي ـ وإِما من قول العرب: أَغمض الرجل إِذا أَتى غامضاً من الأَمر، كما تقول: أَغمن إِذا أَتى عمان، وأَعْرق إِذا أَتى العراق، وأَنْجد وأَغْور إِذا أَتى نجداً، والغور الذي هو تهامة، ومنه قول الجارية:

«وإِن دسر أَغمض»[1].

فقراءَة الجمهور تُخَرَّج: على التجاوز، وعلى تغميض العين، لأَن أَغمض بمنزلة غمض، وعلى أَنها بمعنى حتى تأْتوا غامضاً من التأْويل والنظر في أَخذ ذلك، إِما لكونه حراماً على قول ابن زيد، وإِما لكونه مُهدى أَو مأْخوذاً في ديْن على قول غيره.

وأَما قراءَة الزهري الأُولى فمعناها: تهضموا سومها من البائع منكم فيحطكم، قال أَبو عمرو: معنى قِراءَتي الزهري: حتى تأْخذوا بنقصان، وأَما قراءَته[2] الثانية فهذا مذهب أَبي عمرو الداني فيها، ويحتمل أَن يكون من تغميض العين.

وأَما قراءَة قتادة فقد ذكرت تفسير أَبي عمرو لها، وقال ابن جني: معناها: توجدوا قد غمضتم في الأَمر بتأولكم، أَو بتساهلكم، وجريتم على غير السابق إِلى النفوس، وهذا كما تقول: أَحمدت الرجل، وجدته محموداً، إِلى غير ذلك من الأَمثلة.

ثم نبه تعالى على صفة الغنى، أَي لا حاجة به إِلى صدقاتكم، فمن تقرب وطلب مثوبة فليفعل ذلك بماله قدر[3]، و(حَمِيدٌ) معناه: محمود في كل حال، وهي صفة ذات.

---

(١) روى أبو علي القالي في كتاب «الأمالي» قصة هذه الجارية، وهي واحدة من ثلاث بنات سألتهن أُمهن العجوز عما يحببن من الأزواج، وقالت كل واحدة ما تحبه، وجاء في كلام الثالثة وهي صغراهن: «أُريده بازل عام، كالمهند الصمصام، قرانه حبور، وبقاؤه سرور، إن دسر أغمض، وإن أخلَّ أحمض... الخ» والدسر هنا معناه الجماع.

(٢) هذا مقابل قوله: «وأما قراءة الزهري الأولى»، وقوله: «فهذا مذهب أبي عمرو الداني فيها» يعني أن معناها حتى تأخذوا بنقصان.

(٣) يعني أنه سبحانه وإن أمركم بالنفقة فإن ذلك لمنفعتكم ولمصلحة الفقير والغني منكم، وإلا فهو غني عن=

رفع المسـهم

قوله عز وجل:

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾.

هذه الآية وما بعدها وإن لم تكن أَمراً بالصدقة فهي جالبة النفوس إلى الصدقة[١] ـ بين عز وجل فيها نزغات الشيطان ووسوسته وعداوته. وذكَّر بثوابه هو لا رب غيره، وذكر بتفضله بالحكمة، وأَثنى عليها، ونبَّه أَن أَهل العقول هم المتذكرون الذين يقيمون بالحكمة قدر الإنفاق في طاعة الله عز وجل وغير ذلك.

ثم ذكر علمه بكل نفقة ونذر، وفي ذلك وعد ووعيد، ثم بين الحكم في الإعلان والإخفاءِ، وكذلك إلى آخر المعنى.

والوعد في كلام العرب ـ إذا أُطلق ـ فهو في الخير، وإذا قُيد بالموعود ما هو، فقد يُقيد بالخير، وقد يقيد بالشر، كالبشارة ـ فهذه الآية مما قُيِّدَ الوعد فيها بمكروه وهو الفقر.

والفحشاءُ: كل ما فحش، وفحش ذكره[٢] ومعاصي الله كلها فحشاءُ، وروى حيوة

= صدقاتكم، ولذلك فمن تصدق بصدقة طيبة فليعلم أن الله غني واسع العطاء، وأنه سيجزيه عليها ويضاعفها له أضعافاً كثيرة، وأنه المحمود في جميع أفعاله وأقواله وشرائعه لا إله إلا الله ولا رب سواه.

(١) كأنه يشير إلى اتصال هذه الآية بما قبلها، فبعد أن رغب سبحانه في الإنفاق الطيب حذَّر من وسوسة الشيطان في ذلك، وأخبر بمغفرته وفضله وسعته وعلمه، وإيتائه الحكمة لمن يشاء من عباده، والله ذو الفضل العظيم.

(٢) أما ما كان فاحشاً كالزنى، والفحش في الفعل وفي القول: فحش فعله وفحش قوله. وقال بعض المفسرين: «ويحتمل أن تكون الفحشاء الكلمة السيئة» كما قال الشاعر:

ولا ينطِقُ الفحشاءَ مَنْ كان مِنْهُمُ ... إذا جلسوا منَّا ولا من سوائنا

وقال بعضهم: الفاحش عند العرب: البخيل ـ وقال الزمخشري: (ويأمركم بالفحشاء): ويغريكم على البخل ومنع الصدقات. اهـ ـ وعلق أبو (ح) على ذلك فقال: فتكون الجملة الثانية كالتوكيد للأولى، ثم قال: ونظرنا إلى ما شرحه الشراح في الفاحش في نحو قول الشاعر:

حتى تأوي إلى لا فاحِشٍ بَرِم ... ولا شحيح إذا أصحابُه غَنِمُوا

وقول الآخر:



عن رجل من أهل الرباط أنه قرأ [الفُقر] بضم الفاءِ، وهي لغة، وقد قال ابن عباس: في الآية اثنتان من الشيطان، واثنتان من الله تعالى.

وروى ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: (إن للشيطان لَمَّة من ابن آدم، وللمَلك لَمَّة، فأما لَمَّة الشيطان فإيعادُ بالشر، وتكذيب بالحق، فمن وجد ذلك فليتعوذ، وأما لَمَّة الملك فوعد بالخير، وتصديق بالحق، فمن وجد ذلك فليحمد الله)، ثم قرأ عليه السلام: (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمركُمْ) الآية[1].

والمغفرة: هي الستر على عباده في الدنيا والآخرة، والفضل: هو الرزق في الدنيا والتوسعة فيه، والنعيم في الآخرة وبِكُلٍّ قد وعد الله تعالى.

وذكر النقاش أن بعض الناس تأنس بهذه الآية أن الفقر أفضل من الغنى، لأن الشيطان إنما يبعد العبد من الخير وهو بتخويفه الفقر يبعد منه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وليس في الآية حجة قاطعة إلا أن المعارضة بها قوية ـ وروي أن في التوراة: «عبدي، أنفق من رزقي أبسط عليك فضلي، فإن يدي مبسوطة على كل يد مبسوطة»[2]. وفي القرآن مصداقُه وهو: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾[3].

و(وَاسِعٌ) لأنه وسع كل شيءٍ رحمة وعلماً.

ثم أخبر تعالى عن نفسه أنه: (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ) أي يعطيها لمن يشاءُ من عباده،

= أرَى المـوتَ يعْتَـام الكِـرام ويَصْطَفِـي   عَقيلَـة مـال الفـاحـش المُتَشَـدِّدِ

فقد قالوا: الفاحش: السيئ الخلق، ولو كان هو البخيل لكان قول الشاعر الأول: «ولا شحيح» من باب التوكيد، وقيل في قول امرىء القيس:

وجيـد كجيـد الـريـم ليـس بفـاحـش   . . . .

إن معناه: «ليس بقبيح. . .» راجع البحر المحيط ٢ـ٣١٩ ـ وأحسن ما قيل في تفسير الفحشاء هنا هو قول ابن عطية: «الفحشاء: كل ما فحش، وفحش ذكره، ومعاصي الله كلها فحشاء».

(١) أخرجه أبو عيسى الترمذي في حامعه وقال: حسن غريب، واللَّمَّة: الشدة، أو المس من الشيطان. ويقال: للشيطان لَمَّة، أي هَمَّة وخطرة في القلب ودُنُوٌّ.

(٢) روي ذلك عن ابن عباس.

(٣) من الآية (٣٩) من سورة سبأ.



واختلف المتأَولون في الحكمة في هذا الموضع ـ فقال السدي: الحكمة: النبوة، وقال ابن عباس: هي المعرفة بالقرآن فقهِه ونسخِه ومحكمِه ومتشابهِه وعربيتِه، وقال قتادة: الحكمة: الفقه في القرآن، قاله مجاهد، وقال مجاهد أَيضاً: الحكمة: الإِصابة في القول والفعل، وقال ابن زيد وأَبوه زيد بن أَسلم: الحكمة: العقل في الدين، وقال مالك: الحكمة: المعرفة في الدين، والفقه فيه، والاتباع له، وروى عنه ابن القاسم أَنه قال: الحكمة: التفكر في أَمر الله، والاتباع له، وقال أَيضاً: الحكمة: طاعة الله، والفقه في الدين والعمل به، وقال الربيع: الحكمة: الخشية[1]. ومنه قول النبي عليه السلام: (رأس كل شيءٍ خشية الله تعالى)[2]. وقال إِبراهيم: الحكمة: الفهم، وقال زيد بن أَسلم، وقال الحسن: الحكمة: الورع.

وهذه الأَقوال كلها ما عدا قول السدي قريب بعضها من بعض، لأَن الحكمة مصدر من الإِحكام وهو الإِتقان في علم أَو قول ـ وكتاب الله: حكمة ـ وسنة نبيه: حكمة، وكل ما ذكر فهو جزءٌ من الحكمة التي هي الجنس ـ وقرأَ الجمهور: [وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ] على بناءِ الفعل للمفعول، وقرأَ الزهري ويعقوب: [وَمَنْ يُؤْتِ] بكسر التاءِ على معنى، ومن يُؤْت الله الحكمة، فَمَنْ مفعول أَول مقدم، والحكمة مفعول ثان، وقرأَ الأَخفش: [وَمَنْ يُؤْتِهِ الْحِكْمَةَ]، وقرأَ الربيع بن خثيم [تُؤْتِي الحِكْمَةَ مَنْ تَشاءَ] بالتاءِ في [تُؤْتِي]، وفي [تَشَاءُ] منقوطة من فوق، [وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ] بالياءِ.

وباقي الآية تذكر بيِّنة وإِقامة لهمم الغَفَلَة. والأَلباب: العقول، واحدها: لُبٌّ.

---

(١) روى ابن جرير عن الربيع قال: الحكمة: الخشية لأن رأس كل شيءٍ خشية الله، وقرأ (إنما يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ العُلَمَاءُ) وكل هذه الأقوال ترجع إلى العلم والعمل، وقلَّما يجتمع علم وعمل، وقد قسم الإمام النظار الشاطبي في (الموافقات) تحقيق المناط إلى قسمين: تحقيق المناط العام، وتحقيق المناط الخاص، وقال: يعبر عن هذا الثاني بالحكمة المشار إليها بقوله تعالى: (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ) وتحقيق المناط الخاص هو النظر إلى كل مكلف حسب دلائل التكليف، وصاحب تحقيق المناط الخاص هو من أُوتي نوراً يعرف به الأشياء على حقيقتها، ويضع الدلائل في موضعها، وقد قال الله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا الله يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً) الآية.

(٢) الذي رواه البيهقي في «الدلائل» والعسكري في «الأمثال» والديلمي عن عقبة بن عامر، وعن ابن مسعود مرفوعاً: (رَأسُ الحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللهِ ورأس كل شيءٍ خشية الله)، موقوف على الربيع بن أنس كما في تفسير الإمام (ط) رحمه الله والله أعلم.



قوله عز وجل:

﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾.

كانت النذور من سيرة العرب، تُكثر منها، فذكر تعالى النوعين: ما يفعله المرءُ تبرعاً، وما يفعله بعد إلزامه لنفسه، ويقال: نذر الرجل كذا إذا التزم فعله ينذُر بضم الذال وينذِر بكسرها.

وقوله تعالى: (فَإِنَّ الله يَعْلَمُهُ) قال مجاهد: معناه: يحصيه، وفي الآية وعد ووعيد، أي من كان خالص النية فهو مثاب، ومن أنفق رياءً أو لمعنى آخر مما يكشفه المنُّ والأذى ونحو ذلك فهو ظالم، يذهب فعله باطلاً، ولا يجد ناصراً فيه، ووحد الضمير في (يَعْلَمُهُ) وقد ذكر شيئين من حيث أراد ما ذكر أو نص[١].

وقوله تعالى: (إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ) الآية. ذهب جمهور المفسرين إلى أن هذه الآية هي في صدقة التطوع، قال ابن عباس: «جعل الله صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها، يقال: بسبعين ضعفاً، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها يقال: بخمسة وعشرين ضعفاً، قال: وكذلك جميع الفرائض والنوافل في الأشياءِ كلها»[٢].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويُقَوِّي ذلك قول النبي ﷺ: (صلاة الرجل في بيته أفضل من صلاته في المسجد إلا

---

(١) المعروف في علم النحو أن العطف إذا كان بأو يكون الضمير مفرداً، لأن المحكوم عليه أحدهما فلا حاجة إلى التأويل بعد هذا. وعلى هذا جاء قوله تعالى: (وَإِذَا رَأَوا تِجَارَةً أو لَهْواً انْفَضُوا إليهَا).

(٢) رواه الإمام الطبري، ومثل هذا لا يقال بالرأي، وإنما يقال بالتوقيف، والآية عامة في الفرائض والنوافل، فالإخفاء أفضل فيهما معاً، قال ابن عطية رحمه الله: «ويشبه في زماننا أن يحسن التستر بصدقة الفرض فقد كثر المانع. وصار إخراجها عرضة للرياء»، وما قاله رحمه الله حق وواقع إلا أن الإمام الطبري رحمه الله روى عن ابن عباس رضي الله عنهما ما روى، وحكى الإجماع على أن إظهار الواجب أفضل، وعلى الإنسان أن ينظر إلى الظروف المحيطة به، فإن كان إظهار صدقة الفرض يشجع على إخراجها فالأمر واضح، وإلا فيعمل على إخفائها، فالإخفاء حيث تصان الكرامة وتتحرج النفس من الإعلان، والإبداء حيث تطلب الأسوة وتنفذ الشريعة، ولكل مقامه في الحياة.

رفع المسا همر

المكتوبة)[١]، وذلك أن الفرائض لا يدخلها رياءٌ، والنوافل عرضة لذلك.

وقال سفيان الثوري: هذه الآية في التطوع، وقال يزيد بن أبي حبيب: إنما نزلت هذه الآية في الصدقة على اليهود والنصارى، وكان[٢] يأمر بقسم الزكاة في السر ـ وهذا مردود لا سيما عند السلف الصالح، فقد قال الطبري: أجمع الناس على أن إظهار الواجب أفضل، قال المهدوي: وقيل: المراد بالآية فرض الزكاة، وما تطوع به، فكان الإخفاءُ فيهما أفضل في مدة النبي عليه السلام، ثم ساءَت ظنون الناس بعد ذلك فاستحسن العلماءُ إظهار الفرض لئَلا يظن بأحد المنع، وهذا القول مخالف للآثار، ويشبهه في زمننا أن يحسن التستر بصدقة الفرض فقد كثر المانع لها وصار إخراجها عرضة للرياءِ ـ وقال النقاش: إن هذه الآية نسخها قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً . . .﴾[٣] الآية.

وقوله: (فَنِعِمَّا هِيَ) ثناءٌ على إبداءِ الصدقة، ثم حكم أن الإخفاءَ خير من ذلك الإبداءِ.

واختلف القراءُ في قوله: (فَنِعِمَّا هِيَ)[٤]، فقرأ نافع في غير رواية ورش، وأبو عمرو، وعاصم في رواية أبي بكر، والمفضل: [فنِعْما] بكسر النون وسكون العين. وقرأ عاصم في رواية حفص، وابن كثير، ونافع في رواية ورش: [فَنِعِمَّا] بكسر النون والعين، وقرأ ابن عامر، وحمزة والكسائي: [فَنَعِمَّا] بفتح النون وكسر العين وكلهم شدد الميم.

---

(١) رواه الشيخان، والترمذي بلفظ، (عليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة). ورواه أبو داود في سننه بلفظ: (صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة). والحديث رواه زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي ﷺ، فالنافلة في البيت أفضل منها في المسجد ولو كان فاضلاً كمسجد النبي ﷺ.

(٢) أي يزيد بن أبي حبيب.

(٣) من الآية (٢٧٤) من سورة البقرة.

(٤) مثله قوله تعالى: (إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ)، والقراءات الثلاث التي ذكرها ابن عطية كلها تشدد الميم، واللغات في هذه المادة أربع: نَعِمَ بفتح فكسر، ولك أن تطرح الكسرة فتقول: نَعْم بفتح فسكون، ونِعِم بكسرتين، ولك أن تطرح الكسرة الثانية فتقول: نِعْم بكسر فسكون، وهذه أفصح اللغات، وإن كان أصلها نَعِم بفتح فكسر، وقد قالوا: إن كل ما كان على فَعِل بفتح فكسر وثانيه حرف حلقي ففيه هذه اللغات الأربع.

رفع المسـاهم

قال أبو علي: من قرأ بسكون العين لم يستقم قوله، لأنه جمع بين ساكنين، الأول منهما ليس بحرف مدٍّ ولين، وإنما يجوز ذلك عند النحويين إذا كان الأول حرف مدٍّ، إذ المد يصير عوضاً من الحركة، وهذا نحو: دابة وضوالَّ، وشبهه، ولعل أبا عمرو أخفى الحركة واختلسها[1]، كأخذه بالإخفاءِ في (باريكم ـ ويأمركم) فظن السامع الإخفاءَ إسكاناً للطف ذلك في السمع وخفائه.

وأما من قرأ نِعِمَّا بكسر النون والعين فحجته أن أصل الكلمة نِعم بكسر الفاءِ من أجل حرف الحلق، ولا يجوز أن يكون ممن يقول: نِعْم، ألا ترى أن من يقول: «هذا قدم ملك»، فيدغم «هؤلاءِ قوم ملك» و«جسم ماجد»[2].

وقال سيبويه: [نِعِما] بكسر النون والعين ليس على لغة من قال: [نِعْم] فأسكن العين، ولكن على لغة من قال: [نِعم] فحرك العين، وحدثنا أبو الخطاب[3] أنها لغة هزيل، وكسرها ـ كما قال ـ لعب ولو كان الذي قال: [نِعِما] ممن يقول: نِعْم بسكون العين لم يجز الإدغام.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

يشبه أن هذا يمتنع لأنه يسوق إلى اجتماع ساكنين. قال أبو علي: وأما من قرأ: [نَعِما] بفتح النون وكسر العين فإنما جاءَ بالكلمة على أصلها وهو نَعِم، ومنه قول الشاعر:

---

(١) أي كسر العين كسراً خفيفاً مختلساً، وهذا الجواب من أبي علي الفارسي، ثم إن ما أنكروه قد جاء عن أكثر القراء في عدة مواضع، والحق أن القراءات منقولة عن النبي ﷺ، ومتواترة، فلا ينبغي أن يتطرق الشك إليها، ومتى تطرق إلى ذلك تطرق إلى غيره.

الأمر كله راجع إلى التقاء الساكنين وعدمه، فحيث يلتقي الساكنان لا يجوز الادغام مثل: «قوم مِلك ـ وجسم ماجد». لأن الواو في (قوم) ساكنة، والسين في (جسم) ساكنة، أما في قولهم: «قدم ملك» فيجوز الإدغام لأن الدال متحركة.

(٢) يعني أن قراءة: (فَنِعِما هي) بكسرتين لها تقديران: أحدهما أنها جاءَت على لغة من يقول: (نِعِم) وهي لغة هذيل، وثانيهما أن تكون جاءت على أن الأصل (نِعْم) بكسر فسكون ثم كسرت العين لالتقاء الساكنين، وهذا التقدير الثاني هو الذي قال فيه أبو الخطاب: إن كسر النون لعب. تأمل.

(٣) هو العلاء بن عبد الوهاب الأندلسي، كان من أهل العلم والأدب والذكاء والهمة العالية في طلب العلم، رحل إلى المشرق، وحدث ببغداد ودمشق، وتوفي ببلده المرية سنة ٤٥٤هـ انظر: «نفح الطيب».



مــــا أَقلَّـــت قـــدمـــاي إنهُـــم ... نَعِـمَ السَّـاعـونَ فـي الأَمـر المُبِـر[1]

ولا يجوز أَن يكون ممن يقول قبل الإِدغام: [نِعْم] بسكون العين، وقال المهدوي: وذلك جائز محتمل، وتكسر العين بعد الإِدغام لالتقاءِ الساكنين.

قال أَبو علي: و(ما) من قوله: (نِعِمَّا) في موضع نصب، وقوله: (هِي) تفسير للفاعل المضمر قبل الذكر، والتقدير: نعم شيئاً إِبداؤُها، وقوله: والإِبداءُ هو المخصوص بالمدح إِلا أَن المضاف حذف، وأُقيم المضاف إِليه مقامه، ويدلك على هذا قوله: (فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ) أَي الإِخفاءُ خير، فكما أَن الضمير هنا للإِخفاءِ لا للصدقات، فكذلك أَولاً الفاعل هو الإِبداءُ وهو الذي اتصل به الضمير فحذف الإِبداءُ، وأُقيم ضمير الصدقات مقامه.

واختلف القراءُ في قوله تعالى: (وَيُكَفِّر عَنكُمْ)، فقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير، وعاصم في رواية أَبي بكر: (ونُكفِّرُ) بالنون ورفع الراءِ، وقرأَ نافع، وحمزة، والكسائي: [ونُكفرْ] بالنون والجزم في الراءِ، ورُوي مثل ذلك أَيضاً عن عاصم وقرأَ ابن عامر: [ويُكفِّرُ] بالياءِ ورفع الراءِ، وقرأَ ابن عباس: [وتُكفِّرْ] بالتاءِ وكسر الفاءِ وجزم الراءِ، وقرأَ عكرمة: [وتُكفَّرْ] بالتاءِ وفتح الفاءِ وجزم الراءِ، وقرأَ الحسن: [وَيُكفرْ] بالياءِ وجزم الراءِ، ورُوي عن الأَعمش أَنه قرأَ و[يُكَفِّرَ] بالياءِ ونصب الراءِ، وقال أَبو حاتم: قرأَ الأَعمش: [يُكفرْ] بالياءِ دون واو قبلها وبجزم الراءِ.

وحكى المهدوي عن ابن هرمز. أَنه قرأَ [وتَكفرُ] بالتاءِ ورفع الراءِ، وحُكي عن عكرمة وشهر بن حوشب أَنهما قرآ بتاءٍ ونصب الراءِ[2].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فما كان من هذه القراءَات بالنون فهي نون العظمة، وما كان منها بالتاءِ فهي الصدقة

---

(١) البيت لطرفة بن العبد وهو من قصيدة طويلة: من جملتها:

نَحْـنُ فـي المَشْتَـاةِ نَـدْعُـو الجَفَلَـى ... لا نَـرَى الآدِبَ فِينَـا يَنْتَقِـرْ

وفي رواية: «قدمي» بالإفراد.

والأمرُ المُبِرُّ: الذي يطلب به البرُّ والتقرب إلى الله. والجفلى: الجماعة من الناس. يقال: دعاهم جميعاً إلى الطعام من غير تخصيص. الآدِبُ: هو الذي يقيم مأدبة طعام ـ وينتقر: يختار فريقاً ويخصهم بالدعوة.

(٢) ذكر عشر قراءات باعتبار قراءتي الأعمش.



فاعلة إلا ما روي عن عكرمة بفتح الفاءِ فإن التاءَ في تلك القراءَة إنما هي للسيئات. وما كان منها بالياءِ فالله تعالى هو المكفِّر ـ والإعطاءُ في خفاءٍ هو المكفر أيضاً كما ذكره مكي، وأَما رفع الراءِ فهو على وجهين: أَحدهما أَن يكون الفعل خبر ابتداءٍ تقديره: ونحن نكفر، أَو: وهي تكفر، أَعني الصدقة، أَو والله يكفر، والثاني: القطع والاستئناف، وأَلا تكون الواو العاطفة للاشتراك لكن لعطف جملة على جملة. وأَما الجزم في الراءِ فإنه حمل للكلام على موضع قوله تعالى: (فَهُوَ خَيْرٌ) إذ هو في موضع جزم جواباً للشرط كأَنه قال: وإن تخفوها يكن أَعظم لأَجركم، ثم عطفه على هذا الموضع، كما جاءَت قراءَة من قرأَ: [مَنْ يُضْلِلِ الله فَلا هَادِيَ لَهُ وَنَذَرْهُمْ][1] بجزم الراءِ وأَمثلة هذا كثيرة.

وأَما نصب الراءِ فعلى تقدير (أَن) وتأَمل[2]، وقال المهدوي: هو مشبه بالنصب في جواب الاستفهام، إذ الجزاءُ يجب به الشيءُ لوجوب غيره كالاستفهام. والجزم في الراءِ أَفصح هذه القراءَات، لأَنها تؤذن بدخول التكفير في الجزاءِ، وكونه مشروطاً إن وقع الإخفاءُ، وأَما رفع الراءِ فليس فيه هذا المعنى[3].

و(مِنْ) في قوله: (مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ) للتبعيض المحض[4]، والمعنى في ذلك متمكن، وحكى الطبري عن فرقة أَنها قالت: (مِنْ) زائدة في هذا الموضع، وذلك منهم خطأٌ.

---

(١) من الآية (١٨٦) من سورة الأعراف.

(٢) قال الزمخشري في «الكشاف»: «وقرأ الحسن رضي الله عنه بالياء والنصب بإضمار أن، ومعناه إن يخفوها يكن خيراً لكم وأن يكفر عنهم» اهـ. الكشاف ١ـ٣٩٧.

وقال أبو (ح): «ومن نصب الراء فبإضمار (أن)، وهو عطف على مصدر متوهم، ونظيره قراءة من قرأ: [يُحَاسِبْكُم به اللهُ فَيَغْفِرَ] بنصب الراء، إلا أنه هنا يعسر تقدير المصدر المتوهم من قوله: (فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ) فيحتاج إلى تكلف، بخلاف قوله: (يُحَاسِبْكُم) فإنه يُقدَّر: تقع محاسبة فغفران». ـ ثم نقل كلام الزمخشري، وعقب عليه بما يفيد أن تقدير كلامه: «يكن خيراً لكم وتكفيراً» فيكون في موضع نصب، والذي تقررعند البصريين، بأن مثل هذا المصدر المنسبك من أن المضمرة مع الفعل المنصوب بها هو مرفوع معطوف على مصدر متوهم مرفوع تقديره من المعنى، وضرب لذلك أمثلة فارجع إليه إن شئت. البحر المحيط ٢ـ ٣٢٥ و ٣٢٦.

(٣) قد يقال: إن الرفع أبلغ وأعم، لأن التكفير المتعلق بما قبله مترتب معنى على بذل الصدقات أُبديت أو أُخفيت، وإن كان الإخفاء خيراً، وأما على الجزم فإنه يكون خاصاً بإخفاء الصدقة، ولا يمكن أن يقال: إن الذي يبدي صدقاته لا يكفر من سيئاته، على أن الرفع هو اختيار الخليل وسيبويه.

(٤) ويكون ذلك دالاً على أن المراد بالسيئات الصغائر. والله أعلم.



وقوله: (واللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) وعْد ووعيد.

قوله عز وجل:

﴿ ۞ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ ﴾.

رُوي عن سعيد بن جبير في سبب هذه الآية: أَن المسلمين كانوا يتصدقون على فقراءِ أَهل الذمة، فلما كثر فقراءُ المسلمين قال رسول الله ﷺ: (لا تتصدقوا إلا على أَهل دينكم)، فنزلت هذه الآية مبيحة للصدقة على من ليس من أَهل دين الإسلام[1].

وذكر النقاش أَن النبي عليه السلام أُتي بصدقات فجاءَه يهودي فقال: أَعطني، فقال النبي ﷺ: (ليْس لك من صدقة المسلمين شيءٌ) فذهب اليهودي غير بعيد، فنزلت الآية: (لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ) فدعاه رسول الله ﷺ فأَعطاه، ثم نسخ الله ذلك بآية الصدقات[2].

وروي عن ابن عباس أَنه كان ناس من الأَنصار لهم قرابات في بني قريظة والنضير، وكانوا لا يتصدقون عليهم رغبة في أَن يسلموا إذا احتاجوا فنزلت الآية بسبب ذلك.

وحكى بعض المفسرين أَن أَسماءَ بنت أَبي بكر الصديق رضي الله عنهما أَرادت أَن تصل جدَّها أَبا قحافة، ثم امتنعت من ذلك لكونه كافراً فنزلت الآية في ذلك.

وذكر الطبري أَن مقصد النبي ﷺ بمنع الصدقة إنما كان ليسلموا ويدخلوا في الدين، فقال الله: (لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ).

وهذه الصدقة التي أُبيحت عليهم حسبما تضمنته هذه الآثار[3] إنما هي صدقة

---

(١) ما ذكره ابن عطية هنا مبني على أن الآية تتصل لما قبلها من الصدقات فتكون ظاهرة في صرف الصدقات إلى الكفار، وهو ما عليه ابن عطية رحمه الله، وقيل: إن هذه الآية ابتداء كلام، والمعنى: ليس عليك أن تهديهم إلى الإتيان بما أُمروا به، والانتهاء عما نهوا عنه: كالمَنّ والأذى، والإنفاق من الخبيث، والبخل، ولكن الله يهدي من يشاء، وهو ما عليه جماعة من المفسرين، والحديث الذي روي في هذا المجال مطعون فيه فقد قال الإمام ابن العربي رحمه الله: «هذا حديث باطل».

(٢) هي قوله تعالى في سورة التوبة (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ)... الخ).

(٣) أي الآثار الأربعة السابقة.



التطوع، وأَما المفروضة فلا يجزي دفعها لكافر[١]، وهذا الحكم متصور للمسلمين اليوم مع أَهل ذمتهم ومع المُسْتَرقِّين من الحربِيين.

قال ابن المنذر: أَجمع كل من أَحفظ عنه من أَهل العلم أَن الذمي لا يُعطى من زكاة الأَموال شيئاً، ثم ذكر جماعة ممن نص على ذلك ولم يذكر خلافاً ـ وقال المهدوي: ورخص للمسلمين أَن يعطوا المشركين من قراباتهم من صدقة الفريضة بهذه الآية، وهذا مردود عندي[٢].

والهدى الذي ليس على محمد ﷺ هو خلق الإِيمان في قلوبهم، وأَما الهدى الذي هو الدعاءُ فهو عليه، وليس بمراد في هذه الآية، ثم أَخبر تعالى أَنه هو يهدي من يشاءُ أَي يرشده[٣]، وفي هذا ردٌّ على القدرية وطوائف المعتزلة.

ثم أَخبر أَن نفقة المرءِ تأَجُراً[٤] إنما هي لنفسه، فلا يراعي حيث وقعت[٥].

ثم بيَّن تعالى أَن النفقة المعتد بها المقبولة إِنما هي ما كان ابتغاءَ وجه الله، هذا أَحد التأْويلات في قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ﴾، وفيه تأْويل آخر، وهو أَنها شهادة من الله تعالى للصحابة أَنهم إِنما ينفقون ابتغاءَ وجهه، فهو خبرٌ منه لهم فيه تفضيل، وعلى التأْويل إِنما ينفقون ابتغاءَ وجهه، فهو خبرٌ منه لهم فيه تفضيل، وعلى التأْويل الآخر هو اشتراط عليهم، ويتناول الاشتراط غيرهم من الأُمة. ونصب قوله: ﴿ابتغاءَ﴾ هو على المفعول من أَجله.

ثم ذكر تعالى أَن ثواب الإِنفاق يُوفَّى إِلى المنفقين، والمعنى في الآخرة ولا يبخسون

---

(١) لقوله ﷺ: (أُمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها على فقرائكم)، وأما عصاة المسلمين فلا خلاف أن صدقة الفرض تصرف إليهم لدخولهم في اسم المسلمين، إلا أنه إذا كان المسلم يترك أركان الإسلام من صلاة وصيام فلا تصرف إليه الصدقة حتى يتوب، انظر ابن العربي في الأحكام.

(٢) أي بالإجماع الذي ذكره ابن المنذر، وبغيره من الآثار.

(٣) أي يوفقه إلى ذلك، فالهداية المسندة إلى النبي ﷺ إن كانت مثبتة فمعناها الدعوة، وإن كانت منفية فمعناها خلق الهدى في القلب، وهذا لا يكون إلا لله عز وجل.

(٤) أي طلباً للأجر.

(٥) في يد مسلم أو كافر، برٌّ أو فاجر، مستحق أو غير مستحق، وسند هذا حديث الصحيحين في الذي تصدق ووضع صدقته في يد زانية أولا، وفي يد غني ثانياً، وفي يد سارق ثالثاً، فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت لأن المرء يثاب على قصده وابتغاء وجه الله.



منه شيئاً، فيكون ذلك البخس ظلماً لهم، وهذا هو بيان قوله: (وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنْفُسِكُمْ)[1].

والخير في هذه الآية المالُ، لأنه اقترن بذكر الإنفاق، فهذه القرينة تدل على أنه المال، ومتى لم يقترن بما يدل على أنه المال فلا يلزم أن يكون بمعنى المال نحو قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾[2] وقوله تعالى: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾[3] إلى غير ذلك. وهذا الذي قلناه تحرز من قول عكرمة: «كل خير في كتاب الله فهو المال».

قوله عز وجل:

﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾﴾.

هذه اللام في قوله: (لِلْفُقَرَاءِ) متعلقة بمحذوف[4] تقديره: الإنفاق أو الصدقة للفقراءِ.

وقال مجاهد، والسدي، وغيرهما: المراد بهؤلاءِ الفقراءِ فقراءُ المهاجرين[5] من قريش وغيرهم، ثم تتناول الآية كل من دخل تحت صفة الفقر غابر الدهر[6]، وإنما خص فقراءَ المهاجرين بالذكر لأنه لم يكن هناك سواهم، لأَن الأَنصار كانوا أَهل أَموال وتجارة في قطرهم.

---

(١) يعني أن قوله تعالى: (وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُون) بيان وتفسير لقوله تعالى: (وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنْفُسِكُمْ) واعلم أن قوله تعالى: (وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنْفُسِكُم) (وَمَا تُنْفِقُونَ إلا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ) (وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ) ليست من باب التكرار والتأكيد، بل لكل واحدة من هذه الآيات وصف يخصه ويميزه.

(٢) من قوله تعالى في سورة الفرقان ـ الآية (٢٤): ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾

(٣) من قوله تعالى في سورة الزلزلة ـ الآية (٧): ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾

(٤) يدل على هذا المحذوف ما سبق من ذكر الصدقة والنفقة.

(٥) وهم أهل الصفة، وكانوا نحواً من أربعمائة شخص، وكان زعيمهم أبو هريرة الصحابي الجليل، وكانوا يسكنون المسجد، ويعيشون على الناس بحكم الضرورة، ولما اتسع المسلمون وفتح الله عليهم خرجوا وملكوا.

(٦) لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب على ما عليه أكثر علماء الشريعة.



ثم بيَّن الله تعالى من أَحوال أُولئك الفقراءِ المهاجرين ما يوجب الحنو عليهم بقوله: (الذين أُحْصِرُوا في سَبِيلِ اللهِ) والمعنى: حبسوا[١] ومنعوا، وذهب بعض اللغويين إِلى أَن أُحصر وحُصِر بمعنى واحد من الحبس والمنع سواءٌ كان ذلك بعدوٍّ أَو بمرض ونحوه من الأَعذار، حكاه ابن سيدة وغيره.

وفسر السدي هنا الإِحصار بأَنه بالعدوِّ، وذهب بعضهم إِلى أَن أُحصر إِنما يكون بالمرض والأَعذار، وحُصر بالعدو، وعلى هذا فسر ابن زيد، وقتادة، ورجحه الطبري، وتأَول في هذه الآية أَنهم هم حابسو أَنفسهم بربقة الدين، وقصد الجهاد، وخوف العدو، إِذ أَحاط بهم الكفر فصار خوف العدو عذراً أُحصروا به.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

هذا متجه كأَن هذه الأَعذار أَحصرتهم، أَي جعلتهم ذوي حصر كما قالوا: قبره أَدخله في قبره، وأَقبره جعله ذا قبر، فالعدو وكل محيط يُحصِر، والأَعذار المانعة تُحصِر بضم التاءِ وكسر الصاد أَي تجعل المرءَ كالمحاط[٢] به، وقوله: (في سَبِيلِ اللهِ) يحتمل الجهاد، ويحتمل الدخول في الإِسلام، واللفظ يتناولهما[٣].

والضرب في الأَرض: هو التصرف في التجارة، وضرب الأَرض هو المشي إِلى حاجة الإِنسان في البراز، وكانوا لا يستطيعون الضرب في الأَرض لكون البلاد كلها كفراً مطبقاً، وهذا في صدر الهجرة، فقلتهم تمنع من الاكتساب بالجهاد، وإِنكار الكفار عليهم إِسلامهم يمنع من التصرف في التجارة، فبقوا فقراءَ إِلا أَنهم من الانقباض وترك المسأَلة والتوكل على الله بحيث يحسبهم الجاهل بباطن أَحوالهم أَغنياءَ[٤].

---

(١) أي: حبسوا أنفسهم للجهاد في سبيل الله كما يأتي عن الإمام (ط) رحمه الله.

(٢) خلاصة هذا أن من أهل اللغة من جعل أُحصر وحُصر بمعنى، ومنهم من فرق بينهما فجعل حُصر في العدو وأُحصر في المرض ونحوه من الأعذار، وقد ارتضى هذا الفرق ابن عطية رحمه الله، ووجهه، ومرجعه إلى أن الإحصار في منع النفس كالمرض والحصر في منع الغير كالعدو والله أعلم وقد تقدم الكلام على هذا لدى قوله تعالى: (فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ).

(٣) هذا أوضح وأقرب، قال الإمام الباجي في شرح «الموطأ»: جميع أعمال البر هي سبيل الله إلا أن هذه اللفظة إذا أُطلقت في الشرع اقتضت غزو العدو، اهـ.

(٤) ليس الجهل هنا ضد العقل بل المراد به ضد الخبرة، أي الذي لا خبرة له بأمرهم.

رفع المسيّهم

والتعفف: تفعل بتاءِ مبالغة، من عفَّ عن الشيءِ إِذا أَمسك عنه، وتنزه عن طلبه، وبهذا فسر قتادة وغيره[١].

وقرأَ نافع، وأَبو عمرو، والكسائي: [يحسِبهم] بكسر السين، وكذلك هذا الفعل في كل القرآن، وقرأَ ابن عامر، وعاصم، وحمزة: [يحسَبهم] بفتح السين في كل القرآن، وهما لغتان في (يحسب) كعهد يعهَد ويعهِد، بفتح الهاءِ وكسرها في حروف كثيرة أَتت كذلك، قال أَبو علي: فتح السين في (يحسَب) أَقيس لأَن العين من الماضي مكسورة، فبابها أَن تأْتي في المضارع مفتوحة، والقراءَة بالكسر حسنة لمجيءِ السمع به، وإِن كان شاذاً عن القياس.

و(مِنْ) في قوله: (مِنَ التَّعَفُّفِ)، لابتداءِ الغاية، أَي: من تعففهم ابتدأَت محسبته، وليست لبيان الجنس، لأَن الجاهل بهم لا يحسبهم أَغنياءَ غناءَ تعفف، وإِنما يحسبهم أَغنياءَ غنى مال، ومحسبته من التعفف ناشئة، وهذا على أَنهم متعففون عفة تامة عن المسأَلة، وهو الذي عليه جمهور المفسرين، لأَنهم قالوا في تفسير قوله تعالى: (لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً) المعنى: لا يسأَلون الناس أَلْبَتَّةَ، وتحتمل الآية معنى آخر (من) فيه لبيان الجنس سنذكره بعد[٢].

والسيما مقصورة: العلامة، وبعض العرب يقول: السيمياءُ بزيادة ياءٍ وبالمد، ومنه قول الشاعر:

. . . . لَـهُ سِيمياءُ لا تشُـقُّ علـى الْبَصَـر[٣]

واختلف المفسرون في تعيين هذه السيمياءِ التي يعرف بها هؤلاءِ المتعففون ـ فقال مجاهد: هي التخشع والتواضع، وقال السدي، والربيع: هي جهد الحاجة وقضف[٤]

---

(١) قال أهل اللغة: عفَّ واستَعَفَّ وتَعَفَّفَ بمعنى واحد، ولعل ابن عطية رحمه الله راعى المقام فقال بكثرة التعفف، والله أعلم.

(٢) أي في قوله: «والآية تحتمل المعنيين: نفي السؤال جملة، ونفي الإلحاف فقط الخ».

(٣) الشاعر هو أُسيد بن عنقاءَ الفزاري، كما في «الأمالي»، وفي معجم الشعراء أنه لقيس بن عنقاء الفزاري، والبيت بتمامه:

غـلامٌ رمـاهُ اللهُ بـالحُسـنِ يـافِعـاً ... لـهُ سيميـاءُ لا تشُـقّ علـى البصَـر

(٤) يقال فلان قضيف: أي نحيف وهزيل قليل اللحم والشحم.



الفقر في وجوههم، وقلة النعمة، وقال ابن زيد هي رِثَّة الحال[١]. وقال قوم ـ وحكاه مكي ـ: هي أَثر السجود، وهذا أَحسن، وذلك لأَنهم كانوا متفرغين متوكلين، لا شغل لهم في الأَغلب إِلا الصلاة، فكان أَثر السجود عليهم أَبداً[٢].

والإِلحاف والإِلحاح بمعنى واحد، وقال قوم: هو مأْخوذ مِنْ أَلحف الشيءَ إِذا غطاه وعمه بالتغطية، ومنه اللحاف، ومنه قول ابن أَحمر:

يَظَلُّ يحُفُّهُنَّ بِقَفْقَفَيْهِ ... ويُلْحِفُهُنَّ هَفَّافاً ثَخِيناً[٣]

يصف ذكر نعام يحضن بيضاً، فكأَن هذا السائل المُلِحَّ يعم الناس بسؤاله فيلحفهم ذلك. وذهب الطبري، والزجاج، وغيرهما إِلى أَن المعنى: لا يسأَلون البتة، والآية تحتمل المعنيين: نفي السؤال جملة، ونفي الإِلحاف فقط[٤]، أَما الأَول فعلى أَن يكون التعفف صفة ثانية لهم، ويحسبهم الجاهل بفقرهم لسبب تعففهم أَغنياءَ من المال،

---

(١) أي الهيئة، وفي بعض النسخ: «رثة الثياب»، ويقال في اللغة: رثت هيئته، ورثت ثيابه أي ضعفت وهانت، والرثة بكسر الراء.

(٢) أي بادياً عليهم على الدوام، لتفرغهم، وكثرة قيامهم، وفي كتاب الله العزيز: (سيماهُمْ في وُجُوهِهِم مِنْ أَثَر السُّجُود)، وهذا في الصحابة كلهم إلا أنه في هؤلاء الفقراء أكثر.

(٣) البيت لعمر بن أحمر بن العمود الباهلي ـ وقَفْقَفا الطائر والظليم: جناحاه ـ وَيُلْحِفُهُنَّ: يجعل عليهن لحافاً من الجناحين ـ والهفَّاف والهَفْهَاف: الرقيق الشفاف من الثياب، والثخين: الكثيف ـ يريد الشاعر أن هذا الظليم يحضن البيض، ويجعل عليه جناحين كاللحاف الرقيق الشفاف مع كثافته ـ وإنما كان كثيفاً لكثرة الريش مع تراكبه.

(٤) إذا ورد النفي على موصوف بصفة فإنما يتسلَّط على تلك الصفة دون متعلقها نحو: لا رجل قائم ـ فمعناه، نفي القيام مع وجود الرجل، وهذا هو الأكثر في كلامهم، وقد يتجه النفي إلى الموصوف فينتفي الوصف بانتفائه، فقولهم: لا رجل قائم معناه: لا رجل موجود فلا قيام، وهي طريقة معروفة. قال امرؤ القيس:

عَلَى لاحِبٍ لا يُهْتَدى بِمَنَارِهِ ... إذا سَاقَهُ العَوْدُ النُّباطيُّ جَرْجَرا

أي: لا منار فلا هداية به، وليس المراد أن هناك مناراً لا يهتدى به. وقال الشاعر:

لا يُفْزِعُ الأَرْنَبَ أَهْوَالُهَا ... ولا تَرَى الضَّبَّ بِهَا يَنْجَحِرْ

اي: لا أرنب فلا يفزعها هول، ولا ضَبَّ فلا انجحار.

ويُخَرَّج على هذه الطريقة قوله تعالى: (لا يَسْأَلُونَ النَّاس إلْحَافاً) أي لا سؤال فلا إلحاف، ولقد أشار إلى هذه الطريقة ابن عطية رحمه الله ووضحها بقوله: أريد به التنبيه على سوء حالة من يسأل إلحافاً من الناس إلخ. والله أعلم.



وتكون (مِنْ) لابتداءِ الغاية[١]، ويكون قوله: (لايَسْأَلونَ النَّاس إِلْحَافاً) لم يرد به أَنهم يسأَلون غير إِلحاف، بل أُريد به التنبيه على سوءِ حالة من يسأَل إِلحافاً مِنَ الناس، كما تقول: «هذا رجل خير لا يقتل المسلمين»، فقولهم: «خير» قد تضمن أَنَّه لا يقتل ولا يعصي ولو بأَقل من ذلك، ثم نبَّهْتَ بقولك: «لا يقتل المسلمين» على قبح فعل غيره ممن يقتل، وكثيراً ما يقال مثل هذا إِذا كان المنبَّه عليه موجوداً في القضية، مشاراً إِليه في نفس المتكلم والسامع. وسؤال الإِلحاف لم تخل منه مدة وهو مما يكره، فلذلك نبه عليه، وأَما المعنى الثاني فعلى أَن يكون التعفف داخلاً في المحسبة، أَي أَنهم لا يظهر لهم سؤال، بل هو قليل.

وبإِجمال فالجاهل به مع علمه بفقرهم يحسبهم أَغنياءَ عفة، فـ(مِنْ) لبيان الجنس[٢] على هذا التأْويل، ثم نفى عنهم سؤال الإِلحاف وبقي غير الإِلحاف مقرراً لهم حسب ما يقتضيه دليل الخطاب، وهذا المعنى في نفي الإِلحاف فقط هو الذي تقتضيه أَلفاظ السدي.

وقال الزجاج رحمه الله: المعنى: لا يكون منهم سؤال فلا يكون إِلحاف[٣]، وهذا كما قال امرؤُ القيس:

عَلَى لاحِبٍ لا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ . . . .[٤]

أَي ليس ثَمَّ مَنَارٌ فليس يكون اهتداءٌ.

---

(١) ها هنا أقوال ثلاثة ـ قيل: (من) لابتداء الغاية، وقيل: لبيان الجنس، وقيل: سببية وهو أظهر، وكونها لبيان الجنس يؤول إلى أنها سببية، إلا أنها على السببية تتعلق بـ(يَحْسَبُهُمُ)، وعلى بيان الجنس تتعلق بـ(أغنياء).

(٢) أي جنس الغنى أهو غنى عفة النفس أم غنى وجود المال؟ والغنى في الحقيقة هو غنى النفس لا غنى المال، وهذا في الجاهل بالتعفف والعالم بالفقر. والمعنى الأول في العالم بالتعفف والجاهل بالفقر، وكيفما كان الأمر فالعفة والقناعة صفة شريفة، فقد قال أهل التحقيق والتوفيق: من لم يرض باليسر فهو أسير.

(٣) هذا قول الإمام الطبري، والزجاج، وكثير من المفسرين، ووجهه أن التعفف صفة ثابتة لهم لا تفارقهم، ومجرد السؤال ينافيها.

(٤) تمامه:

. . . . إذا سَافَه العَوْدُ النباطيُّ جَرْجَرَا

واللاحب: الطريق الواضح ـ سافَه الطريق: لازمه ـ والعَوْدُ: المُسِنُّ من الإبل وفيه بقية ـ وجَرْجَر البعير: ردد صوته في حنجرته عند الضجر.



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

إن كان الزجاج أَراد أَلا يكون منهم سؤال البَتَّة، فذلك لا تعطيه الأَلفاظ التي بعد (لا)، وإنما ينتفي السؤال إذا ضبط المعنى من أَول الآية على ما قدمناه. وإِن كان أَراد: لا يكون منهم سؤال إلحاف فذلك نص الآية.

وأَما تشبيه الآية ببيت امرئِ القيس فغير صحيح[1]، وذلك أَن قوله:

عَلَى لا حَبٍ لا يُهْتَدى بِمَنَارِهِ . . . .

وقول الآخر:

قِفْ بالطُّلُولِ الَّتي لَمْ يُعْفِهَا القِدَمُ . . . .[2]

وقول الآخر:

وَمَنْ خِفْتُ مِنْ جَوْرِهِ في القَضَاءِ فَمَا خِفْتُ جَوْرَكَ يا عَافِيَة[3]

وما جرى مجراه ترتيب يسبق منه أَنه لا يُهتدى بالمنار وإِن كان المنار موجوداً. فلا

---

(١) وجهُهُ ـ كما أشار إليه ـ أن تركيب الآية الكريمة غير تركيب الشعراء الثلاثة ـ ففي الآية دخل النفي على الموصوف، وفي الأبيات دخل على الصفة، وكان يجب أن يكون المعنى على تشبيه الزجاج الآية ببيت امرىء القيس ـ «لا إلحاف فلا سؤال»، وهذا غير صحيح، لأنه لا يلزم من نفي الخاص نفي العام، وأما في الأبيات فإنه ينتفي الثاني بانتفاء الأول ضرورة انتفاء الخاص بانتفاء العام، والجواب كما قاله بعض المحققين: أن التشبيه في مطلق انتفاء الشيئين بصرف النظر عن خصوصية النفي. أي: لا سؤال، ولا إلحاف، كما أنه لا منار ولا هداية.

(٢) الشاعر هو زهير بن أبي سلمى، والبيت من جملة قصيدة يمدح بها هَرِم بن سنان. وهو بتمامه:

قِفْ بالدِّيار الَّتي لَمْ يُعْفِهَا القِدَمُ بَلَى، وَغَيَّرَهَا الأرواح والدِّيَمُ

ولم يعفها: لم يمحها ويذهب بأثرها ـ والأرواح: جمع ريح، وهو غير قياسي ـ والدِّيَم: جمع ديمة ـ والديمة هي المطر يطول زمانه في سكون.

(٣) اختصم أبو دلامة مع رجل إلى (عافية) قاضي أبي جعفر المنصور، فادعى الرجل عليه فقال له القاضي ما تقول؟ فقال: اسمع أولاً وأنشأ يقول:

لَقَدْ خَاصَمَتْني دُهَاة الرِّجَال وَخَاصَمْتُهَا سَنَةً وافِيَة
فَمَا أدْحَضَ الله لي حُجَّةً ولا خَيَّبَ الله لي قَافِيَة
وَمَنْ خِفْتُ مِنْ جَوْرِهِ في القَضَاءِ فَلَسْتُ أخَافُكَ يَا عافِيَة

فغضب وقال: لأشكونك إلى أمير المؤمنين، وقال أبو دلامة: ولم تشكوني؟ قال: لأنك هجوتني. قال: والله إذن يعزلك، قال: ولم يعزلني؟ قال: لأنك لا تعرف المديح من الهجاء. انظر الأغاني.



ينتفي إلا المعنى الذي دخل عليه حرف النفي فقط، وكذلك ينتفي العَفَاءُ وإن وُجد القِدم، وكذلك ينتفي الخوف وإن وجد الجور، وهذا لا يترتب في الآية.

ويجوز أن يريد الشعراءُ أن الثاني معدوم فلذلك أدخلوا على الأول حرف النفي إذ لا يصح الأول إلا بوجود الثاني، أي ليس ثمَّ منارٌ فإذاً لا يكون اهتداءٌ بمنار، وليس ثَمَّ قدَم فإذاً لا يكون عفاءٌ، وليس ثَمَّ جورٌ فإذاً لا يكون خوف. وقوله تعالى: (لا يَسْأَلُونَ النَّاس إِلْحَافاً) لا يترتب فيه شيءٌ من هذا، لأن حرف النفي دخل على أمر عام للإلحاف وغيره، ثم خصص بقوله: (إِلْحَافاً) جزءًا من ذلك العام فليس بعدم الإلحاف ينتفي السؤال، وبيت الشعر ينتفي فيه الأول بعدم الثاني إذا دخل حرف النفي فيه على شيءٍ متعلق وجوده بوجود الذي يراد أنه معدوم، والسؤال ليس هكذا مع الإلحاف، بل الأمر بالعكس إذ يعدم الإلحاف منهم ويبقى لهم سؤال لا إلحاف فيه.

ولو كان الكلام: «لا يُلحفُون الناس سؤالاً» لقَرُبَ الشَّبه بالأبيات المتقدمة. وكذلك لو كان بعد: «لا يسألون شيءٌ إذا عُدم عدم السؤال» كأنك قلت: تَكَسُّباً أو نحوه ـ لصح الشبه[1]، والله المستعان.

وقوله تعالى: (وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ) وعْدٌ محض أي يعلمه ويُحصيه ليجازي عليه ويثيب.

قوله عز وجل:

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾.

---

(١) أي: لو كان تركيب الآية: «لا يلحفون الناس سؤالاً»، أو: «لا يسألون الناس تكسُّباً» لكان التشبيه قريباً، وقد قدمنا أن مراد الزجاج ـ رحمه الله ـ التشبيه المطلق، أي انتفاء الأمرين في الآية، وفي بيت امرىء القيس بصرف النظر عن خصوصية النفي وبذلك تندفع مناقشة ابن عطية له كما نبه على ذلك أبو (ح) وتأمل قول ابن عطية: «لا يسألون شيء إذا عدم عدم السؤال» فلعل صواب الكلام: «لا يسألون عن شيء»، أو: لا يسألون شيئاً» والله أعلم. وقوله ـ «لصح الشبه» جواب «لو» في قوله: «لو كان بعد».



قال ابن عباس رضي الله عنه: نزلت هذه الآية في علي بن أَبي طالب رضي الله عنه، كانت له أَربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية[١]، وقال ابن جريج: نزلت الآية في رجل فعل ذلك ولم يسمِّ علياً ولا غيره، وقال ابن عباس أَيضاً: نزلت هذه الآية في علف الخيل[٢]، وقال عبد الله بن بشر الغافقي، وأَبو ذرٍّ، وأَبو أُسامة، والأَوزاعي، وأَبو الدرداءِ، قالوا: هي في علف الخيل المرتبطة في سبيل الله، وقال قتادة: هذه الآية في المنفقين في سبيل الله من غير تبذير ولا تقتير.

والآية ـ وإِن كانت نزلت في علي بن أَبي طالب ـ فمعناها يتناول كلَّ من فعل فعله، وكل مشَّاءٍ بصدقته في الظلم إِلى مظنة الحاجة[٣]. وأَما علف الخيل والنفقة عليها فإِن أَلفاظ الآية تتناولها تناولاً محكماً، وكذلك المنفق في الجهاد، المباشر له إِنما يجيءُ إِنفاقه على رتب الآية.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: كان المؤمنون يعملون بهذه الآيات من قوله: (إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ) إِلى قوله: (وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ)، فلما نزلت براءَة بتفصيل الزكاة قصروا عليها. وقد تقدم القول على نفي الخوف والحزن.

والفاءُ في قوله: (فَلَهُمْ) دخلت لما في (الَّذين) من الإِبهام، فهو يشبه بإِبهامه الإِبهام الذي في الشرط، فحسنت الفاءُ في جوابه كما تحسن في الشرط، وإِنما يوجد الشبه إِذا كان (الذي) موصولاً بفعل[٤]، وإِذا لم يدخل على (الذي) عامل يغير معناه. فإِن قلت: «الذي أَبوه زيد هو عمرو» فلا تحسن الفاءُ في قولك: «فَهُوَ» ـ بل تلبس المعنى، وإِذا

---

(١) رواه ابن أبي حاتم، عن ابن جبير، عن أبيه، وابن مردويه، عن ابن عباس، وابن جرير بسند ضعيف.

(٢) في «طبقات ابن سعد» بسنده إلى عُرَيض بالتصغير المليكي أن النبي ﷺ سئل عن قوله تعالى: (الَّذينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُم بالليلِ والنهار) الآية ـ من هم؟ فقال ﷺ: (هم أصحاب الخيل)، ثم قال: (إن المنفق على الخيل كباسط يده بالصدقة لا يقبضها وأبوالها وأرواثها يوم القيامة كذكي المسك) اهـ، والمراد بالخيل المربوطة في سبيل الله والتي يقاتَل عليها أعداء الله.

(٣) اعتباراً بقاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهي المعتمدة عند المحققين، قالوا: ويدخل في الآية الكريمة النفقة على الأهل، كما في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في الصحيحين: (وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة حتى ما تجعل في فِي امرأتك).

(٤) نحو: «الذي يأتيني فله درهم»، دخلت الفاء لأنه استحق الدرهم بالإتيان، وكذلك الآية الكريمة دخلت الفاء لأن الأجر حصل بسبب الإنفاق في الليل والنهار والسر والجهار، وموضع الفاء هو التأكيد ولكن لا يلزم وجوده في كل تركيب.

رفع المسهم

قلت: «ليت الذي جاءَني جاءَني» لم يكن للفاءِ ـ مدخل في المعنى. وهذه الفاءُ المذكورة إنما تجيءُ مؤكدة للمعنى، وقد يستغنى عنها إذا لم يقصد التأْكيد كقوله بعد: ﴿لا يَقُومُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا﴾ الآية. الربا: هو الزيادة، وهو مأْخوذ من: رَبَا يربو إذا نَمَا وزاد على ما كان. وغالبه ما كانت العرب تفعله من قولها للغريم: أَتقضي أَم تربي؟ فكان الغريم يزيد في عدد المال ويصبر الطالب عليه[1]، ومن الربا البيِّن التفاضل في النوع الواحد لأَنها زيادة، وكذلك أَكثر البيوع الممنوعة إنما نجد منعها لمعنى زيادة، إِما في عين مال، وإِما في منفعة لأَحدهما من تأْخير ونحوه[2].

ومن البيوع ما ليس فيه معنى الزيادة، كبيع الثمرة قبل بُدُوِّ صلاحها، وكالبيع ساعة النداءِ يوم الجمعة، فإِن قيل لفاعلها آكِلُ رباً، فبتجوُّزٍ وتشبيه.

والربا من ذوات الواو، وتثنيته: ربَوَان عند سيبويه، ويكتب بالأَلف، قال الكوفيون: يكتب[3] ويثنى بالياءِ لأَجل الكسرة التي في أَوله، وكذلك يقولون في

---

(١) أي يزيد المطلوب في المال ويزيد الطالب في الأجل.

(٢) قال الإمام الشاطبي رحمه الله في «الموافقات»: «وإذا كان المنع فيه إنما هو من أجل كونه زيادة على غير عوض فقد ألحقت به السنة كل ما فيه زيادة بذلك المعنى، فقال عليه الصلاة والسلام: (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل سواء بسواء، يداً بيد، فمن زاد أو ازداد فقد أربى، فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد) ثم زاد على ذلك بيع النَّساء إذا اختلفت الأصناف، وعدَّه من الربا لأن النَّساء في أحد العوضين يقتضي الزيادة، ويدخل فيه بحكم المعنى: السلف يجر نفعاً، وذلك لأن بيع هذا الجنس بمثله في الجنس من باب بدل الشيء بنفسه لتقارب المنافع فيما يراد منها، فالزيادة على ذلك من باب إعطاء عوض على غير شيء وهو ممنوع، والأجل في أحد العوضين لا يكون عادة إلا عند مقارنة الزيادة به في القيمة، إذ لا يسلم الحاضر في الغائب إلا ابتغاء ما هو أعلى من الحاضر في القيمة وهو الزيادة، ويبقى النظر: لم جاز مثل هذا في غير النقدين والمطعومات ولم يجز فيهما؟ محل نظر يخفى وجهه على المجتهدين، وهو من أخفى الأمور التي لم يتضح معناها اليوم، فلذلك بينتها السنة، إذ لو كانت بيِّنة لوكل في الغالب أمرها إلى المجتهدين كما وكل إليهم النظر في كثير من محال الاجتهاد، فمثل هذا جار مجرى الأصل والفرع في القياس»، فتأمل.

(٣) يعجبني ما قاله الشوكاني في «فتح التقدير» في مثل هذه النقوش الكتابية من أنها أُمور اصطلاحية لا يعيب أحد على أحد فيها، وأن رسم الكلمة وجعل نقشها الكتابي على ما يقتضيه اللفظ بها هو الأول، فما كان في النطق ألفا كالصلاة والزكاة كان الأولى في رسمه أن يكون كذلك، وكون أصل هذا الألف واواً أو ياءً=



الثلاثي من ذوات الواو إذا انكسر الأول أو انضم نحو «ضحى»، فإن كان مفتوحاً نحو صفا فكما قال البصري.

ومعنى هذه الآية: الذين يكسبون الربا ويفعلونه، وقصد إلى لفظة الأكل، لأنه أقوى مقاصد الإنسان في المال، ولأنها دالة على الجشع، فأقيم هذا البعض من توابع الكسب مقام الكسب كله، فاللباس والسكنى والادخار والإنفاق على العيال وغير ذلك داخل كله في قوله: (الَّذِين يَأكُلُونَ)[1].

وقال ابن عباس رضي الله عنه، ومجاهد، وابن جبير، وقتادة، والربيع، والضحاك، والسدي، وابن زيد: معنى قوله: (لا يَقُومُونَ) من قبورهم في البعث يوم القيامة، وقال بعضهم: يجعل معه شيطان يخنقه، وقالوا كلهم: يبعث كالمجنون عقوبة له وتمقيتاً عند جمع المحشر، ويُقَوِّي هذا التأويل المجمع عليه أَنَّ في قراءَة عبد الله بن مسعود: «لا يقومون يوم القيامة إلا كما يقوم المجنون»، وأَما أَلفاظ الآية فكانت تحتمل تشبيه حال القائم بحرص وجشع إلى تجارة الربا بقيام المجنون، لأَن الطمع والرغبة تستفزه حتى تضطرب أَعضاؤه، وهذا كما نقول لمسرع في مشيه مخلط في هيئة حركاته إما من فزع أَو غيره: قد جن هذا. وقد شبه الأَعشى ناقته في نشاطها بالجنون في قوله:

وَتُصْبِحُ مِـن غـبِّ السُّرى وَكَـأَنَّمَـا ... أَلَمَّ بِهَا من طائفِ الجِنِّ أَوْلَقُ[2]

لكن ما جاءَت[3] به قراءَة ابن مسعود، وتظاهرت به أَقوال المفسرين يضعف هذا التأويل.

= لا يخفى على من له معرفة بعلم الصرف فإن هذه النقوش هي لفهم اللفظ الذي يُدَلُّ بها عليه كيف هو في نطق من نطق به، لا لفهم أن أصل الكلمة هو كذا مما لا يجري به النطق.

(١) يعني أن القصد من الآية الكريمة هو جميع وجوه الانتفاع ولكنه وقع التعبير بالأكل لأنه أقوى وجوه الانتفاع، ولأنه أدل على معنى الحرص والجشع.

(٢) الغب من كل شيء: عاقبته ـ والسُّرى: سير عامة الليل (يذكر ويؤنث) ـ أَلَمَّ: نزل ـ والأولق: شبه الجنون، وهو أفعل لأنهم قالوا: أُلِق الرجل فهو مَأْلُوق ـ على مفعول. قاله في اللسان: وقال أيضاً: ومنه قول الشاعر:

لعَمْرُك بي من حُبِّ أسماء أولَق

وفي اللسان أيضاً: الأولق كالأفكل: الجنون ـ وقيل: الخفة من النشاط كالجنون ـ وأصله من الولق الذي هو السرعة.

(٣) حاصله أن الآية الكريمة تحتمل أن يكون القيام المشبه بقيام المجنون في الدنيا، كما شبه الأعشى نشاط ناقته بالجنون، ويحتمل أن يكون هذا القيام في الآخرة، وهذا الثاني هو المروي عن السلف الصالح، =



و(يَتَخَبَّطُهُ) يَتَفَعله من: خبط يخبط، كما تقول: تملَّكه وتعبَّده وتحمَّله.

والمس: الجنون، وكذلك الأَولق والأَلس والزؤد[١].

وقوله تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا) معناه عند جميع المتأَولين: في الكفار[٢]، وأَنه قول بتكذيب الشريعة وردٌّ عليها، والآية كلها في الكفار المربين نزلت، ولهم قيل: (فَلَهُ مَا سَلَفَ) ولا يقال ذلك لمؤمن عاص[٣] ولكن يأْخذ العصاة في الربا بطرف من وعيد هذه الآية.

ثم جزم تعالى الخبر في قوله: (وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)[٤]، وقال بعض العلماءِ في قوله: (وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ)، هذا على عموم القرآن، لأَن العرب كانت تقدر على إنفاذه لأَن الأَخذ والإِعطاءَ عندها بيع، وكل ما عارض العموم فهو تخصيص منه. وقال بعضهم: «هو من مجمل القرآن الذي فسر بالمحلل من البيع، وبالمحرم من الربا». والقول الأَول عندي أَصح[٥]، قال جعفر بن محمد الصادق: «حرم الله الربا ليتقارض

= وهو الذي جاءت به قراءة عبد الله بن مسعود، فيكون الاحتمال الأول ضعيفاً، وإن كانت ألفاظ الآية تقبله. ويؤخذ من الآية الكريمة أن صرع الجن بالإنس حقيقة واقعة لا يرتاب فيه إلا من تخبطه الشيطان، وقد ورد أن الشيطان يجري مجرى الدم من الإنسان.

(١) هذه الألفاظ كلها تؤدي معنى الجنون، وهي: (المسُّ): يقال: مسَّه الشيطان، فهو مَمْسوس، وبه مسٌّ ـ أنشد ابن الأنباري:

أُعَلِّل نَفْسي بما لا يكونُ ... كذي المَسِّ جُنَّ ولم يخنق

و(الألس) ـ يقال: أُلِسَ أَلْساً فهو مألوس. أي: جُنَّ ـ و(الأولق) ـ يقال: أُلِق فلان أَلْقاً وأُلاقاً: جُنَّ. و(الأولع)، جاء في اللسان: وقال عرَّام: يقال بفلان من حُبِّ فلانة الأولع والأولق، وهو: شبه الجنون.

(٢) أي في ربا الجاهلية الذين قالوا فيه: (إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا) وهو فسخ الدين في الدين، يقول الطالب: إما أن تقضي وإما أن تربي، وهو الذي دل عليه قوله تعالى: (وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ) ودل عليه النبي عليه الصلاة والسلام بقوله: (وربا الجاهلية مَوْضُوعٌ، وأول ربا أضعُه ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله).

(٣) بل يفسخ عقده، ويرد عمله. وإن كان جاهلاً لقول النبي ﷺ: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ).

(٤) أي أخبر خبراً جازماً للرد عليهم، وفي الآية ما يدل على أن القياس مع وجود النص فاسد، إن قلنا: إن في الآية قياس، واعلم أن حكم المستحِلِّ للربا حكم المرتد، وأما إن مارسه دون استحلال فإنه يجوز للإمام محاربته، لأن الله سبحانه قد أذن في ذلك بقوله: (فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُوله).

(٥) وهو أنه من العامِّ المُخَصص، لا من المُجْمل المُبَيَّن، والفرق بينهما أن العموم يدل على إباحة البيوع في الجملة والتفصيل ما لم يخص بدليل، والمجمل لا يدل على إباحتها بالتفصيل حتى يقترن به بيان، وإن دل على الإباحة في الجملة.



الناس». وقال لبعض العلماءِ: حرمه الله لأنه مَتْلَفَةٌ للأموال مَهْلَكَةٌ للناس.

وسقطت علامة التأْنيث في قوله: (فَمَنْ جَاءَهُ) لأَن تأْنيث الموعظة غير حقيقي وهي بمعنى: وعظ. وقرأَ الحسن: (فَمَنْ جَاءَته) بإِثبات العلامة.

وقوله: (فَلَهُ مَا سَلَفَ) أَي من الربا لاتِبَاعَةَ[1] عليه منه في الدنيا ولا في الآخرة، قاله السدي وغيره، وهذا حكم من الله تعالى لمن أَسلم من كفار قريش وثقيف ومن كان يتجر هنالك، و(سَلَفَ) معناه: تقدم في الزمن وانقضى.

وفي قوله تعالى: (وَأَمْرُهُ إِلى الله) أَربع تأْويلات ـ أَحدها: أَن الضمير عائد على (الرِّبا)، بمعنى: وأَمر الربا إِلى الله في إِمرار[2] تحريمه أَو غير ذلك. والآخر: أَن يكون الضمير عائداً على (مَا سَلَفَ) أَي أَمره إِلى الله في العفو عنه وإِسقاط التبعة فيه، والثالث: أَن يكون الضمير عائداً على ذي الربا، بمعنى: أَمْره إِلى الله في أَن يثبته على الانتهاءِ أَو يعيده إِلى المعصية في الربا. والرابع: أَن يعود الضمير على المنتهي، ولكن بمعنىٰ التأْنيس له، وبسط أَمله في الخير، كما تقول: وأَمره إِلى طاعة وخير، وموضع رجاءٍ، وكما تقول: وأَمره في نمو أَو إِقبال إِلى الله وإِلى طاعته. ويجيءُ الأَمر هاهنا[3] ليس في الربا خاصة، بل وجملة أُموره.

وقوله تعالى: (وَمَنْ عَادَ) يعني إِلى فعل الربا، والقولِ إِنما البيع مثل الربا، وإِن قدرنا الآية في كافر فالخلود خلود تأْبيد حقيقي، وإِن لحظناها في مسلم عاص، فهذا خلود مستعار على معنى المبالغة، كما تقول العرب: «ملك خالد»: عبارة عن دوام ما، لا على التأْبيد الحقيقي.

قوله عز وجل:

﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾﴾.

(١) تباعة الأمر: عاقبته، وما يترتب عليه من أثر، يقال: لي قِبَلَ فلان تِباعة: ظلامة.
(٢) أي في استمرار تحريمه على عباده.
(٣) أي في التأويل الرابع.



(يَمْحَق) معناه: ينقص ويذهب، ومنه محاق القمر وهو انتقاصه، (وَيُرْبِي الصَّدقات) معناه: ينميها ويزيد ثوابها تضاعفاً، تقول: ربت الصدقة، وأَرباها الله تعالى ورباها، وذلك هو التضعيف لمن يشاءُ، ومنه قول النبي ﷺ: (إِن صدقة أَحدكم لتقع في يد الله، فيربيها له كما يربي أَحدكم فصِيلة أَو فِلْوَهُ حتى يجيءَ يوم القيامة وإِن اللقمة لعلى قدر أُحد)[1]. وقد جعل الله هذين الفعلين بعكس ما يظنه الحريص الجشع من بني آدم، يظن الربا يغنيه وهو في الحقيقة يمحق، ويظن الصدقة تُفْقِره وهي نماءٌ في الدنيا والآخرة[2].

---

(١) ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً: (من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ـ ولا يقبلُ اللهُ إلا طيباً ـ فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه، حتى تكون مثل الجبل) اهـ، والحديث روي في الدواوين بروايات.

والفصيل: ولد الناقة أو البقرة بعد فطامه أو فصله عن أُمه ـ والفِلْوُ والفُلُوُّ: الجحش أو المهر يُفطم، أو يبلغ السنة. جمعه أفْلاءٌ.

(٢) المرابون يظنون أن الصدقة نقصان والربا زيادة، وقد جعل الله ذلك على العكس من ظنهم فالربا نقصان، والصدقة زيادة، والربا يأتي على المال الذي خالطه فيمحق الله الجميع ويذهب ببركته.

حقائق:

الحقيقة الأولى: من الربا ما هو مُجْمَع على حرمته وهو ربا النَّساءِ، ومنه ما هو مختَلَف فيه وهو ربا الفضْل، والصحيح حرمته وفسخ ما ثبت منه، والآية الكريمة تحتمل الكل بجعل (أل) جنسية، وتحتمل خصوص ربا النَّساء بجعل (أل) عهدية، وأما الطعام بالنقدِ والنقدُ بالطعام نسيئةً فهو جائز.

الحقيقة الثانية: علة الربا في الطعام عند الإمام مالك رحمه الله الاقتيات والادخار، وهما أخص صفات الطعام، وعلة الربا في النقدين كونهما ثمنين أي وسيلتين للتبادل في البضائع والطيبات في أنحاء العالم غالباً.

الحقيقة الثالثة: بيع المصوغ والمصنوع بجنسه لا يجوز إلا بمقدار زنة حليته، وأُجرة الصياغة أو الصنعة تدفع من وجه آخر، وهناك من يجيز شراءه بما يزيد وزناً ويجعل الزيادة في مقابلة الصنعة والله أعلم.

الحقيقة الرابعة: حكم الأوراق البنكية والفلوس النحاسية حكم النقدين، بناء على أنهما سند الذهب والفضة، وعليه فلا يجوز أحد النقدين بواحد منهما لعدم وجود المناجزة، إذ أحد العِوضين حاضرٌ والآخر غائب، ولا عبرة بحضور السند، ومن الناس من يجعلها بمثابة عروض التجارة، وعليه فلا منع، والاحتياط في الدين يقضي بترجيح جانب الحرمة، والتوسعة على الناس في التعامل تقتضي العكس والله أعلم.

الحقيقة الخامسة: من مواضع الربا مسائل بيوع العينة وبيوع الآجال إذا كان التعامل في الظاهر مباحاً ولكن يمكن أن يقصد به التوصل إلى زيادة الربا، فمذهب مالك ـ رحمه الله ـ أنه يمنع ما كثر قصده بناءً على سد الذرائع، والذرائع الربوية المبنية على التهمة تتغير بتغير الأجيال والأحوال، ولا يسترسل =



وقرأ ابن الزبير: (يُمَحِّق اللهُ) بضم الياءِ وكسر الحاءِ مشددة و(يُرَبِّي) بفتح الراءِ وشد الباءِ، ورويت عن النبي ﷺ كذلك.

وقوله تعالى: (واللهُ لا يحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيم) يقتضي أَن الزجر في هذه الآية للكفار المستحِلِّين، القائلين على وجه التكذيب للشرع: (إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا)[1]. ووصف الكفار بأَثيم إِما مبالغة من حيث اختلف اللفظان، وإما ليذهب الاشتراك الذي في (كفَّار) إِذ قد يقع على الزارع الذي يستر الحب في الأَرض[2]. قاله ابن فُورك[3] قال:

= تحريمها على الدوام عند القائلين بها، والله أعلم. ومن العلماء من يُجيز هذه البيوع اعتباراً بظاهرها وتغاضياً عن باطنها.

الحقيقة السادسة: التمول المحمود هو ألا يتجاوز المال قدر الحاجة بكثير، وألا يكون فيه تضييق على الناس، لما في ذلك من طغيان الثروة وفساد الأخلاق والضمائر، ومن ثم حرمت الشرائع السماوية، والحكمة الأخلاقية نظام الربا في المعاملات للمقاربة بين الناس في القوة المالية، وعدم طغيان بعضهم على بعض. وبين الأخلاق والأعمال ارتباط قوي في الاسلام، فالإنسان المسلم حينما يعمل يجب أن يتصف بأخلاق الإسلام، وأن يتصور أنه ممتحن في كل نشاط يقوم به في الدنيا، ومحاسب عليه لا محالة في الأخرى، وأنه مربوط بعهد الله الذي استخلفه في الأرض.

الحقيقة السابعة: الإسلام يحارب الربا محاربة لا هوادة فيها، ولا يقيم نظامه الاقتصادي على أساسه، بل يعدُّ ذلك محقاً للمال، وعيباً من عيوب الاقتصاد، وبلاءً عظيماً على المجتمعات البشرية، إلا أن خبراء التعامل بالربا الذين تعودوا أكل لحوم الناس وعظامهم أصبحوا يصيحون به وبهذا النظام الملوث، ويبثون في نفوس الناس أنه لا يمكن أن يقوم اقتصاد مزدهر بدونه وأن الحضارة القائمة هي نتيجة هذا النظام، وذلك كله خرافة يشهد العصر الحاضر ببطلانها، وما دروا أن قبائح هذه الحضارة أكثر من محاسنها، ولو لم يكن إلا هذه الأجهزة والمؤسسات الربوية التي تسرق أموال الناس وتستغلهم استغلالاً شديداً وبعيداً من الإنسانية بمختلف الوسائل والأساليب لكفى.

الحقيقة الثامنة: المسلمون الذين يقرون نظام الربا في بلدانهم هم مخاصمون ومحاربون لله ورسوله، ومن حارب الله هلك وسقط، ولم يكن في اقتصاده زيادة ولا بركة، وإنما هناك فقر وخصاصة، وكيف يحرم الله علينا أمراً لا تتقدم الحياة البشرية بدونه؟ فهذا شيءٌ يستحيل تصوره واعتقاده، وكل من وقع في هذه الورطة فَلْيَتُبْ إلى الله جل علاه، ومن تاب تاب الله عليه، وتوبة الجماعة كتوبة الأفراد عند الله.

(١) الآية من عموم السلب لا من سلب العموم، إذ لا فرق بين الكفَّار والأثيم، والمعنى أن كل كفَّار أثيم لا يحبه الله، أي كل مقيم على الكفر مصر على الإثم.

(٢) تعليل بعيد، ووقوع ذلك على الزارع منوط بالسياق وبما يصحبه من القرائن، كقوله تعالى: (كمثل غيث أعْجَبَ الكُفَّار نباته).

(٣) بضم الفاء: أبو بكر الأصبهاني، إمام جليل في الفقه والأصول والنحو والكلام مع الزهد والورع. توفي=



ومعنى قوله: (واللهُ لا يُحِبُّ) أَي: لا يحب الكفَّار الأَثيم محسناً صالحاً بل يريده مسيئاً فاجراً، ويحتمل أَن يريد: والله لا يحب توفيق الكفَّار الأَثيم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذه تأْويلات مستكرهة ـ أَما الأَول فأَفرط في تعدية الفعل، وحمَّله من المعنى مالا يحتمله لفظه، وأَما الثاني فغير صحيح المعنى، بل الله تعالى يحب التوفيق على العموم ويحببه، والمحب في الشاهد يكون منه ميل إِلى المحبوب، ولطف به، وحرص على حفظه، وتظهر دلائل ذلك. والله تعالى يريد وجود الكافر(١) على ما هو عليه وليس له عنده مزية الحب بأَفعال تظهر عليه نحو ما ذكرناه في الشاهد وتلك المزية موجودة للمؤمن(٢).

ولما انقضى ذكرهم(٣) عقب بذكر ضدهم ليبين ما بين الحالين فقال: (إِنَّ الَّذِين آمنوا) الآية، وقد تقدم تفسير مثل أَلفاظ هذه الآية، وخص الصلاة والزكاة بالذِّكر ـ وقد تَضَمَّنهُمَا عمل الصالحات ـ تشريفاً لهما، وتنبيهاً على قدرهما إِنْهُمَا رأْس الأَعمال ـ الصلاة في أَعمال البدن، والزكاة في أَعمال المال.

قوله عز وجل.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾.

سبب هذه الآية أَنه كان الربا بين الناس كثيراً في ذلك الوقت، وكان بين قريش وثقيف ربا، فكان لهؤلاءِ على هؤلاءِ، فلما فتح رسول الله ﷺ مكة قال في خطبته في اليوم الثاني من الفتح: (أَلا كُلُّ ربا في الجاهلية موضوع، وأَول ربا أَضعه ربا

= مسموماً سنة ٤٠٦ هـ، وبلغت تصانيفه مائة مصنف.

(١) نقل أبو (ح) هذه الجملة عن ابن عطية في البحر المحيط ٢ـ٣٣٦ هكذا: «والله تعالى يريد وجود ظهور الكافر على ماهو عليه» بزيادة لفظة (ظهور) ـ فتأمل.

(٢) الحب بمعنى الميل الطبيعي لا يليق به سبحانه، وابن فورك فسر الحب بالإرادة، وابن عطية جعله بمعنى اللطف وإظهار الدلائل، فيكون على الأول صفة ذات، وعلى الثاني صفة فعل. بهذا علق أبو (ح) على كلام ابن عطية ونقده لابن فورك.

(٣) أي ذكر الكفار: يريد المؤلف بذلك أن يبين المناسبة بين الآية الآتية وما سبقها.



العباس بن عبد المطلب) فبدأ ﷺ بعمه وأخص الناس به، وهذه من سنن العدل للإمام أَن يفيض العدل على نفسه وخاصته فيستفيض حينئذ في الناس، ثم رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، واستعمل على مكة عَتَّاب بن أَسِيد(١)، فلما استنزل أَهل الطائف بعد ذلك إلى الإِسلام اشترطوا شروطاً منها ما أَعطاه رسول الله ﷺ، ومنها ما لم يعطه، وكان في شروطهم أَن كل ربا لهم على الناس فإِنهم يأخذونه، وكل ربا عليهم فهو موضوع، فيروى أَن رسول الله ﷺ قرر لهم هذه، ثم ردها الله بهذه الآية كما رد صلحه لكفار قريش في رد النساءِ إِليهم عام الحديبية.

وذكر النقاش رواية أَن رسول الله ﷺ أَمر أَن يكتب في أَسفل الكتاب لثقيف: (لَكُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْهِمْ)، فلما جاءَت آجال رباهم بعثوا إِلى مكة للاقتضاءِ وكانت الديون لبني غِيَرة(٢). وهم بنو عمرو بن عمير من ثقيف، وكانت لهم على بني المغيرة المخزومين، فقال بنو المغيرة: لا نعطي شيئاً. فإِن الربا قد وضع، ورفعوا أَمرهم إِلى عتَّاب بن أَسيد بمكة، فكتب به إِلى رسول الله ﷺ فنزلت، وكتب بها رسول الله ﷺ إِلى عتَّاب، فعلمت بها ثقيف فكفت. هذا سبب الآية على اختصار مجموع مما روى ابن إِسحق، وابن جريج، والسدي، وغيرهم، فمعنى الآية: اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية بترككم ما بقي لكم من ربا وصفحكم عنه.

وقوله: (إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) شرط محض في ثقيف على بابه، لأَنه كان في أَول دخولهم في الإِسلام، وإِذا قدرنا الآية فيمن تقرر إِيمانه فهو شرط مجازي على جهة المبالغة(٣)، كما تقول لمن تريد إِقامة نفسه(٤): إِن كنت رجلاً فافعل كذا.

وحكى النقاش عن مقاتل بن سليمان أَنه قال: (إِنْ) في هذه الآية بمعنى (إِذْ).

---

(١) هو ابن أُمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، أسلم هو وأخوه خالد بن أَسيد يوم فتح مكة، وقد استعمله ﷺ عليها عند خروجه إلى المدينة، وقبض ﷺ وعتاب بن أَسيد عامله على مكة، انظر طبقات ابن سعد. وعتاب ـ بالتشديد كما ضبطه في «الإصابة» وأَسيد كأمير.

(٢) بنو غِيَرَة: حي من العرب، وهي كعِنبة بالغين.

(٣) حاصله أنه إن كان شرطاً فيمن هو حديث عهد بالإسلام كثقيف فهو شرط حقيقي، وإن كان فيمن طال عهده في الإسلام فهو شرط مجازي على جهة المبالغة، أو بأن يكون المعنى: وإن صح إيمانكم، يعني أن دليل صحة الإيمان وثباته امتثال ما أُمرتم به ـ قال ذلك الزمخشري، عقب عليه أبو (ح) بأن فيه دسيسة اعتزال ـ راجع البحر المحيط ٢ـ٣٣٧.

(٤) أي إثارة نفسه وتهييجها.



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا مردود لا يعرف في اللغة، وقال ابن فُورك: يحتمل أَنه يريد: ياأيها الذين آمنوا بمن قبل محمد من الأَنبياءِ ذروا ما بقي من الربا إِن كنتم مؤمنين بمحمد إِذ لا ينفع الأَول إِلا بهذا. وهذا مردود بما روي في سبب الآية[١].

ثم توعدهم تعالى ـ إِن لم يذروا الربا ـ بحرب من الله ورسوله، والحرب داعية القتل، وروى ابن عباس أنه يقال يوم القيامة لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب. وقال ابن عباس أَيضاً: من كان مقيماً[٢] على الربا لا ينزع عنه، فحقٌّ على إِمام المسلمين أَن يستتيبه، فإِن نزع وإِلا ضرب عنقه. وقال قتادة: أَوعد الله أَهل الربا بالقتل فجعلهم بهرجاً[٣] أَينما ثقفوا، ثم ردهم تعالى مع التوبة إِلى رؤُوس أَموالهم وقال لهم: (لا تَظْلِمُون) في أَخذ الربا (ولا تُظْلَمُون) في أَن يتمسك بشيءٍ من رؤُوس أَموالكم فتذهب أَموالكم. ويحتمل أَن يكون (لا تُظْلَمُونَ) في مطل، لأَن (مطل الغني ظلم) كما قال ﷺ[٤]، فالمعنى أَن يكون القضاءُ مع وضع الربا، وهكذا سنة الصلح، وهذا أَشبه شيءٍ بالصلح، أَلا ترى أَن النبي ﷺ لما أَشار على كعب بن مالك في دين ابن أَبي حدرد بوضع الشطر فقال كعب: نعم يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ، للآخر: قم فاقضه، فتلقى العلماءُ أَمره بالقضاءِ سنة في المصالحات. وقرأَ الحسن: [مَا بَقِيْ] بكسر القاف وإِسكان الياءِ وهذا كما قال جرير:

هُوَ الْخَلِيفَةُ فَارْضَوا مَارَضِيْ لَكُمْ ... مَاضِي العَزِيمَةِ مَا فِي حُكْمِهِ جَنَفُ[٥]

ووجهها أَنه شبه الياءَ بالأَلف، فكما لا تصل الحركة إِلى الأَلف فكذلك لم تصل هنا إِلى الياءِ، وفي هذا نظر.

---

(١) أي لأنه ليس فيهم من كان مؤمناً قبل الإسلام بنبي من الأنبياء، وفي الآية إشارة إلى أن الإيمان الكامل لا يجتمع مع ممارسة الربا.

(٢) أي حريصاً عليه، مداوماً على استعماله، مستحلاً له.

(٣) أي شيئاً مباحاً غير محترم.

(٤) حديث: (مطْلُ الغَنِيِّ ظُلْم). متفق عليه عن أبي هريرة، وفي لفظ لبعضهم عنه: (المطل ظلم الغني).

(٥) الجَنَف: الميل والظلم. والشاهد في قوله: (ما رضيْ) ـ بإسكان الياء، ومثله (ما بقي) في قول الشاعر:

لعَمْـرك مَـا أَخْشَـى التَّصَعْلُـكَ مـا بَقِـيْ ... علـى الأرض قَيْسِـيٌّ يَسُـوقُ الأَبَـاعِـرَا =



وقرأَ أَبو السمال: [مِنَ الرِّبُو] بكسر الراءِ المشددة وضم الباءِ وسكون الواو، وقال أَبو الفتح: شذَّ هذا الحرف في أَمرين ـ أَحدهما: الخروج من الكسر إلى الضم بناءً لازماً[(١)]، والآخر: وقوع الواو بعد الضمة في آخر الاسم، وهذا شيءٌ لم يأْت إلا في الفعل نحو: يغزو ويدعو ـ أَما (ذو) الطائية بمعنى الذي فشاذة جداً، ومنهم من يغير واوها إذا فارق الرفع فيقول: رأَيت ذا قام. وَوَجْه القراءَة أَنه فخَّم الأَلف فانتحى بها الواو التي الأَلف بدل منها، على حدِّ قولهم: الصلاة والزكاة، وهي بالجملة قراءَة شاذة.

وقرأَ ابن كثير، وأَبو عمرو، ونافع، وابن عامر، والكسائي [فأْذَنُوا] مقصورة مفتوحة الذال. وقرأَ عاصم في رواية أَبي بكر: [فآذِنُوا] ممدودة مكسورة الذال، قال سيبويه: آذنت: أَعلمت، وأَذنت: ناديت وصوَّتُّ بالإِعلام، قال: وبعض يجري آذنت مجرى أَذنت. قال أَبو علي: من قال: فأْذنوا فقَصَر معناه: فاعلموا الحرب من الله، قال ابن عباس وغيره من المفسرين: معناه: فاستيقنوا الحرب من الله تعالى.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا عندي من الإِذن، وإذا أَذِن المرءُ في شيءٍ فقد قرره وبنى مع نفسه عليه فكأَنه قال لهم: فقرروا الحرب بينكم وبين الله ورسوله، ويلزمهم ـ من لفظ الآية ـ أَنهم مُسْتَدْعُو الحرب والباغون لها إذ هم الآذنون بها وفيها، ويندرج في هذا المعنى الذي ذكرته عِلمُهم بأَنهم حرب، وتيقنهم لذلك. قال أَبو علي: من قرأَ فآذِنوا، فمَدَّ فتقديره: فأَعْلِمُوا من لم ينته عن ذلك بحرب، والمفعول محذوف، وقد ثبت هذا المفعول في قوله تعالى: ﴿فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾[(٢)]، وإِذا أُمروا بإِعلام غيرهم عَلِموا هم لا محالة، قال: ففي إعلامهم عِلْمُهم، وليس في عِلْمِهِم إعلامهم غيرهم، فقراءَة المد أَرجح لأَنها أَبلغ وآكد، قال الطبري: قراءَة القصر أَرجح لأَنها تختص بهم، وإنما أُمروا على قراءَة المد بإِعلام غيرهم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

والقراءَتان عندي سواءٌ لأَن المخاطب في الآية محصور بأَنه كلُّ من لم يذَر ما بقي

(١) أي: لا عارضاً.

(٢) من الآية (١٠٩) من سورة الأنبياء.



من الربا، فإن قيل لهم: (فَأْذَنُوا) فقد عمهم الأَمر، وإِن قيل لهم: [فَآذنُوا] بالمد فالمعنى أَنفسكم وبعضكم بعضاً، وكأَن هذه القراءَة تقتضي فسحاً لهم في الارتياءِ والتثبت، أَي فأَعلموا نفوسكم هذا، ثم انظروا في الأَرجح لكم: ترك الربا أَو الحرب(١).

وقرأَ جميع القراءِ: (لاَ تَظْلمُون) بفتح التاءِ، و(لا تُظْلَمُون) بضمها(٢)، وقد مضى تفسيره، وروى المفضل عن عاصم: [لا تُظلمون] بضم التاءِ في الأُولى وفتحها في الثانية. قال أَبو علي: وتترجح قراءَة الجماعة بأَنها تناسب قوله: (فَإِنْ تُبْتُمْ) في إِسناد الفعلين إِلى الفاعل، فيجيءُ (تَظلمون) بفتح التاءِ أَشكل بما قبله.

قوله عز وجل:

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ ﴾.

حكم الله تعالى لأَرباب الربا برؤُوس أَموالهم عند الواجدين للمال، ثم حكم في ذي العسرة بالنظرة إِلى حالة اليسر، قال المهدوي: وقال بعض العلماءِ: هذه الآية ناسخة لما كان في الجاهلية من بيع من أَعسر بديْن، وحكى مكي أَن النبي ﷺ أَمر به في صدر الإِسلام(٣) فإِن ثبت فعل النبي ﷺ فهو نسخ، وإِلا فليس بنسخ.

والعسْر: ضيق الحال من جهة عدم المال، ومنه: جيش العسرة.

والنظِرة: التأْخير، والميْسرة: مصدر بمعنى اليُسر، وارتفع (ذُو عُسْرَةٍ) بكان التامة التي هي بمعنى وُجد وحَدث، هذا هو قول سيبويه، وأَبي علي، وغيرهما، ومن هنا

---

(١) وضح أبو (ح) في تفسيره: «البحر المحيط» ٢ـ٣٣٨ـ الرأي في أصل الكلمة (فأذنوا) ـ فقال: «فآذنوا أمر من آذن الرباعي، بمعنى أعلم، مثل قوله تعالى: (فقل آذنتكم على سواءٍ)، وقرأ باقي السبعة فأذنوا أمْر من أذن الثلاثي مثل قوله: (لا يَتَكَلَّمُونَ إلا مَنْ أذِنَ لَهُ الرَّحْمن). ثم نقل كل ما ذكره ابن عطية عن ابن عباس وأبي علي والطبري.

(٢) يحتمل أن تكون الجملة حالاً من ضمير (لَكُمْ)، أي فلكم رؤوس أموالكم غير ظالمين ولا مظلومين، والعامل في الحال ما في حرف الجر من معنى الفعل ـ ويحتمل أن تكون استئنافية، وإخبار منه تعالى بأنهم إذا اقتصروا على رؤوس أموالهم كان ذلك هو الإنصاف.

(٣) إشارة إلى حديث رواه الدارقطني والبزار إلا أنه حديث ضعيف. انظر (ق).



يظهر أَن الأَصل الغنى ووفور الذمة، وأَن العدم طارىءٌ حادث يلزم أَن يثبت، وقال بعض الكوفيين ـ وحكاه الطبري ـ بل هي كان الناقصة، والخبر محذوف تقديره: وإِن كان من غرمائكم ذو عسرة، وارتفع قوله: (فَنَظِرَةٌ) على خبر ابتداءٍ مقدر، تقديره: فالواجب نظرة، أَو فالحكم نظرة، قال الطبري: وفي مصحف أُبي بن كعب: (وَإِن كَانَ ذَا عَسْرَةٍ) على معنى: وإِن كان المطلوب. وقرأَ الأعمش: [وإِنْ كان مُعْسِراً فَنَظِرَة] قال أَبو عمرو الداني، عن أَحمد بن موسى: وكذلك في مصحف أُبي بن كعب، قال مكي، والنقاش: وعلى هذا يختص لفظ الآية بأَهل الربا، وعلى من قرأَ: [وَإِن كَانَ ذُو] فهي عامة في جميع من عليه دين، وهذا غير لازم[1]. وحكى المهدوي أَن في مصحف عثمان (فإِنْ كان) بالفاءِ (ذو عسرة) بالواو.

وقراءَة الجماعة [نَظِرة] بكسر الظاءِ، وقرأَ مجاهد، وأَبو رجاءِ، والحسن [فنظْرة] بسكون الظاءِ، وكذلك قرأَ الضحاك، وهي لغة تميمية، وهم الذين يقولون: كرْم زيد بمعنى كرُم، ويقولون كبْد في كبد ـ وكتْف في كتف.

وقرأَ عطاءٌ بن أَبي رباح: [فَنَاظِرَة] على وزن فاعِلة، وقال الزجاج: هي من أَسماءِ المصادر، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾، وكقوله تعالى: ﴿تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾، وكـ﴿خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ﴾[2] وغيره.

وقرأَ نافع وحده: [ميسُرة] بضم السين، وقرأَ باقي السبعة، وجمهور الناس: [ميسَرة] بفتح السين، على وزن مفعَلة، وهذه القراءَة أَكثر في كلام العرب، لأَن مَفعُلة بضم العين قليل، قال أَبو علي: قد قالوا: مسرُبة ومشرُبة[3]. ولكن مفعَلَة بفتح العين أَكثر في كلامهم.

وقرأَ عطاءُ بن أَبي رباح أَيضاً ومجاهد: [فَنَاظِرْهُ إِلى مَيْسُرِهِ] على الأَمر في [نَاظِرْهُ]،

---

(١) خلاصة الرأي أن قراءة النصب تختص بديْن الربا، وقراءة الرفع تشمل ديْن الربا وغيره، قال ابن عطية: والعموم غير لازم.

(٢) الآيات بترتيبها: الآية (٢) من سورة الواقعة ـ والآية (٢٥) من سورة القيامة، ومن الآية (١٩) من سورة غافر.

(٣) المسْرَبة (بفتح الراء وضمها): الشَّعر وسط الصدر إلى البطن، والمشْرُبَة كذلك: المكان يشرب منه: والأرض ليِّنةَ دائمة النبات.

رفع المسَاهِم

وجعلا الهاءَ ضمير الغريم، وضمَّا السين من [مَيسُرِهِ]، وكسرا الراءِ، وجعلا الهاءَ ضمير الغريم، فأَما [نَاظِرْهُ] ففاعِلُهُ من التأْخير، كما تقول: سامِحْهُ[١]، وأَمَّا (مَيْسُر) فشاذٌّ ـ قال سيبويه: ليس في الكلام (مَفْعُل). قال أَبو عليٍّ: يريد في الآحاد، فأَما في الجمع فقد جاءَ قول عدِيٍّ بن زيد:

أَبْلِـغِ النُّعْمَـانَ عَنِّـي مَـأْلُكـا ... أَنـه قـد طـال حبسـي وانتظـاري[٢]

وقول جميل:

بثينُ ـ الزمي (لا) إنَّ (لا) إن لزمْتِهِ ... عَلـى كَثـرة الْـواشيـن أَي مَعُـون

فالأَول: جمع مأْلُكة، والآخر: جمع معونة، وقال ابن جنِّي: إن عِديّاً أَراد مَأْلُكة فحذف، وكذلك جميل أَراد: أَي مَعُونة[٣]، وكذلك قول الآخر:

. . . . لِيَـوْم روْع أَو فَعَـالِ مَكْـرُم[٤]

أَراد مكْرُمَةً فحذف. قال: ويحتمل أَن تكون جموعاً كما قال أَبو علي.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فإن كان ميْسُر جمع ميْسُرة فيجري مجرى هذه الأَمثلة، وإن كان قارئه أَراد به الإِفراد فذلك شاذٌّ، وقد خطَّأَه بعض الناس، وكلام سيبويه يرده.

واختلف أَهل العلم ـ هل هذا الحكم بالنظرة إلى الميسرة واقف على أَهل الربا أَو هو منسحب على كل ذي ديْن حالٍّ؟ فقال ابن عباس، وشريح: ذلك في الربا خاصة، وأَما الديون وسائر الأَمانات فليس فيها نظرة، بل تؤَدى إلى أَهلها[٥] ـ وكأَن هذا

---

(١) فمعنى ناظِرْهُ: سامحه، أو أَخّره إلى وقت اليسر والغنى.

(٢) المأْلك، الرسالة، جمعه مآلك ـ والمأْلَكة والمأْلُكة ـ بفتح اللام وضمها: الرسالة أيضاً، وجمعها كذلك مآلك.

(٣) تأول أبو الفتح بن جني الأبيات على أنها آحادٌ محذوفة التاء، وقال أبو علي الفارسي: إنها جموع لا آحاد.

(٤) هو أبو الأخزر الحماني، والبيت بتمامه:

مَـروان مـرْوان أخـو اليـوم اليَمـي ... ليـوم رَوْع أو فَعَـالِ مكـرُم

واليوم اليمي: اليوم الشديد، واليمي مقلوب اليوم، أخر الواو وقدم الميم، ثم قلبت الواو ياءً حيث صارت طرفاً.

(٥) لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلى أَهْلِهَا﴾.

رفع المسهم

القول[1] يترتب إذا لم يكن في فقر مدقع، وأَما مع الفقر والعُدم الصريح، فالحكم هي النظرة ضرورة.

وقال جمهور العلماءِ: النظرة إلى الميسرة حكم ثابت في المعسر سواءٌ كان الديْن رباً، أَو من تجارة في ذمة، أَو من أَمانة، وبذلك فسره الضحاك[2].

وقوله تعالى: (وَأَنْ تَصَدَّقُوا) ابتداءٌ وخبره (خَيْرٌ)، وندب الله تعالى بهذه الأَلفاظ إلى الصدقة على المعسر، وجعل ذلك خيراً من إنظاره. قاله السدي، وابن زيد، والضحاك، وجمهور الناس، وقال الطبري: وقال آخرون: معنى الآية: وأَن تصدقوا على الغني والفقير خيرٌ لكم، ثم أَدخل الطبري تحت هذه الترجمة أَقوالاً لقتادة، وإبراهيم النخعي لا يلزم منها ما تضمنته ترجمته، بل هي كقول جمهور الناس، وليس في الآية مدخل للغني[3].

وقرأَ جمهور القراءِ: [تصَّدقوا] بتشديد الصاد على الإدغام من تتصدقوا، وقرأَ عاصم: [وأَنْ تَصَدَّقُوا] بتخفيف الصاد، وفي مصحف عبد الله بن مسعود: [وأَنْ تَتَصدقوا] بفك الإدغام. وروى سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب أَنه قال: «كان آخر ما أُنزل من القرآن آية الربا، وقبض رسول الله ﷺ ولم يفسرها لنا، فدعوا الربا، والريبة». وقال ابن عباس: «آخر ما نزل آية الربا»[4].

---

(١) أي قول ابن عباس: إن التأخير خاص بديْن الربا إذا لم يكن المدين في فقر مدقع، وأما إذا كان كذلك فلا فرق بين دين الربا وغيره، ولعل ابن عباس لا يخالف في هذا، والله أعلم.

(٢) روى الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله بسنده إلى الضحاك في تفسير الآية قال: «وكذلك كل دين على مسلم، فلا يحل لمسلم له دين على أخيه يعلم منه عسرة أن يسجنه ولا يطلبه حتى ييسره الله عليه». اهـ. وذكر أبو (ح) في تفسيره ما يأتي: «جاء في فضل إنظار المعسر أحاديث كثيرة منها: (من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله)».

(٣) وإنما المهم أمر المعسر، ولذلك سيقت الآية الكريمة، وفي كلام ابن عطية هذا ردٌّ على القول بشمول الآية للغني والفقير.

(٤) هذا باعتبار النزول كما هو صريح، وأما باعتبار الحكم فقبل ذلك بكثير ـ ألا ترى إلى الآية المذكورة في وقعة أُحد: (يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً)، قال المفسرون: لما نزلت سورة النصر عاش رسول الله ﷺ بعدها عاماً كاملاً، ثم نزلت: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ) إلى آخر السورة، وعاش بعدها ﷺ ستة أشهر ثم نزل عليه ﷺ في حجة الوداع وهو واقف بعرفة: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) الآية، وعاش بعدها ﷺ واحداً وثمانين يوماً ثم نزلت آية الربا، ثم نزلت بعدها: (واتَّقُوا يَوْماً=

رفع المسابهم

قال القاضي أبو محمد رحمه الله.

ومعنىٰ هذا عندي أنها من آخر ما نزل[1]، لأن جمهور الناس ـ ابن عباس، والسدي، والضحاك، وابن جريج، وغيرهم ـ قالوا: آخر آية نزلت قوله تعالى: (واتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلى الله).

وقال سعيد بن المسيب: بلغني أن أحدث القرآن بالعرش آية الدَّيْن. وروي أن قوله: [واتَّقُوا] نزلت قبل موت النبي ﷺ بتسع ليال، ثم لم ينزل بعدها شيءٌ، وروي: بثلاث ليال، وروي أنها نزلت قبل موته بثلاث ساعات، وأنه قال عليه السلام: (اجعلوها بيْن آية الرِّبا وآية الدَّيْن)، وحكى مكي أن النبي ﷺ قال: (جاءَني جبريل فقال: اجعلها على رأس مائتين وثمانين آية من البقرة).

وقوله تعالى: (واتَّقُوا) إلى آخر الآية وعظٌ لجميع الناس، وأمر يخص كل إنسان[2] و(يَوماً) منصوب على المفعول لا على الظرف.

وقرأَ أبو عمرو بن العلاءِ: (تَرْجِعون) بفتح التاءِ وكسر الجيم، وقرأَ باقي السبعة (تُرْجَعُونَ) بضم التاءِ وفتح الجيم، فمثل قراءَة أبي عمرو: ﴿ إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ﴾[3] ومثل قراءَة الجماعة: ﴿ ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾[4] ﴿ وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي ﴾[5]. والمخاطبة في القراءَتين بالتاءِ على جهة المبالغة في الوعظ والتحذير. وقرأَ الحسن: [يرجعون] بالياءِ على معنى يرجع جميع الناس. قال ابن جني: كأَن الله تعالى رَفَق بالمؤمنين على أن يواجههم بذكر الرجعة إِذ هي مما تنفطر له القلوب، فقال لهم: (وَاتَّقُوا يَوْماً) ثم رجع

= تُرْجَعُونَ فِيهِ إلى الله ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُون)، وهي آخر آية نزلت من السماء، وعاش بعدها ﷺ واحداً وعشرين يوماً، وقيل: تسع ليال، وقيل: سبع ليال، ثم مات يوم الإثنين ﷺ لليلتين خلتا من ربيع الأول، ونسأل الله عز وجل أن نموت على سنته ويوم موتته، وهو سبحانه أعلم وأرحم بعباده.

(١) أو آخر ما نزل من آيات البيوع.

(٢) فإنه عز وجل حذَّر فأعذر، ووعظ فأبلغ، واليوم: يوم القيامة، أي يوم اللقاء والجزاء والوفاء، وقال قوم: هو يوم الموت، والأول أقوى لقوله تعالى بعد ذلك: (ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ).

(٣) الآية (٢٥) من سورة الغاشية.

(٤) من الآية (٦٢) من سورة الأنعام.

(٥) من الآية (٣٦) من سورة الكهف.



في ذكر الرجعة إلى الغيبة رفقاً بهم[(١)]. وقرأ أُبي بن كعب: [يوماً تُرَدُّونَ] بضم التاءِ.

وجمهور العلماءِ على أن هذا اليوم المحَذَّر منه هو يوم القيامة والحساب والتوفية، وقال قوم هو يوم الموت والأول أصح بحكم الألفاظ في الآية، وفي قوله (إلى الله) مضاف محذوف تقديره: إلى حكم الله، وفضل قضائه، وقوله: (وَهُمْ) ردٌّ على معنى (كل نفس) لا على اللفظ إلا على قراءَة الحسن (يرجعون) فقوله: (وَهُمْ) ردٌّ على ضمير الجماعة في (يرجعون).

وفي هذه الآية نص على أن الثواب والعقاب متعلق بكسب الإنسان، وهذا ردٌّ على الجبرية[(٢)].

قوله عز وجل:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنه: نزلت هذه الآية في السَّلم خاصة، معناه أَن سَلَم أَهل المدينة كان سبب هذه الآية، ثم هي تتناول جميع المداينات إجماعاً[(٣)].

وبين تعالى بقوله: (بِدَيْنٍ) ما في قوله: (تَدَايَنْتُمْ) من الاشتراك، إذ قد يقال في كلام

---

(١) يقول ابن جني هذا الكلام في توجيه قراءة الحسن، وهو توجيه حسن.

(٢) الجبرية طائفة لا تجعل للأعمال ارتباطاً بالجزاء البتة، وتُجَوِّز أن يعذب الله من أفنى عمره في طاعته، ويُنَعِّم من أفنى عمره في معصيته، وجوزت أن يرفع صاحب العمل القليل على من هو أعظم عملاً منه وأكثر وأفضل درجات، والكل عندهم راجع إلى محض المشيئة من غير تعليل ولا سببية ولا حكمة تقتضي تخصيص هذا بالثواب وهذا بالعقاب، والصراط المستقيم الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب: أن الأعمال أسباب موصلة إلى الثواب والعقاب، ومقتضيات لهما كاقتضاء الأسباب لمسبباتها، وأن الأعمال الصالحة من توفيق الله وهدايته، وأنها ليست ثمناً لجزائه وثوابه، بل غايتها ـ إذا أُحكمت ـ أن تكون شكراً لبعض نعمه، ولهذا نفى ﷺ دخول الجنة بالعمل فقال: (لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله. قالوا: ولا أنت يارسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته). وأثبت سبحانه دخول الجنة بالعمل كما في قوله تعالى: (ادْخُلُوا الجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُون)، ولا تنافي بينهما، فالمنفي استحقاقها بمجرد الأعمال، وكونها ثمناً وعوضاً للجنة، والمُثْبَت هو دخولها بفضله ورحمته وإن كانت الأعمال سبباً يقتضي ذلك، والله أعلم.

(٣) سواء كانت من قرض أم ثمن بيع كالسَّلم ـ والسَّلم بيع معلوم في الذمة محصور بالصفة ـ بعين حاضرة أو ماهو في حكمها إلى أجل معلوم.

رفع المسهم

العرب: تداينوا بمعنى: جازى بعضهم بعضاً[١].

ووصفُه الأَجل بـ(مُسَمًّى) دليل على أَن الجهالة لا تجوز، فكأَن الآية رفضتها، وإِذا لم تكن تسمية وحدٌّ فليس هناك أَجل ـ وذهب بعض الناس إِلى أَن كتب الديون واجب على أَربابها فُرِضَ بهذه الآية، وذهب الربيع إِلى أَن ذلك وجب بهذه الأَلفاظ، ثم خففه الله تعالى بقوله: (فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضاً)، وقال الشعبي: كانوا يرون أَن قوله: (فَإِنْ أَمِنَ)، ناسخ لأَمره بالكتب، وحكىٰ نحوه ابن جريج، وقاله ابن زيد، وروي عن أَبي سعيد الخدري، وقال جمهور العلماءِ: الأَمر بالكتب ندب إِلى حفظ الأَموال، وإِزالة الريب[٢]، وإِذا كان الغريم تقياً فما يضره الكتاب، وإِن كان غير ذلك فالكتاب ثقاف[٣] في دينه، وحاجة صاحب الحق، وقال بعضهم: إِن أَشهدت فحزم، وإِن ائتمنت ففي حل وسعة، وهذا هو القول الصحيح، ولا يترتب نسخ في هذا لأَن الله تعالى ندب إِلى الكتب فيما للمرءِ أَن يهبه ويتركه بإِجماع، فندبه إِنما هو على جهة الحيطة للناس.

ثم أَخبر تعالى أَنه سيقع الائتمان فقال: إِن وقع ذلك فَلْيُؤَدِّ ـ الآية، فهذه وصية للذين عليهم الديون، ولم يجزم تعالى الأَمر نصاً بأَلا يكتب إِذا وقع الائتمان.

وأَما الطبري رحمه الله فذهب إِلى أَن الأَمر بالكتب فرض واجب، وطوَّل في الاحتجاج، وظاهر قوله أَنه يعتقد الأَوامر على الوجوب حتى يقوم دليل على غير ذلك.

واختلف الناس في قوله تعالى (وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ)، فقال عطاءٌ وغيره: واجب على الكاتب أَن يكتب، وقال الشعبي: وعطاءٌ أَيضاً: إِذا لم يوجد كاتب سواه فواجب عليه أَن يكتب، فقال السدي: هو واجب مع الفراغ.

---

(١) ومنه قولهم: كما يَدين الفتى يُدان.

(٢) يعني أن الأمر ندب وإرشاد إلى حفظ الأموال وصيانتها، وذهب الإمام الطبري ومن معه إلى أن الأمر للوجوب، وذلك رأيه في الأمر حتى يأتي ما يدل على خلافه، والصحيح أن الأمر للإرشاد كما لابن عطية وابن العربي رحمهما الله. إذ لو كانت الكتابة واجبة ما صح أخذ الأجرة عليها، وجواز أخذ الأجرة على كتب الوثيقة لا خلاف فيه، ولو كانت واجبة ما صح إسقاطها، كما يأتي في قوله تعالى: (فَإِنْ أَمِنَ بعضكم بعضاً فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ).

(٣) والثقاف هو الآلة التي تعض الرماح وتقبضها لتقويمها، والكتاب قابض على الدين وحافظ له كالثقاف للرماح.



وقوله تعالى: (بِالْعَدْلِ)، معناه: بالحق والمعدلة[١]، والباءُ متعلقة بقوله تعالى: (وَلْيَكْتُب)، وليست متعلقة بـ(كاتب)، لأَنه كان يلزم أَلا يكتب وثيقة إِلا العدل في نفسه، وقد يكتبها الصبي والعبد والمسخوط إِذا أَقاموا فقهها، أَما المنتصبون لكتبها فلا يجوز للولاة أَن يتركوهم إِلا عدولاً مرضيين، وقال مالك رحمه الله: لا يكتب الوثائق من الناس إِلا عارف بها، عدل في نفسه، مأْمون، لقوله تعالى: (وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ).

ثم نهى الله تعالى الكاتب عن الإِباية، وأَبى يأبى شاذ لم يجىءْ إلا قَلَى يَقْلَى[٢] وأَبى يأبى، ولا يجيءُ فَعَلَ يفْعَلُ بفتح العين في المضارع إِلا إِذا رده حرف حلق، قال الزجاج والقول في أَبى ـ أَن الأَلف فيه أَشبهت[٣] الهمزة فلذلك جاءَ مضارعه يفعَل بفتح العين.

وحكي المهدوي عن الربيع والضحاك أَن قوله: (ولا يأْب) منسوخ بقوله: (وَلا يُضَارَّ كاتِبٌ ولا شَهِيدٌ)[٤].

والكاف من قوله: (كَمَا عَلَّمَهُ الله) متعلق بقوله (أَنْ يَكْتُبَ)، المعنى: كتْباً كما علَّمه الله، هذا قول بعضهم، ويحتمل أَن تكون (كَمَا) متعلقة بما في قوله: (وَلا يَأْبَ) من المعنىٰ، أَي كما أَنعم الله عليه بعلم الكتابة فلا يأْب هو وليفضل كما أَفضل الله عليه[٥]، ويحتمل أَن يكون الكلام على هذا المعنى تاماً عند قوله: (أَنْ يَكْتُب)، ثم يكون قوله (كما عَلَّمَهُ الله) ابتداءَ كلام، وتكون الكاف متعلقة بقوله: (فَلْيَكْتُبْ)[٦]، أَما

---

(١) بحيث لا يزيد ولا ينقص، أي لا يبدل ولا يغير، بل يكتب ما أُملي عليه من دون تصرف فيه.

(٢) في لسان العرب: «قال يعقوب: «أبى يأبى نادر» ـ وقال سيبويه: «شبهوا الألف بالهمزة في قرأ يقرأ». وقال أحمد بن يحيى: «لم يسمع من العرب فعَل يفعَل مما ليس عينه ولامه من حروف الحلق إلا أبى يأبى، وقلاه يقلاه، وغشى يغشى، وشجا يشجى».

(٣) قال في المصباح: وبناء أبى شاذ، لأن باب فعل يفعل بفتحتين أن يكون حلقي العين أو اللام، ولم يأت من حلقي الفاءِ إلا أبَىٰ يأبى وعضَّ يعَضُّ في لغة وأَثَّ الشعر يأث إذا كثر والتف، وربما جاء في غير ذلك». انتهى، وحروف الحلق هي: الهمزة والهاء والحاء والخاء والعين والغين، والذي يوجب فتح العين من المضارع هو أن تكون عينه أو لامه حلقية، وأما إذا كان حرف الحلق في أوله فلا يوجب ذلك، لأنه في المضارع يسكن فيخف النطق به، وحروف الحلق إنما أوجبت الفتح لثقلها، وقال الزجاج: إن الألف في أبى ـ وهي لام الكلمة ـ أشبهت الهمزة فلذلك جاء المضارع على يفعل بفتح العين.

(٤) هذا مبني على وجوب الكتابة وحرمة الإباية.

(٥) الكاف على هذا الاحتمال تعليلية، والاحتمال الأول أحسن الاحتمالات،

(٦) غير ظاهر لوجود الفاء بعده، ولأنه لو كان متعلقاً بقوله: (فَلْيَكْتُب) لكان النظم: «فليكتب كما علمه الله»، ولايُصار إلى تقديم ما هو متأخر في المعنى.



إذا أَمكن الكتاب فليس يجب الكتب على معين، ولا وجوب الندب، بل له الامتناع، إلا إن استأجره[١]، وأَما إذا عُدِمَ الكاتب فيتوجه وجوب الندب حينئذ على الحاضر[٢]، وأَما الكتب في الجملة فندب كقوله تعالى: ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ﴾[٣] وهو من باب عون الضائع.

قوله عز وجل:

﴿ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِۚ﴾.

أَمر الله تعالى الذي عليه الحق بالإملاءِ[٤]، لأَن الشهادة إنما تكون بحسب إقراره، وإذا كتبت الوثيقة وأَقر بها فهو كإملاله، وأَمر الله بالتقوى فيما يمِل، ونهى عن أَن يبخس شيئاً من الحق، والبخس: النقص بنوع من المخادعة والمدافعة، وهؤلاءِ الذين أُمِروا بالإملال هم المالكون لأَنفسهم إذا حضروا.

ثم ذكر الله تعالى ثلاثة أَنواع تقع نوازلهم في كل زمن، فقال: (فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً) وكون الحق يترتب في جهات سوى المعاملات، كالمواريث إذا قسمت، وغير ذلك[٥]. والسفيه: المهلهل الرأي في المال الذي لا يُحسن الأَخذ لنفسه ولا الإعطاءَ منها، مشبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج، والسَّفه: الخفة، ومنه قول الشاعر وهو ذو الرمة:

مَشَيْنَ كَمَا اهْتَزَّتْ رماحٌ تَسَفَّهَتْ ... أَعَالِيهـا مـرُّ الـرِّيَـاح النَّـوَاسِـم[٦]

(١) يعني أن ما سبق من وجوب الكتابة على الكاتب إذا لم يوجد غيره، وأما إذا وجد الكتبة فلا تجب على معين، وفي بعض النسخ: قال القاضي أبو محمد رحمه الله: أما إذا أمكن الخ.

(٢) أي يتأكد وجوب الندب عليه.

(٣) من الآية (٧٧) من سورة الحج.

(٤) يقال أملت، وأمليت بمعنى، فهما لغتان موجودتان في القرآن. الأولى جاءت في هذه الآية والأخرى في قوله تعالى: (وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلا).

(٥) عبارة أبي حيان نقلاً عن ابن عطية: «ذكر تعالى ثلاثة أنواع تقع نوازلهم في كل زمان، ويترتب الحق لهم في كل جهات سوى المعاملات كالمواريث إذا قسمت وغير ذلك» اهـ.

نميل إلى أن يكون الكلام كما نقله أبو (ح) ـ عن ابن عطية كالآتي: «ثم ذكر الله تعالى ثلاثة أنواع تقع نوازلهم في كل زمن، ويترتب الحق لهم في كل جهات سوى المعاملات كالمواريث إذا قسمت وغير ذلك. فقال: (فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً) ـ والسفيه: المهلهل الرأي ـ الخ».

(٦) جاء في اللسان: السفه: الخفة، وثوب سفيه: لهْلَهٌ سخيف ـ وتسفهت الرياح: اضطربت: وتسفهت=



وهذه الصفة في الشريعة لا تخلو من حجر أَب أَو وصي، وذلك هو وَلِيُّه، ثم قال: (أَوْ ضَعِيفاً) والضعيف: هو المدخول العقل، الناقص الفطرة، وهذا أَيضاً قد يكون ولِيُّه أَباً أَو وصياً ـ والذي لا يستطيع أَن يُمِلَّ هو: الصغير، ووليُّه وصيه أَو أَبوه، والغائب عن موضع الإِشهاد إِما لمرض أَو لغير ذلك من العذر، ووليُّه وكيله، وأَما الأَخرس فيسوغ أَن يكون من الضعفاءِ، والأَولى أَنه ممن لا يستطيع، فهذه أَصناف تتميز، وقد تجد من ينفرد بواحد واحد منها، وقد يجتمع منها اثنان في شخص، وربما اجتمعت كلها في شخص، وهذا الترتيب ينتزع من قول مالك وغيره من العلماءِ الحذاق.

وقال بعض الناس: السفيه: الصبي الصغير، وهذا خطأٌ، وقال قوم: الضعيف: هو الكبير الأَحمق، وهذا قول حسن.

وجاءَ الفعل مضاعفاً في قوله: (أَنْ يُمِلَّ)، لأَنه لو فُكَّ لتوالت حركات كثيرة، والفك في هذا الفعل لغة قريش. و(بالعَدْلِ) معناه: بالحق وقصد الصواب.

وذهب الطبري إِلى أَن الضمير في (وَلِيُّه) عائدٌ على الحق، وأَسند في ذلك عن الربيع وعن ابن عباس.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا عندي شيءٌ لا يصح عن ابن عباس، وكيف تشهد البينة على شيءٍ وتدخل مالا في ذمة السفيه بإِملال الذي له الدين؟ هذا شيءٌ ليس في الشريعة، والقول ضعيف إِلا أَن يريد قائله أَن الذي لا يستطيع أَن يمِلَّ بمرضه إِذا كان عاجزاً عن الإِملاءِ فليملل صاحب الحق بالعدل، ويسمع الذي عجز فإِذا كمل الإِملاءُ أَقر به، وهذا معنى لم تعن[1] الآية إِليه، ولا يصح هذا إِلا فيمن لا يستطيع أَن يمل بمرض فقط.

قوله عز وجل:

﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾.

= الريح الغصون: حركتها واستخفتها، ثم ذكر هذا البيت شاهداً على ما يقول.

(١) أي: لم تتعرض له ولم تقصده.



الاستشهاد: طلب الشهادة(١)، وعبر ببناءِ(٢) مبالغة في: (شَهِيدَيْنِ) دلالة على من قد شهد وتكرر ذلك منه، فكأَنها إِشارة إِلى العدالة.

وقوله تعالى: (مِنْ رِجَالِكُمْ)، نص في رفض الكفار والصبيان والنساءِ وأَما العبيد فاللفظ يتناولهم، واختلف العلماءُ فيهم ـ فقال شريح: وإِسحق بن راهويه(٣)، وأَحمد بن حنبل: شهادة العبد جائزة إِذا كان عدلاً، وغلبوا لفظ الآية، وقال مالك، والشافعي، وأَبو حنيفة، وجمهور العلماءِ: لا تجوز شهادة العبد، وغلبوا نقص الرق(٤).

واسم كان الضمير الذي في قوله: (يكُونا)، والمعنى في قول الجمهور: فإِن لم يكن المستشهد رجلين، أَي أَغفل ذلك صاحب الحق أَو قصده لعذر ما، وقال قوم: بل المعنى: فإِن لم يوجد رجلان، ولا يجوز استشهاد المرأَتين إِلا مع عدم الرجال، وهذا قول ضعيف، ولفظ الآية لا يعطيه، بل الظاهر منه قول الجمهور(٥).

وقوله: (فَرَجُلٌ وامْرَأَتَانِ)، مرتفع بأَحد ثلاثة أَشياءَ: إِما أَن يقدر(٦): فليُسْتَشْهَدْ رجل وامرأَتان، وإِما: فليكن رجل وامرأَتان، ويصح أَن تكون تامة وناقصة، ولكن

---

(١) أمر بالإشهاد بعد الأمر بالكتابة لمزيد التوثق والاحتياط في الحقوق، فالكتابة والشهادة وظيفتان قد تجتمعان في شخص، وقد يكتب أحدهما ويشهد الآخر، وفي الآية الكريمة إشارة إلى ذكر الحجة التامة وهي رجلان أو رجل وامرأتان، وأما اليمين مع الشاهد أو مع النكول فليست بتامة، والمراد الحجة في الديون والأموال.

(٢) يعني أن بناء المبالغة الدال على تكرر الشهادة يشير إلى شرط العدالة إذ لا تتكرر الشهادة عند الحكام إلا وهو مقبول عندهم، وكأنه قيل: واستشهدوا عدلين من رجالكم.

(٣) إسحق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو يعقوب بن راهويه ـ عالم خراسان، وأحد كبار الحفاظ، أخذ عنه أحمد بن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي ـ قيل: إن أباه ولد في طريق مكة فقال أهل مرو: راهويه ـ أي ولد في الطريق. توفي ٢٣٨هـ. عن «الأعلام».

(٤) أي لنقص الرقيق، والنفس من شأنها أن تخضع للكامل دون الناقص.

(٥) خلاصة كلامه أن الضمير ـ على قول الجمهور ـ اسم كان، ورجلين خبرها، وعلى قول الآخرين كان تامة والضمير فاعل، ورجلين حال، أي فإن لم يكن الشهيدان بهذه الصفة فرجل وامرأتان، والتفسير جار على حسب المعنى لا على حسب حكم اللفظ.

(٦) الخلاصة أنه إما أن يكون قوله تعالى: (فَرَجُلٌ وامْرَأَتَانِ) نائباً عن الفاعل، أو فاعلاً، أو مبتدأ خبره محذوف.



التامة أَشبه، لأَنه يقل الإِضمار، وإِما: فرجل وامرأَتان يشهدون ـ وعلى كل وجه فالمقدر هو العامل في قوله: (أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا).

وروى حميد بن عبد الرحمن عن بعض أَهل مكة أَنهم قرؤُوا: [وامْرَأْتَان] بهمز الأَلف ساكنة، قال ابن جني: لا نظير لتسكين الهمزة المتحركة على قياس، إِنما خففوا الهمزة[1] فقربت من الساكن، ثم بالغوا في ذلك فصارت الهمزة أَلفاً ساكنة، كما قال الشاعر:

يَقُولُونَ جَهْلا: لَيْسَ للشَّيْخ عَيِّلٌ ... لَعَمْرِي لَقَدْ أَعْيَلْتُ وأن رقُوبُ[2]

يريد: وأَنا ـ ثم بعد ذلك يدخلون الهمزة على هذه الأَلف كما هي، وهي ساكنة، ومنه قراءَة ابن كثير: [عَنْ سَأْقَيْهَا][3]، وقولهم: بَأْز، وخَأْتم، قال أَبو الفتح: فإِن قيل: شبهت الهمزة بالأَلف في أَنها ساوتها في الجهر والزيادة والبدل والحذف وقُرْب المخرج فقول مخشوب[4] لا صنعة فيه ولا يكاد يُقْنع بمثله.

وقوله تعالى: (مِمَّنْ تَرْضوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ) رفع في موضع الصفة لقوله عز وجل: (فَرَجُلٌ وامْرَأَتَان)[5]، قال أَبو علي: ولا يدخل في هذه الصفة قوله: (شَهِيدَيْنِ) لاختلاف الإِعراب، وهذا حكم لفظي، وأَما المعنى فالرضى شرط في الشهيدين كما هو في الرجل والمرأَتين.

---

(١) لكثرة توالي الحركات.

(٢) يقال: عال عَيْلَةً وعَيْلا: افتقر ـ و: كثر عياله فهو عائل ـ وهو عيِّلٌ أيضاً ـ قال الشاعر:

سـلامٌ عَلـى يَحْيَـى، ولا يُـرْج عِنْـدَه ... ولاءٌ، وإن أزرى بعيِّلـه الفقـر

أي: بعياله ـ والرَّقوب: الذي لا يبقى له ولدٌ ـ يقال للرجل وللمرأة.

(٣) في سورة النمل في قصة بلقيس ونص الآية: (قِيلَ لَهَا ادخلي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا). الآية (٤٤) ـ ومثل قراءته (سأْقَيْهَا) بهمز الألف ساكنة قولهم: الخأْتم والعأْلم.

(٤) أي: غير مرضي ولا مقبول لما فيه من الخلط، قال ابن خالويه: مشبه بالجفنة المخشوبة وهي التي لم تحكم صنعتها.

(٥) وقيل: هو بدلٌ من قوله تعالى: (رِجَالِكُمْ) على تكرير العامل ـ قال أبو (ح) عن هذين الإعرابين: «وهما ضعيفان»، لأن الوصف يشعر باختصاصه بالموصوف، فيكون قد انتفى هذا الوصف عن (شهيدين) ـ ولأن البدل يؤذن بالاختصاص بالشهيدين الرجلين، فعرى عنه: (رجلٌ وامرأتان) ـ والذي يظهر أنه متعلق بقوله: (واسْتَشْهدوا)، أي: واستشهدوا ممن ترضون من الشهداء ليكون قيداً في الجميع، ولذلك جاء متأخراً بعد ذكر الجميع». البحر المحيط ٢ـ٣٤٧.

رفع المسيهما

قال ابن بكير وغيره: قوله: (مِمَّنْ تَرْضَوْنَ) مخاطبة للحكام، وهذا غير نبيل إنما الخطاب لجميع الناس لكن المتلبس بهذه القضية إنما هم الحكام، وهذا[١] كثير في كتاب الله يعم الخطاب فيما يتلبس به البعض. وفي قوله: (مِمَّنْ تَرْضَوْنَ) دليلٌ على أن في الشهود من لا يُرضي فيجيءُ من ذلك أن الناس ليسوا بمحمولين على العدالة حتى تثبت لهم.

وقرأَ حمزة وحده: [إِنْ تَضِلَّ] بكسر الأَلف وفتح التاءِ وكسر الضاد [فَتُذَكِّرُ] بفتح الذال ورفع الراءِ، وهي قراءَة الأَعمش، وقرأَها الباقون: [أَن تَضِل] بفتح الأَلف [فَتُذكِّرَ] بنصب الراءِ غير أَن ابن كثير وأَبا عمرو خفَّفا الذال والكاف وشددها الباقون[٢].

وقد تقدم القول فيما هو العامل في قوله: (أَنْ تَضِل)[٣] و(أَنْ) مفعول من أَجله[٤]، والشهادة لم تقع لأَن تضل إحداهما وإنما وقع إشهاد امرأَتين لأَن تذكر إحداهما إن ضلت الأُخرى، قال سيبويه، وهذا كما تقول: أَعددت هذه الخشبة أَن يميل هذا الحائط فأَدعمه[٥].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ولما كانت النفوس مستشرفة إلى معرفة أَسباب الحوادث قدم في هذه الآية ذكر

---

(١) أي كون الخطاب عامًّا ويتلبس به بعض الناس كأحكام المباشرين للقضايا.

(٢) يريد بتخفيف الذال أن تكون ساكنة ـ أما قوله: «وشدَّدها الباقون» فالضمير عائد على الكاف وحدها. والله أعلم.

(٣) في قول ابن عطية: وعلى كل وجه فالمقدر هو العامل في قوله: (أن تضِلَّ إحْداهُمَا) عند إعراب (فَرَجُلٌ وامْرأَتَانِ)، وهذه على قراءة [أَنْ تَضِلَّ إحْدَاهُمَا] بفتح الهمزة، وهو تعليل لاعتبار العدد في النساء، أي: فليشهد رجل وتشهد امرأتان عوضاً عن الرجل الآخر لأجل تذكير إحداهما للأخرى إذا ضلت.

(٤) تقديره عند الكوفيين: لئلا تضل إحداهما، الخ. ويرد عليهم (فَتُذَكِّرَ إحْداهمَا) بالنصب، إذ يصير التقدير: لئلا تضل، ولئلا تذكر. وتقديره عند البصريين: كراهية أو إرادة أن تضل، ويرد عليهم أيضاً قوله تعالى: (فتذكر) بالنصب، فإن حكمه حكم المعطوف، فيكون التذكير مكروهاً، وإن قدروا الإرادة كان الضلال مراداً. والجواب عن هذا كله أن الكلام محمول على المعنىٰ كما قالوا لأن تذكر إحداهما الأخرى إن ضلت. وعدل النساء كعدل الرجال إلا أن عقلهن ينقص عن عقل الرجال كما قال ﷺ، وشهادة امرأتين بشهادة رجل دليل على ذلك، لأن استشهاد امرأتين مكان رجل هو من أجل إذكار إحداهما الأخرى إذا ضلت، وهذا إنما يكون فيمن يكثر نسيانه ويقل ضبطه.

(٥) فالقائل لا يطلب بذلك ميلان الحائط، ولكنه أخبر بعلة الدعم وسببه من قبل، فالكلام محمول على المعنى.



سبب الأمر المقصود أَن يخبر به[١]، وفي ذلك سبق النفوس إِلى الإِعلام بمرادها، وهذا من أَبرع أَنواع الفصاحة، إِذ لو قال رجل لك: أَعددت هذه الخشبة أَن أَدعم بها هذا الحائط لقال السامع: ولم تدعم حائطاً قائماً؟ فيجب ذكر السبب فيقال: إِذا مال. فجاءَ في كلامهم تقديم السبب أَخصر من هذه المحاورة. وقال أَبو عبيد: معنى تضل: تنسى، والضلال عن الشهادة إِنما هو نسيان جزءٍ منها، وذكر جزءٍ، ويبقى المرءُ بين ذلك حيران ضالاً، ومن نسي الشهادة جملة فليس يقال: ضل فيها[٢]، فأَما قراءَة حمزة فجعل (إِنْ) للجزاءِ، والفاءَ في قوله: (فَتُذَكِّر) جواب الجزاءِ، وموضع الشرط وجوابه رفع بكونه صفة للمذكور وهما المرأَتان. وارتفع (تذكرُ) كما ارتفع قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ﴾[٣] هذا قول سيبويه، وفي هذا نظر[٤]. وأَما نصب قوله: (فتذكرَ) على قراءَة الجماعة فعلى العطف على الفعل المنصوب بـ[ـأَن].

وتخفيف الكاف على قراءَة أَبي عمرو، وابن كثير هو بمعنى تثقيله من الذكر، يقال: ذكَّر وأَذكر. تُعدِّيه بالتضعيف أَو بالهمز. وروي عن أَبي عمرو بن العلاءِ، وسفيان بن عيينة[٥] أَنهما قالا:

معنى قوله: (فتذكر) بتخفيف الكاف أَي تردها ذكراً في الشهادة، لأَن شهادة امرأَة

---

(١) لما بين السبب والمسبب من الاتصال والملابسة ـ ثم إن الحكمة في تكرير (إِحْدَاهُمَا) في الآية إفادة تذكرة الذاكرة للغافلة، وتذكرة الغافلة للذاكرة أيضاً لو انقلبت الحال فيهما بأن تذكر الغافلة وتغفل الذاكرة ـ وذلك غاية في البيان، ولو قيل: فتذكرها الأخرى لكان البيان من جهة واحدة لتذكرة الذاكرة الناسية، قاله ابن العربي، وحاصله أن الفاعل وقع مبهماً أولا وثانياً وهو (إحداهما) لإفادة أن كلا من المرأتين يجوز عليها الضلال والإذكار، فلم يرد بإحداهما معينة، وبذلك دخل الكلام معنى العموم، وكأنه قيل: من ضلت منهما أذكرتها الأخرى، فالإظهار خير من الإضمار ليحتمل القول كليهما، وأما الإضمار فيدل على تعيين واحدة منهما.

(٢) يرده ما في نهاية ابن الأثير وغيرها من إطلاق الضال على الناس مطلقاً، والله أعلم.

(٣) من الآية (٩٥) من سورة المائدة.

(٤) لعل تنظير قراءة الرفع بقوله تعالى: (وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ الله مِنْهُ) إنما هو من جهة تقدير ضمير بعد الفاء بحسب ما يقتضيه المقام لا من جهة كونه مفرداً أو مثنى، أي فهي تذكر أو فهما تذكر إحداهما الأخرى، تأمل، والله أعلم.

(٥) سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي ـ أبو محمد ـ كان حافظاً ثقة، قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز، له «الجامع» في الحديث، وكتاب في التفسير. الأعلام ٣ـ١٥٩، وابن خانكان ١ـ٢١٠ وتذكرة الحفاظ ١ـ٢٤٢.



نصف شهادة، فإذا شهدتا صار مجموعهما كشهادة ذَكر، وهذا تأْويل بعيد غير فصيح، ولا يحسن في مقابلة الضلال إلا الذكر ـ وذكَّرت بشد الكاف يتعدى إلى مفعولين، و[أَحَدُهما] في الآية محذوف، تقديره: فتذكر إحداهما الأُخرى الشهادة التي ضلت عنها. وقرأَ الجحدري وعيسى بن عمر: [أَنْ تُضَل] بضم التاءِ وفتح الضاد بمعنى أَن تُنسى، هكذا حكى عنهما أَبو عمرو الداني، وحكى النقاش عن الجحدري ضم التاءِ وكسر الضاد بمعنى أَن تُضل الشهادة، تقول: أَضللت الفرس والبعير إذا تلفا لك وذهبا فلم تجدهما. وقرأَ حميد بن عبد الرحمن، ومجاهد: [فتذكِرُ] بتخفيف الكاف المكسورة ورفع الراءِ، وتضمنت هذه الآية جواز شهادة امرأَتين بشرط اقترانهما برجل[١]، واختلف قول مالك في شهادتهما ـ فروى عنه ابن وهب أَن شهادة النساءِ لا تجوز إلا حيث ذكرها الله في الديْن، وفيما لا يطلع عليه أَحد إلا هُنَّ للضرورة إلى ذلك، وروي عن ابن القاسم أَنها تجوز في الأَموال، والوكالات على الأَموال، وكل ما جر إلى مال، وخالف في ذلك أَشهب وغيره.

وكذلك إذا شهدن على مايؤدي إلى غير مال ـ ففيها قولان في المذهب.

قوله عز وجل:

﴿ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ ﴾.

قال قتادة، والربيع، وغيرهما: معنى الآية: إذا دعوا أَن يشهدوا فيتقيد حق بشهادتهم، وفي هذا المعنى نزلت لأَنه كان يطوف الرجل في القوم الكثير يطلب مَنْ يشهد له فيتحرجون هم عن الشهادة فلا يقوم معه أَحد فنزلت الآية في ذلك.

وقال الحسن بن أَبي الحسن: الآية جمعت أَمرين ـ لا تأْب إذا دُعيت إلى تحصيل الشهادة، ولا إذا دُعيت إلى أَدائها، وقاله ابن عباس:

وقال مجاهد: معنى الآية ـ لا تأْب إذا دعيت إلى أَداءِ شهادة قد حصلت عندك.

---

(١) وأما امرأتان من دون رجل فلا تجوز إلا فيما لا يطلع عليه غيرهن للضرورة كالولادة، وذهب مالك والشافعي رحمهما الله تعالى، إلى أن المدعي كما يحلف مع الشاهد الواحد كذلك يحلف مع المرأتين، لأن الله جعل المرأتين في هذه الآية كالرجل، وليس في الآية ما يمنع ذلك.



وأَسند النقاش إلى النبي ﷺ أنه فسر الآية بهذا. قال مجاهد: فأَما إذا دعيت لتشهد أَولا فإن شئت فاذهب، وإن شئت فلا تذهب[١]، وقاله: لاحق بن حميد[٢]، وعطاءٌ، وإبراهيم، وابن جبير، والسدي، وابن زيد، وغيرهم.

والآية كما قال الحسن جمعت أمرين على جهة الندب، فالمسلمون مندوبون إلى معونة إخوانهم، فإذا كانت الفسحة لكثرة الشهود والأَمن من تعطيل الحق فالمدعو مندوب، وله أَن يتخلف لأَدنى عذر، وإن تخلف لغير عذر فلا إثم عليه، ولا ثواب له، وإذا كانت الضرورة، وخيف تعطُّل الحق أَدنى خوف قوي الندب، وقرُبَ من الوجوب. وإذا عُلم أَن الحق يذهب ويتلف بتأخر الشاهد عن الشهادة فواجب عليه القيام بها لاسيما إن كانت محصلة، وكان الدعاءُ إلى أَدائها، فإن هذا الطرف آكد، لأَنها قلادة في العنق، وأَمانة تقتضي الأَداءَ.

(وَلا تَسْأَمُوا) معناه: تملوا، و(صغِيراً أَو كَبيراً) حالان من الضمير في: (تَكْتُبُوه)، وقدم الصغير اهتماماً به، وهذا النهي عن السآمة إنما جاءَ لتردد المداينة عندهم[٣]، فخيف عليهم أَن يملوا الكتب[٤].

(وأَقْسَطُ) معناه: أَعدل، وهذا أَفعل من الرباعي، وفيه شذوذ[٥] فانظر هل هي من

---

(١) يفهم من كلام ابن عطية أن مجاهداً حمل الآية على الأداء، وأن الحسن البصري حملها على التحمل والأداء جميعاً ـ فإذا كانت الشهادة للأداء فواجب على الشهداء أن يؤدوا ما عندهم من العلم بها لأنها أمانة في عنقهم ـ وإذا كانت للتحمل فلهم أن يجيبوا، ولهم ألا يجيبوا، اللهم إلا إذا علم أن الحق يذهب ويضيع فيجب عليهم أن يقوموا بالشهادة، وأما الحسن البصري فإنه يقول بإجابة الدعاء إلى التحمل، إلا أن الشهيد لا يسمى شهيداً على الحقيقة إلا إذا حصلت الشهادة عنده، وقد يقال حملها على التحمل أولى، لأن الأداء مبين بقوله تعالى: (ومن يكتمها فإنه آثم قلبه) ـ والله أعلم.

(٢) لاحق بن حميد هو أبو مجلز السدوسي البصري التابعي المتوفىٰ في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

(٣) أي: لتكررها وكثرتها.

(٤) قوله تعالى في هذه الآية: (إلى أجله) لا يصح أن يتعلق بقوله: (أنْ تَكْتُبُوه) لعدم استمرار الكتابة إلى أجل الدين، إذ أنها تنقضي في زمن وجيز، وليس ذلك نظير قولنا مثلاً: «سرت إلى الكوفة» لأن السير يستمر حتى تصل إلى الكوفة ـ وإنما هو متعلق بمحذوف، ويكون التقدير: «ولا تسأموا أن تكتبوه مستقراً في الذمة إلى أجله».

(٥) نصُّوا على أن قسط الثلاثي تأتي بمعنى: عدل، وبمعنى: جار، ونص سيبويه على أن أفعل التفضيل يأتي من أفعل الرباعي، وعليه فأقسط وأقوم إما من قسط وقام، وإمَّا من أقسط وأقام، وعلى هذا فلا شذوذ. وإن أردت مزيداً من التفصيل والآراء فارجع إلى البحر المحيط ٢ ـ ٣٥١، ٣٥٢.



قسُط بضم السين كما تقول أكرم من كرُم. يقال: أَقْسَط بمعنى عدل، وقَسَط بمعنى جار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾[(١)] ومن قدر قوله: (وأقوم للشهادة) بمعنى: وأَشد إِقامة فذلك أَيضاً أَفعل من الرباعي، ومن قدَّرها من قام بمعنى: اعتدل زال عن الشذوذ، (وأَدنى) معناه: أَقرب و(ترتابوا) معناه: تشكُّوا، وقرأَ أَبو عبد الرحمن السلمي: (يَسْأَمُوا، ويَكْتُبوه ويَرْتَابوا) كلها بالياءِ على الحكاية عن الغائب.

قوله عز وجل:

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾﴾.

لما علم الله تعالى مشقة الكتاب عليهم نص على ترك ذلك، ورفع الجناح فيه في كل مبايعة بنقد[(٢)]، وذلك في الأَغلب إِنما هو في قليل كالمطعوم ونحوه لا في كثير كالأَملاك ونحوها، ولذا قال السدي، والضحاك: هذا فيما كان يداً بيد تأْخذ وتعطي، و(أَنْ) في موضع نصب على الاستثناءِ المنقطع.

وقوله تعالى: (تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ) يقتضي التقابض والبينونة بالمقبوض ـ ولما كانت الرباع والأَرض وكثير من الحيوان لا تقوى[(٣)] البينونة به ولا يغاب عليه ـ حسن الكتب فيها، ولحقت في ذلك بمبايعة الدين. وقرأَ عاصم وحده: [تِجَارةً] نصباً، وقرأَ الباقون: [تِجَارَةٌ] رفعاً، قال أَبو علي: وأَشك في ابن عامر ـ وإِذا أَتت (كان) بمعنى حدث ووقع ـ غنيت عن خبر، وإِذا خُلع منها معنى الحدوث لزمها الخبر المنصوب، فحجة من رفع [تجارةٌ] أَنَّ (كان) بمعنى حدث ووقع، وأَما من نصب فعلى خبر (كان)

---

(١) الآية (١٥) من سورة الجن.

(٢) يشير إلى أن الاستثناء من قوله تعالى: (فاكْتُبُوه). وما بين المستثنى والمستثنى منه كله اعتراض.

(٣) في بعض النسخ «لا تقبل البينونة» بدلاً من قوله: لا تقوى البينونة، وترجع إلى الأرض والرباع. «ولا يغاب عليه» يرجع إلى «الكثير من الحيوان». وهي متفقة مع عبارة القرطبي، أما التعبير بقوله: «لا تقوى البينونة به» فقد ورد في البحر المحيط» ـ والمعنى: لا يقوى على البينونة ولا على الغياب عليه ـ لكن جملة: «ولا يغاب عليه» وردت في البحر: «ولا يعاب عليها حسن الكتب» ـ وكل ذلك من سهو النساخ ـ والله أعلم.



والاسم مقدر، تقديره عند أَبي علي، إمَّا: «المبايعة» التي دلت الآيات المتقدمة عليها، وإمَّا: [إلا أَنْ تكُونَ «التجارة تِجَارَةً»] ويكون مثل ذلك قول الشاعر:

فِدًى لِبَنِي ذُهْل بن شيبان ناقتي ... إذا كان يوماً ذا كواكِبَ أَشْنَعَا[1]

أَي: إذا كان اليوم يوماً، هكذا أَنشد أَبو علي البيت، وكذلك أَبو العباس المبرد، وأَنشد الطبري:

وَللهِ قَوْمِي أَيّ قوم لِحُرَّةٍ ... إذا كان يوماً ذا كواكب أشنعا

وأَنشده سيبويه: يومٌ بالرفع.

إذا كان يومٌ ذو كواكبَ ... .

وقوله تعالى: (وَأَشْهِدُوا إِذا تَبَايَعْتُمْ)، قال الطبري: معناه: «وأَشهدوا على صغير ذلك وكبيره»، واختلف الناس ـ هلْ ذلك على الوجوب أَو على الندب؟ فقال الحسن، والشعبي، وغيرهما: ذلك على الندب. وقال ابن عمر، والضحاك: ذلك على الوجوب، وكان ابن عمر يفعله في قليل الأَشياءِ وكثيرها. وقاله عطاءٌ، ورجح ذلك الطبري: والوجوب في ذلك قلق، أَما في الدقائق فصعب شاق، وأَما ما كثر فربما يقصد التاجر الاستيلاف بترك الإِشهاد، وقد يكون عادة في بعض البلاد، وقد يستحي من العالم والرجل الكبير الموقر فلا يشهد عليه، فيدخل ذلك كله في الائتمان، ويبقى الأَمر بالإِشهاد ندباً لما فيه من المصلحة في الأَغلب مالم يقع عذر يمنع منه كما ذكرنا، وحكى المهدوي عن قوم أَنهم قالوا: (وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ) منسوخ بقوله: (فإِن أَمن) الآية. وذكره مكي عن أَبي سعيد الخدري.

واختلف الناس في معنى قوله تعالى: (وَلا يُضَارَّ كَاتِبٌ ولا شَهِيدٌ) فقال الحسن،

---

(١) الشاعر هو: مقاس العابدي واسمه: مسهر بن النعمان، وهو من قريش ـ نزل في بني ذهل بن شيبان (واليوم يوم الحرب) ووصفه بقوله: ذا كواكب، إشارة إلى أنه يوم مظلم كالليل الذي ترى فيه الكواكب، والشناعة: القبح، ومنهم من أنشد البيت هكذا:

بَني أسدٍ، هَلْ تَعْلَمُون بَلاءَنَا ... إذا كان يوماً ذا كواكبَ أَشْنَعَا؟

وقد نسبوه إلى عمرو بن شاس، وقد أنشده سيبويه بالرفع ـ وأنشده الطبري ـ كما ذكر ابن عطية هكذا.

ولله قومي، أيُّ قوم لحرَّةٍ ... إذا كان يوماً ذا كواكب أشْنَعَا



وقتادة، وطاوس، وابن زيد، وغيرهم: المعنى: ولا يضار الكاتب بأَن يكتب ما لم يُمْل عليه، ولا يضار الشاهد بأَن يزيد في الشهادة أَو ينقص منها، وقال مثله ابن عباس، ومجاهد، وعطاءٌ، إلا أَنهم قالوا: لا يضار الكاتب والشاهد بأَن يمتنعا، ولفظ الضرر يعم هذا، والقول الأَول، والأَصل في (يُضَارَّ) على هذين القولين يضارِرْ بكسر الراءِ، ثم وقع الإِدغام وفتحت الراءُ في الجزم لخفة الفتحة.

وقال ابن عباس أَيضاً، ومجاهد، والضحاك، والسدي، وطاوس، وغيرهم: معنى الآية: ولا يضار كاتب ولا شهيد بأَن يؤذيه طالب الكتبة أَو الشهادة فيقول: اكتب لي أَو اشهد لي، في وقت عذر أَو شغل للكاتب أَو الشاهد، فإِذا اعتذرا بعذرهما حرج وآذَاهما، وقال: خالفت أَمر الله ونحو هذا من القول، ولفظ المضارة إِذ هو من اثنين يقتضي هذه المعاني كلها[1]، والكاتب والشهيد على القول الأَول رفع بفعلهما، وفي القول الثاني رفع على المفعول الذي لم يسم فاعله، وأَصل (يُضَارَّ) على القول الثاني يضارر بفتح الراءِ، وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعن ابن مسعود، ومجاهد أَنهم كانوا يقرؤُون: [وَلا يُضَارَر] بالفك وفتح الراءِ الأُولى، وهذا على معنى أَن يبدأَهما بالضرر طلب الكتبة والشهادة، وذكر ذلك الطبري عنهم في ترجمة هذا القول، وفسر القراءَة بهذا المعنى، فدل ذلك على أَن الراءَ الأُولى مفتوحة كما ذكرنا.

وحكى أَبو عمرو الداني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وابن عباس، وابن أَبي إِسحق، ومجاهد أَن الراءَ الأُولى مكسورة، وحكى عنهم أَيضاً فتحها. وفك الفعل هي لغة أَهل الحجاز، والإِدغام لغة تميم وقرأَ أَبو جعفر بن القعقاع، وعمرو بن عبيد: [ولايُضَارْ] بجزم الراءِ وقال أَبو الفتح: تسكين الراءِ مع التشديد فيه نظر، ولكن طريقه أُجري الوصل مجرى الوقف، وقرأَ عكرمة: [وَلا يُضارِرْ] بكسر الراءِ الأُولى [كاتِباً ولا شهيداً] بالنصب، أَي لا يبدأُهما صاحب الحق بضرر، ووجوه المضارة لا تنحصر. وروى مِقْسم[2] عن عكرمة أَنه قرأَ: [ولا يُضَارِّ] بالإِدغام وكسر الراءِ للالتقاءِ، وقرأَ ابن

---

(١) خلاصة ذلك أن المفسرين اتفقوا على إسناد الضرر إلى الكاتب والشهيد، واختلفوا في تفسير الضرر، وقول ابن عطية: «وقال: خالفت أمر الله». وردت هكذا بالنسخ التي بين أيدينا ـ لكن القرطبي عبر بقوله: «خالفتما» وهو الأصح لأن الضمير يعود على الكاتب والشهيد إذا اعتذرا.

(٢) مِقْسم كمِنبر. يقال له مولى ابن عباس ـ ولم يكن مولاه ـ لملازمته إياه. توفي سنة ١٠١هـ.



محيصن: [ولا يضارُّ] برفع الراءِ مشددة، قال ابن مجاهد[1]: ولا أدري ما هذه القراءَة. قال أَبو الفتح: هذا الذي أَنكره ابن مجاهد معروفٌ، وذلك أَن تجعل (لا) نفياً أَي: ليس ينبغي أَن يضار، كما قال الشاعر:

عَلَى الحَكَم المأْتِيِّ يَوماً إِذا قَضَى ... قَضِيَّتَــــه أَلا يَجُــــورَ ويَقْصِــــدُ[2]

فرفع «ويقصد» على إِرادة وينبغي أَن يقصد، فكذلك يرتفع (ولا يُضارُّ) على معنى: وينبغي أَلا يضار، قال: وإِن شئت كان لفظ خبر على معنى النهي، وهذا قريب من النظر الأَول.

وقوله تعالى: (وَإِنْ تَفعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ) مَنْ جعل المضارة المنهي عنها زيادة الكاتب والشاهد فيما أُملي عليهما أَو نقصهما منه فالفسوق على عرفه في الشرع، وهو مواقعة الكبائر، لأَن هذا من الكذب المؤذي في الأَموال والأَبشار، وفيه إِبطال الحق ـ ومن جعل المضارة المنهي عنها أَذى الكاتب والشاهد بأَن يقال لهما: أَجيبا ولا تخالفا أَمر الله أَو جعلها امتناعهما إِذا دُعيا، فالفسوق على أَصله في اللغة الذي هو الخروج من شيءٍ كما يقال: فسقت الفأْرة إِذا خرجت من جحرها، وفسقت الرطبة[3]، فكأَن فاعل هذا فَسَقَ عن الصواب والحقِّ في هذه النازلة، ومن حيث خالف أَمر الله في هذه الآية فيقرب الأَمر من الفسوق العرفي في الشرع.

وقوله: (بِكُمْ) تقديره: فسوق حالٌّ بكم، وباقِي الآية موعظة وتعديدُ نعمة، والله المستعان لا رب غيره[4]، وقيل: معنى الآية: الوعد بأَن من اتقىٰ عُلِّمَ الخيرَ وأُلْهِمَهُ[5].

---

(١) هو مقرىءُ العراق أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، توفي سنة ٣٢٤هـ. عن ثمانين سنة.

(٢) قيل هو أبو اللحام التغلبي، وقيل عبد الرحمن بن الحكم، والصحيح الأول كما قاله صاحب اللسان.

(٣) وفسقت الرطبة إذا خرجت من قشرها أيضاً.

(٤) كان مالك بن دينار البصري التابعي رحمه الله يقول: جاهدوا أهواءكم كما تجاهدون أعداءكم، فالتقوى جهاد، وجهاد الأهواء أشق من جهاد الأعداء.

(٥) التقوى لها موضعان: الأول اتقاء الكفر والشرك، والاعتراف برسالة الله، وبذلك تكون الاستجابة إلى الإسلام. والموضع الثاني: اتقاء المعاصي والذنوب، وبذلك يلقي الله سبحانه نوراً في القلوب، فيعلم الإنسان مالم يكن يعلم، فلا تنافي بين كون العلم سبباً في التقوى، وكون التقوى تثمر العلم، وتفرق بين الحق والباطل، وعليه فمعنى الآية الكريمة ـ على ما قرره الأئمة في صناعة النحو ـ أن الله يعلِّمكم على كل حال فاتقوه. فكان الثاني سبباً في الأول فترتب الأمر بالتقوى على حصول التعليم ترتباً معنوياً، وهو يقتضي تقدم العلم على العمل، والأدلةعلى ذلك كثيرة، ففي صحيح البخاري «باب العلم قبل القول=

رفع المسيّهم

قوله عز وجل:

﴿۞ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ۗ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨٣)﴾.

لما ذكر الله تعالى الندب إلى الإشهاد والكتب لمصلحة حفظ الأَموال والديون، عقَّب ذلك بذكر حال الأَعذار المانعة من الكتب، وجعل لها الرهن، ونص من أَحوال الرهن على السفر الذي هو الغالب من الأَعذار، لا سيما في ذلك الوقت لكثرة الغزو.

ويدخل في ذلك بالمعنى كلُّ عذر، فرُبَّ وقت يتعذر فيه الكاتب في الحضر، كأَوقات أَشغال الناس، وبالليل، وأَيضاً فالخوف على خراب ذمة الغريم عذر يوجب طلب الرهن. وقد رهن النبي ﷺ درعه عند يهودي طلب منه سلف الشعير فقال: إنما يريد محمد أَن يذهب بمالي، فقال النبي ﷺ: (كَذَبَ، إِنِّي لأَمين في الأَرض، أَمين في السماءِ، ولو ائْتمنني لأَديت، اذهبوا إِليه بدرعي). وقد قال جمهور من العلماءِ: الرهن في السفر ثابت في القرآن، وفي الحضر ثابت في الحديث[1]، وهذا حسن، إلا أَنه لم يمعن النظر في لفظ السفر في الآية، وإِذا كان السفر في الآية مثالاً من الأَعذار، فالرهن في الحضر موجود في الآية بالمعنى[2] إذ قد تترتب الأَعذار في الحضر. وذهب الضحاك، ومجاهد إلى أَن الرهن والائتمان إنما هو في السفر، وأَما الحضر فلا ينبغي

= والعمل»: وإن الله لم يتعبد الخلق بالجهل، وإنما تعبدهم على مقتضى قوله سبحانه: (واتَّقوا الله ويُعَلِّمُكُمُ الله)، ومن الناس من جعل الآية الكريمة على حد قوله تعالى: (إنْ تتَّقُوا الله يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً)، ولكن هذا لا تساعده قواعد اللغة العربية، ثم إن تكرار اسم الجلالة في هذه الجمل الثلاث هو من التكرار المستحسن، وهو ما كان للتعظيم في جمل متعاقبة، كل واحدة قائمة بنفسها، فالأولى: أمر بتقوى الله العظيم، والثانية: وعد بنعمة التعليم، والثالثة: غاية في باب التعظيم، ووجه العطف فيها اختلافها في الظاهر بالخبر والإنشاء. هذا ـ ويرى أبو (ح) أن جملة (ويعلمكم الله) جملة مستأنفة لا موضع لها من الإعراب، وهي تذكر بنعم الله التي أشرفها تعليم العلوم للناس. وجملة: (والله بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) أيضاً جملة مستقلة تدل على إحاطته تعالى بالمعلومات وقد ذكرنا بعد جملة تحث على التقوى. وهذا هو معنى ما أشرنا إليه من قيام كل جملة بنفسها.

(١) رواه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك وكذلك رواه غيرهما.

(٢) أي: «وإن كنتم على عذر كالسفر»، فيكون السفر مثالاً ذكر للإيضاح، والرهن وثيقة للحق وشاهد عليه في العرف.

رفع المسهم

شيءٌ من ذلك، وضعَّف الطبري قولهما في الرهن بحسب الحديث الثابت الذي ذكرته، وقوَّى قولهما في الائتمان، والصحيح ضعفُ القول في الفصلين، بل يقع الائتمان في الحضر كثيراً ويحسن.

وقرأ جمهور القراءِ: (كَاتِباً) بمعنى: رجل يكتب، وقرأ أُبي بن كعب، وابن عباس (كتاباً): بكسر الكاف، وتخفيف التاءِ، وأَلف بعدها، وهو مصدر قال مكي: وقيل: هو جمع كاتب كقائم وقيام، ومثلُه صاحب وصِحاب، وقرأ بذلك مجاهد، وأَبو العالية، وقالا: المعنى: وإِن عدمت الدواة والقلم والصحيفة.

ونفيُ وجود الكتاب يكون بعدم أَي آلة اتفق من الآلة، فنفي الكتاب يعمها، ونفي الكاتب أَيضاً يقتضي نفي الكتاب، فالقراءَتان حسنتان إلا من جهة خط المصحف[1]، وروي عن ابن عباس أَنه قرأَ [كُتَّاباً] بضم الكاف على جمع كاتب، وهذا يحسن من حيث لكل نازلة كاتب[2] فقيل للجماعة: [وَلَمْ تَجِدُوا كُتَّاباً]، وهذا هو الجنس الذي تدل عليه قراءَة من قرأَ: [كَاتِباً]. وحكىٰ المهدوي، عن أَبي العالية أَنه قرأَ: [كُتُباً]، وهذا جمع [كتاب] من حيث النوازل مختلفة، وهذا هو الجنس الذي تدل عليه قراءَة من قرأَ: [كتاباً].

وقرأَ نافع، وعاصم، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وجمهور من العلماءِ: [فَرِهَانٌ]، وقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير: [فرُهُن] بضم الراءِ والهاءِ، وروي عنهما تخفيف الهاءِ، وقد قرأَ بكل واحدة جماعة غيرهما.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

رهن الشيءُ في كلام العرب معناه: دام واستمر. يقال: أَرهن لهم الشرب وغيره. قال ابن سيدة: ورهنه: أَي أَدامه[3] ـ ومن رهن بمعنى دام قولُ الشاعر:

اللحْمُ والخُبْزُ لَهُم راهِنا ... وقَهْوَةٌ راووقُها سَاكِبُ[4]

---

(١) نَفْي الكاتب يقتضي نَفْي الكتابة ـ ونفي الكتابة يقتضي نفي الكاتب ـ فعلى أي قراءة يكون كل من الكاتب والكتابة غير متوافرين. لكن ابن عطية، بعد أن حكم بالحسن على القراءتين من حيث المعنى ـ رجح القراءة التي جاء بها خط المصحف العثماني ـ وهي (كاتباً) على قراءة (كتاباً).

(٢) هذه علة قراءة الجمع، سواءٌ كان كُتَّاباً أو كُتُباً.

(٣) تفسير لما قبله من رهن وأرهن.

(٤) الراووق: المصفاة التي تصفى بها الخمر ـ والباطية، والكأس ـ قال الشاعر: =



أَي: دائم، قال أَبو علي: ولما كان الرهن بمعنى الثبوت والدوام فمن ثَمَّ بطل الرهن عند الفقهاءِ إِذا خرج من يد المرتهن إِلى يد الراهن بوجه من الوجوه، لأَنه فارق ما جعل له[١]، ويقال: أَرهن في السلعة إِذا غالى فيها حتى أَخذها بكثير الثمن، ومنه قول الشاعر في وصف ناقة:

يطوي ابنُ سَلْمى بها من راكبٍ بُعُداً عيدِيَّةٌ أُرهِنت فيها الدَّنانير[٢]

العيد بطن من مَهْرة، وإِبل مَهْرة موصوفة بالنجابة. ويقال في معنى الرهن الذي هو التوثق من الحق: أَرهنت إِرهاناً فيما حكى بعضهم. وقال أَبو علي: يقال: أَرهنت في المغالاة، وأَما في القرض والبيع فرهنت[٣].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ويقال بلا خلاف في البيع والقرض: رهنت رهناً، ثم سمي بهذا المصدر الشيءُ المدفوع، ونقل إِلى التسمية، ولذلك كسر في الجمع كما تكسر الأَسماءُ، وكما تكسر المصادر التي يسمّىٰ بها وصار فعله ينصبه نصب المفعول به لا نصب المصدر تقول:

= وقهـــوة مـــزَّةٍ راووقهـــا خضـــل . . . .

والساكب: الذي يسيل منه الشراب.

(١) من هنا قال مالك رحمه الله: إِذا عاد الرهن إِلى الراهن بأي وجه من الوجوه فإن المرتهن لا ينتفع بالرهن ولا يختص به إِذا قام الغرماء على الراهن، فالقبض عند الإمام مالك رحمه الله شرط في الانتفاع والاختصاص به، وذلك أدخل في اعتبار الأحكام، فلا بد من وجود القبض ودوامه كما هو معنى الرهن في لغة العرب.

(٢) الشاعر هو رذاذ الكلبي كما جاء في اللسان. ويروى صدر البيت فيه هكذا:

ظَلَّـتْ تَجـولُ بِهَـا البلْـدانَ نَـاجِيَـةٌ . . . .

والعيديَّةُ: نوق من كرام النجائب ـ والأصل في التسمية أو الوصف أنها نسبت إلى أحد الفحول المنجبة وكان يسمى (عيدا)، ويرى ابن عطية أنها منسوبة إلى (العيد) بطن من بطون مَهْرَة، وهي قبيلة كبيرة منسوبة لمهرة بن حيدان، يقال عن نوقها: نجائب تسبق الخيل، وهكذا ورد في اللسان. ويريد برهن الدنانير فيها: المغالاة فيها حتى يحصل عليها بالثمن الكثير.

(٣) حاصله أنه يقال في الرهن المتعارف: رهنت باتفاق، وأرهنت بقلة، كما يفيده قول أبي علي، وقد يقال في هذا المعنى: أرهنت وفعلت فيه أكثر، ويقال: رهنته الشيء، ورهنت عنده الشيء. ويقال رهنته لساني أي حبسته عنده بأن عاهدته على أمر أو واعدته به، ولا يقال أرهنته لساني بالهمزة، ويقال في السلعة إذا غالى فيها ـ أرهنت فيها، ولا يقال: رهنت فيها، هذا ما وقعت الإشارة إليه. والله أعلم.



رهنت رهناً، فذلك كما تقول: رهنت ثوباً لا كما تقول: رهنت الثوب رهناً، وضربت ضرباً، قال أَبو علي: وقد يقال في هذا المعنى: أَرهنت، وفعلت فيه أَكثر، ومنه قول الشاعر(١).

يُـــراهِنُنـــي فَيَـــرْهَنُنـــي بَنِيـــهِ وأَرْهَنُـــه بَنِـــيَّ بمـــا أَقـــولُ

وقال الأَعشى:

حتـــى يُفِيـــدَكَ مِـــنْ بَنِيـــه رهِينـــةً نَعْشٌ وَيَرْهَنُك السِّماكُ الفَرْقَدَا(٢)

فهذه رُويت من: رَهَنَ. وأَما أَرهن فمنه قول همام بن مُرَّة:

ولمَّـــا خشِيـــتُ أَظَـــافِيـــرَهُـــمْ نَجَـــوْتُ وَأَرْهَنْتُهُـــمْ مَـــالِكَـــا(٣)

قال الزجاج: يقال في الرهن: رهنت وأَرهنت، وقاله ابن الأَعرابي، ويقال: رهنت لساني بكذا، ولا يقال فيه: أَرهنت.

فمن قرأَ: (فَرِهَانٌ) فهو جمع رَهْن ككَبْش وكِباش، وكَعْب وكِعَاب، ونَعْل ونِعال، . وبَغْل وبِغَال. ومن قرأَ: [فرُهُن] بضم الراءِ والهاءِ فهو جمع رَهْن ـ كسقفْ وسقُف، وأَسْدٍ(٤) وأُسد، إِذ فعْل وفُعُل يتقاربان في أَحكامهما، ومن قرأَ [فرُهْن] بسكون الهاء فهو تخفيف رهُن وهي لغة في هذا الباب كلِّه ـ ككتْب وفخْذ وعضْد وغير ذلك. قال أَبو علي: وتكسير رُهُن على أَقل العدد لم أَعلمه جاءَ، ولو جاءَ لكان قياسه أَفْعُل ككَلْب

---

(١) هو أُحَيْحَه بن الجلاح.

(٢) قبله:

آلَيْـــتُ لا أعْطِيـــه مـــن أبْنَـــائِنَـــا رُهُنـــاً فَيُفْسِـــدُهُـمْ كَمَـــنْ قَـــد أفْسَـدا

ويأتي عند ابن عطية الاستشهاد به في بناءِ فُعُل كَرُسُل جمعاً لرَهْن. وروي يفيدك ـ ويقيدك، ويقيدك من أقاد بمعنى أعطى ـ ونعش: مجموعة نجوم في السماء منها «بنات نعش الكبرى والصغرى»، وكلمة (نعش) فاعل للفعل (يقيد) ـ والسماك: واحد السماكين ـ السماك الرامح وهو في الشمال والسماك الأعزل وهو في الجنوب ـ وهما نجمان نيران ـ والأصل أن السماك: كل ما سمُك حائطاً كان أو سقفاً ـ والفرقد: نجم قريب من القطب الشمالي ثابت الموقع ولهذا يهتدى به.

(٣) في الصحاح: عبد الله بن همام السلولي، فهما روايتان رواهما اللسان، وبعد البيت:

غـــريبـــاً مُقيمـــاً بـــدار الهَـــوا نِ، أهْـــون علـــيَّ بـــهِ هَـــالِكَـــا

وأحضـــرت عُـــذري عليـــه الشُهـــو د إن عـــاذراً لـــي وإن تـــارِكـــا

وَقَـــد شهِـــد النـــاس عنـــد الإمـــا م أنـــي عـــدوٌ لأعـــدائِكـــا

(٤) لغة في (أسد) بفتح السين.



وأَكْلُب، وكأنهم استغنوا بالكثير عن القليل في قولهم: ثلاثة شسوع، كما استغني ببناءِ القليل عن بناءِ الكثير في رسُن وأَرسان.

فرهن يجمع على بناءَين من أَبنية الجموع وهما: فُعُل وفِعَال، فمما جاءَ على فُعُل قول الأَعشى:

آلَيْــتُ لا أُعْطِيــه مِــنْ أَبْنَــائِنَــا ... رُهُنـاً فَيُفْسِـدُهُـمْ كَمَـنْ قَـدْ أَفْسَـدَا

قال الطبري: تأَول قوم أَن رُهُناً بضم الراءِ والهاءِ، جمع رهان، فهو جمع جمع، وحكاه الزجاج عن الفراءِ[١]. ووجّه أَبو علي قياساً يقتضي أَن يكون رهاناً جمع رُهُن بأَن يقال: يُجمع فُعُل على فِعَال[٢] كما جمعوا فِعالاً على فعائل في قول ذي الرمة:

وقَـرَّبْـنَ بـالـزُّرْقِ الجَمَـائِـلَ بَعْـدَمَـا ... تقَـوَّبَ عـنْ غِـرْبَـانِ أَوْرَاكِهَـا الْخَطْـرُ[٣]

ثم ضعف أَبو علي هذا القياس، وقال: إِن سيبويه لا يرى جَمْع الجمع مطَّردا، فينبغي أَلا يقدم عليه حتى يرد سماعاً.

وقوله عز وجل: (مَقْبُوضَةٌ) يقتضي بينونة المرتهن بالرهن، وأَجمع الناس على صحة قبض المرتهن، وكذلك على قبض وكيله فيما علمت، واختلفوا في قبض عدل يوضع الرهن على يديه ـ فقال مالك، وجميع الصحابة، وجمهور العلماءِ: قبض العدل قبض، وقال الحكم بن عتيبة، وأَبو الخطاب قتادة بن دعامة[٤]، وغيرهما: ليس قبض العدل بقبض. وقول الجمهور أَصح من جهة المعنى في الرهن[٥].

وقوله تعالى: (فَإِنْ أَمِنَ) الآية، شرط ربط به وصية الذي عليه الحق بالأَداءِ،

---

(١) في اللسان: قال الفراء: «الرهْن يجمع رهاناً، مثل نَعْل ونِعال، ثم الرهان يجمع رُهُناً».

(٢) حاصله أن منهم من جعل رُهُن بضمتين جمع رهان، ومنهم من عكس فجعل رهان جمع رُهُن، وقد ضعفه أبو علي بأن جمع الجمع يقتصر فيه على السماع ولا قياس فيه.

(٣) الزرق: قال في القاموس: النصال والرمال بالدهناء، والمراد هنا النصال لأنها توصف بالزرقة ـ والجمائل: جمع جِمَال ـ وإن كان قال في اللسان في جمع جمل (ومثله في القاموس): والجمع: أجمال وجمال و. و. وجمائل ـ وتَقَوَّب: زال وانقلع ـ يقال: تقوب الشيء إذا انقلع من أصله. والغربان: جمع غراب وهو حد الورك الذي يلي الظهر ـ والخطْر: مصدر خطر البعير بذنبه رفعه مرة بعد أُخرى فضرب به فخذيه.

(٤) قتادة: اسم أبي الخطاب ـ وأبو الخطاب تابعي جليل.

(٥) لأن الرهن معناه: الحبس، فهو محبوس مقبوض عند العدل نيابة عن المرتهن.



وقوله: ﴿فَلْيُؤَدِّ﴾ أمر بمعنى الوجوب، بقرينة الإجماع على وجوب أداءِ الديون، وثبوت حكم الحاكم به، وجبره الغرماءَ عليه، وبقرينة الأحاديث الصحاح في تحريم مال الغير، وقوله: ﴿أَمانَتَهُ﴾ مصدر سُمِّي به الشيءُ الذي في الذمة[1]، وأضافها إلى الذي عليه الدين من حيث لها إليه نسبة، ويحتمل أن يريد بالأمانة نفس المصدر[2]، كأنه قال: فليحفظ مروءَته، فيجيءُ التقدير: فليؤد دين أمانته[3]، وقرأ عاصم ـ فيما روى عنه أبو بكر ـ [الذُى اؤْتُمِنَ] برفع الذال، ويشير بالضم إلى الهمزة، قال أحمد بن موسى: وهذه الترجمة غلط[4]، وقرأ الباقون بالذال مكسورة، وبعدها همزة ساكنة بغير إشمام، وهذا هو الصواب الذي لا يجوز غيره. وروى سليم عن حمزة إشمام الهمزة الضم، وهذا خطأٌ أيضاً لا يجوز، وصوب أبو علي هذا القول كلَّه الذي لأحمد بن موسى، واحتج له، وقرأ ابن محيصن: [الَّذي ايتُمنَ] بياءٍ ساكنة مكان الهمزة، وكذلك ما كان مثله.

وقوله تعالى: ﴿وَلا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ﴾ نهي عن الوجوب[5] بعدة قرائن منها الوعيد. وموضع النهي هو حيث يخاف الشاهد ضياع الحق. وقال ابن عباس: على الشاهد أن يشهد حيثما استشهد، ويخبر حيثما استخبر، قال: ولا تقل: أُخبر بها عند الأمير، بل أَخبره بها لعله يرجع ويرعوي.

---

(١) يعني أنه يستعمل مجازاً في الأعيان، فيقال: الوديعة أمانة، وما في الذمة أمانة، ويحتمل أن يراد بالأمانة نفس المصدر وهي المروءة، أي فليحفظ مروءته وفتوته بألا يخون ما جعل عليه أميناً.

(٢) أي يكون على حذف مضاف حسبما قدره المؤلف.

(٣) لأنه صار لا يعلم إلا من جهته.

(٤) أي الإشارة بالضم إلى الهمزة غلط، كما أن إشمام الهمزة الضم خطأ، وأحمد بن موسى هو المعروف بابن مجاهد، كبير العلماء بالقراءات في عصره، له كتاب «القراءات الكبير» وكتاب «الياءات»، وكتاب «الهاءات» توفي ٣٢٤هـ. وقد صوب أبو علي ما قاله أحمد بن موسى في اعتراضه على القراءتين.

(٥) قال ابن عباس رضي الله عنهما: «شهادة الزور، وكتمان الشهادة كلاهما من أكبر الكبائر، فإقامة الشهادة واجبة، واكتتامها مأثمة، ومثل كتمها تحريفها وإنكارها» وقد قال الله تعالى: ﴿وإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾.

سانحة: الأكتم بالمثناة وبالمثلثة هو الشبعان، وعظيم البطن، وواسعه، وبه سمي، ومنه يحيى بن الأكتم الذي تولى قضاء البصرة وهو ابن إحدى وعشرين سنة، فأراد بعض الشيوخ أن يخجله فقال له: كم سن القاضي؟ فقال: مثل سن عَتَّاب بن أسيد لمَّا ولاه رسول الله ﷺ إمارة مكة وقضاءها، فأفحمه.



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا عندي بحسب قرينة حال الشاهد، والمشهود فيه، والنازلة، لا سيما مع فساد الزمن، وأَرذال الناس، ونفاق الحيلة، وأَغراض الدنيا عند الحكام. فرب شهادة إِن صرح بها في غير موضع النفوذ كانت سبباً لتخدم باطلاً ينطمس به الحق.

و(آثمٌ) معناه: قد تعلق به الحكم اللاحق عن المعصية في كتمان الشهادة. وإِعرابه أَنه خبر (إِنَّ) و(قَلْبُهُ) فاعل بـ(آثم)، ويجوز أَن يكون ابتداءً، و(قلبه) فاعل يسد مسد الخبر، والجملة خبر (إِن)[١]، ويجوز أَن يكون (قلبه) بدلاً[٢] على بدل البعض من الكل، وخص الله تعالى ذكر القلب إِذ الكتم من أَفعاله، وإِذ هو المضغة التي بصلاحها يصلح الجسد، كما قال عليه السلام[٣]، وقرأ ابن أَبي عبلة: (فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبَه) بنصب الباءِ، قال مكي: هو على التفسير[٤]، ثم ضعَّفه من أَجل أَنه معرفة. وفي قوله تعالى: (وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ) توعد وإِن كان لفظها يعم الوعد والوعيد.

قوله عز وجل:

﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۗ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾﴾.

المعنى: جميع ما في السموات وما في الأَرض ملك لله وطاعة[٥] لأَنه الموجد المخترع لارب غيره، وعبَّر بـ(ما) وإِن كان ثمَّ مَن يعقل لأَن الغالب إِنما هو جماد وحيوان لا يعقل، ويقِلُّ من يعقل من حيث قلت أَجناسه إِذ هي ثلاثة: ملائكة، وإِنس، وجن ـ وأَجناس الغير كثيرة.

---

(١) هذا لا يجوز على مذهب سيبويه وجمهور البصريين لأنه لا بد من اعتماد الوصف على نفي أو استفهام، لكنه يجوز على مذهب أبي الحسن الذي لا يشترط ذلك.

(٢) يريد أنه بدل من الضمير المستتر في (آثم). وجوز الزمخشري أن يكون (آثم) خبراً مقدماً، و(قلبه) مبتدأ، والجملة خبر (إنَّ).

(٣) قال الإمام القرطبي رحمه الله: يقال: إن إثم القلب مسخه، وإذا مسخ الله قلباً جعله منافقاً وطبع عليه، نعوذ بالله من ذلك.

(٤) أي التمييز. وقد ضعّف ذلك مكي لأنه معرفة ـ لكن الكوفيين يجيزون مجيء التمييز معرفة. وقد خرجه بعضهم (في حالة النصب) على أنه منصوب على التشبيه بالمفعول به نحو قولهم: مررت برجل حسن وجهه.

(٥) أي يُصَرِّف سبحانه ما فيهما كما يشاء وهما في طاعة وانقياد.



وقوله تعالى: ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ معناه أن الأمر سواءٌ لا ينفع فيه المواراة والكتم، بل يعلمه ويحاسب به، وقوله: (في أَنْفُسِكُمْ) تقتضي قوة اللفظ أنه ما تقرر في النفس، واعتُقد، واستُصحبت الفكرة فيه[١]، وأما الخواطر التي يمكن دفعها فليست في النفس إلا على تجوز.

واختلف الناس في معنى هذه الآية[٢] ـ فقال ابن عباس، وعكرمة، والشعبي: هي في معنى الشهادة التي نهي عن كتمها، ثم أَعلم في هذه الآية أَن الكاتم لها، المخفي في نفسه محاسب، وقال ابن عباس أَيضاً، وأَبو هريرة، والشعبي، وجماعة من الصحابة والتابعين: (إِن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على أَصحاب محمد ﷺ، وقالوا: هلكنا يا رسول الله إِن حوسبنا بخواطر أَنفسنا، وشق ذلك على النبي ﷺ، لكنه قال لهم: أَتريدون أَن تقولوا كما قالت بنو إِسرائيل: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأَطعنا ـ فقالوها، فأَنزل الله بعد ذلك: (لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا) فكشف عنهم الكربة، ونسخ الله بهذه الآية تلك). هذا معنى الحديث المروي، وله طرق من جهات، واختلفت عباراته، واستتبت عبارة هؤلاءِ القائلين بلفظة النسخ في هذه النازلة[٣].

وقال سعيد بن مرجانة[٤]: جئت عبد الله بن عمر فتلا هذه الآية: ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ ثم قال: والله لئن أُخذنا بهذه الآية لنهلكن، ثم بكى

---

(١) أي ما ثبت واستقر في النفس، وأمَّا الخوطر التي تمر على النفس وتذهب فلا حساب فيها، وهذا ما اعتمده ابن عطية، وفسَّر به الآية، وقال: إنها محكمة، والمراد بما في النفس ما هو في وسعكم وتحت كسبكم.

(٢) هذه الآية فيها أقوال وآراء. منها: تخصيص الآية بكتم الشهادة، ومنها: تخصيصها بما يطرأ على النفوس من الشك واليقين، ومنها: أنها محكمة عامة إلا أن المغفرة للمؤمنين والعذاب للكافرين، ومنها: أنها محكمة إلا أن العذاب الذي يكون جزاءً لما خطر في النفس وصحبة الفكر هو بمصائب الدنيا وآلامها ومكارهها، وكل هذا تخصيص بدون مخصص، ومنها (وهو الحق): أنها منسوخة لتصريح الأحاديث بالنسخ، وحيث صرحت بالنسخ فلم يبق مجال لمخالفتها، ومنها ما رجحه الإمام الطبري وابن عطية رحمهما الله تعالى من أنها محكمة غير منسوخة، وسترى ذلك إن شاء الله.

(٣) روى هذا الحديث عن أبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر، من عدة طرق. وخرَّجه الإمام أحمد، والإمام مسلم، والإمام البخاري عن رجل من أصحاب رسول الله، قال أحسبه ابن عمر، وابن جرير الطبري، والترمذي والنسائي.

(٤) اسم أبيه (عبد الله العامري) وهو تابعي جليل، توفي سنة ٩٦هـ، وروى حديث سعيد هذا ابن جرير الطبري والبيهقي في الشعب.



حتى سالت دموعه وسمع نشيجه، قال ابن مرجانة: فقمت حتى جئت ابن عباس فأَخبرته بما قال ابن عمر وبما فعل، فقال: يرحم الله أَبا عبد الرحمن، لقد وجد المسلمون منها حين نزلت مثل ما وجد عبد الله بن عمر فأَنزل الله: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا﴾ الآية، فنسخت الوسوسة وثبت القول والفعل ـ وقال الطبري، وقال آخرون: هذه الآية محكمة غير منسوخة والله تعالى يحاسب خلقه على ما عملوا من عمل وعلى ما لم يعملوه مما ثبت في نفوسهم فأَضمروه ونووه وأَرادوه، فيغفر للمؤمنين ويأْخذ به أَهل الكفر والنفاق، ثم أَدخل عن ابن عباس ما يشبه هذا المعنى، وقال مجاهد: الآية فيما يطرأُ على النفوس من الشك واليقين. وقال الحسن: الآية محكمة، وليست بمنسوخة. قال الطبري: وقال آخرون نحو هذا المعنى الذي ذكر عن ابن عباس. إلا أَنهم قالوا: إن العذاب الذي يكون جزاءً لما خطر في النفس وصحبه الفكر هو بمصائب الدنيا وآلامها وسائر مكارهها، ثم أَسند عن عائشة رضي الله عنها نحو هذا المعنى. ورجح الطبري أَن الآية محكمة غير منسوخة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا هو الصواب، وذلك أَن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا في أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوه﴾ معناه: مما هو في وسعكم وتحت كسبكم، وذلك استصحاب المعتقد والفكر فيه، فلما كان اللفظ مما يمكن أَن تدخل فيه الخواطر أَشفق الصحابة والنبي ﷺ، فبين الله تعالى لهم ما أَراد بالآية الأُولى وخصصها، ونص على حكمه أَنه لا يكلف نفساً إلا وسعها ـ والخواطر ليست هي ولا دفعها في الوسع، بل هو أَمر غالب، وليست مما يكسب ولا يكتسب، وكان في هذا البيان فَرَجُهُم، وكشْف كربهم وباقي الآية محكمة لا نسخ فيها[1].

ومما يدفع أَمر النسخ أَن الآية خبر، والأَخبار لا يدخلها النسخ، فإن ذهب ذاهب

---

(١) واضح أَن رأي ابن عطية هو أَن الآية مخصصة بما هو في وسعهم وتحت كسبهم، وذلك بقوله تعالى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا﴾. وما أَتى به المؤلف رحمه الله في توجيه هذه القضية واضح تمام الوضوح، ويمكن القول بأَن الذين أَطلقوا النسخ أَرادوا التخصيص بهذا المعنى الذي أَشار إِليه ابن عطية، فإن المتقدمين كثيراً ما يطلقون النسخ على التخصيص.

وعليه فالآية محكمة مخصصة بقوله تعالى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا﴾.



إلى تقرير النسخ فإنما يترتب له في الحكم الذي لحق الصحابة حين فزعوا من الآية، وذلك أَن قول النبي ﷺ لهم: (قولوا: سمعنا وأَطعنا) يجيءُ منه الأَمر بأَن يثبُتوا على هذا ويلتزموه، وينتظروا لطف الله في الغفران، فإذا قرر هذا الحكم فصحيح وقوع النسخ فيه، وتشبه الآية حينئذ قوله عز وجل: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾[1] فهذا لفظه الخبر ولكن معناه: التزموا هذا، واثبتوا عليه، واصبروا بحسبه، ثم نسخ ذلك بعد ذلك، وأَجمع الناس ـ فيما علمت ـ على أَن هذه الآية في الجهاد منسوخة بصبر المائة للمائتين، وهذه الآية في البقرة أَشبه شيءٍ بها.

وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو، وحمزة، والكسائي: [فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ ويُعَذِبْ] جزماً، وقرأَ ابن عامر وعاصم: ﴿فَيَغْفِرُ وَيُعَذِّبُ﴾ رفعاً ـ فوجه الجزم أَنه أَتبعه ما قبله ولم يقطعه وهكذا تحسن المشاكلة في كلامهم[2]، ووجه الرفع أَنه قطعه من الأَول ـ وقطعه على أَحد وجهين ـ إِما أَن تجعل الفعل خبراً لمبتدأ محذوف، فيرتفع الفعل لوقوعه موقع خبر المبتدأ، وإِما أَن تعطف جملة من فعل وفاعل على ما تقدمها. وقرأَ ابن عباس، والأَعرج، وأَبو حيوة: [فَيَغفِرَ وَيُعَذِّبَ] بالنصب على إِضمار (أَنْ) وهو معطوف على المعنى كما في قوله (فَيُضَاعِفَه)[3] وقرأَ الجُعْفِي، وخلاد، وطلحة بن مُصَرِّف[4]: [يَغْفِر] بغير فاءٍ، وروي أَنها كذلك في مصحف ابن مسعود قال ابن جني: هي على

(١) من الآية (٦٥) من سورة الأنفال.

(٢) يعني أن الجزم أحسن ليكون مُشاكِلاً لما قبله في اللفظ، ومعطوفاً على الجواب وما قبله هو (يحاسبكم).

(٣) حقيقته أنه عطف على المعنى، أي: إن تكن محاسبة فمغفرة وتعذيب كما في قوله تعالى: ﴿فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً﴾ والعطف على اللفظ أجود للمشاكلة. وقوله تعالى: ﴿فيضاعفه﴾. الخ من الآية (٢٤٥) من سورة البقرة.

(٤) الجعفي ـ عبيد الله بن الحر بن عمر الجعفي ـ من بني سعد العشيرة ـ كان من خيار قومه شرفاً وصلاحاً وفضلاً ـ توفي ٦٨هـ.

وخلاد بن خالد الشيباني ـ من كبار القراء. قال ابن الجزري: كان إماماً في القراءة، ثقة، عارفاً، محققاً، مجوداً، أستاذاً ـ توفي بالكوفة ٢٢٠هـ.

وطلحة بن مُصرِّف بن كعب بن عمرو الكوفي ـ أقرأُ أهل الكوفة في عصره، كان يسمى: سيد القراء في عصره، وهو من رجال الحديث الثقات ـ ومن أهل الورع والنسك ـ توفي ١١٢هـ.



البدل من (يُحَاسِبْكم) فهي تفسير المحاسبة[١]، وهذا كقول الشاعر:

رُوَيْداً بَنـي شَيْبَـانَ بعْـضَ وعيـدكـم ... تُـلاقـوا غـداً خَيْلـي عَلَـى سَفَـوان

تُـلاقـوا جيـاداً لا تحيـدُ عَـنِ الـوَغَـى ... إذا ما غَدَتْ في المأزِقِ المتَدان[٢]

فهذا على البدل، وكرر الشاعر الفعل لأن الفائدة فيما يليه من القول.

وقوله تعالى: (وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ) يعني من العصاة الذين ينفذ فيهم الوعيد، قال النقاش: يغفر لمن يشاءُ، أي: لمن ينزع عنه، ويعذب من يشاءُ، أي: من أقام عليه، وقال سفيان الثوري: يغفر لمن يشاءُ العظيم، ويعذب من يشاءُ على الصغير. وتعلّق بهذه الآية قوم ممن قال بجواز تكليف ما لا يطاق، وقال: إن الله قد كلفهم أمر الخواطر وذلك مما لا يطاق.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا غير بيِّن، وإنما كان أمر الخواطر تأويلاً تأوله أصحاب النبي ﷺ، ولم يثبت تكليفاً إلا على الوجه الذي ذكرنا من تقرير النبي ﷺ إياهم على ذلك، ومسألة تكليف مالا يطاق نتكلم عليها فيما بعد إن شاءَ الله تعالى[٣].

ولما ذكر المغفرة والتعذيب بحسب مشيئته تعالى عقَّب ذلك بذكر القدرة على جميع الأشياءِ إذا ما ذكر جزءٌ منها.

قوله عز وجل:

﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾

سبب هذه الآية[٤] أنه لما أنزلت: (وَإِنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أَو تُخْفُوه) وأشفق منها النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، ثم تقرر الأمر على أن قالوا: سمعنا وأطعنا،

(١) فيه تساهل، فإن المغفرة والتعذيب يترتبان على المحاسبة التي هي إحصاء الحسنات والسيئات.

(٢) الشاعر هو الوداك بن ثميل المازني، وقوله: «بعض وعيدكم»، منصوب بفعل محذوف، أي كفوا عنا بعض وعيدكم وقوله: «تلاقوا جياداً»، بدل من قوله: «تلاقوا غداً خيلي»، وسفوان: اسم ماء بين بني مازن وبني شيبان اقتتلت عنده القبيلتان المذكورتان.

(٣) عند تفسير قوله تعالى: (لا يُكَلِّفُ الله نَفْساً إلا وسْعَهَا).

(٤) انظر صحيح الإمام مسلم، وبهذا السبب ظهرت مناسبة الآية لما قبلها.



فرجعوا إلى التضرع والاستكانة ـ مدحهم الله ـ وأثنى عليهم في هذه الآية، وقدم ذلك بين يدي رفقه بهم، وكشْفِه لذلك الكرب الذي أوجبه تأوُّلهم، فجمع لهم تعالى التشريف بالمدح، والثناءَ، ورفع المشقة في أمر الخواطر، وهذه ثمرة الطاعة والانقطاع إلى الله تعالى، كما جرى لبني إسرائيل ضد ذلك: من ذمهم، وتحميلهم المشقات من الذلة والمسكنة والجلاءِ، إذ قالوا سمعنا وعصينا ـ وهذه ثمرة العصيان، والتمرد على الله، أعاذنا الله من نقمته.

و(آمَنَ) معناه: صدَّق ـ و(الرَّسُولُ): محمد ﷺ، و(مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ) هو القرآن، وسائر ما أُوحي إليه[١] ـ من جملة ذلك هذه الآية[٢] التي تأولوها شديدة الحكم ـ ويروى أن رسول الله ﷺ ـ لما نزلت عليه ـ قال: (ويحق له أن يؤمن)[٣]، وقرأ ابن مسعود: [وآمن المؤمنون]، وكل لفظة تصلح للإحاطة، وقد تستعمل غير محيطة على جهة التشبيه بالإحاطة، والقرينة تبين ذلك في كل كلام[٤]، ولما وردت هنا بعد قوله: (والْمُؤْمِنُونَ) دلَّ ذلك على إحاطتها بمن ذكر.

والإيمان بالله: هو التصديق به، وبصفاته، ورفض الأصنام وكل معبود سواه. والإيمان بملائكته: هو اعتقاد وجودهم وأنهم عباد الله ورفض معتقدات الجاهلية فيهم. والإيمان بكتبه: هو التصديق بكل ما أنزل على الأنبياء الذين تضمن ذكرَهم كتابُ الله المنزل على محمد ﷺ، أو ما أخبر هو به.

وقرأ ابن كثير، ونافع، وعاصم ـ في رواية أبي بكر ـ وابن عامر: [وكُتُبِهِ] على الجمع، وقرؤوا في «التحريم»: [وكِتَابِهِ][٥] على التوحيد، وقرأ أبو عمرو ها هنا، وفي التحريم: [وكُتُبِهِ] على الجمع، وقرأ حمزة والكسائي: [وكِتَابِهِ] على التوحيد فيهما، وروى حفص، عن عاصم ها هنا وفي التحريم: [وكُتُبِهِ] مثل أبي عمرو. وروى خارجة عن نافع مثل ذلك، وبكل قراءَة من هذه قرأ جمهور من العلماءِ، فمَنْ جمع أراد جمع

(١) من العقائد والشرائع والأحكام في القرآن وفي غيره.

(٢) وهي قوله تعالى: (وَإِنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ).

(٣) رواه ابن جرير عن قتادة، ورواه الحاكم في المستدرك عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال: إسناده صحيح.

(٤) نحو قوله تعالى: (تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا)، فإنها إنما دمرتهم ودمرت مساكنهم دون غيرهم.

(٥) في قوله تعالى: (وَمَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ روحِنَا، وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ، وَكَانَتْ مِنَ القَانِتِين). الآية (١٢).



كتاب، ومن أَفرد أَراد المصدر الذي يجمع كل مكتوب كان نزوله من عند الله تعالى، هذا قول بعضهم، وقد وجَّهَهُ أَبو علي، وهو كما قالوا: نَسْجُ اليمن[١]، وقال أَبو علي في صدر كلامه: أَما الإفراد في قول من قرأَ: [وكتابِهِ] فليس كما تفرد المصادر وإِن أُريد بها الكثير، كقوله: ﴿وَٱدْعُوا۟ ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ ونحو ذلك. ولكن كما تفرد الأَسماءُ التي يراد بها الكثرة كقولهم: كثر الدينار والدرهم، ونحو ذلك[٢]، فإِن قلت: هذه الأَسماءُ التي يراد بها الكثرة إِنما تجيءُ مفردة، وهذه مضافة، قيل: فقد جاءَ في المضاف ما يعنى به الكثرة، ففي التنزيل: ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾[٣] وفي الحديث: (منعت العراق دِرْهَمها وقَفِيزها)[٤] فهذا يراد به الكثير كما يراد بما فيه لام التعريف. ومنه قول ابن الرقاع:

يَـدَع الحَـيَّ بـالعَشِـيِّ غِـرَاثـاً وَهُـم عَـنْ رغيفهـم أَغنيـاءُ[٥]

ومجيءُ أَسماءِ الأَجناس معرفة بالأَلف واللام أَكثر من مجيئها مضافة.

وقراءَة الجماعة: ﴿ورسُلِهِ﴾ بضم السين، وكذلك: (رُسُلُنَا ورُسُلُكُم ورُسُلِكَ)[٦] إِلا أَبا عمرو فروي عنه تخفيف [رسْلنا ورسْلكم]، وروي عنه في [رسلك] التثقيل والتخفيف، قال أَبو علي: مَنْ قرأَ [عَلَى رُسلِكَ] بالتثقيل فذلك أَصل الكلمة، ومن خفف فكما يخفف في الآحاد مثل: عنْق وطنْب، فإِذا خفف في الآحاد فذلك أَحرى في الجمع الذي هو أَثقل.

---

(١) أي منسوجه، فالكتاب بمعنى المكتوب.

(٢) يعني أن معنى الكثرة في المصادر المفردة غير معنى الكثرة في الأسماء المفردة، كما تقول: خرق كثير ـ أي واسع، وهلاك كثير: أي دائم.

(٣) من الآية (١٨) من سورة النحل. وقوله تعالى: (وادعوا ثبوراً) من الآية (١٤) من سورة الفرقان.

(٤) رواه الإمام أحمد في مسند أبي هريرة بلفظ. (قال رسول الله ﷺ: منعت العراق قفيزها ودرهمها، ومنعت الشام مدها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، يشهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه).

ورواه الإمام مسلم في الفتن وأشراط الساعة، وقوله ﷺ: (وعدتم من حيث بدأتم) هو بمعنى: بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ.

(٥) أي عدي بن الرقاع. يقال: غرث غرثاً: جاع، فهو غرثان.

(٦) تكررت (رسلنا) في كثير من الآيات ـ منها: ﴿ولقد جاءتهم رسُلُنا بالبينات﴾ (٣٢) من سورة المائدة. وجاءت (رسلكم) في الآية (٥٠) من سورة غافر: ﴿قالوا: أَوْ لَمْ تَكُ تَأْتيكُمْ رسُلُكم بالبيِّنَاتِ﴾. وجاءت (رسلك) في الآية (١٩٤) من سورة آل عمران: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا ما وَعَدْتَنَا على رُسُلِكَ﴾.

رفع المستهم

وقرأ يحيى بن يعمر: [وكتْبه ورسْله] بسكون التاءِ والسين، وقرأ ابن مسعود: [وكتابه ـ ولقائه ـ ورسله]، وقرأ جمهور الناس: [لانفرق] بالنون، والمعنى: يقولون: [لا نُفرق][1]، وقرأ سعيد بن جبير، ويحيى بن يعمر، وأبو زرعة بن عمرو بن جرير، ويعقوب: [لا يُفرِّق] بالياءِ، وهذا على لفظ كل، قال هارون: وهي في حرف ابن مسعود: [لا يُفرِّقُون] بالياءِ، ومعنى هذه الآية: أَن المؤمنين ليسوا كاليهود والنصارى في أَنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا سمِعْنَا وأَطَعْنَا﴾ مدح يقتضي الحض على هذه المقالة، وأَن يكون المؤمن يمتثلها غابر الدهر، والطاعة: قبول الأَوامر.

و﴿غُفرانَكَ﴾ مصدر كالكفران والخسران ـ ونصبه على جهة نصب المصادر، والعامل فيه فعل مقدر. وقال الزجاج: تقديره: اغفر غفرانك. وقال غيره: نطلب أَو نسأَل غفرانك، و﴿إِلَيْكَ الْمصيرُ﴾ إِقرار بالبعث والوقوف بين يدي الله تعالى.

وروي أَن النبي ﷺ ـ لما نزلت هذه الآية ـ قال له جبريل: يا محمد: إِن الله قد أَجَّل[2] الثناءَ عليك وعلى أُمتك، فسل تعطه، فسأَل إِلى آخر السورة[3].

قوله عز وجل:

﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾.

قوله تعالى: (لا يُكَلِّفُ اللهُ نفساً إلا وُسْعَهَا) خبر جزم نص على أَنه لا يكلف العباد

---

(١) وحذف القول في الكلام الفصيح كثير، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَالمَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ باب سلامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ أي: يقولون: سَلامٌ عَلَيْكُمْ الخ.

(٢) في نسخة بالجيم، وفي أُخرى بالحاء، ومنه حديث: (اليوم أُحِلُّ عليكم رضواني).

(٣) رواه ابن جرير عن جابر رضي الله عنه. وهي سبعة أسئلة مستجابة، لما ثبت في الحديث الصحيح أن الله تعالى قال: قد فعلت ـ عقب كل دعاء من هذه الأدعية، أي قد استجبت. ومن أدب القرآن حذف النداء في نداء الله تعالى فيقال: ربِّ، ربَّنا، ولا يوجد في القرآن بالنداء إلا في موضعين: الأول: في سورة الفرقان: ﴿وقال الرسولُ ياربِّ إن قومي اتَّخذوا هذا القرآن مهجوراً﴾ والثاني: في سورة الزخرف: ﴿وَقِيلِه يَاربِّ إنَّ هَؤلاءِ قَوْمٌ لا يؤمنون﴾.



من وقت نزول الآية عبادة من أعمال القلب أو الجوارح إلا وهي في وسع المكلف، ومقتضى إدراكه وبنيته، وبهذا انكشفت الكربة عن المسلمين في تأوُّلهم أمر الخواطر، وتأول من ينكر جواز تكليف مالا يطاق هذه الآية بمعنى أنه لا يكلِّف ولا كلَّف، وليس ذلك بنص في الآية، ولا أيضاً يدفعها اللفظ، ولذلك ساغ الخلاف[(١)].

وهذا المعنى الذي ذكرناه في هذه الآية يجرى مع معنى قوله تعالى: وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[(٢)].

واختلف الناس في جواز تكليف مالا يطاق في الأحكام التي هي في الدنيا بعد اتِّفاقهم على أنه ليس واقعاً الآن في الشرع، وأن هذه الآية آذنت بعدمه ـ فقال أبو الحسن الأشعري، وجماعة من المتكلمين: تكليف مالا يطاق جائز عقلاً، ولا يحرم ذلك شيئاً من عقائد الشرع، ويكون ذلك أمارة على تعذيب المكلف، وقطعاً به[(٣)]، وينظر إلى هذا تكليف المصور أن يعقد شعيرة حسب الحديث[(٤)].

واختلف القائلون بجوازه[(٥)] ـ هل وقع في رسالة محمد ﷺ أم لا؟ فقالت فرقة:

---

(١) في جواز تكليف مالا يطاق وعدم جوازه، لأن الآية لا تنص على عدم الجواز ولا تدفعه.

(٢) الآيات بترتيبها ـ من الآية (١٨٥) من سورة البقرة، ومن الآية (٧٨) من سورة الحج، ومن الآية (١٦) من سورة التغابن، وهذه الآيات كلها تدل على رفع الحرج والعسر عن هذه الأمة.

(٣) في «شرح المحلى على جمع الجوامع»: أن فائدة التعليق بالمحال اختبار المكلفين، هل يأخذون في المقدمات والأسباب فيترتب عليها الثواب، أوْلا ـ فالعقاب، وناقشه الكمال ابن أبي شريف بأن ظهور الحكمة والمصلحة للعقل في أفعال الله تعالى غير لازم.

(٤) في حديث أبي هريرة الذي رواه الشيخان: (فلْيَخلقوا ذرة، أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة). وهذا في تهديد المصورين. والذي في البخاري عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: (من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل). وفي رواية: (كلف أن يعقد شعيرة)، والحديث رواه البخاري، والإمام أحمد، والترمذي في كتاب «الرؤيا»، وليس فيه تكليف مالا يطاق، لأن هذا يكون يوم القيامة، وتأمل فإن الكلام فيه تخليط، والله أعلم.

(٥) هذا يتعارض مع قوله سابقاً: «بعد اتفاقهم على أنه ليس واقعاً في الشرع»، تأمل، ولعل هناك فرقة حكت الإجماع على عدم الوقوع، وفرقة حكت الخلاف في الوقوع وعدمه، فأشار إلى فرقة الاتفاق بقوله: «بعد اتفاقهم على أنه ليس واقعاً»، وأشار إلى فرقة الخلاف بقوله: «واختلف القائلون بالجواز» الخ. والله أعلم.



وقع في نازلة أَبي لهب[١]، لأَنه حكم عليه بتَبِّ اليدين، وصلي النار، وذلك مؤذن بأَنه لا يؤمن، وتكليف الشرع له الإِيمان راتب[٢]، فكأَنه كلف أَن يؤمن، وأَن يكون في إِيمانه أَنه لا يؤمن لأَنه إِذا آمن فلا محالة أَنه يؤمن بسورة: (تَبَّتْ يدَا أَبي لَهَبٍ)[٣].

وقالت فرقة: لم يقع قط، وقوله تعالى: ﴿سَيَصْلَىٰ نَارًا﴾[٤] إِنما معناه إِنْ وافى على كفره.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وما لا يطاق ينقسم أَقساماً، فمنه المحال عقلاً كالجمع بين الضدين، ومنه المحال عادة كرفع الإِنسان جبلاً، ومنه مالا يطاق من حيث هو مهلك كالاحتراق بالنار ونحوه. ومنه ما لا يطاق للاشتغال بغيره، وهذا إِنما يقال فيه: مالا يطاق على تجوز كثير[٥].

---

(١) يأتي قريباً إن شاء الله حكاية الإجماع على عدم وقوع الممتنع لتعلق علم الله بعدم وقوعه، كما يأتي أن ذلك من باب الممكن الذي عرض له ما يمنعه لا من باب المحال.

(٢) أي قائم وثابت.

(٣) في هذا التصديق تناقض حيث اشتمل على إثبات التصديق في شيء ونفيه في كل شيء فهو من الممتنع لذاته، وأُجيب بأن من أنزل الله فيه أنه لا يؤمن لم يقصد إبلاغه ذلك، أي أنه لا يؤمن حتى يكلف تصديق النبي ﷺ فيه دفعاً للتناقض، وإنما قصد إبلاغ ذلك إلى غيره، وإعلام النبي ﷺ به لليأس من إيمانه، وعليه فتكليفه الإيمان من التكليف بالممتنع لغيره لا لذاته، والله أعلم. فإن قيل: فهل يكون الفعل مقدوراً للعبد في حال عدم مشيئة الله له أن يفعله؟، قيل: إن أُريد بكونه مقدوراً سلامة آلة العبد التي يتمكن بها من الفعل، وصحة أعضائه، ووجود قواه، وتمكينه من أسباب الفعل، وتهيئة طريق فعله، وفتح الطريق له ـ فنعم. هو مقدور بهذا الاعتبار. وإن أريد بكونه مقدوراً القدرة المقارنة للفعل، وهي الموجبة له، التي إذا وجدت لم يتخلف عنها الفعل فليس مقدوراً بهذا الاعتبار، وترجمة هذا الكلام أن القدرة نوعان: قدرة مصححة وهي قدرة الأسباب والشروط، وسلامة الآلة، وهي مناط التكليف ـ وهذه متقدمة على الفعل غير موجبة له. وقدرة مقارنة للفعل، مستلزمة له، لا يتخلف الفعل عنها. وهذه ليست شرطاً في التكليف، ولا يتوقف صحته عليها. فإيمان من لم يشأ الله إيمانه، وطاعة من لم يشأ الله طاعته مقدور بالاعتبار الأول، غير مقدور بالاعتبار الثاني، وبهذا البيان تزول الشبهة إن شاء الله في التكليف بما لا يطاق، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٤) من الآية (٣) من سورة المسد.

(٥) ما لا يطاق على ضربين ـ أحدهما: مالا يطاق للعجز عنه، والآخر: لا يطاق للاشتغال عنه بغيره، كما يقال: لا يطيق التصرف لاشتغاله بالكتابة، وما أشبه ذلك، وهذا سبيل الكافر، فإنه لا يطيق الإيمان لا لأنه عاجز عن الإيمان، بل لاشتغاله عنه بضده الذي هو الكفر، فهذا يجوز تكليفه مالا يطاق، وأما العاجز فما ورد في الشريعة تكليفه، ولو ورد لكان صواباً لأن الله تعالى له أن يفعل في ملكه ما يريد، =



و(يكَلِّفُ) يتعدى إلى مفعولين ـ أَحدهما محذوف تقديره: عبادة أو شيئاً[١]. وقرأَ ابن أَبي عبلة: (إلا وَسِعها) بفتح الواو وكسر السين، وهذا فيه تجوز، لأَنه مقلوب، وكان وجه اللفظ «إلا وسِعَته»، كما قال: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾[٢] وكما قال: ﴿وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾[٣] ولكن يجيءُ هذا من باب أَدخلت القلنسوة في رأسي، وفمي في الحجر.

= وقد أثنى سبحانه على من سأله ألا يكلفه مالا طاقة له به، ولعل ما أشار إليه المؤلف رحمه الله يرجع إلى هذين الضربين. وحاصل ما في هذا المقام أنه ثبت في الأصول أن شرط التكليف القدرة على المكلف به فما لا قدرة للمكلف عليه لا يصح التكليف به شرعاً وإن جاز عقلاً. والطاقة: هي القدرة، ومالا يطاق لا تتعلق به قدرة الإنسان المقارنة للفعل، والتكليف بما لا يطاق هو التكليف بالمحال، وهو ما يرجع المحال فيه إلى المأمور به، ثم إنه لا يلزم من نفي التكليف بما لا يطاق نفي التكليف بالمشاق، ولذلك ثبت في الشرائع السابقة التكليف بالمشاق، ولم يثبت فيها التكليف بما لا يطاق.

والتكليف بالمحال، أو بما لا يطاق له مقامان ـ المقام الأول في حكمه، وقد أشار إلى ذلك صاحب «جمع الجوامع» بقوله: «مسألة: يجوز التكليف بالمحال مطلقاً، ومنع أكثر المعتزلة، والشيخ أبو حامد الغزالي، وابن دقيق العيد ما ليس ممتنعاً لتعلق العلم بعدم وقوعه».

والمقام الثاني: في وقوعه، وقد أشار إليه بقوله: «والحق وقوع الممتنع بالغير لا بالذات». وحاصل هذا الكلام: أن التكليف بالمحال جائز عقلاً، سواء كان محالاً لذاته، أي ممتنعاً عادة وعقلاً، كالجمع بين الضدين لأدائه إلى اجتماع النقيضين، أو محالا لغيره، أي ممتنعاً عادة لا عقلاً كالطيران من الإنسان، أو عقلاً لا عادة كإيمان من علم الله أنه لا يؤمن، ومنع ذلك أكثر المعتزلة وبعض أهل السنة في غير ما تعلق علم الله بعدم وقوعه، ومنع آخرون كون المحال مطلوباً لا ورود صيغة افعل، نحو قوله تعالى: (كونوا قِرَدَةً خاسِئِينَ)، فليس معنى هذه الصيغة الطلب، وإنما معناها التذليل والامتهان، وأن الحق هو وقوع المحال لغيره دون ا لمحال لذاته ومفهومه، وقد حكى أبو عبد الله المحلي في شرح «جمع الجوامع» الاتفاق على عدم وقوع الممتنع لتعلق علم الله بعدم وقوعه، كإيمان أبي لهب، والذي عليه المحققون كالغزالي أن إيمان مَن علم الله أنه لا يؤمن ليس محالاً عقلاً، بل هو ممكن مقطوع بعدم وقوعه، ولا يخرجه القطع بذلك عن كونه ممكناً بحسب ذاته. قال التفتزاني رحمه الله: «كل ممكن عادة ممكن عقلاً، وليس كل ممكن عقلاً ممكن عادة»، ولا شك أن إيمان أبي لهب ممكن عادة فهو ممكن عقلاً. والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) قال أبو (ح): «إن عني أن أصله كذا فهو صحيح، لأن قوله: (إلا وُسعها) استثناء مفرغ من المفعول الثاني، وإن عني أنه محذوف في الصناعة فليس كذلك، بل الثاني هو (وُسعها) نحو: ما أعطيت زيداً إلا درهماً، لأنه في الصناعة هو المفعول وإن كان أصله: ما أعطيت زيداً شيئاً إلا درهماً.

(٢) من الآية (٢٥٥) من سورة البقرة.

(٣) من الآية (٩٨) من سورة طه.



وقوله تعالى: ﴿لها ما كسبت﴾ يريد من الحسنات، ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبت﴾ يريد من السيئات ـ قاله السدي، وجماعة من المفسرين. ولا خلاف في ذلك، والخواطر ونحوها ليس من كسب الإنسان ـ وجاءَت العبارة في الحسنات بـ(لَهَا) من حيث هي مما يفرح الإنسان بكسبه ويُسَرُّ به، فتضاف إلى ملكه، وجاءَت في السيئات بـ(عَلَيْهَا) من حيث هي أَوزار وأَثقال ومحتملات صعبة، وهذا كما تقول: لي مالٌ، وعليَّ ديْن، وكما قال المتصدق باللقطة: اللهم عن فلان فإن أَبى فلي وعلي، وكرر فعل الكسب فخالف بين التصريف حسناً لنمط الكلام كما قال: ﴿فَمَهِّلِ ٱلْكَٰفِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًۢا﴾[(١)] هذا وجه، والذي يظهر لي في هذا أَن الحسنات هي ما كسب دون تكلف، إذ كاسبها على جادة أَمر الله ورسم شرعه، والسيئات تكتسب ببناءِ المبالغة، إِذ كاسبها يتكلف في أَمرها خرق حجاب نهي الله تعالى، ويتخطاه إِليها، فيحسن في الآية مجيءُ التصريفين إِحرازاً لهذا المعنى.

وقال المهدوي، وغيره: وقيل: معنى الآية: لا يؤخذ أَحد بذنب أَحد.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا صحيح في نفسه، لكن من غير هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا﴾ معناه: قولوا في دعائكم[(٢)].

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ ـ فذهب الطبري وغيره إِلى أَنه النسيان بمعنى الترك[(٣)]، أَي إِن تركنا شيئاً من طاعتك، وأَنه الخطأُ المقصود ـ قالوا:

---

(١) الآية (١٧) من سورة الطارق.

(٢) إشارة إلى أنه خرج مخرج التعليم، فهو يعلمهم كيف يدعون ربهم.

(٣) هذا ما ذهب إليه شهاب الدين القرافي في «الفروق»، واعترضه ابن الشاط في حاشيته عليه. وحاصل ما هنا أقوال ثلاثة:

قيل: المراد بالنسيان الترك عمداً، وبالخطأ العصيان، لأن المعصية توصف بالخطأ الذي هو ضد الصواب. وكأنه قيل: لا تعاقبنا على ترك الواجبات وفعل المنهيات.

وقيل: المراد النسيان بمعنى الذهول والغفلة، والخطأ الذي كان عن اجتهاد، إذ لا امتناع في المؤاخذة بهما عقلاً، ولكنه سبحانه وعد بالتجاوز عنهما فضلاً ورحمة، ومن ثم جاز الدعاء بهما استدامة للنعمة والرحمة. =



وأَما النسيان الذي يغلب المرءَ، والخطأُ الذي هو عن اجتهاد فهو موضوع عن المرءِ، فليس بمأمور في الدعاءِ في أَلا يُؤَاخذ به، وذهب كثير من العلماءِ إلى أَن الدعاءَ في هذه الآية إِنما هو في النسيانِ الغالب، والخطأ غير المقصود، وهذا هو الصحيح عندي.

قال قتادة ـ في تفسير الآية: ـ بلغني أَن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الله تجاوز لأُمتي عن نسيانها وخطئها»، وقال السُدّي: لما نزلت هذه الآية فقالوها، قال جبريل للنبي ﷺ: (قد فعل الله لهم ذلك يا محمد)[١]. فظاهر قوليهما ما صححته، وذلك أَن المؤمنين لما كشف عنهم ما خافوه في قوله تعالى: (يُحَاسِبْكُمْ بِهِ الله) أُمروا بالدعاءِ في دفع ذلك ليس من طاقة الإِنسان دفعه، وذلك في النسيان والخطأِ. والإِصر: الثقل، وما لا يطاق على أَتم أَنواعه[٢].

وهذه الآية ـ على هذا القول ـ تقضي بجواز تكليف ما لا يطاق، ولذلك أَمر المؤمنين بالدعاءِ في أَلا يقع هذا الجائز الصعب.

ومذهب الطبري والزجاج أَن تكليف مالا يطاق غير جائز[٣]، فالنسيان عندهم: المتروك من الطاعات، والخطأُ هو المقصود من العصيان. والإِصر: هو العبادات الثقيلة كتكاليف بني إِسرائيل من قتل أَنفسهم، وقرض أَبدانهم، ومعاقباتهم على معاصيهم في أَبدانهم حسبما كان يكتب على أَبوابهم، وتحميلهم العهود الصعبة. وما لا طاقة للمرءِ به: هو عندهم على تجوز، كما تقول: لا طاقة لي على خصومة فلان، ولغير ذلك من الأَمر تستصعبه وإِن كنت في الحقيقة تطيقه، أَو يكون ذلك مالا طاقة لنا

= وقيل: المراد منهما ما هما مسببان عنه وهو التقصير والتفريط، إذ قلما يصدران إلا عن ذلك، والله أعلم.

(١) روى الإمام مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (قال الله: نعم). وعن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: (قال الله: قد فعلت)، فهذا دلالة على أن هذه الدعوات السبع مستجابة بحمد الله، وأولها: (رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَو أَخْطَأنا).

(٢) سبق أنها أربعة أنواع كما وضحها ابن عطية.

(٣) حاصله أن الذين فسروا الإصر بما لايطاق هم الذين جوَّزوا التكليف بما لا يطاق، وأما الذين لا يجوِّزون ذلك كالإمام الطبري، والزجاج، وغيرهما، فقد فسروا الإصر بالعبادات الثقيلة الشديدة، كالتكاليف التي كانت في بني إسرائيل: من قتل أنفسهم في التوبة، وقرض موضع النجاسة من أبدانهم. وحملوا قوله تعالى: (وَلا تُحَمِّلْنَا مَالا طَاقَةَ لَنَا بِهِ) على المجاز، أي ما هو صعب وشديد وإن كان يطاق، وقالوا: الخطأ يكون عن قصد وعن غير قصد، والله أعلم.



به مِنْ حيث هو مهلك لنا كعذاب جهنم وغيره[١]. وأَما لفظة «أَخطأَ» فقد تجيءُ في القصد ومع الاجتهاد.

قال قتادة: الإِصر: العهد والميثاق الغليظ[٢]، وقاله مجاهد وابن عباس، والسدي، وابن جريج، والربيع، وابن زيد. وقال عطاءٌ: الإِصر: المسخ قردة وخنازير. وقال ابن زيد أَيضاً: الإِصر: الذنب لا كفارة فيه ولا توبة منه. وقال مالك رحمه الله: الإِصر: الأَمر الغليظ الصعب، والآصرة ـ في اللغة ـ: الأَمر الرابط من ذمام أَو قرابة أَو عهد ونحوه، فهذه العبارات كلها تنحو نحوه، والإِصار: الحبلُ الذي تربط به الأَحمال ونحوها، والقِدُّ يضمُّ عضدي الرجل[٣]، يقال: أَصر يأْصر أَصرا، والإِصر ـ بكسر الهمزة: الاسم من ذلك، وفي هذا نظر[٤]. ورُوي عن عاصم أَنه قرأَ: أُصر بضم الهمزة.

ولا خلاف أَن (الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا) يراد به اليهود.

وقال الضحاك: والنصارى.

وأَما عبارات المفسرين في قوله: (رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَالا طَاقة لنا بِهِ) فقال قتادة: لا تشدد علينا كما شددت على من كان قبلنا. وقال الضحاك: لا تحملنا من الأَعمال ما لا نطيق. وقال نحوه ابن زيد. وقال ابن جريج: لا تمسخنا قردة وخنازير[٥].

وقال سلام بن سابور: الذي لا طاقة لنا به الغُلْمَة[٦]، وحكاه النقاش عن مجاهد

(١) أي لا طاقة لنا به من حيث العقوبات لا من حيث الأعمال.

(٢) تفسير باللازم لأن الوفاء بالعهد شديد على النفس.

(٣) الإصر: هو الأمر الثقيل الغليظ، ويجمع على آصار، وقُرىء بذلك، والآصرة: ما عطفك على رجل مِن رحِم، أو قرابة، أو مصاهرة، ويجمع على أواصر، والإِصار ـ ويقال بالسين ـ: ما تُعقد به الأشياء، والقِدُّ وهو بكسر القاف: السير يُقَدُّ من جلد، وجمع إصار: أُصر ـ مثل كِتاب وكتب.

(٤) قال في القاموس: الأصر بالفتح: الكسر والعطف والحبس، وفِعْل ذلك كضرب، والإصر بالكسر: العَهْد، والذنب، والثِّقَل، ويضم ويفتح في الكل اهـ. وتأمل.

(٥) قال شهاب الدين القرافي: إذا أُريد بقوله: (رَبَّنَا ولا تُحَمِّلْنَا مَالا طَاقَةَ لَنَا بِهِ) أي من البلايا والرزايا والمكروهات جاز الدعاء بذلك، لأنه لم تدل النصوص على نفي ذلك، بخلاف التكاليف الشرعية فإنها مرفوعة بقوله تعالى: (لا يُكَلِّفُ الله نفساً إلا وُسْعَهَا) فإن أُطلق من غير تخصيص لا بالنية ولا بالعادة عصى لاشتمال العموم على مالا يجوز فيكون ذلك حراماً لأن فيه طلب تحصيل الحاصل. انتهى.

(٦) هيجان شهوة النكاح وازدياد حدتها.



وعطاءٍ ومكحول. وروي أَن أَبا الدرداءِ كان يقول في دعائه: وأَعوذ بك من غُلمة ليس لها عدة. وقال السدي: هو التغليظ والأَغلال التي كانت على بني إِسرائيل من التحريم.

ثم قال تعالى فيما أَمر المؤمنين بقوله: (واعْفُ عَنَّا)، أَي: فيما واقعناه وانكشف، (واغْفِرْ لنَا)، أَي: استر علينا ما علمت منا، (وارْحَمْنا)، أَي: تفضل مبتدئاً برحمة منك لنا.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فهي مناح من الدعاءِ متباينة، وإِن كان الغرض المراد بكل واحد منها واحداً وهو دخول الجنة.

و(أَنْتَ مَوْلانَا) مدح في ضمنه تقرب إِليه، وشكر على نعمه، ومولى: هو من ولي فهو مفْعل أَي: موضع الولاية، ثم ختمت الدعوة[1] بطلب النصر على الكافرين الذي هو ملاك قيام الشرع، وعلوّ الكلمة، ووجود السبيل إِلى أَنواع الطاعات.

وروي أَن جبريل عليه السلام أَتى محمداً ﷺ فقال: قل: (رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا)، فقالها، فقال جبريل: قد فعل، فقال: قل كذا وكذا، فيقولها، فيقول جبريل: قد فعل إِلى آخر السورة، تظاهرت بهذا المعنى أَحاديث.

وروي عن معاذ بن جبل أَنه كان إِذا فرغ من قراءَة هذه السورة قال: آمين[2].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

هذا يظن به أَنه رواه عن النبي ﷺ، فإِن كان ذلك فكمال، وإِن كان بقياس على سورة الحمد من حيث هناك دعاءٌ، وهنا دعاءٌ فحَسن.

وروى أَبو مسعود عقبة بن عمرو[3]، عن النبي ﷺ أَنه قال: «مَنْ قَرَأَ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»[4]، يعني عن قيام الليل، وقال علي بن أَبي طالب رضي الله

---

(١) في بعض النسخ: ثم ختمت السورة.

(٢) رواه ابن جرير الطبري، وابن أبي شيبة.

(٣) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البدري، مشهور بكنيته ـ اختلف في شهوده بدراً، قيل: مات بالكوفة، وقيل: مات بالمدينة. الإصابة ٢ـ٤٨٤.

(٤) روى هذا الحديث البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وغيرهم، والآيتان من قوله تعالى: (آمن=

رفع المسهم

عنه: «ما أَظن أَحداً عقل وأَدرك الإِسلام ينام حتى يقرأَهما».

وروي أَن النبي ﷺ قال: (أُوتيت هؤلاءِ الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يؤتهن أَحد قبلي)[1].

كملت سورة البقرة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين.

* * *

= الرسول) إلى آخر السورة، وتنتهي الآية الأولى عند قوله: (وإليك المَصِير) وليست (ما اكْتَسَبَتْ) رأس آية باتفاق العادِّين، وقوله: (كفتاه) أي عن قيام الليل، أو عن قراءة القرآن، أو كفتاه شر الشيطان فلا يكون له عليه سلطان، أو ما أهمه في الدنيا والآخرة، والأولى أن يراد كل ذلك، لأن حذف المتعلق يؤذن بالعموم والشمول.

(١) رواه الإمام أحمد، والنسائي، وابن مردويه، بألفاظ متقاربة.

رفع المسلم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تفسير سورة آل عمران

هذه السورة مدنية بإجماع فيما علمت[١] ، وذكر النقاش أن اسم هذه السورة في التوراة: طيبة[٢] .

قوله عز وجل:

﴿ الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۝٢ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ۝٤ ﴾ .

قد تقدم ذكر اختلاف العلماء في الحروف التي في أوائل السور في أول سورة البقرة ، ومن حيث جاء في هذه السورة ﴿اللهُ لا إِلَهَ إلاَّ هُوَ الحَيُّ القَيُّوم﴾ جملة قائمة بنفسها فتتصور تلك الأقوال كلها في: ﴿ألم﴾ في هذه السورة ، وذهب الجرجاني في النظم إلى أن أحسن الأقوال هنا أن يكون ﴿ألم﴾ إشارة إلى حروف المعجم كأنه يقول: هذه الحروف كتابك أو نحو هذا ، ويدل قوله ﴿الله لا إله إلاَّ هُوَ الحيُّ القيومُ نزَّلَ عليكَ الكتابَ﴾ على ما ترك ذكره مما هو خبر عن الحروف ، قال: وذلك في نظمه مثل قوله تعالى: ﴿أَفَمنْ شَرحَ اللهُ صدْرَهُ للإسْلام فَهُوَ على نورٍ من ربِّه﴾ وترك الجواب لدلالة قوله: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[٣] تقديره: كمن قسا قلبه ، ومنه قول الشاعر[٤]:

---

(١) صدر هذه السورة إلى ثلاث وثمانين آية نزل في وفد نجران ، وقد وفدوا على النبيّ وهو في المدينة.

(٢) تسمى أيضاً: الزهراء ، والأمان ، والكنز ، والمعينة ، وسورة الاستغفار.

(٣) من الآية: ٢٢ من سورة الزُّمَر.

(٤) هو الشنفرى ، وأم عامر كنية الضبع؛ وخامري: استتري ، وقوله: «خامري أم عامر» يجري مجرى المثل ، وهو يضرب للذي يرتاع من كل شيء جبناً. انظر الميداني ١: ١٦٠ ، وجمهرة الأمثال للعسكري ١: ٤١٦ ، والمستقصي: ٢٠٧ ، وفصل المقال: ١٨٧ ، وبيت الشنفرى في الحيوان ٦: ٤٥٠ (منسوباً لتأبط شرا) ، والعقد ١: ٥٣ ، والأزمنة والأمكنة ١: ٢٩٣ ، والمخصص ١٣: ٢٥٨.



فـلا تـدفنـونـي إنَّ دَفْنـي مُحَـرّمٌ عليكُمْ، ولكن: خامري أمَّ عامر

التقدير: ولكن اتركوني للتي يقال لها: «خامري أُمَّ عامر».

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

يحسن في هذا القول أن يكون ﴿نزَّلَ﴾ خبرَ قوله ﴿الله﴾ حتى يرتبطَ الكلام إلى هذا المعنى. وهذا الذي ذكره القاضي الجرجانيّ فيه نظر، لأن مثله ليست صحيحة الشبه بالمعنى الذي نحا إليه، وما قاله في الآية محتمل، ولكن الأبرع في نظم الآية أن تكون ﴿الٓمٓ﴾ لا تضم ما بعدها إلى نفسها في المعنى، وأن يكون ﴿الله لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحيُّ القَيُّوم﴾ كلاماً مبتدأ جزماً جملة رادّةً على نصارى نجران الذين وفدوا على رسول الله عليه السلام فحاجّوه في عيسى بن مريم وقالوا: إنه الله، وذلك أن ابن إسحق والربيع وغيرهما[١] ممن ذكر السير، رووا[٢] أن وفد نجران قدم على رسول الله ﷺ: نصارى ستون راكباً، فيهم من أشرافهم أربعة عشر رجلاً، في الأربعة عشر[٣] ثلاثة نفَر، إليه يرجع أمرهم: العاقب أمير القوم وذو رأيهم واسمه عبد المسيح، والسيد ثمالهم[٤] وصاحب مجتمعهم واسمه الأيهم، وأبو حارثة بن علقمة أحد بني بكر بن وائل أسقفهم وعالمهم؛ فدخلوا على رسول الله ﷺ المسجدَ إثرَ صلاةِ العصر، عليهم الحَبرَاتُ[٥] جببٌ وأردية، فقال أصحاب رسول الله عليه السلام: ما رأينا وفداً مثلهم جمالاً وجلالة، وحانت صلاتهم فقاموا فصلّوا في مسجد رسول الله ﷺ إلى المشرق، فقال النبي ﷺ: (دعوهم)؛ ثم أقاموا بالمدينة أياماً يناظرون رسول الله ﷺ في عيسى ويزعمون أنه الله، إلى غير ذلك من أقوال بشعة مضطربة، ورسولُ الله ﷺ يردّ عليهم بالبراهين الساطعة وهم لا يبصرون، ونزل فيهم صدرُ هذه السورة إلى نيف وثمانين آية، إلى أن آل أمرهم إلى أن دعاهم رسول الله ﷺ إلى الابتهال[٦]، وسيأتي تفسير ذلك.

---

(١) في بعض النسخ: وغيرهم.

(٢) انظر ابن هشام ١ : ٥٧٣ (ط ١٣٧٥).

(٣) زاد في بعض النسخ: رجلاً، وهي ساقطة في نص سيرة ابن هشام.

(٤) ثمال القوم: من يقوم بأمرهم، أو هو أصلهم الذي يقصدون إليه.

(٥) الحبرة بفتح الباء وكسرها: ثوب من قطن أو كتان مخطط، كان يصنع باليمن، وجمعه حبرات بالفتح والكسر أيضاً.

(٦) انظر الحديث عن الابتهال أو المباهلة في السيرة ١: ٥٨٣، وفتح القدير ١: ٢٨٣، وعيون الأثر ١: =



وقرأ السبعة [الٓمٓ اللهُ] بفتح الميم والألف ساقطة ، وروي عن عاصم أنه سكَّنَ الميم ثم قَطَعَ الألف ، وروى الأولى التي هي كالجماعة حفص ، وروى الثانية أبو بكر ، وذكرها الفراء عن عاصم ، وقرأ أبو جعفر الرؤاسي(١) وأبو حيوة [ألم] بكسر الميم للالتقاء(٢) وذلك رديء لأن الياء تمنع من ذلك ، والصواب الفتح قراءة جمهور الناس. قال أبو علي: حروف التهجّي مبنيةٌ على الوقف فالميم ساكنة واللام ساكنة، فحركت الميم بالفتح كما حركت النون في قولك: منَ الله ومنَ المسلمين إلى غير ذلك.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ومن قال بأن حركة الهمزة ألقيت على الميم فذلك ضعيف لإجماعهم على أن الألف الموصولة في التعريف تسقط في الوصل، فما يسقط فلا تلقى حركته ، قاله أبو علي(٣).

وقد تقدم تفسير قوله: ﴿الحيُّ القَيُّوم﴾ في آية الكرسيّ ، والآية هنالك إخبار لجميع الناس ، وكررت هنا إخباراً بحجج(٤) هؤلاء النصارى ، ويرد عليهم أن هذه الصفات لا يمكنهم ادعاؤها لعيسى عليه السلام، لأنهم إذ يقولون إنه صلب، فذلك موت في معتقدهم لا محالة ، إذ من البين أنه ليس بقيوم.

وقرأ جمهور القراء ﴿القيُّومُ﴾ وزنه فيعول ، وقرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وعلقمة بن قيس [القيَّامُ] وزنه ـ فيعال ـ وروي عن علقمة أيضاً أنه

= ١٢٩. والابتهال هو: اجتماع القوم المختلفين في أمر للدعاء على الجائر منهم بنزول اللعنة عليه ، ومثله: التباهل والمباهلة.

(١) اسمه محمد بن الحسن بن أبي سارة الرؤاسي الكوفي النحوي ، له اختيار في القراءة واختيار في الوقوف ، روى عنه الكسائي والفراء (غاية النهاية ٢: ١١٦ ، وبغية الوعاة ٢: ٨٢ وطبقات الزبيدي: ١٣٥).

(٢) في بعض النسخ: لالتقاء الساكنين.

(٣) جاء في تفسير الزمخشري: «وأما فتحها فهي حركة الهمزة ألقيت عليها حين أسقطت للتخفيف ، فإن قلت: كيف جاز إلقاءُ حركتها عليها وهي همزة وصل لا تثبت في درج الكلام فلا تثبت حركتها، لأَن إثبات حركتها كإثباتها؟ قلت: هذا ليس بدرج ، لأن (ميم) في حكم الوقف ، والسكون والهمزة في حكم الثابت ، وإنما حذفت تخفيفاً ، وأُلقيت حركتها على الساكن قبلها ليدل عليها ، ونظيره قولهم: (واحد اثنان) بإلقاء حركة الهمزة على «الدال».

(٤) هكذا جاءت في كل النسخ ، إلا في نسخة واحدة فقد جاءت (يحجُّ) وهو المقبول والمناسب للمعنى.

رفع المسلم

قرأ [القيّم] وزنه فيعل ، وهذا كله من: قام بالأمر يقوم به إذا اضطلع بحفظه وبجميع ما يحتاج إليه في وجوده ، والله تعالى القيّام على كل شيء بما ينبغي له أو فيه أو عليه.

وتنزيل الله الكتاب هو بواسطة الملك جبريل عليه السلام ، و﴿الكتاب﴾ في هذا الموضع القرآن باتفاق من المفسرين.

وقرأ جمهور الناس ﴿نزّل عليك﴾ بتشديد الزاي ﴿الكتابَ﴾ بنصب الباء ، وقرأ إبراهيم النخعي [نَزَلَ عليك الكتابُ] بتخفيف الزاي ورفع الباء ، وهذه الآية تقتضي أن قوله : ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ جملة مستقلة منحازة.

وقوله ﴿بالْحَقِّ﴾ يحتمل[1] معنيين: أَحدهما: أن يكون المعنى ضمن الحقائق من خبره وأمره ونهيه ومواعظه ، فالباءُ على حدِّها في قوله: جاءني كتابٌ بخبر كذا وكذا ، أي ذلك الخبر مقتصّ فيه ، والثاني: أن يكون المعنى أنه نزل الكتاب باستحقاق أن ينزل لما فيه من المصلحة الشاملة ، وليس ذلك على أنه واجب على الله تعالى أن يفعله ، بل له بالحقّ أن يفعله ، فالباءُ في هذا المعنى على حدها في قوله تعالى حكايةً عن عيسى عليه السلام: ﴿ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ﴾[2]. وقال محمد بن جعفر بن الزبير[3]: معنى قوله ﴿بالحق﴾: أي فيما اختلف فيه أهلُ الكتاب واضطرب فيه هؤلاء النصارى الوافدون ، وهذا داخل في المعنى الأول.

و﴿مُصَدِّقاً﴾ حالٌ مؤكدة، وهي راتبةٌ غير منتقلة لأنه لا يمكن أن يكونَ غيرَ مصدّق لما بين يديه من كتب[4] الله ، فهو كقول ابن دارة[5]:

أنا ابنُ دارةَ معروفاً بها نسبي ... وهل بدارةَ يا لَلناس من عار؟

و﴿ما بيْنَ يدَيْهِ﴾ التوراة والإنجيل وسائر كتب الله التي تلقيت من شرعنا كالزبور

---

(١) في بعض النسخ: يقتضي.

(٢) من الآية ١١٦ من سورة المائدة.

(٣) من فقهاء أهل المدينة وقرائهم ، روى عنه ابن إسحق وابن جريج وغيرهما ، توفي بين ١١٠ ـ ١٢٠ هـ (تهذيب التهذيب ٩: ٩٣).

(٤) في بعض النسخ: كتاب.

(٥) دارة اسم أمه ، قال ابن قتيبة: سميت بذلك لأنها شبهت بدارة القمر لجمالها ، واسم أبيه مسافع ، شاعر مخضرم هجاء، وبسبب الهجاء قتل (انظر الشعر والشعراء: ٣١٥ والخزانة ١: ٣٨٩ ، ٥٥٧ ، والأغاني ٢١: ٤٩ ، والسمط ٦٨٨ ، ٨٦٢ ، وشرح التبريزي على الحماسة١: ٢٠٥).

رفع المسهم

والصحف؛ وما بين اليد في هذه الحوادث هو المتقدم في الزمن.

و﴿التَّوراةَ والإِنْجيلَ﴾ اسمان أصلهما عبراني، لكن النحاةَ وأهلَ اللسان حملوهما على الاشتقاق العربي، فقالوا في التوراة: إنها من ورى الزند[١] يَرِي[٢] إذا قدح وظهرت ناره، يقال: أوريته فوري، ومنه قوله تعالى: ﴿فَٱلْمُورِيَٰتِ﴾[٣] وقوله: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي تُورُونَ﴾[٤]. قال أبو علي: فأما قولهم: وَرِيَتْ بك زنادي على وزن فَعِلَتْ، فزعم أبو عثمان أنه استعمل في هذا الكلام فقط ولم يجاوَزْ به غيره.

وتوراة عند الخليل وسيبويه وسائر البصريين فوعلة، كحوقلة، أصلها وَوْرَية قلبت الواو الأولى تاء، كما قلبت في «تولج» وأصله «وولج» من: ولجت. وحكى الزجاج عن بعض الكوفيين: إن توراة أصلها تَفْعَلة بفتح العين، من: وَرِيَتْ بكَ زنادي.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وإنما ينبغي أن تكون من: أوريت، قال: فهي تَوْرِية. وقال بعضهم: يصلح أن تكون تفعِلة بكسر العين مثل توصية [ثم ردَّت إلى تفعَلة بفتح العين. قال الزجاج وكأنه يجيز في توصية][٥] توصاة وذلك غير مسموع، وعلى كلّ قولٍ فالياءُ لما انفتح ما قبلها وتحركت هي انقلبت ألفاً فقيل: توراة، ورجَّح أبو علي قولَ البصريين وضعَّفَ غيرَه.

وقرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم: [التوراة] مفتوحة الراء، وكان حمزة ونافع يلفظان بالراء بين اللفظين بين الفتح والكسر، وكذلك فعلاً في قوله: ﴿مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ و﴿مِّنَ ٱلْأَشْرَارِ﴾ و﴿مِن قَرَارٍ﴾[٦] إذا كان الحرف مخفوضاً. وروى المسيبي[٧] عن نافع فتح الراء من التوراة، وروى ورش عنه كسرها، وكان أبو عمرو والكسائي يكسران

---

(١) في بعض النسخ: الزناد.

(٢) يري: سقطت من بعض النسخ.

(٣) من الآية ٢ من سورة العاديات.

(٤) الآية ٧١ من سورة الواقعة.

(٥) ما بين معقفين سقط في بعض النسخ.

(٦) ﴿مع الأبرار﴾ من الآية ١٩٣ من سورة آل عمران. و﴿من الأشرار﴾ من الآية ٦٢ من سورة (ص) و﴿من قرار﴾ من الآية ٢٦ من سورة إبراهيم.

(٧) هو إسحق بن محمد بن عبد الرحمن المخزومي، روى عن أبي الزناد ومالك ونافع، توفي سنة ٢٠٦ هـ (تهذيب التهذيب: ٢٤٩).



الراء من التوراة ويميلان [من الأبرار] وغيرها أشدَّ من إمالة حمزة ونافع.

وقالوا في الإنجيل: إنه إفعيل من النجْل، وهو الماءُ الذي ينز[1] من الأرض؛ قال الخليل: استنجلت الأرض وبها نجالٌ إذا خرج منها الماء. والنجْلُ أيضاً الولد والنسل قاله الخليل وغيره، ونجله أبوه أي ولده، ومن ذلك قول الأعشى[2]:

أنجب أيامَ والداه به ... إذ نَجَلاه فنعم ما نجلا

قال ابن سيدة عن أبي علي: معنى قوله: «أيام والداه به» كما تقول: أنا بالله وبك، وقال أبو الفتح: معنى البيت: أنجب والداه به أيام إذ نجلاه، فهو كقولك: حينئذ ويومئذ لكنه حال بالفاعل بين المضاف الذي هو «أيام» وبين المضاف إليه الذي هو «إذ». ويروى هذا البيت: «أنجب أيامَ والديه». والنجْلُ: الرمي بالشيء وذلك أيضاً من معنى الظهور وفراق شيء شيئاً، وحكى أبو القاسم الزجاجي[3] في نوادره: أن الوالد يقال له: نجْل، وأن اللفظة من الأضداد، وأما بيت زهير فالرواية الصحيحة فيه:

. . . . وكلُّ فحلٍ له نَجْلُ[4]

أي ولد كريم ونسل. وروى الأصمعي فيما حكي [عنه][5] «وكلُّ فرعٍ له نجل»، وهذا لا يتجه إلا على تسمية الوالد نجلاً. وقال الزجاج:

الإنجيل مأخوذٌ من النجل وهو الأصل، فهذا ينحو إلى ما حكى أبو القاسم.

قال أبو الفتح: فالتوراة من وَرَى الزناد[6] إذا ظهرت ناره، والإنجيل من نَجَلَ إذا ظهر ولده، أو من ظهور الماء من الأرض، فهو مستخرَجٌ إما من اللوح المحفوظ وإما من التوراة.

و﴿الفُرْقان﴾ من الفرق بين الحق والباطل، فحروفها مختلفة، والمعنى قريبٌ

---

(١) ينز من الأرض: يتحلب منها وهذا هو النز ـ بفتح النون وكسرها ـ.

(٢) بيت الأعشى في ديوانه: ١٣٥، وانظر اللسان والتاج في مادة (نجل).

(٣) اسمه عبد الرحمن بن إسحق، نسب إلى شيخه إبراهيم الزجاج، وهو مصنف «الجمل» وغيره من المصنفات؛ توفي بطبرية سنة ٣٩٣هـ (انظر إنباه الرواة ٢: ١٦٠ وفي الحاشية ثبت بمصادر ترجمته).

(٤) بيت زهير:

إلى معشر لم يورث اللؤم جدهم ... أصاغرهم، وكلّ فحلٍ له نجل

(٥) عنه: سقطت من بعض النسخ.

(٦) في بعض النسخ: الزند.



بعضه من بعض، إذ كلها معناه: ظهور الحق وبيان الشرع وفصله من غيره من الأباطيل.

وقرأ الحسن ابن أبي الحسن: [الأَنجيل] ـ بفتح الهمزة ـ وذلك لا يتجه في كلام العرب، ولكن تحميه مكانة الحسن من الفصاحة، وأنه لا يقرأ إلا بما روى، وأراه نحا به نحو الأسماء الأعجمية.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ يعني من قبل القرآن[١].

وقوله: ﴿هدىً لِلنَّاس﴾ معناه: دعاء، والناس: بنو إسرائيل في هذا الموضع، لأنهم المدعوون بهما لا غير، وإن أراد أنهما هدى في ذاتهما مدعو إليه فرعون وغيره، منصوب[٢] لمن اهتدى به، فالناس عامٌّ في كلِّ من شاء حينئذٍ أن يستبصر.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وقال هنا: ﴿لِلنَّاس﴾، وقال في القرآن: ﴿هدى للمتقين﴾ وذلك[٣] عندي لأن هذا خبر مجرد، وقوله: ﴿هدى للمتقين﴾ خبرٌ مقترنٌ به الاستدعاء والصرفُ إلى الإيمان، فحسنت الصفة، ليقع من السامع النشاطُ والبِدار، وذكر الهدى الذي هو إيجاد الهداية في القلب، وهنا إنما ذكر الهدى الذي هو الدعاء، والهدى الذي هو في نفسه معدّ أن يهتدي به الناس، فسمي هدى لذلك، وقال ابن فورك[٤]: التقدير هنا: هدىً للناس المتقين، ويردّ هذا العام إلى ذلك الخاص، وفي هذا نظر.

والفرقان: القرآن، سمّي بذلك لأنه فَرَقَ بين الحقّ والباطل، قال محمد بن جعفر: فرق بين الحق والباطل في أمر عيسى عليه السلام، الذي جادل فيه الوفد، وقال قتادة والربيع وغيرهما: فرق بين الحق والباطل في أحكام الشرائع، وفي الحلال والحرام

---

(١) في بعض النسخ: الفرقان.

(٢) في بعض النسخ: مقصور.

(٣) في بعض النسخ: وهذا.

(٤) ابن فورك: هو أبو بكر محمد بن الحسن، وهو بضم الفاء وفتح الراء، متكلم أصولي أديب نحوي، أصبهاني الأصل، أقام بالعراق مدة يدرس العلم وغادرها إلى الريّ ثم إلى نيسابور ثم إلى غزنة، وبلغت مصنفاته في أصول الفقه والدين ومعاني القرآن قريباً من مئة، توفي سنة ٤٠٦هـ، (ابن خلكان ٤: ٢٧٢، والوافي للصفدي ٢: ٣٤٤، وطبقات السبكي ٣: ٥٢ وتبيين كذب المفتري ٢٣٢).



ونحوه، والفرقان يعم هذا كله. وقال بعض المفسرين: الفرقان هنا: كلُّ أمر فرق بين الحق والباطل، فيما قَدُمَ وحَدُثَ، فيدخل في هذا التأويل طوفانُ نوح، وفرق البحر لغرق فرعون، ويوم بدر، وسائر أفعال الله تعالى المفرقة بين الحق والباطل، فكأنه تعالى ذكر الكتاب العزيز، ثم التوراة والإنجيل، ثم كلَّ أفعاله ومخلوقاته التي فرقت بين الحق والباطل، كما فعلت هذه الكتب[1] ثم توعد تعالى الكفار عموماً بالعذاب الشديد، وذلك يعم عذاب الدنيا بالسيف والغلبة، وعذاب الآخرة بالنار، والإشارة بهذا الوعيد إلى نصارى نجران، وقال النقاش: إلى اليهود، كعب بن الأشرف، وكعب بن أسد، وابني أخطب[2] وغيرهم.

و﴿عَزِيزٌ﴾ معناه: غالب، وقد ذلَّ له كلُّ شيء والنقمة والانتقام: معاقبة المذنب بمبالغةٍ في ذلك.

قوله عز وجل:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝٥ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِي ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝٦ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾.

هذه الآية خبر عن علم الله تعالى بالأشياء على التفصيل، وهذه صفةٌ لم تكن لعيسى

(١) أشار الزمخشري في تفسيره إلى السرّ في التعبير عن تنزيل القرآن بقوله: ﴿نزَّل﴾ على صيغة (فعَّل)، والتعبير في تنزيل التوراة والإنجيل بقوله: ﴿أنزل﴾ على صيغة (أفعَل) فقال: «لأن القرآن نزل منجماً، ونزل الكتابان جملة، ونزول القرآن منجماً جعله أكثرتنزيلاً لتفرقه في مرات عدة، فعبّر عنه بصيغة المبالغة والتكثير وهي (فعَّل). لكن يَردُ على ذلك أنَّ الزمخشري حمل [الفرقان] في أَحد تأويلاته على أنه [القرآن]، وقد عبَّر الله سبحانه عنه بصيغة (أَفْعَل) كغيره حين قال: ﴿وَأَنْزَلَ الفُرْقَانَ﴾. وأَجاب بعض المحققين عن ذلك فقال: إنه لما عبَّر أولاً عن نزوله الخاص به؛ أَتى بعبارة مطابقة لقصد الخصوصية، فلما جرى ذكره ثانياً لِيُنْعَت بصفة زائدةٍ على اسم الجنس عبَّر عن نزوله من حيث الإطلاق اكتفاءً بتميُّزه أَولاً، وإِجمالاً لذلك في غير مقصوده، ومن العبارات السائدة عن هذا المعنى: (الكلام يُجْمَل في غير مقصوده، ويُفَصَّل في مقصوده) ـ ا. هـ «الكشاف ١/ ٤١١».

(٢) في خبر كعب بن الأشرف وهجائه للرسول ثم مقتله، انظر ابن هشام ٢: ٥١؛ فأما كعبُ بن أسد فكان من يهود بني قريظة الذين نصبوا العداوة لرسول الله ﷺ بغياًوحسداً وضغناً، وهو صاحب عقد بني قريظة الذي نقض عام الأحزاب، قدم لقومه النصائح يوم أن حاصرهم الرسول ﷺ وأصحابه، وهو من جملة من نفذ فيهم حكم سعد بن معاذ (ابن هشام ٢٧: ٢٢٠). وأما أبناءُ أَخطب فهم: حُيَيُّ، وأَبو ياسر، وجدي، وكلهم من يهود بني النضير، والمراد بقوله: (وابني أخطب) حُيَيُّ وأَبو ياسر.



ولا لأحد من المخلوقين، ثم أخبر عن تصويره[١] البشرَ في أرحام الأمهات ، وهذا أمرٌ لا ينكره عاقل ، ولا ينكر أن عيسى وسائر البشر لا يقدرون عليه ، ولا ينكر أن عيسى عليه السلام من المصوَّرين في الأرحام ، فهذه الآية تعظيمٌ لله تعالى في ضمنها الرد على نصارى نجران.

وفي قوله: ﴿إن الله لا يَخْفَى عليه شيءٌ﴾ وعيد ما لهم؛ فَسَّرَ بنحو هذا محمد بن جعفر بن الزبير والربيع، وفي قوله تعالى: ﴿هُوَ الذي يُصَوِّرُكم﴾ ردٌّ على أهل الطبيعة، إذ يجعلونها فاعلة مستبدة، وشرح النبي ﷺ كيفية التصوير في الحديث الذي رواه ابن مسعود وغيره: (إن النطفة إذا وَقعَتْ في الرَّحِمِ مكثتْ نطفةً أربعين يوماً ثم تكون[٢] عَلَقةً أربعين يوماً، ثم مضغةً مثل ذلك، ثم يبعث الله إليها ملكاً فيقول: يا ربِّ، أذكرٌ أم أنثى؟ أشقيٌّ أم سعيد؟). الحديث بطوله على اختلاف ألفاظه[٣]. وفي مسند ابن سنجر[٤] حديث: (إن الله يخلق عظام الجنين وغضاريفه من منيِّ الرجل، ولحمَهُ وشحمَهُ وسائرَ ذلك من منيّ المرأة). و(صوَّر) بناء مبالغة من: صار يصور إذا أمال وثنى إلى حال ما، فلما كان التصوير إمالةً إلى حال وإثباتاً فيها، جاء بناؤه على المبالغة. والرحم: موضع نشأة الجنين.

و﴿كيف يَشاءُ﴾ يعني من طول وقصر ولون وسلامة وعاهة وغير ذلك من الاختلافات[٥].

و﴿الْعَزيزُ﴾: الغالب ، و﴿الْحكيمُ﴾: ذو الحكمة أو المحكم في مخلوقاته ، وهذا أخص بما ذكر من التصوير.

و﴿الْكِتابَ﴾ في هذه الآية: القرآن بإجماع من المتأولين، والمُحكَمات:

---

(١) في بعض النسخ: تصوير.

(٢) تكون: سقطت من بعض النسخ.

(٣) وردت في ذلك أحاديث كثيرة انظر مثلاً (مسند أحمد ١: ٣٧٤ ، ٣٨٢ ، ٤١٤ ، ٤٣٠)، و(البخاري بدء الخلق: ٦).

(٤) هو محمد بن سنجر أبو عبد الله الجرجاني، الإمام الحافظ الكبير، صاحب المسند، سكن قرية قضابة من أعمال مصر، وسمع يزيد بن هارون، وأبا النعيم، وخالد بن مخلد، وغيرهم، وأَخذ عنه عيسى بن مسكين، وأَحمد بن عمرو بن منصور، ومحمد بن المسيَّب، وخلْق كثير، وثَّقه ابن أَبي حاتم، توفي سنة ٢٨٥هـ ـ (تذكرة الحفاظ ٢: ٥٧٨).

(٥) في بعض النسخ: الاختلاف.



المفصلات المبينات الثابتات الأحكام، والمتشابهَات: هي التي فيها نظر وتحتاج إلى تأويل، ويظهر فيها ببادي النظر إما تعارض مع أخرى أو مع العقل، إلى غير ذلك من أنواع التشابه، فهذا الشبه الذي من أجله توصف بمتشابهات إنما هو بينها وبين المعاني الفاسدة التي يظنها أهلُ الزيغ ومن لم يُمْعِن[١] النظر، وهذا نحو الحديث الصحيح، عن النبي عليه السلام: (الحلالُ بيّنٌ والحرام بين، وبينهما أمور متشابهات)[٢] أي يكون الشيء حراماً في نفسه فيشبه عند من لم يمعن النظر شيئاً حلالاً، وكذلك الآية يكون لها في نفسها معنًى صحيح فتشبه عند من لم يمعن النظر أو عند الزائغ معْنىً آخر فاسداً، فربما أراد الاعتراض به على كتاب الله، هذا عندي معنى الإحكام والتشابه في هذه الآية، ألا ترى أن نصارى نجران قالوا للنبي عليه السلام: أليس عندك في كتابك أن عيسى كلمة الله وروحٌ منه؟ قال نعم[٣]، قالوا: فحسبنا إذاً[٤]، فهذا هو التشابه.

واختلفت عبارة المفسرين في تعيين المحكم والمتشابه المراد بهذه الآية، فقال ابن عباس: المحكمات: هي قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾[٥] إلى ثلاث آيات، وقوله في بني اسرائيل: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾[٦]، وهذا عندي مثال أعطاه في المحكمات. وقال ابن عباس أيضاً: المحكمات: ناسخُه وحلالُهُ وحرامه وما يؤمن به ويعمل به[٧]؛ والمتشابهات: منسوخه ومقدَّمه ومؤخَّره وأمثاله وأقسامه وما يُؤْمَنُ به ولا يُعْمَلُ به. وقال ابن مسعود وغيره: المحكمات: الناسخات، والمتشابهات: المنسوخات. وهذا عندي على جهة التمثيل أي يوجد الإحكام في هذا والتشابه في هذا، لا أنه وقف على هذا النوع من الآيات. وقال بهذا القول قتادة والربيع والضحاك. وقال مجاهد وعكرمة: المحكمات: ما فيه الحلال والحرام، وما سوى ذلك فهو متشابه يصدّق بعضه بعضاً،

(١) في بعض النسخ: ينعم.
(٢) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن النعمان بن بشير (الجامع الصغير ١: ٥٢٢).
(٣) في تفسير الطبري: بلى، في موضع نعم.
(٤) انظر تفسير الطبري ٣: ١٧٧، والبغوي (بهامش الخازن١: ٢٧٠)، وكلاهما عن الربيع.
(٥) من الآية ١٥١ من سورة الأنعام.
(٦) من الآية ٢٣ من سورة الإسراء.
(٧) «ويعمل به»، سقط من بعض النسخ.

رفع المسَاهِم

وذلك مثل قوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[١] وقوله: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[٢]. وهذه الأقوال وما ضارعها؛ يُضعفها أن أهلَ الزيغ لا تعلُّقَ لهم بنوع مما ذكر دون سواه.

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المحكمات: هي التي فيهن حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم والباطل، ليس لها تصريف ولا تحريف عما وُضعن عليه، والمتشابهات: لهن تصريفٌ وتحريف وتأويل ابتلى الله فيهن العباد، وهذا أحسن الأقوال في هذه الآية. وقال ابن زيد[٣]: المحكم: ما أحكم فيه قصص الأنبياء والأمم، وبيّن لمحمد وأمته، والمتشابه: هو ما اشتبهت الألفاظ به من قصصهم عند التكرير في السور بعضه باتفاق الألفاظ[٤] واختلاف المعاني، وبعضه بعكس ذلك نحو قوله: ﴿حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾[٥] و﴿ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾[٦] ونحو: ﴿ٱسْلُكْ يَدَكَ﴾[٧] و﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ﴾[٨].

وقالت جماعة من العلماء؛ منهم جابر بن عبد الله بن رئاب[٩]، وهو مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما: المحكماتُ من آي القرآن: ما عرف العلماء تأويله وفهموا معناه وتفسيره، والمتشابه: ما لم يكن لأحدٍ إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه. قال بعضهم: وذلك مثل وقت قيام الساعة وخروج يأجوج ومأجوج والدجال ونزول عيسى، ونحو الحروف المقطعة في أوائل السور.

---

(١) من الآية ٢٦ من سورة البقرة.
(٢) من الآية ١٢٥ من سورة الأنعام.
(٣) أبو عبد الله محمد بن زيد، مولى عبد الرحمن بن الحكم، كان عالماً بالعربية ورواية للشعر.
(٤) في بعض النسخ: اللفظ.
(٥) من الآية ٢٠ من سورة طه.
(٦) من الآية ٣٢ من سورة الشعراء.
(٧) من الآية ٣٢ من سورة القصص
(٨) من الآية ١٢ من سورة النمل.
(٩) هو جابر بن عبد الله بن رئاب بن النعمان الأنصاري السلمي، أَحد الستة الذين شهدوا العقبة الأُولى، شهد بدراً وأُحداً والخندق وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ، وهو أَول من أَسلم من الأَنصار قبل البعثة الأُولى بعام. (الاستيعاب. والإِصابة: ١: ٢٢١).

رفع المسهم

قال القاضي أبو محمد عبد الحق رضي الله عنه:

أما الغيوب التي تأتي فهي من المحكمات، لأن ما يعلم[١] البشر منها محدود، وما لا يعلمونه وهو تحديد الوقت محدودٌ أيضاً. وأما أوائل السور فمن المتشابه لأنها مُعَرَّضَةٌ للتأويل[٢]، ولذلك اتبعته اليهود وأرادوا أن يفهموا منه مدَّة أمةِ محمدٍ عليه السلام.

وفي بعض هذه العبارات التي ذكرنا للعلماء اعتراضات، وذلك أَن التشابه الذي في هذه الآية مقيّدٌ بأنه مما لأهل الزيغ به تعلق، وفي بعض عبارات المفسرين تشابه لا يقتضي لأهل الزيغ تعلّقاً.

وقوله تعالى: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ﴾ فمعناه الإعلامُ بأنها معظم الكتاب وعمدة ما فيه، إذ المحكم في آيات الله كثير قد فُصِّلَ ولم يُفَرَّطْ في شيء منه[٣].

قال يحيى بن يعمر[٤]: هذا كما يقال لمكة: أم القرى، ولمرو: أمّ خراسان، وكما يقال: أم الرأس لمجتَمَعِ الشؤون إذ هو أخطر مكان. قال المهدويّ والنقاش: كل آية محكمةٍ في كتاب الله يقالَ لها أمّ الكتاب؛ وهذا مردود بل جميعُ المحكم هو أم الكتاب، وقال النقاش: وهذا كما تقول: كلكم عليَّ أسدٌ ضار، وهذا المثال غير محكم. وقال ابن زيد: ﴿أُمُّ الْكِتابِ﴾ معناه: جماع الكتاب. وحكى الطبري عن أبي فاختة[٥] أنه قال: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ﴾ يراد به فواتح السور إذ منها يستخرج القرآن ﴿الٓمٓ ذلِكَ الْكِتابُ﴾ منه استخرجت سورة البقرة، ﴿الٓمٓ اللهُ لاَ إله هُوَ الحيُّ القَيُّوم﴾ منه استخرجت سورة آل عمران. وهذا قول متداعٍ للسقوط، مضطرب لم ينظر قائله أول

---

(١) في: بعض النسخ: يعلمه.

(٢) في بعض النسخ: للتأويلات، وفي بعضها: معرض للتأويلات.

(٣) في بعض النسخ: ولم يفرط فيه شيء.

(٤) هو يحيى بن يَعْمَر (بفتح الياء والميم، بينهما عين ساكنة)، من العلماء المشهورين، روى عن ابن عباس، وابن عمر، وأخذ النحو عن أبي الأسود الدؤلي، توفي سنة ١٢٩هـ.

(٥) هو سعيد بن علاقة، أَبو فاختة الهاشمي الكوفي، مولى أم هانىء قدم الشام، روى عن علي وأُم هانىء، وعائشة أُم المؤمنين، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وغيرهم من التابعين. وروى عنه ابنه ثوير، وعمرو بن عبد الله بن عتبة، وسعيد المقبري، وعمرو بن دينار، وغيرهم. وثّقه الدار قطني، والعجلي، شهد مع عليٍّ مشاهده، وتوفي في ولاية عبد الملك، أَو الوليد بن عبد الملك؛ وهو بكنيته مشهور أكثر من اسمه. (الإصابة ٤/ ٧٥٧ وتهذيب التهذيب ٤/ ٧٠).

رفع المسافر

الآية وآخرها ومقصدها، وإنما معنى الآيةِ الإنحاءُ على أهل الزيغ، والإشارة بذلك أولاً إلى نصارى نجران، وإلى اليهود الذين كانوا معاصرين[١] لمحمد عليه السلام، فإنهم كانوا يعترضون معاني القرآن، ثم تعم بعد ذلك كل زائغ، فذكر الله تعالى أنه نزل الكتاب على محمد إفضالاً منه ونعمة، وأنّ مُحْكَمَهُ وبيِّنَهُ الذي لا اعتراضَ فيه هو معظمُهُ والغالبُ عليه، وأَن متشابهه الذي يحتملُ التأويلَ ويحتاجُ إلى التفهّم، هو أقلُّهُ. ثم إن أهل الزيغ يتركون المحكمَ الذي فيه غُنْيَتُهُم، ويتبعون المتشابهَ، ابتغاءَ الفتنةِ وأَن يفسدوا ذات البين[٢] ويردّوا الناسَ إلى زَيْغهم، فهكذا تتوجه المذمّةُ عليهم.

﴿وَأُخَرُ﴾ جمع أُخرى ولا ينصرف لأنه صفة، وعُدِلَ عن الألف واللام في أنه يثنى ويجمع، وصفاتُ التفضيل كلّها إذا عريت عن الألف واللام لم تثنَّ ولم تجمع، كأفضل وما جرى مجراه، ولا يفاضل بهذه الصفات بين شيئين إلا وهي منكَّرة، ومتى دخلت عليه الألفُ واللام زال معنى التفضيل بين أمرين، وليس عَدْلُ (أُخَر) عن الألفِ واللام مؤثراً في التعريف كما هو عَدْلُ (سحر) بل أُخر نكرة، وأما سحر فعدل لأنه[٣] زالت الألف واللام، وبقي معرفة في قوله «جئت يوم الجمعة سحر». وخلط المهدوي في هذه المسألة وأفسد كلام سيبويه[٤] فتأمله.

قوله عز وجل:

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿الذينَ في قلوبهم زَيْغٌ﴾ يعمُّ كلَّ طائفةٍ من كافر وزنديق وجاهلٍ صاحب بدعة. والزيغُ: الميل، ومنه زاغت الشمس، وزاغتِ الأبصار. والإشارة بالآية في ذلك الوقت كانت إلى نصارى نجران لتعرّضهم للقرآن في أمر عيسى عليه

---

(١) في بعض النسخ: معاصري محمد.

(٢) في بعض النسخ: الدين.

(٣) بين النسخ اختلاف في هذه العبارة، وفي بعضها: «فإنه عدل في أنه» وفي بعضها الآخر: «فعدل في أنه».

(٤) نص كلام سيبويه: «لا يجوز أن يكون (أُخر) معدولةً عن الألف واللام؛ لأنها لو كانت معدولة عنهما لكان معرفة ألا ترى أن (سَحَر) معرفة في جميع الأقاويل لما كانت معدولة». (فتح القدير ـ للشوكاني).

رفع المسهم

السلام، قاله الربيع، وإلى اليهود، ثم تنسحبُ على كلِّ ذي بدعة أو كفر، وبالميلِ عن الهدى فَسَّر الزيغَ محمدُ بن جعفر بن الزبير، وابنُ مسعود وجماعةٌ من الصحابة ومجاهدٌ وغيرهم.

و﴿ما تَشَابه مِنْهُ﴾ هو الموصوف آنفاً «بمتشابهات». وقال قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذين في قُلوبهم زَيْغٌ﴾: إن لم يكونوا الحرورية وأنواع الخوارج فلا أدري من هم. وقالت عائشة: (إذا رأيتم الذين يجادلون في القرآن فهم الذين عنى الله فاحذوروهم)[1] وقال الطبري: الأشبه أن تكون الآية في الذين جادلوا رسول الله ﷺ في مدته ومدة أمته بسبب حروف أوائل السور، وهؤلاء هم اليهود.

و(ابتغاء) نُصِبَ على المفعول من أجله، ومعناه طلب الفتنة[2]. وقال الربيع: الفتنة هنا: الشِّرك، وقال مجاهد: الفتنة: الشبهات واللبس على المؤمنين.

ثم قال: ﴿وابْتِغاءَ تأويلِهِ﴾ والتأويل هو مَرَدُّ الكلام ومرجعُهُ، والشيء الذي يقف عليه من المعاني، وهو من آل يؤول، إذا رجع، فالمعنى: وطلبَ تأويله على منازعهم الفاسدة. هذا فيما له تأويل حسن، وإن كان مما لا يتأول، بل يوقف فيه كالكلام في معنى الروح ونحوه، فنفسُ طَلَبِ تأويله هو اتّباعُ ما تشابه. وقال ابن عباس: ابتغوا معرفة مدة محمد ﷺ وأمته.

ثم قال تعالى: ﴿وما يَعْلَمُ تأويلَهُ إلا اللهُ﴾ فهذا على الكمال والتَّوْفيةِ فيما لا يُتأوّل ولا سبيلَ لأحد عليه[3]، كأمرِ الروح، وتعرّف وقتِ قيام الساعة وسائر الأحداثِ التي أنذر بها الشرع، وفيما يمكن أن يتأوله العلماء ويصح التطرق إليه، فمعنى الآية: وما يعلم تأويلَهُ على الكمال إلا الله.

---

(١) في مسند الإمام أحمد ـ من رواية ابن أَبي مُلَيكة عن عائشة رضي الله عنها ـ قالت: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ الَّذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَأُخَرُ مُتَشابِهاتٌ﴾ إلى قوله: ﴿أولو الأَلْبابِ﴾ فقال: (إذا رأيْتُم الذين يجادلون فيه، فهم الذين عنى الله فاحذروهم). وهكذا رواه ابن ماجه، ورواية البخاري: (فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم). ورواية ابن أَبي حاتم تتفق مع لفظ البخاري، فالآية كما يدلُّ الحديث تدفع كل من يقصد إلى المتشابه من القرآن يبتغي التحريف والتأويل، ويبتغي الفتنة للأمة في أي زمان وفي أي مكان.

(٢) أي طلب أن يفتنوا الناس عن دينهم، وطلب أن يؤولوه التأويل الذي يشتهونه.

(٣) في بعض النسخ: إليه.



واختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿والراسِخُونَ في العلمِ﴾، فرأت[1] فرقة أن رفع (والراسخون) هو بالعطف على اسم الله عز وجل، وأنهم داخلون في علم المتشابه في كتاب الله، وأنهم مع علمهم به ﴿يقولون آمنَّا بِهِ﴾... الآية، قال بهذا القول ابن عباس، وقال: أنا ممن يعلم تأويله. وقال مجاهد: والراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به، وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير وغيرهم، و﴿يَقُولُونَ﴾ على هذا التأويل نصب على الحال.

وقالت طائفة أخرى: ﴿والرَّاسِخونَ﴾ رفع بالابتداء وهو مقطوع من الكلام الأول، وخبره ﴿يقولون﴾. والمنفرد بعلم المتشابه هو الله وحده بحسب اللفظ في الآية، وفعل الراسخين قولهم: ﴿آمنَّا بِهِ﴾، قالته عائشة وابن عباس أيضاً. وقال عروة بن الزبير: إن الراسخين لا يعلمون تأويله ولكنهم يقولون: ﴿آمنَّا بِهِ﴾. وقال أبو نهيك الأسدي[2]: إنكم تَصِلُونَ هذه الآية وإنها مقطوعة، وما انتهى علم الراسخين إلا إلى قولهم: ﴿آمنَّا به كلٌّ مِنْ عندِ ربِّنا﴾. وقال مثلَ هذا عمرُ بن عبد العزيز، وحكى نحوه الطبري عن يونس عن أشهب عن مالك بن أنس.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه المسألة إذا تؤملت قَرُبَ الخلافُ فيها من الاتفاق، وذلك أَن الله تعالى قَسَمَ آيَ الكتابِ قسمين: محكماً ومتشابهاً، فالمحكم هو المتّضحُ المعنى لكلِّ من يفهم كلامَ العرب، لا يحتاج فيه إلى نظر ولا يتعلق به شيءٌ يُلْبِسُ، ويستوي في علمه الراسخُ وغيره، والمتشابه يتنوع، فمنه ما لا يُعْلَمُ البتةَ، كأمرِ الروح، وآمادِ المغيبات التي قد أعلم الله بوقوعها، إلى سائر ذلك، ومنه ما يحمل على وجوه في اللغة ومناحٍ في كلام العرب، فيتأول ويُعْلَمُ تأويله المستقيم، ويزال ما فيه مما عسى أن يُتَعَلَّقَ به من تأويلٍ غير مستقيم كقوله في عيسى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾[3] إلى غير ذلك، ولا يسمى أحدٌ راسخاً إلا بأنْ يعلمَ من

(١) في بعض النسخ: فقالت.

(٢) اسمه القاسم بن محمد، روى عن زياد بن حدير، وعنه قرة بن خالد، ومنصور بن المعتمر، ذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب التهذيب ١٢: ٢٥٩).

(٣) من الآية ١٧١ من سورة النساء.

رفع المسهم

هذا النوع كثيراً بحسب ما قُدِّرَ له، وإلا فمن لا يعلمُ سوى المحكمِ فليس يُسَمَّى راسخاً.

وقوله تعالى: ﴿وما يَعْلَمُ تأويلَهُ﴾ الضمير عائد على جميع[١] متشابه القرآن، وهو نوعان كما ذكرنا، فقوله: ﴿إلاَّ اللهُ﴾ مقتضٍ ببديهة العقل أنه يعلمه على الكمال والاستيفاء، يعلمُ نوعيه جميعاً. فإن جعلنا قوله: ﴿والرَّاسِخونَ﴾ عطفاً على اسم الله تعالى، فالمعنى إدخالهم في علم التأويل لا على الكمال، بل علمهم إنما هو في النوع الثاني من المتشابه، وبديهة العقل تقضي بهذا، والكلام مستقيمٌ على فصاحة العرب كما تقول: ما قام لنصرتي إلا فلان وفلان، وأحدهما قد نصرك بأنْ حارب معك، والآخر إنما أعانك بكلام فقط، إلى كثير من المثل، فالمعنى: ﴿وما يَعْلَمُ﴾ تأويلَ المتشابه إلا الله والراسخون كلٌّ بقدره وما يصلح له، والراسخون بحال قول في جميعه: ﴿آمنّا بهِ﴾، وإذا تحصل لهم في الذي لا يعلم ولا يتصور عليه تمييزه من غيره، فذلك قدرٌ من العلم بتأويله، وإن جعلنا قوله: ﴿والرَّاسِخونَ﴾ رفعاً بالابتداء مقطوعاً مما قبله، فتسميتهم راسخين يقتضي بأنهم يعلمون أكثر من المحكم الذي يستوي في علمه جميع من يفهم كلام العرب، وفي أي شيء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم الجميع؟ وما الرسوخ إلا المعرفةُ بتصاريف الكلام، وموارِدِ الأحكام، ومواقع المواعظ، وذلك كله بقريحة مُعَدَّة، فالمعنى: وما يعلم تأويلَهُ على الاستيفاء إلا الله، والقومُ الذين يعلمون منه ما يمكن أن يُعْلَم يقولون في جميعه: ﴿آمنَّا بِهِ كلٌّ مِنْ عِندِ ربِّنا﴾، وهذا القدر هو الذي تعاطى[٢] ابن عباس رضي الله عنه، وهو ترجمان القرآن، ولا يُتَأَوَّلُ عليه أَنه علم وقت الساعة وأَمْر الروحِ وما شاكله. فإعراب ﴿الرَّاسِخونَ﴾ يحتمل الوجهين، ولذلك قال ابن عباس بهما، والمعنى فيهما يتقارب بهذا النظر الذي سطرناه.

فأمّا من يقول: إن المتشابه إنما هو ما لا سبيل لأحدٍ إلى علمه، فيستقيم على قوله إخراج الراسخين من علم تأويله، لكنَّ تخصيصَهُ المتشابهات بهذا النوع غير صحيح، بل الصحيحُ في ذلك قولُ مَنْ قال: المحكمُ ما لا يحتمل إلا تأويلاً واحداً، والمتشابه ما

---

(١) جميع: سقطت من بعض النسخ.

(٢) في بعض النسخ: يتعاطى.



احتمل من التأويل أوجهاً. وهذا هو مُتَّبَعُ أهلِ الزيغ، وعلى ذلك يترتب النظر الذي ذكرته. ومن قال من العلماء الحذاق بأن الراسخين لا يعلمون تأويل المتشابه فإنما أرادوا[١] هذا النوع، وخافوا أن يظنَّ أحدٌ أن الله وصف الراسخين بعلم التأويل على الكمال، وكذلك ذهب الزجاج إلى أن الإشارة بما تشابه منه إنما هي إلى وقت البعث الذي أنكره[٢] وفسر باقي الآية على ذلك، فهذا أيضاً تخصيصٌ لا دليلَ عليه. وأما من يقول: إن المتشابه هو المنسوخ فيستقيم على قوله إدخال الراسخين في علم التأويل، ولكن تخصيصه المتشابهات بهذا النوع غير صحيح. ورجَّح ابنُ فُورك أَن الراسخين يعلمون التأويل، وأطنب في ذلك.

وقرأ أبيّ بن كعب وابن عباس: [إلاَّ الله ويقولُ الرَّاسِخونَ في العِلْمِ آمنَّا بِه]. وقرأ ابن مسعود: [وابْتِغاءَ تأويلِه إنْ تأويلُهُ إلاَّ عندَ اللهِ، والراسخون في العِلْم يقولون آمنَّا بِهِ]. والرسوخ: الثبوت في الشيء، وأصله في الأَجرام أن يرسخَ الجبلُ أو الشجرُ في الأرض. وسئل النبيّ عليه السلام عن الراسخين في العلم فقال: (هو من برت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه)[٣].

وقوله: ﴿كُلٌّ مِنْ عِنْدِ ربِّنا﴾ فيه ضمير عائد على كتاب الله، محكمِهِ ومتشابهه، والتقديرُ: كلُّهُ من عند ربنا، وحذفَ الضمير لدلالةِ لفظ «كلّ» عليه، إذ هي لفظة تقتضي الإضافة.

ثم قال تعالى: ﴿وما يذَّكَّرُ إلاَّ أُولو الألباب﴾ أي ما يقول هذا ويؤمن به ويقفُ حيث وقف ويدعُ اتباعَ المتشابه إلا ذو لبّ، وهو العقل، وأولو: جمع ذو.

قوله عز وجل:

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٩﴾ ﴾.

يحتمل أن تكون هذه الآية حكاية عن الراسخين في العلم أَنهم يقولون هذا مع

---

(١) في بعض النسخ: أراد.

(٢) لعلّ الصواب: أنكروه، كما في بعض النسخ.

(٣) أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن أنس وأبي أمامة وواثلة بن الأسقع وأبي الدرداء، كما خرجه ابن عساكر من طريق عبد الله بن يزيد الأزدي عن أنس مرفوعاً. (فتح القدير ١ : ٢٨٩).

رفع المسا هم

قولهم: ﴿آمنا به﴾، ويحتملُ أن يكونَ المعنى منقطعاً من الأول، لمّا ذَكَرَ أهلَ الزيغ وذكر نقيضهم وظهر[١] ما بين الحالتين؛ عقَّبَ ذلك بأنْ علّم عبادَهُ الدعاءَ إليه في أن لا يكونوا من الطائفة الذميمة التي ذُكِرَتْ، وهي أهل الزيغ. وهذه الآية حجةٌ على المعتزلة في قولهم: إن الله لا يُضِلُّ العباد، ولو لم تكن الإزاغةُ من قِبَله لما جاز أن يُدْعَى في دفع ما لا يجوز عليه فعله[٢].

و(تُزِغْ) معناه: تُمِلْ قلوبنا عن الهدى والحق. وقرأ أبو واقد والجراح[٣]: [لا تزغ قلوبنا] بإسناد الفعل إلى القلوب، وهذه أيضاً الرغبة إلى الله تعالى. وقال أبو الفتح[٤]: ظاهر هذا ونحوه الرغبة إلى القلوب وإنما المسؤول الله تعالى، [وقوله: «الرغبة إلى القلوب» غير متمكن][٥]. ومعنى الآية على القراءتين أي لا يكن مثل خلق الزيغ فتزيغ هي، قال الزجاج: وقيل: إن معنى الآية: لا تكلّفنا عبادةً ثقيلةً تزيغ منها قلوبنا، وهذا قول فيه التحفُّظُ من خَلْقِ الله تعالى الزيغَ والضلالةَ في قلب أحد من العباد.

و﴿مِنْ لَدُنْكَ﴾ معناه: من عندك ومن قِبَلك، أي يكون تفضّلاً لا عن سبب منا ولا عن عمل. وفي هذا استسلام وتطارح. والمراد: هبْ لنا نعيماً صادراً عن الرحمة، لأن الرحمة راجعةٌ إلى صفات الذات، فلا تُتَصَوَّرُ فيها الهبة.

وقوله تعالى: ﴿ربَّنَا إنَّكَ جامعُ النَّاسِ﴾ إقرارٌ بالبعث ليوم القيامة. قال الزجاج: هذا هو التأويل الذي علِمَهُ الراسخون وأقرّوا به، وخالف الذين اتبعوا ما تشابه عليهم من أمر البعث حين أنكروه. والريب: الشك، والمعنى: إنه في نفسه حقّ لا ريب فيه، وإن وقع فيه ريب عند المكذبين به فذلك لا يعتدُّ به، إذ هو خطأٌ منهم.

---

(١) في بعض النسخ: وذكر.

(٢) أول الزمخشري الآية فقال في معنى قوله تعالى: ﴿لا تُزِغ قلوبَنا﴾: أي لا تبلنا ببلايا تزيغ فيها قلوبنا؛ أما أهل السنة فيرون أن كل هدى وزيغ مخلوق لله تعالى، وتفسير ابن عطية للآية يدل على أنه بعيد كل البعد عن الاعتزال.

(٣) لعله ابن واقد أبو مسلم (عبد الرحمن بن عبيد الله بن واقد) مقرىء معروف، أخذ القراءة عن حمزة بن القاسم الأحول والصباح بن دينار. (انظر ابن الجزري، غاية النهاية ١: ٣٨١). أما الجراح فلم أعثر عليه فيما لدي من مراجع. وفي تفسير القرطبي، وقرأ واقد الجراح (دون واو عطف).

(٤) هو عثمان بن جني اللغوي المشهور.

(٥) ما بين معقفين سقط من أكثر النسخ.



وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لا يُخْلِفُ الميعاد﴾ يحتمل أن يكونَ إخباراً منه لمحمدٍ ﷺ وأمته، ويحتمل أن يكونَ حكايةً من قول الداعين[1]، ففي ذلك إقرار بصفة ذات الله تعالى. والميعاد: مِفعالٌ من الوعد.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾﴾.

هِمَمُ الكفارِ الذين لا يُقرونَ ببعث إنما هي ـ على وجه الدهر وإلى يوم القيامة ـ في زينة الدنيا، وهي المال والبنون، فأخبر الله تعالى في هذه الآية أن ذلك المتهمَّم فيه لا يغني عن صاحبه شيئاً، ولا يمنعه من عذاب الله وعقابه. و(مِنْ) في قوله: ﴿مِنَ اللهِ﴾ لابتداء الغاية، والإشارة بالآية إلى معاصري النبي ﷺ، وكانوا يفخرون بأموالهم وأبنائهم، وهي ـ بعدُ ـ متناولةٌ كل كافر.

وقرأ أبو عبد الرحمن[2]: [لَنْ يُغْنِيَ] بالياء، على تذكير العلامة.

والوَقود بفتح الواو: ما يحترق في النار من حطب ونحوه، وكذلك هي قراءة جمهور الناس، وقرأ الحسن ومجاهد وجماعة غيرهما: [وُقود] بضمّ الواو، وهذا على حذف مضاف تقديره: «حطب وقود النار» والوُقود بضمّ الواو: المصدر، وَقَدَتِ النار تَقِدُ إذا اشتعلت. والدأب والدأَب ـ بسكون الهمزة وفتحها ـ مصدر دأب يدأب، إذا لازم فعل شيء ودام عليه مجتهداً فيه، ويقال للعادة: «دأب»، فالمعنى في الآية:

---

(١) في بعض النسخ: من قول الراسخين.

(٢) هو محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري الصوفي الأزدي السلمي، أبو عبد الرحمن. أَخذ عن أبي العباس الأصم، وأحمد بن محمد بن عبدوس، وأَحمد بن المؤمل وخلقٍ كثيرٍ، وعنه أَخذ القشيري، والبيهقي، وأَبو صالح المؤذن، وغيرهم، صنَّف للصوفية سُنناً وتفسيراً وتاريخاً، وبلغ فهرست تصانيفه المائة أو أكثر، وكتب الحديث. ولد سنة: ٣٣٠هـ، وتوفي سنة: ٤١٢هـ. «تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١٠٤٦»، قال الخطيب: محله كبير، وكان مع ذاك صاحب حديث مجوِّداً. (نفس المصدر).



تشبيه هؤلاء في لزومهم الكفرَ ودوامهم عليه بأولئك المتقدمين، وآخر الآية يقتضي الوعيدَ بأن يصيبَ هؤلاء مثلُ ما أصاب أولئك من العقاب.

والكاف في قوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ﴾ في موضع رفع، والتقدير: دأبُهُمْ كدأبِ، ويصحُّ أن يكون الكاف في موضع نصب. قال الفراء: هو نعتٌ لمصدر محذوف تقديره: كفراً كدأب، فالعامل فيه ﴿كَفَرُوا﴾، وردَّ هذا القولَ الزجاجُ بأنَّ الكاف خارجةٌ من الصلة فلا يعمل فيه ما في الصلة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويصحُّ أن يعملَ فيه فعلٌ مقدَّر من لفظ الوقود، ويكون التشبيه في نفس الاحتراق، ويؤيد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَحَاقَ بِئَالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ۝٤٥ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾[1] والقول الأول أرجح الأقوال أن تكون الكاف في موضع رفع، والهاء في ﴿قَبْلِهِمْ﴾ عائدة على آل فرعون، ويحتمل أن تعود على معاصري رسول الله ﷺ من الكفار.

وقوله: ﴿بِآيَاتِنَا﴾ يحتمل أن يكون يريد بالآيات: المتلوة، ويحتمل أن يريد: العلامات المنصوبة. واختلفت عبارة المفسرين في تفسير الدأب، وذلك كله راجع إلى المعنى الذي ذكرناه.

قوله عز وجل:

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ۝١٢ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تُقَـٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ ۚ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ۝١٣﴾.

قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وابن عامر: ﴿سَتُغْلبونَ وتُحْشَرونَ﴾ بالتاء من فوق، و﴿يَرَوْنَهم﴾ بالياء من تحت، وحكى أبان عن عاصم [تَرَوْنَهم] بالتاء من فوق، وقرأ نافع ثلاثتهن بالتاء من فوق، وقرأ حمزة ثلاثتهن بالياء من تحت، وبكل قراءة من هذه قرأ جمهور من العلماء، وقرأ ابن عباس، وطلحة بن مصرف، وأبو حيوة:

---

(١) من الآيتين ٤٥ و٤٦ من سورة غافر. والأصل المثبت في النسخ هو: (أدخلوا آل فرعون أشد العذاب، النار)، وهو من اضطراب النساخ فيما يبدو.



[يُرَوْنهم] بالياء المضمومة، وقرأ أبو عبد الرحمن بالتاء من فوق مضمومة. واختُلِف، من الذين أُمِرَ بالقول لهم من الكفّار؟ فقيل: هم جميع معاصريه من الكفار، أُمر بأن يقولَ لهم هذا الذي فيه إعلامٌ بغيب ووعيد قد صدق بحمد الله، غلب الكفر وصار من مات عليه إلى جهنم. ونحا إلى هذا أبو علي في «الحجة»، وتظاهرت روايات بأن المراد يهود المدينة، قال ابن عباس وغيره: «لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر، وقدم المدينة، جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: (يا معشر يهود، أَسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً)، فقالوا: يا محمد، لا تغرنك نفسك أن قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعرفت أَنا نحن الناس، فأنزل الله في قولهم هذه الآية».[1] وروي حديث آخر ذكره النقاش، وهو (أن النبي عليه السلام لما غلب قريشاً ببدر قالت اليهود: هذا هو النبي المبعوث الذي في كتابنا وهو الذي لا تُهْزَمُ له راية، وكثرتْ فتنتهم بالأمر، فقال لهم رؤساؤهم وشياطينهم: لا تعجلوا وأمهلوا حتى نرى أمره في وقعة أخرى، فلما وقعت أحد كفر جميعهم وبقوا على أولهم، وقالوا: ليس محمد بالنبيِّ المنصور فنزلت الآية في ذلك[2]، أي قل لهؤلاء اليهود: سيغلبون [يعني قريشاً][3] وهذا التأويل إنما يستقيم على قراءة ﴿سَيُغْلَبونَ وَيُحْشَرونَ﴾ بالياء من تحت، ومن قرأ بالتاء فمعنى الآية: قل للكفار جميعاً هذه الألفاظ. ومن قرأ بالياء من تحت، فالمعنى: قل لهم كلاماً هذا معناه، وتحتمل قراءة التاء التأويل الذي ذكرناه آنفاً، أي قل لليهود: ستغلب قريش. ورجَّح أبو علي قراءة التاء على المواجهة، وأَن الذين كفروا يعم الفريقين: المشركين واليهود، وكل قد غُلِبَ بالسيف والجزية والذلة. والحشر: الجمع والإحضار.

وقوله تعالى: ﴿وَبِئْسَ الْمِهادُ﴾ يعني جهنم، هذا ظاهر الآية، وقال مجاهد: المعنى بئس ما مهدوا لأنفسهم، فكأَنَّ المعنى: وبئس فعلهم الذي أداهم إلى جهنم.

---

(١) أخرجه محمد بن إسحق، وابن جرير، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس، كما أَخرجه ابن جرير، وابن إسحق وابن أبي حاتم عن عاصم بن عمرو عن قتادة، وأَخرجه أيضاً ابن جرير، وابن المنذر عن عكرمة. (فتح القدير للشوكاني. ٢٩٢/ ١).

(٢) أَخرجه البغوي عن ابن عباس، ونقله عنه الخازن، كما نقله الأَلوسي في تفسيره. (تفسير الخازن. ٢٧٢/ ١)، ورواه الواحدي في (أَسباب النزول) عن الكلبي مع اختلاف يسير.

(٣) ما بين القوسين زيادة عن بعض النسخ.

رفع المسـاهم

وقوله تعالى: ﴿قَدْ كانَ لكُمْ آيةٌ في فِئَتَينْ﴾... الآية تحتمل أن يخاطب بها المؤمنون، وأن يخاطب بها جميع الكفار، وأن يخاطب بها يهود المدينة، وبكل احتمال منها قد قال قوم، فمن رأى أن الخطاب بها للمؤمنين، فمعنى الآية تثبيت النفوس وتشجيعها، لأنه لما قال للكفار ما أُمِرَ به أمكن أن يستبعدَ ذلك المنافقون وبعضُ ضعَفَةِ المؤمنين، كما قال قائل يوم الخندق: «يعدنا محمد أموال كسرى وقيصر، ونحن لا نأمن على أنفسنا في المذهب»، وكما قال عدي بن حاتم حين أخبره النبي عليه السلام بالأَمَنة التي تأتي، فقلت في نفسي: «وأين دُعَّار طيء الذين سعَّروا البلاد»؟.... الحديث بكماله[1]، فنزلت الآية مقوية لنفوس المؤمنين ومبينة صحة ما أخبر به بالمثال الواقع.

فمن قرأ [تَرَوْنَهُم] بالتاء من فوق فهي مخاطبة لجميع المؤمنين إذ قد رأى ذلك جمهور منهم، والهاء والميم في [تَرَوْنَهُم] لجميع المشركين، وفي ﴿مثليهم﴾ لجميع المؤمنين][2]، ومن قرأ بالياء من تحت، فالمعنى يرى الجمع من المؤمنين جمع الكفار مثلَيْ جمع المؤمنين، ومن رأى أن الخطاب لجميع الكفار ومن رأى أنه لليهود فالآية عنده داخلة فيما أمر محمد عليه السلام أن يقوله لهم احتجاجاً عليهم، وتبييناً لصورة الوعيد المتقدم في أنهم سيغلبون. فمن قرأ [يَرَوْنَهُمْ] بالياء من تحت، فالمعنى: يرى الجمع من المؤمنين جمع الكفار مثلَيْ جمع المؤمنين، ومن قرأ بالتاء فالمعنى: فلو حضرتم أو إن كنتم حضرتم، وساغت العبارة لوضوح الأمر في نفسه ووقوع اليقين به لكل إنسان في ذلك العصر، ومن قرأ بضم التاء أو الياء فكأنَّ المعنى: إن اعتقاد التضعيف في جمع الكفار إنما كان تخميناً وظناً لا يقيناً، فلذلك ترك في العبارة ضربٌ من الشك، وذلك أن أُرى ـ بضم الهمزة ـ تقولها فيما بقي عندك فيه نظر، وأَرى ـ بفتح الهمزة ـ تقولها فيما قد صح نظرك فيه. ونحا هذا المنحى أبو الفتح وهو صحيح. قال أبو علي: والرؤية في هذه الآية رؤية عين، ولذلك تعدت إلى مفعول واحد،

---

(١) الحديث المشار إليه ذكره ابن الأثير في النهاية (٢: ٣٤١) لغرابته، وورد في مادة (دعر) من لسان العرب أنه لعلي بن أبي طالب، وأنه أراد بهم قطاع الطرق، والأمنة بفتحات هي: سكون النفس وطمأنينتها.

(٢) ما بين معقفين سقط في بعض النسخ.

رفع المسلم

و﴿مِثْلَيْهِم﴾ نصب على الحال من الهاء والميم في ﴿تَرَوْنَهُمْ﴾، وأجمع الناس على أن الفاعل بتَرَوْنَ هم المؤمنون، والضمير المتصل هو للكفار، إلا ما حكى الطبري عن قوم أنهم قالوا: بل كثَّر الله عدد المؤمنين في عيون الكافرين حتى كانوا عندهم ضعفيهم، وضعف الطبري هذا القول، وكذلك هو مردود من جهات، بل قلل الله كل طائفة في عين الأخرى، ليقضي الله أمراً كان مفعولاً، فقلل الكفارَ في عيون المؤمنين ليقع التجاسر ويحتقر العدو، وهذا مع اعتقاد النبي وقوله، واعتقاد أولي الفهم من أصحابه أَنهم من التسعمئة إلى الألف[١]، لكن أذهب الله عنهم البهاء وانتشار العساكر وفخامة الترتيب، حتى قال ابن مسعود في بعض ما روي عنه: لقد قلتُ لرجل إلى جنبي أتراهم سبعين؟ فقال: أظنهم مائة، فلما أخذنا الأسرى أخبرونا أنهم كانوا ألفاً. وقلل الله المؤمنين في عيون الكفار ليغتروا ولا يحزموا، وتظاهرت الروايات أَن جمع الكفار ببدر كان نحو الألف فوق التسعمئة، وأَن جمع المؤمنين كان ثلاثمئة وأربعة عشر رجلاً، وقيل: وثلاثة عشر، فكان الكفار ثلاثة أثلاث من المؤمنين، لكن رجع بنو زهرة مع الأخنس بن شريق، ورجع طالب بن أبي طالب[٢] وأَتباع وناس كثير حتى بقي للقتال من يقرب من المثلين، وقد ذكر النقاش نحواً من هذا. فذكر الله تعالى المثلين إذ أمرهما متيقن لم يدفعه قط أحد، وقد حكى الطبري عن ابن عباس: أن المشركين في قتال بدر كانوا ستمئة وستة وعشرين رجلاً. وقد ذهب الزجاج وبعض المفسرين إلى أنهم كانوا نحو الألف، وأراهم الله المؤمنين مثليْهم فقط، قال: فهذا هو التقليل في الآية الأخرى، ثم نصرهم عليهم مع علمهم بأنهم مثلاهم في العدد، لأنه قد كان أعلم

---

(١) يشير بهذا إلى ما رواه محمد بن إسحق عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير: أَن رسول الله ﷺ لما سأَل ذلك العبد الأسود لبني الحجاج عن عدة قريش قال: كثير، قال ﷺ: كم ينحرون كلَّ يوم؟ قال: يوماً تسعاً، ويوماً عشراً، قال النبي ﷺ: القوم ما بين تسعمئة إلى أَلف. (ابن كثير. ١/٣٥٠).

(٢) هو من أَولاد أَبي طالب وأَكبر سناً من أَخيه عقيل بعشر سنين، أَتى غزوة بدر فوقعت بينه وبين بعض القرشيين محاورة فرجع إلى مكة مع من رجع فأنشأ يقول:

لا هُمَّ إمـا يغـزُوَنَّ طـالِب ... فـي عصبة مخالـف محارب
فـي مِقْنَبٍ مـن هـذه المَقَانِب ... فليكـن المسلوبُ غيرَ السالب
وليكـن المغلـوبُ غيـرَ الغالـب

«سيرة ابن هشام ٤٥١/٢».

والمِقْنَبُ: جماعة من الفرسان والخيل دون المئة تجتمع للغارة، وجمعه: مقانب.



المسلمين أن المئة منهم تغلب المئتين من الكفار، وروى علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي عليه السلام أنه قال يوم بدر (القوم ألف)[1]. وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ آيَةٌ﴾ يريد علامةً وأمارة ومعتبراً. والفئة: الجماعة من الناس سميت بذلك لأنها يفاء إليها، أي يرجع في وقت الشدة، وقال الزجاج: الفئة: الفرقة، مأخوذة من فأوتُ رأسه بالسيف، ويقال: فأيته إذا فلقته، ولا خلاف أن الإشارة بهاتين الفئتين هي إلى يوم بدر.

وقرأ جمهور الناس: ﴿فِئَةٌ تُقَاتِلُ﴾ برفع فئة على خبر ابتداء تقديره: إحداهما فئة، وقرأ مجاهد والحسن والزهري وحميد: [فِئَةٍ] بالخفض على البدل، ومنهم من رفع (كافرةٌ) ومنهم من خفضها على العطف، وقرأ ابن أبي عبلة: [فِئَةً] بالنصب وكذلك [كافرةً]. قال الزجاج: يتجه ذلك على الحال كأنه قال: التقتا مؤمنةً وكافرةً، ويتجه أن يضمر فعل أعني ونحوه. و﴿رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ نصب على المصدر. و﴿يُؤَيِّدُ﴾: معناه: يقوي من الأيد وهو القوة.

قوله عز وجل:

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ (١٤)﴾.

قرأ جمهور الناس: ﴿زُيِّنَ﴾ على بناءِ الفعل للمفعول ورفع ﴿حُبُّ﴾ على أنه مفعول لم يسمَّ فاعله، وقرأ الضحاك ومجاهد: [زَيَّنَ] على بناء الفعل للفاعل ونصب [حُبَّ] على أنه المفعول، واختلف الناس من المزيِّن؟ فقالت فرقة: الله زين ذلك، وهو ظاهر قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأنه قال: لما نزلت هذه الآية قلت: الآن يا ربِّ حين زينتها لنا، فنزلت: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُم﴾، وقالت فرقة: المزين هو الشيطان، وهذا ظاهر قول الحسن بن أبي الحسن، فإنه قال: من زينها؟ ما أحدٌ أشدَّ لها ذمًّا من خالقها.

---

(١) أخرجه عنه الإمام أحمد في مسنده وأبو داود (مجمع الزوائد ٦: ٧٥)، وروى أبو إسحق السبيعي عن جارية عن علي قال: كانوا ألفاً، وكذلك قال ابن مسعود، ولكن المشهور أنهم كانوا بين التسعمئة إلى الألف، وهو ما يؤيده الحديث الذي رواه ابن إسحق عن ابن رومان عن عروة.

رفع المسيرهما

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وإذا قيل: زين الله، فمعناه بالإيجاد والتهيئة للانتفاع وإنشاء الجبلّة على الميل إلى هذه الأشياء[١]. وإذا قيل: زيَّنَ الشيطان فمعناه: بالوسوسة والخديعة وتحسين أخذها من غير وجوهها. والآية تحتمل هذه النوعين من التزيين، ولا يختلف مع هذا النظر. وهذه الآية على كلا الوجهين ابتداء وعظ لجميع الناس، وفي ضمن ذلك توبيخ لمعاصري محمد ﷺ من اليهود وغيرهم. و﴿الشَّهَوَاتِ﴾ ذميمة، واتباعها مُرْدٍ[٢] وطاعتها مهلكة، وقد قال عليه السلام: (حفَّتِ النارُ بالشهواتِ وحفَّت الجنة بالمكاره)[٣] فحسبك أن النار حفت بها، فمن واقعها خلص إلى النار.

و﴿الْقَنَاطِيرِ﴾ جمع قنطار، وهو العقدة الكبيرة من المال. واختلف الناس في تحريرِ حدِّه كم هو؟ فروى أبيّ بن كعب، عن النبي عليه السلام أنه قال: (القنطار ألف ومئتا أوقية)[٤]، وقال بذلك معاذ بن جبل وعبد الله بن عمر وأبو هريرة وعاصم بن أبي النجود وجماعة من العلماء، وهو أصحُ الأقوال. لكن القنطار على هذا يختلف باختلاف البلاد في قدرالأوقية. وقال ابن عباس والضحاك بن مزاحم والحسن بن أبي الحسن: القنطار: ألف ومئتا مثقال[٥]. وروى الحسن ذلك مرفوعاً عن النبي عليه السلام. قال الضحاك: وهو من الفضة ألف ومئتا مثقال، وروي عن ابن عباس أنه قال: القنطار من الفضة اثنا عشر ألف درهم، ومن الذهب ألف دينار، ورُوِيَ ذلك عن الحسن والضحاك. وقال سعيد بن المسيب: القنطار ثمانون ألفاً. وقال قتادة: القنطار

---

(١) قال الزمخشري: الله سبحانه وتعالى هو المزين للابتلاء، كقوله تعالى: (إنَّا جعَلْنَا ما على الأَرْضِ زينةً لها)، وقراءة: [زيَّنَ] على البناء للفاعل تؤيد هذا المعنى، لأن نسق الكلام قبلها ينسب الأفعال إلى الله في قوله: (وَاللهُ يُؤَيِّدُ...).

(٢) مردٍ: مهلك.

(٣) أخرجه الإمام أحمد ومسلم والترمذي عن أنس، وأخرجه مسلم عن أبي هريرة، كما أخرجه الإمام أحمد في الزهد عن بن مسعود موقوفاً، (الجامع الصغير: ١ : ٥٠٧).

(٤) أخرجه ابن جرير عن (أبي بن كعب)، وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي (عن معاذ بن جبل)، وأخرجه ابن جرير (عن ابن عمر)، وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي (عن أبي هريرة)، وأخرجه ابن جرير والبيهقي (عن ابن عباس)، (فتح القدير ١ : ٢٩٤)، وذكره ابن كثير ثم قال: «وهذا حديث منكر أيضاً».

(٥) انظر تفسير الطبري ٣: ٢٠٠، والبغوي على هامش الخازن ١ : ٣٧٤.



مئة رطل من الذهب أو ثمانون ألف درهم من الفضة. وقال السديّ: القنطار ثمانية آلاف مثقال وهي[١] مئة رطل. وقال مجاهد: القنطار سبعون ألف دينار، وروي ذلك عن ابن عمر. وقال أبو نضرة[٢]: القنطار ملء مَسْكِ ثَوْرٍ ذهباً[٣]. قال ابن سيدة: هكذا هو بالسريانية. وقال الربيع بن أَنَس: القنطارُ المال الكثيرُ بعضُهُ على بعض. وحكى النقاش عن ابن الكلبي: أنَّ القنطارَ بلغةِ الروم ملءُ مَسْكِ ثور ذهبا. وقال النقاش: القناطير ثلاثة، والمقنطرة تسعة لأنه جمع الجمع، وهذا ضعفُ نظرٍ وكلامٌ غير صحيح، وقد حكى مكيّ نحوه عن ابن كيسان أنه قال: لا تكون المقنطرة أقلَّ من تسعة، وحكى المهدوي عنه وعن الفراء: لاتكون المقنطرة أكثر من تسعة.. وهذا كلُّه تحكم. وقال أبو هريرة: القنطار اثنا عشر ألف أوقية. وحكى مكي قولاً: أن القنطار أربعون أوقية ذهباً أو فضة، وقاله ابن سيدة في المحكم، وقال: القنطار بلغة بربر ألف مثقال. وروى أنس بن مالك عن النبي عليه السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾[٤] قال: ألف دينار[٥]، ذكره الطبري، وحكى الزجاج أنه قيل: إن القنطار هو رطل ذهباً أو فضة، وأظنها وهماً، وأَن القول مئةُ رطلٍ فسقطت «مئة» للناقل. والقنطار إنما هو اسم المعيار الذي يوزَنُ به، كما هو الرطلُ والربع، ويقال لما بلغ ذلك الوزن: هذا قنطار أي يعدلُ القنطار. والعرب تقول: قَنْطَرَ الرجلُ إذا بلغ ماله أَن يوزنَ بالقنطار. وقال الزجاج: القنطارُ مأخوذٌ من عَقْدِ الشيءِ وإحكامه، والقنطرة المعقودةُ نحوه، فكأَنَّ القنطارَ عقدة مال.

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿الْمُقَنْطَرَةِ﴾، فقال الطبري: معناه: المضعَّفَة، وكأَنَّ القناطير ثلاثةٌ والمقنطرةَ تسع، وقد تقدم ذكر هذا النظر، وقال الربيع: معناه:

(١) في بعض النسخ: وهو.

(٢) هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي البصري، روى عن علي بن أَبي طالب، وأَبي موسى الأَشعري، وأَنس، وجابر، وغيرهم، وروى عنه سليمان التيمي، وحميد الطويل، وعاصم الأَحول، وقتادة، وآخرون. ثقة، كثير الحديث، توفي سنة: ١٠٨ هـ (تهذيب التهذيب. ١٠ : ٣٠٢).

(٣) أَخرجه عبد بن حميد، وابن أَبي حاتم، والبيهقي، عن أَبي سعيد الخدري. (فتح القدير للشوكاني. ١ : ٢٩٤) والمَسْك (بفتح الميم وسكون السين) هو: الجلد، وجمعه: مسوك ومُسُك.

(٤) من الآية ٢٠ من سورة النساء.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أنس (فتح القدير ١ : ٢٩٤)، وفي ابن كثير: رواه ابن أبي حاتم عن أنس بلفظ «قنطار يعني ألف دينار» قال: وهكذا رواه الطبراني (تفسير ابن كثير ١ : ٣٥٢).



المالُ الكثير بعضه فوق بعض. وقال السدي: معنى المقنطرة: المضروبة حتى صارت دنانير أو دراهم. وقال مكي: المقنطرة المكملة[١]، والذي أقول: إنها إشارة إلى حضور المال وكونه عتيداً، فذلك أشهى[٢] في أمره، وذلك أنك تقولُ في رجل غنيّ من الحيوان والأَملاك: فلان صاحبُ قناطير مالٍ، أي لو قُوِّمَتْ أملاكُهُ لاجتمع من ذلك ما يعدل قناطير، وتقولُ في صاحب المال الحاضر العتيد: هو صاحب قناطيرَ مقنطرةٍ، أي قد حَصَلتْ كذلك بالفعل بها، أي قُنْطِرَتْ فهي مقنطرة، وذلك أشهى للنفوس وأقربُ للانتفاع وبلوغ الآمال. وقد قال مروان بن الحكم: ما المال إلا ما حازته العياب[٣]، وإذا كان هذا فسواء كان المال مسكوكاً أو غير مسكوك، أما إن المسكوك أشهى لما ذكرناه، ولكن لا يُعطى ذلك لفظة (المقنطرة).

﴿وَالخَيْلِ﴾ جمع خائل عند أبي عبيدة، سمى بذلك الفرس لأنه يختال في مشيه[٤] فهو كطائر وطير، وقال غيره: هو اسم جمع لا واحد له من لفظه[٥].

واختلف المفسرون في معنى ﴿الْمُسَوَّمة﴾، فقال سعيد بن جبير وابن عباس وعبدالله بن عبد الرحمن بن أبزى[٦] والحسن والربيع ومجاهد: معناه: الراعية في المروج والمسارح، تقول: سامت الدابةُ والشاة إذا سرحت وأخذت سَوْمَها من الرعي، أي غايةَ جهدها، ولم تقصِّرعن حالٍ دون حال، وأَسَمْتُها أنا إذا تركتها لذلك، ومنه قول النبي ﷺ: (في سائِمَةِ الغنمِ الزَّكاةُ)[٧] ومنه قوله عز وجل: ﴿فيه تُسِيمُونَ﴾[٨]، وروي عن مجاهد أنه قال: المسوّمة معناه: المطهّمةُ الحسانُ، وقاله عكرمة: سَومها الحُسْنُ.

---

(١) هو كما تقول: بدرة مبدّرة وألف مؤلفة، وهذا أيضاً قول ابن قتيبة.

(٢) في بعض النسخ: أشهر.

(٣) العياب: جمع عيبة، وهي وعاء تحفظ فيه الثياب والمتاع، وقد قال الشاعر:

يمرون بالدهنا خفافاً عيابهم ... ويرجعن من دارين بجر الحقائب

(٤) في بعض النسخ: مشيته.

(٥) ذهب ابن كثير إلى أن حبّ الخيل يكون إما استعداداً للغزو، أو رغبة في الفخر والتباهي، أو للتعفف واقتناء النسل.

(٦) كوفي، مولى خزاعة، روى عن أبيه، وروى عنه الأجلح الكندي وأسلم المنقري وسلمة بن كهيل ومنصور بن المعتمر وغيرهم، وثقه ابن حبان. (تهذيب التهذيب ٥: ٢٩٠).

(٧) أخرجه الإمام مالك في الموطأ في كتاب الزكاة، صدقة الماشية ٢: ١١٢.

(٨) من الآية (١٠) من سورة النحل.



وروي عن ابن عباس أنه قال: المسوّمة معناه: المُعْلَمَةُ، شِياتُ[١] الخيلِ في وجوهها، [وقاله قتادة][٢] ويشهد لهذا القول بيت لبيد[٣]:

وغـداةَ قـاعِ القـرنتيـنِ أَتَيْنَهُـمْ زُجَـلاً يلـوحُ خـلالَهـا التسـويـمُ[٤]

وأما قول النابغة[٥]:

بسمـرٍ كـالقـداحِ مُسـوَّمـاتٍ عليهـا مَعْشـرٌ أَشبـاهُ جِـنٍّ[٦]

فيحتمل أن يريد المطهمةَ الحسان، ويحتمل أن يريد المعلمةَ بالشيات، ويحتمل أن يريد المعدَّة. وقد فسَّر الناسُ قوله تعالى: ﴿مُسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ﴾[٧] بمعنى مُعَدَّة، وقال ابن زيد في قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلِ المسَوَّمَةِ﴾ معناه: المعدة للجهاد.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

قوله (للجهاد) ليس من تفسير اللفظة.

﴿وَالأَنْعَامِ﴾ الأصناف الأربعة: الإبلُ والبقرُ والضأنُ والمعز. ﴿وَالْحَرْثِ﴾ هنا اسمٌ لكل ما يحرث، وهو مصدر سمِّيَ به، تقول: حَرَثَ الرجل حرثاً إذا أثار الأرض لمعنى الفلاحة، فيقع اسمُ الحرثِ على زرْع الحبوب وعلى الجنَّات وغير ذلك من أنواع الفلاحة. وقوله تعالى: ﴿إِذْ يَحْكُمَانِ فِي ٱلْحَرْثِ﴾[٨] قال جمهور المفسرين: كان كَرْماً.

والمتاعُ: ما يستمتع به وينتفع مدة ما منحصرة. و﴿المآب﴾: المرجع، تقول: آب الرجل يؤوب، ومنه قول الشاعر[٩]:

---

(١) شيات: جمع شية، وهي العلامة، سواد في بياض أو بياض في سواد، وكل ما خالف اللون في جميع الجسد في الدواب، وشية الفرس: لونه.

(٢) زيادة من بعض النسخ.

(٣) البيت في ديوانه: ١٣٣.

(٤) القاع: الأرض المستوية، قاع القرنتين: موضع كانت فيه وقعة بين كنانة وغطفان، والنون في (أتينهم) ضمير الخيل، وزجلاً: جماعات، والتسويم: الإعلام بعلامة تعرف بها في الحرب.

(٥) البيت في ديوانه: ١٢٨ (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم).

(٦) سمر: صفة للخيل، ويروى: بضمر، أي خيل ضامرة، شبهها في ضمورها بقداح الميسر، وشبه الفرسان بالجن لشدة صولتهم وخفتهم في الحرب على الخيل.

(٧) من الآية (٣٤) من سورة الذاريات.

(٨) من الآية (٧٨) من سورة الأنبياء.

(٩) هو امرؤ القيس، وهذا الذي أورده هو عجز البيت، وصدره: =



. . . .   رضيتُ مـنَ الغنيمـةِ بـالإيـابِ

وقول الآخر:

. . . .   إذا مـا القـارظُ العنـزيُّ آبـا[1]

وقول عبيد:

. . . .   وغـائِـبُ المـوتِ لا يَـؤوبُ[2]

وأصل مآب مأوَب، نُقلَتْ حركةُ الواو إلى الهمزة وأبدل من الواو ألف، مثل مَقَال، فمعنى الآية: تقليل أمر الدنيا وتحقيرها، والترغيبُ في حسن المرجع إلى الله تعالى في الآخرة.

وفي قوله: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ . . . . الآية، تحسّرٌ ما على نحو ما في قول النبي عليه السلام: (تتزوَّجُ المرأةُ لأَرْبَع) . . . . الحديث؛[3]. وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم﴾ الآية بمثابه قول النبي ﷺ: (فاظفر بذات الدين).

قوله عز وجل:

﴿۞ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾﴾.

في هذه الآية تسليةٌ عن الدنيا وتقويةٌ لنفوس تاركيها، وذكر تعالى حالَ الدنيا وكيف استقرَّ تزيين شهواتها، ثم جاء الإنباء بخيرٍ من ذلك، هازّاً للنفوسِ وجامعاً لها، لتسمع هذا النبأ المستغرب النافع لمن عقل. وأُنبيء: معناه أخبر.

= وقـد طـوفـت فـي الآفـاق حتـى   . . . .

وقد جرى قوله: رضيت. . . .إلخ» مجرى المثل، يضرب عند القناعة بالسلامة لمن سعى في شيء ولم يبلغه، أو لمن يشقى في طلب الحاجة ثم يرضى بالخلاص سالماً.

(١) هذا عجز بيت لبشر بن أبي حازم، وصدره: فَرَجِّي الخَير وانتظري إيابي.
والقارظ: الذي يجمع ورق السلم للدباغ، وفي أوبة القارظين يضرب المثل، وهما رجلان خرجا يجمعان القرظ ولم يعودا، (انظر فصل المقال: ٣٧٤، والميداني ١: ١٤٢، وجمهرة العسكري ١: ١٢٣).

(٢) هذا عجز بيت لعدي بن الأبرص، الشاعر الجاهلي، وصدره: وكلُّ ذي غيبةٍ يؤوبُ.

(٣) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة (الجامع الصغير ١: ١٣٢ ط. دار الكتب العلمية، بيروت).



وذهبت فرقةٌ من الناس إلى أن الكلام الذي أُمِرَ النبي ﷺ بقوله تمَّ في قوله تعالى: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾. و﴿جَنَّاتٌ﴾ على هذا؛ مرتفعٌ بالابتداء المضمرِ، تقديره: ذلك جناتٌ؛ وذهب آخرون إلى أن الكلام تم في قوله: ﴿من ذلكم﴾، وأن قوله: ﴿لِلَّذينَ﴾ خبر متقدم، و﴿جَنَّاتٌ﴾ رفع بالابتداء، وعلى التأويلِ الأولِ يجوز في ﴿جنّات﴾ الخفض بدلاً من ﴿خيرٍ﴾، ولا يجوز ذلك على التأويل الثاني، والتأويلان محتملان.

وقوله: ﴿مِنْ تَحْتِها﴾ يعني من تحت أشجارها، وعلوها من الغرف ونحوها.

و﴿خالِدينَ﴾ نصب على الحال.

وقوله: ﴿وأزواجٌ﴾ عطف على الجنات، وهو جمع زوج، وهي امرأة الإنسان، وقد يقال زوجة، ولم يأت في القرآن.

و﴿مُطَهَّرَةٌ﴾، معناه من المعهود في الدنيا من الأقذار والريب وكل ما يصم في الخَلْقِ والخُلُق. ويحتمل أن يكون الأزواج: الأنواعَ والأشباه.

والرضوانُ: مصدر من الرضى، وفي الحديث عن النبي عليه السلام: (إنَّ أهلَ الجنَّةِ إذا استقروا فيها وحَصَلَ لكلٍّ واحدٍ منهم ما لا عينٌ رأت ولا أُذن سمعَت ولا خَطَر على قلب بشر؛ قال الله لهم: أتريدون أن أعطيكم ما هو أفضل من هذا؟ قالوا: يا ربنا وأيُّ شيء أفضلُ من هذا؟ فيقول الله تعالى: أُحِلُّ عليكم رضواني فلا أَسْخَطُ عليكم أبداً)[1] هذا سياق الحديث، وقد يجيء مختلفَ الألفاظ، والمعنى قريبٌ بعضُهُ من بعض.

وفي قوله تعالى: ﴿واللهُ بَصيرٌ بالعِبادِ﴾ وعدٌ ووعيدٌ.

وقوله عز وجل:

﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾﴾.

﴿الَّذينَ﴾ بدل من ﴿الَّذين اتَّقَوْا﴾، فَسَّرَ في هذه الآية أحوالَ المتقين الموعودين بالجنات. ويحتملُ أن يكونَ إعرابُ قوله ﴿الَّذينَ﴾ في هذه الآية رفعاً على القطع

(١) أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري، (الجامع الصغير ١: ٣٥٩).

رفع المسار

وإضمارِ الابتداء، ويحتاجُ إلى القطع وإضمار فعل في قوله ﴿الصَّابرينَ﴾، والخفض في ذلكَ كله على البدل أَوْجَهُ. ويجوزُ في ﴿الَّذينَ﴾ وما بعده النصبُ على المدح.

والصبر في هذه الآية معناه: على الطاعات وعلى المعاصي والشهوات. والصدق معناه: في الأقوال والأفعال. والقنوت: الطاعة والدعاء أيضاً وبكل ذلك يتصف المتقي. والإنفاق معناه: في سبيل الله ومظانّ الأجر كالصلة للرحم وغيرها، ولا يختص هذا الإنفاقُ بالزكاةِ المفروضة. والاستغفار: طلب المغفرة من الله تعالى، وخص تعالى السَّحَرَ لما فسَّر النبي ﷺ في قوله: (ينزلُ ربُّنا عزَّ وجل كلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا حين يبقى ثُلُثُ الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ فلا يزال كذلك حتى يطلعَ الفجر)[١].

وروي في تفسير قول يعقوب عليه السلام: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ أنه أخر الأمر إلى السحر[٢]، وروى إبراهيم بن حاطب[٣] عن أبيه قال: سمعتُ رجلاً في السحر في ناحية المسجد يقول: ربِّ أمرتني فأطعتك، وهذا سحَرٌ فاغفر لي، فنظرت فإذا ابن مسعود[٤]. وقال أنس بن مالك: أمرنا أن نستغفر بالسحر سبعين استغفارة[٥].

وقال نافع: كان ابن عمر يُحيي الليلَ صلاةً ثم يقول:

يا نافع أَسحرنا؟ فأقول: لا، فيعاود الصلاةَ ثم يسأل، فإذا قلتُ نعم قعد يستغفر[٦].

فلفظ الآية إنما يعطي طلبَ المغفرة، وهكذا تأَوَّلَهُ مَنْ ذكرناه من الصحابة. وقال قتادة: المراد بالآية، المصلون بالسحر. وقال زيد بن أسلم: المراد بها الذين يصلون صلاةَ الصبح في جماعةٍ، وهذا كله يقترن به الاستغفار.

والسَّحَر ـ بفتح الحاء وسكونها ـ: آخر الليل. قال الزجاج وغيره: هو قبل طلوع

---

(١) أخرجه الصحيحان وغيرهما من أصحاب المسانيد والسنن بروايات مختلفة، (فتح القدير، وابن كثير، ومجمع الزوائد. ١: ١٥٣).

(٢) أخرجه أبو عبيد وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني عن ابن مسعود. (فتح القدير ٣: ٥٢). والآية هي رقم (٩٨) من سورة يوسف.

(٣) لعله إبراهيم بن عبد الله بن الحارث بن حاطب الجمحي، روى عن عبد الله بن دينار وعطاء بن أبي رباح والثقات، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. (تهذيب التهذيب ١: ١٣٣).

(٤) انظر تفسير الطبري ٣: ٢٠٨، وابن كثير ٢: ٢٠.

(٥) أخرجه عنه ابن جرير وابن مردويه. (فتح القدير ١: ٢٩٤).

(٦) رواه ابن أبي حاتم وفيه: هل جاء السحر؟ بدل «أسحرنا». (تفسير ابن كثير ٢: ٢٠).

رفع المسهم

الفجر، وهذا صحيح لأنَّ ما بعد الفجر هو من اليوم لا من الليلة. وقال بعض اللغويين: السحر من ثلث الليل الآخر إلى الفجر. والحديثُ في التنزل وهذه الآيةُ في الاستغفار يؤيّدان هذا. وقد يجيء في أشعار العرب ما يقتضي أنَّ حكم السحر يستمرُّ فيما بعد الفجر، نحو قول امرئ القيس:

يُعَلُّ بهِ بَرْدُ أَنْيابها إذا غَرَّدَ الطائرُ المستحر[1]

يقال: أَسحر واستحر إذا دخل في السحر، وكذلك قولهم: نسيم السحر، يقع لما بعد الفجر، وكذلك قول الشاعر[2]:

يَجِدِ النساءَ حواسراً يندُبْنَهُ قد قُمْنَ قبلَ تبلُّجِ الأَسحارِ

فقد قضى أن السحر يتبلج بطلوع الفجر، ولكنّ حقيقةَ السحر في هذه الأحكام الشرعية من الاستغفار المحمود، ومن سحور الصائم، ومن يمينٍ لو وقعت ـ إنما هي من ثلث الليل الباقي إلى السحر.

قوله عز وجل:

﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾﴾.

أصل ﴿شَهِدَ﴾ في كلام العرب: حضر، ومنه قول تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[3] ثم صُرّفت الكلمة حتى قيل في أداء ما تقرر علمه في النفس، بأيِّ وجهٍ تقرر؛ من حُضورٍ أو غيره: شهد يشهد؛ فمعنى ﴿شَهِدَ اللهُ﴾: أعلمَ عبادَهُ بهذا الأمرِ الحقِّ، وبيَّنه. وقال أبو عبيدة: شهد الله معناه: قضى الله، وهذا مردود من جهات.

وقرأ جميع القراء: ﴿أَنَّه لا إِلَهَ﴾ بفتح الألف من ﴿أَنَّه﴾ وبكسرها من قوله: ﴿إِنَّ

---

(١) العلّ: السقي أو الشرب ثانية، والبرد: الرقيق، واستحر الطائر: غرَّد بسحر، والطائر المستحر هو الديك هنا. والضمير في «به» يعود إلى الشراب.

(٢) هو الربيع بن زياد العبسي بقوله في رثاء مالك بن زهير، (الأغاني ١٧: ١٣٠ ط. دار الثقافة، بيروت)، وقد روى صاحب الأغاني بيتاً آخر في القصيدة نفسها مشبهاً لهذا المثبت هنا، وهو:

مَن مثله تمسي النساء حواسراً وتقوم معولة مع الأسحار

وقبل البيت الذي ذكره ابن عطية بيت آخر هو:

مَن كان مسروراً بمقتل مالكٍ فليأتِ نسوتَنا بوجه نهار

(٣) من الآية (١٨٥) من سورة البقرة.



الدِّينَ﴾ واستئناف الكلام. وقرأ الكسائي وحده: [أَنَّ الدِّين] بفتح الألف. قال أبو علي: (أَنَّ) بدل من (أنه) الأولى، وإن شئتَ جعلته من بدل الشيء من الشيء وهو هو، لأنه الإسلام هو التوحيدُ والعدلُ، وإن شئت جعلته من بدل الاشتمال، لأن الإسلام يشتملُ على التوحيد والعدل، وإن شئت جعلت ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾ بدلاً من ﴿القِسْطِ﴾ لأنه هو في المعنى. ووجَّه الطبريُّ هذه القراءة بأنْ قدَّر في الكلام واوَ عطفٍ ثم حذفت وهي مرادة، كأنه قال: (وإن الدِّين) وهذا ضعيف. وقرأ عبد الله بن العباس: [إِنَّهُ لا إلهَ إِلاَّ هُوَ] بكسر الألف من إنه، وقرأ: [أَنَّ الدِّين] بفتح الألف، فأَعملَ [شهد] في [أَنَّ الدِّينَ] وجاء قوله: [إِنَّهُ لا إلهَ إِلاَّ هُوَ] اعتراضاً جميلاً في نفس الكلام المتصل. وتأول السّديّ الآيةَ على نحو قراءة ابن عباس فقال: الله وملائكته والعلماء يشهدون [أن الدِّين عند الله الإسلام]. وقرأ أبو المهلب[1] عمُّ مُحارِبِ بن دثار[2]: [شهداءَ اللهِ] على وزن فُعَلاء وبالإضافة إلى المكتوبة. قال أبو الفتح[3]: هو نصبٌ على الحالِ من الضمير في ﴿المُسْتَغْفرينَ﴾، وهو جمع شهيد أو جمع شاهد كعالم وعلماء، وروي عن أبي المهلب هذا أنه قرأ: [شهداءُ الله] برفع الشهداء، وروي عنه أنه قرأ: [شُهُد الله] على وزن فُعُل، بضم الفاء والعين، ونصب شهداء على الحال. وحكى النقاش أنه قُرِىءَ: [شُهُد اللهِ] بضم الشين والهاء والإضافة إلى المكتوبة، قال: فمنهم من نصب الدال ومنهم من رفعها. وأصوب هذه القراءات قراءة الجمهور، وإيقاع الشهادة على التوحيد. ﴿وَالملائِكَةُ وَأُولوا العِلْمِ﴾ عطفٌ على اسم الله تعالى. وعلى بعض ما ذكرناه من القراءات يجيء قوله: ﴿والملائكة وأولو العلم﴾ ابتداءً، وخبره مقدر، كأنه قال: ﴿وَالملائِكَةُ وَأُولو العِلْمِ﴾ يشهدون و﴿قائِماً﴾ نصب على الحال من اسمه تعالى في قوله: ﴿شهد الله﴾ أو من قوله: ﴿إِلاَّ هُوَ﴾. وقرأ ابن مسعود: [القائِمُ بِالقِسْطِ] والقسط: العدل.

---

(١) لم أجد في من يكنون بهذه الكنية من يعد عماً لمحارب، وسقطت لفظة «عم» من المحتسب ١: ١٥٥ فأصبح: «أبو المهلب محارب بن دثار».

(٢) محارب بن دثار الدوسي الكوفي، كان قاضياً بالكوفة، روى عن ابن عمر وعبد الله بن يزيد النخعي وغيرهما، وعنه عطاء بن السائب، وأبو إسحق الشيباني والأعمش وغيرهم، تابعي ثقة (تهذيب التهذيب ١: ٤٩).

(٣) انظر المحتسب ١: ١٥٥ ـ ١٥٦، وقوله قبل ذلك (إلى المكتوبة) يريد بالمكتوبة لفظ الجلالة.

رفع المسهم

قوله عز وجل:

﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۗ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾﴾.

قد تقدم ذكر اختلاف القراء في كسر الألف من ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾ وفتحها، والدِّينُ في هذه الآية: الطاعةُ والملّة، والمعنى: إن الدينَ المقبول أو النافع أو المقرر.

و﴿الإِسْلامُ﴾ في هذه الآية هو الإيمان والطاعة، قاله أبو العالية، وعليه جمهور المتكلمين، وعبر عنه قتادة ومحمد بن جعفر بن الزبير بالإيمان، ومرادهما أَنه مع الأعمال.

والإِسلامُ هو الذي سأل عنه جبريل النبيَّ عليه السلام حين جاء يعلِّمُ الناسَ دينهم. . . الحديث[١]، وجواب النبي له في الإيمان والإسلام يفسِّرُ ذلك، وكذلك تفسيره قوله عليه السلام: (بني الإِسْلامُ على خَمْس). . . الحديث[٢]. وكلُّ مؤمنٍ بنبيه ملتزمٍ لطاعات شرعه، فهو داخلٌ تحت هذه الصفة. وفي قراءة ابن مسعود [إن الدِّين عند الله لَلإِسلام] باللام[٣].

ثم أخبر تعالى عن اختلاف أهل الكتاب أنه كان على[٤] علم منهم بالحقائق، وأنه كان بغياً وطلباً للدنيا، قاله ابن عمر وغيره.

---

(١) الحديث مشهور، أَخرجه البخاري، ومسلم، والإمام أَحمد، والبزار، والطبراني في الكبير بروايات مختلفة. «مجمع الزوائد ١/٣٨». والحديث مروي عن عمر بن الخطاب. وقد جاء فيه عن الإِسلام والإيمان بلفظ مسلم: «وقال: يا محمد. أَخبرني عن الإِسلام، قال: «الإِسلام: أَن تشهد أَن لا إِله إِلا الله، وأَن محمداً رسول الله، وتُقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إِن استطعت إِليه سبيلا» قال: صدقت. فعجبنا له يسأله ويُصدقه! قال: «فأخبرني عن الإِيمان. قال: «أَن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» (مشكاة المصابيح ١/٩).

(٢) أخرجه الإِمام أَحمد، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي ـ عن ابن عمر ـ حديث صحيح. الجامع الصغير ١/٤٢٨، ونصه كما نقله في مشكاة المصابيح: (وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإِسلام على خمس: شهادة أن لا إله إِلا الله، وأَن محمداً عبده ورسوله، وإِقام الصلاة، وإِيتاءِ الزكاة، والحج، وصوم رمضان». ثم قال: متفق عليه.

(٣) أي: المفتوحة.

(٤) في بعض الروايات: عن.



و﴿الَّذينَ أُوتُوا الكتابَ﴾ لفظٌ يعمُّ اليهودَ [والنصارى، لكن الربيع بن أنس قال: المراد بهذه الآية اليهود][1] وذلك أن موسى عليه السلام، لما حضرته الوفاة دعا سبعين حبراً من أحبار[2] بني إسرائيل فاستودعهم التوراة، عند كلِّ حبر جزء، واستخلف يوشع بن نون، فلما مضى ثلاثةُ قرونٍ وقعت الفرقة بينهم. وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المراد بهذه الآية النصارى، وهي توبيخ لنصارى نجران.

و﴿بَغْياً﴾ نصب على المفعول من أجله، أو على الحال من ﴿الَّذين﴾.

ثم توعد عز وجل الكفار.

وسرعة الحساب يحتملُ أن يرادَ بها سرعة مجيء القيامة والحساب، إذ هي متيقنة الوقوع، فكل آت قريب، ويحتمل أن يراد بسرعة الحساب أن الله تعالى بإحاطته بكلِّ شيء علماً، لا يحتاج إلى عدٍّ ولا فكرة، قاله مجاهد.

قوله عز وجل:

﴿ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلْعِبَادِ (٢٠)﴾.

﴿حاجُّوكَ﴾ فاعلوك من الحجة، والضميرُ في حاجوك لليهود ولنصارى نجران، والمعنى: إن جادلوك وتعنّتوا بالأقاويلِ المزوّرة، والمغالطاتِ، فأَسْنِدْ[3] إلى ما كُلِّفْتَ من الإيمان والتبليغِ، وعلى الله نصرك.

وقوله ﴿وجهي﴾ يحتمل أن يراد به المقصد كما تقول: خرج فلان في وجه كذا، فيكون معنى الآية: جعلت مقصدي لله، ويحتمل أن يكونَ معنى الآية: أسلمتُ شخصي وذاتي وكلّيتي؛ وجعلتُ ذلك لله. وعبَّر بالوجه إذ الوجه أشرفُ أعضاءِ الشخص وأجمعُها للحواس. وقد قال حذّاقُ المتكلمين في قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾[4] إنها عبارة عن الذات.

---

(١) ما بين القوسين سقط في كثير من النسخ.

(٢) جاء في الصحاح: والحِبْر والحَبْر: واحد أَحبار اليهود. قال أَبو عبيد: والذي عندي أنه الحَبْرُ. ومعناه: العالم بتحبير الكلام والعلم وتحسينه.

(٣) سندت إلى الشيء أَسند سنوداً واستندت بمعنى.

(٤) من الآية (٢٧) من سورة الرحمن.



و﴿أَسْلَمْتُ﴾ في هذا الموضع بمعنى دفعتُ وأَمضيتُ، وليست بمعنى دخلت في السَّلم لأن تلك لا تتعدَّى. وقوله: ﴿وَمَنْ اتَّبَعن﴾ في موضع رفع، عطف على الضمير في ﴿أَسْلَمْتُ﴾، ويجوز أن يكون مبتدأ، أي: ومن اتبعن أسلمَ وجهه. وقال بعضهم: يحتمل أن يكون في موضع خفض عطفاً على اسم الله تعالى كأنه يقول: جعلت مقصدي لله بالإيمان به والطاعة له، ولمن اتبعني بالحفظِ له والتحفي[١] بتعليمه وصحبته. ولك في ﴿اتَّبَعَن﴾ حذفُ الياء وإثباتها، وحذفها أحسنُ اتباعاً لخطِّ المصحف. وهذه النون إنما هي لتسلَمَ فتحةُ لام الفعل، فهي مع الكسرة تغني عن الياء لا سيما إذا كانت رأسَ آية، فإنها تشبه بقوافي الشعر، كما قال الأعشى:

وهــل يمنعــنَّ ارتيــادي البـلا ... دَ مـن حَـذَرِ المـوتِ أن يـأْتِيَنْ[٢]

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿رَبِّيٓ أَكۡرَمَنِ﴾[٣]، فإذا لم تكن نون فإثبات الياء أحسن، لكنهم قد قالوا: هذا غلامِ قد جاء، فاكتفوا بالكسرة دلالة على الياء[٤].

و﴿الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ﴾ في هذا الموضع يجمع اليهود والنصارى باتفاق. والأميون: هم الذين لا يكتبون، وهم العرب في هذه الآية، وهذه النسبة هي إلى الأمّ أو إلى الأمة، أي كما هي الأم، أو على حال خروج الإنسان عن الأم، أو على حال الأمة الساذجة قبل التعلم والتحذق.

وقوله: ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ تقريرٌ في ضمنه الأمر، كذا قال الطبري وغيره، [وذلك بيّن][٥]، وقال الزجاج: ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ تهدد، وهذا حسن، لأن المعنى: أأسلمتم أم لا؟

---

(١) التحفي: الاهتمام والاحتفال، والحفاوة: المبالغة في السؤال عن الرجل والعناية بأمره.

(٢) البيت من قصيدة قالها يمدح بها قيس بن معدي كرب الكندي؛ وارتياد البلاد: كثرة التجول في أنحائها، وطلب الحاجات وتلمسها فيها، يقول: هل يمنعني ارتيادي البلاد من أن أحذر الموت أن يأتيني؟ وهو من قصيدة مطلعها:

لعمــرُك مــا طــولُ هــذا الــزمــن ... علــى المــرءِ إلاَّ عنــاءٌ معــن

(٣) من الآية (١٥) من سورة الفجر.

(٤) أي: إثبات الياء، كما جاء في بعض النسخ. قال الزمخشري: ﴿وَمَن اتَّبَعَنِ﴾ عطف على التاءِ في ﴿أَسْلَمْتُ﴾، وحسن للفاصل.

وقال ابن كثير: ﴿ومن اتَّبَعَنِ﴾ أي على ديني يقول مقالتي، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعو إِلَىَ الله عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنا وَمَنِ اتبَعَنِي﴾.

(٥) ما بين القوسين زيادة عن بعض النسخ.



وقوله: ﴿فَقَدِ اهْتَدَوا﴾ جاءت العبارة بالماضي مبالغةً في الإخبار بوقوع الهدى لهم وتحصله.

وقوله: ﴿فإنما علَيْكَ الْبَلاغُ﴾، ذكر بعض الناس أنها آية موادعة، وأنها مما نسخته آية السيف. وهذا يحتاج أن يقترن به معرفةُ تاريخ نزولها، وأما على ظاهر نزول هذه الآية في وقت وفد نجران فإنما المعنى: ﴿فإِنَّما عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ بما فيه قتالٌ وغيره، والبلاغ مصدر بلَغ بتخفيف عين الفعل. وفي قوله تعالى: ﴿واللهُ بصيرٌ بِالْعبادِ﴾ وعد للمؤمنين، ووعيد للكافرين[(١)]..

قوله عز وجل:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾﴾.

قال محمد بن جعفر بن الزبير وغيره: إن هذه الآية في اليهود والنصارى.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وتعمُّ كل من كان بهذه الحال. والآيةُ توبيخٌ للمعاصرين لرسول الله ﷺ بمساوىء أسلافهم وبقائهم أنفسهم على فعل ما أمكنهم من تلك المساوىء؛ لأنهم كانوا حَرْصَى[(٢)] على قتل محمد عليه السلام. وروي أن بني إسرائيلَ قتلوا في يوم واحدٍ سبعين نبياً، وقامت سوق البقل بعد ذلك[(٣)]. وروى أبو عبيدة بن الجراح عن النبي عليه السلام أنهم قتلوا ثلاثة وأربعين نبياً، فاجتمع من خيارهم وأحبارهم مئة وعشرون ليغيّروا وينكروا فقتلوا أجمعين، وكلُّ ذلك في يوم واحد[(٤)]؛ وذلك معنى قوله تعالى:

---

(١) قال ابن كثير في تفسيره بعد أن انتهى من تفسير هذه الآية: «وهذه الآية وأمثالها من أصرح الدلالات على عموم بعثته صلوات الله وسلامه عليه إلى جميع الخلق».

(٢) هكذا بالأصل مع أن (حَرْصى) ليست جمعاً قياسياً.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿ويقْتُلونَ النَّبيينَ بغَيْرِ الحَقِّ﴾ في سورة البقرة (تفسير الخازن ١/٥٦).

(٤) أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم عن أبي عبيدة بن الجراح. «فتح القدير» للشوكاني ١/٢٩٨، ولفظه كما ذكره ابن كثير في تفسيره، والزمخشري في الكشاف: عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: =



﴿وَيَقْتلونَ الَّذين يأْمُرونَ بِالْقِسْطِ﴾. وقوله تعالى: ﴿بِغَير حَقٍّ﴾ مبالغة في [التحرير للذنب إذ في الإمكان][1] أن يقتضي ذلك أمر الله تعالى بوجه ما من تكرمة النبي أو غير ذلك. وعلى هذا المعنى تجيء أفعل من كذا، إذا كان فيها شياع[2] مثل: أحبّ وخير وأفضل ونحوه مقولةً بين شيئين ظاهرهما الاشتراك[3] بينهما.

وقرأ جمهور الناس: ﴿وَيَقْتُلونَ الَّذينَ﴾، وقرأ حمزة وجماعة من غير السبعة: [ويُقاتِلونَ الَّذينَ]، وفي مصحف ابن مسعود: [وَقاتِلُوا الَّذينَ]، وقرأها الأعمش، وكلها متوجهةٌ، وأَبينُهَا قراءةُ الجمهور.

والقسط: العدل، وجاءت البشارة بالعذاب من حيث نصَّ عليه، وإذا جاءت البشارة مطلقة فمجملها فيما يستحسن.

ودخلت الفاء في قوله: ﴿فَبَشِّرهُمْ﴾ لما في (الذي) من معنى الشرط في هذا الموضع، فذلك بمنزلة قولك: الذي يفعل كذا فله كذا، إذا أردت أن ذلك إنما يكون له بسبب فعله الشيء الآخر، فيكون الفعل في صلتها، وتكون بحيث لم يدخل عليها عاملٌ يغيّر معناها، كليتَ ولعلَّ، وهذا المعنى نَصٌّ في كتاب سيبويه في باب ترجمته «هذا باب الحروف التي تتنزل منزلة الأمر والنهي، لأن فيها معنى الأمر والنهي»[4].

و﴿حَبِطَتْ﴾ معناه: بطلت وسقط حكمها، وحبطها في الدنيا: بقاءُ الذمّ واللعنة

= قلت: يا رسول الله، أَي الناس أشد عذاباً يومَ القيامة؟ قال: «رجل قتل نبيًا أَو من أَمر بالمعروف ونهى عن المنكر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذين يَكْفُرونَ بآياتِ الله وَيَقْتُلونَ النَّبيّينَ بغَيْر حقٍّ وَيَقْتُلونَ الَّذين يَأمرونَ بالقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَليمٍ﴾ .الآية، ثم قال: «يا أَبا عبيدة: قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأَربعين نبيّاً من أول النهار في ساعةٍ واحدة، فقام مئة وسبعون رجلاً من بني إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف، ونهوهم عن المنكر، فقتلوهم جميعاً من آخر النهار من ذلك اليوم، فهم الذين ذكر الله عزَّ وجلَّ». وهكذا رواه ابن جرير عن مكحول.

(١) اختلفت النسخ في العبارة التي وضعناها بين القوسين، فجاءت العبارة في بعضها: (في التحرير من الطريق)، وفي بعض آخر: (في التحذير من طريق)، وفي بعضها: (في التحذير للذنب) ولعلَّ الصواب فيها هو: (في التحذير من الذنب إذ في الإمكان).

(٢) في اللسان: «شاع الشَّيْبُ شيْعاً وَشِياعاً وَشُيوعاً وشَيْعوعَةً ومشيعاً: ظَهَرَ وتفرَّق، وشاع فيه الشيب. والمصدر ما تقدم. وشاع الخبر في الناس يَشيع شَيعاً وشَيَعاناً ومَشاعاً وشَيْعوعةً فهو شائعٌ: انتشر وافترق وذاع وظهر.

(٣) في بعض النسخ: (ظاهرهما أن لا اشتراك بينهما).

(٤) انظر كتاب سيبويه ١: ٤٥٢.



عليهم، وحبطها في الآخرة: كونها هباءً منبثاً وتعذيبهم عليها. وقرأ ابن عباس وأبو السمال العدوي: [حَبَطَتْ] بفتح الباء وهي لغة، ثم نفى النصر عنهم في كلا الحالين.

قوله عز وجل:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾﴾.

قال ابن عباس: نزلت هذه الآية بسببِ أنَّ رسول الله ﷺ دخل بيتَ المدراس[1] على جماعة من يهود فدعاهم إلى الله، فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد:[2] على أيّ دينٍ أنت يا محمد، فقال رسولُ الله ﷺ: (أنا على ملّةِ إبراهيم) فقالا: فإن إبراهيمَ كان يهودياً، فقال لهما النبي عليه السلام: (فهلموا إلى التوراة فهي بيننا وبينكم) فأبيا عليه فنزلت. وذكر النقاش أنها نزلت لأن جماعةً من اليهود أنكروا نبوةَ محمد ﷺ فقال لهم النبي عليه السلام: (هلموا إلى التوراة ففيها صفتي)[3] فأبوا.

فالكتاب في قوله: ﴿مِنَ الْكِتابِ﴾[4] هو اسم الجنس، والكتابُ في قوله: ﴿إلى كتاب الله﴾ هو التوراة. وقال قتادة وابن جريج: الكتاب في قوله: ﴿إلى كتاب الله﴾ هو القرآن، كان رسول الله ﷺ يدعوهم إليه فكانوا يعرضون، ورجح الطبري القول الأول،

---

(١) المدراس: الموضع الذي يدرس فيه كتاب الله، ومنه: مدراس اليهود، و ـ دارس كتب اليهود، وفي حديث اليهودي الزاني: «فوضع مِدْراسُها كفَّه على آية الرَّجم» (ج) مداريسُ (المعجم الوسيط ١: ٢٨٠).

(٢) الذي في سيرة ابن هشام: النعمان بن زيد، وزيد بن الحارث، وهما يهوديان من يهود بني قنينقاع«سيرة ابن هشام ٢/ ٣٥٩».
لكن الزمخشري يتفق مع ابن عطية في الاسمين المذكورين؛ وهما: «نعيم بن عمرو، والحارث بن زيد». «الكشاف ١/ ٤٢٠».

(٣) أَخرجه ابن إِسحق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أَبي حاتم ـ عن ابن عباس ـ «فتح القدير» للشوكاني ١/ ٢٩٨.

(٤) من، هنا للتبعيض أو للبيان.



وقال مكي: الكتابُ الأول اللوحُ المحفوظُ، والثاني؛ التوراة.

وقرأ جمهور الناس: ﴿لِيَحْكُمَ﴾ بفتح الياء أي ليحكم الكتابُ، وقرأ الحسن وأبو جعفر وعاصم الجحدري: [لِيُحْكَمَ] بضم الياء وبناء الفعل للمفعول. وخص الله تعالى بالتولي فريقاً دون الكلِّ، لأن منهم من لم يتولَّ كابن سلام وغيره.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُم﴾ الإشارةُ فيه إلى التولي والإعراض، أي إنما تولوا وأعرضوا لاغترارهم بهذه الأقوال والافتراء الذي لهم في قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾[1] إلى غير ذلك من هذا المعنى. وكان من قول بني إسرائيل: إنهم لن تمسهم النارُ إلا أربعين يوماً عددَ الأيام التي عبدوا فيها العجل، قاله الربيع وقتادة. وحكى الطبري أَنهم قالوا: إن الله وعد أباهم يعقوبَ أَلاَّ يُدْخِلَ أحداً من ولده النار إلا تحلة القسم[2]، وفي الحديث أَن رسول الله ﷺ قال لليهود: (مَن أولُ مَنْ يدخلُ النار؟ فقالوا: نحن، فترةً يسيرة ثم تخلفوننا فيها، فقال: كذبتم)... الحديث بطوله[3].

و﴿يَفْتَرُونَ﴾ معناه: يشقّقون ويختلقون من الأحاديث في مدح دينهم وأنفسهم وادعاءِ الفضائل لها.

ثم قال تعالى خطاباً لمحمد وأمته على جهة التوقيف والتعجيب: فكيف حال هؤلاء المغترين بالأباطيل إذا حشروا يوم القيامة، واضمحلت تلك الزخارف التي ادعوها في الدنيا وَجُوزوا بما اكتسبوه من كفرهم وأعمالهم القبيحة؟

قال النقاش: واليومُ: الوقت. وكذلك قوله: ﴿فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ و﴿فِي يَوْمَيْنِ﴾ و﴿أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾[4] إنما هي عبارة عن أوقات، فإنما الأيام والليالي عندنا. والصحيحُ في يوم القيامة أَنه يومٌ لأن قبله ليلة وفيه شمس، واللام في قوله تعالى: ﴿لِيَوْمٍ﴾ طالبةٌ لمحذوفٍ، قال الطبري: تقديره: لما يحدثُ في يوم.

---

(١) من الآية (١٨) من سورة المائدة.

(٢) تفسير الطبري عن قتادة ٣: ٢١٩.

(٣) أخرجه ابن مردويه (عن أبي هريرة) والبخاري وأحمد والنسائي(عن الليث بن سعد)، وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم(عن عكرمة)، انظر ابن كثير ١: ١١٨ وفتح القدير ١: ٨٩.

(٤) في ستة أيام (الفرقان: ٥٩)؛ في يومين (فصلت: ٩و١٢)؛ في أربعة أيام (فصلت: ١٠).

رفع المسـاهم

قوله عز وجل:

﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝٢٦ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝٢٧ ﴾.

قال بعض العلماء: إن هذه الآية دافعةٌ لباطل نصارى نجران في قولهم: إن عيسى هو الله، وذلك أن هذه الأوصاف تبين لكلِّ صحيح الفطرة؛ أن عيسى عليه السلام ليس في شيء منها، وقال قتادة: «ذكر لنا أن النبي عليه السلام سأل ربه أن يجعل في أمته ملك فارس والروم» فنزلت الآية في ذلك[١]. وقال مجاهد: الملك في هذه الآية: النبوة. والصحيح أنه مالك الملك كله مطلقاً في جميع أنواعه، وأشرف ملك يؤتيه سعادة الآخرة، وروي أنَّ الآية نزلت بسبب أَن النبي عليه السلام بشر أمته بفتح ملك فارس وغيره[٢] فقالت اليهود والمنافقون: هيهات وكذَّبوا ذلك.

واختلف النحويون في تركيب لفظة ﴿اللهم﴾ بعد إجماعهم على أَنها مضمومة الهاء مشددة الميم المفتوحة وأَنها منادى، ودليلُ ذلك أنها لا تأتي مستعملةً في معنى خبر، فمذهب الخليل وسيبويه والبصريين أَن الأَصل: يا الله، فلما استعملت الكلمةُ دون حرف النداء الذي هو «يا» جعلوا بدل حرف النداءِ هذه الميمَ المشددة، والضمة في الهاء هي ضمة الاسم المنادى المفرد، وذهب حرفان فعوض بحرفين. ومذهب الفراء والكوفيين أن أصل (اللهم) يا الله أُم: أي أُم بخير، وأَن ضمة الهاء هي ضمة الهمزة التي كانت في (أم) نقلت. وردَّ الزجاجُ على هذا القول وقال: محالٌ أَن يترك الضم الذي هو دليل على نداء المفرد وأَن تجعل في اسم الله ضمة (أم)، هذا إلحادٌ في اسم الله تعالى. وهذا غلو من الزجاج. وقال أيضاً: إن هذا الهمز الذي يُطْرَحُ من الكلام، فشأنه أن يؤتى به أحياناً كما قالوا: وَيْلُمِّهِ في ويلُ أُمّه، والأكثر إثبات الهمزة، وما سمع قط يالله أُم في هذا اللفظ. وقال أيضاً: ولا تقول العرب يا أَللهم. وقال الكوفيون: إنه قد يدخل

---

(١) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة، (فتح القدير: ١: ٢٩٩).

(٢) رواه الواحدي عن ابن عباس وأنس بن مالك. روح المعاني للألوسي ٣/ ١١٢، وذكره البغوي في تفسيره نقلاً عن ابن عباس وأنس. ١/ ٢٨٠.

رفع المسَاهِم

حرف النداء على (اللهم) وأنشدوا على ذلك:

وما عليكِ أَن تقولي كلَّما سبَّحْتِ أو هللت يا اللهمَّ ما

اردد علينا شيخنا مسلَّما[1]

قالوا: فلو كانت الميم عوضاً من حرف النداء لما اجتمعا. قال الزجاج: وهذا شاذ لا يعرف قائله، ولا يترك له ما في كتاب الله وفي جميع ديوان العرب. قال الكوفيون: إنما تزاد الميم مخففة في فم وابنم ونحوه، فأَما ميم مشددة فلا تزاد. قال البصريون: لما ذهب حرفان، عوض بحرفين[2].

و﴿مالِكَ﴾ نصب على النداء، نص سيبويه [على] ذلك في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[3] وقال: إن ﴿اللهم﴾ لا يوصف لأنه قد ضمت إليه الميم، قال الزجاج: و﴿مالِك﴾ عندي في الإعراب صفة لاسم الله تعالى، وكذلك ﴿فاطر السموات﴾، قال أبو علي: وهو مذهب أبي العباس، وما قال سيبويه أصوب، وذلك أنه ليس في الأسماء الموصوفة شيء على حد (اللهم) لأنه اسمٌ مفردٌ ضُمَّ إليه صوت، والأصوات لا توصف، نحو «غاق» وما أشبهه. وكان حكم الاسم المفرد أَلاَّ يوصف، وإن كانوا قد وصفوه في مواضع، فلما ضُمَّ هنا ما لا يوصف إلى ما كان قياسه أَلاَّ يوصف صار بمنزلة صوتٍ ضمَّ إليه صوت نحو «حَيْهَل» فلم يوصف. قال النضر بن شُمَيل[4]، من قال: اللهم، فقد دعا الله بجميع أسمائه كلها، وقال الحسن: اللهم مَجْمَعُ الدعاء.

وخص الله تعالى ﴿الخَيْر﴾ بالذكر وهو تعالى بيده كل شيء، إذ الآية في معنى دعاءٍ

---

(١) هذا الرجز مما لم يعرف قائله، والشاعر يخاطب أنثى، لعلها زوجه أو ابنته، ويطالبها أن تدعو له إذا سافر وغاب في أَوقات الدعوات ومكان القبول، وتمام البيت الثاني:

. . . . فإننا من خيره أَن نعدما

(٢) قال الزمخشري: (الميم) في (اللهم) عوض من (يا)، ولذلك لا يجتمعان، وهذا بعض خصائص هذا الاسم، كما اختص بالتاءِ في القسم، وبدخول حرف النداءِ عليه، وفيه لام التعريف، وبقطع همزته في يا أَلله. وبغير ذلك» ـ الكشاف ١/ ٤٢١.

(٣) من الآية (٤٦) من سورة الزُّمر. وكلمة (نصَّ) تتعدى بنفسها، ولهذا سقط حرف الجر (على) في بعض النسخ.

(٤) النضر بن شميل بن خرشة المازني التميمي (١٢٢ ـ ٢٠٣هـ/ ٧٤٠ ـ ٨١٩م) من كبار النحويين اللغويين، (انظر انباه الرواة ٣: ٣٤٨، وثبتاً بمصادر أخرى في الحاشية).

رفع المسـاهم

ورغبة، فكأن المعنى: بيدك الخير فأجْزِلْ حظِّي منه. وقيل: المراد بيدك الخير والشر فحذف لدلالةِ أحدهما على الآخر، كما قال: ﴿تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾[1]. قال النقاش: بيدك الخير أي: النصر والغنيمة، فحذف لدلالة أحدهما.

وقال ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة والسدي وابن زيد في معنى قوله تعالى: ﴿تُولِجُ اللَّيلَ في النَّهار﴾.... الآية: إنه ما ينتقص من النهار فيزيد في الليل، وما ينتقص من الليل فيزيد في النهار، دأباً كلّ فصل من السنة، وتحتملُ ألفاظُ الآية أن يدخل فيها تعاقبُ الليل والنهار كأنّ زوالَ أحدهما ولوجٌ في الآخر.

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿وتُخْرِجُ الحيَّ من الميِّتِ﴾... الآية، فقال الحسن: معناه تخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، وروي نحوه عن سلمان الفارسي. وروى الزهري أن النبي ﷺ دخل على بعض أزواجه فإذا بامرأةٍ حسنة النغمة فقال: (من هذه؟ قالت: إحدى خالاتك، فقال: إن خالاتي بهذه البلدة لغرائب، أيّ خالاتي هي؟ قالت: خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث[2]، فقال النبي ﷺ: سبحانَ الذي يخرجُ الحي من الميت)[3] وكانت امرأةً صالحة، وكان أبوها كافراً، وهو أحد المستهزئين الذي كُفِيَهُمُ النبيّ ﷺ. فالمراد على هذا القول موتُ قلبِ الكافر وحياةُ قلب المؤمن، والحياة والموت مستعاران.

وذهب جمهور كثير من العلماء إلى أن الحياة والموت في الآية إنما هما الحياةُ حقيقةً والموتُ حقيقة لا باستعارة، ثم اختلفوا في المثل التي فسروا بها، فقال عكرمة: هو إخراجُ الدجاجة وهي حية من البيضة وهي ميتة، وإخراج البيضة وهي ميتة من الدجاجة وهي حية، ولفظ الإخراج في هذا المثال وما ناسبه لفظ متمكّن على عرف استعماله.

وقال عبد الله بن مسعود في تفسير الآية: هي النطفة تخرج من الرجل وهي ميتة وهو

---

(١) من الآية (٨١) من سورة النحل.

(٢) هي خالدة بنت الأسود القرشية الزهرية، كانت امرأة صالحةً من المهاجرات، وإنما كانت خالة رسول الله ﷺ: لأن الأسود والد خالدة هذه هو ابن أخ بنت وهب أُم النبي ﷺ. «الإصابة والاستيعاب» ٤/ ٢٧٩.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي. «فتح القدير للشوكاني». ١/ ٣٠٠. كما رواه ابن نجيب في جزئه، وابن أبي عاصم. «الإصابة».

رفع المساهم

حيّ، ويخرج الرجل منها وهي ميتة. ولفظ الإِخراج في تنقل النطفة حتى تكون رجلاً إِنما هو عبارة عن تغير الحال، كما تقول في صبي جيد البنية: يخرجُ من هذا رجلٌ قويّ، وهذا المعنى يسميه ابن جني: التجريد، أي تجرّدُ الشيءِ من حالٍ إلى حال هو خروج. وقد يحتمل قوله تعالى: ﴿وَيُخْرِجُ الميّتَ من الحيّ﴾ أن يراد به أن الحيوان كله يميته فهذا هو معنى التجريد بعينه، وأنشد ابن جني على ذلك:

أفــاءت بنــو مــروانَ ظلمــاً دمــاءَنــا وفي الله ـ إنْ لم يُنصفوا ـ حَكَمٌ عَدْلُ[١]

وروى السدي عن أبي مالك[٢] قال في تفسير الآية: هي الحبة تخرج من السنبلة، والسنبلةُ تخرجُ من الحبة، والنواةُ تخرج من النخلة، والنخلة تخرج من النواة، والحياة في النخلة والسنبلة تشبيه.

وقوله تعالى: ﴿بغَيْر حِساب﴾ قيل معناه: بغير حساب منك، لأنه تعالى لا يخاف أن تنتقص خزائنه، هذا قول الربيع وغيره. وقيل: معنى بغير حساب: أي من أحد لك، لأنه تعالى لا معقّب لأمره. وقرأ عاصم في رواية أبي بكر، وابنُ كثير وأبو عمرو وابن عامر ﴿الميْتَ﴾ بسكون الياء في جميع القرآن. وروى حفص عن عاصم ﴿من الميّت﴾ بتشديد الياء، وقرأ نافع وحمزة والكسائي [الميّت] بتشديد الياء في هذه الآية، وفي قوله: «إلى ﴿ بَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ و﴿ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾[٣]، وخفَّفَ حمزة والكسائيُّ غير هذه الحروف. قال أبو علي: الميّتُ هو الأصل، والواو التي هي عين منه انقلبت ياءً لإِدغام الياء فيها، وميْت بالتخفيف محذوفٌ منه عينه أُعِلَّتْ بالحذف كما أُعِلَّتْ بالقلب، والحذف حَسَنٌ والإِتمام حسن، وما مات وما لم يمت في هذا الباب يستويان في الاستعمال.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وذهب قوم إِلى أن الميْت بالتخفيف إِنما يستعمل فيما قد مات، وأما الميّت بالتشديد فيستعمل فيما مات وفيما لم يمت بعد.

---

(١) يرد البيت في معظم المصادر منسوباً لأبي الخطار حسام بن ضرار الكلبي، (انظر أنساب الأشراف ٥: ١٤٢، وتهذيب ابن عساكر ٤: ١٤٧)، ونسب في الحماسة البصرية ١: ٨١ لأبي الخطار بن صفوان الكلابي، وانظره في المحتسب ١: ٤٢، ١٠٦، وحماسة ابن الشجري: ٤، والخصائص ٢: ٤٧٥.

(٢) الظاهر أن المراد به «غزوان الكوفي الغفاري» لأن صاحب التهذيب (٨: ٢٤٥) ذكر أن البخاري أخرج له في التفسير، وأن السديّ روى عنه، (الإصابة ٤: ١٩١).

(٣) الأولى من سورة فاطر: من الآية (٩)، والثانية من سورة الأعراف: من الآية (٥٧).

رفع المسيّهم

قوله عز وجل:

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ۗ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾.

هذا النهي عن الاتخاذ إنما هو فيما يُظهره المرءُ، فأَما أن يتخذه بقلبه ونيته فلا يفعلُ ذلك مؤمن، والمنهيّون هنا قد قرر لهم الإيمان، فالنهيُ إنما هو عبارةٌ عن إظهارِ اللطفِ للكفّار والميل إليهم، ولفظ الآية عامٌ في جميع الأَعصار.

واختلف الناس في سبب هذه الآية، فقال ابن عباس: كان كعب بن الأشرف وابن أبي الحقيق[١] وقيس بن زيد[٢] قد بطنوا[٣] بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعة بن المنذر بن زَبير[٤] وعبد الله بن جبير[٥] وسعد بن خيثمة[٦] لأولئك النفر: اجتنبوا هؤلاء اليهود واحذروا مباطنتهم، فأبى أولئك النفر إلا موالاةَ اليهود، فنزلت الآية في ذلك. وقال قوم: نزلت الآية في قصة حاطب بن أبي بلتعة[٧] وكتابه إلى أهل مكة، والآية عامةٌ في جميع هذا، ويدخل فيها فعلُ أبي لبابة[٨] في إشارته إلى حلقه

---

(١) المقصود سلام بن أبي الحقيق، وكان شديد الكيد للإسلام وأهله، وهو ممن اشترك في تحريض الأحزاب على غزو المدينة، انظر خبر مقتله في السيرة ٢: ٢٧٤.

(٢) لم يذكر ابن اسحق في السيرة شيئاً عنه.

(٣) بطنوا بهم: صاروا من بطانتهم.

(٤) هو رفاعة بن عبد المنذر بن رفاعة بن زَنْبر بن زَبير الأنصاري الأوسي، اختلف في اسمه، من أهل العقبة، وعدَّه ابن إسحق في البدريين، (الإصابة ٤/ ٥١٨).

(٥) هو عبد الله بن جبير بن النعمان الأَنصاري، أخو خوات بن جبير، شهد العقبة وبدراً واستشهد بأحد، وهو أمير الرماة يومئذ. (الإصابة ٢/ ٢٨٦).

(٦) هو سعد بن خيثمة بن الحارث بن مالك الأَنصاري الأَوسي، يكنى أَبا خيثمة أَحد النقباءِ بالعقبة، شهد بدراً واستشهد به (الإصابة ٢/ ٢٥).

(٧) حاطب بن أبي بلتعة: حليف بني أسد بن عبد العزى، شهد بدراً، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿يأَيُّها الذين آمنوا لا تتَّخذوا عدوّي وعدوّكم أَوْلياء﴾، وذلك أنه كاتب بنيه وإخوته بمكة يعلمهم بما عزم عليه الرسول. توفي سنة ٣٠، (انظر ترجمته في الإصابة ١: ٣٠٠ وقصة مكاتبته أهل مكة في السيرة: ٣٩٨ ـ ٣٩٩).

(٨) حين حاصر الرسول بني قريظة طلبوا إليه أن يرسل إليهم أبا لبابة بن عبد المنذر الأَنصاري أخا بني عمرو بن عوف ليستشيروه في أمرهم، فلما وصل إليهم قالوا له: أترى أن ننزل على حكم محمد؟ قال: نعم وأشار بيده إلى حلقه «إنه الذبح»، فنزل فيه: ﴿يأيُّها الذين آمنوا لاتخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون﴾.



حين بعثه النبيُّ عليه السلام في استنزال بني قريظة. وأَما تعذيبُ بني المغيرة لعمار فنزل فيماأباح النبيّ عليه السلام لعمار ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾[١].

وقوله تعالى: ﴿مِن دُونِ﴾ عبارة عن كون الشيء الذي تضاف إليه (دون) غائباً متنحياً ليس من الأمر الأول في شيء، وفي المثل: «وأَمِرَّ دونَ عُبَيْدَةَ الوَذَمُ»[٢] كأنه من غير أن ينتهي إلى الشيء الذي تضاف إليه، ورتبها الزّجاج: المضادةَ للشَّرَفِ من الشيء الدون، وفيما قاله نظر.

قوله: ﴿فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي شَيْءٍ﴾ معناه: في شيء مرضيّ على الكمال والصواب، وهذا كما قال النبي عليه السلام: (من غشنا فليس منا)[٣] وفي الكلام حذفُ مضافٍ، تقديره: فليس من التقرب إلى الله أو التزلف ونحو هذا.

وقوله: ﴿في شيء﴾ هو في موضع نصب على الحال من الضمير الذي في قوله: ﴿لَيْسَ مِنَ اللهِ﴾[٤]. ثم أباح الله إِظهار اتخاذهم بشرط الاتقاء، فأَمَّا إبطانه[٥] فلا يصحّ أن يتصف به مؤمنٌ في حال.

وقرأ جمهور الناس: ﴿تقاة﴾ أصله وُقَيَةٌ ـ على وزن فُعَلة ـ بضم الفاء وفتح العين ـ أبدلوا من الواو تاءً كتُجاه وتُكأة فصار تُقَيَةٌ، ثم قلبت الياءُ ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فجاء تُقاة. قال أبو علي: يجوز أن تكون تقاةً مثل رماة حالاً من ﴿تتقوا﴾ وهو جمع فاعل وإِن كان لم يستعمل منه فاعل، ويجوز أن يكون جمع تقيٍّ وجعل فعيل بمنزلة فاعل.

---

(١) من الآية (١٠٦) من سورة النحل.

(٢) هذا المثل عجز بيت من شعر، وصدره:

لقـــد هممـــت بـــذاك إذ حبســـت . . . .

والوذم: سيور تشد بها عراقي الدلو، والمثل يضرب للرجل يقطع الأمر دونه: (جمهرة العسكري ١: ١٦٥ والميداني٢: ١٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية عن ابن مسعود، (الجامع الصغير ٢: ١٧٧)، وزاد فيه: «والمكر والخداع في النار».

(٤) نقل أبو حيان كلام ابن عطية في إعراب (فليس من الله في شيء) ثم قال: وهو كلام مضطرب لأن تقديره: «فليس من التقرب إلى الله» يقتضي ألا يكون «من الله» خبراً لليس، لأنه غير مستقل، وقوله إن «في شيء» في موضع نصب على الحال يقتضي ألا يكون خبراً، وعلى هذا الكلام لا يكون لها خبر (البحر المحيط ٢: ٤٢٣).

(٥) في بعض النسخ: إبطانهم.



وقرأ ابن عباس والحسن وحميد بن قيس ويعقوب الحضرمي ومجاهد وقتادة والضحاك وأبو رجاء والجحدري وأبو حيوة [تَقِيَّةً] ـ بفتح التاء وشد الياء ـ على وزن فعيلة، وكذلك روى المفضل عن عاصم، وأمال الكسائي القافَ في (تُقاةً) في الموضعين، وأمال حمزة في هذه الآية ولم يمل في قوله: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾[1] ، وفتح سائر القراء القافَ إلا أن نافعاً كان يقرؤُها بين الفتح والكسر.

وذهب قتادة إلى أن معنى الآية ﴿إِلاَّ أن تَتَّقوا مِنْهُم تُقَاةً﴾ من جهة صلة الرحم أي: ملامة، فكأن الآية عنده مبيحةٌ الإحسانَ إلى القرابة من الكفار. وذهب جمهور المفسرين إلى أن معنى الآية: إلا أن تخافوا منهم خوفاً، وهذا هو معنى التقية. واختلف العلماء في التقية ممن تكون؟ وبأي شيء تكون؟ وأي شيء تبيح؟ فأما الذي تكون منه التقية؛ فكلُّ قادرٍ غالبٍ يُكْرِهُ بجورٍ منه، فيدخل في ذلك الكفار إذا غلبوا، وَجَوَرَةُ الرؤساءِ والسلاَّبة، وأهل الجاه في الحواضر. قال مالك رحمه الله: وزوجُ المرأةِ قد يُكْرِه.

وأما بأيّ شيءٍ تكون التقية ويترتب حكمها؟ فذلك بخوف القتل، وبالخوف على الجوارح، وبالضرب بالسوط، وبسائر التعذيب، فإذا فُعل بالإنسان شيءٌ من هذا أو خافه خوفاً متمكناً؛ فهو مُكْرَهٌ وله حُكْمُ التقية. والسجن إكراه، والتقييد إكراه، والتهديد والوعيد إكراه، وعداوة أهل الجاه الجوَرَة تقية. وهذه كلها بحسب حال المُكْرَهِ، وبحسب الشيء الذي يكرَه عليه، فكم من الناس ليس السجنُ فيهم بإكراه، وكذلك الرجل العظيم يُكْرَهُ بالسجنِ والضرب غير المتلف ليكفر، فهذا لا تتصور تقيته من جهة عظم الشيء الذي طُلِبَ منه، ومسائل الإكراه هي من النوع الذي يدخله فقه الحال.

وأما أي شيء تبيح؟ فاتفق العلماء على إباحتها للأقوال باللسان؛ من الكفر وما دونه، ومن بيع وهبة وطلاق، وإطلاق القول بهذا كله، ومن مداراة ومصانعة. وقال ابن مسعود: ما من كلام يدرأ عني سوطين من ذي سلطان إلا كنتُ متكلماً به. واختلف الناس في الأفعال[2] ، فقال جماعة من أهل العلم؛ منهم الحسن ومكحول ومسروق:

---

(١) من الآية (١٠٢) من سورة آل عمران.

(٢) أي فعل المكره اتقاء الضرر، لأن ما سبق كان في الأقوال.



يفعل المكرَهُ كلَّ ما حُملَ عليه مما حَرَّمَ الله فعلَه، وينجّي نفسه بذلك. وقال مسروق: فإن لم يفعل حتى مات دخل النار. وقال كثير من أهل العلم منهم سحنون: بل إنْ لم يفعل حتى مات فهو مأجور، وتَرْكه ذلك المباح أَفضلُ من استعماله. وروي أن عمر بن الخطاب قال في رجل يقال له: نهيت بن الحارث، أخذته الفُرْس أسيراً، فعرض عليه شرب الخمر وأكل الخنزير وهُدِّدَ بالنار فلم يفعلْ فقذفوه فيها، فبلغ ذلك عمر فقال: وما كان على نهيت أن يأكل؟. وقال جمع كثير من العلماء: التقية إنما هي مبيحةٌ للأقوال، فأما الأفعالُ فلا، روي ذلك عن ابن عباس والربيع والضحاك، وروي ذلك عن سحنون، وقال الحسن في الرجل يقال له: اسجد لصنم وإلا قتلناك، قال: إن كان الصنم مقابلَ القبلة فليسجدْ ويجعلْ نيته لله، فإن كان إلى غير القبلة فلا وإن قتلوه، قال ابن حبيب: وهذا قول حسن.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وما يمنعه أن جعل نيته لله تعالى وإن كان لغير قبلة، وفي كتاب الله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾[1]. وفي الشرع إباحةُ التنفّلِ للمسافر إلى غير القبلة. هذه قواعدُ مسألة التقية، وأما تَشَعُّب مسائِلِها فكثيرٌ لا يقتضي الإيجازُ جمعه.

وقوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾... إلى آخر الآية، وعيد وتنبيه ووعظ وتذكير بالآخرة. وقوله تعالى: ﴿نَفْسَهُ﴾ نائبة عن إياه، وهذه مخاطبةٌ على معهود ما يفهمه البشر، والنفسُ في مثل هذا راجع إلى الذات، وفي الكلام حذفُ مضافٍ لأن التحذير إنما هو من عقاب وتنكيل ونحوه، فقال ابن عباس والحسن: ويحذّركم الله عقابَهُ.

قوله عز وجلّ:

﴿قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾.

الضمير في ﴿تُخْفوا﴾ هو للمؤمنين الذين نُهوا عن اتخاذ الكافرين أولياءَ،

(١) من الآية (١١٥) من سورة البقرة.



والمعنى: إنكم إن أبطنتم الحرصَ على إظهار موالاتهم؛ فإن الله يعلم ذلك ويكرهه منكم. وقوله: ﴿ويعْلمُ ما في السَّمواتِ وما في الأرْضِ﴾ معناه: على التفصيل. وقوله: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قديرٌ﴾ عموم، والشيء في كلام العرب: الموجود.

و﴿يومَ﴾ نُصِبَ على الظرف، وقد اختلف في العامل فيه، فقال مكيّ بن أبي طالب: العامل فيه ﴿قدير﴾، وقال الطبري: العامل فيه قوله: ﴿وَإِلى اللهِ الْمَصيرُ﴾، وقاله الزجاج، وقال أيضاً: العامل فيه ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ الله نَفْسَهُ يَوْمَ﴾، ورجحه، وقال مكي حكاية: العامل فيه فعل مضمر، تقديره: «اذكر يوم» و﴿ما﴾ بمعنى الذي، و﴿محضراً﴾ قال قتادة: معناه: موفّراً، وهذا تفسير بالمعنى، والحضور أبينُ من أن يفسرَ بلفظٍ آخر.

وقوله تعالى: ﴿وما عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ﴾ يحتملُ أن تكون ﴿ما﴾ معطوفة على ﴿ما﴾ الأولى فهي في موضع نصب وتكون ﴿تودُّ﴾ في موضع الحال، وإلى هذا العطف ذهب الطبريّ وغيره، ويحتمل أن تكون رفعاً بالابتداء، ويكون الخبر في قوله ﴿تودّ﴾ وما بعده، كأنه قال: وعملها السّيئ مردودٌ عندها، إنّ بينها وبينه أمداً.

وفي قراءة ابن مسعود [مِنْ سوءٍ ودَّتْ]، وكذلك قرأ ابن أبي عبلة، ويجوز على هذه القراءة أن تكون ﴿ما﴾ شرطية، ولا يجوز ذلك على قراءة ﴿تودّ﴾ لأن الفعل مستقبلٌ مرفوع، والشرط يقتضي جزمه، اللهم إلا أن يُقَدَّر في الكلام محذوفٌ «فهي تود» وفي ذلك ضعف. والأمد: الغاية المحدودة من المكان أو الزمان. قال النابغة:

.... سبْقَ الجوادِ إذا استولى على الأمَدِ[1]

فهذه غاية في المكان. وقال الطرماح[2]:

كل حيٍّ مستكملٌ عِدَّةَ العُمْـ ـرِ وَمُودٍ إذا انقضى أَمَدُهُ

فهذه غاية في الزمان.

---

(١) صدر هذا البيت:

إلا لمثلك أو من أنت سابقه ....

(٢) الطرماح بن حكيم: أحد شعراء الخوارج في العصر الأموي، (انظر ترجمته في الشعر والشعراء: ٤٨٩، والأغاني ١٠: ١٤٨ (دار الكتب)، وتهذيب ابن عساكر ٧: ٥٢، والبيت في ديوانه: ١٩٧، تحقيق عزت حسن).

رفع المساهم

وقال الحسن في تفسير هذه الآية: يسرّ أحدَهم ألاّ يلقَى عمله ذلك أبداً، ذلك مناه، وأما في الدنيا فقد كانت خطيئته يستلذها.

وقوله تعالى: ﴿واللهُ رؤوفٌ بالْعِبادِ﴾ يحتمل أن يكون إشارةً إلى التحذير، لأن تحذيره وتنبيهه على النجاة؛ رأفةٌ منه بعباده، ويحتمل أن يكون ابتداءَ إعلام بهذه الصفة، فمقتضى ذلك التأنيسُ لئلا يفرطَ الوعيد على نفسٍ مؤمن، وتجيء الآية على نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1] لأن قوله: ﴿ويُحذّركُمُ اللهُ نَفسَهُ﴾ معناه: والله محذور العقاب.

قوله عز وجل:

﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾.

اختلف المفسرون فيمن أُمِرَ محمد ﷺ أن يقولَ له هذه المقالة، فقال الحسن بن أبي الحسن وابن جريج: إن قوماً على عهد النبي ﷺ قالوا: يا محمد إنا نحبُّ ربنا، فنزلت هذه الآية في قولهم، جعل الله فيها اتباع محمد عَلَماً لحبّه. وقال محمد بن جعفر بن الزبير: أُمِرَ رسول الله ﷺ أن يقول هذا القولَ لنصارى نجران، أي: إنْ كان قولكم في عيسى وغلوّكُمْ في أمره حباً لله فاتبعوني. ويحتملُ أن تكون الآيةُ عامةً لأهل الكتاب اليهود والنصارى لأنهم كانوا يدَّعون أنهم يحبون الله ويحبهم. ألا ترى أن جميعهم قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾[2]، ولفظ «أحباؤه» إنما يُعطي أن الله يحبهم، لكن يعلم أن مرادهم «ويحبوه»[3] فيحسنُ أن يقالَ لهم: (قلْ إنْ كنتم تُحبّونَ الله).

وقرأ الزهري [فاتبعونِّي] بتشديد النون، وقرأ أبو رجاء: [يَحْبُبْكُم] بفتح الياء وضم الباء الأولى من «حَبَّ» وهي لغة، قال الزجاج: حَببتُ قليلةٌ في اللغة[4]، وزعم

(١) من الآية (١٦٧) من سورة الأعراف.

(٢) من الآية (١٨) من سورة المائدة.

(٣) هكذا هو في جميع النسخ، ولعلّ الصواب «ومُحبُّوه».

(٤) على هذه اللغة جاء قول الشاعر:

أحـب أبـا ثـروان مـن حـب تمـره ... وأعلـم أن الـرفـق بـالجـار أرفـق
ووالله لـولا تمـره مـا حببتـه ... لا كـان أدنـى مـن عبيـد ومشـرق

رفع المسـاهم

الكسائيُّ أنها لغةٌ قد ماتت، وعليها استعمل محبوب.

والمحبة إرادةٌ يقترنُ بها إقبالٌ من النفس وميلٌ بالمعتقد. وقد تكون الإرادة المجردة فيما يكره المريدُ، والله تعالى يريدُ وقوعَ الكفر ولا يحبه، ومحبةُ العبد لله تعالى يلزمُ عنها ولا بدَّ أن يطيعه، وتكون أعماله بحسب إقبالِ النفس، وقد تمثَّلَ بعضُ العلماء حين رأى الكعبةَ فأنشد[1]:

هــذه دارُهُ وأنــتَ محِــبٌّ ... مـا بقـاءُ الـدمـوع فـي الآمـاق

ومحبةُ الله للعبد أَمارتها للمتأمل؛ أن يرى العبدَ مهدياً مسدداً ذا قبول في الأرض، فلطفُ الله بالعبد ورحمته إياه، هي ثمرةُ محبته، وبهذا النظر يتفسَّرُ لفظُ المحبة حيث وقعتْ من كتاب الله عز وجل.

وذكر الزجاج أَن أبا عمر قرأ: [ويَغْفر لكُمْ] بإدغام الراء في اللام، وخطأ القراءة، وغلَّط من رواها عن أبي عمرو فيما حسبت.

وذهب الطبري إلى أن قوله: ﴿قلْ أَطيعوا اللهَ والرَّسُولَ﴾ خطاب لنصارى نجران. وفي قوله: ﴿فإنَّ الله لا يُحبُّ الكافِرينَ﴾ وعيد، ويحتمل أن يكون بعد الصَّدْعِ بالقتال.

قوله عز وجل:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾﴾.

لما مضى صدرٌ من محاجّة نصارى نجران والردِّ عليهم وبيانِ فسادِ ما هم عليه، جاءت هذه الآية مُعْلِمَةً بصورةِ الأمر الذي قد ضلوا فيه، ومنبئةً عن حقيقته كيف كانت، فبدأ تعالى ذكر فضله على هذه الجملة التي آلُ عمران منها، ثم خصَّ امرأةَ عمران بالذكر، لأن القصدَ وصفُ قصة القومِ إلى أن يبيِّن أمر عيسى عليه السلام وكيف كان.

و﴿اصْطَفَى﴾ معناه: اختار صفو الناس، فكان ذلك هؤلاء المذكورين وبقي الكفّارُ

---

(١) هذا البيت من قطعة أنشدها أبو الفضل الجوهري لما أشرف على المدينة، ونسبها صاحب نفح الطيب للشبلي ١: ٤٠، وورد البيت في قطعة أخرى غير منسوبة ١: ٤٥ وكأنه مضمّن فيها؛ ولم يرد من القطعة الأولى في ديوان الشبلي إلاالبيت الوارد هنا (ص: ١١٣) نقلاً عن «تلبيس إبليس» لابن الجوزي.



كَدَراً. و﴿آدَمَ﴾ هو أبونا عليه السلام، اصطفاه الله تعالى بالإيجاد والرسالة إلى بنيه والنبوة والتكليم، حسبما ورد في الحديث[1]، وحكى الزجَّاجُ عن قوم أن الله اصطفى آدم عليه السلام بالرسالة إلى الملائكة في قوله: ﴿ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ﴾[2] وهذا ضعيف؛ ونوحٌ عليه السلام هو أبونا الأصغر في قول الجمهور، وهو أول نبيّ بُعِثَ إلى الكفار، وانصرف نوح مع عجمته وتعريفه لخفّةِ الاسم، كهود ولوط. ﴿وآل إبراهيمَ﴾ يعني بإبراهيم الخليلَ عليه السلام، والآل في اللغة: الأهل والقرابة، ويقال للأتباع وأهلِ الطاعة: آل، فمنه آل فرعون، ومنه قول الشاعر وهو أراكة الثقفي في رثاءِ النبي ﷺ وهو يعزي نفسه في أخيه عمرو[3]:

فـلا تبـك مَيْتـاً بعـدَ مَيْـتٍ أجنَّـهُ عـلـيٌّ وعبـاسٌ وآلُ أبـي بكـر

أراد جميعَ المؤمنين. والآلُ في هذه الآية يحتملُ الوجهين، فإذا قلنا أراد بالآل القرابة والبيتية، فالتقديرُ: إن الله اصطفى هؤلاء على عالمي زمانهم، أو على العالمين عاماً بأن نقدر محمداً عليه السلام من آل إبراهيم؛ وإن قلنا: أراد بالآل الأتباع فيستقيم دخولُ أمةِ محمدٍ في الآل لأنها على ملّةِ إبراهيم.

وذهب منذر بن سعيد وغيره إلى أن ذكرَ آدم يتضمَّنُ الإشارةَ إلى المؤمنين به من بنيه، وكذلك ذكر نوح عليه السلام، وأنّ الآل الأتباع، فعمَّتِ الآيةُ جميعَ مؤمني العالم، فكأن المعنى: إن الله اصطفى المؤمنين على الكافرين، وخصَّ هؤلاء بالذكر تشريفاً لهم، ولأن الكلام في قصة بعضهم.

﴿وَآلَ عِمرانَ﴾ أيضاً يحتملُ من التأويل ما تقدَّم في ﴿آل إبراهيم﴾. وعمران هو رجل من بني إسرائيل من ولد سليمان بن داود فيما حكى الطبري؛ قال مكي: هو

---

(١) الحديث وردت الإشارة إليه في أحاديث الشفاعة، وأخرجه الطبراني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (ألا أخبركم بأفضل الملائكة؟ جبريل عليه السلام، وأفضل النبيين؟ آدم). . . . الحديث، (مجمع الزوائد ٨: ١٩٨، وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن أبي ذر قال: يا رسول الله أرأيت آدم كان نبياً؟ قال: (نعم كان نبياً رسولاً كلمه الله، قال له: اسكن أنت وزوجك الجنة). (تفسير الشوكاني ١: ٥٥).

(٢) من الآية (٣٣) من سورة البقرة.

(٣) هو أراكة بن عبد الله بن سفيان الثقفي، شاعر محسن، قتل بسر بن أرطأة أخاه عمراً، فرثاه بأبيات منها هذا البيت، وهو يخاطب فيها ابنه عبد الله، (انظر المؤتلف والمختلف للآمدي ٦٧ ـ ٦٨).



عمران بن ماثال[١]، وقال قتادة في تفسير هذه الآية: ذكر الله تعالى أهل بيتين صالحين ورجلين صالحين، ففضلهم على العالمين، فكان محمد من آل إبراهيم. وقال ابن عباس: اصطفى الله هذه الجملة بالدِّينِ والنبوةِ والطاعةِ له.

وقوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً﴾ نُصِبَ على البدل، وقيل: على الحال لأن معنى ﴿ذُرِّيَّةً بعضُها مِن بعْضٍ﴾ متشابهين في الدِّين والحال، وهذا أظهر من البدل. والذرية في عرف الاستعمال تقع لما تناسل من الأولاد سفلاً، واشتقاق اللفظة في اللغة يُعطي أن تقعَ على جميع الناس، أي كلّ أحدٍ ذريةٌ لغيره، فالناس كلهم ذريةٌ بعضُهُمْ لبعض، وهكذا استعملت الذرية في قوله تعالى: ﴿أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾[٢] أي ذرية هذا الجنس، ولا يسوغ أن يقال في والد: هذا ذريَّةٌ لولده إذ اللفظة من «ذرَّ» إذا بث، فهكذا يجيء معناها، وكذلك إن جعلناها من «ذرا»، وكذلك إن جعلت من «ذرأ» أو من الذر الذي هو صغار النمل[٣]. قال أبو الفتح[٤]: الذرية يحتمل أن تكون مشتقة من هذه الحروف الأربعة، ثم طول أبو الفتح القول في وزنها على كل اشتقاق من هذه الأربعة الأحرف تطويلاً لا يقتضي هذا الإيجازُ ذكرَهُ، وذكرها أبو علي في الأَعراف في ترجمة: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[٥]، قال الزجّاج: أصلها فُعْلِيَّة من الذر، لأن الله أخرج الخلق من صلب آدم كالذر. قال أبو الفتح: هذه نسبة إلى الذرّ غُيِّر أولها، كما قالوا في النسبة إلى الحَرَم: حِرْمي ـ بكسر الحاء ـ وغير ذلك من تغيير النسب، قال الزجاج: وقيل: أصل ذريّة ذُرّورة، وزنها فُعْلولة، فلما كثرتِ الراءاتُ أبدلوا من الأخيرة ياء فصارت ذُرُّويَة، ثم أُدغمت الواو في الياء فجاءت ذُرِّية.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فهذا اشتقاق من ذر يذر، أو من ذرى، وإذا كانت من ذرأ فوزنها فعيلة كمريقة،

---

(١) هو «ماثان» عند السهيلي.

(٢) من الآية (٤١) من سورة يس.

(٣) قال الراغب: الذرية يقال للواحد والجمع، والأصل والنسل كقوله: (حملنا ذريَّتهم)، أي آباءهم، وقال صاحب النظم: «الآية توجب أن تكون الآباء، ذرية الأبناء، والأبناء ذرية الآباء لأنه من ذرأ الله الخلق، فالأب ذرىء منه الولد، والولد ذرىء منه الأب (البحر المحيط ٢: ٤٣٥).

(٤) المحتسب ١: ١٥٦.

(٥) من الآية (١٧٢) من سورة الأعراف.



أصلها ذريئة، فألزمت البدل والتخفيف، كما فعلوا في البَرِيَّة في قول من رآها من برأ الله الخلقَ، وفي كوكب دريّ، في قول من رآه من «درأ» لأنه يدفع الظلمة بضوئه.

وقرأ جمهور الناس: ﴿ذُرية﴾ بضم الذال، وقرأ زيد بن ثابت والضحاك: [ذِرّية] ـ بكسر الذال ـ.

وقوله تعالى: ﴿بَعْضُها مِنْ بَعْض﴾ أي في الإيمان والطاعة وإنعام الله عليهم بالنبوة.

واختلف الناس[1] في العامل في قوله: ﴿إِذْ قَالت﴾، فقال أبو عبيدة معمر: ﴿إذ﴾ زائدة، وهذا قول مردود، وقال المبرد والأخفش: العاملُ فعل مضمر تقديره: «اذكر إذ»، وقال الزجاج: العامل معنى الاصطفاء، التقدير: «واصطفى آل عمران إذ». وعلى هذا القول يخرج عمران من الاصطفاء؛ وقال الطبري ما معناه: إن العامل في «إذ» قوله: ﴿سَميعٌ﴾.

وامرأة عمران اسمها حنة بنت قاذوذ فيما ذكر الطبري عن ابن إسحق، وهي أم مريم بنت عمران.

ومعنى قوله: ﴿نَذَرْتُ لكَ ما في بَطْني مُحَرَّراً﴾ أي: جعلت نذراً أن يكونَ هذا الولدُ الذي في بطني حبيساً على خدمة بيتك، محرَّراً من كلِّ خدمةٍ وشُغْلٍ من أشغال الدنيا، أي: عتيقاً من ذلك، فهو من لفظ الحرية، ونصبه على الحال. قال مكي: فمن نصبه على النعت لمفعول محذوف يقدّره: غلاماً محرراً، وفي هذا نظر[2]، والبيتُ الذي نَذَرَتْهُ له، هو بيتُ المقدس.

قال ابن إسحق[3]: كان سببُ نذر حنة، أنها كانت قد أُمْسِكَ عنها الولد حتى أسنَّتْ، فبينما هي في ظلِّ شجرة، إذ رأَتْ طائراً يزقُّ فرخاً له، فتحركت نفسها للولد، فدعتِ الله أن يهبَ لها ولداً، فحملت بمريم، وهلك عمران، فلما علمت أن في بطنها

---

(١) قارن كلامه بما جاء في «زاد المسير» ١: ٣٧٦.

(٢) لأن «نذر» قد أخذ مفعوله، وهو «ما في بطني»، أما من قال إنه منصوب على الحال؛ فيقول: إنه حال من «ما» والعامل «نذر»، أو من الضمير الذي في «استقر» العامل في الجار والمجرور، لأن العامل فيه هو «استقر».

(٣) أورده أيضاً ابن الجوزي في «زاد المسير» ١: ٣٧٦.



جنيناً؛ جعلته نذيرةً لله أن يخدم الكنسية، لا يُنْتَفَعُ به في شيءٍ من أمر الدنيا.

وقال مجاهد: ﴿مُحَرَّراً﴾ معناه: خادماً للكنيسة، وقال مثله الشعبي وسعيد بن جبير، وكان هذا المعنى من التحرير للكنائس عرفاً في الذكور خاصة، وكان فرضاً على الأبناء التزام ذلك[١] فقالت: ﴿ما في بَطْني﴾ ولم تنصَّ على ذكورته لمكان الإشكال، ولكنها جزمتْ الدعوة رجاءً منها أن يكون ذكراً. وتقبُّلُ الشيء وقبوله: أخْذه حيث يُتَصَوَّرُ الأخذُ والرضى به في كل حال، فمعنى قولها ﴿فتَقَبَّلْ مِنّي﴾: أي ارضَ عنّي في ذلك، واجعله فعلاً مقبولاً مجازىً به، و ﴿السميع﴾ إشارة إلى دعائها، ﴿العليم﴾ إشارة إلى نيتها.

قوله عز وجل:

﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾.

هذه الآية خطاب من الله تعالى لمحمد عليه السلام، والوضع: الولادة، وأنَّث الضمير في ﴿وَضَعَتْها﴾ حملاً على الموجودة ورفعاً للفظ (ما) التي في قولها: ﴿ما في بَطْني﴾[٢] وقولها: ﴿ربِّ إني وضَعْتُها أنثى﴾ لفظ خبر في ضمنه التحسُّر والتلهف، وبيَّنَ الله ذلك بقوله: ﴿والله أَعْلَم بما وَضَعَتْ﴾.

وقرأ جمهور الناس: ﴿وَضَعَتْ﴾ بفتح العين وإسكان التاء ـ وقرأ ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر: [وَضَعْتُ] ـ بضم التاء وإسكان العين[٣] ـ وهذا أيضاً مُخْرِجٌ قولها: ﴿ربِّ إنيِّ وضَعْتُها أُنثى﴾ من معنى الخبر إلى معنى التلهف، وإنما تلهفت لأنهم كانوا لا يحرّرون الإناثَ لخدمة الكنائس ولا يجوزُ ذلك عندهم، وكانت قد رَجَتْ أنْ يكون ما في بطنها ذكراً، فلما وضعت أُنثى تلهفتْ على فوتِ الأمل وأفزعها أن نذرت ما لا

---

(١) هذا هو قول الزجاج (المصدر السابق نفسه) وفي بعض النسخ: على الأنبياء.

(٢) قال الزمخشري: وإنما أنث على المعنى، لأن ما في بطنها كان أنثى في علم الله، أو على تأويل: الجبلة أو النفس أو النسمة.

(٣) يعني أن جملة [والله أعلم بما وضعْتُ] تتمة كلام أم مريم، كأنها تخاطب نفسها.

رفع المستهم

يجوز نذره، وقرأ ابن عباس: [وضَعْتِ] ـ بكسر التاء ـ على الخطاب من الله لها.

وقولها: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَر كالأُنثَى﴾ تريد في امتناعِ نذره، إذ الأنثى تحيض ولا تصلحُ لصحبة الرهبان[١]، قاله قتادة والربيع والسدي وعكرمة وغيرهم، وبدأت بذكر الأهمّ في نفسها، وإلا فسياقُ قصّتها يقتضي أن تقول: وليستِ الأُنثى كالذكر، فتضع حرف النفي مع الشيء الذي عندها وانتفت عنه صفات الكمال للغرض المراد.

وفي قولها: ﴿وإني سَمَّيْتُها مريمَ﴾ سُنَّةُ تسميةِ الأطفال قرب الولادة، ونحوه قول النبي ﷺ: (ولد لي الليلة مولود فسميته باسم أبي إبراهيم)[٢]. وقد روي عنه عليه السلام (أن ذلك في يوم السابع يعق عن المولود ويسمَّى)[٣] قال مالك رحمه الله: «ومن مات ولده قبل السابع فلا عقيقةَ عليه ولا تسمية» قال ابن حبيب: «أحبُّ إليَّ أن يسمَّى، وأن يسمى السّقط لما رُوي من رجاءِ شفاعته»[٤].

ومريم لا ينصرف لعجمته وتعريفه وتأنيثه[٥]. وباقي الآية إعاذة، وورد في الحديث عن النبي عليه السلام من رواية أبي هريرة قال: (كل مولود من بني آدم له طعنة من الشيطان وبها يستهلّ، إلا ما كان من مريم بنة عمران وابنها، فإن أمها قالت حين وضعتها: ﴿وإني أُعيذها بكَ وذُرِّيَتَها مِن الشَّيطانِ الرَّجيم﴾ فَضربَ بينهما حجابٌ فطَعَن الشيطانُ في الحجاب)[٦] وقد اخلتفت أَلفاظ الحديث من طرق، والمعنى واحد كما ذكرته.

وقوله تعالى: ﴿فتَقَبَّلها﴾ إخبار لمحمد عليه السلام بأن الله رضي مريم لخدمة

---

(١) قارن كلامه بما في «زاد المسير» ١/ ٣٧٧.
(٢) أَخرجه الإِمام أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود عن أَنس. الجامع الصغير. ٢/ ٦١٩.
(٣) أَخرجه الإِمام أَحمد، وأَهل السنن، وصححه الترمذي عن سَمُرة بن جندب. تفسير ابن كثير. ١/ ٣٥٩». كما أَخرجه الطبراني في الصغير عن بريدة مرفوعاً، وفي الطبراني الأوسط والكبير عن بن عمر، وفي الأوسط عن ابنِ عباس. وأخرجه أبو يَعْلى والبزار عن عائشة. «مجمع الزوائد». ٤/ ٥٧ ـ ٥٩. ومعنى يعق عن المولود: يَذْبح ذبيحة يوم سبوعه، وتسمى هذه الذبيحة: عقيقة.
(٤) رواه ابن عساكر عن أَبي هريرة ولفظه: (سموا أَسقاطكم) الحديث. الجامع الصغير؛ ٢/ ٢٥.
(٥) مريم: قيل: إِنه اسم عبراني معناه: العابدة، وقيل: عربي جاءَ شاذاً كمدْيَن، وقياسه: مَرام كمنال، ومعناه في العربية: التي تغازل الفتيان. قال الراجز: قلْتُ لزيدٍ لمْ تصِلْهُ مرْيَمُه.
(٦) أخرجه البخاري عن أَبي هريرة. الجامع الصغير ٢/ ٢٣٤ ـ وقال عنه الزمخشري: «الله أَعلم بِصِحتّه» «الكشاف» ١/ ٤٢٦.



المسجد كما نذرت أمها وسنَّى لها الأمل في ذلك، والمعنى يقتضي أن الله تعالى أوحى إلى زكريا ومن كان هنالك بأنه قد تقبلها، ولذلك جعلوها كما نذرت.

وقوله: ﴿بقَبُولٍ﴾ مصدر جاء على غير المصدر، وكذلك قولُه: ﴿نباتاً﴾ بعد أنبت.

وقوله: ﴿وَأَنْبتها نباتاً حسناً﴾، عبارة عن حسن النشأة وسرعة الجودة فيها في خِلقةٍ وخُلُق.

وقوله تعالى: ﴿وكَفَّلَها زكرِيَّا﴾ معناه: ضمها إلى إنفاقه وحضنه، والكافل هو المربي الحاضن، قال ابن إسحق: إن زكريا كان زوج خالتها، لأنه وعمران كانا سلفين على أختين، ولدت امرأة زكريا يحيى، وولدت امرأة عمران مريم، وقال السدّيّ وغيره: إن زكرياء كان زوجَ ابنةٍ أخرى لعمران، ويعضد هذا القول قول النبي ﷺ في يحيى وعيسى: (ابنا الخالة)[1] قال مكي: وهو زكريا بن آذن. وذكر قتادة وغير واحد من أهل العلم أنهم كانوا في ذلك الزمان يتشاحّون في المحرَّرِ عند من يكون من القائمين بأمر المسجد فيتساهمون عليه، وأنهم فعلوا في مريم ذلك، فَرُوي أنهم ألقوا أقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراةَ في النهر، وقيل: أقلاماً بَرَوْهَا من عودٍ كالسهام والقِداح، وقيل: عصيّاً لهم، وهذه كلها تقلم. ورُوي أنهم ألقوا ذلك في نهر الأردنّ، وروي أنهم ألقوه في عين[2]. وروي أن قلم زكريا صاعَدَ الجرية[3] ومضت أقلام الآخرين مع الماء في جريته. وروي أن أقلامَ القوم عامَتْ على الماءِ معروضةً كما تفعل العيدان وبقي قلمُ زكرياً مرتزّاً[4] واقفاً كأنما ركز في طين، فكفلها زكريا عليه السلام بهذا الاستهام، وحكى الطبري عن ابن إسحق أنها لما ترعرعت أصابت بني إسرائيل مجاعةٌ فقال لهم زكريا: إني قد عجزتُ عن إنفاق مريم فاقترعوا على من يكفلها، ففعلوا، فخرج السهم على رجل يقال له جُرَيْج، فجعل ينفقُ عليها، وحينئذ كان زكريا يدخلُ عليها المحرابَ عند جُريج فيجدُ عندها الرزق. وهذا استهام غير الأول، هذا المرادُ منه دفعها، والأولُ المراد منه أخذها. ومضمَّنُ هذه الرواية أَن زكريا كفلها من

---

(١) أخرجه الإمام أحمد ومسلم والنسائي وابن أبي حاتم عن أنس بن مالك رضي الله عنه (تفسير ابن كثير ٣: ٣) ولفظ الحديث: (فإذا بيحيى وعيسى وهما ابنا خالة).

(٢) انظر تفصيل الاستهام لكفالة مريم وإلقاء الأقلام في «زاد المسير» ١: ٣٧٩.

(٣) قيل: جرى عكس جري الماء، ومعنى صاعد الجرية: قاومها.

(٤) هكذا جاء في جميع النسخ مرتزّاً، ولعلّ الصواب: مرتكزاً.



لدن طفولتها دون استهام، لكن[(١)] لأنّ أمّها هلكت، وقد كان أبوها هلك وهي في بطن أمها، فَضَمَّهَا زكريا إلى نفسه لقرابتها من امرأته، وهكذا قال ابن إسحق. والذي عليه الناس أن زكريا إنما كفل بالاستهام لتشاحّهم حينئذ فيمن يكفل المحرَّر.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر[(٢)]: [وكَفَلها] ـ مفتوحة الفاء خفيفة ـ [زَكريَّاءُ] مرفوعاً ممدوداً، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر: و﴿كفَّلها﴾ ـ مشددة الفاء، [زكرياء] ممدوداً منصوباً في جميع القرآن، وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص: و﴿كفَّلها﴾ ـ مشددة الفاء مفتوحة، ﴿زكريا﴾ مقصوراً في جميع القرآن، وفي رواية أبي بن كعب: [وأكفلها زكرياء] ـ بفتح الفاء ـ علىٰ التعدية بالهمزة وقرأ مجاهد: [فتقبَّلْها] ـ بسكون اللام ـ على الدعاء [ربَّها] بنصب الباء على النداء، [وأنبِتْها] ـ بكسر الباء ـ على الدعاء، [وَكَفِّلْها] ـ بكسر الفاء وشدها ـ على الدعاء [زكرياءَ] منصوباً ممدوداً، وروي عن عبد الله بن كثير، وعبد الله المزني[(٣)]: [وَكَفِلها] ـ بكسر الفاء خفيفة ـ وهي لغة يقال: كَفِلَ يكفُلُ ـ بضم العين في المضارع، وكفِلَ ـ بكسر العين ـ يكفَلُ ـ بفتحها ـ في المضارع. وزكريا: اسم أعجمي يمدُّ وَيُقْصر، قال أبو علي: لما عُرِّبَ صادف العربية في بنائه فهو كالهيجاء تمدّ وتقصر. قال الزجاج: فأَما تركُ صرفه فلأن فيه في المدِّ ألفي تأنيثٍ وفي القصر ألفَ تأنيث. قال أبو علي: ألفُ زكريا ألفُ تأنيث ولا يجوز أن تكونَ ألفَ إلحاق، لأنه ليس في الأصول شيءٌ على وزنه، ولا يجوز أن تكونَ منقلبةً، ويقال في لغة: زَكَرِيٌّ منونٌ معرب، قال أبو علي: هاتان ياءا نَسَبٍ ولو كانتا اللتين في زكريا لوجبَ ألا ينصرفَ الاسمُ للعجمة والتعريف، وإنما حذفت تلك وجلبت ياء النسب[(٤)]. وحكى أبو حاتم زكري بغير صرفٍ وهو غلطٌ عند النحاة، ذكره مكي.

---

(١) لكن: وردت في جميع النسخ، ولعلها حشو.

(٢) في بعض النسخ: وابن عباس.

(٣) في بعض النسخ: وأبي عبد الله المزني، ولم أعثر له على ترجمة، وفي البحر لأَبي حيان: «وقرأ عبد الله المزني». ويوجد هناك عبد الله بن معقل بن مقرن المزني أبو الوليد الكوفي، تابعي، المتوفى سنة بضع وثمانين بالبصرة، وهناك عبد الله بن مغفل بن عبد نهم أبو عبد الرحمن المزني صحابي من أصحاب الشجرة توفي سنة ٥٧ هـ ولعل المراد الأول، والله أعلم. «تهذيب التهذيب» ٦/ ٤٠، ٤٢.

(٤) قال أبو حيان (البحر المحيط ٢/ ٤٣٣): «زكرياءُ أعجمي، شبه بما فيه الألف الممدودة والألف =



وقوله تعالى: ﴿كُلَّما﴾ ظرف، والعامل فيه ﴿وَجَدَ﴾، والمحراب: المبنى الحسن كالغرف والعلالي ونحوه، ومحراب القصر أشرف ما فيه، ولذلك قيل لأشرف ما في المصلى ـ وهو موقف الإمام ـ: محراب، وقال الشاعر:

ربةُ محرابٍ إذا جئتُها ... لم ألقها أو أرتقي سلما[1]

ومثل قول الآخر[2]:

كدُمَى العاجِ في المحاريبِ أو كالـ ... بيْضِ في الروضِ زهرُه مستنيرُ

وقوله تعالى: ﴿وَجَدَ عِنْدها رزقاً﴾ معناه: طعاماً تتغذّى به مما لم يعهده ولا عرف كيف جُلِبَ إليها، وكانت ـ فيما ذكر الربيع ـ تحت سبعة أبواب مغلقة، وحكى مكي أنها كانت في غرفة يُطْلَعُ إليها بسلم، وقال ابن عباس: وجد عندها عنباً في مِكْتَلٍ في غيرِ حينه، وقاله ابن جبير ومجاهد، وقال الضحاك ومجاهد أيضاً وقتادة: كان يجدُ عندها فاكهةَ الشتاء في الصيف، وفاكهة الصيف في الشتاء، وقال ابن عباس: كان يجد عندها ثمار الجنة: فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف، وقال الحسن: كان يجد عندها رزقاً من السماء ليس عند الناس، ولو أَنه علم أن ذلك الرزق من عنده لم يسألها عنه؛ وقال ابن إسحق: هذا الدخول الذي ذكر الله تعالى في قوله: ﴿كلَّما دَخَلَ عَلَيْها﴾ إنما هو دخولُ زكريا عليها وهي في كفالة جريج أخيراً، وذلك أن جريجاً كان يأتيها بطعامها فينمّيه الله ويكثّره، حتى إذا دخل إليها زكريا عجبَ من كثرته فقال: ﴿يَا مريَمُ أنَّى لكِ هَذا﴾، والذي عليه الناس أقوى مما ذكره ابن إسحق.

وقوله: ﴿أنى﴾ معناه: كيف؟ ومن أين[3]؟ وقولها: ﴿هُوَ مِنْ عندِ اللهِ﴾ دليلٌ على أنه ليس من جَلْبِ بشر، وهكذا تلقى زكريا المعنى، وإلا فليس كان يقنعُ بهذا الجواب.

= المقصورة، فهو ممدود ومقصور، ولذلك يمتنع صرفه نكرة، وهاتان اللغتان فيه عند أَهل الحجاز، ولو كان امتناعه للعلمية والعجمة انصرف نكرة».

(١) البيت لوضاح اليمن، (انظر الأغاني ٦: ٢٢٣. وزاد المسير ١: ٣٨٠).

(٢) البيت لعدي بن زيد العبادي (ديوانه ٨٤) شبه نساء حساناً مشرقات الوجوه بتماثيل من العاج في بيوت العبادة عندهم، أو بالبيض تضعه النعامة في روضة مزهرة.

(٣) راجع البحر المحيط (٢: ٤٣٣) في تحديد دلالات «أنّى»، ومنها الجهة (من أي جهة لك هذا الرزق)، بل قد تعني الكيفية (كيف تهيأ وصول هذا الرزق إليك)... إلخ.

قال الزجاج: وهذا من الآية التي قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا وَٱبْنَهَآ ءَايَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[1] وروي أنها لم تَلْقَمْ ثدياً قط.

وقولها: ﴿إنَّ الله يرزُقُ مَنْ يشاءُ بغيرِ حِساب﴾ تقرير لكون ذلك الرزق من عند الله. وذهب الطبريّ إلى أن ذلك ليس من قول مريم وأنه خبرٌ من الله تعالى لمحمد ﷺ، والله تعالى لا تنتقصُ خزائنه، فليس يحسبُ ما يخرج منها. وقد يعبر بهذه العبارة عن المكثرين من الناس أنهم يُنفقون بغيرِ حساب، وذلك مجاز وتشبيه، والحقيقة هي فيما ينتفقُ من خزائن الله تعالى.

قوله عز وجل:

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾﴾.

هناك ـ في كلام العرب ـ إشارةٌ إلى مكانٍ فيه بُعْدٌ أو زمان، وهنالك ـ باللام ـ أبلغ في الدلالةِ على البعد، ولا يُعْرَبُ (هنالك) لأنه إشارة فأشبه الحروف التي جاءت لمعنىً.

ومعنى هذه الآية: إن في الوقت الذي رأى زكريا رزقَ الله لمريم ومكانَتَها منه، وفكَّر في أنها جاءت أُمَّها بعد أن أسنَّتْ، وأَن الله تقبَّلَها وجعلها من الصالحات، تحرَّكَ أملُهُ لطلبِ الولد وقويَ رجاؤه، وذلك منه على حالِ سنٍّ وَوَهْنِ عظمٍ واشتعالِ شيب، وذلك لخوفه المواليَ من ورائه ـ حسبما يتفسَّرُ في سورة مريم إن شاء الله ـ فدعا ربَّهُ أن يهبَ له ذريةً طيبة. والذريةُ: اسمُ جنسٍ يقع على واحدٍ فصاعداً كما الوليُّ اسم جنس كذلك، وقال الطبري: إنما أراد هنا بالذرية واحداً، ودليلُ ذلك طَلَبُهُ وليّاً ولم يطلبْ أولياءَ، وأنّثَ الطيّبةَ حملاً على لفظ الذرية كما قال الشاعر:

أبـوك خليفـةٌ ولـدتـه أخـرى ⁂ وأنـت خليفـةٌ ذاك الكمـالُ[2]

---

(١) من الآية (٩١) من سورة الأنبياء.

(٢) البيت غير منسوب، وهو من شواهد الفراء (اللسان: خلف)، قال: ولدته أخرى لتأنيث اسم الخليفة، والوجه أن يكون: ولده آخر.



وكما قال الآخر:

فمــا تــزدري مــن حيَّــةٍ جبليــة سُكَاتٍ إذا ما عضَّ ليس بأدردا(١)

وفيما قاله الطبري تعقّب، وإنما الذرية والولي اسما جنسٍ يقعان للواحد فما زاد، وهكذا كان طلب زكريا عليه السلام، و﴿طَيِّبَةً﴾ معناه: سليمة في الخلق والدين نقية، ﴿سَمِيعُ﴾ في هذه الآية بناء اسم فاعل.

ثم قال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الملائِكَةُ﴾ وتُرِكَ محذوفٌ كثيرٌ دلَّ ما ذُكِرَ عليه، تقديره: فقبل الله دعاءه، ووهبه يحيى، وبعث الملك أو الملائكة بذلك إليه، فنادته، وذكر أنه كان بين دعائه والاستجابة له بالبشارة أربعون سنة، وذكر جمهور المفسرين أن المنادي المخبر إنما كان جبريل وحده، وهذا هو العرف في الوحي إلى الأنبياء، وقال قوم: بل نادتْ ملائكةٌ كثيرةٌ حسبما تقتضيه ألفاظ الآية. وقد وجدنا الله تعالى بعث ملائكةً إلى لوط وإلى إبراهيم عليه السلام وفي غير ما قصةٍ.

وفي مصحف عبد الله بن مسعود وقراءته: [فناداه جبريل وهو قائمٌ يصلّي]. وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وابن عامر وأبو عمرو: [فنادَتْهُ] ـ بالتاء ـ [الملائِكَةُ]، وقرأ حمزة والكسائي: [فناداهُ الملائِكَةُ] ـ بالألف وإمالة الدال ـ. قال أبو علي: من قرأ بالتاء فلموضع الجماعة، والجماعة ممن يعقل في جمع التكسير؛ تجري مجرى ما لا يعقل، ألا ترى أنك تقول: هي الرجال كما تقول: هيَ الجذوعُ وهي الجمال، ومثله ﴿۞قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ﴾(٢). ففسر أبو علي على أن المنادي ملائكةٌ كثيرة، والقراءة بالتاء على قولِ من يقول: المنادي جبريل وحده متجهة على مراعاة لفظ الملائكة، وعبر عن جبريل بالملائكة إذ هو منهم، فذكر اسمَ الجنس كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾(٣)، قال أبو علي: ومن قرأ: [فناداه الملائِكَةُ]، فهو كقوله تعالى: ﴿۞وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾(٤).

(١) سكات: لا يشعر به الملسوع حتى يلسعه. الأدرد: الذي ذهبت أسنانه. والشاهد فيه أنه أنث «جبلية» لموافقة لفظ «حية» ثم عاد إلى المعنى فقال «عضّ» على التذكير، (اللسان: حيي).

(٢) من الآية (١٤) من سورة الحجرات.

(٣) من الآية (١٧٣) من سورة آل عمران.

(٤) من الآية (٣٠) من سورة يوسف.



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا على أن المنادي كثير، ومن قال إنه جبريل وحده كالسديّ وغيره فأفردَ الفعل مراعاةً للمعنى، وعبَّر عن جبريل عليه السلام بالملائكة إذ هو اسم جنسه.

وقوله تعالى: ﴿فنادته﴾ عبارة تستعمل في التبشير وفيما ينبغي أن يُسْرَعَ به ويُنْهَى إلى نفس السامع لِيُسَرَّ به، فلم يكن هذا من الملائكة إخباراً على عرف الوحي، بل نداءً كما نادى الرجل الأنصاريُّ كعبَ بن مالك من أعلى الجبل[١].

وقوله تعالى: ﴿وهُوَ قائِمٌ﴾ جملة في موضع الحال، و ﴿يُصَلِّي﴾ صفة القائم، و ﴿المحراب﴾ في هذا الموضع موقفُ الإمام من المسجد.

وقرأ ابن عامر وحمزة: [إِنَّ الله] بكسر الألف، قال أبو علي: وهذا على إضمار القول، كأنه قال: ﴿فنادَتْهُ الملائِكَةُ﴾ فقالت، وهذا كقوله تعالى: ﴿ فَدَعَا رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَغْلُوبٌ فَٱنتَصِرْ ﴾[٢] على قراءة من كسر الألف، وقال بعضُ النحاة: كُسِرَتْ بعد النداء والدعاء لأن النداء والدعاء أقوال. وقرأ الباقون بفتح الألف من قوله: ﴿أَنَّ الله يبشرك﴾ قال أبو علي: المعنى: فنادته بأنَّ الله، فلما حُذِفَ الجار منها وصل الفعل إليها فنصبها، فأَنَّ في موضع نصب، وعلى قياس قول الخليل في موضع جرّ. وفي قراءة عبد الله: [في المحرابِ يا زكرياءُ إِنَّ الله]، قال أبو علي: فقوله: [زكرياءُ] في موضع نصب بوقوع النداءِ عليه، ولا يجوز فتح الألف في «إنّ» على هذه القراءة لأن (نادته) قد استوفتْ مفعوليها، أحدهما الضمير والآخر المنادى، فإن فتحت «إن» لم يبقَ لها شيء متعلّق به، قال أبو علي: وكلهم قرأ: ﴿في المحرَاب﴾ بفتح الراء ـ إلا ابن عامر فإنه أمالها، وأطلق ابن مجاهد القول في إمالة ابن عامرٍ الألفَ من (محراب) ولم يخصَّ الجر من غيره، وقال غير ابن مجاهد: إنما نميله في الجرِّ فقط.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: [يُبَشِّرك] بضم الياء وفتح الباء والتشديد ـ في كل القرآن إلا في: ﴿عسق﴾ فإنهما قرآ [ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ][٣] ـ بفتح الياء وسكون الباء وضم

---

(١) هو حمزة بن عمرو الأسلمي، جاء ينادي من أعلى الجبل لكي يؤدي البشارة إلى كعب بن مالك؛ أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن تبوك، بأن الله قد عفا عنهم.

(٢) من الآية (١٠) من سورة القمر.

(٣) من الآية (٢٣) من سورة الشورى.



الشين. وقرأ نافع وعاصم وابن عامر: [يُبَشِّرك] بشد الشين المكسورة في كل القرآن، وقرأ حمزة: [يبشُر] خفيفاً ـ بضم الشين ـ [مما لم يقع[١]] في كلِّ القرآن إلا قوله تعالى: ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونَ﴾[٢]. وقرأ الكسائي: [يُبشر] مخففةً في خمسة مواضع: في آل عمران في قصة زكريا وقصة مريم، وفي سورة بني إسرائيل والكهف: [وَيَبْشُرُ المؤمنين] وفي ـ عسق ـ [يَبْشُرُ الله عبادَه].

قال غير واحد من اللغويين: في هذه اللفظة ثلاثُ لغات، بشَّر بشد الشين، وبَشَرَ بتخفيفها[٣]، وأبشر يُبشر إبشاراً، وهذه القراءات كلُّها متجهة فصيحةٌ مرويّة، وفي قراءة عبد الله بن مسعود: [يُبْشِرُكَ]، ـ بضم الياء وتخفيف الشين المكسورة ـ من «أبشر»، وهكذا قرأ في كلِّ القرآن.

ويحيى: اسم سماه الله به قبل أن يولد، قال أبو علي: وهو اسم بالعبرانية صادف هذا البناء، والمعنى من العربية. قال الزجاج: لا ينصرف لأنه إن كان أعجمياً ففيه التعريف والعجمة، وإن كان عربياً فالتعريف ووزن الفعل، وقال قتادة: سماه الله يحيى لأنه أحياه بالإيمان و﴿مُصدّقاً﴾ نصب على الحال، وهي مؤكّدة بحسب حال هؤلاء الأنبياء عليهم السلام.

وقوله تعالى: ﴿بِكَلِمةٍ منَ الله﴾، قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والحسن والسدي وغيرهم: الكلمة هنا يراد بها عيسى بن مريم. وسمى الله عيسى كلمة إذ صدر عن كلمة منه تعالى، لا بسبب إنسانٍ آخرَ كعُرْفِ البشر. وروى ابن عباس أن امرأة زكرياء قالت لمريم وهما حاملتان: إني أجد ما في بطني يتحرك لما في بطنك، وفي بعض الروايات: يسجد لما في بطنك[٤] قال: فذلك تصديقه، أي: أول التصديق. وقال بعض الناس: ﴿بكلمةٍ من الله﴾ معناه: بكتابٍ من الله، الإنجيل وغيره من كتب الله، فأوقع المفرد

---

(١) هكذا وردت هذه العبارة في جميع النسخ، ولعل صوابها «حيثما وقع».

(٢) من الآية (٥٤) من سورة الحجر.

(٣) من ذلك قول الشاعر:

بشَرتُ عيالي إذْ رأيتُ صحيفة ... أتتك من الحجاج يُتلى كتابها

(٤) روي أنها أحست جنينها يخر برأسه إلى ناحية بطن مريم.

رفع المسهم

موقع الجمع، فـ (كلمة): اسم جنس، وعلى هذا النظر سَمّتِ العربُ القصيدةَ الطويلة كلمة[١].

وقوله تعالى: ﴿وسَيِّداً﴾ قال فيه قتادة: أي والله، سيدٌ في الحلم والعبادة والورع، وقال مرة: معناه: في العلم والعبادة، وقال ابن جبير: ﴿وَسَيِّداً﴾ أي حليماً، وقال مرة: السيد: التقيّ، وقال الضحاك: ﴿وَسَيِّداً﴾ أي تقياً حليماً، وقال ابن زيد: السيد: الشريف، وقال ابن المسيب: السيد: الفقيه العالم، وقال ابن عباس: ﴿وَسَيِّداً﴾ يقول: تقياً حليماً، وقال عكرمة: السيد: الذي لا يغلبه الغضب.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

كلّ من فسر من هؤلاء العلماء المذكورين السؤدد بالحلم، فقد أحرز أكثرَ معنى السؤدد، ومن جَرَّدَ تفسيره بالعلم والتقى ونحوه فلم يفسّرْ بحسب كلام العرب، وقد تحصَّلَ العلم ليحيى عليه السلام بقوله عز وجل: ﴿مصدّقاً بكلمةٍ من الله﴾، وتحصَّل التقى بباقي الآية. وخصَّهُ الله بذكر السؤدد الذي هو الاعتمالُ في رضى الناس على أشرف الوجوه دون أن يقعَ في باطل ـ هذا اللفظُ يعمُّ السؤدد، وتفصيله أن يقالَ: بذلُ الندى وهذا هو الكرم، وكفُّ الأذى وهنا هي العفةُ بالفرج واليد واللسان، واحتمال العظائم وهنا هو الحلم وغيره من تحمّل الغرامات وجبر الكسير والإفضال على المسترفد والإنقاذ من الهلكات. وانظر أن النبي ﷺ قال: (أنا سيد ولد آدم ولا فخر، يجمع الله الأولين والآخرين)، وذكر حديث الشفاعة[٢] في إطلاق الموقف، وذلك منه احتمال في رضى ولد آدم، فهو سيدهم بذلك. وقد يوجد من الثقات[٣] العلماء من لا يبرز في هذه الخصال، وقد يوجد من يبرز في هذه فيسمَّى سيداً وإن قصَّر في كثير من الواجبات، أعني واجباتِ الندب والمكافحة في الحقّ وقلة المبالاة باللائمة. وقد قال عبد الله بن عمر رضي الله عنه: ما رأيت أحداً أسودَ من معاوية بن أبي سفيان، قيل له:

---

(١) من ذلك ما جاء في الحديث: (أصدق كلمة قالها شاعر، كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل) (البحر المحيط ٢: ٤٤٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده والترمذي وابن ماجه عن أبي سعيد، (الجامع الصغير ١: ٣٦٣) كما أخرجه الإمام أحمد والبزار وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه عن أبي بكر رضي الله عنه، (الترغيب والترهيب ٤: ٤٣٧)

(٣) في بعض النسخ من الأتقياء.



وأبو بكر وعمر؟ قال: هما خير من معاوية، ومعاوية أسود منهما. فهذه إشارة إلى أن معاوية برز في هذه الخصال ما لم يواقع محذوراً؛ وأنَّ أبا بكر وعمر كانا من الاستضلاع بالواجبات وتتبع ذلك من أنفسهما وإقامة الحقائق على الناس بحيث كانا خيراً من معاوية، ومع تتبع الحقائق، وحمل الناس على الجادة، وقلة المبالاة برضاهم، والوزن بقسطاس الشريعة تحريراً، ينخرم كثيرٌ من هذه الخصال التي هي السؤدد ويشغلُ الزمنُ عنها. والتقى والعلم والأخذ بالأشدِّ أوكدُ وأعلى من السؤدد، أَمَا إنه يحسنُ بالتقي العالم أن يأخذ من السؤدد بكلٍّ ما لا يخلّ بعلمه وتقاه، وهكذا كان يحيى عليه السلام، وليس هذا الذي يحسن بواجب ولا بد، كما ليس التتبعُ والتحريرُ في الشدّةِ بواجبٍ ولا بد، وهما طرفا خيرٍ قد حفتهما الشريعة، فمن صائرٍ إلى هذا ومن صائرٍ إلى هذا، ومثال ذلك: حاكمٌ صليبٌ معبّس فظ على من عنده أدنى عِوَج، لا يعتني في حوائج الناس، وآخر بَسْطُ الوجهِ بسَّامٌ يعتني فيما يجوز، ولا يتتبعُ فيما لم يُرْفَعْ إليه وينفّذ الحكمَ مع رفقٍ بالمحكوم عليه، فهما طريقان حسنان.

وقوله: ﴿وحَصُوراً﴾ أصل هذه اللفظة الحبس والمنع، ومنه الحصير لأنه يحصر من جلس عليه، ومنه سمى السجن حصيراً وجهنم حصيراً، ومنه حَصْرُ العدو وإحصارُ المرض والعذر، ومنه قيل: الذي لا ينفقُ مع نُدَمائه حصور، قال الأخطل[1]:

وشاربٍ مُربح بالكأس نادمني ... لا بالحَصور ولا فيها بسوَّار[2]

ويقال للذي يكتم السر حصور وحصِر، قال جرير:[3]

ولقد تساقطني الوشاة فصادفوا ... حَصِراً بسرِّكِ يا أُميمَ ضنينا[4]

وأجمع من يعتدّ بقوله من المفسرين على أن هذه الصفة ليحيى عليه السلام إنما هي الامتناعُ من وطءِ النساء، إلا ما حكىٰ مكيّ من قول من قال: إنه الحصور عن الذنوب

(١) ديوان الأخطل: ١١٦.

(٢) المربح: الذي يربح صاحب الخمر أو الذي ينحر الربح لضيفانه، والرُّبَحُ: الفُصْلان، والحصور: البخيل الضيق، والسوّار: السيء الخلق الذي يساور عليها ويقاتل؛ ويروى بسآر وهو الذي يترك سؤراً أي بقية في القدح.

(٣) ديوان جرير: ٣٨٧ (تحقيق نعمان أمين طه).

(٤) في الديوان: تسقَّطني، والمعنى: طلبوا سقطه وعالجوه كي يبوح بسره، والحصر: الكتوم للسرّ الحابس له، الضنين: البخيل.



أي لا يأتيها. وروى ابن المسيب عن ابن العاصي ـ إما عبد الله وإما أبوه ـ عن النبي ﷺ، أنه قال: (كل بني آدم يأتي يوم القيامة وله ذنب إلا ما كان من يحيى بن زكرياء) قال: ثم دلى رسول الله ﷺ بيده إلى الأرض فأخذ عويداً صغيراً، ثم قال: (وذلك أنه لم يكن له ما للرجال إلا مثل هذا العود، ولذلك سماه الله سيداً وحصوراً)[1]. وقال ابن مسعود: الحصور: العنّين، وقال مجاهد وقتادة: الحصور: الذي لا يأتي النساء، وقال ابن عباس والضحاك: الحصور: الذي لا ينزل الماء.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ذهب بعض العلماء إلى أن حصر يحيى عليه السلام كان لأنه لم يكن له إلا مثل الهدبة، وذهب بعضهم إلى أن حَصرَه كان لأنه كان عنيناً لا يأتي النساء وإن كانت خلقته غير ناقصة، وذهب بعضهم إلى أن حصره كان بأنه كان يمسك نفسه تقىً وجلداً في طاعة الله، وكانت به القدرة على جماع النساء. قالوا: وهذا أمدح له وليس له في التأويلين الأولين مدح، إلا بأن الله يسر له شيئاً لا تكسب له فيه، وباقي الآية بين، وروي من صلاحه عليه السلام أنه كان يعيش من العشب، وأنه كان كثير البكاء من خشية الله حتى خدد الدمع في وجهه طرقاً وأخاديد.

قوله عز وجل:

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِىَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِى عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾﴾.

اختلف المفسرون، لم قال زكرياء ﴿ربِّ أنىَّ يكونُ لي غلامٌ﴾؟ فقال عكرمة والسدي: إنه لما نودي بهذه البشارة، جاء الشيطان يكدِّرُ عليه نعمةَ ربه، فقال: هل تدري من ناداك؟ قال: نادتني ملائكة ربي، قال: بل ذلك الشيطان، ولو كان هذا من عند ربك لأخفاه لك كما أخفيت نداءك، قال: فخالطتْ قلبَهُ وسوسةٌ وشكٌّ مكانه، فقال: ﴿أنّى يكونُ لي غُلامٌ﴾.

وذهب الطبري وغيره إلى أن زكرياء لما رأى حال نفسه وحال امرأته وأنها ليست

(١) أخرجه ابن أبي حاتم وابن المنذر وابن جرير في تفسيرهما، ورواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة (مجمع الزوائد ٨: ٢٠٩)، وانظر أيضاً «زاد المسير» ١: ٣٨٣.



بحالِ نسل؛ سأل عن الوجه الذي به يكون الغلام ، أتبدّل المرأةُ خلقتَها أم كيف يكون؟ وهذا تأويل حسن لائق بزكرياء عليه السلام. قال مكي: وقيل إنما سأل لأنه نسي دعاءه لطول المدة بين الدعاء والبشارة، وذلك أربعون سنة ، وهذا قول ضعيف المعنى[١].

و ﴿أنىَّ﴾ معناه: كيف؟ ومن أين؟. وقوله: ﴿بَلَغَني الكِبَرُ﴾ استعارةٌ، كأن الزمان طريقٌ والحوادثُ تتساوق فيه، فإذا التقى حادثان؛ فكأنّ كلَّ واحدٍ منهما قد بلغ صاحبه، وحقيقة البلوغ في الأَجرام أَن ينتقل البالغ إلى المبلوغ إليه. وَحَسُنَ في الآية ﴿بَلَغني الكِبَرُ﴾ من حيث هي عبارةُ واهنٍ منفعل ، و«بلغتُ» عبارة فاعلٍ مستعلٍ ، فتأمّله. ولا يعترض على هذا بقوله: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ ٱلْكِبَرِ عِتِيًّا﴾[٢] لأنه قد أفصح بضعف حاله في ذكر العتيّ.

والعاقر: الإنسان الذي لا يلد ، يقال ذلك للمرأة والرجل. قال عامر بن الطفيل[٣]:

لبئس الفتى إن كنتُ أعورَ عاقراً جباناً فما عذري لدى كلِّ محضر[٤]

وعاقر: بناء فاعل وهو على النسب وليس بجار على الفعل.

والإشارة بـ «ذلك» في قوله تعالى: ﴿كذلك الله﴾ يحتمل أن تكونَ إلى هذه الغريبة التي بُشِّر بها، أي كهذه القدرة المستغربة هي قدرة الله، ففي الكلام حذف مضاف، والكلامُ تامٌ في قوله: ﴿كذلِكَ الله﴾ ، وقوله: ﴿يَفْعَلُ ما يشاءُ﴾ شرحٌ للإبهام الذي في ذلك. ويحتمل أن تكون الإشارة بـ ذلك إلى حال زكرياء وحال امرأته كأنه قال: ربِّ على أيّ وجهٍ يكون لنا غلام ونحن بحال كذا؟ فقال له: «كما أنتما يكون لكما الغلام» ، والكلام تام على هذا التأويل في قوله: ﴿كذلك﴾، وقوله: ﴿اللهُ يَفْعَلُ ما يشاءُ﴾ جملة مبنية مقررة في النفس وقوعَ هذا الأمر المستغرب.

---

(١) زاد أبو حيان على هذه الإجابات الثلاث أموراً أخرى لبيان سبب سؤال زكريا منها:
أ ـ أن هذا على سبيل الاستعظام لقدرة الله تعالى، فقد قاله من شدة الفرح والدهشة من حصول أمر مستبعد عادة.
ب ـ أنه سأل: أيرزق الولد من امرأته العاقر أم من غيرها؟
جـ ـ يستعلم: أيكون الولد من صلبه أم يكون من بنيه ، أي حفيداً؟
(٢) من الآية (٨) من سورة مريم.
(٣) ديوان عامر: ٦٤ (ط. صادر ، بيروت).
(٤) في الأصل: لدي كل مشهد ، وهو خطأ ، لأن البيت من قصيدة له رائية.

رفع المسهم

قوله عز وجل:

﴿ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾ ﴾.

الآية: العلامة. وقال الربيع والسدي وغيرهما: إن زكرياء قال: رب إن كان ذلك الكلام من قِبَلك والبشارةُ حقٌّ، فاجعل لي علامة أعرف صحةَ ذلك بها، فعوقب على هذا الشكّ في أمر الله بأن منع من الكلام ثلاثة أيامٍ مع الناس. وقالت فرقة من المفسرين: لم يشك قط زكرياء، وإنما سأل عن الجِهة التي بها يكونُ الولد وتتمُّ البشارة، فلما قيل له: ﴿كذلِكَ الله يفْعلُ ما يشاءُ﴾ سأل علامةً على وقتِ الحمل ليعرفَ متى يحمل بيحيى.

واختلف المفسرون، هل كان منعه الكلام لآفة نزلت به أم كان ذلك لغير آفة؟ فقال جبير بن نفير[1]: ربا لسانه في فيه حتى ملأه ثم أطلقه الله بعد ثلاثٍ. وقال الربيع وغيره: عوقب لأن الملائكة شافهته بالبشارة فسأل بعد ذلك علامةً فأخذ الله عليه لسانه، فجعل لا يقدر على الكلام. وقال قوم من المفسرين: لم تكن آفةً، ولكنه مُنِعَ محاورةَ الناسِ فلم يقدر عليها، وكان يقدر على ذكر الله، قاله الطبري، وذكر نحوه عن محمد بن كعب.

ثم استثنى الرمز، وهو استثناءٌ منقطع[2]. وذهب الفقهاءُ في الإشارة ونحوها إلى أنها في حكم الكلام في الأَيمانِ ونحوها، فعلى هذا يجيء الاستثناء متصلاً، والكلام

(١) هو جبير بن نفير، ولد في حياة النبي ﷺ وحدَّث عن أبي بكر، وعمر، وأَبي ذرٍّ وجماعة، وعنه حدَّث ابنه عبد الرحمن، ومكحول، وغيرهما، من أجلّة العلماءِ، حديثه في الكتب كلها سوى صحيح البخاري، من كبار التابعين، ولأبيه صحبة، توفي سنة: ٨٠هـ («تذكرة الحفاظ» ١/ ٥٢ و«الإصابة» ١/ ٢٥٨).

(٢) إنما كان استثناء منقطعاً لأَن الرمز لا يدخل تحت التكليم، ومن أطلق الكلام في اللغة على الإشارة الدالة على ما نفس المشير جعله استثناء متصلاً، ولذلك أنشد النحويون:

أرادت كلاماً فاتقت من رقيبها ... فلم يك إلا وَمْؤُها بالحواجب

وأنشدوا أيضاً:

إذا كلمتني بالعيون الفواتر ... رددتُ عليها بالدموع البوادر



المراد بالآية إنما هو النطق باللسان لا الإعلام بما في النفس ، فحقيقة هذا الاستثناء أنه منقطع.

وقرأ جمهور الناس: ﴿رَمْزاً﴾ ـ بفتح الراء وسكون الميم ـ وقرأ علقمة بن قيس: [رُمُزاً] بضمِّهما ، وقرأ الأعمش: [رَمَزاً] بفَتْحهما. والرمز في اللغة: حركة تُعْلِمُ بما في نفسِ الرامز، بأيِّ شيء كانت الحركة؛ من عينٍ أو حاجب أو شفة أو يد أو عودٍ أو غير ذلك. وقد قيل للكلام المحرَّفِ عن ظاهره: رموز، لأنها علاماتٌ بغير اللفظ الموضوع للمعنى المقصودِ الإعلام به. وقد يقال للتصويت الدال على معنى: رمز، ومنه قول جؤية بن عائذ[1]:

وكان تكلُّم الأبطال رمزاً وغمغمة لهم مثل الهدير[2]

وأما المفسرون فخصص كل واحد منهم نوعاً من الرمز في تفسيره هذه الآية، فقال مجاهد: ﴿إلاَّ رَمزاً﴾، معناه: إلا تحريكاً بالشفتين، وقال الضحاك: معناه: إلا إشارة باليد والرأس، وبه قال السدي وعبد الله بن كثير، وقال الحسن: أمسك لسانه فجعل يشير بيده إلى قومه، وقال قتادة: ﴿إلاَّ رمزاً﴾ معناه: إلا إيماء.

وقرأ جمهور الناس: ﴿أَلاَّ تُكَلِّمَ الناسَ﴾ بنصب الفعل بأن ، وقرأ ابن أبي عبلة: [أَلا تكلِّمُ] برفع الميم ، وهذا على أن تكون «أن» مخففة من الثقيلة ويكون فيها ضمير الأمر والشأن، والتقدير: آيتك أنه لا تكلم الناس. والقول بأن هذه الآية نسخها قول النبي عليه السلام: (لا صمت يوماً إلى الليل)[3] قول ظاهر الفساد من جهات.

وأمره تعالى بالذكر لربه كثيراً لأنه لم يحل بينه وبين ذكر الله، وهذا قاض بأنه لم

---

(١) جؤية بن عائد، وقيل: ابن عاتك النضري، ويقال: الأسدي الكوفي النحوي ، قدم على معاوية فسأله: ما القرابة؟ قال: المودة، قال: فما السرور؟ قال: المؤاتاة، قال: فما الراحة؟ قال: الجنة ، قال: صدقت (بغية الوعاة: ٢١٤).

(٢) الرمز: تصويت خفي باللسان، وقيل إشارة بالعينين أو الحاجبين، والغمغمة: الكلام الذي لا يبين، والهدير: تردد صوت البعير في حنجرته.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن عن علي رضي الله عنه قال: حفظت عن رسول الله ﷺ: (لا يُتم بعد احتلام ، ولا صُمات يوم إلى الليل). «الجامع الصغير » ٢/ ٦٥٠. و«الأذكار» للنووي. والصُّمات بالضم: السكوت ، وفي الحديث: النهي عما كان من أفعال الجاهلية وهو الصمت عن الكلام في الاعتكاف وغيره.



تدركه آفةٌ ولا علةٌ في لسانه، وقال محمد بن كعب القرظي: لو كان الله رخص لأحد في ترك الذكر؛ لرخص لزكرياء عليه السلام حيث قال: ﴿آيتك أَلاَّ تُكَلِّمَ الناسَ ثلاثةَ أيامٍ إلاَّ رَمْزاً﴾ لكنه قال له: ﴿واذْكُرْ ربَّك كثيراً﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ﴾ معناه: قل: سبحان الله، وقال قوم معناه: صلِّ، والقول الأول أصوب لأنه يناسب الذكر ويستغرب مع امتناع الكلام مع الناس. والعشي في اللغة: من زوال الشمس إلى مغيبها، ومنه قول القاسم بن محمد: ما أدركت الناس إلا وهم يصلون الظهر بعشي[١]، والعشي من حين يفيء الفيء، ومنه قول حميد بن ثور[٢]:

فلا الظلَّ من بردِ الضحى تستطيعه ... ولا الفيءَ من بردِ العشيِّ تذوق

والعشي: اسم مفرد عند بعضهم، وجمع عشية عند بعضهم كسفينة وسفين، و ﴿الإِبْكار﴾ مصدر أبكر الرجل، إذا بادر أمره من لدن طلوع الشمس، وتتمادى البكرة شيئاً بعد طلوع الشمس، يقال: أبكر الرجل وبكَّر، فمن الأول قول ابن أبي ربيعة[٣]:

أَمِنْ آلِ نعمى أنتَ غادٍ فمُبكر ... .

ومن الثاني قول جرير:

ألا بَكَرَتْ سلمى فجد بكورها ... وشقَّ العصا بعد اجتماع أميرُها[٤]

وقال مجاهد في تفسير الإِبكار: أول الفجر، والعشي: ميل الشمس حتى تغيب.

---

(١) أخرجه الإِمام مالك في الموطأ في باب «وقوت الصلاة».

(٢) هو حميد بن ثور الهلالي أبو المثنى، شاعر مخضرم وفد على النبي وأنشده قصيدته التي أولها:

أصبح قلبي من سليمى مقصداً ... .

روى عن عمر، وكان شاعراً مغلباً، وعاش إلى خلافة عثمان، (انظر الشعر والشعراء: ٣٠٦، والأغاني ٤: ٩٧، ومعجم الأدباء ٤: ١٥٣، والسمط: ٣٧٦، وابن عساكر ٤: ٤٥٦، وكتب الصحابة).

(٣) يعني عمر بن أبي ربيعة المخزومي الشاعر المشهور، (ترجمته في الأغاني ١: ٢٨ والخزانة ١: ٢٣٨، والشعر والشعراء: ٤٥٧)؛ وتتمة بيته:

. . . . غداة غدٍ أم رائح فمهجّر؟

(٤) البيت مطلع قصيدة لجرير يهجو بها غسان بن ذهل مناقضاً (ديوانه: ٨٩٠) وشق العصا: كناية عن الفرقة. ومنه قول الشاعر:

بكرت تلومك بعد وهْن في الندى ... بسْل عليك ملامتي وعتابي



قوله عز وجل:

﴿ وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾.

قال الطبري: العامل في ﴿إذْ﴾ قوله: ﴿سَميعٌ﴾، فهو عطف على قوله: ﴿إذْ قالتِ امْرأةُ عِمرانَ﴾، وقال كثير من النحاة: العامل في ﴿إذ﴾ في هذه الآية فعل مضمر تقديره: «واذكر»، وهذا هو الراجح لأن هذه الآيات كلها إنما هي إخبارات بغيب تدل على نبوة محمد ﷺ، مقصد ذكرها هو الأظهر في حفظ رونق الكلام.

وقرأ عبد الله بن عمر وابن مسعود: [وإذْ قالَ الملائِكَةُ].

واختلف المفسرون ـ هل المراد هنا بالملائكة جبريل وحده، أو جمع من الملائكة؟ وقد تقدم القول على معنى مثلها في قوله تعالى: ﴿فنادَتْهُ الملائِكَةُ﴾.

و﴿اصْطَفاكِ﴾: مأخوذ من صفا يصفو وزنه «افتعل»، وبدلت طاء لتناسب الصاد. فالمعنى: تخيَّركِ لطاعته.

وقوله تعالى: ﴿وَطهَّركِ﴾ معناه: من كل ما يصم النساءَ في خلْق أو خُلُق أو دين، قاله مجاهد وغيره. وقال الزجاج: قد جاء في التفسير أن معناه: من الحيض والنفاس؛ وهذا يحتاج إلى سند قوي، وما أحفظه.

وقوله تعالى: ﴿واصْطَفَاكِ على نِساءِ العالَمينَ﴾ إن جعلنا ﴿العالَمين﴾ عاماً فيمن تقدم وتأخر جعلنا الاصطفاء مخصوصاً في أمر عيسى عليه السلام وأَنها اصطفيت لتلد من غير فحل، وإن جعلنا الاصطفاء عاماً جعلنا قوله: ﴿العالَمين﴾ مخصوصاً في عالم ذلك الزمان، قاله ابن جريج وغيره، وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: (خير نساء الجنة مريم بنت عمران، خير نساء الجنة خديجة بنت خويلد)، وروي عنه أنه قال: (خير نسائها مريم بنت عمران، وخير نسائها خديجة بنت خويلد)[1] فذهب الطبري وغيره إلى أن الضمير في قوله: (خير نسائها) يراد به الجنة، وذهب قوم إلى أنه يراد به الدنيا، أي كل امرأة في زمانها، وقال النبي ﷺ (خير نساء ركبن الإبل صالح نساء

(١) أخرجه البخاري ومسلم، وكذا الترمذي عن علي. (الجامع الصغير ١ : ٥٥٣).



قريش، أحناه على ولد في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات يده)[١] . قال أبو هريرة راوي الحديث: ولم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط، وهذه الزيادة فيها غيب، فلا يتأول أن أبا هريرة رضي الله عنه قالها إلا عن سماع من النبي ﷺ. وروى أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (خير نساء العالمين أربع: مريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد)[٢] . وقد أسند الطبري أن النبي عليه السلام قال لفاطمة بنته: (أنت سيدة نساء أهل الجنة ، إلا مريم بنت عمران البتول)[٣] وأنه قال: (فضلت خديجة على نساء أمتي ، كما فضلت مريم على نساء العالمين)[٤] .

وإذا تأملت هذه الأحاديث وغيرها مما هو في معناها، وجدت مريم فيها متقدمة، فسائغ أن يتأول عموم الاصطفاء على العالمين عموماً أيضاً. وقد قال بعض الناس: إن مريم نبية[٥] ، قال ابن إسحق: كانت الملائكة تقبل على مريم فتقول: ﴿يا مَرْيَمُ إِنَّ اللهَ اصطَفاكِ﴾ الآية، فيسمع ذلك زكرياء فيقول: إن لمريم لشأناً، فمن مخاطبة الملائكة لها جعلها هذا القائل نبية، وجمهورالناس على أنه لم تنبأ امرأة. و﴿اقْنُتي﴾ معناه: اعبدي وأطيعي، قاله قتادة والحسن، وروى أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: (كل قنوت في القرآن فهو بمعنى طاعة الله)[٦] ويحتمل أن يكون معناه: أطيلي القيام في الصلاة، وهذا هو قول الجمهور ، وهو المناسب في المعنى لقوله: ﴿واسْجُدي وارْكَعي﴾ وبه قال مجاهد، وابن جريج، والربيع، وروى مجاهد أنها لما خوطبت بهذا قامت حتى ورمت قدماها[٧] . وروى الأوزاعي أنها قامت حتى سال الدمُ والقيح من قدميها. وروي أن الطير كانت تنزل على رأسها، تظنها جماداً لسكونها في طول قيامها.

---

(١) أخرجه الشيخان ، والإمام أحمد عن أبي هريرة. «الجامع الصغير» ١: ٥٥٣ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد، والطبراني، عن أنس. «الجامع الصغير» ١: ٥٥٣ .

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٣/ ٢٦٤ .

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣/ ٢٦٤ .

(٥) القول بنبوة مريم شهير ، وقد مال الشيخ تقي الدين السبكي في الحلبيات ، وابن السيد إلى ترجيحه ، وذكر أن ذكرها مع الأنبياءِ في سورتهم قرينة قوية لذلك. تفسير روح المعاني ٣/ ١٥٤ .

(٦) أخرجه الإمام أحمد، وأبو يعلى في مسنده، وابن حبان، وابن أبي حاتم، ابن جرير عن أبي سعيد الخدري بلفظ: (كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة). «الجامع الصغير» ٢/ ٢٣٥ . وابن كثير.

(٧) أخرجه ابن جرير في تفسيره. ٣/ ٢٦٥ .



وقد قال سعيد بن جبير: ﴿اقْنُتي لِرَبِّكِ﴾ معناه: أَخلصي لربك.

واختلف المتأولون: لم قدم السجود على الركوع؟ فقال قوم: كان ذلك في شرع زكرياء وغيره منهم، وقال قوم: الواو لا تعطي رتبة، وإنما المعنى: افعلي هذا وهذا، وقد علم تقديم الركوع. وهذه الآية أكثر إشكالاً من قولنا: «قام زيد وعمرو» لأن قيام زيد وعمرو ليس له رتبة معلومة، وهذه الآية قد علم أن السجود بعد الركوع، فكيف جاءت الواو بعكس ذلك[1]؟ فالقول عندي في ذلك أَن مريم أُمِرَتْ بفصلين ومعلمين من معالم الصلاة، وهما طول القيام والسجود، وخُصَّا بالذكر لشرفهما في أركان الصلاة، إذ العبدُ يقرب في وقت سجوده من الله تعالى، وهذان يختصان بصلاتها مفردة، وإلا فمن يصلي وراء إمام فليس يقال له: أطل قيامك، ثم أمرت ـ بعدُ ـ بالصلاة في الجماعة، فقيل لها: ﴿وارْكَعي معَ الرَّاكِعينَ﴾، وقصد هنا معلم من معالم الصلاة، لئلا يتكرر لفظ، ولم يرد بالآية السجود والركوع الذي هو منتظم في ركعة واحدة، والله أعلم.

قوله عز وجل:

﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾﴾.

هذه المخاطبة لمحمد عليه السلام، والإشارة بذلك إلى ما تقدم ذكره من القصص. والأنباء: الأخبار، و﴿الغيب﴾: ما غاب عن مدارك الإنسان. و﴿نُوحيه﴾ معناه: نلقيه في نفسك في خفاء. وحدّ الوحي إلقاء المعنى في النفس في خفاء، ثم تختلف أنواعه، فمنه بالملَك، ومنه بالإلهام، ومنه بالإشارة، ومنه بالكتاب، كما قال كعب بن زهير[2]:

(١) ذكر أبو حيان هذا الكلام عن ابن عطية، ثم قال: «وهذا كلام من لم يمعن النظر في كتاب سيبويه، فإن سيبويه ذكر أن الواو يكون معها في العطف المعيّة، وتقديم السابق وتقديم اللاحق يحتمل ذلك احتمالات سواء، فلا يترجح أحد الاحتمالات على الآخر، ولا التفات لقول بعض المتأخرين في ترجيح المعية على تقديم السابق». البحر المحيط ٢/ ٤٥٧.

(٢) ديوان كعب: ٦٤ (ط. دار الكتب)، يفتخر بأبيه وذيوع قصائده، والوحي هنا: الكتابة.



أتـى العُجْـمَ والآفـاقَ منـه قصـائـدٌ   بقين بقاء الوحي في الحجرِ الأصمْ

تقول العرب: أوحى، وتقول: وحَى. وفي هذه الآية بيان لنبوة محمد عليه السلام، إذ جاءهم بغيوبٍ لا يعلمها إلا مَن شاهدها وهو لم يكن لديهم، أو مَن قرأها في كتب أهل الكتاب ، ومحمد عليه السلام أمي من قوم أميين، أو مَن أعلمه الله بها وهو ذاك ﷺ. و﴿لَدَيهم﴾ معناه: عندهم ومعهم ، وقد تقدم القول في الأقلام والكفل. وجمهور العلماء على أنه استهام لأخذها والمنافسة فيها. وقال ابن إسحق: إنما كان استهامهم حين نالتهم المجاعة دفعاً منهم لتحمل مئونتها.

﴿يَخْتَصِمونَ﴾ معناه: يتراجعون القول الجهير في أمرها، وفي هذه الآية استعمال القرعة، والقرعة سنة، وكان النبي ﷺ إذا سافر أقرع بين نسائه[١] ، وقال عليه السلام: (لو يعلمون ما في الصفِّ الأول لاستهموا عليه)[٢]. وجمهور الأمة على تجويز القرعة إلا من شذَّ فظن أنها قمار، وهذا كله فيما يصلح التراضي بكونه دون قرعة، فكأن القرعةَ محسنة لذلك الاختصاص. وأما حيث لا يجوز التراضي كعتق العبيد في ثلث الميت فجَّوزها الجمهور ومنعها أبو حنيفة. وفي الحديث أن النبي ﷺ أقرع بين ستة أعبد، فأعتق اثنين وأرق أربعة[٣].

وقوله تعالى: ﴿أَيُّهمْ يكفُلُ مريمَ﴾ ابتداء وخبر في موضع نصب بالفعل الذي تقديره: ينظرون ﴿أَيُّهُمْ يكفُلُ مريمَ﴾، والعامل في قوله: ﴿إِذْ قالَتِ الملائِكَةُ﴾ فعل مضمر تقديره: اذكر ﴿إِذْ قَالَتِ الملائكة﴾ ، وهكذا يطّردُ وصفُ الآية وتتوالى الإِعلاماتُ بهذه الغيوب. وقال الزجاج: العامل فيها: ﴿يختَصِمونَ﴾، ويجوز أن يتعلق بقوله: ﴿وما كُنْتَ لدَيْهم﴾، وهذا كله يردّه المعنى، لأن الاختصام لم يكن عند قول الملائكة.

وقرأ ابن مسعود وعبد الله بن عمر: [إِذْ قالَ الملائِكَةُ]. واختلف المتأولون؛ هل الملائكة هنا عبارة عن جبريل وحده أو عن جماعة من الملائكة؟ وقد تقدم معنى ذلك

---

(١) أَخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه ـ عن عائشة رضي الله عنها، (الجامع الصغير ٢/ ٢٦٧).

(٢) أَخرجه الإِمام أَحمد ، والبخاري ، ومسلم ، والنسائي ـ عن أَبي هريرة. (الجامع الصغير ٢/ ٣٧٩).

(٣) أَخرجه مسلم ، والنسائي ، وأَبو داود ـ عن عمران بن حصين. (سبل السلام ٤/ ١٤٣).



كله في قوله آنفاً: ﴿فنادته الملائكة﴾ فتأمله، وتقدم ذكر القراءات في قوله: ﴿يبشّرك﴾.

واختلف المفسرون، لم عبر عن عيسى عليه السلام بـ ﴿كَلِمَة﴾ فقال قتادة: جعله الله ﴿كَلِمَة﴾ إذ هو موجود بكلمة وهي قوله تعالى لمراداته: «كن»، وهذا كما تقول في شيء حادث: هذا قدرالله، أي هو عن قدر الله، وكذلك تقول: هذا أمر الله. وترجم الطبري فقال: وقال آخرون: بل الكلمة اسم لعيسى سماه الله بها كما سمّى سائر خلقه بما شاء من الأسماء، فمقتضى هذه الترجمة أَن الكلمة اسمٌ مرتجلٌ لعيسى، ثم أدخل الطبري تحت الترجمة عن ابن عباس أَنه قال: الكلمة هي عيسى، وقول ابن عباس محتملٌ أن يفسَّر بما قال قتادة وبغير ذلك مما سنذكره الآن، وليس فيه شيء مما ادعى الطبري رحمه الله. وقال قوم من أهل العلم: سماه الله كلمة من حيث كان تقدم ذكره في توراة موسى وغيرها من كتب الله وأَنه سيكون، فهذه كلمة سبقت فيه من الله، فمعنى الآية: أنت يا مريم مبشّرة بأنكِ المخصوصةُ بولادة الإنسان الذي قد تكلم الله بأمره، وأخبر به في ماضي كتبه المنزلة على أنبيائه. و﴿اسْمُهُ﴾ في هذا الموضع، معناه: تسميته، وجاء الضمير مذكراً من أجل المعنى، إذ الكلمةُ عبارة عن ولد.

واختلف الناس في اشتقاق لفظة ﴿المسيح﴾(١)، فقال قوم: هو من ساح يسيح في الأرض إذا ذهب ومشى في أقطارها، فوزنه «مفعل». وقال جمهور الناس: هو من «مسح» فوزنه «فعيل». واختلفوا ـ بعد ـ في صورة اشتقاقه من «مسح»؛ فقال قوم من العلماء: سمي بذلك من مساحة الأرض لأنه مشاها فكأنه مسحها، وقال آخرون: سمي بذلك لأنه ما مسح بيده على ذي علّة إلا برىءَ، فهو على هذين القولين؛ «فعيل» بمعنى «فاعل». وقال ابن جبير: سمي بذلك لأنه مُسح بالبركة، وقال آخرون: سمي بذلك لأنه مُسِحَ بدهن القدس، فهو على هذين القولين «فعيل» بمعنى «مفعول»، وكذلك هو في قول من قال: مسحه الله فطهره من الذنوب. قال إبراهيم النَّخَعي: المسيح: الصدّيق، وقال ابن جبير عن ابن عباس: المسيح: الملك، وسمي بذلك لأنه ملك إحياء الموتى وغيرَ ذلك من الآيات، وهذا قول ضعيف لا يصحُّ عن ابن عباس.

---

(١) قارن ما جاء هنا، بما جاء في «زاد المسير» ١ : ٣٨٩.



وقوله تعالى: ﴿عيسى﴾ يحتمل من الإعراب ثلاثة أوجه: البدل من المسيح، وعطف البيان، وأن يكون خبراً بعد خبر، ومنع بعض النحاة أن يكون خبراً بعد خبر وقال: كان يلزم أن يكون أسماهُ على المعنى أو أسماها على اللفظ للكلمة، ويتجه أن يكون ﴿عيسى﴾ خبر ابتداء مضمر، تقديره: هو عيسى بن مريم، ويدعو إلى هذا كون قوله: ﴿ابن مَرْيَم﴾ صفة لعيسى إذ قد أجمع الناس على كتبه دون ألف، وأما على البدل أو عطف البيان فلا يجوز أن يكون ابن مريم صفةً لعيسى لأن الاسم هنا لم يرد به الشخص، هذه النزعة لأبي علي، وفي صدر الكلام نظر[1].

و﴿وجيهاً﴾ نُصِبَ على الحال، وهو من الوجه، أي: له وجه ومنزلة عند الله. والمعنى في الوجيه أنه حيثما أقبل بوجهه عظم وروعي أمره، وتقول العرب: فلان له وجهٌ في الناس وله جاه، وهذا على قلب في اللفظة، يقولون: جاهني يجوهني بكذا أي واجهني به، وجاه عيسى عليه السلام في الدنيا نبوته وذكره، ورفعه في الآخرة مكانته ونعيمه وشفاعته. و ﴿مِنَ الْمُقَرَّبين﴾ معناه: من الله تعالى.

قوله عز وجل:

﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾﴾.

قوله: ﴿وَيُكَلِّمُ﴾ نائب عن حال تقديرها: «ومكلماً»، وذلك معطوف على قوله: ﴿وجيهاً﴾، وجاز عطف الفعل المسقبل على اسم الفاعل لما بينهما من المضارعة، كما

---

(١) قال الزمخشري، ونقله عنه أبو حيان في البحر المحيط ٢/ ٤٦٠: «فإن قلت: لم قيل: اسمه المسيح عيسى بن مريم، وهذه ثلاثة أشياءَ؛ الاسم منها (عيسى)، وأما المسيح والابن فلقب وصفة؟ قلت: الاسم للمسمى علامة يعرف بها ويتميز عن غيره، فكأنه قيل: الذي يعرف به ويتميز ممن سواه مجموع هذه الثلاثة»، ثم قال أبو حيان تعقيباً على ذلك: «ويظهر من كلامه أن اسمه مجموع هذه الثلاثة فتكون الثلاثة أخباراً عن قوله: (اسمه) فيكون من باب: هذا حلو حامض، وهذا أعسر أيسر، فلا يكون أحدهما على هذا مستقلاً بالخبرية، وتنظيره في كون الشيئين أو الأشياء في حكم شيءٍ واحد قول الشاعر:

كيف أصبحتَ؟ كيف أمسيتَ؟ مِمَّا يزرَعُ الودَّ في فؤاد الكريمِ؟

أي: مجموع هذا مما يزرع الود، فلما جاز في المبتدأ أن يتعدد دون حرف عطف إذا كان المعنى على المجموع، كذلك يجوز في الخبر».



جاز عطف اسم الفاعل على الفعل المستقبل في قول الشاعر:

بـــتُّ أُعشيهـــا بعضـــبٍ بـــاتـــر ... يقصـــد فـــي أســؤقهـــا وجـــائـــر[1]

وقوله: ﴿في المَهْدِ﴾ حال من الضمير في ﴿يُكَلِّم﴾، و﴿كَهْلاً﴾ حال معطوفة على قوله: ﴿في المَهْدِ﴾، وقوله: ﴿مِنَ الصَّالحين﴾ حال معطوفة على قوله: ﴿وَيُكَلِّمُ﴾.

وهذه الآية إخبار من الله تعالى لمريم؛ بأن ابنها يتكلم في مهده مع الناس آية دالة على براءة أمه مما عسى أن يقذفها به متعسف ظان. والمهد: موضع اضطجاع الصبي وقت تربيته. وأخبر تعالى عنه أنه أيضاً يكلم الناس كهلاً، وفائدة ذلك ـ إذ كلامُ الكهل عُرِفَ ـ أنه إخبارٌ لها بحياته إلى سنِّ الكهولة، هذا قول الربيع وجماعة من المفسرين. وقال ابن زيد: فائدة قوله: ﴿وكهلاً﴾ الإخبار بنزوله عند قتله الدجال كهلاً. وقال جمهور الناس: الكهل: الذي بلغ سن الكهولة. وقال مجاهد: الكهل: الحليم، وهذا تفسير الكهولة بعرض مصاحب لها في الأغلب. واختلف الناس في حدِّ الكهولة، فقيل: الكهل: ابن أربعين سنة، وقيل: ابن خمس وثلاثين، وقيل: ابن ثلاث وثلاثين، وقيل: ابن اثنتين وثلاثين، وهذا حدّ أولها، وأَما آخرها فاثنتان وخمسون، ثم يدخل سن الشيخوخة.

وقول مريم: ﴿ربِّ أنىَّ يكونُ لي وَلَدٌ﴾ استفهام عن جهة حملها، واستغرابٌ للحمل على حال بكارتها. و﴿يَمْسَسْني﴾ معناه: يطأ ويجامع، والمسيس: الجماع، ومريم لم تنفِ مسيسَ الأيدي، والإشارة بقوله تعالى: ﴿كَذَلِكِ﴾ يحتمل أن تكون إلى هذه القدرة التي تتضمنها البشارة بالكلمة، ويحتمل أن تكون إلى حال مريم وبكارتها، وقد تقدم شرح هذين التأويلين في أمر زكرياء عليه السلام، وجاءت العبارة في أمر زكرياء ﴿يفْعَلُ﴾ وجاءت هنا ﴿يخْلُقُ﴾ من حيث أمر زكرياء داخل في الإمكان الذي

---

(١) البيت أورده الفراء، والزجاج، وأبو علي، ولم ينسبه أحد منهم إلى قائله. بات من أَخوات كان. ويعَشِّيها: أَي يطعمها العشاء، وفي بعض الروايات: (يغشيها)، بالغين المعجمة، أَي يشملها ويضمها. وضمير المؤنث للإبل. ورُوي أَيضاً: (بات يعشيها). والعضب: السيف. وباتر: صفة أُولى لعضب، ومعناه: قاطع. ويقصد: يتوسط. وأَسؤُق: جمع ساق وهو ما بين الركبة والقدم. وجائر: من جار في حكمه إذا ظلم، أَي يقصد في أَسواق إبل تستحق العقر كالنيب، ويجور في أَسواق إبل لا تستحق العقر كالحوامل وذات الفصال. «خزانة الأدب ٢: ٩٤٥».



يُتعارف وإن قلَّ ، وقصة مريم لا تتعارف البتة ، فلفظ الخلق أقرب إلى الاختراع وأدلُّ عليه. وروي أن عيسى عليه السلام ولد لثمانية أشهر فلذلك لا يعيش من يولد من غيره لمثل ذلك.

وقوله تعالى: ﴿إذا قَضى﴾ معناه إذا أراد إيجاده، والأمر: واحد الأمور، وهو مصدرٌ سمي به، والضمير في ﴿له﴾ عائد على الأمر، والقول على جهة المخاطبة، قال مكي وقيل: المعنى يقول لأجله، وهذا ينحو إلى ما نورده عن أبي علي بعد.

وقرا جمهور السبعة: ﴿فيكونُ﴾ بالرفع ، وقرأ ابن عامر وحده: [فيكونَ] بالنصب ، فوجه الرفع، العطف على ﴿يَقُولُ﴾ أو تقدير: فهو يكون. وأما قراءة ابن عامر فغير متجهة لأن الأمر المتقدم خطابٌ للمقضي وقوله: [فيكونَ] خطاب للمخبر ، فليس كقوله: قم فأحسن إليك ، لكن وجهها أنه راعى الشبه اللفظي في أن يقدم في الكلام لفظ أمركما قال أبو الحسن الأخفش في نحو قوله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ (١) إنه مجرى جوابِ الأمر وإن لم يكن له جواباً في الحقيقة، فكذلك على قراءة ابن عامر يكون قوله: [فيكونَ] بمنزلة جواب الأمر وإن لم يكن جواباً. وذهب أبو علي في هذه المسألة إلى أن القول فيها ليس بالمخاطبة المحضة، وإنما هو قول مجازي كما قال:

امتــلأَ الحَــوْضُ وقــالَ قطْنــي (٢) . . . .

وغير ذلك ، قال: لأن المنتفي ليس بكائن فلا يخاطب كما لا يؤمر، وإنما المعنى: فإنما يكونه فهو يكون ، فهذه نزعة اعتزالية(٣)، رحمه الله وغفر له.

---

(١) من الآية (٣١) من سورة إبراهيم.

(٢) هذا صدر بيت من الرجز ، وعجزه:

. . . . مَهْــلاً رُويــداً قــد مَــلأْتَ بَطْنــي

وهو من كلام بعض الماتحين ، رأى حوضه قد امتلأ ، فقال: حسبي، امتلأ حوضي ، ويكفيني ، يريد بذلك أن ينصرف إلى دلو غيره ، وهذا مما يسمى عندهم بلسان الحال ، فإن الحوض لا يتكلم. وقطني بمعنى: حسبي، والبيت في اللسان ولم ينسبه لأحد.

(٣) لأن المعتزلة يقولون: المعدوم منتف فلا يخاطب ولا يؤمر ، والأمر عندهم هو عين الإرادة.



قوله عز وجل:

﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

قرأ نافع وعاصم: ﴿ويُعَلِّمه﴾ بالياء، وذلك عطف على: ﴿يُبَشِّركِ بِكَلِمَة﴾، كذا قال أبو علي، ويحتمل أن يكون في موضع الحال عطفاً على: ﴿وَيُكَلِّم﴾. وقرأ الباقون: [ونُعَلِّمه] بالنون وهي مثل قراءة الياء في المعنى لكن جاءت بنون العظمة، قال الطبري: قراءة الياء عطف على قوله: ﴿يَخْلُق ما يَشاءُ﴾، وقراءة النون عطف على قوله: ﴿نُوحيهِ إليْك﴾.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا الذي قاله خطأ في الوجهين مفسد للمعنى.[1] و﴿الْكِتاب﴾ هو الخط باليد، فهو مصدر كتب يكتب، هذا قول ابن جريج وجماعة المفسرين، وقال بعضهم: هي إشارة إلى كتاب منزل لم يعيَّنْ، وهذه دعوى لا حجة عليها. وأما ﴿الحكمة﴾ فهي السنة التي يتكلم بها الأنبياء في الشرعيات والمواعظ ونحو ذلك، مما لم يوحَ إليهم في كتاب ولا بملَك، لكنهم يلهمون إليه وتقوى غرائزهم عليه. وقد عبر بعض العلماء عن الحكمة بأنها الإصابة في القول والعمل، فذكر الله تعالى في هذه الآية أنه يعلم عيسى عليه السلام الحكمة، والتعليم متمكن فيما كان من الحكمة بوحي أو مأثوراً عمن تقدم عيسى من نبي وعالم. وأما ما كان من حكمة عيسى الخاصة به فإنما يقال فيها نعلمه على معنى نُهَيِّئ غريزته لها ونقدره ونجعله يتمرن في استخراجها ويجري ذهنه إلى ذلك.

و﴿التَّوراة﴾: هي المنزلة على موسى عليه السلام، ويروى أن عيسى عليه السلام كان يستظهر التوراة، وكان أعلم الناس وأعمل بما فيها، ويروى أنه لم يحفظها عن ظهر

---

(١) وافق أبو (ح) في البحر المحيط على فساد العطفِ في قراءة النون، لكنه اعترض على فساد العطف في قراءة الياء، وقال: إنه هو الأولى.



قلب إلا أربعة: موسى ويوشع بن نون وعزير وعيسى عليهم السلام. وذكر: ﴿الإِنْجيل﴾ لمريم وهو لم ينزل ـ بعد ـ لأنه كان كتاباً مذكوراً عند الأنبياء والعلماء وأنه سينزل.

وقوله: ﴿وَرَسولاً﴾ حال معطوفة على: ﴿ويُعَلِّمُهُ﴾. إذ التقدير: ومعلماً الكتاب، فهذا كله عطف بالمعنى على قوله: ﴿وجيهاً﴾ ويحتمل أن يكون التقدير: ويجعله رسولاً[1].

وكانت رسالة عيسى عليه السلام إلى بني إسرائيل، مبيناً حكم التوراة، ونادباً إلى العمل بها، ومحللاً أشياء مما حرم فيها، كالشحوم ولحوم الإبل وأشياء من الحيتان والطير.

ومن أول القول لمريم إلى قوله: ﴿إسرائيل﴾ خطاب لمريم، ومن قوله: ﴿أَنيِّ قَدْ جِئْتُكُم﴾ إلى قوله: ﴿مُسْتَقيم﴾ يحتمل أن يكون خطاباً لمريم على معنى: يكون من قوله لبني إسرائيل: كيت وكيت، ويكون في آخر الكلام متروك يدلّ عليه الظاهر، تقديره: فجاء عيسى بني إسرائيل رسولاً فقال لهم ما تقدَّم ذكره: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ﴾. ويحتمل أن يكون المتروك مقدراً في صدر الكلام بعد قوله: ﴿إلى بني إسْرائيلَ﴾ فيكون تقديره: فجاء عيسى كما بشر الله رسولاً إلى بني إسرائيل بأني قد جئتكم، ويكون قوله: ﴿أَنِّي قدْ جئتُكم﴾ ليس بخطاب لمريم، والأول أظهر.

قرأ جمهور الناس: ﴿أَنِّي قد جئْتُكمْ﴾ بفتح الألف، تقديره: بأني، وقرئ في الشاذ: [إنِّي قدْ جئْتُكم]، وجمهور الناس قرؤوا: ﴿بآية﴾ على الإفراد، وفي مصحف ابن مسعود: [بآيات]، وكذلك في قوله بعد هذا: [وجئْتُكُم بآياتٍ مِنْ رَبِّكُم]. واختلف القراء في فتح الألف وكسرها من قوله: [أَنِّي أَخْلُقُ]، فقرأ نافع وجماعة من العلماء:

---

(١) اختلف العلماءُ في إعراب (رسولاً) هنا؛ قال قومٌ: هو وصف بمعنى المرسل، ويكون منصوباً بإضمار فعل مناسب تقديره: ويجعله رسولا، أو حالا معطوفة على (ويعلمه) كما ذكرهما ابن عطية، على حدِّ قول الشاعر:

يا ليتَ زوجُك قدْ غدا ... متقلداً سيفاً ورمحا

أي: ومعتقلاً رمحا وقيل: إن (رسولاً) مصدر بمعنى رسالة، ويكون معطوفاً على الكتاب، والمعنى: ويعلمه رسالةً، فتكون (رسالة) داخلة فيما يعلمه الله لعيسى، قال ذلك الحوفي وأبو البقاءِ.

رفع المسهم

[إنِّي] بكسر الألف، وقرأ باقي السبعة وجماعة من العلماء: ﴿أنّي﴾ بفتح الألف. فوجه قراءة نافع: إما القطع والاستئناف، وإما أنه فسر الآية بقوله: (إني) كما فسَّر المثلَ في قوله: ﴿كَمَثَلِ آدَمَ﴾ بقوله: ﴿خَلَقَه مِنْ تُرابٍ﴾(١) إلى غير ذلك من الأَمْثِلة، وَوَجْه قراءَة الباقين البدل من ﴿آية﴾، كأنه قال: وجئتكم بأني أخلق، وقيل: هي بدل من ﴿أني﴾ الأولى، وهذا كله يتقارب في المعنى.

و﴿أخلق﴾ معناه: أقدر وأهيِّئُ بيدي، ومن ذلك قول الشاعر(٢):

ولأنـت تفـري مـا خلقـتَ وبعـ ... ـضُ القـومِ يخلـقُ ثـم لا يفـري

وقوله: ﴿لَكُم﴾ تقييد لقوله: ﴿أَخْلُقُ﴾ لأنه يدل دلالة ما على أنه لم يرد الإِيجاد من العدم. ويصرح بذلك قوله: ﴿بِإِذْنِ اللهِ﴾، وحقيقة الخلق في الأَجرام، ويستعمل في المعاني، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾(٣)، ومنه قول الشاعر(٤):

مـن كـان يخلـقُ مـا يقـو ... لُ فحيلتـي فيـه قليلَـهْ

وجمهور الناس قرأ: ﴿كَهَيْئَةِ﴾ على وزن فَعلة ـ بفتح الفاء ـ وهو مصدر من قولك: هاء الشيء يهاء هيئاً وهيئة، إذا ترتب واستقر على حال ما، وهو الذي تعديه فتقول: هيأت، وقرأ الزهري: [كَهِيَّئةِ الطير]، بكسر الهاء وياء مفتوحة مشددة، وقرأ أبو جعفر بن القعقاع: [كَهَيْئَةِ الطَّائر فأَنْفخ فيهِ فيكونُ طائِراً] على الإفراد في الموضعين، فالأول اسم الجنس والثاني مفرد، أي يكون طائراً من الطيور، وقرأ نافع وحده: [كَهَيْئَة الطَّيْر فأَنفخُ فيهِ فيكون طائراً] بالإِفراد في الأخير، وهكذا قرأ في المائدة. وقرأ الباقون: [كَهيْئَة الطَّيْر فأنفخُ فيه فيكونُ طَيْراً] بالجمع فيهما، وكذلك في

---

(١) من الآية (٥٩) من سورة آل عمران.

(٢) هو زهير بن أبي سلمى (ديوانه ٩٤) ويخلق ويفري معناه: يقرر الأمر ثم يمضيه.

(٣) من قوله تعالى في الآية (١٧) من سورة العنكبوت: ﴿إنَّما تعبُدون من دون الله أوثاناً وتخلقون إفكا﴾.

(٤) أَنشد المبرد البيت في الجزء الثاني من الكامل، وذكر قبله بيتاً ونسبهما لبعض المحدثين، وهما:

لـي حيلـةٌ فيمـن يَنِـمْ ... وليـس فـي الكذّاب حيلـه

مَـنْ كـان يخلـق مـا يقـو ... لُ فحيلتـي فيـه قليلـه

ونسبهما في «معجم الأُدباء» إلى منصور بن إسماعيل الشافعي أَبي الحسن التميمي الفقيه الشاعر الضرير المصري. ويخلق ما يقول: يفتريه، يقول: إنه لا حيلة له في الكذاب الذي يفتري الأمور ويدعيها.



سورة المائدة، ومعاني هذه القراءات بينة. والطير: اسم جمع وليس من أبنية الجموع، وإنما البناء في جمع طائر أطيار، وجمع الجمع طيور، وحكاه أبو علي عن أبي الحسن.

وقوله: ﴿فأَنْفُخُ فيهِ﴾ ذكَّر الضمير هنا لأنه يحتمل أن يعود على الطين المهيأ، ويحتمل أن يريد فأنفخ في المذكور. وأنث الضمير في سورة المائدة في قوله: ﴿فتَنْفُخُ فيها﴾ لأنه يحتمل أن يعود على الهيئة أو على تأنيث لفظ الجماعة في قوله: ﴿الطَّيْر﴾. وكون عيسى عليه السلام خالقاً بيده ونافخاً بفيه إنما هو ليبين تلبسه بالمعجزة، وأنها جاءت من قِبَله، وأَما الإيجاد من العدم وخلق الحياة في ذلك الطين فمن الله تعالى وحده لا شريك له.

وقوله: ﴿بإِذْنِ اللهِ﴾ معناه: بعلم منه تعالى أني أفعل ذلك وتمكين منه لي. وحقيقة الإِذن في الشيء، هي العلم بأنه يفعل والتمكين من ذلك، فإن اقترن بذلك قول فذلك أمكن في الإِذن وأبلغ، ويخرج من حدِّ الإِذن إلى حدّ الأمر، ولكن تجده أبداً في قسم الإِباحة. وتأمل قوله تعالى: ﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾[1] وقول النبي عليه السلام: (وإِذْنها صُماتها)[2].

وروي في قصص هذه الآية أن عيسى عليه السلام كان يقول لبني إسرائيل: أي الطير أشدّ خلقةً وأصعبُ أن يحكى؟ فيقولون: الخفاش، لأنه طائر لا ريش له، فكان يصنع من الطين خفافيش ثم ينفخ فيها فتطير، وكل ذلك بحضرةِ الناسِ ومعاينتهم فكانوا يقولون: هذا ساحر.

قوله عز وجل:

﴿وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾﴾.

و ﴿أُبْرِئُ﴾ معناهُ: أزيل المرض، يقال: برأ المريض وأبرأه غيره، ويقال: برئ

---

(١) من الآية (٢٥١) من سورة البقرة.

(٢) أخرجه الإمام مسلم، وأبو داود، والنسائي عن ابن عباس (الجامع الصغير ١: ٤٨٧).

رفع المسيهما

المريض أيضاً كما يقال في الذنب والدين[١].

واختلف المفسرون في: ﴿الأَكْمه﴾، فقال مجاهد: الأكمه: هو الذي يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل، وقال ابن عباس والحسن والسدّي: الأكمه: الأعمى على الإطلاق، وقال عكرمة: الأكمه: الأعمش، وحكى النقاش قولاً: إن الأكمه هو الأَبكم الذي لا يَفهم ولا يُفهم، الميت الفؤاد، وقال ابن عباس أيضاً وقتادة: الأكمه: الذي يولد أعمى مضموم العينين.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وقد كان عيسى عليه السلام يبرئ بدعائه وَمَسْحِ يده كلَّ علة فتشفى، ولكن الاحتجاج على بني إسرائيل في معنى النبوة لا يقوم إلاّ بالإبراء من العلل التي لا يُبْرِئُ منها طبيبٌ بوجه، فليس يتخلص من هذه الأقوال في الأكمه إلا القول الأخير، إذ الأكمه في اللغة هو الأعمى، وكمهت العين عمِيَت، ولولا ضبطُ اللغة لكان القول الذي حكى النقاشُ حسناً في معنى قيام الحجة به. ﴿والأبْرَص﴾ معروف، وهو داء لا يبرأ منه إذا تمكن.

وروي في إحيائه الموتى أنه كان يضرب بعصاه الميت أو القبر أو الجمجمة فيُحيي الإنسان ويكلّمه، وروي أنه أحيا سام بن نوح عليه السلام، وروي أن الذي كان يحييه كانت تدوم حياته، وروي أنه كان يعود لموته سريعاً، وفي قصص الإحياء أحاديث كثيرة لا يوقف على صحّتها. وإحياء الموتى هي آيته المعجزة المعرضة للتحدي، وهي بالمعنى متحدًّى بها وإن كان لم ينصَّ على التحدي بها. وآيات عيسى عليه السلام إنما تجري فيما يعارض الطب لأن علم الطب كان شرفَ الناس في ذلك الزمان وشغلهم، وحينئذ أثيرت فيه العجائب، فلما جاء عيسى عليه السلام بغرائبَ لا تقتضيها الأمزجة وأصول الطب، وذلك إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص، علمت الأَطباء أن هذه

---

(١) قال في الصحاح أَهل الحجاز يقولون: «بَرَأْتَ من المرض بَرْءاً» بالفتح.

وفي المعجم الوسيط: برئَ المريض بَرْءاً وبُرْءاً ـ وبَرَؤَ بَرْءاً وبُروءاً بمعنى: شفي وتخلص ممّا به ـ.

وقال أَبو حيان في البحر المحيط ٢/٤٥٥: «الإبراءُ إزالةُ العلَّة، يقال: برِئَ الرجل وبَرَأَ من المرض، وأَما من الذنب ومن الدين فبرئ» تأمل الفرق بين قوله وقول ابن عطية رحمهما الله.



القوة من عند الله ، وهذا كأمر السَّحَرةِ مع موسى والفصحاء مع محمد عليهما السلام ، ووقع في التواريخ المترجمة عن الأطباء أن جالينوس كان في زمن عيسى عليه السلام ، وأنه رحل إليه من رومية إلى الشام ليلقاه فمات في طريقه ذلك.

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿وَأُنَبِّئُكُم﴾ . . . الآية ـ فقال السدي وسعيد بن جبير وابن إسحق ومجاهد وعطاء: كان عيسى من لدن طفولته وهو في الكتاب يخبر الصبيانَ بما يفعل آباؤهم في منازلهم ، وبما يؤكل من الطعام ويدخّر حتى قال بنو إسرائيل لأبنائهم: لا تخالطوا هذا الساحر ، وكذلك إلى أن نُبِّيء ، فكان يقول لكلٍّ من سأله عن هذا المعنى: أكلتَ البارحة كذا وادخرت كذا. قال ابن إسحق: وكان معلمه يريدُ أن يعلمه الشيءَ فيسبقه إليه عيسى ، فيتعجّبُ معلمه من ذلك ويذكره للناس.

وقال قتادة: معنى الآية إنما هو في نزول المائدة عليهم ، وذلك أنها لما أنزلت أخذ عليهم عهداً أن يأكلوا ولا يخبىء أحد شيئاً ولا يدخره ويحمله إلى بيته ، فخانوا وجعلوا يخبئون من ثمار الجنة وطعامها الذي كان ينزل على المائدة ، فكان عيسى عليه السلام يخبر كلَّ أحد عما أكل وعما ادخر في بيته من ذلك ، وعوقبوا على ذلك.

و﴿ما﴾ في قوله: ﴿بما تَأْكُلونَ﴾ تحتمل أن تكون بمعنى «الذي» وتحتمل المصدرية ، وكذلك ﴿وما تَدَّخِرونَ﴾.

وقرأ الجمهور: ﴿تدَّخِرون﴾ بدال مشددة وخاء مكسورة، وهو تفتعلون من ذخرت ، أصله تذتخرون، استثقل النطق بالذال والتاء لتقاربهما في المخرج فأبدلت التاء دالاً وأُدغمت الذال في الدال ، كما صنع في مدّكر ومطّلع، بمعنى مضطلع وغير ذلك، نحو قول الشاعر:

إن الكـريـمَ الـذي يعطيـكَ نـائلَـهُ ... عفـواً وَيُظْلَـمُ أحيـانـاً فيظَّلـمُ[1]

بالطاء غير منقوطة. وقرأ الزهري ومجاهد وأيوب السختياني وأبو السمال: [تَذْخَرون] بدال ساكنة وخاء مفتوحة.

---

(١) البيت لزهير بن أبي سلمى ، أورده اللسان في مادة: ظَلَم ، برواية:
هُـوَ الجـوادُ الَّـذي يُعطيـك نـائلَـهُ ... عفـواً. . . . . البيت
ومعنى يُظلم بالبناءِ للمجهول: يُطلب منه في غير موضع الطلب. ومعنى يظَّلِمُ أَو يظْطَلِم: يحتمل الظلم. ويُروى: فيظلم؛ أي يتكلف. ورواه الأصمعي: وينْظَلِم، كما في اللسان.



وقوله: ﴿إن في ذلك﴾ إشارة إلى ما ذكر من الإحياء والإبراء والإنباء. وفي مصحف ابن مسعود: [لآيات] على الجمع.

وقوله: ﴿إنْ كُنْتُم مُؤمنين﴾ توقيف، والمعنى: لآيات نافعة هادية إن آمنتم وأبصرتم، وإلا فليست بنافعة ولا هادية، فأما كونها آيات فعلى كل حال آمنوا أو كفروا، هذا كله على أنَّ المخاطبة لمن لم يؤمن ـ بعد ـ وهو ظاهر حاله مع بني إسرائيل، وإن كان خطابه لمؤمنين، أو لما[١] كانوا مؤمنين بموسى، فمعنى الآية: التثبيتُ وهزّ النفس، كما تقول لإنسان تقيم نفسه إلى شيء: أما أنت يا فلان يلزمك أن تفعل كذا وكذا إن كنت من الرجال.

قوله عز وجل:

﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۗ هَـٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾﴾.

قوله: ﴿مُصَدِّقاً﴾ حال معطوفة على قوله: ﴿أنّي قدْ جِئْتُكُم بآيةٍ﴾. لأن قوله في موضع الحال، وكان عيسى عليه السلام مصدقاً للتوراة متبعاً لها عاملاً بما فيها. قال وهب بن منبه: كان يسبت ويستقبل بيت المقدس.

وقال قتادة في تفسير قوله: ﴿وَلأحلَّ لكُمْ بعضَ الَّذي حُرِّمَ عليْكُمْ﴾، كان الذي جاء به عيسى ألينَ من الذي جاء به موسى، وقال ابن جريج: أحلَّ لهم لحوم الإبل والشحوم، قال الربيع: وأشياء من السمك، وما لا صِئْصِئَة[٢] له من الطير. وكان في التوراة محرمات تركها شرع عيسى على حالها، فلفظة البعض على هذا متمكنة، وقال أبو عبيدة: البعض في هذه الآية بمعنى الكلّ، وخطّأه الناسُ في هذه المقالة، وأنشد أبو عبيدة شاهداً على قوله بيت لبيد:

تـرّاك أَمكنـةٍ إذا لـم يـرْضَهـا ... أو يخترمْ بعضَ النفوسِ حِمامُها[٣]

---

(١) لعل الصواب: أو لمن.

(٢) صِئْصِئة الديك: مخلبه في ساقه.

(٣) بيت لبيد من معلقته المشهورة. اخترمته المنيّة: أخذتْه. واختَرمهم الدهر: اقْتَطعهم واستأصلهم. والحمام بكسر الحاء: قضاء الموت وقدره.

=



وليس في البيت له حجة، لأن لبيداً أراد نفسه فهو تبعيضٌ صحيح ، وذهب بعض المفسرين إلى أن قوله تعالى: ﴿حُرِّم عليكُم﴾ إشارة إلى ما حرمه الأحبار بعد موسى وشرعوه ، فكأن عيسى ردَّ أحكام التوراة إلى حقائقها التي نزلت من عند الله تعالى.

وقرأ عكرمة: [حَرَّم عليكُم] بفتح الحاء والراء المشددة ، وإسناد الفعل إلى الله تعالى أو إلى موسى عليه السلام. وقرأ الجمهور: ﴿وجِئْتُكُم بآيَةٍ﴾، وفي مصحف عبد الله بن مسعود: [وجِئتُكم بآياتٍ مِن رَبِّكم]. وقوله تعالى: ﴿فاتَّقُوا اللهَ وأَطيعون﴾ تحذير ودعاء إلى الله تعالى. وقرأ جمهور الناس: ﴿إنَّ اللهَ ربِّي وربُّكُم﴾ بكسر الألف على استئناف الخبر ، وقرأه قوم: [أَنَّ اللهَ ربِّي وربُّكُم] بفتح الألف. قال الطبري: [أَنَّ] بدل من ﴿آية﴾، في قوله: ﴿جئتُكُم بآيَةٍ﴾ ، وفي هذا ضعف ، وإنما التقدير: أطيعوني ، لأن الله ربي وربكم ، أو يكون المعنى: لأن الله ربي وربكم فاعبدوه.

وقوله: ﴿هذا صِراطٌ مُستقيم﴾ إشارة إلى قوله: ﴿إنَّ اللهَ ربِّي وربُّكم فاعبدُوه﴾، لأن ألفاظه جمعت الإيمان والطاعات. والصراط: الطريق، والمستقيم: الذي لا اعوجاج فيه.

= يقول لبيد: إني أَترك الأمكنة التي لا أُحبها ولا أَرضى بالعيش فيها إلا إذا نزل بي قضاء الله وقضى علي الموتُ بالبقاء فيها. وفي بعض الروايات: (أَو يرتبط) بدلاً من (أَو يخترم) ومعناها أن يربط الحمام نفسه بهذه الأَرض فلا يبرحها.

وأراد ببعض النفوس نفسه ، فالتبعيض صحيح ، وليس لأَبي عبيدة حجة في البيت. وقد أَنشد. بعضهم بيتاً آخر ليؤيد كلام أَبي عبيدة من أَن (بعض) تأتي بمعنى (كل) وهو قول الشاعر:

إنَّ الأمــورَ إذا الأَحــداث دبَّــرهــا ... دونَ الشيـوخِ تـرى في بعضها خلَلا

فهو يرى أن الأَحداث إذا دبروا الأُمور من دون الشيوخ صارت كلها خللا ـ وهذا أَيضاً غير صحيح ، فليس كل ما دبَّره الأَحداث يكون فيه الخلل ـ والتبعيض هنا أَيضاً صحيح. وقال بعضهم: لا يقوم (بعض) مقام (كل) إلا إذا دلت قرينة على ذلك نحو قول الشاعر:

أَبــا مُنْــذرٍ أَفنَيْــتَ فــاسْتَبْــق بعْضَنَــا ... حنانَيْك بعْضُ الشرِّ أَهْون من بعض

يريد: بعض الشر أَهون من كله. وهذا أَيضاً موضع بحث ونظر.

راجع اللسان. والبحر المحيط ٢: ٤٦٨.



قوله عز وجل:

﴿ ۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾ ﴾.

قبل هذه الآية متروك، به يتم اتساق الآيات، تقديره: فجاء عيسى عليه السلام كما بشَّر الله به، فقال جميعَ ما ذكر لبني إسرائيل ﴿فلمَّا أَحسَّ﴾، ومعنى ﴿أَحسَّ﴾: علم من جهة الحواس بما سمع من أقوالهم في تكذيبه، ورأى من قرائن الأحوال وشدة العداوة والإعراض؛ يقال: أحسستُ بالشيء وحسيتُ به، أصله: حسست فأبدلت إحدى السينين ياء[1]. و﴿الكُفر﴾ هو التكذيب به، وروي أنه رأى منهم إرادة قتله، فحينئذ طلب النصر، والضمير في ﴿مِنْهُم﴾ لبني إسرائيل.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ مَنْ أَنصاري إِلَى اللهِ﴾ عبارة عن حال عيسى عليه السلام في طلبه من يقوم بالدين ويؤمن بالشرع ويحميه، كما كان محمد ﷺ يعرضُ نفسه على القبائل ويتعرض للأحياء في المواسم. وهذه الأفعال كلها وما فيها من أقوال يعبر عنها. بِـ ﴿قال مَنْ أَنصاري إلى اللهِ﴾. ولا شكَّ أن هذه الألفاظ كانت في جملة أقواله للناس. والأنصار: جمع نصير، كشهيد وأَشهاد وغير ذلك، وقيل: جمع ناصر، كصاحب وأصحاب. وقوله: ﴿إلى الله﴾ يحتمل معنيين، أحدهما: من ينصرني في السبيل إلى الله؟ فتكون «إلى» دالة على الغاية دلالة ظاهرة على بابها. والمعنى الثاني: أن يكون التقدير: من يضيف نصرته إلى نصرة الله لي؟ فيكون بمنزلة قوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ﴾[2] فإذا تأملتها وجدت فيها معنى الغاية لأنها تضمنت إضافة شيء إلى شيء.

---

(١) أَضاف أَبو حيان: «أو تحذف أُولى سينيه في أَحْسَسْتَ فيقال: أَحَسْتَ، قال:

سِــوى أَن العِتَــاقَ مــن المطَــايــا أَحَسْــنَ بــه فهُــنَّ إِلَيــه شُــوسُ

وشوس: جمع أَشْوس، وهو الذي ينظربمؤخر عينه تكبيراً وتغيظاً.

وقال سيبويه: «وما شذَّ من المضاعف ـ يعني في الحذف ـ فشبيه بباب (أَقمْت) ـ وذلك قولهم: أَحَسْتُ وأَحَسْن. يريدون: أَحْسَسْتُ وأَحْسَسْنَ».

(٢) من الآية (٢) من سورة النساء.

وقد عبر عنها ابن جريج والسدي بأنها بمعنى ـ «مع»، و«نعَم»[(١)] إن «مع» تسدُّ في هذه المعاني مسد «إلى» لكن ليس يباح من هذا أن يقال إن «إلى» بمعنى «مع»، حتى غلط في ذلك بعض الفقهاء في تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾[(٢)]. فقال: «إلى» بمعنى «مع» وهذه عجمة، بل «إلى» في هذه الآية غاية مجردة، وينظر هل يدخل ما بعد «إلى» فيما قبلها من طريق آخر؟

و﴿الحَوارِيُّون﴾ قوم مرَّ بهم عيسى عليه السلام فدعاهم إلى نصره واتباع ملته، فأجابوه وقاموا بذلك خير قيام، وصبروا في ذات الله. وروي أنه مرَّ بهم وهم يصطادون السمك. واختلف الناس؛ لم قيل لهم الحواريون؟ فقال سعيد بن جبير: سموا بذلك لبياض ثيابهم ونقائها، وقال أبو أرطأة[(٣)]: سموا بذلك لأنهم كانوا قصارين[(٤)] يحورون الثياب، أي يُبَيّضونها، وقال قتادة: الحواريون: أصفياء الأنبياء، الذين تصلح لهم الخلافة، وقال الضحاك نحوه، وهذا تقرير حال القوم وليس بتفسير اللفظة؛ وعلى هذا الحد شبه النبي ﷺ ابن عمته بهم في قوله: (وحواري الزبير)[(٥)] والأقوال الأولى هي تفسير اللفظ، إذ هي من الحور، وهو البياض، حورت الثوب: بيضته، ومنه الحواري. وقد تسمي العرب النساءَ الساكنات في الأمصار: الحواريات، لغلبة البياضِ عليهن، ومنه قول أبي جلدة اليشكري[(٦)]:

---

(١) ونعم: بثبوت الواو في جميع النسخ، وهو وجه جائز، ولو حذفها لكان أحسن.

(٢) من الآية رقم (٦) في سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿يأيُّها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾.

(٣) أبو أرطأة: كذا ورد، وقد ورد في الصحابة من اسمه أبو أرطاة (انظر الكنى في الاستيعاب والإصابة). ولعله أبو أرطاة حجاج بن أرطاة الكوفي القاضي (التهذيب ٢: ١٩٦).

(٤) قصر الثوب: دقه، ومنه القصار، وحرفته هي القصارة.

(٥) أخرجه الشيخان، كما أخرجه البزار عن عائشة رضي الله عنها، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، والبزار والطبراني عن عبد الله بن الزبير (تفسير ابن كثير، ومجمع الزوائد ٩/ ١٥١.

(٦) أبو جلدة اليشكري: من بني يشكر. كان مولعاً بالشراب، وقيل: إنه كان ممَّن خرج مع ابن الأشعث؛ فقتله الحجاج بعد أن كان من أخص الناس به، وقيل: مات في طريق مكة. (الشعر والشعراء: ٦١٩ والأغاني ١١: ٢٩١ والآمدي: ٧٨).

يقول الشاعر: قل للنساء الحضريات الصافيات البياض يبكين غيرنا. فهو لا يريد أن يبكي عليه هذا النوع من النساءِ، لأنه غير منعم ولا مترف، ثم طلب ألا يبكي عليه إلا الكلاب التي كانت تخرج معهم للصيد، كناية عن أنه من أهل البدو. =



فقلْ للحَـواريّـات يبكيـنَ غيـرنَـا ولا تَبْكِنَـا إلا الكَـلابُ النـوابـح

وذكر مكي أن مريم دفعت عيسى عليه السلام في صغره في أعمال شتى، وكان آخر ما دفعته إلى الحواريين، وهم الذين يقصرون الثياب ثم يصبغونها، فأراهم آياتٍ وصبغ لهم ألواناً شتَّى من ماء واحد.

وقرأ جمهور الناس: ﴿الحواريُّون﴾ بتشديد الياء ، وأَحدهم «حواريّ» وليست بياء نسب وإِما هي كياء كرسيّ ، وقرأ إبراهيم النَّخَعي وأبو بكر الثقفي: [الحَواريُون] مخففة الياء في جميع القرآن. قال أبو الفتح[1]: العرب تعاف ضمة الياء الخفيفة المكسور ما قبلها وتمتنع منها ، ومتى جاءت في نحو قولهم: العاديُون والقاضيُون والساعيُون أعلت بأن تستثقل الضمة فتسكن الياء وتنقل حركتها ثم تحذف لسكونها وسكون الواو بعدها، فيجيء العادون ونحوه ، فكان يجب على هذا أن يقال: الحوارون ، لكن وجه القراءة على ضعفها أن الياء خففت استثقالاً لتضعيفها، وحملت الضمة دلالة على أن التشديد مراد ، إذ التشديد محتمل للضمة ، وهذا كما ذهب أبو الحسن في تخفيف يستهزيون، إلى أن أخلص الهمزةَ ياءً البتة، وحملها الضمة تذكراً لحالِ الهمزة المرادة فيها.

وقول الحواريين: ﴿واشْهَدْ﴾ يحتمل أن يكون خطاباً لعيسى عليه السلام، أي: اشهد لنا عند الله، ويحتمل أن يكون خطاباً لله تعالى كما تقول: أنا أُشهد الله على كذا، إذا عزمت وبالغت في الالتزام، ومنه قول النبي عليه السلام في حجة الوداع: (اللهُمَّ اشهد)[2]. قال الطبري: وفي هذه الآية توبيخ لنصارى نجران، أي: هذه مقالة الأسلاف المؤمنين بعيسى، لا ما تقولونه أنتم يا مَن يدَّعي له الألوهية.

وقوله: ﴿ربَّنا آمَنَّا بما أَنْزَلْتَ﴾ يريدون في الإنجيل وآيات عيسى. و﴿الرَّسول﴾: عيسى عليه السلام.

وقولهم: ﴿فاكْتُبنا مَعَ الشَّاهدينَ﴾ عبارة عن الرغبة في أن يكونوا عنده في عداد من

= ومثل (الحواري) في الوزن (الحوالي) للكثير الحيلة.

(١) المحتسب ١: ١٦٢ (بتصرف).

(٢) أخرجه البخاري عن أبي بكرة في باب خطبة أيام منى ، والإمام مسلم عن جابر ، كما أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والطبراني في الكبير، ومجمع الزوائد.



شهد بالحق من مؤمني الأمم ، ولما كان البشر يقيد ما يحتاج إلى علمه وتحققه في ثاني حالٍ بالكتاب ، عبروا عن فعل الله بهم ذلك. وقال ابن عباس: قولهم: ﴿مَعَ الشَّاهدينَ﴾ معناه: اجعلنا من أمة محمد ﷺ في أن نكون ممن يشهد على الناس.

ثم أخبر تعالى عن بني إسرائيل الكافرين بعيسى، فقال: ﴿ومَكَرُوا﴾ يريد تحيلهم في أخذ عيسى للقتل بزعمهم ، ويروى أنهم تحيلوا له، وأذكوا عليه العيون[١] حتى دخل هو والحواريون بيتاً فأخذوهم فيه، فهذا مكر بني إسرائيل، فجازاهم الله تعالى بأن طرح شبه عيسى على أحدِ الحواريين ورفع عيسى، وأعقب بني إسرائيل مذلةً وهواناً في الدنيا والآخرة. فهذه العقوبة هي التي سماها الله مكراً في قوله: ﴿وَمَكَر اللهُ﴾ ، وذلك مهيعٌ أن تُسَمَّى العقوبةُ باسم الذنب وإن لم تكن في معناه؛ وعلى هذا فسر جمهور المفسرين الآية، وعلى أن عيسى قال للحواريين: من يصبر فيلقى عليه شبهي فيقتل وله الجنة؟ فقال أحدهم: أنا، فكان ذلك. وروى قوم أن بني إسرائيل دسَّتْ يهودياً جاسوساً على عيسى حتى صحبه ودلّهم عليه ودخل معه البيت، فلما أحيط بهم ألقى الله شبه عيسى على ذلك الرجل اليهودي فأُخذ وصلب. فهذا معنى قوله: ﴿ومَكَرُوا ومكَرَ اللهُ﴾، وهذه أيضاً تسميةُ عقوبةٍ باسم الذنب. والمكر في اللغة: السعي على الإِنسان دون أن يظهر له ذلك، بل أن يُبْطِنَ الماكرُ ضدَّ ما يبدي.

وقوله: ﴿واللهُ خيرُ الماكرينَ﴾ معناه: في أنه فاعل حقٍّ في ذلك، والماكر من البشر فاعل باطلٍ في الأغلب، لأنه في الأباطيل يحتاج إلى التحيل، والله سبحانه أشد بطشاً وأنفذ إرادة، فهو خير من جهات لا تحصى، لا إله إلا هو[٢]. وذكرُ حَصرِ عيسى عليه السلام ، وعدة أصحابه به وأمر الشبه وغير ذلك من أمره سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.

---

(١) أذكوا العيون: بثوا الجواسيس والطلائع ، وفي بعض النسخ: أذكوا له.

(٢) سأل رجل الجنيد فقال: كيف رضي الله لنفسه المكر وقد عاب به غيره؟ فقال: لا أدري ما تقول ، ولكن أنشدني فلان الظهراني:

ويقبح من سواك الفعل عندي ... فتفعله فيحسن منك ذاكا

ثم قال: قد أجبتك إن كنت تعقل.



قوله عز وجل:

﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ .

قال الطبري: العامل في ﴿إِذْ﴾ قوله تعالى: ﴿ومَكَر اللهُ﴾. قال غيره من النحاة: العامل فعلٌ مضمر تقديره: اذكر، وهذا هو الأصوب. وهذا القول هو بواسطة الملَك لأن عيسى ليس بمكلم.

و﴿عيسى﴾ اسم أعجميّ معرَّب فلذلك لا ينصرف، وهو بالسريانية ـ إيسوع ـ عدلته العرب إلى عيسى.

واختلف المفسرون في هذا التوفي؛ فقال الربيع: هي وفاة نوم، رفعه الله في منامه، وقال الحسن وابن جريج ومطر الوارق[1] ومحمد بن جعفر بن الزبير وجماعة من العلماء: المعنى: إني قابضك من الأرض ومحصلك في السماء فهو توفي قبض وتحصيل، وقال ابن عباس: هي وفاة موت، معناه: إني مميتك، هذا لفظ ابن عباس ولم يفسر. فقال وهب بن منبه: توفاه الله بالموت ثلاث ساعات ورفعه فيها، ثم أحياه الله بعد ذلك عنده في السماء، وفي بعض الكتب: سبع ساعات. وقال الفراء: هي وفاة موت ولكن المعنى: إني متوفيك في آخر أمرك عند نزولك وقتلك الدجال، ففي الكلام تقديم وتأخير، وقال مالك في جامع العتبية: مات عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة[2]. ووقع في كتاب مكي عن قوم: إن معنى (مُتَوَفِّيكَ) متقبل عملك، وهذا ضعيف من جهة اللفظ.

وأجمعت الأمة على ما تضمنه الحديث المتواتر من أن عيسى عليه السلام في

---

(١) هو مطر بن طهمان الوراق، أَبو رجاءٍ الخراساني السلمي، مولى علي، سكن البصرة وروى عن أَنس وعِكرمة وعطاءٍ وحميد بن هلال وغيرهم، وعنه إِبراهيم بن طهمان، وابنه هلال الراسبي، وعبد الله ابن شوذب، ومعمر الدستوائي، وغيرهم، رُوي أَن المنصور قتله (تهذيب التهذيب ١٠: ١٦٧).

(٢) وأخرج ابن سعد، وأحمد في الزهد، والحاكم، عن سعيد بن المسيب قال: رفع عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة. وأَخرج ابن عساكر، عن وهب مثله. «فتح القدير للشوكاني» ١: ٣١٥.



السماء حي، وأنه ينزل في آخر الزمان فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويقتل الدجال ويفيض العدل ويظهر هذه الملة، ملة محمد، ويحج البيت ويعتمر، ويبقى في الأرض أربعاً وعشرين سنة، . وقيل أربعين سنة، ثم يميته الله تعالى[١].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فقول ابن عباس رضي الله عنه: هي وفاة موت لا بد أن يتم، إما على قول وهب بن منبه، وإما على قول الفراء، وقوله تعالى: ﴿ورافِعُكَ إليَّ﴾ عبارة عن نقله إلى علو من سفل، وقوله: ﴿إليَّ﴾ إضافة تشريف لما كانت سماءه والجهة المكرمة المعظمة المرجوة، وإلا فمعلوم أن الله تعالى غير متحيز في جهة، وقوله تعالى: ﴿ومُطَهِّرُكَ﴾ حقيقة التطهير إنما هي من دنس ونحوه، واستعمل ذلك في السب والدعاوى والآثام وخلطة الأشرار ومعاشرتهم، تشبيهاً لذلك كله بالأدناس، فطهر الله العظيم عيسى من دعاوى الكفرة ومعاشرتهم القبيحة له.

وقوله تعالى: ﴿وجاعِلُ﴾ اسم فاعل للاستقبال، وحذف تنوينه تخفيفاً، وهو متعد إلى مفعولين، لأنه بمعنى مُصَيِّر، فأحدهما ﴿الَّذين﴾، والآخر في قوله: ﴿فوقَ الَّذين كفَروا﴾، وقال ابن زيد: الذين اتبعوه هم النصارى، والذين كفروا هم اليهود، والآية مخبرة عن إذلال اليهود وعقوبتهم بأن النصارى فوقهم في جميع أقطار الأرض إلى يوم القيامة. فخصص ابن زيد المتبعين والكافرين وجعله حكماً دنيوياً لا فضيلة فيه للمتبعين الكفار منهم بل كونهم فوق اليهود عقوبة لليهود فقط، وقال جمهور المفسرين بعموم اللفظ في المتبعين، فيدخل في ذلك أمة محمد ﷺ لأنها متبعة لعيسى، نصَّ على ذلك قتادة وغيره، وكذلك قالوا بعموم اللفظ في الكافرين. فمقتضى الآية إعلام عيسى عليه السلام أن أهل الإيمان به كما يجب هم فوق الذين كفروا بالحجة والبرهان وبالعزة والغلبة، ويظهر من عبارة ابن جريج وغيره أن المراد المتبعون له في وقت استنصاره وهم الحواريون، جعلهم الله فوق الكافرين لأنه شرَّفهم وأبقى لهم في

---

(١) أَخرجه البخاري، ومسلم، والإمام أَحمد، وأَبو داود، وابن جرير ـ عن أَبي هريرة. وبوَّب ابن كثير لنزوله في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿وإنْ منْ أَهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبْلَ موته﴾ الآية، والحديث ورد بطرق. وذَكر في فتح القدير للشوكاني: ١: ٤٩٧ أَنَّه أَفرد للأَحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام مؤلفاً مستقلاً.



الصالحين ذكراً، فهم فوقهم بالحجةِ والبرهان، وما ظهر عليهم من أَمارات رضوان الله.

وقوله تعالى: ﴿ثمَّ إليَّ مَرْجعُكُم﴾ الخطاب لعيسى، والمراد الإخبار بالقيامة والحشر، فلذلك جاء اللفظ عاماً من حيث الأمر في نفسه لا يخص عيسى وحده فكأنه قال له: ثم إليّ ـ أي إلى حكمي وعدلي ـ يرجع الناس، فخاطبه كما تخاطَبُ الجماعة إذ هو أحدها، وإذ هي مرادة في المعنى، وفي قوله تعالى: ﴿فأَحْكُم﴾.. إلى آخر الآية، وعدٌ لعيسى والمؤمنين ووعيد للكافرين.

وقوله تعالى: ﴿فأَمَّا الَّذين كَفَروا﴾... الآية، إخبار بما يجعل عليه حالهم من أول أمرهم، وليس بإخبار عما يفعل بعد يوم القيامة، لأنه قد ذكر الدنيا وهي قبل. وإنما المعنى: فأما الكافرون فالصنعُ بهم أَنهم يعذبون عذاباً شديداً في الدنيا بالأسر والقتل والجزية والذل، ومن لم ينله منهم فهو تحت خوفه إذ يعلم أن شرع الإسلام طالبٌ له بذلك، وقد أبرز الوجود هذا. وفي الآخرة معناه: بعذاب النار، ثم ذكر قسم الإيمان وقرن به الأعمال الصالحات تنبيهاً على درجة الكمال ودعاءً إليها.

وقرأ حفص عن عاصم: ﴿فيُوَفّيهم﴾ بالياء على الغيبة، والفعل مسند إلى الله تعالى، وقرأ الباقون وأبو بكر عن عاصم: [فنُوَفّيهم] بالنون، وهي نون العظمة. وتوفية الأجور هي قسم المنازل في الجنة فذلك هو بحسب الأَعمال، وأما نفس دخول الجنة فبرحمة الله وبفضله. وتقدم نظير قوله: ﴿واللهُ لا يُحبُّ الظَّالمينَ﴾ في قوله قبلُ: ﴿فإِنْ تَوَلَّوا فإنَّ الله لا يُحبُّ الكافرين﴾.

قوله عز وجل:

﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾.

﴿ذلِكَ﴾ رفع بالابتداء، والإشارة به إلى ما تقدم من الأنباء. و ﴿نَتْلُوه عَلَيْكَ﴾ خبر ابتداء، وقوله: ﴿مَنَ الآياتِ﴾ لبيان الجنس، ويجوز أن تكون للتبعيض، ويصح أن يكون: ﴿نتْلوهُ عليْكَ﴾ حالاً، ويكون الخبر في قوله: ﴿مِنَ الآياتِ﴾، وعلى قول



الكوفيين يكون قوله: ﴿نتلوه﴾ صلةً لذلك، على حدّ قولهم في بيت ابن مفرغ الحميري[(١)]:

. . . . وهـــذا تحمليـــن طليـــق

ويكون الخبر في قوله: ﴿مِنَ الآياتِ﴾. وقول البصريين في البيت: إن «تحملين» حال، التقدير: وهذا محمولاً. و﴿نتلوه﴾ معناه: نسرده، و﴿مِنَ الآيات﴾ ظاهره آيات القرآن، ويحتمل أن يريد بقوله: ﴿مِنَ الآياتِ﴾ مِن المعجزات والمستغربات أن تأتيهم بهذه الغيوب من قِبلنا، وبسبب تلاوتنا وأنت أمّي لا تقرأ. ولستَ ممن صحبَ أهل الكتاب. فالمعنى: إنها آيات لنبوتك. وهذا الاحتمال إنما يتمكّنُ مع كون (نتلوه) حالاً.

و﴿الذِّكْر﴾ ما ينزل من عند الله، ﴿الْحَكيم﴾ يجوز أن يتأول بمعنى المُحْكم، وهو فعيل بمعنى مفعول، ويحتمل أن يتأول بمعنى مصرِّح بالحكمة، فيكون بناءَ اسم فاعل. قال ابن عباس: ﴿الذِّكر﴾: القرآن، و﴿الحكيم﴾: الذي قد كمل في حكمته.

وذكر ابن عباس وقتادة وعكرمة والسدي وغيرهم، قالوا: سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عيسى عندَ اللهِ﴾ .... الآية أن وفد نصارى نجران جادلوا النبي ﷺ في أمر عيسى وقالوا: بلغنا أنك تشتم صاحبنا وتقول: هو عبد، فقال النبي ﷺ: وما يضر ذلك عيسى، أجل هو عبد الله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه، فقالوا: فهل رأيت بشراً قط جاء من غير فحل أو سمعت به؟ وخرجوا من عند النبي فأنزل الله عليه هذه الآية[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَل﴾ عبَّر عنه بعض الناس بأنه صفة عيسى، وقرنوا ذلك بقوله تعالى: ﴿مثلُ الجنَّة﴾[(٣)] قالوا: معناه: صفة الجنة. وهذا عندي ضعف في

---

(١) شاعر عاش في العصر الأموي، اسمه يزيد بن ربيعة بن مفرغ، (الشعر والشعراء: ٢٧٦، والأغاني ١٧: ٥١، والخزانة ٢: ٢١٠، ٥١٤، وأمالي الزجاجي: ٢٢٩) والبيت بتمامه:

عـــدس، مـــا لعبّـــادٍ عليـــك إمـــارةٌ نجـوْتِ، وهـــذا تحمليـــن طليـــق

يخاطب بغلته، وعدس: كلمة لزجر البغل.

(٢) أخرجه الطبري وابن أبي حاتم والبغوي في التفسير عن ابن عباس وذكر الشوكاني (فتح القدير ١: ٣١٦) أن هذه القصة رويت على وجوه عن جماعة من التابعين.

(٣) من الآية (٣٥). من سورة الرعد.



فهم معنى الكلام، وإنما المعنى: إن المثل الذي تتصوره النفوس والعقول من عيسى؛ هو كالمتصور من آدم، إذ الناس كلهم مجمعون على أن الله تعالى خلقه من تراب من غير فحل، وكذلك مثل الجنة عبارة عن المتصور منها، وفي هذه الآية صحة القياس، أي: إذا تُصُوِّرَ أمر آدم؛ قيس عليه جوازُ أمر عيسى عليه السلام. والكاف في قوله: ﴿كَمَثَلِ﴾ اسم على ما ذكرناه من المعنى، وقوله: ﴿عِندَ اللهِ﴾ عبارة عن الحق في نفسه، أي: هكذا هو الأمر فيما غاب عنكم. وقوله: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ﴾ تفسير لمثل آدم الذي ينبغي أن يُتصور، والمثل والمثال بمعنى واحد، ولا يجوز أن يكون ﴿خَلَقَه﴾ صلةً لآدم ولا حالاً منه، قال الزجّاج: إذ الماضي لا يكون حالاً أنت فيها، بل هو كلام مقطوع منه، مضمنه تفسير المثل.

وقوله عز وجل: ﴿ثُمَّ قال﴾ ترتيب للأخبار لمحمد ﷺ، المعنى: خلقه من تراب ثم كان من أمره في الأزل أن قال له: كن وقت كذا، وعلى مذهب أبي علي الفارسي في أن القول مجازي، مثل «وقال قطني»(١) وأن هذه الآية عبارة عن التكوين، فـ ﴿ثُمَّ﴾ على بابها في ترتيب الأمرين المذكورين، وقراءة الجمهور: (فيكونُ) بالرفع على معنى: فهو يكون. وقرأ ابن عامر: [فيكونَ] بالنصب، وهي قراءة ضعيفة الوجه، وقد تقدم توجيهها آنفاً في مخاطبة مريم.

وقوله تعالى: ﴿الحقُّ مِن ربِّكَ﴾ رفع على الابتداء، وخبره فيما يتعلق به قوله: ﴿من ربك﴾، أو الحق ذلك، أو ما قلنا لك، ويجوز أن يكون خبر ابتداء، تقديره هذا الحق. و﴿المُمْتَرِينَ﴾ هم الشاكُّون، والمِرية: الشك. ونُهي النبي ﷺ في عبارة اقتضت ذم الممترين، وهذا يدل على أن المراد بالامتراء غيره، ولو قيل: فلا تكنْ ممترياً لكانت هذه الدلالة أقل، ولو قيل: فلا تمتر لكانت أقل ونُهي عليه السلام عن الامتراء مع بعده عنه على جهة التثبيت والدوام على حاله.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ حاجَّك فيهِ﴾ معناه: جادلك ونازعك الحجة، والضمير في قوله تعالى: ﴿فيه﴾ يحتمل أن يعود على عيسى، ويحتمل أن يعود على الحق. و ﴿العِلْم﴾ الذي أشير إليه بالمجيء هو ما تضمنته هذه الآيات المتقدمة من أمر عيسى.

---

(١) إشارة إلى الرجز المتقدم في ص ٢٢٤ من هذا الجزء:

امتلأ الحوض وقال قطني ... مهلاً رويداً قد ملأت بطني



وقوله تعالى: ﴿فقُلْ تَعالَوا﴾ . . . الآية، استدعاء المباهلة، و﴿تَعالَوا﴾ تفاعلوا من العلو، وهي كلمة قصد بها أولاً تحسين الأدب مع المدعوّ ثم اطردت حتى يقولها الإنسان لعدوه وللبهيمة ونحو ذلك. و﴿نَبْتَهِل﴾ معناه: نلتعن ، ويقال: عليهم بهلة الله بمعنى اللعنة[١]، والابتهال: الجدّ في الدعاء بالبهلة.

وروي في قصص هذه الآية: أنها نزلت بسبب محاجّة نصارى نجران في عيسى عليه السلام وقولهم: هو الله ، وكانوا يكثرون الجدال ، وقد روى عبد الله بن الحارث بن جزء السوائي[٢] عن النبي عليه السلام أنه قال: (ليت بيني وبين أهل نجران حجاباً، فلا أراهم ولا يروني)[٣] لشدة ما كانوا يمارون، فلما قرأ النبي ﷺ الآية دعاهم إلى ذلك. فروى الشعبي وغيره أنهم وعدوه بالغد أَن يلاعنوه ، فانطلقوا إلى السيد والعاقب فتابعاهم على أن يلاعنوا ، فانطلقوا إلى رجلٍ آخر منهم عاقل فذكروا له ما صنعوا فذمَّهم وقال لهم: إن كان نبياً ثم دعا عليكم هلكتم ، وإن كان ملكاً فظهر عليكم لم يُبق عليكم ، قالوا: فكيف نصنع وقد واعدناه؟ قال: إذا غدوتم فدعاكم إلى ذلك فاستعيذوا بالله من ذلك ، فعسى أن يعفيكم؛ فلما كان الغد غدا رسول الله ﷺ محتضناً حسيناً آخذاً بيد الحسن ، وفاطمة تمشي خلفه ، فدعاهم إلى الميعاد ، فقالوا: نعوذ بالله ، فأعاد فأعادوا التعوذ ، فقال النبي ﷺ: فإن أبيتم فأسلموا ، فإن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون ، فإن أبيتم فإني أنبذ إليكم على سواء ، قالوا: لا طاقة لنا بحرب العرب ، ولكنا نؤدي الجزية قال: فجعل عليهم كلَّ سنة ألفي حلةٍ (ألفاً في رجب وألفاً في صفر) ، وطلبوا منه رجلاً أميناً يحكم بينهم، فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح[٤] وقال عليه السلام: (لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة)[٥].

---

(١) في حديث مروي عن أَبي بكر: (من وَلِيَ من أمور الناس شيئاً فلم يُعطهم كتاب الله فعليه بَهْلَةُ الله) . والمعنى: عليه لعنة الله.

(٢) هو عبد الله بن الحارث بن جزءٍ بن عبد الله الزبيدي، حليف أَبي وداعة السهمي ، له صحبة ، سكن مصر ، رَوَى عن النبي ﷺ أحاديث ، وعنه المصريون ومن آخرهم يزيد بن أَبي حبيب ، وهو آخر من مات بمصر من الصحابة وذلك سنة: ٨٦هـ بعد أَن عمي. (الإصابة. ٢: ٢٩١. والذي في تفسير الطبري: عبد الله بن الحارث الزبيدي ـ بدلاً من: السوائي.

(٣) انظر تفسير الطبري ٣: ٢١٣.

(٤) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن حذيفة (فتح القدير ١: ٣١٦ ، وتفسير ابن كثير١ : ٣٦٩).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ٣: ٢٩٩.

رفع المسهم

وروى محمد بن جعفر بن الزبير وغيره: أن رسول الله ﷺ لما دعاهم قالوا: دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نفعل، فذهبوا إلى العاقب وهو ذو رأيهم فقالوا: يا عبد المسيح ما ترى؟ فقال: يا معشر النصارى، والله لقد عرفتم أن محمداً لنبيٌّ مرسل، ولقد جاءكم بالفصل من خبر صاحبكم عيسى، ولقد علمتم مالاعن قومٌ قط نبياً فبقي كبيرهم، ولا نبت صغيرهم، وإنه الاستئصال إن فعلتم، فإن أبيتم إلا إلف دينكم وما أنتم عليه من القول في صاحبكم؛ فوادعوا الرجل وانصرفوا إلى بلادكم حتى يريكم الزمان رأيه. فأتوا النبي عليه السلام فقالوا: يا أبا القاسم، قد رأينا ألا نلاعنك وأن نبقى على ديننا، وصالحوه على أموال وقالوا له: ابعثْ معنا رجلاً من أصحابك ترضاه لنا يحكم في أشياء قد اختلفنا فيها من أموالنا، فإنكم عندنا رضى. وروى السدي وغيره أَن النبي عليه السلام جاء هو وعلي وفاطمة والحسن والحسين ودعاهم فأبوا وجزعوا، وقال لهم أحبارهم: إن فعلتم اضطرم الوادي عليكم ناراً، فصالحوا النبيّ ﷺ على ثمانين ألف درهم في العام، فما عجزت عنه الدراهم ففي العروض: الحلة بأربعين، وعلى أن عليهم ثلاثاً وثلاثين درعاً، وثلاثة وثلاثين بعيراً وأربعاً وثلاثين فرساً عارية كلَّ سنة، ورسول الله ﷺ ضامن لذلك حتى يؤديها إليهم. وقال رسول الله ﷺ: (لو لاعنوا لاستُؤصلوا من جديد الأرض)[1]، وقال أيضاً: (لو فعلوا لاضطرم عليهم الوادي ناراً)[2]. وروى علباء بن أحمر اليشكري[3] قال: لمانزلت هذه الآية، أرسل محمد ﷺ إلى علي وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين ودعا اليهودَ[4] لِيُلاعنهم، فقال شاب من اليهود: ويحكم، أليس عهدكم بالأمس بإخوانكم الذين مسخوا قردة وخنازير؟ فلا تلاعنوا، فانتهوا. وفي هذه القصة اختلافات للرواة وعبارات تجري كلها في معنى ما ذكرناه، لكنا قصدنا الإيجاز.

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، عن قتادة. (٣: ٣٠٠. وجديد الأرض: وجه الأرض.

(٢) أخرجه الحاكم، وأبو نعيم في «الدلائل عن جابر، ورواه الحاكم أيضاً من وجه آخر عن جابر. (فتح القدير للشوكاني. ١: ٣١٦).

(٣) هو علباءُ بن أحمر اليشكري البصري، أحد القراء، له اختيار، رَوَى عن عكرمة مولى ابن عباس، وعمرو بن أخطب، وروى عنه أبو علي الرحبي، وداود بن الفرات، والحسين بن واقد، وغيرهم. له في مسلم حديث واحد، ذكره ابن حبان في الثقات، (تهذيب التهذيب. ٧: ٢٧٣).

(٤) كذا قال هنا، مع أن الظاهر أنهم نصارى، فهذه رواية غريبة. لكن قتادة روى أن الدعوة إلى كلمة سواء كانت مع اليهود كما جاء في صفحة ٢٤٤ من هذا المجلد.



وفي ترك النصارى الملاعنة لعلمهم بنبوة محمد، شاهد عظيم على صحة نبوته ﷺ ، وما روي من ذلك خير مما روى الشعبي من تقسيم ذلك الرجل العاقل فيهم أمر محمد بأنه إما نبي وإما ملك ، لأن هذا نظر دنياوي[1] ، وما روى الرواة من أنهم تركوا الملاعنة لعلمهم بنبوته؛ أَحجُّ لنا على سائر الكفرة، وأَليقُ بحالِ محمد ﷺ. ودعاء النساء والأبناء للملاعنة أهزّ للنفوس ، وأدعى لرحمة الله ، أو لغضبه على المبطلين. وظاهر الأمر أن النبيّ ﷺ جاءهم بما[2] يخصه، ولو عزموا؛ استدعى المؤمنين بأبنائهم ونسائهم ، ويحتمل أنه كان يكتفي بنفسه وخاصته فقط.

قوله عز وجل:

﴿ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾.

هذا خبر من الله تعالى جَزْمٌ مؤكدٌ فَصَلَ به بين المختصمين، والإشارةُ بـ(هَذَا) هي إلى ما تقدَّم في أمر عيسى عليه السلام ، قاله ابن عباس وابن جريج وابن زيد وغيرهم.

و﴿الْقَصَصُ﴾ معناه: الإخبار ، تقول: قص يقصّ قصاً وقصصاً ، إذا تتبع الأمر يخبر به شيئاً بعد شيء ، قال قوم: هو مأخوذ من: قصّ الأثر. وقوله: ﴿لَهُوَ﴾ يحتمل أن يكون فصلاً، ويحتمل أن يكون ابتداء ، و﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿مِنْ إِلَهٍ﴾ مؤكِّدة بعد النفي ، وهي التي يتم الكلام دونها لكنها تعطي معنى التأكيد ، وقوله تعالى: ﴿فإن اللهَ عليمٌ بالمُفسْدينَ﴾ وعيد.

واختلف المفسرون؛ من المراد بقوله: ﴿قُلْ يا أهْلَ الكتابِ تعالَوا﴾؟ فقال قتادة: ذُكر لنا أن رسول الله ﷺ: دعا يهودَ المدينة إلى الكلمة السواء ، وهم الذين حاجّوا في إبراهيم ، وقاله الربيع وابن جريج. وقال محمد بن جعفر بن الزبير: نزلت الآية في وفد نجران ، وقاله السدي. وقال ابن زيد: لما أبى أهلُ نجران ما دُعُوا إليه من الملاعنة ،

---

(١) زيادة الألف في النسب هنا جائزة.

(٢) في بعض النسخ (من) وهو الصواب.



دعوا إلى أيسرَ من ذلك ، وهي الكلمة السواء.

والذي يظهر لي أن الآية نزلت في وفد نجران ، لكن لفظ أهلِ الكتاب يعمهم وسواهم من النصارى واليهود ، فدعا النبيُّ ﷺ بعد ذلك يهودَ المدينة بالآية ، وكذلك كتب بها إلى هرقل عظيم الروم ، وكذلك ينبغي أن يُدْعَى بها أهل الكتاب إلى يوم القيامة.

وقرأ جمهور الناس: ﴿إلى كَلِمةٍ﴾ بفتح الكاف وكسر اللام ، وروى أبو السمال: [كَلْمة] ـ بفتح الكاف وسكون اللام ـ. وروي عنه أنه قرأ: [كِلْمة] ـ بكسر الكاف وسكون اللام ـ وذلك على إلقاء حركة اللام على الكاف ، كما قالوا في كَبِد: كِبْد بكسر الكاف وسكون الباء. والكلمة هنا عبارة عن الألفاظ التي تتضمن المعاني المدعو إليها ، وهي ما فسره بعد ذلك بقوله: ﴿أَلاّ نعْبُدَ﴾.... الآية ، وهذا كما تسمي العرب القصيدة كلمة ، وجمهور المفسرين على أن الكلمة هي ما فسر بعد ، وقال أبو العالية: الكلمة السواء: لا إله إلا الله ، والقولان مجتمعان ، لأن كل ما فسر ينطبق عليه معنى: لا إله إلا الله.

وقوله تعالى: ﴿سَواءٍ﴾ نعت للكلمة. قال قتادة والربيع وغيرهما: معناه: إلى كلمة عدل ، فهذا معنى السواء ، وفي مصحف عبد الله بن مسعود: [إلى كلمةٍ عدلٍ بينَنَا وبيْنَكُم] كما فسر قتادة والربيع ، وقال بعض المفسرين: معناه: إلى كلمة قصد. وهذا قريب في المعنى من الأول ، والسواء والعدل والقصد مصادر وُصِفَ بها في هذه التقديرات كلها.

والذي أقوله في لفظة ﴿سَوَاءٍ﴾ أنها ينبغي أن تفسَّر بتفسيرٍ خاصّ بها في هذا الموضع ، وهو أنه دعاهم إلى معانٍ، جميعُ الناسِ فيها مستوون ، صغيرهم وكبيرهم. وقد كانت سيرة المدعوين أن يتخذَ بعضهم بعضاً أرباباً فلم يكونوا على استواءِ حال ، فدعاهم بهذه الآية إلى ما تألفه النفوس [من حق][1] لا يتفاضل الناس فيه، فسواء ـ على هذا التأويل ـ بمنزلة قولك لآخر: هذا شريكي في مال سواء بيني وبينه. والفرق بين هذا التفسير وبين تفسير اللفظة بعدل ، أنك لو دعوت أسيراً عندك إلى أن يسلم أو تضرب

(١) ما بين معقفين زيادة عن بعض النسخ.



عنقه، لكنت قد دعوته إلى السواء الذي هو العدل، وعلى هذا الحد جاءت لفظة ﴿سَواءٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ﴾[1] على بعض التأويلات، ولو دعوت أسيرك إلى أن يؤمن فيكون حراً مقاسماً لك في عيشك، لكنت قد دعوته إلى السواء الذي هو استواء الحال على ما فسرته. واللفظة على كل تأويل فيها معنى العدل[2]، ولكني لم أر لمتقدمٍ أن يكون في اللفظة معنى قصد استواء الحال، وهو عندي حسن، لأن النفوس تألفه، والله الموفق للصواب برحمته.

وقوله: ﴿أَلاَّ نَعْبُدَ﴾ يحتمل أن يكون في موضع خفض بمعنى: إلى ألا نعبد، فذلك على البدل من (كلمة)، ويحتمل أن يكون في موضع رفع بمعنى: هي ألا نعبد، وما ذكره المهدوي وغيره من أن تكون مفسرة إلى غير ذلك من الجائزات التي يلزم عنها رفع ﴿نَعْبُدُ﴾ إكثارٌ منهم فاختصرته. واتخاذ بعضهم بعضاً أرباباً هو على مراتب، أعلاها اعتقادهم فيهم الألوهية، وعبادتهم لهم على ذلك، كعزير وعيسى بن مريم، وبهذا فسر عكرمة، وأدنى ذلك طاعتهم لأساقفتهم ورؤسائهم في كل ما أمروا به من الكفر والمعاصي والتزامهم طاعتهم شرعاً، وبهذا فسر ابن جريج. فجاءت الآية بالدعاء إلى ترك ذلك كله، وأن يكون الممتثل ما قاله الله تعالى على لسان نبيه ﷺ[3].

وقوله تعالى: ﴿فقُولوا اشْهَدُوا بأَنَّا مُسْلِمونَ﴾ أمر بالإعلان بمخالفتهم ومواجهتهم بذلك، وإشهادهم على معنى التوبيخِ والتهديد، أي: سترون أنتم أيها المتولون عاقبة توليكم كيف تكون.

---

(١) من الآية: (٥٨) من سورة الأنفال.

(٢) هذا ما سبق أَن نقله ابن عطية عن قتادة، والربيع ـ وقد وافقهما الزجاج على أَنها من استوى الشيءُ، وقد قال زهير:

أَرونـــي خُطـــةً لا ضَيْـــمَ فيهـــا يسَـــوِّي بيننـــا فيهـــا السَّـــواءُ

ومعنى الآية إذاً: إلى كلمةٍ عادلةٍ بيننا وبينكم. قال أَبو عبيدة: تقول العرب: قد دعاك فلان إلى سواءٍ فأقبل منه.

(٣) في قوله تعالى: ﴿ولا يَتَّخذَ بَعْضُنا بعضاً. . .﴾ إشارة لطيفة، وهي أَن البعضية تنافي الإِلهية، إذ هي تماثُل في البشرية، وما كان مثلك استحال أَن يكون إلهاً لك، وإذا كانوا قد استبعدوا اتباع من شاركهم في البشرية للاختصاص بالنبوة في قولهم: ﴿إنْ أَنتم إلاَّ بشرٌ مثلنا﴾، ﴿أَنُؤمن لبشرٍ مثلنا﴾ ﴿إنْ هو إلاَّ بشَرٌ مثلُكُم﴾ فادعاء الإلهيّة فيهم ينبغي أَن يكونوا فيه أَشد استبعاداً. والله أعلم.

رفع المسهم

قوله عز وجل:

﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ۝٦٥ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ۝٦٦﴾.

اختلف المفسرون فيمن نزلت هذه الآية، فقال ابن عباس: اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند النبي عليه السلام فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانياً، فأنزل الله الآية. وقال السدي وقتادة، وحكى الطبري عن مجاهد وقتادة أيضاً أنهما قالا: نزلت الآية بسبب دعوى اليهود أنه منهم وأنه مات يهودياً، وجعل هذا القول تحت ترجمة مفردة له.

والصحيح أن جميع المتأولين إنما نحوا منحى واحداً، وأن الآية في اليهود والنصارى، وألفاظ الآية تعطي ذلك، فكيف يدافع أحدٌ أحدَ الفريقين عن ذلك؟ وهذه الآية مبينة فساد هذه الدعاوى التي لا تشبه[1] لقيام الدليل القاطع على فسادها، لأنهم ادعوا لإبراهيم الخليل نحلاً لم تحدث في الأرض، ولا وجدت إلا بعد موته بمدة طويلة، ولما كان الدليل عقلياً؛ قال الله تعالى لهم موبخاً: ﴿أفلا تَعْقِلونَ﴾؟.

واختلف القراء في قوله: ﴿هاأَنْتُم﴾ في المد والهمز وتركه، فقرأ ابن كثير: [هأنتم] في وزن هعنتم[2]، وقرأ نافع وأبو عمرو: [هانتم]؟ استفهاماً بلا همز، وقرأ الباقون: ﴿ها أنتم﴾ ممدوداً مهموزاً، ولم يختلفوا في مدّ ﴿هؤلاء﴾ و ﴿أولاء﴾. فوجه قراءة ابن كثير أنه أبدل من همزة الاستفهام الهاء، أراد: أأنتم، ووجه قراءة نافع وأبي عمرو أحد أمرين، يجوز أن تكون ـ ها ـ التي للتنبيه دخلت على ـ أنتم ـ ويكون التنبيه داخلاً على الجملة، كما دخل على قولهم: هلم، وكما دخلت «يا» التي للتنبيه في قوله: ﴿ألا يا سجدوا﴾[3]، وفي قول الشاعر:

يا قاتل الله صبياناً تجيءُ بهم ... أم الهُنَيِّدِ من زندٍ لها واري[4]

---

(١) شبه عليه الأمر: أبهمه.

(٢) في بعض النسخ: وزن فعلتم.

(٣) من الآية: (٢٥) من سورة النمل.

(٤) البيت للقتال الكلابي، عبد الله بن المضرحي أحد شعراء القتال في العصر الأموي، (الشعر والشعراء: =



وقول الآخر[(١)]:

يـــا لعنـــة الله والأقـــوامِ كلِّهـــم ‏ ‏ ‏ والصالحين على سمعانَ من جارِ

وخففت الهمزة من ﴿أَنتُم﴾ ولم تحقق بعد الألف ، كما قالوا في هباءة: هباة ، ويجوز أن تكون الهاء في [هانتم] بدلاً من همزة الاستفهام ، كوجه قراءة ابن كثير ، وتكون الألف هي التي تدخل بين الهمزتين ، لتفصل بينهما. ووجه قراءة الباقين ﴿ها أنتم﴾ مهموزاً ممدوداً يحتمل الوجهين اللذين في قراءة نافع وأبي عمرو ، وحققوا الهمزة التي بعد الألف ، ولم يخففوها كما خففها أبو عمرو ونافع ، ومن لم ير إِلحاق الألف للفصل بين الهمزتين كما يراه أبو عمرو فينبغي أن تكون ها في قوله للتنبيه، ولا تكون بدلاً من همزة الاستفهام ، وأما ﴿هؤُلاء﴾ ففيه لغتان ، المد والقصر ، وقد جمعهما بيت الأعشى في بعض الروايات[(٢)]:

هـــؤلاء ثـــم هـــؤلاء قـــد أعْطيـ ‏ ‏ ‏ ـــتُ نعـــالاً محـــذوّةً بنعـــالِ

وأما إعراب: ﴿هأَنتُم هؤُلاءِ﴾ فابتداء وخبر ، و﴿حاجَجْتُم﴾ في موضع حال لا يستغنى عنها ، وهي بمنزلة قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ﴾[(٣)]. ويحتمل أن يكون ﴿هؤلاءِ﴾ بدلاً أو صفة ويكون الخبر ﴿حاجَجْتُم﴾ وعلى مذهب الكوفيين ﴿حاجَجْتُم﴾ صلة لهؤلاء ، والخبر في قوله: ﴿فلِمَ تُحاجُونَ﴾.

ومعنى قوله تعالى: ﴿فيما لكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ أي على زعمكم، وإنما المعنى فيما تُشَبَّه فيه دعواكم، ويكون الدليل العقلي لا يرد عليكم، وفسر الطبري هذا الموضع بأنه فيما لهم به علم من جهة كتبهم وأنبائهم، مما أَيقنوه وثبت عندهم صحته؛ وذهب عنه رحمه الله أَن ما كان هكذا فلا يحتاج معهم فيه إلى محاجّة ، لأنهم يجدونه عند محمد ﷺ ، كما كان هنالك على حقيقته ، وباقي الآية بين.

= ٥٩١ والأغاني ٢٠: ١٥٨ والخزانة ٣: ٦٦٧؛ وانظر ديوانه (بيروت١٩٦١) ص: ٥٧ وروايته: أم الهنيبر (واللسان والتاج: هنبر ، زند) والزند: كنى به هنا عن الرحم.

(١) ورد في الخزانة ٤: ٤٧٩ (دون نسبة).

(٢) انظر ديوان الأعشى: ١١.

(٣) من الآية (٨٥) من سورة البقرة.

رفع المسهم

قوله عز وجل:

﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾.

أخبر الله تعالى في هذه الآية عن حقيقة أمر إبراهيم، فنفى عنه اليهوديةَ والنصرانيةَ والإشراكَ الذي هو عبادة الأوثان، ودخل في ذلك الإشراكُ الذي تتضمنه اليهودية والنصرانية. وجاء ترتيب النفي على غاية الفصاحة: نَفَى نفسَ المِلل وقرَّرَ الحالة الحسنة، ثم نَفَى نفياً بيَّنَ به أن تلك الملل فيها هذا الفساد الذي هو الشرك، وهذا كما تقول: ما أخذت لك مالاً بل حفظته، وما كنت سارقاً، فنفيتَ أقبح ما يكون في الأخذ.

ثم أخبر تعالى إخباراً مؤكداً أن أولى الناس بإبراهيم الخليل عليه السلام، هم القوم الذين اتبعوه على ملته الحنيفية؛ وهنا يدخل كلُّ من اتبع الحنيفية في الفترات، وهذا النبيُّ محمد ﷺ، لأنه بعث بالحنيفية السمحة، و﴿النَّبيّ﴾ في الإعراب نعتٌ، أو عطف بيان، أو بدل، وفي كونه بدلاً نظر. ﴿والَّذين آمنوا﴾ يعني بمحمد ﷺ وسائر الأنبياء على ما يجب دون المحرّفين المبدلين. ثم أخبر أن الله تعالى ﴿وليُّ الْمُؤْمنينَ﴾ وعداً منه لهم بالنصرفي الدنيا والنعيم في الآخرة.

والحنيف[1] مأخوذ من الحنف، وهو الاستقامة، وقيل: هو الميل، ومنه قيل للمائل الرجل: أحنف، فالحنيف من الاستقامة معناه: المستقيم، ومن الميل معناه: المائل عن معوج الأَديان إلى طريق الحق. واختلفت عبارة المفسرين عن لفظة الحنيف حتى قال بعضهم: الحنيف: الحاج، وكلّها عبارة عن الحنف بأجزاء منه كالحج وغيره. وأسند الطبريّ عن عبد الله بن عمر عن أبيه، أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعهُ، فلقي عالماً من اليهود، فسأله عن دينه، وقال له: إني أريد أن أكون على دينكم، فقال اليهودي: إنك لن تكون على ديننا حتى تأخذ نصيبك من غضب الله، قال زيد: ما أفرُّ إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً وأنا أستطيع، فهل تدلني على دين ليس فيه هذا؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون

(١) تعرضت هذه اللفظة لدراسات كثيرة في العصر الحديث قام بها عرب ومستشرقون.



حنيفاً ، قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم ، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ، وكان لا يعبد إلا الله. فخرج من عنده فلقيَ عالماً من النصارى فقاوله بمثل مقاولة اليهودي ، إلا أن النصراني قال: بنصيبك من لعنة الله ، فخرج من عنده وقد اتفقا له على دين إبراهيم ، فلم يزل رافعاً يديه إلى الله ، وقال: اللهم إني أشهدك أني على دين إبراهيم ، وروى عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: (لكل نبيء ولاة من النبيين وإن وليي منهم أبي وخليل ربي إبراهيم ، ثم قرأ ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبراهيمَ﴾ . . . . الآية[1]).

قوله عز وجل:

﴿ وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ ﴾.

أخبر الله تعالى عن طائفة أنها تود وتشتهي أن تضِلَّ المسلمين ، أي تتلفهم في دينهم وتجعلهم في ضلال ، ثم فسر الطائفة بقوله: ﴿مِنْ أهلِ االكتابِ﴾ فيحتمل «مِنْ» أن تكون للتبعيض ، وتكون الطائفة الرؤساءَ والأحبار الذين يسكنُ الناس إلى قولهم ، ويحتمل أن تكون لبيان الجنس ، وتكون الطائفة جميع أهل الكتاب.

وقال الطبري: ﴿يضلونكم﴾ معناه: يهلكونكم ، واستشهد ببيت جرير[2]:

كنتَ القذى في موج أخضرَ مُزْبدٍ قــذفَ الأَتــيُّ بــه فضــلَّ ضــلالا

وقول النابغة[3]:

فآب مُضِلُّوه بعينٍ جلية . . . البيت

---

(١) أَخرجه سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، والترمذي ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والحاكم ، وصححه عن ابن مسعود. (فتح القدير للشوكاني. ١ : ٣١٩).

(٢) البيت للأَخطل يهجو به جريراً. والقذى: ما يعلو الماءَ من الزبد والغثاءِ. والأَتيُّ: السيل يأْتي من بلد بعيد. وقد وردت رواية أُخرى للبيت وهي:
كنْتَ القذى في موج أكْدَرَ مُزْبدٍ. . . . (البيت).

(٣) البيت للنابغة الذبيانِي يرثي النعمان بن الحارث بن أَبي شمر الغساني ، وتمامه:
. . . . وغـودِرَ بـالجـولانِ حـزمٌ ونـائِـلُ
والأصح «مصلوه» بالصاد المهملة.



وهذا تفسير غير خاص باللفظة، وإنما اطرد له لأن هذا الضلال في الآية وفي البيتين اقترن به هلاك، وأما أن تفسر لفظة الضلال بالهلاك فغير قويم(١).

وقوله تعالى: ﴿وَما يُضِلُّون إلاَّ أَنْفُسَهم﴾ إعلام بأن سوء فعلهم عائد عليهم، وأنهم ببعدهم عن الإسلام هم الضالون، ثم أعلم أنهم لا يشعرون لذلك أي لا يتفطنون، مأخوذ من الشعار المأخوذ من الشعر، وقيل: المعنى: لا يشعرولا يشعرون أَنهم لا يصلون إلى إضلالكم.

ثم وقفهم تعالى موبخاً لهم على لسان نبيه ﷺ، والمعنى: قل لهم يا محمد: لأيّ سبب تكفرون بآيات الله التي هي آيات القرآن؛ وأنتم تشهدون أن أمره وصفة محمد الذي هو الآتي به في كتابكم؟ قال هذا المعنى قتادة وابن جريج والسدي. وتحتمل الآية أن يريد بالآيات ما ظهر على يدي محمد عليه السلام من تعجيز العرب والإعلام بالغيوب وتكلم الجمادات وغير ذلك؛ و﴿تَشْهَدُون﴾ ـ على هذا ـ تكون بمعنى تحضرون وتعاينون. والتأويل الأول أقوى لأنه روي أن أهل الكتاب كانوا قبل ظهور محمد ﷺ يخبرون بصفة النبي الخارج وحاله، فلما ظهر كفروا به حسداً، فإخبارهم المتقدم لظهوره هو الشهادة التي وقفوا عليها. قال مكي: وقيل: إن هذه الآيات عُني بها قريظة والنضير وبنو قينقاع ونصارى نجران.

وقوله تعالى: ﴿لِمَ تَلْبِسون الْحَقَّ﴾ معناه: تخلطون، تقول: لَبَست الأمر ـ بفتح الباءـ بمعنى خلطته، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾(٢) وتقول: لبِستُ الثوب ـ بكسر الباء. قال ابن زيد: الحق الذي لبسوه هو التوراة المنزلة، والباطل الذي لبسوه به هو ما كتبوه بأيديهم ونسبوهُ إلى التوراة. وقال ابن عباس: الحق إسلامهم بكرة، والباطل كفرهم عشية؛ والآية نزلت في قول عبد الله بن الصيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف(٣): تعالوا نؤمن بما أنزل على محمد وجه النهار،

---

(١) ذكر أَبو حيان في البحر المحيط: أَن غير ابن عطية قال: «أَصل الضلال في اللغة: الهلاك من قولهم: ضل اللبن في الماءِ إذا صار مستهلكاً فيه. وقيل: معناه: يوقعونكم في الضلال، ويلقون إليكم ما يشككونكم به في دينكم. قاله أَبو علي».

(٢) من الآية (٩) من سورة الأنعام.

(٣) عبد الله بن الصيف وعدي، من أحبار بني قينقاع؛ وفي سيرة ابن هشام: ابن صيف، ويقال: ابن =



ونكفر آخره، عسى أن نلبس على المسلمين أمرهم. وقال قتادة وابن جريج: ﴿لِمَ تَلْبِسُون الحقَّ بالباطِلِ﴾ لم تخلطون اليهودية والنصرانية بالإسلام، وقد علمتم أن دين الله الذي لا يقبل غيره الإسلام؟ فكأنَّ المعنى على هذا: لم تبقون على هذه الأديان وتوجدونها فيكون في ذلك لبس على الناس أجمعين؟ قال بعض المفسرين: الحق الذي لبسوه قولهم: محمد نبي مرسل، والباطل الذي لبسوه به؛ قول أحبارهم: لكن ليس إلينا، بل ملةُ موسى مؤبّدة.

وقوله تعالى: ﴿وتَكْتُمون الحقَّ وأَنْتُم تعْلَمونَ﴾ يريد شأن محمد ﷺ، كذلك قال الربيع وابن جريج وقتادة وغيرهم. وفي قوله: ﴿وأَنْتُم تعْلَمون﴾ توقيف على العناد ظاهر؛ قال أبو إسحق الزجاج: ولو قيل: «وتكتموا الحق» لجاز على قولك: لم تجمعوا ذا وَذا؟ على أَنَّ [تكتُموا] في موضع نصب على الظرف[1] في قول الكوفيين، وبإضمار «أَن» في قول أصحابنا. قال أبو علي: الظرف ها هنا يقبح، وكذلك إضمار «أَن» لأنّ ﴿تكتمون﴾ معطوف على موجب مقرّر، وليس بمستفهم عنه، وإنما استفهم عن السبب في اللبس، واللبس موجب، فليست الآية بمنزلة قولهم: أتأكل السمك وتشرب اللبن؟ وبمنزلة قولك: أتقوم فأقوم؟ والعطف على الموجب المقرر قبيح متى نصب، إلا في ضرورة شعر كما روي:

. . . . وأَلحَق بالحجازِ فأَستريحا[2]

وقد قال سيبويه في قولك: أَسرتَ حتى تدخلَ المدينة؟ لا يجوز إلا النصب في «تدخل» لأن السير مستفهم عنه غير موجب، وإذا قلت: أيهم سار حتى يدخُلُها؟ رفعت، لأنَّ السير موجب والاستفهام إنما وقع عن غيره.

= ضيف، وفي بعض نسخ تفسير ابن عطية: الضيف، وعند القرطبي: مالك بن الصيف. أما الحارث فكان من أحبار بني قريظة.

(١) في بعض النسخ «على الصرف» ـ وهو أن تعطِفَ الواو ما لا يستقيم أن يُعاد فيه الحادث الذي فيما قبله. ولعلها أقرب إلى الصواب.

(٢) البيت للمغيرة بن حبناء الحنظلي، وصدره: سأترك منزلي لبني تميم (الخزانة ٣: ٦٠٠).



قوله عز وجل:

﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ﴾.

أخبر تعالى في هذه الآية أن طائفة من اليهود من أحبارهم ذهبت إلى خديعةِ المسلمين بهذا المنزع، قال الحسن: قالت ذلك يهود خيبر ليهود المدينة، قال قتادة وأبو مالك[1] والسدي وغيرهم: قال بعض الأحبار: لِنُظهر الإيمانَ لمحمد صدرَ النهار ثم لنكفرْ به آخرَ النهار، فسيقول المسلمون عند ذلك: ما بال هؤلاء كانوا معنا ثم انصرفوا عنا؟ ما ذلك إلا لأنهم انكشفت لهم حقيقةٌ في الأمر فيشكُّون، ولعلهم يرجعون عن الإيمان بمحمد ﷺ. ولما كانت الأحبار يُظَنُّ بهم العلم وجودة النظر والاطلاع على الكتاب القديم، طمعوا أن تنخدعَ العربُ بهذه النزعة ففعلوا ذلك: جاءوا إلى النبي ﷺ بكرة فقالوا: يا محمد أنت هو الموصوف في كتابنا، ولكن أمهلنا إلى العشيِّ حتى ننظر في أمرنا، ثم رجعوا بالعشي فقالوا: قد نظرنا ولستَ به.

﴿وجْهَ﴾ على هذا التأويل منصوبٌ بقوله: ﴿آمنوا﴾ والمعنى: أظهروا الإيمان في وجه النهار، والضمير في قوله: ﴿آخِرَهُ﴾ عائد على النهار.

وقال ابن عباس ومجاهد وغيرهما: نزلت الآية، لأن اليهود ذهبت إلى المكر بالمؤمنين، فصلوا مع النبي ﷺ صلاة الصبح، ثم رجعوا آخر النهار فصلوا صلاتهم ليرى الناسُ أنهم بدتْ لهم منه ضلالة بعد أن كانوا اتبعوه. وهذا القول قريب من القول الأول.

وقال جماعة من المفسرين: نزلت هذه الآية في أمر القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ صلى صلاة الصبح إلى الشام كما كان يصلي، ثم حُوِّلَتِ القبلة فصلَّى

---

(١) هو أَبو مالك الغفاري غزوان الكوفي، روَى عن عمار بن ياسر، وابن عباس، والبراءِ بن عازب، وغيرهم، وروَى عنه سلمةُ بن كُهيل، وإِسماعيل السدي. وغيرهما.

قال ابن أَبي خيثمة: سأَلت ابن معين عن أَبي مالك الذي رَوى عنه حصين فقال: هو الغفاري، كوفي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات ـ «تهذيب التهذيب ٨: ٢٤٥».



الظهر ـ وقيل العصر ـ إلى مكة ، فقالت الأحبار لتبّاعهم وللعرب: آمنوا بالذي أنزل في أول النهار واكفروا بهذه القبلة الأخيرة.

والعامل في قوله: ﴿وجْهَ النَّهارِ﴾ ـ على هذا التأويل ـ قوله: ﴿أُنْزِلَ﴾، والضمير في قوله: ﴿آخِرَه﴾ يحتمل أن يعود على النهار أو يعود على ﴿الَّذي أُنْزِلَ﴾. و﴿يَرْجعونَ﴾ ـ في هذا التأويل ـ معناه: عن مكة إلى قبلتنا التي هي الشام ، كذلك قال قائل هذا التأويل. و﴿وَجْه النهار﴾ أوله الذي يواجه منه ، تشبيهاً بوجه الإنسان ، وكذلك تقول: صدر النهار وغرة العام والشهر ، ومنه قول النبي عليه السلام: (أقتَلْتَه في غُرة الإسلام)[1]؟ ومن هذا بقول الربيع بن زياد العبسي[2]:

مَـنْ كـان مسـروراً بمقتَـل مـالـكٍ ... فليـأتِ نِسْـوتنـا بـوجـهِ نهـارِ
يجـدِ النسـاءَ حـواسِـراً ينـدبنـه ... قـد قُمْـنَ قبـل تبلُّـجِ الأَسحـار

يقول هذا في مالك بن زهير بن جذيمة العبسي[3] وكانوا قد أخذوا بثأره، وكان القتيل عندهم لا يُناحُ عليه ولا يندب إلا بعد أخذ ثأره.

فالمعنى: مَنْ سرَّه مصابنا فيه فلينظرْ إلى ما يدله على أنّا قد أدركنا ثأره، فيكمد لذلك ويغتم، من استعارة الوجه قولهم: فعلتُ كذا على وجه الدهر، أي في القديم.

وذكر الله تعالى عن هذه الطائفة من أهل الكتاب أَنهم قالوا: ﴿وَلاَ تُؤْمِنوا إلاَّ لِمَنْ تَبِعَ دينَكُم﴾ ولا خلاف بين أهل التأويل أَن هذا القول هو من كلام الطائفة.

واختلف الناس في قوله تعالى: ﴿أن يُؤْتَى أحدٌ مثلَ ما أُوتيتم أو يُحَاجُوكُمْ﴾ فقال مجاهد وغيره من أهل التأويل: الكلام كله من قول الطائفة لأَتباعهم ، وقوله تعالى: ﴿قلْ إنَّ الهُدى هُدى اللهِ﴾ اعتراضٌ بين الكلامين.

---

(١) روى البخاري الحديث برواية أُخرى في كتاب «الديات» عن أُسامة أنه قال: (بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة من جهينة قال: فصبحنا القوم فهزمناهم ، إلى أن قال: (أقتلته بعد ما قال: لا إله إلاّ الله؟)... الحديث.

(٢) الربيع بن زياد بن عبد الله العبسي ، مشهور في الجاهلية ، كان ينادم النعمان بن المنذر ، ويقال: أَحد الكملة ، ولم أَر من ذكر أنه أَدرك الإِسلام إلا الرشاطي. (الإِصابة ٥٢٩).

(٣) وردت قصة مالك بن زهير في حرب «داحس والغبراء» ، وذلك أَن قيس بن زهير قتل ابناً لحذيفة فقتل حذيفة مالكاً أَخا قيس بعد ما استفرد به. وحرب «داحس والغبراء» مشهورة بين حروب العرب في الجاهلية.



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والكلام على هذا التأويل يحتمل معاني أحدها: ولا تصدقوا تصديقاً صحيحاً وتؤمنوا إلا لمن جاء بمثل دينكم كراهة أو مخافة أو حذاراً أن يؤتى أحدٌ من النبوة والكرامة مثلَ ما أوتيتم، وحذاراً أن يحاجوكم بتصديقهم إياهم عند ربكم إذا لم تستمروا عليه. وهذا القول على هذا المعنى ثمرةُ الحسدِ والكفر، مع المعرفة بصحّةِ نبوة محمد ﷺ.

ويحتمل أن يكون التقدير، «أَلاَّ يُؤْتى» فحذفت «لا» لدلالة الكلام، ويحتمل الكلام أن يكون معناه: ولا تصدقوا وتؤمنوا بأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم إلا لمن تبع دينكم وجاء بمثله وعاضداً له، فإن ذلك لا يؤتاه غيركم، ﴿أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عندَ ربِّكم﴾ بمعنى: إلا أن يحاجوكم، كما تقول: أنا لا أتركك أو تقتضيني حقي. وهذا القول على هذا المعنى ثمرة التكذيب بمحمد ﷺ على اعتقادِ منهم أن النبوة لا تكون إلا في بني إسرائيل.

ويحتمل الكلام أَنْ يكون معناه: ولا تؤمنوا بمحمد وتقروا بنبوته إذ قد علمتم صحتها إلا لليهود الذين هم منكم، و﴿أَن يُؤْتى أحدٌ مثلَ ما أُوتيتُم﴾ صفة لحالِ محمد، فالمعنى: تستروا بإقراركم أنْ قد أوتي أحد مثل ما أوتيتم، أَو فإنهم ـ يعنون العرب ـ يحاجوكم بالإقرار عند ربكم.

قال أبو علي: و﴿تُؤمنوا﴾ تعدى بالباء المقدرة في قوله: ﴿أنْ يُؤْتى﴾ كما تعدى أول الآية في قوله: ﴿بالّذي أُنْزِل﴾. واللام في قوله: ﴿لِمَنْ تَبِعَ﴾ لا يسهل أن تعلق بـ ﴿تُؤمِنوا﴾ وأنت قد أوصلته بالباء فتعلق بالفعل جارَّين، كما لا يستقيم أن تعدّيه إلى مفعولين إذا كان لا يتعدى إلا إلى واحد. وإنما يحمل أمر هذه اللام على المعنى، والمعنى: لا تقروا بأن الله يؤتي أحداً مثل ما أوتيتم إلا لمن، فهذا كما تقول: أقررتُ لزيد بألف، فتكون اللام متعلقة بالمعنى ولا تكون زائدة على حدّ ﴿إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾[1] ولا تتعلق على حد المفعول. قال أبو علي: وقد تعدى ﴿آمَنَ﴾ باللام في

(١) من الآية (٤٣) من سورة يوسف.



قوله: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ﴾[١] وقوله: ﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ﴾[٢] وقوله: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[٣]. و﴿أَحَدٌ﴾ إنما دخل في هذا الكلام بسبب النفي الواقع في قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾ كما دخلت «مِن» في قوله: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[٤] فكما دخلت «من» في صلة ﴿أَن يُنَزَّلَ﴾ لأنه مفعول النفي اللاحق لأول الكلام، فكذلك دخل ﴿أَحَدٌ﴾ في صلة ﴿أَنْ﴾ في قوله: ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ﴾ لدخول النفي في أول الكلام.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا لأن أحداً الذي فيه الشياع لا يجيء في واجب من الكلام، لأنه لا يفيد معنى.

وقرأ ابن كثير وحده بين السبعة: [آنْ يُؤْتى] بالمد على جهة الاستفهام الذي هو تقرير. وفسَّر أبو علي قراءة ابن كثير على أن الكلام كله من قول الطائفة، إلا الاعتراض الذي هو: ﴿قُلْ إِنَّ الهُدى هُدى اللهِ﴾ فإنه لا يختلف أنه من قول الله تعالى لمحمد ﷺ قال: فلا يجوز مع الاستفهام أن يحمل: ﴿أَنْ يُؤْتى﴾ على ما قبله من الفعل، لأن الاستفهام قاطع، فيجوز أن تكون ﴿أَنْ﴾ في موضع رفع بالابتداء، وخبره محذوف تقديره: تصدقون به أو تعترفون أو تذكرونه لغيركم، ونحو هذا مما يدل عليه الكلام، ويكون ﴿يُحَاجُّوكُم﴾ ـ على هذا ـ معطوفاً على ﴿أَنْ يُؤْتى﴾. قال أبو علي: ويجوز أن يكون موضع «أن» منصوباً، فيكون المعنى: أتشيعون أو أتذكرون ﴿أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مثلَ ما أُوتيتم﴾ ويكون ذلك بمعنى قوله تعالى عنهم: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾[٥]، فعلى كلا الوجهين معنى الآية توبيخ من الأحبار للأتباع على تصديقهم بأن محمداً نبي مبعوث، ويكون قوله تعالى: ﴿أَوْ يُحاجُّوكم﴾ في تأويل نصب ﴿أَنْ﴾ أي: أو تريدون أن يحاجوكم؟ قال أبو علي: و﴿أَحَدٌ﴾ على قراءة ابن كثير هو الذي يدل على الكثرة[٦]، وقد منع الاستفهام القاطع من أن يشفع لدخوله النفي الذي في أول

---

(١) من الآية (٨٣) من سورة يونس.
(٢) من الآية (٧١) من سورة طه.
(٣) من الآية (٦١) من سورة التوبة.
(٤) من الآية (١٠٥) من سورة البقرة.
(٥) من الآية (٧٦) من سورة البقرة.
(٦) راجع البحر المحيط ج٢/٤٩٦ فالكلام هنا يعطي معنى غير المقصود.

الكلام، فلم يبق إلا أن يقدّر أنه «أحد» الذي في قولك: «أحد وعشرون»، وهو يقع في الإيجاب لأنه بمعنى واحد، وجمع ضميره في قوله: ﴿أَوْ يحاجُّوكُم﴾ جمعاً على المعنى، إذ لـ ﴿أَحد﴾ المراد بمثل النبوة أتباع، فهو في معنى الكثرة. قال أبو علي: وهذا موضع ينبغي أن ترجح فيه قراءةُ غيرِ ابن كثير على قراءة ابن كثير، لأن الأَسماء المفردة ليس بالمستمر أَن تدل على الكثرة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

إلا أن «أحداً» في مثل النبوة يدل عليها من حيث يقتضي الأَتباع.

وقرأ الأعمش وشعيب بن أبي حمزة: [إِنْ يُؤْتى] بكسر الهمزة بمعنى: لم يعطَ أحد مثلَ ما أعطيتم من الكرامة، وهذه القراءة يحتمل أن يكون الكلام خطاباً من الطائفة القائلة، ويكون قولها: ﴿أَوْ يحاجُّوكم﴾ بمعنى: أو فليحاجوكم. وهذا على التصميم على أَنه لا يؤتى أحد مثل ما أوتي، ويحتمل أن تكون بمعنى: إلا أن يحاجوكم، وهذا على تجويز أَن يؤتى أحد ذلك إذا قامت الحجةُ له، فهذا ترتيب التفسير والقراءات على قول من قال: الكلام كله من قول الطائفة.

وقال السدي وغيره: الكلام كله من قوله: ﴿قلْ إِنَّ الهُدَى هُدَى اللهِ﴾... إلى آخر الآية، هو مما أُمِرَ به محمد عليه السلام أن يقوله لأمته. وحكى الزجاجُ وغيره أَن المعنى: قل إن الهدى هو هذا الهدى، لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم. وحكي عن بعض النحويين أَن المعنى: «أَلاَّ يؤتى أحد»، وحذفت «لا» لأن في الكلام دليلاً عليها، كما في قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾[1] أي أَلاَّ تضلوا. وحكي عن أبي العباس المبرد: لا تحذف «لا» وإنما المعنى كراهة أَن تضلوا، وكذلك هنا: كراهة أن يؤتى أحدٌ مثلَ ما أوتيتم، أي ممن خالف دين الإسلام، لأن الله لا يهدي من هو كاذب كفار، فهدى الله بعيد من غير المؤمنين.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وتبعد من هذا القول قراءة ابن كثير بالاستفهام والمد، وتُحْمَلُ عليه قراءة الأعمش وابن أبي حمزة: ﴿إِنْ يُؤْتَى﴾ بكسر الألف، كأنه عليه السلام يخبر أمته أن الله لا يعطي

(١) من الآية (١٧٦) من سورة النساء.



أحداً ولا أعطى فيما سلف مثل ما أعطى أمة محمد عليه السلام من كونها وسطاً، ويكون قوله تعالى: ﴿أو يُحَاجُّوكم﴾ ـ على هذه المعاني التي ترتبت في قول السدي ـ يحتمل معنيين، أحدهما: أو فليحاجوكم عند ربكم، يعني اليهود، فالمعنى: لم يعط أحد مثل حظكم وإلا فيحاجوكم من ادعى سوى ذلك. والمعنى الثاني: أن يكون قوله: ﴿أَوْ يُحَاجُّوكُم﴾ بمعنى التقرير والإزراء باليهود، كأنه قال: أو هل لهم أَن يحاجوكم أو يخاصموكم فيما وهبكم الله وفضَّلكم به؟

وقوله: ﴿هُدَى اللهِ﴾ على جميع ما تقدم خبر ﴿إنّ﴾؛ وقال قتادة والربيع: الكلام من قوله: ﴿قلْ إنَّ الهُدى هُدَى اللهِ﴾ إلى آخر الآية، هو مما أمر به محمد عليه السلام أن يقوله للطائفة التي قالت: ﴿ولا تُؤمنوا إلاَّ لِمَنْ تَبِع دِينَكُم﴾، وتتفق مع هذا القول قراءة ابن كثير بالاستفهام والمد، وتقدير الخبر المحذوف ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾: «حسدتم وكفرتم»، ويكون قوله: ﴿أو يحاجوكم﴾ محمولاً على المعنى، كأنه قال: أتحسدون أو تكفرون لأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم؟ أو يحاجوكم على ما أوتوه فإنه يغلبونكم بالحجة. وأَما على قراءة غير ابن كثير بغير المد فيحتمل [ذلك][1] أن يكون بمعنى التقرير بغير حرف استفهام، وذلك هو الظاهر من لفظ[2] قتادة فإنه قال: يقول: لما أنزل الله كتاباً مثل كتابكم وبعث نبياً مثل نبيكم حسدتموهم على ذلك. ويحتمل أن يكون قوله: ﴿أَنْ يُؤْتى﴾ بدلاً من قوله: ﴿هُدَى اللهِ﴾ ويكون المعنى: قل إن الهدى هدى الله، وهو أن يؤتى أحد كالذي جاءنا نحن. ويكون قوله: ﴿أَوْ يُحَاجُّوكُم﴾ بمعنى: أو فليحاجوكم، فإنه يغلبونكم. ويحتمل قوله: ﴿أن يؤتى﴾ خبر ﴿إنّ﴾ ويكون قوله: ﴿هُدَى الله﴾ بدلاً من ﴿الهدى﴾، وهذا في المعنى قريب من الذي قبله. وقال ابن جريج: قوله تعالى: ﴿أن يؤتى﴾ هو من قول محمد ﷺ لليهود، وتمَّ الكلامُ في قوله: ﴿أوتيتم﴾. وقوله تعالى: ﴿أَوْ يُحَاجُّوكُم﴾ متصلٌ بقول الطائفة: ﴿وَلاَ تُؤمنوا إلاَّ لِمن تَبِعَ دينَكم﴾، وهذا القول يفسر معانيه ما تقدم في قول غيره من التقسيم والله المستعان.

وقرأ ابن مسعود: [أَنْ يُحاجُّوكُم] بدل ﴿أَوْ﴾ وهذه القراءة تلتئم مع بعض المعاني التي تقدمت، ولا تلتئم مع بعضها.

---

(١) ما بين معقفين زيادة من بعض النسخ.

(٢) في بعض النسخ: من قول.



وقوله: ﴿عِندَ رَبِّكُم﴾ يجيء في بعض المعاني على معنى «عند ربكم في الآخرة»، ويجيء في بعضها على معنى «عند كتب ربكم والعلم الذي جعل في العباد»، فأضاف ذلك إلى الربّ تشريفاً، وكأن المعنى: أو يحاجوكم عند الحق.

وقرأ الحسن: [إنْ يُؤْتِي أَحَدٌ]، بكسر الهمزة والتاء، على إسناد الفعل إلى ﴿أَحَدٌ﴾ والمعنى: إن إنعام الله لا يشبهه إنعام أحد من خلقه. وأظهرُ ما في هذه القراءة أن يكون خطاباً من محمد عليه السلام لأمته، والمفعول محذوف تقديره: إن يؤتي أحد أحداً.

قوله عز وجل:

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾ ۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾.

في قوله تعالى: ﴿قلْ إنَّ الفضْلَ بِيَدِ اللهِ﴾ إلى قوله: ﴿العظيم﴾ تكذيب لليهود في قولهم: «نبوة موسى مؤبدة، ولن يؤتي الله أحداً مثل ما أتى بني إسرائيل من النبوة والشرف»، وسائر ما في الآية من لفظة ﴿واسِعٌ﴾ وغير ذلك قد تقدم نظيره.

ثم أخبر تعالى عن أهل الكتاب أَنهم قسمان في الأمانة، ومقصد الآية ذمُّ الخونة منهم، والتفنيدُ لرأيهم وكذبهم على الله في استحلالهم أموال العرب. وفي قراءة أبي بن كعب: [تِيمَنْهُ] بتاء وياء في الحرفين وكذلك: [تيمنَّا][1] في يوسف، قال أبو عمرو الداني: وهي لغة تميم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وما أراه إلا لغة قرشية، وهي كسرُ نون الجماعة كَنِسْتعين، وألف المتكلم كقول ابن عمر: لا إخاله، وتاءِ المخاطب كهذه الآية، ولا يكسرون الياء في الغائب وبها قرأ ابن كعب في: [تِيمَنَّا] وابن مسعود والأشهب العقيلي وابن وثاب. وقد تقدم القول في القنطار في صدر السورة.

وقرأ جمهور الناس: ﴿يُؤَدِّهِ إليكَ﴾ بكسر الهاء التي هي ضمير القنطار، وكذلك

---

(١) في سورة يوسف الآية (١١) ﴿قالوا يا أبانا مالك لا تأمنا على يوسف﴾.



في الأخرى التي هي ضمير الدينار، واتفق أبو عمرو وحمزة وعاصم والأعمش على إسكان الهاء، وكذلك كل ما أشبهه في القرآن، نحو: [نصله جهنم][(١)] و[نؤْتِهْ] و[نُوَلِّهْ] إلا حرفاً حكي عن أبي عمرو أنه كسره، وهو قوله تعالى: ﴿فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ﴾[(٢)]. قال أبو إسحق: وهذا الإسكان الذي روي عن هؤلاء غلطٌ بينٌ لأن الهاءَ لا ينبغي أن تجزم، وإذا لم تجزمْ فلا يجوزُ أن تسكن في الوصل. وأما أبو عمرو فأراه كان يختلس الكسرة فَغُلِطَ عليه، كما غلط عليه في ﴿بارئكم﴾ وقد حكى عنه سيبويه ـ وهو ضابط لمثل هذا ـ أنه يكسرُ كسراً خفيفاً.

والقنطار في هذه الآية: مثالٌ للمال الكثير يدخلُ فيه أكثر من القنطار وأقلّ، وأما الدينار فيحتمل أن يكون كذلك، مثالاً لما قلَّ، ويحتمل أن يريد طبقةً لا تخون إلا في دينار فما زاد، ولم يعن لذكر الخائنين في أقل إذ هم طغام حثالة.

وقرأ جمهور الناس: ﴿دُمتَ﴾ بضم الدال، وقرأ ابن وثاب والأعمش وأبو عبد الرحمن السلمى وابن أبي ليلى والفياض بن غزوان[(٣)] وغيرهم: [دِمْتَ] [وَدِمتم] بكسر الدال في جميع القرآن، قال أبو إسحق: هو من قولهم: دِمْتَ تَدام مثل نِمْتَ تنامُ، وهي لغة. ودام معناه: ثبت على حال ما، والتدويم على الشيء الاستدارة حول الشيء، ومنه قول ذي الرمة[(٤)].

---

(١) في سورة النساء: الآية (١١٥) ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ﴾.

(٢) من الآية (٢٨) من سورة النمل ﴿ٱذْهَب بِّكِتَٰبِى هَٰذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ﴾.

(٣) هو فياض بن غزوان الضبي الكوفي مقرئ موثق، أخذ القراءة عرضاً عن طلحة بن مصرف وسمع من زبيد اليامي، قال الداني: ويروى عنه حروف شواذ من اختياره تضاف إليه، روى الحروف عنه طلحة بن سليمان السمان، وقرأ عليه القرآن بحروف طلحة بن مصرف، وروى عنه عبد الله بن المبارك، وعمر بن شعبان، ونعيم بن ميسرة، وثَّقه أحمد بن حنبل. «طبقات القراءِ لابن الجزري. ٢: ١٣».

(٤) صدر البيت:

مُعْـرَوْريـاً رمـض الـرَّضْـراضِ يَـرْكُضُـه . . . .

واعْرَوْرى: سار في الأَرض وحْدَه، والفرسَ ركبه عُرياناً. والرمض: شدة الحر.

والرضراض: الحصى الصغار، والتَّدويم: الدوران. يصف بذلك جندياً يركض ويضرب برجله الحصى والبيت من قصيدة أولها:



. . . . والشمس حيرى لها في الجوِّ تَدْويمُ

والدوام: الدوار يأخذ في رأس الإنسان فيرى الأشياء تدور له، وتدور الطائر في السماء، وهو ثبوتة إذا صف واستدار، والماء الدائم وغيره هو الذي كأنه يستدير حول مركزه.

وقوله: ﴿قائماً﴾ يحتمل معنيين، قال الزجاج وقتادة ومجاهد: معناه: قائماً على اقتضاءِ دينك؛ يريدون بأنواع الاقتضاء من الحفز والمرافعة إلى الحاكم، فعلى هذا التأويل لا تراعى هيئة هذا الدائم، بل اللفظة من قيام المرء على أشغاله، أي اجتهاده فيها. وقال السدي وغيره: ﴿قائماً﴾ في هذه الآية معناه: قائماً على رأسه، على الهيئة المعروفة، وتلك نهاية الحفز، لأن معنى ذلك أنه في صدر شغل آخر يريد أن يستقبله. وذهب إلى هذا التأويل جماعة من الفقهاء وانتزعوا من الآيات جواز السجن، لأن الذي يقوم عليه غريمه فهو يمنعه من تصرفاته في غير القضاء، ولا فرق بين المنع من التصرفات وبين السجن.

وهذه الآية وما بعدها نزلت فيما روي بسبب أن جماعةً من العرب كانت لهم ديون في ذمم قوم من أهل الكتاب، فلما أسلم أولئك العرب قالت لهم اليهود: نحن لا نؤدّي إليكم شيئاً حين فارقتم دينكم الذي كنتم عليه، فنزلت الآية في ذلك. وروي أَن بني إسرائيل كانوا يعتقدون استحلالَ أموالِ العرب لكونهم أهلَ أوثان، فلما جاء الإسلامُ وأسلم من أسلم من العرب، بقي اليهود فيهم على ذلك المعتقد، فنزلت الآية حامية من ذلك. وقال رسول الله ﷺ: (أَلا كلُّ شيءٍ من أمر الجاهلية فهو تحت قدمي، إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر)(١).

= أعن ترسمت من خرقاء منزلة ... ماء الصبابة من عينيك مسجومُ

ومثل البيت الذي رواه ابن عطية قول علقمة في وصف الخمر:

تشفي الصُّداعَ ولا يؤذيك صالبها ... ولا يُخالطُها في الرأس تدويمُ

(١) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم (عن سعيد بن جبير) انظر (فتح القدير ١: ٣٢٢).



قوله عز وجل:

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾.

الإشارة بـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ إلى كونهم لا يؤدون الأمانةَ في دينارٍ فما فوقه، على أحد التأويلين، والضمير في: ﴿قالُوا﴾ يعني به لفيفَ بني إسرائيل، لأنهم كانوا يقولون: نحن أهل الكتاب، والعرب أميون أصحاب أوثان، فأموالهم لنا حلالٌ متى قدرنا على شيءٍ منها لا حجة علينا في ذلك ولا سبيل لمعترض وناقد إلينا في ذلك. والأميون: القوم الذين لا يكتبون لأنهم لا يحسنون الكتابة، وقد مر في سورة البقرة اشتقاق اللفظ.

واستعارة السبيل هنا في الحجّة هو على نحو قول حميد بن ثور[1]:

وهل أَنا إِن علَّلتُ نفسي بسرحةٍ مِن السرح موجودٌ عليَّ طريقُ؟

وقوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾[2] هو من هذا المعنى، وهو كثير في القرآن وكلام العرب. وروي أن رجلاً قال لابن عباس: إنا نمر في الغزو بأموال أهل الذمة فنأخذ منها الشاة والدجاجة ونحوها قال: وتقولون ماذا؟ قال نقول: ليس علينا بأس، فقال ابن عباس: هذا كما قال أهل الكتاب: ﴿ليسَ علَيْنا في الأُمِّيينَ سبيلٌ﴾ إنهم إذا أدوا الجزية لم تحلَّ لكم أموالُهم إلا بطيب أنفسهم.

وقوله تعالى: ﴿وَيقُولُونَ علَى اللهِ الكذبَ وهُمْ يعلَمون﴾ ذمٌّ لبني إسرائيل بأنهم يكذبون على الله تعالى في غير ما شيء، وهم علماء بمواضع الصدق لو قصدوها، ومن أخطر ذلك أمر محمد ﷺ، هذا قول جماعة من المتأولين. وروي عن السدّي

(١) كنى بالسرحة ـ وهي الشجرة ـ عن امرأة. وعلل نفسه: شغلها (انظر ديوان حميد والإصابة ١ : ٣١٦). وقد قال حميد هذه القصيدة بعد أن نهى عمر بن الخطاب الشعراء عن التشبيب بالنساء.

(٢) من الآية (٤١) من سورة الشورى.

رفع المسيهم

وابن جريج وغيرهما أنَّ طائفةً من أهل الكتاب ادّعت أنَّ في التوراة إحلالَ الله لهم أموال الأُميين كذباً منها وهي عالمة بكذبها في ذلك، وقالا: والإشارة بهذه الآية إلى ذلك الكذب المخصوص في هذا الفصل.

ثم ردَّ الله تعالى في صدر قولهم: ﴿ليْسَ علَيْنا﴾ بقوله: ﴿بلَى﴾ أي: عليهم سبيل وحجة وتباعة، ثم أخبر على جهة الشرط أَن من أوفى بالعهد واتقى عقوبة الله في نقضه، فإنه محبوب عند الله. وتقول العرب: وفىٰ بالعهد، وأوفى به بمعنى، وأوفى هي لغة الحجاز، وفسر الطبري وغيره على أن الضمير في قوله: ﴿بِعَهْدِه﴾ عائد على الله تعالى. وقال بعض المفسرين: هو عائد على ﴿مَنْ﴾. والقولان يرجعان إلى معنى واحد، لأن أمر الله تعالى بالوفاء مقترن بعهد كلِّ إنسان، وقال ابن عباس: ﴿اتَّقى﴾ في هذه الآية، معناه: اتقى الشرك، ثم خرج جواب الشرط على تعميم المتقين تشريفاً للتقوى وحضاً عليها.

وقوله تعالى: ﴿إنَّ الّذينَ يشْتَرون بعَهْدِ اللهِ﴾..... الآية، وعيد لمن فعل هذه الأفاعيل إلى يوم القيامة، وهي آية يدخل فيها الكفر فما دونه من جحد الحقوق، وختر المواثيق. وكل أحد يأخذ من وعيد الآية على قدر جريمته.

واختلف المفسرون في سبب نزولها ـ فقال عكرمة: نزلت في أحبار اليهود، أبي رافع وكنانة بن أبي الحقيق وكعب بن الأشرف وحيي بن أخطب، تركوا عهد الله في التوراة للمكاسب والرياسة التي كانوا بسبيلها. وروي أنها نزلت بسبب خصومة الأشعث بن قيس[1] مع رجل من اليهود في أرض، فوجبت اليمين على اليهودي فقال الأشعث: إذن يحلف يا رسول الله ويذهب بمالي، فنزلت الآية[2]. وروى أن

---

(١) هو الأَشعث بن قيس بن معد يكرب الكندي، يكنى أبا محمد، أمه كبشة بنت يزيد، قدم على رسول الله ﷺ: سنة عشر في وفد كندة وكان رئيسهم مطاعاً، وفي الإسلام وجيهاً، إلا أنه كان ممن ارتد عن الإسلام بعد النبي عليه الصلاة والسلام، ثم راجع الإسلام في خلافه أبي بكر الصديق، شهد القادسية، والمدائن، وجلولاءَ، ونهاوند، واختط بالكوفة داراً في كندة ونزلها وشهد تحكيم الحكمين، كان أَحد شهود الكتاب، توفي سنة ٤٢ وقيل: ٤٠ هـ بالكوفة وصلى عليه الحسن بن علي. «الإصابة». و«الاستيعاب».

(٢) أَخرجه البخاري، ومسلم، وأَهل السنن، وغيرهم عن ابن مسعود. قال: قال رسول الله ﷺ: (من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقطع بها مالَ امرىء مسلم) الحديث.



الأَشعث بن قيس اختصم في أرض مع رجل من قرابته فوجبت اليمين على الأشعث ، وكان في الحقيقة مبطلاً قد غصب تلك الأرضَ في جاهليته فنزلت الآية ، فنكل الأشعث عن اليمين ، وتحرج وأعطى الأَرض وزاد من عنده أرضاً أخرى[١] .

وروي أَن الآية نزلت بسبب خصومة لغير الِأشعث بن قيس. وقال الشعبي: نزلت الآية في رجل أقام سلعةً في السوق من أول النهار ، فلما كان في آخره جاءه رجل فساومه فحلف حانثاً: لقد منعها في أول النهار من كذا وكذا ولولا المساء ما باعها، فنزلت الآية بسببه[٢] ، وقال سعيد بن المسيب: اليمين الفاجرة من الكبائر ، ثم تلا هذه الآية. وقال ابن مسعود: كنا نرى ونحن مع نبينا أَنَّ من الذنب الذي لا يغفر يمينَ الصبرإذا فجر فيها صاحبها، وقد جعل الله الأَيمانَ في هذه الألفاظ مشتراة، فهي مثمونة أيضاً. والخلاق: الحظ والنصيب والقدر ، وهو مستعمل في المستحبات.

وقال الطبري: ﴿ولا يُكَلِّمهُمُ الله﴾ معناه: بما يسرهم، وقال غيره: نفى تعالى أن يكلمهم جملة لأنه يكلم عباده المؤمنين المتقين. وقال قوم من العلماء: وهي عبارة عن الغضب؛ المعنى: لا يحفل بهم ولا يرضى عنهم. ﴿وَلاَ يُزَكِّيهم﴾ يحتمل معنيين، أحدهما: يطهرهم من الذنوب وأدرانها، والآخر: ينمي أعمالهم، فهي تنمية لهم، والوجهان منفيان عنهم في الآخرة، و﴿أَليمٌ﴾ فعيل بمعنى مُفعل ، فالمعنى ، مؤلم.

قوله عز وجل:

﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَٰبَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ .

الضمير في ﴿منهم﴾ عائد على أهل الكتاب؛ والفريق: الجماعة من الناس ، هي مأخوذة من فرق إذا فصل وأبان شيئاً عن شيء. و﴿يَلْوُونَ﴾ معناه: يحرفون ويتحيلون بتبديل المعاني من جهة اشتباه الألفاظ واشتراكها وتشعب التأويلات فيها، ومثال ذلك قولهم: ﴿ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ ﴾[٣] ونحو ذلك، وليس التبديل المحض بِلَيٍّ،

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره عن ابن جريج. ٣: ٣٢٢.

(٢) أخرجه البخاري ، وابن أبي حاتم عن عبد الله بن أبي أوفى. «تفسير ابن كثير: ١: ٣٧٦».

(٣) من الآية (٤٦) من سورة النساء.



وحقيقة الليّ في الثياب والحبال ونحوها: فتلها وإراغتها[١]، ومنه ليُّ العنق، ثم استعمل ذلك في الحجج والخصومات والمجادلات تشبيهاً بتلك الإراغةِ التي في الأجرام، فمنه قولهم: خصم ألْوى، ومنه قول الشاعر:

فلو كان في ليلى شذًى من خصومة لَلَوَّيْتُ أعناق الخصوم الملاويا[٢]

وقال الآخر:

ألفيتني ألْوَى بَعِيدَ المُسْتَمَرْ[٣]

وقرأ جمهورِ الناس: ﴿يلْوُونَ﴾ مضارع لَوى، على وزن فعَل بتخفيف العين، وقرأ أبو جعفر بن القَعقاع وشيبة بن نصاح: [يُلَوّون] بتشديد الواو وفتح اللام من لوَّى، على وزن فَعَّل بتشديد العين، وهو تضعيف مبالغة لا تضعيف تعدية. وقرأ حميد: [يَلُون] بضم اللام وسكون الواو، وهي في الأصل: ﴿يلوُن﴾ مثل قراءة الجماعة، فهمزت الواو المضمومة لأنها عرفها في بعض اللغات، فجاء ـ يلؤون ـ فنقلت ضمة الهمزة إلى اللام فجاء ﴿يلون﴾. والكتاب في هذا الموضع: التوراة، وضمير الفاعل في قوله: ﴿لِتَحْسَبوه﴾ هو للمسلمين.

وقوله: ﴿وما هُوَ مِن عِنْدِ الله﴾ نفى أن يكون منزّلاً كما ادّعوا، وهو من عند الله بالخلق والاختراع والإيجاد، ومنهم بالتكسب، ولم تعن الآية إلا لمعنى التنزيل فبطل تعلق القدرية بظاهر قوله: ﴿وما هُوَ مِن عِنْدِ اللهِ﴾. وقد تقدم نظير قوله تعالى: ﴿ويقُولونَ علَى اللهِ الكذبَ وهُمْ يعلَمونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ما كانَ لِبَشَرٍ﴾ معناه: لأحد من الناس. والبشر: اسم جنس يقع

---

(١) الإراغة: المخادعة، وهي مصدر: أراغ.

(٢) البيت لمجنون ليلى (ديوان: ٣١٣، واللسان: شذا، لوى) والشذا: الأذى، والملاويا: الثنايا الملتوية.

(٣) في المثل: «لتجدن فلاناً ألوى بعيد المستمر» (فصل المقال: ١٣١ والميداني ٢: ٩٤)، وقيل: إن المثل للنعمان قاله في خالد بن معاوية السعدي، واستخدمه أرطاة بن سهية في رجز له:

إذا تخازرت وما بي من خزر ثم كسرت العين من غير عور
ألفيتني ألوى بعيد المستمر

وروي في اللسان (خزر) لعمرو بن العاص، وانظر أيضاً المعاني الكبير: ٢٣٩؛ وهو مثل في شدة الخصومة واللجاجة.



للكثير والواحد، ولا مفرد له من لفظه، وهذا الكلام لفظه النفي التام كقول أبي بكر رضي الله عنه: ما كان لابن أبي قحافةَ أن يصلّي بين يدي رسول الله ﷺ[١]، وإنما يعلم مبلغها من النفي بقرينة الكلام الذي هي فيه، كقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾[٢] وقوله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ﴾[٣] فهذا منتفٍ عقلاً، وأَما آيتنا هذه فإِن النفي فيها على الكمال لأنا نقطع أن الله تعالى لا يؤتي النبوءة للكذَبَة والمدّعين. و: ﴿الكتابَ﴾ في هذه الآية اسم جنس، ﴿والحُكْمَ﴾ بمعنى: الحكمة، ومنه قول النبي عليه السلام: (إِنَّ من الشعر لحكماً)[٤]، و﴿ثُمَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يقولَ﴾ معطية تعظيم الذنب في القول، بعد مهلة من هذا الإِنعام.

وقوله: ﴿عباداً﴾ هو جمع عبد، ومن جموعه عبيد وعِبِدَّى[٥]. وقال بعض اللغويين: هذه الجموع بمعنى، وقال قوم: العباد لله، والعبيد والعِبدَّى للبشر، وقال قوم: العِبدَّى، إنما تقال في العبيد بني العبيد، وكأنه بناء مبالغة تقتضي الإِغراق في العبودية. والذي استقريت في لفظة العباد: أنه جمع عبد متى سيقت اللفظة في مضمار الترفيع والدلالة على الطاعة دون أَن يقترن بها معنى التحقير وتصغير الشأن؛ وانظر قوله تعالى: ﴿والله رؤوف بالعباد﴾ ﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ ﴿ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ﴾[٦] وقول عيسى في معنى الشفاعة والتعريض لرحمة الله: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ﴾[٧] فنوه بهم. وقال بعض اللغويين: إن نصارى الحيرة وهم عرب لما أطاعوا كسرى ودخلوا تحت أمره سمتهم العرب العباد، فلم ينته بهم إلى اسم العبيد. وقال قوم: بل هم قوم من العرب من قبائل شتى اجتمعوا وتنصَّروا وسمّوا أنفسهم العباد، كأنه انتساب إلى عبادة الله. وأما العبيد فيستعمل في تحقير، ومنه قول امرىء القيس:

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم والإمام أحمد وأبو داود والنسائي، (نيل الأوطار ٣: ١٥٧).

(٢) من الآية (١٤٥) من سورة آل عمران.

(٣) من الآية (٦٠) من سورة النمل.

(٤) أخرجه الإِمام أحمد في مسنده وأبو داود (عن ابن عباس) كما أخرجه أبو داود (عن بريدة) وهو ضعيف (الجامع الصغير ١: ٣٣١).

(٥) للفظة (عبد) جموع عدة، (راجع لسان العرب).

(٦) هي على الترتيب من السور والآيات؛ البقرة: ٢٠٧، الأنبياء: ٢٦، الزمر: ٥٣.

(٧) من الآية (١١٨) من سورة المائدة.



قـــولا لـــدودانَ عبيـــد العصـــى   مـا غـركـم بـالأسـد البـاسـل؟[١]

ومنه قول حمزة بن عبد المطلب: «وهل أنتم إلا عبيد لأبي»[٢]؟ ومنه قول الله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾[٣] لأنه مكان تشفيق وإعلام بقلة انتصارهم ومقدرتهم، وأنه تعالى ليس بظلام لهم في ذلك. ولما كانت لفظة العباد تقتضي الطاعةَ لم تقع هنا، ولذلك أُنِس بها في قوله تعالى: ﴿۞قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾[٤]. فهذا النوع من النظر يسلك به سبل العجائب في ميز فصاحة القرآن العزيز على الطريقة العربية السليمة.

ومعنى قوله: ﴿كونوا عِباداً لي مِنْ دُونِ اللهِ﴾ اعبدوني واجعلوني إلهاً.

واختلف المفسرون إلى من هي الإشارة بقوله تعالى: ﴿ما كان لِبَشَرٍ﴾ ـ فقال النقاش وغيره: الإشارة إلى عيسى عليه السلام، والآية رادّةٌ على النصارى الذين قالوا: عيسى إله، وادَّعوا أَن عبادته هي شرعه ومستندة إلى أوامره. وقال ابن عباس والربيع وابن جريج وجماعة من المفسرين: بل الإشارة إلى محمد عليه السلام. وسبب نزول الآية: أن أبا رافع القرظي قال للنبي ﷺ حين اجتمعت الأحبار من يهود والوفد من نصارى نجران: يا محمد إنما تريد أن نعبدك ونتخذك إلهاً كما عَبدت النصارى عيسى، فقال الرئيس من نصارى نجران: أوَ ذلك تريد يا محمد وإليه تدعونا؟ فقال النبي ﷺ: (معاذ الله، ما بذلك أُمرت، ولا إليه دعوت)[٥] فنزلت الآية في ذلك. قال بعض العلماء: أرادت الأحبارُ أن تلزم هذا القول محمداً ﷺ، لما تلا عليهم: ﴿قل إِنْ كُنْتُم تحبُّونَ اللهَ فاتَّبعوني﴾، وإنما معنى الآية: فاتبعوني فيما أدعوكم إليه من طاعة الله، فحرفوها بتأويلهم، وهذا من نوعِ ليّهم الكتاب بألسنتهم.

---

(١) البيت من قصيدة طويلة لامرئ القيس. ودودان: بطن من بطون بني أسد. وعبيد العصا: الذين يساقون بها ذِلَّةً وهواناً، وهو أول من لقبهم بهذا اللقب فلزمهم، والمراد بالأسد الباسل: الشاعر نفسه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب البيوع والمغازي واللباس، كما أخرجه مسلم في الأشربة، وأبو داود في الخراج، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده عن علي بن الحسين. «القسطلاني ٤ : ٣٠».

(٣) من الآية (٤٦) من سورة فصلت.

(٤) من الآية (٥٣) من سورة الزُّمَر.

(٥) أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس، (فتح القدير ١ : ٣٢٤).



وقرأ جمهور القراء: ﴿ثم يقولَ﴾ بالنصب، وروى شبل[١] عن ابن كثير، ومحبوب[٢] عن أبي عمرو: [ثم يقولُ] برفع اللام، وهذا على القطع وإضمار مبتدأ، وقرأ عيسى بن عمر: [عباداً ليَ] بتحريك الياء مفتوحة.

قوله عز وجل:

﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾.

المعنى: ولكن يقول: ﴿كُونُوا ربَّانِيِّينَ﴾ وهو جمع ربَّانيّ.

واختلف النحاة في هذه النسبة، فقال قوم: هو منسوب إلى الرب من حيث هو عالم علمه، العامل بطاعته، المعلم للناس ما أمر به؛ وزيدت الألف والنون مبالغةً كما قالوا: لحياني وشعراني في النسبة إلى اللحية والشعر. وقال قوم: الرباني منسوب إلى الربان وهو معلم الناس وعالمهم السائس لأمرهم، مأخوذ من ربَّ يربُّ إذا أصلح وربَّى، وزيدت فيه هذه النون كما زيدت في غضبان وعطشان، ثم نسب إليه رباني.

واختلف العلماء في صفة من يستحق أن يقال له: ربَّاني، فقال أبو رزين[٣]

---

(١) شبل بن عباد المَكي القارىء، ثقة، ضابط، هو أجل أَصحاب ابن كثير، مولده في سنة ٧٠ وتوفي قبل سنة ١٤٨. روى عن أَبي الطفيل، وابن كثير، وعباس بن سهل، وزيد بن أَسلم، وغيرهم. وعنه روى ابنه داود، وسعد بن إبراهيم، وابن المبارك، وابن عيينة وغيرهم. «طبقات القراءِ لابن الجزري». و«تهذيب التهذيب».

(٢) هو محمد بن الحسن بن هلال بن محبوب، أَبو بكر محبوب «وهو لقبه» البصري، مولى قريش، مشهور كبير، روى القراءة عن شبل بن عباد، ومسلم بن خالد، وأَبي عمرو بن العلاءِ، وعنه روى محمد بن يحيى القطعي، وخلف بن هشام، وروح بن عبد المؤمن، وحدث عنه أَحمد بن حنبل، ومحمد بن سنان، وأَخرج له البخاري. «طبقات القراءِ لابن الجزري. ٢: ١٢٣».

(٣) هو مسعود بن مالك أَبو رزين الأسدي مولى أبي وائل الكوفي، روى عن معاذ بن جبل، وابن مسعود، وعلي بن أَبي طالب، وغيرهم، وروى عنه ابنه عبد الله، وعاصم بن أَبي النجود، والأعمش، وغيرهم، شهد صِفين مع علي، كان عالماً، فهما، ثقة، وقع ذكره في البخاري في الحيض من صحيحه، أَرخ ابن قانع وفاته بسنة: ٨٥هـ وقال خليفة: مات بعد الجماجم. «تهذيب التهذيب. ١٠ ص: ١١٨». و«طبقات القراء لابن الجزري».



الرباني: الحكيم العالم، وقال مجاهد: الرباني: الفقيه، وقال قتادة وغيره: الرباني: العالم الجليل، وقال ابن عباس: هو الحكيم الفقيه، وقال الضحاك: هو الفقيه العالم، وقال ابن زيد: الربّاني: والي الأمر، يربّ الناس أي يصلحهم. فالربانيون: الولاة والأحبار والعلماء؛ وقال مجاهد: الرباني: فوق الحبر لأن الحبر هو العالم، والرباني هو الذي جمع إلى العلم والفقه البصرَ بالسياسة والتدبير والقيام بأمور الرعية وما يصلحهم في دينهم ودنياهم، وفي البخاري: الرباني: الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره. فجملة ما يقال في الرباني أنه العالم بالرب والشرع، المصيب في التقدير من الأقوال والأفعال التي يحاولها في الناس.

وقوله: ﴿بما كُنتُم﴾ معناه: بسبب كونكم عالمين دارسين، فـ ما مصدرية، ولا يجوز أن تكون موصولة، لأن العائد الذي كان يلزم لم يكن بد أن يتضمنه ﴿كُنتُم تُعَلّمون﴾، ولا يصح شيء من ذلك لأن كان قد استوفت خبرها ظاهراً وهو: ﴿تُعلّمون﴾، وكذلك ﴿تُعَلّمون﴾ قد استوفى مفعوله وهو ﴿الكتابَ﴾ ظاهراً، فلم يبق إلا أن ما مصدرية، إذ لا يمكن عائد، و: ﴿تُعَلِّمون﴾ بمعنى تعرِّفون، فهي متعدية إلى مفعول واحد.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو: [تَعْلمون] بسكون العين وتخفيف اللام، وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي: ﴿تُعَلِّمون﴾ مثقلاً، بضم التاء وكسر اللام، وهذا على تعدية الفعل بالتضعيف، والمفعول الثاني على هذه القراءة محذوف، تقديره: تعلمون الناس الكتابَ. والقراءتان متقاربتا المعنى، وقد رجحت قراءة التخفيف بتخفيفهم ﴿تدرسُون﴾، وبأن العلم هو العلة التي توجب للموفق من الناس أن يكون ربانياً، وليس التعليم شرطاً في ذلك، ورجحت الأخرى بأن التعليم يتضمن العلم، والعلم لا يتضمن التعليم، فتجيء قراءة التثقيل أبلغ في المدح. ومن حيث العالم بحال من يعلم، فالتعليم كأنه في ضمن العلم. وقراءة التخفيف عندي أرجح.

وقرأ مجاهد والحسن: [تَعَلَّمون] بفتح التاء والعين وشدّ اللام المفتوحة. وقرأ جمهور الناس: [تدرُسون] بضم الراء، من دَرَسَ إذا أدمن قراءةَ الكتاب وكرره، وقرأ أبو حيوة: [تدرِسون] بكسر الراء، وهذا على أنه يقال في مضارع درس، يدرُس ويدرِس، وروي عن أبي حيوة أنه قرأ: [تُدَرِّسون]، بضم التاء وكسر الراء وشدها،

رفع المسهم

بمعنى: تدرِّسون غيركم. وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي: [ولا يأمُركم] برفع الراء، وكان أبو عمرو يختلس حركة الراء تخفيفاً، وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة: [ولا يأمرَكم] نصباً، ولا خلاف في الراء من قوله: ﴿أيأمرُكم﴾ إلا اختلاس أبي عمرو، فمن رفع قوله: ﴿لا يأمُركم﴾، فهو على القطع. قال سيبويه: المعنى: ولا يأمركم الله، وقال ابن جريج وغيره: المعنى: ولا يأمركم هذا البشر الذي أوتي هذه النعم، وهو محمد ﷺ، وفي قراءة ابن مسعود: [ولَنْ يأمُركم] فهذه قراءة تدلُّ على القطع. وأما قراءة من نصب الراء فهي عطف على قوله: ﴿أنْ يُؤْتِيَه﴾ والمعنى: ولا له أَن يأمركم، قاله أبو علي وغيره. وقال الطبري: قوله: ﴿ولا يأمرَكم﴾ ـ بالنصب ـ معطوف على قوله: ﴿ثمَّ يقولَ﴾؛ وهذا خطأ لا يلتئم به المعنى[1]، والأرباب في هذه الآية بمعنى الآلهة.

وقوله تعالى: ﴿أيأمُرُكُمْ بالكُفْر﴾ تقرير على هذا المعنى الظاهرِ فسادُهُ.

وقوله تعالى: ﴿وإذْ أَخَذَ اللهُ ميثاقَ النَّبيِّينَ﴾... الآية، المعنى: واذكر يا محمد إذ، ويحتمل أن يكون أخذ هذا الميثاق حينَ أخرج بني آدم من ظهر آدم نسماً، ويحتمل أن يكون هذا الأخذ على كل نبي في زمنه ووقت بعثه، ثم جمع اللفظ في حكاية الحال في هذه الآية، والمعنى: إن الله تعالى أخذ ميثاق كل نبي بأنه يلتزم هو ومن آمن به الإيمانَ بمن أتى بعده من الرسل الظاهرة براهينهم، والنصرة له.

واختلف المفسرون في العبارة عن مقتضى ألفاظ هذه الآية ـ فقال مجاهد والربيع: إنما أَخذ ميثاق أهل الكتاب لا ميثاق النبيين، وفي مصحف أبي بن كعب وابن مسعود: [وإذْ أَخَذَ الله ميثاق الذين أُوتوا الكتاب] قال مجاهد: هكذا هو القرآن، وإثبات ﴿النبيين﴾ خطأ من الكُتَّاب. وهذا لفظ مردود بإجماع الصحابة على مصحف عثمان رضي الله عنه. وقال ابن عباس رضي الله عنه: إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم،

---

(١) وجه الخطأ أنه إذا كان معطوفاً على ﴿ثُمَّ يقولَ﴾ وكانت ﴿لا﴾ لتأسيس النفي فلا يمكن إلاَّ أَن يقدر العامل قبل ﴿لا﴾ وهو (أن)، فينسبك من أَن والفعل المنفي مصدر مُنتف فيصير المعنى، ما كان لبشر موصوف بما وصف به انتفاء أمر باتخاذ الملائكة والنبيين أَرباباً، وإذا لم يكن له الانتفاء كان له الثبوت فصار آمراً باتخاذهم أرباباً وهو خطأ، فإذا جعلت ﴿لا﴾ لتأكيد النفي السابق كان النفي منسحباً على المصدرين المقدر ثبوتهما فينتفي قوله: ﴿كونوا عباداً لي﴾، وأمره باتخاذ الملائكة والنبيين أَرباباً. راجع البحر المحيط ٢/٥٠٧.



فهو أخذٌ لميثاق الجميع. وقال طاوس: أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضاً. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ما بعث الله نبياً ـ آدم فمن بعده ـ إلا أخذ عليه العهد في محمد؛ لئن بعث وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه، وأمره بأخذه على قومه، ثم تلا هذه الآية، وقاله السدي، وروي عن طاووس أنه قال: صدر الآية أخذ الميثاق على النبيين، وقوله: ﴿ثُمَّ جاءَكُم﴾ مخاطبة لأهل الكتاب بأخذ الميثاق عليهم ـ حكاه الطبري، وهو قول يفسده إعراب الآية[1]. وهذه الأقوال كلها ترجع إلى ما قاله علي بن أبي طالب وابن عباس، لأن الأخذ على الأنبياء أخذ على الأمم.

وقرأ حمزة وغيره سوى السبعة: [لِما] بكسر اللام، وهي لام الجر، والتقدير: لأجل ما آتيناكم، إذ أنتم القادة والرؤوس، ومن كان بهذه الحال فهو الذي يؤخذ ميثاقه. وما في هذه القراءة بمعنى الذي الموصولة، والعائد إليها من الصلة تقديره: آتيناكموه، و﴿مِنْ﴾ لبيان الجنس. وقوله: ﴿ثم جاءكم﴾... الآية، جملة معطوفة على الصلة، ولابد في هذه الجملة من ضمير يعود على الموصول، فتقديره عند سيبويه: رسول به مصدق لما معكم، وحذف تخفيفاً كما حذف الذي في الصلة بعينها لطول الكلام، كما قال تعالى: ﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا﴾[2]؛ والحذف من الصلات كثير جميل، وأما أبو الحسن الأخفش فإن قوله تعالى: ﴿لِما مَعَكم﴾ هو العائد عنده على الموصول، إذ هو في المعنى بمنزلة الضمير الذي قدَّر سيبويه، وكذلك قال الأخفش في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[3] لأن المعنى: لا يضيع أجرهم، إذ المحسنون هم من يتقي ويصبر، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾[4] وكذلك ما ضارع هذه الآيات. وسيبويه رحمه الله لا يرى أن يضع المظهر موقع المضمر، كما يراه أبو الحسن. واللام في: ﴿لَتؤمِنُنَّ﴾ هي اللام المتعلقة للقسم الذي تضمنه أخذ الميثاق، وفصل بين القسم والمقسم عليه بالجار والمجرور، وذلك جائز.

---

(١) لأن الضمير في كلٍّ من آتَيْتُكُم وجاءكم يرجع إلى النبيين، أو الأتباع، وهذا القول يخصص الضمير في (جاءكم) لأهل الكتاب فقط.

(٢) من الآية (٤١) من سورة الفرقان.

(٣) من الآية (٩٠) من سورة يوسف.

(٤) من الآية (٣٠) من سورة الكهف.

رفع المساهم

وقرأ سائر السبعة ﴿لَما﴾ بفتح اللام ، وذلك يتخرج على وجهين، أحدهما: أن تكون ما موصولة في موضع رفع بالابتداء، واللام لام الابتداء، وهي متلقية لما أجري مجرى القسم من قوله تعالى: ﴿وإِذْ أَخَذَ اللهُ ميثاقَ﴾ ، وخبر الابتداء قوله: ﴿لَتؤمِنُنَّ﴾ و﴿لَتُؤمِنُنَّ﴾ متعلق بقسم محذوف ، والمعنى: والله لتؤمنن؛ هكذا قال أبو علي الفارسي ، وفيه من جهة المعنى نظر إذا تأملتَ على أيّ شيءٍ وقع التحليف ، لكنه متوجه بأن الحلف يقع مرتين تأكيداً ، فتأمل. والعائد الذي في الصلة ، والعائد الذي في الجملة المعطوفة على الصلة هنا في هذه القراءة هما على حدّ ما ذكرناهما في قراءة حمزة ، أما أَن هذا التأويل يقتضي عائداً ثالثاً من الخبر الذي هو ﴿لَتُؤمِنُنَّ﴾ فهو قوله تعالى: ﴿به﴾ فالهاء من ﴿به﴾ عائدة على ﴿ما﴾ ، ولا يجوز أن تعود على ﴿رَسُول﴾ فيبقى الموصول حينئذ غير عائد عليه من خبره ذكر. والوجه الثاني الذي تتخرج عليه قراءة القراء ﴿لَما﴾ بفتح اللام، هو أن تكون ﴿ما﴾ للجزاء شرطاً، فتكون في موضع نصب بالفعل الذي بعدها وهو مجزوم، و﴿جاءَكُم﴾ معطوف في موضع جزم، واللام الداخلة على ما ليست المتلقية للقسم ، ولكنها الموطئة المؤذنة بمجيء لام القسم فهي منزلة اللام في قوله تعالى: ﴿۞ لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾[1] لأنها مؤذنة بمجيء المتلقية للقسم في قوله: ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ ، وكذلك هذه مؤذنة بمجيء المتلقية للقسم في قوله: ﴿لَتُؤمِنُنَّ به﴾ ، وهذه اللام الداخلة على ﴿إن﴾ لا يعتمد القسم عليها، فلذلك جاز حذفها تارة وإِثباتها تارة، كما قال تعالى: ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2]. قال الزجاج: لأن قولك ، والله لئن جئتني لأكرمنك، إنما حلف على فعلك[3] ، لا أنّ الشرط معلق به ، فلذلك دخلت اللام على الشرط ، وما في هذا الوجه من كونها جزاء لا تحتاج إلى عائد لأنها مفعولة والمفعول لا يحتاج إلى عائد ذكر. والضمير في قوله تعالى: ﴿لَتُؤمِنُنَّ به﴾ عائد على ﴿رسول﴾، وكذلك هو على قراءة من كسر اللام، وأما الضمير في قوله: ﴿ولَتَنْصُرَنَّه﴾ فلا يحتمل بوجه إلا العودَ على ﴿رسول﴾ ، قال أبو علي في الإغفال: وجزاء الشرط

---

(١) من الآية (٦٠) من سورة الأحزاب.

(٢) من الآية (٧٣) من سورة المائدة.

(٣) لعل صحة الجملة: «إنما هو حلِفٌ على فعلك».

محذوف[١] بدلالة قوله: ﴿لتؤمِنُنَّ﴾ عليه. قال سيبويه: سألته ـ يعني الخليل ـ عن قوله تعالى: ﴿وإذْ أخَذَ اللهُ ميثاق النَّبيِّينَ لما آتيتُكم﴾ فقال: ما هنا بمنزلة الذي ودخلتها اللام كما دخلت على ﴿إن﴾ حين قلت: لئن فعلت لأفعلن، ثم استمر يفسر وجه الجزاء؛ قال أبو علي: أراد الخليل بقوله: هي بمنزلة الذي أنها اسم، كما أَن الذي اسم، ولم يرد أنها موصولة كالذي، وإنما فرَّ من أن تكون (ما) حرفاً كما جاءت حرفاً في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾[٢] وفي قوله: ﴿ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[٣]. والله المستعان.

وحكى المهدوي ومكي عن سيبويه والخليل: إن خبر الابتداء فيمن جعل ما ابتداء على قراءة من فتح اللام هو في قوله: ﴿مِنْ كتابٍ وحِكْمة﴾ ولا أعرف من أين حكياه، لأنه مفسد لمعنى الآية، لا يليق بسيبويه والخليل؛ وإنما الخبر في قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ كما قال أبو علي الفارسي ومن جرى مجراه كالزجاج وغيره.

وقرأ الحسن: [لَمَّا آتيناكم] بفتح اللام وشد الميم، قال أَبو إسحق: أي لمَّا آتاكم الكتاب والحكمة أخذ الميثاق، وتكون اللام تؤول إلى الجزاء، كما تقول: لمَّا جئتني أكرمتك.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويظهر أن (لمّا) هذه هي الظرفية، أي: لما كنتم بهذه الحال رؤساءَ الناس وأماثلهم أخذ عليكم الميثاق، إذ على القادة يؤخذ، فيجيء هذا المعنى كالمعنى في قراءة حمزة.

وذهب ابن جني[٤] في [لما] في هذه الآية إلى أن أصلها «لمن ما»، وزيدت «من» في الواجب على مذهب الأخفش، ثم أدغمت، كما يجب في مثل هذا، فجاء (لَمّما)، فثقل اجتماع ثلاث ميمات فحذفت الميم الأولى فبقي «لمَّا». وتتفسر هذه القراءة على

---

(١) قال أبو (ح) ـ جواب الشرط لا يحذف إلا إذا كان من جنس جواب القسم المذكور ليدل عليه، إن قدرناه من جنسه وهو (يؤمنوا) خلت جملته من ضمير يعود على (ما) الشرطية. فتأمل.

(٢) من الآية (١١١) من سورة هود.

(٣) من الآية (٣٥) من سورة الزخرف.

(٤) المحتسب ١: ١٦٤.



هذا التوجيه المحلق تفسر ﴿لَما﴾ بفتح الميم مخففة، وقد تقدم. وقرأ نافع وحده: [آتيناكم] بالنون، وقرأ الباقون: ﴿آتيتكم﴾ بالتاء، و﴿رسول﴾ في هذه الآية اسم جنس، وقال كثير من المفسرين: الإشارة بذلك إلى محمد ﷺ، وفي مصحف ابن مسعود: ﴿مُصَدِّقاً﴾ بالنصب على الحال.

قوله عز وجل:

﴿ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾.

هذه الآية هي وصف توقيف الأنبياء على إقرارهم بهذا الميثاق والتزامهم له وأخذ عهد الله فيه، وذلك يحتملُ موطنَ القسم، ويحتمل أن يراد بهذه العبارة الجامعة وصفُ ما فعل مع كلِّ نبي في زمنه. ﴿وأَخَذْتُمْ﴾ في هذه الآية عبارة عما تحصَّل لهم من إيتاء الكتاب والحكمة، فمن حيث أَخذ عليهم أَخذوا هم أيضاً؛ وقال الطبري: أَخذتم في هذه الآية معناه: قبلتم، والإصر: العهد، لا تفسير له في هذا الموضع إلا ذلك. وقوله تعالى: ﴿فاشْهَدوا﴾ يحتمل معنيين: أحدهما: فاشهدوا على أممكم المؤمنين بكم، وعلى أنفسكم بالتزام هذا العهد، هذا قول الطبري وجماعة، والمعنى الثاني: بينوا الأمر عند أممكم واشهدوا به. وشهادة الله تعالى على هذا التأويل وهي التي في قوله: ﴿وأَنا مَعَكُم مِن الشاهدين﴾ هي إعطاء المعجزات وإقرار نبواتهم، هذا قول الزجاج وغيره، فتأمل؛ القول الأول هو إيداع الشهادة واستحفاظها، والقول الثاني هو الأمر بأَدائها. وحكم الله تعالى بالفسق على من تولَّى من الأمم بعد هذا الميثاق، قاله علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره. ويحتمل أن يريد بعد الشهادة عند الأمم بهذا الميثاق على أن قوله: ﴿فاشْهَدوا﴾ أمر بالأداء.

وقرأ أبو عمرو: [يَبغون] بالياء مفتوحة، [وتُرجعون] بالتاء مضمومة، وقرأ عاصم [يَبْغون] و[يُرْجعون] بالياء معجمة من تحت فيهما، وقرأ الباقون بالتاء فيهما. ووجوه هذه القراءات لا تخفى بأدنى تأمل.

و﴿تَبْغُون﴾ معناه: تطلبون. و﴿أَسْلَم﴾ في هذه الآية بمعنى: استسلم عند جمهور المفسرين، و﴿مَن﴾ في هذه الآية تعمُّ الملائكة والثقلين.



واختلفوا في معنى قوله: ﴿طوعاً وكرهاً﴾ ـ فقال مجاهد: هذه الآية كقوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾(١)، فالمعنى أن إقرار كل كافر بالصانع هو إسلامٌ كرهاً. فهذا عموم في لفظ الآية، لأنه لايبقى من لا يسلم على هذا التأويل، و ﴿أَسْلَمَ﴾ فيه بمعنى استسلم، وقال بمثل هذا القول أبو العالية رفيع، وعبارته رحمه الله: كلُّ آدمي فقد أقر على نفسه بأن الله حيّ وأنا أعبده، فمن أشرك في عبادته فهذا الذي أسلم كرهاً، ومن أخلص فهذا الذي أسلم طوعاً. وقال ابن عباس: بل إسلام الكاره منهم كان حين أخذ الميثاق. وروي عن مجاهد أنه قال: الكره في هذه الآية هو بسجود ظلِّ الكافر، فيسجد المؤمن طوعاً ويسجد ظلّ الكافر وهو كاره. وقال الشعبي: الآية عبارة عن استقادة جميع البشر لله وإذعانهم لقدرته وإن نسب بعضهم الألوهية إلى غيره، وذلك هو الذي يسجد كرها؛ وهذا هو قول مجاهد وأبي العالية المتقدم وإن اختلفت العبارات. وقال الحسن بن أبي الحسن: معنى الآية أنه أسلم قوم طوعاً، وأسلم قوم خوف السيف. وقال مطر الوراق: أسلمت الملائكة طوعاً، وكذلك الأنصار وبنو سليم وعبد القيس، وأسلم سائر الناس كرهاً حذر القتال والسيف(٢). وهذا قولٌ الإسلامُ فيه هو الذي في ضمنه الإيمان، والآية ظاهرها العموم ومعناها الخصوص، إذ من أهل الأرض من لم يُسْلِمْ طوعاً ولا كرهاً على هذا الحد. وقال قتادة: الإسلام كرهاً هو إسلام الكافر عند الموت والمعاينة حيث لا ينفعه. ويلزم على هذا أن كل كافر يفعل ذلك، وهذا غير موجود إلا في أفراد، والمعنى في هذه الآية يفهم كل ناظر أن هذا القسم الذي هو الكره إنما هو في أهل الأرض خاصة، والتوقيف بقوله: ﴿أَفَغَيْرَ﴾ إنما هو لمعاصري محمد ﷺ من الأحبار والكفار. وقرأ أبو بكر عن عاصم: [أُصري] بضم الألف، وهي لغة.

قوله عز وجل:

﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾.

---

(١) من الآية (٢٥) من سورة لقمان، ومن الآية ٣٨ من سورة الزمر.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، وأخرج الديلمي عن أنس نحوه، (فتح القدير ١: ٣٣٦).

المعنى: قل يا محمد أنت وأمتك: آمنَّا بالله وما أُنزل علينا، وهو القرآن وأمر محمد ﷺ؛ والإنزال على نبيِّ الأمة إنزالٌ عليها، وقدم إسماعيل لسنِّهِ، وسائر الآية بين.

ثم حكم تعالى في قوله: ﴿ومَنْ يَبْتَغِ﴾ . . . . الآية، بأنه لا يقبل من آدمي ديناً غيرَ دين الإسلام، وهو الذي وافق في معتقداته دينَ كلِّ من سَمَّى من الأنبياء، وهو الحنيفية السمحة.

وقال عكرمة: لما نزلت هذه الآية قال أهل الملل للنبي ﷺ: قد أسلمنا قبلك ونحن المسلمون، فقال الله له: فحجَّهم يا محمد وأنزل عليه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾[1] فحج المسلمون وقعد الكفار.

وأسند الطبري عن ابن عباس أنه قال: نزلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾، إلى قوله: ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[2] فأنزل الله بعدها: ﴿ومَنْ يَبْتَغِ غيرَ الإسْلامِ ديناً فلن يُقْبَلَ منه﴾ . . . الآية. فهذه إشارة إلى نسخ.

وقوله: ﴿في الآخِرة﴾ متعلق بمقدر، تقديره: خاسر في الآخرة، لأن الألف واللام في الخاسرين في معنى الموصول. وقال بعض المفسرين: إن قوله: ﴿وَمَنْ يَبْتغِ﴾ . . . . الآية، نزلت في الحارث بن سويد[3]، ولم يذكر ذلك الطبري.

قوله عز وجل:

﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾.

قال ابن عباس: نزلت هذه الآيات من قوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللهُ﴾ في الحارث بن

---

(١) من الآية: (٩٧) من سورة آل عمران.

(٢) الآية (٦٢) من سورة البقرة.

(٣) الحارث بن سويد، ويقال: ابن مسلم المخزومي، ارتد على عهد رسول الله ﷺ ولحق بالكفار، فنزلت هذه الآية: ﴿كيفَ يَهْدي الله قوماً كفَروا بعْدَ إيمانهم﴾ الآيات، فحمل رجل هذه الآيات فقرأهن عليه، فرجع وأَسْلم وحسُن إسلامه، روى عنه مجاهد. «الاستيعاب» و«الإصابة».



سويد الأَنصاري، كان مسلماً ثم ارتدَّ ولحق بالشرك، ثم ندم فأرسل إلى قومه أن يسألوا رسول الله ﷺ: هل لي من توبة؟ قال: فنزلت ﴿كَيْفَ يهدي اللهُ﴾ . . . الآيات إلى قوله: ﴿إلاَّ الذين تابوا﴾، فأرسل إليه قومه فأسلم. وقال مجاهد: حمل الآيات إليه رجل من قومه فقرأها عليه، فقال له الحارث: إنك والله لما علمت لصدوق، وإن رسول الله ﷺ لأصدق منك، وإن الله لأصدق الثلاثة[1] قال فرجع الحارث فأسلم وحسن إسلامه. وقال السدي: نسخ الله تعالى بقوله: ﴿إلاَّ الَّذين تابوا﴾ قولَه: ﴿أولئكَ جزاؤُهم أَنَّ عليهم لعْنَةَ الله﴾. وفي هذه العبارة تجوز كثير، وليس هذا بموضع نسخ.

وقال عكرمة: نزلت هذه الآية في أبي عامر الراهب[2] والحارث بن سويد بن الصامت ووحوح بن الأَسلت[3] في اثني عشر رجلاً رجعوا عن الإِسلام ولحقوا بقريش ثم كتبوا إلى أهليهم: هل لنا من توبة؟ فنزلت هذه الآيات. وقال ابن عباس أيضاً والحسن بن أبي الحسن: إن هذه الآيات نزلت في اليهود والنصارى، شهدوا بنعت الرسول ﷺ وآمنوا به، فلما جاء من العرب حسدوه، وكفروا به ورجح الطبري هذا القول، وقال النقاش: نزلت هذه الآيات في طعيمة بن أبيرق[4]. وكل من ذكر فألفاظ الآية تعمّه.

وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدي اللهُ﴾ سؤال عن حال، لكنه سؤال توقيف على جهة

---

(١) أخرجه النسائي، وابن جرير، وابن أَبي حاتم، وابن حبان، والحاكم وصححه، والبيهقي في سننه ـ عن ابن عباس وأَخرجه عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر ـ عن مجاهد، وقال: هو الحارث بن سويد، وأَخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، عن السدي، وأَخرجه كذلك ابن إِسحق، وابن المنذر ـ عن ابن عباس. (فتح القدير ١: ٣٢٨).

(٢) هو أبو عامر عبد عمرو بن صيفي بن مالك بن النعمان، أَحد بني ضبيعة، كان يُسمَّى في الجاهلية الراهب فسماه رسول الله ﷺ: الفاسق، ذكره ابن هشام في سيرة النبي ﷺ في غزوة أحد.

(٣) هو وحوح بن الأسلت، واسمه عامر بن جُشم بن وائل الأوسي الأنصاري، أخو أَبي قيس الشاعر. قال عبد الله بن محمد بن عمارة: له صحبة وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد (الإِصابة. ٣: ٦٣١». وكذا «الاستيعاب».

(٤) هو طعيمة بن أُبيرق بن عمير الأنصاري، ذكره أبو إِسحق المستملي في الصحابة، وقال: شهد المشاهد كلها إِلا بدراً، وساق من طريق خالد بن معدان عنه قال: سمعت النبي ﷺ وأَنا أَمشي قدامه فسأَلَه رجل: ما فضل من جامع أَهله محتسباً، قال: غفر الله لهما البتة. استدركه يحيى بن منده على جده. وإسناده ضعيف قاله أبو موسى. «الإِصابة ٢: ٢٢٤».



الاستبعاد للأمر، كما قال عليه السلام: (كيفَ تفلح أمة أدْمَت وجْهَ نبيها؟)[١] فالمعنى: إنهم لشدة هذه الجرائم يبعد أن يهديهم الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿وَشَهِدوا﴾ عطف على ﴿كَفَرُوا﴾ بحكم اللفظ، والمعنى مفهوم أن الشهادة قبل الكفر، والواو لا ترتب. وقال قوم: معنى قوله: ﴿بعْد إيمانِهِم﴾: بعد أن آمنوا، فقوله: ﴿وَشَهِدوا﴾ عطف على هذا التقدير.

وقوله تعالى: ﴿واللهُ لا يَهْدي القَومَ الظَّالمين﴾ عموم معناه الخصوص فيمن حتم كفره وموافاته عليه، ويحتمل أن يريد الإخبار عن أَن الظالم في ظلمه ليس على هدىً من الله، فتجيء الآية عامة تامة العموم. واللعنة: الإبعاد وعدم الرحمة والعطف، وذلك مع قرينة الكفر زعيم بتخليدهم في النار، ولعنة الملائكة: قول. ﴿والنَّاس﴾: بنو آدم، ويظهر من كلام أبي علي الفارسي في بعض تعاليقه أن الجنّ يدخلون في لفظة الناس، وأنشد على ذلك:

فقلـتُ إلـى الطعـام فقـال منهـم ... أنـاسٌ نحسـدُ الإنـسَ الطعـامـا[٢]

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والذي يظهر أَن لفظة (النَّاس) إذا جاءَت مطلقة فإنما هي في كلام العرب بنو آدم لاغير، فإذا جاءت مقيدة بالجن فذلك على طريقة الاستعارة، إذ هي جماعة كجماعة، وكذلك: ﴿ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ ﴾[٣] وكذلك: ﴿ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ ﴾[٤]، ولفظة النفر أقرب إلى الاشتراك من رجال وناس، وقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْجِنَّـةِ وَٱلنَّـاسِ﴾[٥] قاضٍ بتباين الصنفين.

---

(١) أخرجه البخاري، ومسلم، غيرهما عن أنس أَن النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أُحد، وشج في وجهه حتى سال الدم، فقال: (كيف يفلح قوم) الحديث. «فتح القدير للشوكاني ١: ٣٤».

(٢) نسب صاحب «خزانة الأدب» ٣: ٣ البيت لشمير بن الحارث الضبي، وقيل: لتأبط شراً، وهي رواية الجرجاوي أيضاً. وفي العيني على الشواهد: لجذع بن سنان الغسّاني في رواية من روى: «عِمُوا صبَاحاً». وأما على رواية من روى: «عموا ظلاماً» فإنه ينسب إلى شمر بن الحارث الغسّاني. فقلت: إلى الطعام: اي: هلموا إليه، نحسد: يروى بالنون، ويروى بالمثناة التحتية، والإنس: البشر، أَي يحسد الإنس على الطعام. والكلام مع الجن بدليل البيت قبله:

أتـوا نـاري فقلـتُ: مَنـونَ أَنْتُـم ... فقالوا: الجنُّ. قلت: عموا ظلاما

(٣) من الآية (٦) من سورة الجن.

(٤) من الآية (١) من سورة الجن.

(٥) من الآية (٦) من سورة الناس.



وقوله تعالى: ﴿والناسِ أجمعين﴾[1] إما أَن يكون لمعنى الخصوص في المؤمنين سماهم الناس إذ هم المعول عليه، وإما أن يريد أنهم في الآخرة يلعنهم المؤمنون ويلعن بعضهم بعضاً، فيجيء من هذا في كل شخص منهم أن لعنه جميع الناس، وإما أن يريد أن هذه اللعنة تقع في الدنيا من جميع الناس على من هذه صفته. وكلُّ مَنْ هذه صفته ـ وقد أغواه الشيطان ـ يلعن صاحب الصفات ولا يشعر من نفسه أنه متصف بها، فيجيء من هذا أنهم يلعنهم جميعُ الناس في الدنيا حتى إنهم ليلعنون أنفسهم، لكن على غير تعيين.

والضمير في قوله: ﴿خالدينَ فيها﴾ قال الطبري: يعود على عقوبة الله التي يتضمنها معنى اللعنة. وقال قوم من المفسرين: الضمير عائد على اللعنة. وقرائن الآية تقتضي أَن هذه اللعنة مخلّدة لهم في جهنم، فالضمير عائد على النار، وإن كان لم يجرِ لها ذكرٌ، لأن المعنى يُفهمها في هذا الموضع، كما يُفهم قوله تعالى: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾[2] أنها الأرض. وقد قال بعض الخراسانيين في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا ﴾[3]: إن الضمير عائد على النار.

و﴿يُنْظَرون﴾ في هذه الآية، بمعنى: يُؤخرون، ولا راحة إلا في التخفيف أو التأخير فهما مرتفعان عنهم، ولا يجوز أن يكون ﴿يُنْظَرون﴾ هنا من نظر العين إلا على توجيه غير فصيح لا يليق بكتاب الله تعالى.

وقوله عز وجل: ﴿إلاَّ الَّذين تابوا﴾ استثناء متصل يبين ذلك قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ ذلك﴾ والتوبة: الرجوع، والإصلاح عام في القول والعمل.

وقوله تعالى: ﴿فإِنَّ الله َغفورٌ رحيمٌ﴾ وعد؛ وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [والناس أجمعون].

---

(١) تكررت أيضاً في الآية (١٦١) من سورة البقرة والآية (٨٧) من سورة آل عمران.

(٢) الآية (٢٦) من سورة الرحمن.

(٣) الآية (٤٥) من سورة النازعات.



قوله عز وجل:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾﴾.

اختلف المتأولون في كيف يترتب كفر بعد إيمان، ثم زيادة كفر، فقال الحسن وقتادة وغيرهما: الآية في اليهود، كفروا بعيسى بعد الإيمان بموسى ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ؛ وفي هذا القول اضطراب، لأن الذي كفر بعيسى بعد الإيمان بموسى ليس بالذي كفر بمحمد ﷺ، فالآية على هذا التأويل تخلط الأسلاف بالمخاطبين.

وقال أبو العالية رفيع: الآية في اليهود، كفروا بمحمد ﷺ بعد إيمانهم بصفاته وإقرارهم أنها في التوراة، ثم ازدادوا كفراً بالذنوب التي أصابوها في خلاف النبي ﷺ، من الافتراء والبهت والسعي على الإسلام وغير ذلك. وعلى هذا الترتيب يدخل في الآية المرتدون اللاحقون بقريش وغيرهم.

وقال مجاهد: معنى قوله: ﴿ثُمَّ ازْدادوا كفراً﴾ أي تموا على كفرهم وبلغوا الموت به. فيدخل في هذا القول اليهود والمرتدون. وقال السدي نحوه.

ثم أخبر تعالى أَن توبة هؤلاء لن تقبل، وقد قررت الشريعة أَن توبة كلِّ كافر تقبل، سواء كفر بعد إيمان وازداد كفراً، أو كان كافراً من أول أمره، فلا بد في هذه الآية من تخصيصٍ تُحْمَلُ عليه ويصحُّ به نفي قبول التوبة، فقال الحسن وقتادة ومجاهد والسدي: نفي قبول توبتهم مختصٌّ بوقت الحشرجة والغرغرة والمعاينة، فالمعنى لن تقبل توبتهم عند المعاينة، وقال أبو العالية: معنى الآية: لن تقبل توبتهم من تلك الذنوب التي أصابوها مع إقامتهم على الكفر بمحمد ﷺ فإنهم كانوا يقولون في بعض الأحيان: نحن نتوبُ من هذه الأفعال وهم مقيمون على كفرهم، فأخبر الله تعالى أنه لا يقبل تلك التوبة.

وتحتمل الآية عندي أن تكون إشارة إلى قوم بأعيانهم من المرتدين ختم الله عليهم بالكفر، وجعل ذلك جزاء لجريمتهم ونكايتهم في الدين، وهم الذين أشار إليهم بقوله: ﴿كَيْفَ يَهْدي اللهُ قوماً﴾ فأخبر عنهم أنهم لا تكونُ لهم توبةٌ فيتصوَّر قبولها، فتجيء الآية بمنزلة قول الشاعر:



علـى لاحـبٍ لا يُهْتـدى بمنـاره[١] . . . .

أي: قد جعلهم الله من سخطه في حيِّزِ مَنْ لا تُقبل له توبة إذ ليست لهم ، فهم لا محالة يموتون على الكفر. ولذلك بينَّ حكم الذين يموتون كفاراً بعقب الآية ، فبانت منزلة هؤلاء ، فكأنه أخبر عن هؤلاء المعينين أنهم يموتون كفاراً ، ثم أخبر الناس عن حكم من يموت كافراً. و﴿الضَّالُّون﴾ المخطئون الطريق القويم في الأقوال والأفعال. وقرأ عكرمة: [لنْ نَقْبل] بنون العظمة [تَوْبتَهم] بنصب التاء.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذين كفروا وماتوا وهُمْ كُفَّار﴾.... الآية، جزم للحكم على كل موافٍ على الكفر إلى يوم القيامة.

وقرأ عكرمة: [فلن نَقْبل] بنون العظمة [ملءَ الأرض] بالنصب ، والمِلء: ما شحن به الوعاء ، فهو بكسر الميم: الاسم ، وبفتحها: المصدر ، تقول ملأت الشيءَ أملؤه مَلئاً ، والملءُ: اسم ما ملأت به. وقرأ أبو جعفر بن القعقاع وأبو السمال: [مِل] دون همزة ، ورويت عن نافع؛ و﴿ذهباً﴾ نصب على التمييز. وقرأ ابن أبي عبلة: [ذَهَباً لو افْتَدى به] دون واو.

واختلف الناس في هذه الآية في قوله: ﴿وَلَو افتدى﴾؛ فقال الطبري: هي متعلقة بمحذوف في آخر الكلام دلَّ عليه دخول الواو ، كما دخلت في قوله: ﴿ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴾[٢] لمتروك من الكلام، تقديره: وليكون من الموقنين أريناه ملكوت

---

(١) البيت لامرئ القيس ، وتمامه:

. . . . إِذَا سـافَـهُ العَـوْدُ النَّبـاطـيُّ جَـرْجَـرا

اللَّحْبُ واللأحب: الطريق الواسع ، من لحبه إذا وطئه ومرَّ فيه ، فأَصله ملحوب ، والمنار: أعلام الطريق. وسافه يسوفه سوفاً: إذا شمَّه شمَّا ، ومنه المسافه. والعود: الجمل المُسِنُّ ، ويطلق على الطريق القديم. والنَّباطي: نسبة للنَّبَط ، وهم قوم يحلون البطاحَ بين العراقين يستَنْبطون منها الماء. كانت عاصمتهم (سَلْع) وتعرف اليوم بالبتراء ـ ثم استعمل اللفظ (النَّبط) في أخلاط الناس من غير العرب. والنبط هم: الأنباط. والجَرْجَرَةُ: صوت يردده البعير في حنجرته.

والمقصود بالبيت نفي المنار إذا شمه البعير المسن عرف أنه طريق وعر لتجربته الطرق وجرجر خوفاًمنه لصعوبته عليه مع تمرنه على السفر ولاسيما إذا كان من إبل النبط لكثرة رحيلهم. «معلق الكشاف».

(٢) من الآية (٧٥) من سورة الأنعام.



السموات والأرض؛ وفي هذا التمثيل نظر فتأمله. وقال الزجاج: المعنى: لن يقبل من أحدهم إنفاقه وتقرباته في الدنيا ولو أنفق ملءَ الأرض ذهباً ولو افتدى به أيضاً في الآخرة لم يقبل منه، قال: فأَعلمَ أنه لا يثيبهم على أعمالهم من الخير، ولا يقبل منهم الافتداءَ من العذاب؛ وهذا قول حسن. وقال قوم: الواو زائدة، وهذا قول مردود. ويحتمل أن يكون المعنى نفي القبول جملة على كل الوجوه، ثم خصَّ من تلك الوجوه أليقها وأحراها بالقبول، كما تقول: أنا لا أفعل لك كذا بوجه ولو رغبت إليّ؛ وباقي الآية وعيد بيِّن.

قوله عز وجل:

﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾﴾.

ذهب بعض الناس إلى أن يصل معاني هذه الآيات بعضها ببعض، من حيث أخبر تعالى أنه لا يقبل من الموافي على الكفر ملءَ الأرض ذهباً، وقد بان أنه يقبل من المؤمن القليل والكثير، فحضَّ على الإنفاق من المحبوب المرغوب فيه، ثم ذكر تقرُّبَ إسرائيل عليه السلام بتحريم ما كان يحبّ على نفسه، ليدلَّ تعالى على أَن جميع التقربات تدخل بالمعنى في جملة الإنفاق من المحبوب. وفسَّر جمهور المفسرين هذه الآيات على أنها معان منحازة، نظمتها الفصاحة المعجزة أجملَ نظم.

وقوله تعالى: ﴿لَن تنالوا﴾..... الآية، خطاب لجميع المؤمنين؛ وقال السدي وعمرو بن ميمون(١): البر: الجنة. وهذا تفسير بالمعنى، وإنما الخاصُّ باللفظة أنه ما يفعله البَرُّ من أفاعيل الخير، فتحتمل الآية أن يريد: لن تنالوا برَّ الله تعالى بكم، أي رحمته ولطفه، ويحتمل أَن يريد: لن تنالوا درجة الكمال من فعل البر حتى تكونوا أبراراً إلا بالإنفاق المنضاف إلى سائر أعمالكم.

---

(١) هو عمرو بن ميمون الأزدي، أَبو عبد الله أو أبو يحيى الكوفي، أَدرك الجاهلية، وأَسلم في حياته ﷺ ولم يلقه، روى عن عُمَر، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وعائشة، وغيرهم، وروى عنه سعيد بن جُبير، والربيع بن خثيم، وأبو إسحق السبيعي، وغيرهم، كان عمرو بن ميمون إذا دخل المسجد فرؤي؛ ذكر الله، توفي سنة ٧٤ وقيل: ٧٥ هـ. «الإصابة. ٣: ١١٨». و«تهذيب التهذيب».



وبسبب نزول هذه الآية تصدق أبو طلحة[(١)] بحائطه، المسمى بيرحا، وتصدق زيد بن حارثة بفرس كان يحبها، فأعطاها رسول الله ﷺ أسامة ابنه[(٢)]، فكأن زيداً شقّ عليه فقال له النبي: (أما إن الله قد قبل صدقتك)[(٣)]. وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري أن يشتري له جارية من سبي جلولاء وقت فتح مدائن كسرى على يدي سعد بن أبي وقاص، فسيقت إليه وأحبها فدعا بها يوماً وقال: إن الله يقول: ﴿لنْ تنالوا البرَّ حتىَّ تُنفقوا مِمَّا تُحبون﴾ فأعتقها. فهذا كله حمل للآية على أن قوله تعالى: ﴿مِمَّا تُحِبُّون﴾ أي: من رغائب الأموال يُضَنّ بها، ويتفسر بقول النبي ﷺ: (خيرُ الصَّدَقة أن تَصَدَّق وأنتَ صحيحٌ شحيح تخشى الفقْرَ وتأملُ الغنى)[(٤)]... الحديث. وذهب قوم من العلماء إلى أن ما يحب من الطعومات على قدر الاشتهاء يدخل في الآية، فكان عبد الله بن عمر يشتهي أكل السكر باللوز فكان يشتري ذلك ويتصدق به ويتلو الآية.

وإذا تأملت جميع الطاعات وجدتها إنفاقاً مما يحبُّ الإنسان، إما من ماله، وإما من صحته، وإما من دعته وترفهه، وهذه كلها محبوبات. وسأل رجل أبا ذر الغفاري

---

(١) هو أَبو طلحة زيد بن سهل بن الأَسود بن حرام الأنصاري الخزرجي، مشهور بكنيته، وهو القائل:

أَنــا أَبــو طَلْحَــةَ واسْمــي زَيــد ... وكــلُّ يــوم فــي سـلاحـي صَيْـد

كان من فضلاءِ الصحابة، وهو زوج أمِّ سليم، شهد بدراً، وروى عنه من الصحابة ابنُ عباس، وأنس، وزيد بن خالد، حُكي أنه كان يبغي الصوم في عهد رسول الله ﷺ فيمنعه الغزو، فلما توفي ﷺ أَصبح يسرد الصوم لا يفطر إِلا يومَ عيد الفطر أَو الأَضحى. اختلف في وفاته. «الإِصابة: ١: ٥٦٦».

(٢) أُسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الحِب ابنُ الحِب، يكنى أَبا محمد، ويقال: أبو زيد، أمه أُمُّ أَيمن حاضنة النبي ﷺ، وُلد أُسامة في الإِسلام، ومات ﷺ وله عشرون سنة، وقيل: ثماني عشرة، وكان أمَّره على جيش عظيم فمات ﷺ قبل أَن يتوجه فأنفذهُ أبو بكر، وكان عمر يُجله ويُكرمه، اعتزل الفتن بعد مقتل عثمان إلى أن مات في أواخر خلافة معاوية بالمدينة، روى عنه من الصحابة أَبو هريرة، وابن عباس، ومن كبار التابعين أَبو عثمان النهدي، وأَبو وائل، وآخرون (الإِصابة).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أَبي حاتم، ابن جرير. (فتح القدير. ١: ٣٢٩).

(٤) أَخرجه البخاري في كتاب «الزكاة» باب «أَي الصدقة أَفضل» وفي «الوصايا»، وأَخرجه مسلم، والنسائي كذلك في «الزكاة».

رضي الله عنه، أي الأعمال أفضل؟ فقال: الصلاة عماد الإسلام، والجهاد سنام العمل، والصدقة شيء عجيب، فقال له الرجل: أراك تركت شيئاً وهو أوثقها في نفسي: الصيام، فقال أبو ذر: قربة، وليس هناك، ثم تلا: ﴿لن تنالوا البر﴾... الآية.

وقوله تعالى: ﴿وما تُنْفقوا مِنْ شيء فإِنَّ اللهَ بِهِ عَليم﴾ شرط وجواب فيه وعد، أي: عليمٌ مجازٍ به وإِن قلّ.

قوله تعالى: ﴿كلُّ الطَّعام﴾... الآية، إخبار بمغيب عن محمد ﷺ وجميع الأميين لا يعلمه إلا الله وعلماءُ أهل الكتاب.

وذهب كثير من المفسرين إلى أن معنى الآية: الرد على اليهود في قولهم في كلٍّ ما حرموه على أنفسهم من الأشياء: إنها محرمةٌ عليهم بأمر الله في التوراة، فأكذبهم الله بهذه الآية، وأخبر أن جميعَ الطعام كان حلاً لهم إلا ما حرَّمَ إسرائيل على نفسه خاصة ولم يرد به ولده، فلما استنُّوا هُمْ به جاءت التوراة بتحريم ذلك عليهم، وليس من التوراة شيءٌ من الزوائد التي يدَّعون أن الله حرمها، وإلى هذا تنحو ألفاظ السدي، قال: إن الله تعالى: حرم ذلك عليهم في التوراة عقوبةً لاستنانهم في تحريم شيء إنما فعله يعقوب خاصة لنفسه، قال: فذلك قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾(١).

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والظاهر في لفظة الظلم أنها مختصةٌ بتحريم ونحوه، يدلُّ على ذلك أن العقوبةَ وقعت بذلك النوع.

وذهب قوم من العلماء إلى أن معنى الآية: الرد على قوم من اليهود قالوا: إن ما نحرمه الآن على أنفسنا من الأشياء التي لم تذكر في التوراة كان علينا حراماً في ملّة أبينا إبراهيم، فأكذبهم الله وأَخبر أن الطعامَ كلَّه كان حلالاً لهم قبل التوراة إلا ما حرم إسرائيل في خاصته، ثم جاءت التوراة بتحريم ما نصت عليه، وبقيت هذه الزوائد في حيّز افترائهم وكذبهم؛ وإلى هذا تنحو أَلفاظ ابن عباس رضي الله عنه، وترجم الطبري

---

(١) من الآية (١٦٠) من سورة النساء.



في تفسير هذه الآية بتراجم، وأدخل تحتها أقوالاً توافق تراجمه، وحمَّلَ ألفاظَ الضحاك أن الاستثناء منقطع وكأن المعنى: كلُّ الطعام كان حلاً لهم قبل نزول التوراة وبعد نزولها، وهذا شيء لم يقله الضحاك ولا يحتمله لفظه، لكنه في نفسه كلام متخرج على أن يجعل ﴿كان﴾ لا تخصّ الماضي من الزمان، بل تكون بمنزلة التي في قولك: «وَكان اللهُ غفوراً رحيماً»؛ والمعنى: إلا ما حرم إسرائيل على نفسه فحُرِّمَ عليهم في التوراة لا هذه الزوائد التي افتروها، فيرجع المعنى إلى القول الأول الذي حكيناه. وحمل الطبري قول الضحاك أن معناه: لكن إسرائيل حرم على نفسه خاصة ولم يحرم الله على بني إسرائيل في توراة ولا غيرها. وهذا تحميل يرد عليه قوله تعالى: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ﴾[(١)] وقوله ﷺ: (حرمت عليهم الشحوم)[(٢)] إلى غير ذلك من الشواهد.

وقوله تعالى ﴿حِلاًّ﴾ معناه: حلالاً، و﴿إسرائيل﴾ هو يعقوب. وانتزع من هذه الآية أَن للأنبياء أن يحرموا باجتهادهم على أنفسهم ما اقتضاه النظرُ لمصلحةٍ أو قربة أو زهد، ومن هذا على جهة المصلحة تحريم النبي ﷺ جاريته على نفسه[(٣)]، فعاتبه الله تعالى في ذلك ولم يعاتب يعقوب، فقيل: إن ذلك لحق آدمي ترتب في نازلة نبينا محمد ﷺ، وقيل: إن هذا تحريم تقرب وزهد، وتحريم الجارية تحريم غضبٍ ومصلحة نفوس.

واختلف الناس في الشيء الذي حرمه يعقوب على نفسه ـ فقال يوسف بن ماهَك[(٤)]: جاء أَعرابي إلى ابن عباس فقال له: إنه جعل امرأته عليه حراماً، فقال ابن عباس: إنها ليست عليك بحرام، فقال الأعرابي: ولم والله تعالى يقول في كتابه: ﴿إلا

---

(١) من الآية (١٤٦) من سورة الأنعام ﴿حرَّمْنا عليهم شُحومَهُما إلاَّ ما حَمَلَتْ ظهورهما﴾.

(٢) أَخرجه الإمام أَحمد، والبخاري، ومسلم، وأَبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه ـ عن جابر بن عبد الله، وأَخرجه البخاري، ومسلم ـ عن أَبي هريرة، كما أَخرجه الإمام أحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي وابن ماجه، عن عمر. «الجامع الصغير. ٢: ١٩٢».

(٣) جاريته ﷺ هي مارية القبطية أُم سيدنا إبراهيم. سورة التحريم عند قوله تعالى: ﴿يأَيُّها النَّبِيُّ لِمَ تُحرِّمُ....﴾ الآية.

(٤) هو يوسف بن ماهك ـ بفتح الهاءِ ـ بن مهران الفارسي المكي، مولى قريش، روى عن أَبيه، وأَبي هريرة، وعائشة، وعبد بن صفوان، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وغيرهم، وروى عنه عطاء بن أَبي رباح، وأَيوب، وأَبو بسر، وحميد، وابن جريج، وأَبو خثيم، وغيرهم، ثقة عدل، توفي سنة: ١٠٣ وقيل ١١٠ (تهذيب التهذيب. ١١: ٤٢١).



ما حرَّمَ إسرائيلُ عَلى نفسِهِ﴾؟ فضحك ابن عباس وقال: وما يدريك ما حرَّم إسرائيل؟ ثم أقبل على القوم يحدثهم فقال: إن إسرائيل عرضت له الأَنساء(١) فأضنته فجعل الله إن شفاه من ذلك أَلاَّ يطعم عرقاً، قال: فلذلك اليهود تنزع العروقَ من اللحم، وقال بمثل هذا القول قتادة وأبو مجلز وغيرهم.

وقال ابن عباس والحسن بن أبي الحسن وعبد الله بن كثير ومجاهد أيضاً: إن الذي حرم إسرائيل هو لحوم الإبل وألبانها، ولم يختلفْ فيما علمت أن سبب التحريم هو من مرض أصابه، فجعل تحريم ذلك شكراً لله تعالى إن شفي. وقيل: هو وجع عرق النَّسا. وفي حديث عن النبي ﷺ أن عصابة من بني إسرائيل قالوا له: يا محمد ما الذي حرم إسرائيل على نفسه؟ فقال لهم: (أنشدكم بالله هل تعلمون أن يعقوب مرض مرضاً شديداً فطال سقمه منه، فنذر لله نذراً إن عافاه الله من سقمه ليحرّمنَّ أحبَّ الطعامِ والشراب إليه، وكان أحبَّ الطعام إليه لحومُ الإبل وألبانه؟ قالوا: اللهم نعم)(٢).

وظاهر الأحاديث والتفاسير في هذا الأمر أَن يعقوب عليه السلام حرم لحوم الإبل وألبانها ـ وهو يحبها ـ تقربا إلى الله بذلك، إذ ترك الترفه والتنعم من القرب، وهذا هو الزهد في الدنيا، وإليه نحا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله: «إياكم وهذه المجازر فإن لها ضراوة كضراوة الخمر»(٣) ومن ذلك قول أبي حازم الزاهد(٤)، وقد مر بسوق الفاكهة فرأى محاسنها فقال: موعدك الجنة إن شاء الله، وحرم يعقوب عليه السلام أيضاً العروق، لكن بغضةً لها لما كان امتحن بها، وهذا شيء يعتري نفوسَ البشر في غير ما شيء، وليس في تحريم العروق قربة فيما يظهر، والله أعلم. وقد روي عن ابن عباس أن يعقوب حرَّم العروق ولحوم الإبل.

---

(١) الأنساء: جمع نسا وهو عرق من الورك إلى الكعب.

(٢) أَخرجه الترمذي وحسَّنه، وابن جرير الطبري عن ابن عباس، وأَخرجه أَيضاً الإِمام أَحمد والنسائي. «تفسير الشوكاني» و«ابن كثير» «وابن جرير».

(٣) هذا الحديث ذكره ابن الأَثير في الغريب. «ابن الأَثير. ٣: ٢٠».

(٤) هو سلمة بن دينار المخزومي المدني مولاهم، التمار، الواعظ، الزاهد، أَبو حازم، عالم المدينة وقاضيها أَو شيخها، سمع سهل بن سعد الساعدي، وسعيد بن المسيب، وأَبا صالح السَّمان، وعِدَّةً، وروى عنه مالك، والسفيانان، والحمَّادان، وخلْقٌ، قال ابن خزيمة: لم يكن في زمانه أَحد مثله.

وقوله في الفاكهة لمَّا مرَّ بها في السوق ذكره أَبو نعيم في الحِلْية. توفي سنة: ١٤٠ «تذكرة الحفاظ: ١: ١٣٣». وكذا «حلية الأَولياء. ٣: ٢٢٩».



وأمر الله نبيه محمداً ﷺ أن يأمرهم بالإتيان بالتوراة، حتى يبين منها كيف الأمر، المعنى: فإنه أيها اليهود، كما أنزل الله عليَّ لا كما تدعون أنتم؛ قال الزجاج: وفي هذا تعجيزٌ لهم وإقامة الحجة عليهم، وهي كقصّةِ المباهلة مع نصارى نجران.

قوله عز وجل:

﴿ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ ﴾.

قوله: ﴿فَمَنِ افْترى عَلى اللهِ الكذب مِنْ بعْدِ ذلكَ﴾ تحتمل الإشارة بـ ﴿ذلك﴾ أن تكون إلى ثلاثة أشياء، أحدها: أن تكون إلى التلاوة إذ مضمَّنها بيانُ المذهبِ وقيام الحجة، أي: فمن كذب منا على الله تعالى أو نسب إلى كتب الله ما ليس فيها فهو ظالم، واضعٌ الشيءَ في غير موضعه؛ والآخر: أن تكون الإشارة إلى استقرار التحريم في التوراة، لأن معنى الآية: كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه، ثم حرمته التوراة عليهم عقوبة لهم، فمن افترى على الله الكذب وزاد في المحرمات فهو الظالم؛ والثالث: أن تكون الإشارة إلى الحال بعد تحريم إسرائيل على نفسه وقبل نزول التوراة، أي: من تسنن بيعقوب وشرع ذلك دون إذن من الله، ومن حرم شيئاً ونسبه إلى ملة إبراهيم فهو الظالم. ويؤيد هذ الاحتمال الأخير قوله تعالى: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾[1] فنصَّ على أنه كان لهم ظلم في معنى التحليل والتحريم، وكانوا يشدّون فشدَّدَ الله عليهم، كما فعلوا في أمر البقرة. وبخلاف هذه السيرة جاء الإسلام في قوله ﷺ: (يسروا ولا تعسروا)[2]، وقوله: (دين الله يسر)[3] وقوله: (بعثت بالحنيفية السمحة)[4].

ثم أمر الله تعالى نبيه أن يصدع بالخلاف والجدال مع الأحبار بقوله: ﴿قُلْ

(١) من الآية (١٦٠) من سورة النساء.
(٢) أخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، والإمام أحمد عن أنس (الجامع الصغير. ٢: ٦٥٦)
(٣) أخرجه البخاري وهو من أفراده، والنسائي عن أبي هريرة (القسطلاني. ١: ١٢٣).
(٤) أخرجه الخطيب في التاريخ عن جابر. (الجامع الصغير. ١: ٤٢٧).

رفع المسأهم

صَدَقَ الله﴾ أي: الأمر كما وصف لا كما تكذبون أنتم، فإن كنتم تعتزون بإبراهيم فاتبعوا ملته على ما ذكر الله.

وقرأ أبان بن ثعلب: [قُل صَّدَقَ الله] بإدغام اللام في الصاد، وكذلك: [قل سِّيروا] قرأها بإدغام اللام في السين. قال أبو الفتح: علة جواز ذلك فشُوّ هذين الحرفين في الفم وانتشار الصدى المنبثّ عنهما، فقاربتا بذلك مخرج اللام، فجاز إدغامهما فيهما. وقرأ جمهور الناس: (وُضِع) على بناء الفعل للمجهول على معنى: وضعه الله فالآية على هذا ابتداء معنى منقطع من الكلام الأول وقرأ عكرمة: [وَضَع] بفتح الواو والضاد، فيحتمل أن يريد: وضع الله، فيكون المعنى منقطعاً كما هو في قراءة الجمهور. ويحتمل أن يريد وضع إبراهيم عليه السلام، فيكون المعنى متصلاً بالذي قبله، وتكون هذه الآية استدعاء لهم إلى ملته في الحج وغيره على ما روى عكرمة أنه لما نزلت: ﴿ومَنْ يَبْتغِ غَيْر الإسلام ديناً﴾.... الآية، قال اليهود: نحن على الإسلام، فقرئت: ﴿ولله عَلى النَّاس حجُّ البَيْتِ﴾ قيل له: أحجَّهمْ يا محمد إن كانوا على ملة إبراهيم التي هي الإسلام.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويؤيد هذا التأويل ما قال أبو ذر رضي الله عنه قال: (قلت: يا رسول الله، أيّ مسجد وضع أول؟ قال: المسجد الحرام، قلت: ثم أي؟ قال: المسجد الأقصى، قلت: كم بينهما؟ قال أربعون سنة)[١]. فيظهر من هذا أنهما من وضع إبراهيم جميعاً، ويضعف ما قال الزجاج من أن بيت المقدس من بناء سليمان بن داود، اللهم إلا أن يكون جدَّده، وأين مدةُ سليمان من مدة إبراهيم؟ ولا مريةَ في أن إبراهيم وضع بيتَ مكة، وإنما الخلاف هل وَضْعُ بداْةٍ أو وضعُ تجديد؟

واختلف المفسرون في معنى هذه «الأولية» التي في قوله: ﴿إنَّ أَوَّلَ﴾ ـ فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: معنى قوله: إنَّ أوَّلَ بيتٍ وُضِع مباركاً وهدى هذا البيت الذي بمكة، وقد كانت قبله بيوت لم توضَعْ وضعه من البركة والهدى. وقال قوم: بل هو أول بيت خلق الله تعالى ومن تحته دُحِيَتِ الأرض[٢].

(١) أخرجه البخاري، ومسلم، وغيرهما، عن أبي ذر (فتح القدير. ١: ٣٣٢).

(٢) أخرجه ابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، والبيهقي، في الشعب عن ابن عمر، وأخرج نحوه ابن=



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ورويت في هذا أقاصيص من نزول آدم به من الجنة ومن تحديد حدّد ما بين خلقه ودحو الأرض، ونحو ما قال الزجاج من أنه البيت المعمور، أسانيدها ضعاف فلذلك تركتها. وعلى هذا القول يجيء رفع إبراهيم القواعد تجديداً؛ وقال قتادة: ذكر لنا أن البيت أُهبط مع آدم ورفع وقت الطوفان[1].

واختلف الناس في ﴿بكّة﴾ ـ فقال الضحاك وجماعة من العلماء: بكة: هِي مكة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فكأنَّ هذا من إبدال الباء بالميم، على لغة مازن وغيرهم. وقال ابن جبير وابن شهاب وجماعة كثيرة من العلماء: مكة: الحرم كله، وبكة: مزدحم الناس حيث يتباكون، وهو المسجد وما حول البيت. وقال مالك في سماع ابن القاسم من العتبية: بكة: موضع البيت، ومكة: غيره من المواضع؛ قال ابن القاسم: يريد القرية. قال الطبري: ما خرج عن موضع الطواف فهو مكة لا بكة. وقال قوم: بكة: ما بين الجبلين، ومكة: الحرم كله.

و﴿مباركاً﴾ نصب على الحال، والعامل فيه على قول علي بن أبي طالب إنه أول بيت وضع بهذه الحال قوله: ﴿وُضِع﴾، والعامل فيه على القول الآخر ـ الفعل الذي تتعلق به باء الجر في قوله: ﴿ببكة﴾ تقديره: استقرَّ ببكة مباركاً. وفي وصف البيت بهدىً مجازية بليغة، لأنه مقوِّم مصلح، فهو مرشد، وفيه إرشاد، فجاء قوله: ﴿وهدىً﴾ بمعنى: وذا هدى، ويحتمل أن يكون هدىً في هذه الآية بمعنى الدعاء، أي من حيث دعي العالمون إليه.

قوله عز وجل:

﴿ فِيهِ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾.

الضمير في قوله: ﴿فيهِ﴾ عائد على البيت، وساغ ذلك مع كون الآيات خارجةً

= المنذر عن أبي هريرة. (فتح القدير. ١: ٣٣٢).

(١) انظر تفسير الطبري ٤/٨.



عنه، لأن البيت إنما وضع بحرمه، وجميع فضائله فهي فيه وإن لم تكن داخل جدرانه.

وقرأ جمهور الناس: ﴿آياتٌ بيِّناتٌ﴾ بالجمع، وقرأ أبيّ بن كعب وعمر وابن عباس: [آيةٌ بيِّنَةٌ] على الإفراد، قال الطبري: يريد علامة واحدة؛ المقام وحده، وحكي ذلك عن مجاهد.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويحتمل أن يريد بالآية اسم الجنس، فيقرب من معنى القراءة الأولى.

واختلفت عبارة المفسرين عن الآيات البينات؛ فقال ابن عباس: من الآيات المقام، يريد الحجر المعروف والمشعر وغير ذلك.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا يدل على أن قراءته [آية] بالإفراد إنما يراد بها اسم الجنس.

وقال الحسن بن أبي الحسن: الآيات البينات مقام إبراهيم، وأَن من دخله كان آمناً. وقال مجاهد: المقام الآية، وقوله: ﴿وَمَنْ دخَلَه كان آمناً﴾ كلام آخر.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فرفع ﴿مقام﴾ على قول الحسن ومجاهد ـ على البدل من ﴿آيات﴾، أو على خبر ابتداء تقديره: هن مقام إبراهيم، وعلى قول ابن عباس ومن نحا نحوه ـ هو مرتفع بالابتداء وخبره محذوف مقدر تقديره: منهن مقام إبراهيم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والمترجح عندي أن المقام وأمن الداخل جعلا مثالاً مما في حرم الله من الآيات وخُصّا بالذكر لعظمهما، وأنهما تقوم بهما الحجة على الكفار، إذ هم المدركون لهاتين الآيتين بحواسهم. ومن آيات الحرم والبيت التي تقوم بها الحجة على الكفار أمرُ الفيل، ورمي طيرِ الله عنه بحجارة السجيل، وذلك أمر لم تختلف كافة العرب في نقله وصحته إلى أن أنزله الله في كتابه. ومن آياته كفُّ الجبابرة عنه على وجه الدهر. ومن آياته الحجر الأسود وما روي فيه أنه من الجنة، وما أُشربت قلوب العالم من تعظيمه قبل الإسلام. ومن آياته حجر المقام، وذلك أَنه قام عليه إبراهيم عليه السلام وقت رفعه القواعد من البيت لما طال البناء، فكلّما علا الجدار ارتفع الحجر به في الهواء،



فما زال يبني وهو قائم عليه وإسماعيل يناوله الحجارة والطين حتى أكمل الجدار ، ثم إن الله تعالى لما أراد إبقاء ذلك آية للعالمين ليّن الحجر ، فغرقت فيه قدما إبراهيم عليه السلام كأنها في طين ، فذلك الأثر العظيم باق في الحجر إلى اليوم. وقد نقلت كافة العرب ذلك في الجاهلية على مرور الأعصار ، وقال أبو طالب[١] :

وَمَوْطِئُ إبراهيمَ في الصخر رطبةٌ ... على قدمي حافياً غيرَ ناعل

فما حفظ أن أحداً من الناس نازع في هذا القول. ومن آياته البينات زمزم في نبعها لهاجر بهمز جبريل عليه السلام الأرض بعقبه ، وفي حفر عبد المطلب لها آخراً بعد دثورها بتلك الرؤيا المشهورة ، وبما نبع من الماء تحت خفّ ناقته في سفره ، إلى منافرة قريش ومخاصمتها في أمر زمزم ، ذكر ذلك ابن إسحق مستوعباً ، ومن آيات البيت نَفْعُ ماء زمزم لما شُرِبَ له ، وأنه يعظم ماؤها في الموسم ويكثر كثرةً خارقةً للعادة في الآبار. ومن آياته: الأَمَنةُ الثابتة فيه على قديم الدهر ، وأَن العرب كانت يغيرُ بعضها على بعض وَيُتَخطَّفُ الناسُ بالقتل وأخذِ الأموال وأنواع الظلم إلا في الحرم؛ وتركَّبَ على هذا أمنُ الحيوان فيه وسلامةُ الشجر ، وذلك كله للبركة التي خصه الله بها ، والدعوة من الخليل عليه السلام في قوله: ﴿ٱجْعَلْ هَـٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾[٢]. وإذعانُ نفوس العرب وغيرهم قاطبة لتوقير هذه البقعة دون ناهٍ ولا زاجر آيةٌ عظمى تقوم بها الحجة ، وهي التي فسرت بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دخلَه كان آمناً﴾. ومن آياته كونه بواد غير ذي زرع ، والأرزاق من كل قطرٍ تجيء إليه عن قرب وعن بعد. ومن آياته ما ذكر ابنُ القاسم العتقي رحمه الله ، قال في النوادر وغيرها: سمعتُ أَن الحرم يعرف بأن لا يجيء سيلٌ من الحل فيدخل الحرم.

---

(١) أبو طالب هو عم النبي وناصرُه ، وُلد قبل النبي ﷺ بخمس وثلاثين سنة ، ولمَّا حضرت الوفاة عبد المطلب وصَّى بالنبي ﷺ إليه فَكَفله ، وأحسن تربيته ، وسافر به إلى الشام وهو شاب ، ولما بُعث النبي ﷺ قام بنصره ، وذبَّ عنه من عاداه ، ومدحه عدة مدائح ، توفي في السنة العاشرة من النبوة. «خزانة الأدب: ١: ٢٦١».

وموطئ إبراهيم عليه السلام هو موضع قدمه في الصخرة التي اعتمد عليها حين أمال رأسه ليغسل فأبقَى الله فيها أثر قدمه آية ، قال تعالى: ﴿فيه آياتٌ بيِّناتٌ مقامُ إبراهيم﴾ وقيل: بل هو أثر قدمه حين رفع القواعد من البيت وهو قائم عليه.

(٢) من الآية (٣٥) من سورة إبراهيم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

هذا ـ والله أعلم ـ لأن الله تعالى جعله ربوةً أو في حكمها ليكون أصونَ له، والحرم ـ فيما حكى ابنُ أبي زيد في الحجِّ الثاني من النوادر ـ ممايلي المدينة نحواً من أربعة أميال إلى منتهى التنعيم، ومما يلي العراق نحو ثمانية أميال إلى مكان يقال له المقطع، ومما يلي عرفة تسعة أميال، ومما يلي طريق اليمن سبعة أميال إلى موضع يقال له أضاة، ومما يلي جدة عشرة أميال إلى منتهى الحديبية. قال مالك في العتبية: والحديبية في الحرم.

ومن آياته فيما ذكر مكي وغيره أن الطير لا تعلوه، وإن علاه طائر فإنما ذلك لمرض به، فهو يستشفي بالبيت.

قال القاضي أبو محمد:

وهذا كله عندي ضعيف، والطير تعاين تعلوه، وقد علته العقابُ التي أخذت الحية المشرفةَ على جداره، وتلك كانت من آياته.

ومن آياته فيما ذكر الناس قديماً وحديثاً أنه إذا عمه المطر من جوانبه الأربع في العام الواحد أخصبت آفاق الأرض، وإن لم يُصبْ جانباً منه لم يخصبْ ذلك الأُفق الذي يليه ذلك العام.

واختلف الناس في مقام إبراهيم ـ فقال الجمهور: هو الحجر المعروف، وقال قوم: البيت كله مقام إبراهيم لأنه بناه وقام في جميع أقطاره، وقال قوم من العلماء: مكة كلها مقام إبراهيم، وقال قوم: الحرم كله مقام إبراهيم. والضمير في قوله: ﴿ومَنْ دَخَلَه﴾ عائدٌ على الحرم في قول من قال: مقام إبراهيم هو الحرم، وعائد على البيت في قول الجمهور، إذ لم يتقدم ذكر لغيره، إلا أن المعنى يفهم منه أن من دخل الحرم فهو في الأمن، إذ الحرم جزءٌ من البيت، إذ هو بسببه وبحرمته.

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿كان آمناً﴾؛ فقال الحسن وقتادة وعطاء ومجاهد وغيرهم: هذه وصفُ حالٍ كانت في الجاهلية أنّ الذي يجرُّ جريرةً ثم يدخل الحرم فإنه كان لا يتناول ولا يطلب، فأما في الإسلام وأَمْنِ جميع الأقطار فإن الحرم لا يَمْنَعُ من حدٍّ من حدود الله: من سرق فيه قطع، ومن زنى رجم، ومن قَتل قُتل. واستحسن كثير

رفع المسهم

ممن قال هذا القول أن يُخْرَجَ من وجب عليه القتلُ إلى الحِلِّ فيقتل هنالك. وقال ابن عباس رضي الله عنه: من أحدث حدثاً ثم استجار بالبيت فهو آمن، وإن الأمرَ في الإسلام على ما كان في الجاهلية، والإسلام زاد البيت شرفاً وتوقيراً، فلا يعرض أحد بمكة لقاتل وليه، إلا أنه يجب على المسلمين ألاَّ يبايعوا ذلك الجاني ولا يكلّموه ولا يؤووه حتى يتبرَّمَ فيخرجَ من الحرم فيقامَ عليه الحد. وقال بمثل هذا عبيد بن عُمَير والشعبي وعطاء بن أبي رباح والسديّ وغيرهم؛ إلا أن أكثرهم قالوا هذا فيمن يَقتلُ خارجَ الحرم ثم يعوذُ بالحرم، فأما من يقتل في الحرم فإنه يقام عليه الحد في الحرم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وإذا تُؤمل أمر هذا الذي لا يكلم ولا يبايع، فليس بآمن.

وقال يحيى بن جعدة[1]: معنى الآية: ومن دخل البيت كان آمناً من النار. وحكى النقاش عن بعض العباد قال: كنت أطوف حول الكعبة ليلاً فقلت: يا رب إنك قلت: ﴿وَمَنْ دَخَلَه كان آمناً﴾ فمن ماذا هو آمنٌ يا ربّ؟ فسمعتُ مكلماً يكلمني وهو يقول: من النار، فنظرت وتأملت فما كان في المكان أحد.

وقوله تعالى: ﴿ولله عَلَى النَّاس حجُّ البَيْت﴾.... الآية، هو فرضُ الحج في كتابِ الله بإجماع. وقال مالك رحمه الله: الحج كله في كتاب الله، فأما الصلاة والزكاة فهي من مجمله الذي فسّره النبي عليه السلام، والحج من دعائم الإسلام التي بني عليها حسب الحديث[2]، وشروط وجوبه خمسة: البلوغ، والعقل، والحرية، والإسلام، واستطاعة السبيل. والحج في اللغة: القصد، لكنه في بيت الله مخصص بأعمال وأقوال.

وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: ﴿حِجُّ البيت﴾ بكسر الحاء، وقرأ الباقون: [حَجُّ البيت] بفتحها. قال سيبويه: حَج حِجّاً مثل ذَكَر ذِكْراً، قال أبو علي:

---

(١) يحيى بن جعدة بن هُبيرة القرشي المخزومي، رَوَى عن جدته أُم هاني بنت أبي طالب، وعن أبي الدرداء، وزيد بن أرقم، وابن مسعود، وغيرهم، وروى عنه عمرو بن دينار، ومجاهد، وحبيب بن ثابت، وغيرهم، ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب التهذيب. ١١: ١٩٢).

(٢) يشير حديث ابن عمر رضي الله عنهما: (بُني الإسلام على خمس) والحديث أخرجه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، والإمام أحمد، (الجامع الصغير. ١: ٤٢٨).



فَحِجٌّ على هذا مصدر، وقال سيبويه أيضاً: قالوا غزاة فأرادوا عمل وَجهٍ واحدٍ كما قيل حِجّة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

قوله حِجٌ بكسر الحاء، يريدون عمل سنة واحدة ـ ولم يجيئوا به على الأصل لكنه اسم له[1]. قال أبو علي: قوله: «لم يجيئوا به على الأصل» يريد على الفتح الذي هو الدفعة من الفعل، ولكن كسروه فجعلوه اسماً لهذا المعنى، كما أن غزاة كذلك، ولم تجئ فيه الغزوة وكان القياس.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وأكثر ما التزم كسر الحاء في قولهم ذو الحِجة، وأَما قولهم: حَجَّةُ الوداع ونحوه فإنها على الأصل. وقال الزجاج وغيره: الحَج ـ بفتح الحاء ـ المصدر، وبكسرها اسم العمل. وقال الطبري: هما لغتان: الكسر لغة نجد، والفتح لغة أهل العالية.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ اسْتطاع إليه سبيلاً﴾: ﴿مَنْ﴾ في موضع خفض بدل من ﴿النَّاسِ﴾ وهوبدل البعض من الكل. وقال الكسائي وغيره: هي شرط في موضع رفع بالابتداء. والجواب محذوف تقديره: فعليه الحج؛ ويدل عليه عطف الشرط الآخر بعده في قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ وقال بعض البصريين: ﴿مَنْ﴾ رفع على أنه فاعل بالمصدر الذي هو «حَجُّ البَيْت» ويكون المصدر مضافاً إلى المفعول.

واختلف الناس في حال مستطيع السبيل كيف هي؟ فقال عمر بن الخطاب وابن عباس وعطاء وسعيد بن جبير: هي حالُ الذي يجد زاداً وراحلة. وروى الطبري عن الحسن من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي[2] أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية فقال له رجل: يا رسول الله ما السبيل؟ قال: (الزاد والراحلة)[3]. وأسند الطبري إلى علي بن

---

(١) قوله: (ولم يجيئوا.. اسم له): هذا تتمة كلام سيبويه.

(٢) إبراهيم بن يزيد الخوزي الأموي، أبو إسماعيل المكي، مولى عمر بن عبد العزيز روى عن طاووس وأبي الزبير ومحمد بن عباد وغيرهم.. وروى عنه عبد الرزاق، ووكيع، ومعتمر بن سلمان، وغيرهم، قال البخاري: سكتوا عنه. قال ابن سعد: مات سنة ١٥١. «تهذيب التهذيب. ١: ١٧٩».

(٣) أخرجه الشافعي، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والترمذي، وابن ماجه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن عدي، وابن مردويه، والبيهقي في سننه عن ابن عمر =



أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من ملك زاداً وراحلة فلم يحجّ فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً)[١]. وروى عبد الرزاق وسفيان عن إبراهيم بن يزيد الخوزي عن محمد بن عباد بن جعفر[٢] عن ابن عمر قال: قام رجل إلى النبي عليه السلام، فقال: ما السبيل؟ قال: (الزاد والراحلة).

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وضعف قومٌ هذا الحديث لأن إبراهيم بن يزيد الخوزي تكلم فيه ابن معين[٣] وغيره، والحديث مستغن عن طريق إبراهيم، وقال بعض البغداديين: هذا الحديث مشير إلى أن الحج لا يجب مشياً.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والذي أقول: إن هذا الحديث إنما خرج على الغالب من أحوال الناس وهو البعد عن مكة واستصعاب المشي على القدم كثيراً، فأَما القريب الدار فلا يدخل في الحديث، لأن القرب أغناه عن زاد وراحلة. وأما الذي يستطيع المشْي من الأقطار البعيدة، فالراحلة عنده بالمعنى والقوة التي وهب. وقد ذكره الله تعالى في قوله ﴿يأتُوك رجالاً﴾ وكذلك أيضاً معنى الحديث: الزاد والراحلة إن لم يكن له عذر في بدنه، من مرض أو خوف على أقسامه أو استحقاق بأجرة أو دين وهو يحاول الأداء، ويطمع فيه بتصرفه في مال بين يديه، وأما العديم فله أن يحج إذا تكلف واستطاع، فمقصد الحديث أن يتحدد موضع الوجوب على البعيد الدار، وأَما المشاةُ وأصحابُ الأعذار فكثير منهم من يتكلف السفر وإِن كان الحج غير واجب عليه، ثم يؤديه ذلك

= مرفوعاً، كما أخرجه الدار قطني بعدة روايات مختلفة. «تفسير الشوكاني. ١: ٣٣٢».

(١) أخرجه الترمذي والبيهقي من رواية الحارث عن عليٍّ. «الترغيب والترهيب: ٢: ٢١١».

(٢) محمد بن عباد بن جعفر المخزومي المكي، روى عن أبي هريرة، وعائشة، وابن عمر، وغيرهم، وروى عنه ابنه جعفر، والزهري، والأوزاعي وغيرهم، ثقة، قليل الحديث. «تهذيب التهذيب ٩: ٢٤٣».

(٣) هو يحيى بن معين، الإمام الفرد، سيد الحفاظ أبو زكريا مولاهم البغدادي، سمع هشيما، وابن المبارك وغيرهما، وروى عنه أحمد، والبخاري، وغيرهما، توفي سنة ٢٣٣هـ «تذكرة الحفاظ. ٢: ٢٢٩».



التكلف إلى موضع يجب فيه الحج عليه، وهذه مبالغة في طلب الأجر ونيله، إن شاء الله تعالى.

وذهبت فرقة من العلماء إلى أن قوله تعالى: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إليه سبيلاً﴾ كلام عام لا يتفسر بزاد وراحلة ولا غير ذلك، بل إذا كان مستطيعاً غير شاق على نفسه فقد وجب عليه الحج، قال ذلك ابن الزبير والضحاك. وقال الحسن: من وجد شيئاً يبلغه فقد استطاع إليه سبيلاً. وقال عكرمة: استطاعة السبيل: الصحة. وقال ابن عباس: من ملك ثلاثمئة درهم فهو السبيل إليه. وقال مالك بن أنس رضي الله عنه ـ في سماع أشهب من العتبية، وفي كتاب محمد، وقد قيل له: أتقول إن السبيل الزاد والراحلة؟ فقال: لا والله، قد يجد زاداً وراحلة ولا يقدر على مسير، وآخر يقدر أن يمشي راجلاً، ورب صغيرٍ أجلد من كبير، فلا صفة في هذا أبينُ مما قاله الله تعالى.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا أنبل كلام؛ وجميع ما حكي عن العلماء لا يخالف بعضه بعضاً، الزاد والراحلة على الأغلب من أمر الناس في البعد، وأنهم أصحاء غير مستطيعين للمشي على الأقدام، والاستطاعة ـ متى تحصلتْ ـ عامة في ذلك وغيره، فإذا فرضنا رجلاً مستطيعاً للسفر ماشياً معتاداً لذلك، وهو ممن يسألُ الناسَ في إقامته ويعيشُ من خدمتهم وسؤالهم، ووجد صحابةً، فالحجُّ عليه واجبٌ دون زادٍ ولا راحلة. وهذه من الأمور التي يتصرف فيها فقه الحال. وكان الشافعي يقول: الاستطاعة على وجهين؛ بنفسه أولاً، فمن منعه مرض أو عذر وله مال فعليه أن يجعل من يحج عنه وهو مستطيع لذلك.

واختلف الناس، هل وجوب الحج على الفور أو على التراخي؟ على قولين، ولمالك رحمه الله مسائل تقتضي القولين، قال في «المجموعة» فيمن أراد الحج ومنعه أبواه: لا يعجّل عليهما في حجة الفريضة وليستأذنهما العام والعامين، فهذا على التراخي. وقال في كتاب ابن المواز: لا يحج أحد إلا بإذن أبويه إلا الفريضة، فليخرج وليدعهما، فهذا على الفور. وقال مالك في المرأة يموت عنها زوجها فتريد الخروج إلى الحج: لا تخرج في أيام عدتها، قال الشيخ أبو الحسن اللخمي[1]: فجعله على التراخي.

(١) هو الشيخ أبو الحسن علي بن محمد الربعي اللخمي القيرواني، تفقه بابن محرز وغيره من علماءِ =



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا استقراءٌ فيه نظر.

واختلف قول مالك رحمه الله فيمن يخرج إلى الحج على أن يسأل الناس جائياً وذاهباً، ممن ليست تلك عادته في إقامته، فروى عنه ابن وهب أنه قال: لا بأس بذلك، قيل له: فإن مات في الطريق؟ قال: حسابه على الله. وروى عنه ابن القاسم أنه قال: لا أرى للذين لا يجدون ما ينفقون أن يخرجوا إلى الحج والغزو ويسألون، وإني لأكره ذلك، لقول الله سبحانه ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾[1]. قال ابن القاسم: وكره مالك أن يحجَّ النساءُ في البحر لأنها كشفة، وكره أَن يحج أحد في البحر إلا مثل أهل الأندلس الذين لا يجدون منه بداً، وقال في كتاب محمد وغيره: قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾[2] ولا أسمع للبحر ذكراً.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا تأنيس من مالك رحمه الله بسقوط لفظة البحر، وليس تقتضي الآية سقوط البحر، وسيأتي تفسير ذلك في موضعه إن شاء الله، وقد قال رسول الله ﷺ: «ناس من أمتي عرضوا علي ملوكاً على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة، يركبون ثبج هذا البحر الأخضر غزاة في سبيل الله»[3].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا فرق بين الغزو والحج.

واختلف في حج النساء ماشيات مع القدرة على ذلك، فقال في «المدونة» في المرأة تنذر مشياً فتمشي وتعجز في بعض الطريق: إنها تعودُ ثانية؛ قال: والرجال

= وقته، ظهر في أيامه وطارت فتاويه، حاز رياسة أفريقية جُملة، وتفقه به جماعةٌ من أهل صفاقس، أخذ عنه أبو عبد الله المازري، له تعليق كبير على المُدَوَّنة (الديباج المذهب. ٢٠٣).

(١) من الآية (٩١) من سورة التوبة.

(٢) الآية (٢٧) من سورة الحج.

(٣) أخرجه البخاري ومسلم (عن أنس رضي الله عنه) ـ انظر: (الترغيب والترهيب ٢: ٣٠٥).

رفع المسهم

والنساء في ذلك سواء ، فعلى هذا يجب الحج إذا كانت قادرةً على المشي ، لأن حجة الفريضة آكد من النذر.

وقال في كتاب محمد: لا أرى على المرأة الحجَّ ماشيةً وإن قويتْ عليه ، لأن مشيهن عورةٌ ، إلا أن يكونَ المكان القريب من مكة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا ينظر بفقهِ الحال إلى رائعةٍ أو متجالّةٍ[1].

ولا حجَّ على المرأة إلا إذا كان معها ذو محرم ، واختلف إذا عدمته هل يجب الحج بما هو في معناه من نساء ثقات يصطحبن في القافلة ، أو رجال ثقات؟ فقال الحسن البصري وإبراهيم النخعي وابن حنبل وإسحق بن راهويه وأبو حنيفة وأصحابه: المحرم من السبيل ، ولا حجَّ عليها إلا مع ذي محرم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا وقوف مع لفظ الحديث.

وقال مالك: تخرج مع جماعة نساء ، وقال الشافعي: تخرج مع حرة ثقة مسلمة ، وقال ابن سيرين: تخرج مع رجل ثقة من المسلمين ، وقال الأوزاعي: تخرج مع قوم عدول، وتتخذ سلماً تصعد عليه وتنزل، ولا يقرَ بها رجل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه الأقوال راعت معنى الحديث. وجمهور الأمةِ على أن للمرأة أن تحجَّ الفريضة وإن كره زوجها ، وليس له منعها. واضطرب قول الشافعي في ذلك

واختلف الناس في وجوب الحج مع وجود المكوس والغرامة؛ قال سفيان الثوري: إذا كان المكس ولو درهماً سقط فرض الحج عن الناس. وقال عبد الوهاب: إذا كانت الغرامةُ كثيرةً مجحفة سقط الفرض ، فظاهر هذا إذا كانت كثيرةً غير مجحفة لسعة الحال فإن الفرض لا يسقط ، وعلى هذا المنزع جماعةُ أهلِ العلم وعليه مضت الأَعصار.

---

(١) التجال: التعاظم، وفي العبارة غموض.



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه نبذة من فقه الاستطاعة، وليس هذا الجمع بموضع لتقصي ذلك، والله المستعان.

والسبيل: تذكر وتؤنث، والأغلب الأفصح التأنيث، قال الله تعالى: ﴿تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾[١] وقال: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾[٢]؛ ومن التذكير قول كعب بن مالك[٣]: :

قضى يومَ بدرٍ أن تلاقي معشراً بغوا، وسبيلُ البغي بالناسِ جائرُ

والضمير في: ﴿إليه﴾ عائد على البيت، ويحتمل أن يعود على الحج.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فإنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَن العالَمين﴾ قال ابن عباس: المعنى: من زعم أن الحج ليس بفرض عليه، وقال مثله الضحاك وعطاء وعمران القطان[٤] والحسن ومجاهد. وروي عن النبي عليه السلام أنه قرأ الآية، فقال له رجل من هذيل: يا رسول الله من تركه كفر، فقال له النبي ﷺ: (من تركه لا يخاف عقوبته، ومن حجه لا يرجو ثوابه فهو ذلك)[٥]. وقال بمعنى هذا الحديث ابن عباس ومجاهد أيضاً. وهذا والذي قبله يرجع إلى كفر الجحد والخروج عن الملة. وقال ابن عمر وجماعة من العلماء: معنى الآية: من كفر بالله واليوم الآخر، وهذا قريب من الأول. وقال ابن زيد: معنى الآية: من كفر بهذه الآيات التي في البيت، وقال السدي وجماعة من أهل العلم: معنى الآية: ومن كفر بأن وجد ما يحج به ثم لم يحجّ، قال السدي: من كان بهذه الحال فهو كافر.

---

(١) من الآية (٩٩) من سورة آل عمران.

(٢) من الآية (١٠٨) من سورة يوسف.

(٣) من قصيدة له يجاوب فيها ضرار بن الخطاب، انظر ديوانه (جمع سامي العاني): ٢٠٠ والبداية والنهاية ٣: ٣٣٥.

(٤) عمران بن داود العمى، أَبو العوام القطان البصري، روى عن قتادة، ومحمد بن سيرين، وأبي حمرة الضبعي، وغيرهم، وعَنه ابن مهدي، وأَبو داود الطيالسي، وآخرون، ذكره يحيى فأَحسن الثناءَ عليه، وابن حبان ذكره في الثقات. وقال النسائي: ضعيف. وقال الحاكم: صدوق، كان من أَخص الناس بقتادة. «تهذيب التهذيب ٨/ ١٣٠».

(٥) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، عن أَبي داود نفيع. (تفسير الشوكاني ١/ ٣٣٤).

رفع المسالهم

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فهذا كفر معصية، كقوله عليه السلام: (من ترك الصلاة فقد كفر)[١] وقوله: (لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض)[٢] على أظهر محتملات هذا الحديث. وبيَّنَ أن من أنعم الله عليه بمال وصحة ولم يحج فقد كفر النعمة.

ومعنى قوله تعالى: ﴿غَنِيٌّ عَنِ العالَمين﴾ الوعيد لمن كفر. والقصد بالكلام: فإن الله غني عنهم، ولكن عمم اللفظ ليبرع المعنى، وينبِّه الفكر على قدرة الله وسلطانه واستغنائه من جميع الوجوه حتى ليس به افتقار إلى شيء، لا ربَّ سواه.

قوله عز وجل:

﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾.

هذه الآيات توبيخ لليهود المعاصرين لمحمد ﷺ.

و﴿الكِتاب﴾: التوراة، وجعلهم أهله بحسب زعمهم ونسبهم، وإلا فأهله على الحقيقة هم المؤمنون، و﴿آيات الله﴾ يحتمل أن يريد بها القرآن، ويحتمل أن يراد بالآيات العلامات الظاهرة على يدي محمد ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿واللهُ شَهيدٌ علَى ما تَعْمَلون﴾ وعيد محض: أي يجازيكم به ويعاقبكم. قال الطبري: هاتان الآيتان قوله: ﴿قلْ يا أهْلَ الكِتابِ لِمَ تَكْفُرون﴾ وما بعدهما إلى قوله: ﴿أُولئِك لهُمْ عذابٌ عظيمٌ﴾، نزلت بسبب رجل من يهود حاول الإغراءَ بين الأوس والخزرج، قال ابن إسحق[٣]: حدثني الثقة عن زيد بن أسلم، قال: مرَّ شاس بن قيس اليهودي ـ وكان شيخاً قد عسا[٤] في الجاهلية عظيم الكفر شديد الضغن على المسلمين والحسد لهم ـ على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج، وهم في مجلس يتحدثون، فغاظه ما رأى من جماعتهم، وصلاح ذات

(١) أخرجه الطبراني في الأوسَط عن أنس. (الجامع الصغير ٢/ ٥٠٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه عن جرير، وكما أخرجه البخاري والنسائي، عن أبي بكرة، وأخرجه البخاري، والترمذي عن ابن عباس. (الجامع الصغير ٢/ ٦٣٢).

(٣) انظر السيرة ١: ٥٥٥ ـ ٥٥٧.

(٤) بمعنى: كبر وأسَنَّ.

رفع المسهم

بينهم، بعد ما كان بينهم من العداوة فقال: قد اجتمع ملأ بني قيلة[١] بهذه البلاد، والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر فتى شاباً من يهود، فقال: اعمد إليهم واجلس معهم وذكِّرهم يوم بعاث[٢]، وما كان قبله من أيام حربهم، وأَنشدهمْ ما قالوه من الشعر في ذلك، ففعل الفتى، فتكلم القوم عند ذلك فتفاخروا وتنازعوا، حتى تواثب رجلان من الحيين على الرُّكَبِ: أوس بن قيظي[٣]، أحد بني حارثة بن الحارث من الأوس، وجبار بن صخر[٤] من الخزرج، فتقاولا، ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم والله رددناها جذعة[٥]، فغضب الفريقان، وقالوا: قد فعلنا، السلاحَ السلاح، موعدكم الظاهرة، يريدون الحرة، فخرجوا إليها، وتحاور الناس على دعواهم التي كانوا عليها في الجاهلية، وبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين، فقال: يا معشر المسلمين، الله الله، أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟ ووعظهم فعرف القوم أنها نزغةٌ من الشيطان، فألقوا السلاح وبكوا وعانق بعضهم بعضاً من الأوس والخزرج، وانصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين، فأنزل الله في شاس بن قيس وما صنع هذه الآيات[٦]. وقال الحسن وقتادة والسدي: إن هذه الآيات نزلت في أحبار اليهود الذين كانوا يصدون المسلمين عن الإسلام، بأن يقولوا لهم، إن محمداً ليس بالموصوف في كتابنا[٧].

---

(١) بنوقيلة: هم الأوس والخزرج، وهي أمهم، قضاعية أو غسانية (اللسان: قيل).

(٢) هو يوم اقتتلت فيه الأوس والخزرج وكان الظفر فيه للأوس.

(٣) أوس بن قيظي بن عمرو بن زيد الأنصاري الأوسي: شهد أحداً هو وابناه: كنانة، وعبد الله. قيل إنه كان منافقاً وهو الذي قال: إن بيوتنا عورة، وقيل: لم يحضر عرابة أُحُداً مع أبيه ولا مع أَخويه لأَن الرسول ﷺ استصغره. «الإصابة ١/ ٨٧». و«الاستيعاب».

(٤) جبار بن صخر بن أُمية الأَنصاري السلمي شهد بدراً وهو ابن اثنين وثلاثين سنة، ثم شهد أُحُداً وما بعدها من المشاهد، وكان أَحد السبعين ليلةَ العقبة، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين المِقْداد بن الأَسود، توفي سنة ثلاثين في خلافة عثمان وهو ابن اثنتين وستين سنة. «الإصابة: ١/ ٢٢٠».

(٥) يردها جذعة: أي الحرب، يعيدها من جديد وكأنها لم تسكن.

(٦) أَخرجه ابن إسحق وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأَبو الشيخ ـ عن زيد بن أَسلم. وقد رويت هذه القِصة مختصرة ومطولة من عِدة طرق. «تفسير الشوكاني ١/ ٣٣٦».

(٧) يشير بهذا إلى ما أَخرجه ابن جرير، وابن أَبي حاتم ـ عن السدي. وما أَخرجه عبد بن حميد وابن جرير ـ عن قتادة: «تفسير الشوكاني ١/ ٣٣٦».



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا شك في وقوع هذين السببين وما شاكلهما من أفعال اليهود وأقوالهم، فنزلت الآيات في جميع ذلك.

وصدَّ؛ معناه: أعرض عن الشيء وانصرف عنه، وهو فعل، يقف ويتعدى بلفظ واحد، تقول: صددت عن كذا، وصددت غيري عنه، فالذي في هذه الآية هو الفعل المتعدي، وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [تُصِدُّون]، بضم التاء وكسر الصاد، وهذا هو الفعل الواقف، نقل بالهمزة فعدِّي. و﴿سَبِيلِ اللهِ﴾ في هذه الآية هو الإسلام الذي هو طريق إلى رضى الله وجنته، و﴿مَنْ﴾ مفعولة بـ (تَصُدُّون)، والضمير في ﴿تَبْغُونها﴾ عائد على السبيل، ومعنى ﴿تبغون﴾ على ما فسر الزجاج والطبري وغيرهما: تطلبون، فالمعنى: تطلبون لها العوجَ، أي الاعوجاج والانفساد، تقول العرب: ابغني كذا (بألف موصولة)، بمعنى اطلبه لي، فإذا أرادوا أعنّي على طلبه واطلبه معي، قطعوا الألف مفتوحة. وقيل: إنَّ ﴿تبغون﴾ هنا، من البغي الذي هو التعدي، أي: تبغون عليها، ويكون ﴿عِوَجاً﴾ ـ على هذا التأويل ـ نصبه على الحال من الضمير في ﴿تبغون﴾ أي: عوجاً منكم وعدم استقامة.

والعِوج بكسر العين: ما كان في الأمور والحجج غير الأجرام، والعَوَجُ بفتح العين ما كان في الأجرام كالجدار والعصا ونحو ذلك، قال ابن قتيبة: والأرض خاصة من الأجرام يقال فيها: عِوج بكسر العين، ومنه قول الله تعالى: ﴿لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَآ أَمْتًا﴾(1). قال بعض اللغويين: هما لغتان بمعنى واحد. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُم شُهداء﴾ يريد جمع شاهد، على ما في التوراة من صفة محمد وصدقه، وباقي الآية وعيد.

قوله عز وجل:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾.

الخطاب قوله: ﴿يأيُّها الَّذينَ آمَنوا﴾ عام في المؤمنين، والإشارة بذلك وقت نزوله

(1) الآية (١٠٧) من سورة طه.



إلى الأوس والخزرج بسبب نائرة[١] شاس بن قيس. والفريق: الجماعة من الناس، والمراد بها هنا الأحبار والرؤوس، و﴿يَرُدُّوكُم﴾ معناه: بالإضلال والتشكيك والمخادعة وإظهار الغش في معرض النصح[٢].

ثم وقف المؤمنين على هذا الأمر المستبعد المستشنع الذي يريده بهم اليهود، فقال: ﴿وَكَيْفَ تَكفُرون وَأَنتُم﴾ بهذه الأحوال الموصوفة؟ و﴿كَيْفَ﴾ في موضع نصب على الحال، كما هي في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾[٣] والمعنى أجاحدين تكفرون؟ أجاهلين؟ أمستخفين؟ أمرتدين؟ ونحو هذا من التقدير. والواو في قوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرون﴾ عاطفة جملة كلام على جملة كلام، ولايجوز أن تكون ﴿كيف﴾ في هذه الآية كما هي في قولك: «كيف تفعل كذا»؟ وأنت تسأل عن شيء ثابت الوقوع متحصله، لأنه كان يلزم أن يكون كفر المؤمنين مقرراً مثبت الوقوع. وتأمل معنى «كيف» إذا وليها فعل، ومعناها إذا وليها اسم[٤].

وقرأ جمهور الناس: ﴿تُتلى﴾ بالتاء من فوق، وقرأ الحسن: ﴿يُتلى﴾ بالياء إذ الآيات هي القرآن.

وقوله تعالى: ﴿وَفِيكُم﴾ هي ظرفية الحضوروالمشاهدة لشخصه عليه السلام، وهو في أمته إلى يوم القيامة بأقواله وآثاره، و﴿يَعْتَصِم﴾ معناه: يتمسك ويستذري[٥]، وعصم الشيء إذا منع وحمى، ومنه قوله: ﴿يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾[٦] والعصم: الأسباب التي يمت بها، ويعتصم من الخيبة في الغرض المطلوب، وقال الأعشى:

إلـى المـرءِ قيسٍ أُطيـلُ السُّـرى ... وآخـذُ مـن كـلِّ حـيٍّ عُصُـم[٧]

---

(١) نأرتْ نائرةٌ في الناس نأراً: هاجتْ هائجة.

(٢) في قوله تعالى: [يَرُدُّوكُمْ بعْد إيمانكُمْ كافرينَ] انتصب [كافرين] على أنه مفعول ثانٍ للفعل [يردّ] لأنها هنا بمعنى (صيَّر) كقول الشاعر:

فـردَّ شُعـورَهُـنَّ السُّـودَ بيضـا ... وردَّ وجـوهَهُـنَّ البيـض سـودا

وهو أظهر من قول من قال: إنه منصوب على الحال.

(٣) من الآية (٢٨) من سورة البقرة.

(٤) هناك خلاف في معناها بين السيرافي وسيبويه.

(٥) يستذري به: يلجأ إليه.

(٦) من الآية (٤٣) من سورة هود.

(٧) البيت في ديوانه من قصيدة يمدح بها قيس بن معد يكرب، والعُصم: من عصام وهو الحبل للفرادة =

رفع المسهم

وتصرف اللفظة كثير جداً ، وباقي الآية بينٌ ، والله المستعان.

قوله عز وجل:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾.

الخطاب بهذه الآية يعم جميع المؤمنين ، والمقصود به وقت نزولها الأوس والخزرج الذين شجر بينهم بسعاية شاس بن قيس ما شجر.

وتُقاة: مصدر وزنه فُعلة ، أصله تقية، وقد تقدم قوله: ﴿ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾[1]، ويصح أن تكون التقاة في هذه الآية جمع فاعل وإن كان لم يتصرف منه فيكون كرماة ورام ، أو يكون جمع تقي إذ فعيل وفاعل بمنزلة، والمعنى على هذا: اتقوا الله كما يحق أن يكون مُتَّقوه المختصون به، ولذلك أُضيفوا إلى ضمير الله تعالى.

واختلف العلماء في قوله: ﴿حق تقاته﴾؛ فقالت فرقة: نزلت الآية على عموم لفظها ، وألزمت الأمة أن تتقي الله غاية التقوى حتى لا يقع إخلال في شيء من الأشياء ، ثم إن الله نسخ ذلك عن الأمة بقوله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾[2] وبقوله ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[3] قال ذلك قتادة والسدي والربيع بن أنس وابن زيد وغيرهم.

وقالت جماعة من أهل العلم: لا نسخ في شيء من هذا، وهذه الآيات متفقات، فمعنى هذه: اتقوا الله حقَّ تقاته فيما استطعتم، وذلك أن ﴿حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ هو بحسب أوامره ونواهيه ، وقد جعل تعالى الدِّين يسراً ، وهذا هو القول الصحيح ، وألا يعصي ابن آدم جملة لا في صغيرة ولا في كبيرة وألا يفتر في العبادة ـ أمرٌ متعذر في جبلة البشر ، ولو كلف الله هذا لكان تكليف ما لا يطاق ، ولم يلتزم ذلك أحد في تأويل هذه

= والقربة، والمراد به هنا محل عهد وموثق.

(١) من الآية (٢٨) من سورة آل عمران.

(٢) من الآية (١٦) من سورة التغابن.

(٣) من الآية (٢٨٦) من سورة البقرة.

الآية، وإنما عبروا في تفسير هذه الآية بأن قال ابن مسعود رضي الله عنه: ﴿حَقَّ تُقَاتِه﴾ : هو أن يطاع فلا يعصى، ويشكر فلا يكفر، ويذكر فلا ينسى[١]، وكذلك عبر الربيع بن خيثم وقتادة والحسن. وقال ابن عباس رضي الله عنه: معنى قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقاته﴾: جاهدوا في الله حق جهاده، ولا نسخ في الآية. وقال طاووس في معنى قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللهَ حقَّ تُقاته﴾: يقول تعالى: إن لم تتقوه ولم تستطيعوا ذلك فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون.

وقوله تعالى: ﴿ولا تَموتنَّ إلا وأَنْتُم مُسْلِمون﴾ معناه: دوموا على الإسلام حتى يوافيكم الموت وأنتم عليه. وهكذا هو وجه الأمر في المعنى، وجاءت العبارة على هذا النظم الرائق الوجيز، ونظيره ما حكى سيبويه من قولهم: لا أرينك ها هنا، وإنما المراد: لا تكن هنا فتكون رؤيتي لك. و﴿مُسْلِمون﴾ في هذه الآية: هو المعنى الجامع في التصديق والأعمال، وهو الدِّين عند الله وهو الذي بني على خمس.

وقوله تعالى: ﴿واعْتَصِمُوا بحَبْل اللهِ جَميعاً﴾ معناه: تمنعوا وتحصنوا به، فقد يكون الاعتصام بالتمسك باليد، وبارتقاء القنن، وبغير ذلك مما هو منعة، ومنه الأعصم في الجبل، ومنه عصمة النكاح، والحبل في هذه الآية مستعار، لمّا كان السببُ الذي يعتصم به وصلةً ممتدةً بين العاصم والمعصوم ونسبةً بينهما شبَّه ذلك بالحبل الذي شأنه أن يصل شيئاً بشيء، وتسمى العهود والمواثيق حبالاً، ومنه قول الأعشى[٢]:

وإذا تَجوَّزُها حبالُ قبيلةٍ ... أخذت من الأدنى إليك حبالها

ومنه قول الآخر:

إنِّي بِحَبْلِكِ واصلٌ حَبْلي[٣] . . . .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق، وابن أَبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أَبي حاتم، والطبراني، والحاكم، وصحَّحه، وابن مردويه ـ عن ابن مسعود، وقد رواه الحاكم وصححه، وابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعاً بدون قوله: (ويشكر فلا يكفر) (تفسير الشوكاني ١/ ٣٣٦). وابن كثير ١/ ٣٨٧. ومجمع الزوائد ٦/ ٣٢٦).

(٢) البيت في ديوانه: ٢٤ والضمير في «تجوزها» يعود إلى ناقته، وفي رواية الديوان: أخذت من الأخرى.

(٣) قائل البيت: امرؤُ القيس. وتمامه: وبريش نَبْلكِ رائِش نبلي.



ومنه قول الله تعالى: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾[١].

واختلفت عبارة المفسرين في المراد في هذه الآية بحبل الله؛ فقال ابن مسعود: حبل الله: الجماعة. وروى أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: (إنَّ بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة قال: فقيل: يا رسول الله، وما هذه الواحدة؟ قال: فقبض يده وقال: الجماعة، وقرأ: ﴿واعْتَصِموا بحَبْلِ اللهِ جَميعاً﴾[٢]. وقال ابن مسعود في خطبة: عليكم بالطاعة والجماعة فإنها حبلُ الله الذي أمر به. وقال قتادة رحمه الله: حبل الله الذي أمر بالاعتصام به: هو القرآن. وقال السدي: حبل الله: كتاب الله، وقاله أيضاً ابن مسعود والضحاك. وروى أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ: قال: (كتابُ الله هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض)[٣]. وقال أبو العالية: حبل الله في هذه الآية: هو الإخلاص في التوحيد. وقال ابن زيد: حبل الله: الإسلام.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وقيل غير هذا مما هو كله قريب بعضه من بعض.

وقوله تعالى: ﴿جميعاً﴾ حال من الضمير في قوله: ﴿اعْتَصِمُوا﴾، فالمعنى: كونوا في اعتصامكم مجتمعين، ﴿وَلاَ تَفَرَّقوا﴾ يريد التفرق الذي لا يأتي معه الائتلاف على الجهاد وحماية الدين وكلمة الله تعالى. وهذا هو الافتراق بالفتن والافتراق في العقائد، وأما الافتراق في مسائل الفروع والفقه فليس يدخل في هذه الآية. بل ذلك هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: (خلافُ أمتي رحمة)[٤] وقد اختلف الصحابة في الفروع

---

(١) من الآية (١١٢) من سورة (آل عمران).

(٢) أخرجه الإمام أحمد عن أنس في مسنده، وأخرجه الإمام أحمد، وأبو داود عن معاوية. «الترغيب والترهيب ١/ ٨٤». كما أخرجه الطبراني في الصغير عن أنس، وفي السند عبد الله بن سفيان وقد تكلم فيه. «مجمع الزوائد ١/ ١٨٩».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة، وابن جرير ـ عن أبي سعيد الخدري، وهو حسن. «الجامع الصغير ٢/ ٢٢٥ ط: ١».

(٤) رواه نصر المقدسي في «الحجة»، والبيهقي في «الرسالة الأشعرية» بغير سند، وأورده الحليمي، والقاضي حسين، وإمام الحرمين، وغيرهم، ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا. «الجامع الصغير ١/ ٣٩». وقال السبكي: لم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف.

رفع المسـاهم

أشدَّ اختلاف، وهم يدٌ واحدةٌ على كلِّ كافر.

وأَما الفتنة على علي بن أبي طالب رضي الله عنه فمن التفرق المنهي عنه، أَمَا إنّ التأويل هو الذي أدخل في ذلك أكثرَ مَنْ دخله من الصحابة رضي الله عن جميعهم.

قوله عز وجل:

﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾.

هذه الآية تدل على أن الخطاب بهذه الآية إنما هو للأَوس والخزرج، وذلك أن العرب وإن كان هذا اللفظ يصلح في جميعها، فإنها لم تكن في وقت نزول هذه الآية اجتمعت على الإسلام ولا تألّفت قلوبها، وإنما كانت في قصة شاس بن قيس في صدر الهجرة، وحينئذ نزلت هذه الآية، فهي في الأوس والخزرج، كانت بينهم عداوة وحروب، منها يوم بعاث وغيره، وكانت تلك الحروب والعداوة قد دامت بين الحيين مئة وعشرين سنة، حتى رفعها الله بالإسلام، فجاء النفر الستة من الأنصار إلى مكة حجّاجاً، فعرض رسول الله ﷺ نفسه عليهم، وتلا عليهم القرآن كما كان يصنع مع قبائل العرب، فآمنوا به، وأراد الخروج معهم فقالوا: يارسول الله، إن قدمتَ بلادنا على ما بيننا من العداوة والحرب؛ خفنا أَلاَّ يتمَّ ما نريده منك، ولكن نمضي نحن ونشيع أمرك ونداخل الناس، وموعدنا وإياك العام المقبل، فمضوا وفعلوا. وجاءت الأَنصار في العام التالي، فكانت العقبة الثانية وكانوا اثني عشر رجلاً، فيهم خمسة من الستة الأَولين، ثم جاؤوا من العام الثالث فكانت بيعة العقبة الكبرى، حضرها سبعون وفيهم اثنا عشر نقيباً؛ ووصف هذه القصة مستوعب في سيرة ابن هشام[١].

ويسر الله تعالى الأنصار للإسلام بوجهين، أحدهما أن بني إسرائيل كانوا مجاورين لهم وكانوا يقولون لمن يتوعدونه من العرب: يبعث لنا نبي الآن نقتلكم معه قَتْلَ عاد وإرم، فلما رأى النفر من الأنصار محمداً ﷺ، قال بعضهم لبعض: هذا والله النبي الذي تذكره بنو إسرائيل فلا تُسْبَقُنَّ إليه. والوجه الآخر: الحرب التي كانت ضرَّستهم

(١) انظر السيرة ١: ٤٢٨ وما بعدها.



وأفنت سراتهم ، فرجوا أن يجمع الله به كلمتهم كالذي كان ، فعدد الله تعالى عليهم نعمته في تأليفهم بعد العداوة ، وذكَّرهم بها.

وقوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحْتُم﴾ عبارة عن الاستمرار، وإن كانت اللفظة مخصوصة بوقت ما. وإنما خُصَّتْ هذه اللفظة بهذا المعنى من حيث هي مبدأ النهار ، وفيها مبدأ الأعمال ، فالحال التي يحسها المرء من نفسه فيها هي حاله التي يستمرُّ عليها يومَهُ في الأغلب ، ومنه قول الربيع بن ضبع[1] :

اصبحتُ لا أحملُ السلاحَ وَلا ... أَملكُ رأسَ البعيرِ إنْ نفرا

والإخوان: جمع أخ ، ويجمع إخوة ، وهذان أشهر الجمع فيه ، على أن سيبويه رحمه الله يرى أن إخوة اسم جمع ، وليس ببناء جمع لأن فَعَلا لا يجمع على فِعْلة ، قال بعض الناس الأخ في الدين يجمع إخواناً ، والأخ في النسب يجمع إخوة: هكذا كثر استعمالهم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وفي كتاب الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[2] وفيه: ﴿أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ﴾[3] فالصحيح أَنهما يقالان في النسب، ويقالان في الدين.

والشَّفا: حرف كل جرم له مهوى ، كالحفرة والبئر والسقف والجدار ونحوه ، ويضاف في الاستعمال إلى الأعلى كقوله: ﴿شَفَا جُرُفٍ﴾[4] وإلى الأسفل كقوله: ﴿شَفَا حُفْرَةٍ﴾، ويثنَّى شفوان. فشبه تعالى كفرهم الذي كانوا عليه وحربهم المُدْنية من الموت بالشفا، لأنهم كانوا يسقطون في جهنم دأبا فأنقذهم الله بالإسلام ، والضمير في ﴿مِنْهَا﴾ عائد على النار أو على الحفرة ، والعَود على الأقرب أحسن ، وقال بعض

---

(١) الربيع بن ضبع بن وهب الفزاري ، جاهلي ، ذكر ابن هشام في التيجان أَنه كبر وخرَّف وأَدرك الإِسلام ، ويقال: لم يسلم ، وروي عنه أَنه وصف عمره فقال: عشت مائتي سنة في فترة عيسى ، وستين في الجاهلية ، وستين في الإِسلام. «الإِصابة ١/٥٢٦. ط: ١». وقد قال أَبو حيان تعقيباً على استشهاد ابن عطية بهذا البيت: «وهذا الذي ذكره لا أعلم أَحداً من النحويين ذهب إليه ، إنما ذكروا أَن أَصبح تستعمل لاتصاف الموصوف بصفةٍ وقت الصباح ، وتستعمل بمعنى (صار) فلا يلاحظ فيها وقت الصباحِ ، بل مطلق الانتقال والصيرورة ، وعليه قول الربيع بن ضبع.

(٢) من الآية (١٠) من سورة الحجرات.

(٣) من الآية (٣١) من سورة النور.

(٤) من الآية (١٠٩) من سورة التوبة.



الناس ـ حكاه الطبري: إن الضمير عائد على الشفا، وأنث الضمير من حيث كان الشفا مضافاً إلى مؤنث، فالآية كقول جرير:

رأت مرَّ السنين أخذن مني ... كما أخذ السرارُ من الهلال[1]

إلى غير ذلك من الأمثلة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وليس الأمر كما ذكر، والآية لا يحتاج فيها إلى هذه الصناعة، إلا لو لم تجد معاداً للضمير إلا الشفا، وأما (ومَعَنا) لفظ مؤنث يعود الضمير عليه يعضده المعنى المتكلم فيه، فلا يحتاج إلى تلك الصناعة.

وقوله تعالى: ﴿كذلك يُبَيِّنُ اللهُ لكُم آياتِه﴾ إشارة إلى ما بيّن في هذه الآيات، أي: فكذلك يبين لكم غيرها. وقوله: ﴿لَعَلَّكُم﴾ ترجٍّ في حق البشر، أي: من تأمل منكم الحال رجا الاهتداء[2].

قوله عز وجل:

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾.

قرأ الحسن والزهري وأبو عبد الرحمن وعيسى بن عمر وأبو حيوة: [ولِتَكُنْ] بكسر اللام على الأصل، إذ أصلها الكسر، وكذلك قرؤوا لام الأمر في جميع القرآن.

---

(١) السِّرر: آخر ليلة، إذا كان الشهر تسعاً وعشرين فسراره ليلة ثمان وعشرين، وإذا كان الشهر ثلاثين فسراره ليلة تسع وعشرين، وربما استسر ليلتين، إذا أتم الشهر. اسْتَسَرَّ الهلال في آخر الشهر: خفي، لا يلفظ به إلا مزيداً. «اللسان».
والبيت في ديوان جرير، وإنما قال: أَخَذْنَ، ولم يقل: أَخَذَ لأن المرَّ لمَّا أُضيف إلى السنين وهو جمعُ مؤنث اكتسب منه التأنيث، فأدخل النون في الفعل مراعاةً لما في المرِّ من التأنيث المكتسب من الإضافة. «معلق الطبري». هذا، وقد روى البيت: أرى مرَّ السنين...

(٢) فابن عطية هنا يُبقي الترجي على حقيقته لكنه يجعله بالنسبة إلى البشر لا إلى الله تعالى إذ يستحيل الترجي منه. أما الزمخشري فقال: [لعلكم تهتدون]: إرادة أن تزدادوا هدى، فجعل الترجي مجازاً عن إرادة الله زيادة الهدى ـ فهو على الرأيين مجاز ـ أما في قول الزمخشري فلأنه جعل الترجي بمعنى إرادة الله، وأما في قول ابن عطية فلأنه أسند ما ظاهره الإسناد إليه سبحانه ـ إلى البشر.



قال الضحاك والطبري وغيرهما: أُمر المؤمنون أن تكون منهم جماعة بهذه الصفة، فهم خاصة أصحاب الرسول، وهم خاصة الرواة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فعلى هذا القول ﴿مِنْ﴾ للتبعيض. وأمر الله الأمة بأن يكون منها علماء يفعلون هذه الأفاعيل على وجوهها، ويحفظون قوانينها على الكمال، ويكون سائر الأمة متبعين لأولئك، إذ هذه الأفعال لا تكون إلا بعلم واسع، وقد علم تعالى أن الكل لا يكون عالماً. وذهب الزجاج وغير واحد من المفسرين إلى أن المعنى: ولتكونوا كلكم أمة يدعون، و﴿مِنْ﴾ لبيان الجنس قال: ومثله من كتاب الله ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ﴾[1]، ومثله من الشعر قول القائل:

أخــو رغــائــبَ يُعطيهــا ويســألهــا   يأبى الظلامةَ منه النوفلُ الزُّفَرُ[2]

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه الآية على هذا التأويل إنما هي عندي بمنزلة قولك: ليكن منك رجل صالح، ففيها المعنى الذي يسميه النحويون «التجريد». وانظر أن المعنى الذي هو ابتداء الغاية يدخلها، وكذلك يدخل قوله تعالى: ﴿مِنَ الأَوْثَانِ﴾ ولا تجده يدخل قول الشاعر: «منه النوفل الزفر»، ولا تجده يدخل في «من» التي هي صريح بيان الجنس، كقولك: ثوب من خز، وخاتم من فضة، بل هذه يعارضها معنى التبعيض. ومعنى الآية على هذا التأويل: أمر الأمة بأن يكونوا يدعون جميع العالم إلى الخير، الكفار إلى الإسلام، والعصاة إلى الطاعة، ويكون كل واحد من هذه الأمور على منزلته من العلم والقدرة.

قال أهل العلم: وفرض الله بهذه الآية الأمرَ بالمعروف النهي عن المنكر، وهو من فروض الكفاية إذا قام به قائمٌ سقط عن الغير، وللزوم الأمر بالمعروف شروط، منها أن يكون بمعروف لا بتخرق[3]، فقد قال ﷺ: (من كان آمراً بمعروف، فليكن أمره ذلك بمعروف)[4] ومنها ألاَّ يخاف الآمر أذى يصيبه، فإن فعل مع ذلك فهو أعظم

---

(١) من الآية (٣٠) من سورة الحج.

(٢) البيت لأعشى باهلة وهو عامر بن الحارث الباهلي، شاعر جاهلي، والرغائب العطايا. والنوفل: من ينفي الظلم من قومه، الزفر: السيد (اللسان: نفل).

(٣) التخرق: الاختلاق.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب بلفظ: (من أمر بمعروف فليكن أَمره بمعروف) عن ابن عمرو وهو ضعيف. =



لأجره، وقال رسول الله ﷺ: (مَنْ رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)[١].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والناس في تغيير المنكر والأمر بالمعروف على مراتب، ففرض العلماء فيه تنبيه الحكام والولاة، وحملهم على جادة العلم، وفرض الولاة تغييره بقوتهم وسلطانهم، ولهم: هي اليد[٢]، وفرض سائر الناس رفعه إلى الحكام الولاة بعد النهي عنه قولاً، وهذا في المنكر الذي له دوام، وأَما إن رأى نازلة بديهة من المنكر كالسلب والزنى ونحوه فيغيرها بنفسه بحسب الحال والقدرة، ويحسن لكل مؤمن أن يحتمل في تغيير المنكر وإن ناله بعض الأذى. ويؤيد هذا المنزع أَن في قراءة عثمان بن عفان وابن مسعود وابن الزبير: [يأمُرونَ بالمعْرُوف وينْهَوْنَ عَن المُنْكر، ويستعينون بالله على ما أَصَابَهم][٣] فهذا وإن كان لم يثبت في المصحف، ففيه إشارةٌ إلى التعرض لما يصيب عَقِيبَ الأمر والنهي، كما هي في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾[٥] معناه: إذا لم يقبل منكم ولم تقدروا على تغيير منكر. وقال بعض العلماء: المعروف: التوحيد، والمنكر: الكفر، والآية نزلت في الجهاد.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا محالةَ أَنّ التوحيد والكفر هما رأس الأمرين، ولكن ما نزل عن قدر التوحيد والكفر يدخل في الآية ولا بد.

و﴿المُفْلِحون﴾ الظافرون ببغيتهم، وهذا وعد كريم.

= «الجامع الصغير ٢/ ٥٠٣».

(١) أَخرجه الإمام أحمد، ومسلم في صحيحه والأَربعة عن أبي سعيد الخدري. «الجامع الصغير ٢/ ٥٢٠».

(٢) الضمير في: (لهم) يعود على «الولاة»، و(هي) أي: السُّلْطة، و(اليد) هي المذكورة في الحديث الشريف: (بيده).

(٣) ـ هذه الزيادة ليست من القرآن ـ راجع القرطبي.

(٤) من الآية (١٧) من سورة لقمان.

(٥) من الآية (١٠٥) من سورة المائدة.



ثم نهى الله تعالى هذه الأمة عن أن يكونوا كالمتفرقين من الأمم.

واختلفت عبارة المفسرين في المشار إليهم، فقال ابن عباس: هي إشارة إلى كلّ من افترق في الأمم في الدين فأهلكهم الافتراق، وقال الحسن: هي إشارة إلى اليهود والنصارى، وقال الزجاج: يحتمل أن تكون الإشارة أيضاً إلى فرق اليهود وفرق النصارى، ومجيء البينات هو ببعث الرسل وإنزال الكتب، وأسند الفعل دون علامة إلى البينات من حيث نزلت منزلة البيان، ومن حيث لا حقيقة لتأنيثها. وباقي الآية وعيد.

وقوله ﴿عذابٌ عظيمٌ﴾ يعني أنه أعظم من سواه، ويتفاضل هذان العوضان بأن أحدهما يتخلله فتور، وأما الجزء الفرد من هذا وذلك فسواء، هذا تحرير مذهب أصحابنا الأصوليين رحمهم الله.

قوله عز وجل:

﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾﴾.

والعامل في قوله: ﴿يوم﴾ الفعلُ الذي تتعلق به اللام في قوله: ﴿وَلَهُمْ عذابٌ عَظيمٌ﴾، قال الزجاج: تقديره: ويثبت لهم عذاب عَظيمٌ، وقال قوم: العامل فيه: عظيم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وذلك ضعيف من جهة المعنى، لأنه يقتضي أن عظم العذاب في ذلك اليوم، ولا يجوز أن يكون العامل قوله: ﴿عذابٌ﴾ لأنه مصدر قد وصف.

وبياض الوجوه: عبارة عن إشراقها واستنارتها وبشرها برحمة الله، قاله الزجاج وغيره. ويحتمل عندي أن يكون ذلك من آثار الوضوء كما قال ﷺ: (أنتم الغُرُّ المحجَّلون من آثار الوضوء)[1]. وأما سواد الوجوه: فقال المفسرون: هو عبارة عن اربدادها وإظلامها بغم العذاب. ويحتمل أن يكون ذلك تسويداً ينزله الله بهم على جهة

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة. (الجامع الصغير ١/ ٣٦٥).



التشويه والتمثيل بهم ، على نحو حشرهم زرقاً وهذه أقبح طلعة ، ومن ذلك قول بشار:

وللبخيـــل علـــى أمـــوالـــه عِلَـــلٌ   زرْقُ العيـونِ عليهـا أوجـهُ سـودُ[١]

وقرأ يحيى بن وثاب: [تِبْيض وتِسْود] بكسر التاء، وقرأ الزهري، ﴿تبياض وجوهٌ، وتسواد وجوه﴾ بألف، وهي لغة.

ولما كان صدر هذه الآية إخباراً عن حال لا تخص أحداً معيناً بدىء بذكر البياض لشرفه ، وأنه الحالة المثلى ، فلما فهم المعنى وتعين له الكفار والمؤمنون ، بدىء بذكر الذين اسودت وجوههم، للاهتمام بالتحذير من حالهم.

وقوله تعالى: ﴿أَكَفَرْتُم﴾ تقرير وتوبيخ متعلق بمحذوف تقديره: فيقال لهم: أكفرتم؟ وفي هذا المحذوف هو جواب (أَما) ، وهذا هو فحوى الخطاب ، وهو أن يكون في الكلام شيء مقدر لا يستغني المعنى عنه ، كقوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ ﴾[٢] المعنى: فأفطر فعدة.

وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ إِيمانِكم﴾ يقتضي أن لهؤلاء المُوقَفين إيماناً متقدماً ، فاختلف أهل التأويل في تعيينهم ـ فقال أبي بن كعب: المُوقَفين جميع الكفار، والإيمان الذي قيل لهم بسببه: ﴿بعْدَ إيمانكم﴾ هو الإيمان الذي أقروا به يوم قيل لهم: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴾[٣] وقال أكثر المتأولين: إنما عنى بالتوقيف في هذه الآية أهلَ القبلة من هذه

(١) هو بشار بن برد ، أَبو معاذ ، لقبه المرعث ، ولد بالبصرة ونشأ في بني عقيل مولعاً بالاختلاف إلى الأَعراب فشب فصيحَ اللسان صحيحَ البيان ، كان يعيش في ظلال الشِّعر ، وُلد أكمه ، وكان هجاءً يتغزل بالنساءِ ، ويهْتك سِتر الحشمة حتى نقم الناس منه وتمنوْا موته فأمر المهدي العباسي صاحبَ شرطته أَن يضربه بالسوط فضربه حتى مات سنة: ١٦٧هـ وقد أَوفى على السبعين «الأغاني ٣: ١٢٩».
والبيت من قطعة يهجو بها العباس بن محمد العباسي. والعلل: المعاذير التي يبديها البخيل ليصرف العفاة ، وسُمِّيت عللاً لأنها يبرهن بها على وجه منع العطاءِ. وشبه بشار هذه العلل بحُرَّاس يتخذها البخيل على أَمواله على طريقة المكنية وأَثبت لها أَعيناً زُرقاً ووجوهاً سوداً على طريقة التخييل.

والمقصود من البيت: التشنيع وعلامة الشر ، فقوله: «زرق العيون» تشويه وتوسيم بالشر (تعليق الشيخ الطاهر بن عاشور ٣/ ١٢٨ على ديوان بشار).

(٢) من الآية: (١٨٤) من سورة البقرة.

(٣) من الآية (١٧٢) من سورة الأعراف.



الأمة ، ثم اختلفوا ـ فقال الحسن: الآية في المنافقين ، يؤمنون بألسنتهم ويكفرون بقلوبهم ، فيقال لهم: أكفرتم بعد إيمانكم؟ أي ذلك الإيمان بألسنتهم. وقال السدي: هي فيمن كفر من أهل القبلة حين اقتتلوا ، وقال أبو أمامة[1]: الآية في الخوارج ، وقال قتادة: الآية في أهل الردة ، ومنه الحديث: (ليردنَّ على الحوض رجالٌ من أصحابي، حتى إذا رفعوا إليَّ اختلجوا فأقول: أُصيحابي أُصيحابي ، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول: فسحقاً فسحقاً)[2] ، وفي بعض طرقه: (فأناديهم: ألا هَلُمَّ ، ألا هلم). وذكر النحاس قولاً: إن الآية في اليهود ، وذلك أنهم آمنوا بصفة محمد واستفتحوا به ، فلما جاءهم من غيرهم كفروا ، فهذا كفر بعد إيمان ، وروي عن مالك أنه قال: الآية في أهل الأهواء.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

إن كان هذا ففي المختَلجين[3] منهم القائلين ما هو كفر ، وروي حديثٌ أن الآية في القدرية[4] وقال أبو أُمامة: سمعنا من رسول الله ﷺ: أَنها في الحرورية[5] ، وقد تقدم عنه أَنها في الخوارج وهو قول واحد ، و(ما) في قوله: ﴿بما كُنتُم﴾ مصدرية؛ وقوله تعالى: ﴿فَفي رَحْمَةِ اللهِ﴾ أي في النعيم الذي هو[6] موجب رحمة الله ، وقوله بعد ذلك: ﴿هُمْ فيها﴾ تأكيد بجملتين، إذ كان الكلام يقوم دونها.

---

(١) هو صَديُّ بنُ عَجْلان بن الحارث الباهلي ، مشهور بكنيته ، روى عن النبي ﷺ وجماعة من الصحابة ، وروى عنه جماعة منهم مكحول وشهر بن حوشب ، سكن الشام وتوفي سنة ٨٦هـ. «الإصابة ٢: ١٨٢».

(٢) أَخرجه الإمام أَحمد والبخاري ، ومسلم ، عن أنس وعن حذيفة. «الجامع الصغير ٢/ ٣٨٦».

(٣) المختلج: هو الذي نقل عن قومه ونسبه فيهم إلى قوم آخرين ، اختلج الشيء انتزعه.

(٤) الحديث المشار إليه: هو حديث أَبي أُمامة الباهلي ، وقد أَخرجه الثعلبي في تفسيره من طريق عكرمة ، وكذا الحاكم. وقد أَخرجه الترمذي ، وابن ماجه ، وعبد الرزاق وإِسحق والطبراني وأبو يَعْلى ، كلهم من طريق أَبي غالب. «تعليق الكشاف لابن حجر ١: ٣٩٩ ط: ١» «وابن كثير في تفسيره ١/ ٣٩٠».

والقدرية: قوم يجحدون القدر ، أَو ينسبون إِلى التكذيب بما قدر الله من الأَشياءِ وينقسمون إلى اثنتي عشرة فرقة.

(٥) الحرورية: فرقة من الخوارج الذي قاتلهم عليٌّ رضي الله عنه ، تنسب إلى موضع بظاهر الكوفة يقال له حروراءَ ، وتنقسم إِلى اثنتي عشرة فرقة أَيضاً.

(٦) قال الزمخشري: «فإن قلت: كيفَ موقع قوله: ﴿همْ فيها خالدون﴾ بعد قوله: ﴿ففي رحمة الله﴾؟ قلت: موقع الاستئناف كأَنه قيل: كيف يكونون فيها؟ فقيل: هم فيها خالدون ، لا يظعنون عنها ولا يموتون».



قوله عز وجل:

﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾.

الإشارة بـ ﴿تِلْكَ﴾ إلى هذه الآيات المتقدمة المتضمنة تعذيب الكفار وتنعيم المؤمنين، ولما كان فيها ذكر التعذيب أخبر تعالى أنه لا يريد أن يقع منه ظلم لأحد من العباد، وإذا لم يرد ذلك فلا يوجد البتة، لأنه لا يقع من شيء إلا ما يريد تعالى.

وقوله تعالى: ﴿بالْحَقِّ﴾ معناه: بالإخبار الحق، ويحتمل أن يكون المعنى: نتلوها عليك مضمنة الأفاعيل التي هي حق في أنفسها، من كرامة قوم، وتعذيب آخرين. وقرأ أبو نهيك: [يَتْلوها] بالياء، وجاء الإعلام بأنه تعالى لا يريد ظلماً في حكمه، فإذاً لا يوجد(١).

ولما كان للذهن أن يقف هنا في الوجه الذي به خص الله قوماً بعملٍ يرحمهم من أجله، وآخرين بعملٍ يعذّبهم عليه، ذكر تعالى الحجة القاطعة في ملكه جميع المخلوقات، وأنَّ الحق لا يُعْتَرَضُ عليه، وذلك في قوله: ﴿ولله ما في السموات وما في الأَرْضِ﴾ الآية، وقال: ﴿مَا﴾ ولم يقل: ﴿مَنْ﴾ من حيث هي جمل وأجناس.

وذكر الطبري أن بعض البصريين نظر قوله تعالى: ﴿وإلى الله﴾ فأظهر الاسم، ولم يقل إليه بقول الشاعر:

لا أرى الموت يسبق الموتَ شيءٌ نغَّصَ الموتُ ذا الغنى والفقيرا(٢)

---

(١) في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: (إن الله لا يظلم المؤمن حسنة، يعطى بها في الدنيا، ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسناته في الدنيا ما عمل لله بها، فإذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها).

وروى أبو ذر أن النبي ﷺ قال فيما يروي عن ربّه عزّوجلّ أنه قال: (يا عبادي، إني حرّمتُ الظُّلم على نفسي، وجعلته بينكم محرّماً فلا تظالموا).

(٢) البيت لعديٍّ بن زيد: وقوله: لا أرى الموت يسبقه شيءٌ، أي لا يفوت الموتَ شيءٌ. وقول: نغّص الموتُ. . . . يريد: نغص الموتُ عيشَ ذي الغنى والفقر، يعني أن خوفَ الغَنيِّ من الموت يُنَغِّص عليه=

رفع المسهم

وما جرى مجراه، وقاله الزجاج، وحكى أن العرب تفعل ذلك إرادةَ تفخيم الكلام والتنبيه على عظم المعنى.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والآية تشبه البيت في قصد فخامة النظم، وتفارقه من حيث الآية جملتان مفترقتان في المعنى، فلو تكررت جملٌ كثيرة على هذا الحد لحسن فيها كلّها إظهار الاسم، وليس التعرض بالضمير في ذلك بعرف، وأما البيت وما أشبهه فالضمير فيه هو العرف، إذ الكلام في معنى واحد، ولا يجوز إظهار الاسم إلا في المعاني الفخمة في النفوس التي يؤمن فيها اللبس على السامع.

وقرأ بعض السبعة: [تَرجِعُ الأمورُ] بفتح التاء على بناء الفعل للفاعل، وقد تقدم ذكر ذلك.

واختلف المتأولون في معنى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ للناسِ﴾؛ فقال عمر بن الخطاب: هذه لأولنا، ولا تكون لآخرنا، وقال عكرمة: نزلت في ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة وأبيٍّ بن كعب ومعاذ بن جبل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

يريد ومن شاكلهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ إلى المدينة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فهذا كلّه قولٌ واحد، مقتضاه أن الآية نزلت في الصحابة، قيل لهم: كنتم خيرَ أمة، فالإشارة بقوله: ﴿أمّة﴾ إلى أمة محمد معينة، فإن هؤلاء هم خيرها.

وقال الحسن بن أبي الحسن وجماعة من أهل العلم: معنى الآية: خطاب الأمة بأنهم خير أمة أخرجت للناس، فلفظة ﴿أمّة﴾، على هذا التأويل اسم جنس، كأنه

= الالتذاذ بالغِنَى والسرورَ به، وخوف الفقير من الموت ينغِّص عليه السعي في التماس الغنى. «خزانة الأدب ١/ ١٨٣».



قيل لهم: كنتم خير الأمم، ويؤيد هذا التأويل كونهم شهداء على الناس، وقول النبي ﷺ: (نحن الآخرون السابقون)[١] . . . الحديث. وروى بهز بن حكيم[٢] عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ: قال يوماً وهو مسند ظهره إلى الكعبة: (نحن نكمل يوم القيامة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها)[٣] قال مجاهد: معنى الآية: كنتم خير الناس، وقال الحسن: نحن آخرها وأكرمها على الله تعالى[٤]، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: معنى الآية: كنتم للناس خير الناس[٥].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فـ (أُمة) على هذا التأويل: اسم جنس، قال أبو هريرة: يجيئون بالكفار في السلاسل فيدخلونهم في الإسلام.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولم يبعث نبي إلى الأمة كافة إلا محمد ﷺ، فهو وأمته يدعون إلى الإيمان ويقاتلون العالم عليه، فهم خير الناس للناس، وليس يلزم على هذا التأويل أنهم أفضل الأمم من نفس لفظ الآية، لكن يعلم هذا من لفظ آخر، وهي كقوله ﷺ: (أرأف أمتي بأمتي أبو بكر)[٦] فليس يقتضي هذا اللفظ أن أبا بكر أرأف الناس على الإطلاق من مؤمن وكافر.

---

(١) أَخرجه البخاري، ومسلم، عن أبي هريرة. «البخاري ٢/ ٢ من كتاب الجمعة».

(٢) هو أبو مالك بهز بنُ حكيم بن معاوية بن حيدة القُشَيْري البصري، روَى عن أَبيه، وروى عنه الزهري وابن عون، وخلائق من الأئِمة، توفي بعد الأَربعين ومائة، وقيل: قبل الستين. «تهذيب الأَسماءِ» و«الخلاصة». وحكيم وَالدُ بَهْز: هو أَبو بهز القُشيري البصري التابعي، ثقة معروف. ومعاوية بن حيدة. جدُّ بهْز صحابي غزا خراسان ومات بها، له أَحاديث صحاح. «تهذيب الأَسماءِ» و«تهذيب التهذيب»، و«الخلاصة»، و«الإصابة».

(٣) أَخرجه ابن جرير في تفسيره عن قتادة ٤/ ٤٥.

(٤) أَخرجه الإِمام أَحمد، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم ـ عن معاوية بن حيدة. «الجامع الصغير» ١/ ٣٤١. و«فتح القدير» للشوكاني ١/ ٣٤٠.

(٥) أَخرجه البخاري وغيره عن أَبي هريرة قال: (خير الناس للناس يأْتون بهم في السلاسل) الحديث. «فتح القدير للشوكاني» ١/ ٣٤٠.

(٦) أَخرجه أبو يعلى في مسنده عن ابن عمر، وهو ضعيف، والحديث بطوله في الجامع الصغير ١/ ١١٨.



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والرأفة المفروضة على الإطلاق ليست بجارية مع الشرع كما يجب.

وأما قوله: ﴿كُنتُم﴾ على صيغة الماضي، فإنها التي بمعنى الدوام، كما قال ﴿وكان الله غفوراً رحيما﴾ إلى غير هذا من الأمثلة، وقال قوم: المعنى كنتم في علم الله، وقيل: في اللوح المحفوظ، وقيل: فيما أخبر به الأمم قديماً عنكم. و﴿خَيْر﴾ على هذه الأقوال كلها خبر كان، ويحتمل أن تكون ﴿كان﴾ التامة، ويكون ﴿خير أمة﴾ نصباً على الحال، وهذا يتجه على بعض التأويلات التي ذكرناها دون بعض.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه الخيرية التي فرضها الله لهذه الأمة إنما يأخذ بحظه منها مَن عمل هذه الشروط من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله.

وقوله: ﴿تأْمُرونَ بالمَعْروفِ﴾ وما بعده أحوال في موضع نصب.

ثم أخبر تعالى عن أهل الكتاب على جهة التوبيخ المقرون بالنصح أنهم لو آمنوا لنجَّوا أنفسهم من عذاب الله. وجاءت لفظة ﴿خَيْر﴾ في هذه الآية وهي صيغة تفضيل، ولا مشاركة بين كفرهم وإيمانهم في الخير، وإنما جاز ذلك لما في لفظة ﴿خير﴾ من الشياع وتشعب الوجوه، وكذلك هي لفظة أفضل وأحب وما جرى مجراهما. وقد بُيِّنَ هذا المعنى في غير هذا الموضع بأوعب من هذا.

وقوله تعالى: ﴿مِنهُم المؤمنونَ﴾ تنبيه على حال عبد الله بن سلام[١] وأخيه[٢] وثعلبة بن سعية[٣] وغيرهم ممن آمن. ثم حكم الله على أكثرهم بالفسق في كفره لأنهم

---

(١) عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ثم الأنصاري، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، كان اسمه الحصين فغيره النبي ﷺ إلى عبد الله. قال الطبري: مات في قول جميعهم بالمدينة سنة ثلاث وأربعين. عن ابن عباس قال: لما أسلم عبد الله بن سلام، وثعلبة بن سعية، وأسد بن عبيد، وأسد أو أسيد بن سعية قالت يهود: ما أتى محمداً إلا شرارنا فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسوا سواءً، مِنْ أهل الكتاب... إلى قوله صالحين﴾: «الإصابة».

(٢) هو ثعلبة بن سلام، روى الطبراني من قول ابن جريج مقطوعاً: أنه أحد من نزل فيه قوله تعالى: ﴿منْ أهل الكتاب أُمة قائمة يتلون آيات الله﴾. «الإصابة ١/١٩٩».

(٣) وثعلبة بن سعية هو أحد من أسلم من اليهود يوم قريظة، فمنعوا دماءَهم وأموالهم، لهم خبر في السير=

حرفوا وبدلوا وعاندوا بعد معرفتهم بحقيقة أمر محمد ﷺ، فهم كفار فسقة في الكفر قد جمعوا المذمتين.

قوله عز وجل:

﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾﴾.

وقوله تعالى: ﴿لنْ يَضُرُّوكُمْ إلاَّ أذى﴾ معناه: لن يصيبكم منهم ضرر في الأبدان ولا في الأموال، وإنما هو أذى بالألسنة، فالاستثناء متصل. وقال الحسن وقتادة وغيرهما: الأذى هو تحريفهم أمر محمد ﷺ وتكذيبهم إياه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وتَنَقُّصهم المؤمنين وَطعْنُهُم عليهم جملةً وأفراداً، وهذا كله عظيم مقلق، وبسببه استحقوا القتلَ والإجلاءَ وضربَ الجزية. لكن أراد الله تعالى بهذه الآية أن يلحظهم المؤمنون بعين الاحتقار حتى لا يصدُّوا أحداً عن دينه، ولا يَشْغَلوهُ عن عبادة ربّه، وهكذا هي فصاحة العرب، ومن هذا المعنى في التحقير؛ قول ثمامة بن أثال[1]: يامحمد إن تقتلني تقتلْ ذا دمٍ، وإن تنعمْ تنعم على شاكر، وإن شئت المال فسلْ منه ما شئت» فقوله: «ذا دم» روي بالذال منقوطة، وبالدال غير منقوطة، فذم بفتح الذال وبكسرها أراد بها الذمام، وأما بالدال غير منقوطة، فيحتمل أنه أراد التعظيم لأمر نفسه، وذلك بأحد وجهين: إما أن يريد الوعيد، أي تقتل ذا دم مطلوب بثأره له حماة فاحذر عاقبة ذلك، وإما أن يريد تقتل ملكاً يُسْتَشْفَى بدمه، كما كانت العرب تعتقد في

= يخرج في أعلام نبوة محمد ﷺ، قال البخاري: توفي ثعلبة في حياة النبي ﷺ. «الإصابة» و«الاستيعاب ١/ ٢١١».

(١) هو ثمامة بن أثال الحنفي، سيد أهل اليمامة أُسر فقال ﷺ: (ما عندك يا ثُمامة؟ قال: إن تقتل تقتل ذا دم). الحديث، أسره الصحابة حينما ظفروا به بنجد، وكان يريد مكة ليعتمر فأصبح مربوطاً باسطوانة عند باب رسول الله ﷺ، فأمر به النبي ﷺ فأطلق، فذهب ثمامة إلى المصانع فغسل ثيابه، واغتسل، ثم جاءَ إلى رسول الله ﷺ فأسلم وشهد شهادة الحقّ. «الاستيعاب ١/ ٢٠٣».



دماء الملوك ، فهذا استعطاف لا وعيد، أي: لا ينبغي لك أن تفسد مثلي، وهذا كما استعطف الأشعث بن قيس أبا بكر رضي الله عنه بهذا المعنى ، ويحتمل كلام ثمامة أنه أراد تحقيرَ أمرِ نفسه وليذهب عن نفس رسول الله ﷺ المسرة بنيل مثل هذا الأمر العظيم ، ويجري ذلك مجرى قول أبي جهل لعبد الله بن مسعود: وهل أعمد[1] من رجل قتلتموه؟ ومثله قول الأسير لعمر بن عبد العزيز ، حين قال له: لأقتلنك ، قال: إن ذلك لا ينقص من عدد الخزر[2] شيئاً ، فكأن ثمامةَ أراد: إن تقتلني تقتل حيواناً حقيراً شأنه ، كما يقتل كلّ ذي دم فما بالك تفعل ذلك وتدع الإنعام علي؟ فالآية تنظر إلى هذا المعنى من جهة أنه حقر عند المؤمنين ما هو عظيم في نفسه تنبيهاً لهم.

وأخبر الله تعالى في قوله: ﴿وإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ .... الآية ، بخبر غيب صحَّحه الوجود ، فهي من آيات محمد ﷺ ، وفائدة الخبر هي في قوله: ﴿ثُمَّ لاَ يُنْصَرون﴾ ، أي: لا تكون حربهم معكم سجالاً[3] ، وخصَّ الأدبار بالذكر دون الظهر تخسيساً للفارّ ، وهكذا هو حيث تصرف.

وقوله: ﴿ضُرِبَتْ﴾ معناه: أُثبتت بشدة وإلزام مؤكد، وهذا وصفُ حالٍ تقرَّرتْ على اليهود في أقطارِ الأرض قبل مجيء الإسلام ، قال الحسن: جاء الإسلام وإن المجوس لتجبيهم[4] الجزية ، وما كانت لهم عزة ومنعة إلا بيثرب وخيبر وتلك الأرض

---

(١) من حديث ابن مسعود أَن أَبا جهلٍ قال لمَّا قتله: أعمد من رجل قتله قومه ، أي: هل زاد على رجل قتله قومه؟ وهل كان إلا هذا؟ أي أنه ليس بعار ، وقيل: أَعمد بمعنى: أعجب ، وقيل: أعمد بمعنى أَغضب ، وقيل: معناه: أَتوجَّع وأَشتكي ، والمراد بذلك كله أَن يُهوِّن على نفسه ما حلَّ به من الهلاك. «النهاية لابن الأثير ٣/ ١٤٣».

(٢) اختلفت النسخ في كتابة الكلمة مِمَّا لم يتبين معه المقصود بها، إلاَّ ما كان من نسخة الخرز، فهي أَقرب إلى الفهم ، ويوجد احتمال أَن اللفظة هي الخزر بتقديم الزاي على الراءِ ومعناها كما في معجم البلدان: سكان الخزر ، وهي بلاد الترك خلف باب الأَبواب ، وهو احتمال غير بعيد سيَّما إذا علم أَن الأَسير من بلاد الترك ، فليحقق.

(٣) قال بعضهم: إن (ثُمَّ) في قوله تعالى: ﴿ثمَّ لا يُنْصَرونَ﴾ استئناف إخبار بأنهم لا ينصرون ـ يريد أعداءه ، ولم يشرك في الجزاءِ فيجزم لأنه ليس مرتباً على الشرط ، بل التولية مترتبة على القتال ، والنصر منفى عنهم أبداً ، و(ثم) هنا ليست للتراخي في الزمان ، وإنما هي للتراخي في الإِخبار بانتفاء النصر عنهم مطلقاً.

(٤) جبى الخراجَ والماءَ والحوضَ يجباهُ ويجبيه: جمعه. ابن سيده ، يقال: جبَيْتُ الخراج من القوم وجبيتُه القومَ ، إذا أَخذته منهم، ويقال: جبيت الخراج جباية ، وجبوته جباوةً.



فأزالها الله بالإسلام، ولم تبقَ لهم رايةٌ أصلاً في الأرض. و﴿الذِّلَّة﴾ ـ فِعلة من الذل، و﴿ثُقِفوا﴾ معناه: أخذوا وهم بحال المذنب المستحقّ الإهلاك، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ﴾[١]. ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾[٢] واللفظة مأخوذة من الثقاف، ومنه قول الشاعر:

ندعو ثقيفاً وقد عضَّ الحديدُ بها   عضَّ الثِّقافِ على صُمِّ الأَنابيبِ[٣]

وقوله تعالى: ﴿إلاَّ بِحَبْلٍ﴾استثناء منقطع، وهو نظير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾[٤] لأن بادي الرأي يعطي أن له أن يقتل خطأً، وأَن الحبل من الله ومن الناس يزيل ضرب الذلة، وليس الأمرُ كذلك، وإنما الكلام محذوف يدركه فهمُ السامع الناظر في الأمر، وتقديره في آيتِنَا: فلا نجاةَ من الموت إلا بحبل.

وقوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيهم الذِّلَّةُ أَيْنما ثُقِفُوا﴾ كأنه بالمعنى: هلكوا واستؤصلوا، فلذلك حسُن أن يجيء بعدها: ﴿إلاَّ بِحَبْلٍ﴾. وقرب فهم ذلك للسامع. قال الزجاج: المعنى: ضُرِبَتْ عليهم الذلة إلا أنهم يعتصمون بالعهد إذا أعطوه، والحبل: العهد، شُبِّهَ به لأنه يصلُ قوماً بقوم كما يفعل الحبلُ في الأَجرام.

و﴿باءُوا﴾ معناه: مضوا متحملين لهذا الحكم، وغضب الله عليهم بما دلت عليه هذه الأمور التي أوقع بهم. وأفعال بني إسرائيل على وجه الدهر من التعنّتِ والعصيان توجب الغضب، فلذلك خُصُّوا به، والنصارى إنما ضلوا فقط. و﴿المسْكَنة﴾: التذلل والضعة، وهي حالة الطوَّافِ الملتمسِ لِلُّقمة ولِلُّقمتين الضارعِ المفارقِ لحالة التعفّف والتعزز به، فليس أحدٌ من اليهود وإن كان غنياً إلا وهو بهذه الحَال.

وقوله تعالى: ﴿ذلك﴾ إشارة إلى الغضب وضرب الذلة والمسكنة، فعاقبهم الله على كفرهم وقتلهم الأنبياء بذلك. و﴿آيات اللهِ﴾ يحتمل أن يراد بها المتلوة، ويحتمل

---

(١) من الآية (٥٧) من سورة الأنفال.
(٢) من الآية (١٩١) من سورة البقرة.
(٣) البيت للنابغة الذبياني. والثقاف: خشبة تقوم بها الرماح، والأنابيب: جمع أُنبوب وهو كعوب العصا. يقول: عض الحديد معصم هذه المرأة فأوجعها فجعلت تستغيث بقومها. «ديوان النابغة».
(٤) من الآية (٩٢) من سورة النساء.

أن يريد العبر التي عرضت عليهم. وقوله: ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ تأكيد ومبالغة وقطع لما عسى أن يكونَ في وهم إنسان ممكناً بوجه ما.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بما عَصَوْا﴾ حمله المفسرّون على أن الإشارةَ بـ ﴿ذَلِك﴾ إلى الشيء الذي أُشير إليه بـ ﴿ذَلِكَ﴾ الأول، قاله الطبري والزجاج وغيرهما. والذي أقول: إن الإشارة بـ ﴿ذَلِكَ﴾ الأخير إنما هي إلى كفرهم وقتلهم، وذلك أن الله تعالى استدرجهم فعاقبهم على العصيان والاعتداء بالمصير إلى الكفر وقتل الأنبياء، وهو الذي يقول أهل العلم: إن الله تعالى يعاقب على المعصية بالإيقاع في معصية، ويجازي على الطاعة بالتوفيق إلى طاعة، وذلك موجود في الناس إذا تأمل[1]. وعصيان بني إسرائيل واعتداؤهم في السبت وغيره متقررٌ في غيرِ ما موضعٍ من كتاب الله. وقال قتادة رحمه الله عندما فسر هذه الآية: «اجتنبوا المعصيةَ والعدوانَ، فإن بها أهلك من كان قبلكم من الناس».

قوله عز وجل:

﴿ ۞لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾.

لما مضت الضمائر في الكفروالقتل والعصيان والاعتداء عامةً في جميع أهل الكتاب، عقَّب تعالى ذلك بتخصيص الذين هم على خير وإيمان، وذلك أنّ أهلَ الكتاب لم يزلْ فيهم من هو على استقامة، فمنهم من مات قبل أن يدركَ الشرائع فذلك من الصالحين، ومنهم من أدرك الإسلام فدخل فيه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويعترض هذا النظرَ أن جميعَ اليهود على عِوَجٍ من وقت عيسى، وتجيءُ الآية إشارةً إلى من أسلم فقط، أو يكون اليهود في معنى الأمة القائمة إلى وقت عيسى، ثم ينتقل الحكم في النصارى، ولفظ ﴿أهل الكتاب﴾ يعم الجميع، والضمير في: ﴿لَيْسُوا﴾ لمن تقدم ذكره في قوله: ﴿مِنْهُمُ المؤمنونَ وأكثرُهُمُ الفاسِقون﴾، وما قال أبو عبيدة من

---

(١) يريد: تأمل المتأمل؛ وقد تكون بصيغة المجهول «تؤمل». كما جاء في بعض النسخ.



أن الآية نظيرة قول العرب: «أكلوني البراغيث» خطأ مردود[1]، وكذلك أيضاً ما حُكي عن الفراء أن ﴿أُمَّةٌ﴾ مرتفعة بـ ﴿سَوَاءً﴾ على أنها فاعلة كأنه قال: لا تستوي أمة كذا، وأَنّ في آخر الكلام محذوفاً معادلاً تقديره: وأمة كافرة، فأغنى القسم الأول عن ذكرها ودلَّ عليه، كما قال أبو ذؤيب:

عصيتُ إليها القلبَ إني لأمرها ... سميعٌ فما أدري أَرُشْدٌ طِلابها[2]؟

المعنى: أم غي، فاقتصر لدلالة ما ذكر عليه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وإنما الوجه أَن الضمير في: ﴿لَيْسُوا﴾ يراد به من تقدم ذكره، و﴿سَوَاءً﴾ خبر ليس، و﴿مِنْ أَهْلِ الكِتابِ﴾ مجرور فيه خبر مقدم، و﴿أمة﴾ رفع بالابتداء.

قال ابن عباس رضي الله عنه لما أسلم عبد الله بن سلام، وثعلبة بن سعية، وأسيد[3] بن

---

(١) ذهب أَبو عبيدة إِلى أَن الواو في ﴿لَيْسُوا﴾ علامة جمع لا ضمير ـ مثلها في ذلك قول الشاعر:

يلُومونَني في شراءِ النَّخيـ ... ـلِ قومي، وكلُّهم أَلوم

واسم (ليس) هو: (أمة قائمة) ـ أَي: ليس سواءً مِن أَهلِ الكتاب أُمة قائمةٌ مَوصوفةٌ بما ذكر وأُمةٌ كافرةٌ. قال أَبوحيّان في البحر المحيط: «إن ابن عطية توهم أَن اسم (ليس) هو (أُمة قائمة) فقط، وأَنه لا محذوف، فإِذا عرف أَن ليس الغرض تفاوت الأُمة القائمة التالية وإِذا قدِّر ثمَّ محذوف لم يكن قول أبي عبيدة خطأً مردوداً».

(٢) البيت لأَبي ذؤيب الهذلي، أَنشده ابن هشام في المغني، وروايته:

دعاني إليها القلبُ إِنّي لأمْرِهِ ... سميع..........

ورواه النيسابوري في تفسيره بهذا اللَّفظ:

دعاني إليها القلبُ إِنّي لأمره ... مطيع..........

ومعنى البيت على ما في ديوان الهذليين: عصاني إِليها: أي خَطَر إِليها قلبي وذهب إليها، فما أدري أرشد الذي وقعت فيه أم غي؟

وقال غيره:

أَراك فَما أَدري أَهمٌّ ضَمَمْتُه ... وذو الهمِّ خاشعٌ مُتَضائلُ

والتقدير: أَم غيره. قال الفراءُ: لأن المساواة تقتضي شيئين، وذلك واضح في قوله تعالى: ﴿سَواءٌ العاكفُ فيه والبادِ﴾. ﴿سَواءٌ محياهُمْ ومَمَاتُهُمْ﴾.

(٣) أُسيد بن سعية بن عريض القرظي أَحد من أَسلم من اليهود، نزل هو وأَخوه ثعلبة بن سعية في الليلة التي في صبيحتها نزل بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ ومعهما أُسيد بن عبيد القرظي، فأَسلموا وأَحرزوا دماءَهم وأَموالهم. «الإِصابة ١/ ٣٣». و«الاستيعاب ١/ ٥٦».



سعية، وأسد بن عبيد[١]، ومن أسلم من اليهود معهم: قال الكفار من أحبار اليهود: ما آمن بمحمد إلا شرارنا، ولو كانوا خياراً ما تركوا دين آبائهم، فأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿لَيْسُوا سَواءً﴾. . . . الآية، وقال مثله قتادة وابن جريج.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهو أصح التأويلات. وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: معنى الآية: ليس اليهود وأمة محمد سواء، وقاله السدي.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فمن حيث تقدم ذكر هذه الأمة في قوله: ﴿كُنْتُمْ خيْرَ أُمَّةٍ﴾ وذكر أيضاً اليهود قال الله لنبيه: ﴿ليْسُوا سَواءً﴾، والكتاب على هذا جنس كتب الله، وليس بالمعهود من التوراة والإنجيل فقط. والمعنى: من أهل الكتاب وهم أهل القرآن أمة قائمة.

واختلفت عبارة المفسرين في قوله: ﴿قائمة﴾ فقال مجاهد: معناه: عادلة، وقال قتادة والربيع وابن عباس: معناه: قائمة على كتاب اللهِ وحدوده مهتدية، وقال السّدي: القانتة المطيعة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا كله يرجع إلى معنى واحد من الاعتدال على أمر الله، منه قيل للدنانير أو الدراهم الوازنة: قائمة، وهذه الآية تحتمل هذا المعنى وألّاَ تنظر اللفظة إلى هيئة الأشخاص وقتَ تلاوةِ آيات اللهِ ويحتمل أن يراد بـ ﴿قائِمَة﴾ وصفُ حال التالين في آناء الليل، ومن كانت هذه حاله فلا محالة أنه معتدل على أمر الله. وهذه الآية في هذين الاحتمالين مثل ما تقدم في قوله: ﴿إِلَّا مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾[٢].

و﴿يَتْلونَ﴾ معناه: يسردون، و﴿آيات اللهِ﴾ في هذه الآية هي: كُتبه، والآناء: الساعات، واحدها إِنْي بكسر الهمزة وسكون النون. ويقال فيه أَنْي بفتح الهمزة،

---

(١) أَسد بن عبيد القرظي ذكره ابن حيان في الصحابة وهو أَحد من أَسلم من اليهود مع أُسيد بن سعية، وثعلبة بن سعية وغيرهما، وفيهم قالت اليهود لما أَسلموا: ما أَتى محمداً إلا شرارنا، فأنزل الله فيهم: ﴿لَيْسوا سَواءً منْ أَهلِ الكتاب﴾ الآية «الإصابة ١/ ٣٣».

(٢) تقدمت في سورة آل عمران، في الآية: ٧٥.



ويقال: إِنَى بكسر الهمزة وفتح النون والقصر، ويقال فيه: أَنَى بفتح الهمزة، ويقال: إِنْوٌ بكسر الهمزة وسكون النون وبواو مضمومة. ومنه قول الهذلي:

حلـوٌ ومـرٌّ كعطـفِ القِـدْحِ مِـرَّتُـهُ ... فـي كـل إِنْـيٍ قضـاه الليـل ينتعـلُ[1]

وحكمُ هذه الآية لا يتفق في كلّ شخص بأن يكون كلُّ واحد يصلي جميعَ ساعات الليل، وإنما يقوم هذا الحكم من جماعة الأمة، إذ بعض الناس يقومُ أولَ الليل، وبعضهم آخره، وبعضهم بعد هجعةٍ ثم يعود إلى نومه، فيأتي من مجموع ذلك في المدن والجماعات عبارة آناء الليل بالقيام، وهكذا كان صدرُ هذه الأمة، وعرفَ الناسُ القيامَ في أول الثلث الآخر من الليل أو قبله بشيء، وحينئذ كان يقوم الأكثر، والقيامُ طولَ الليل قليل، وقد كان في الصالحين من يلتزمه، وقد ذكر الله تعالى القصد من ذلك في سورة المزمّل، وقيام الليل لقراءة العلم المبتغى به وجهُ الله داخلٌ في هذه الآية، وهو أفضل من التنفّل لمن يُرْجَى انتفاعُ المسلمين بعلمه.

وأَما عبارة المفسرين في ﴿آناء الليل﴾، فقال الربيع وقتادة وغيرهما: آناء الليل: ساعات الليل، وقال عبد الله بن كثير: سمعنا العرب تقول: آناء الليل: ساعات الليل، وقال السدي: آناء الليل: جوف الليل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا قلق. أما إن جوفَ الليل جزء من الآناء.

وقال ابن مسعود: نزلت هذه الآية بسبب أن النبي ﷺ احتبس عنا ليلة عن صلاة العتمة وكان عند بعض نسائه، فلم يأت حتى مضى ليل، فجاء ومنا المصلي ومنا المضطجع، فقال: (أبشروا فإنه ليس أحد من أهل الكتاب يصلي هذه الصلاة)[2]

---

(١) المُتَنَخِّل لقبه، واسمه: مالك بن عُوَيمر بن سُوَيد، وقيل: بن عُوَيمر بن عثمان، ويكنى أَبا أُثَيْلَةَ، جاهلي من شعراءِ هذيل وفحولهم وفصائحهم. «الأغاني ٢٠/ ١٤٥». و«خزانة الأدب ٢/ ١٣٧». والبيت من قصيدة قالها في ابنه أُثيلة يَرْثيه. ورواية البيت في الديوان، وفي كتاب الشعر والشعراء: في كل أَنْي حذاء الليل ينتعل. ورواية الأغاني: في كل آن أتاه، والقدح: السهم. المِرَّة: الشدة والقوة. إِنْي: واحد الآناء، وهي الساعات. وينتعل: يسري في كل ساعة من هدايته.

(٢) أَخرجه أحمد، والنسائي، والبزار، وأَبو يعلى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني. قال السيوطي: بسند حسن عن ابن مسعود قال: (أَخر رسول الله ﷺ صلاة العشاءِ ليلة) الحديث. ولفظ ابن جرير، والطبراني قال: (إنه لا يصلي هذه الصلاة) الحديث. «فتح القدير للشوكاني ١/ ٣٤٢».



فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَواءً﴾... الآية، فالمراد بقوله: ﴿يَتْلُون آياتِ اللهِ آناءَ اللَّيْلِ﴾ صلاة العشاء. وروى سفيان الثوري عن منصور[1] أنه قال: بلغني أن هذه الآية نزلت في المصلين بين العشاءين.

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَسْجُدون﴾، ذهب بعض الناس إلى أن السجود هنا عبارة عن الصلاة، سماها بجزء شريف منها كما تسمى في كثير من المواضع ركوعاً، فهي على هذا جملةٌ في موضع الحال، كأنه قال: يتلون آياتِ الله آناءَ الليل مصلّين. وذهب الطبري وغيره إلى أنها جملة مقطوعة من الكلام الأول، أخبر عنهم أنهم أيضاً أهل سجود.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويحسن هذا من جهة أن التلاوة آناء الليل قد يعتقد السامعُ أنَّ ذلك في غير الصلاة، وأيضاً فالقيام في قراءة العلم يخرج من الآية على التأويل الأول، ويثبت فيها على هذا الثاني، فـ ﴿هُمْ يَسجُدون﴾ على هذا نعت عُدِّد بواو العطف، كما تقول: جاءني زيد الكريم والعاقل.

و﴿يُؤْمِنونَ﴾ معناه: يصدقون، وفي الإيمان باليوم الآخر إيمان بالأنبياء. لأنه من جائزات العقل التي أثبتها السمع من الأنبياء.

وقوله تعالى: ﴿وَيُسارِعونَ في الخَيْراتِ﴾ وصف بأنهم متى دُعُوا إلى خيرٍ من نصر مظلوم وإغاثة مكروب وجبر مهيض وعبادة الله أجابوا، ومنه فعلُ مالكٍ رضي الله عنه في ركعتي المسجد، وقال: دعوتني إلى خير فأجبت إليه. ومما يدخل في ضمن قوله تعالى: ﴿وَيُسَارِعونَ في الخَيْراتِ﴾ أن يكون المرء مغتنماً للخمس قبل الخمس كما قال النبي ﷺ: (اغتنم خمساً قبل خمسٍ: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل مماتك، وغناك قبل فقرك)[2]، فيكون متى أراد أن

---

(١) هو منصور بن المعتمر بن عبد الله أَبو عتاب السَّلَمي الكوفي، روى عن أَبي وائل وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وخلق، وروى عنه أيوب، وحُصين بن عبد الرحمن، والثوري، وابن عُيَينة، وآخرون، كان أَثبت أَهل الكوفة، صام ستين سنة وقامها، توفي سنة ١٣٢هـ. «تهذيب التهذيب ١٠/ ٣١٢».

(٢) أَخرجه الحاكم، في مستدركه، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس، وأَخرجه الإِمام أَحمد في=



يصنع خيراً بادر إليه ولم يسوف نفسه بالأمل، فهذه أيضاً مسارعة في الخيرات. وذكر بعض الناس قال: دخلت مع بعض الصالحين في مركب فقلت له: ما تقول أصلحك الله في الصوم في السفر؟ فقال لي: إنها المبادرة يا بن أخي، قال المحدث: فجاءني والله بجوابٍ ليس من أجوبة الفقهاء.

ثم وصف الله تعالى من تحصلت له هذه الصفات بأنه من جملة الصالحين، و﴿مِن﴾ يحسن أن تكون للتبعيض، ويحسن أن تكون لبيان الجنس[(١)].

قوله عز وجل:

﴿ وَمَا يَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾﴾.

قرأ ابن كثير ونافع وعاصم في رواية أبي بكر وابن عامر: [تَفْعلوا] و[تُكْفَروه] بالتاء، على مخاطبة هذه الأمة، وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم بالياء فيهما على مشابهة ما تقدم من: ﴿يَتْلونَ﴾ و﴿يُؤْمِنونَ﴾ ـ وما بعدهما، وكان أبو عمرو يقرأ بالوجهين.

و[تُكْفَروه] معناه: يغطى دونكم فلا تثابون عليه، من هذا قول النبي ﷺ: (ومن أزلت إليه نعمة فليذكرها فإن ذكرها فقد شكرها، فإن لم يفعل فقد كفرها)[(٢)]، ومنه قول الشاعر[(٣)]:

= الزهد وأبو نعيم، والبيهقي، عن عمرو بن ميمون مرسلاً، وقال: إنه حسن. «الجامع الصغير ١ـ ١٥٧».

(١) قال أبو حيان الأندلسي: «لم يتقدم شيءٌ فيه إبهام فيُبَيِّن جنسه. ويظهر أن الوصف بالصلاح زيادة على الوصف بالإسلام، ولذلك سأل بعض الأنبياء الله هذه الرتبة ـ قال سليمان مخاطباً ربَّه: ﴿وأدْخِلني برَحْمَتِكَ في عبادِكَ الصَّالحِينَ﴾ ـ وقال الله تعالى في حق إبراهيم: [ولقد اصطَفيناهُ في الدُّنْيا وإنَّه في الآخِرةِ لمَن الصَّالحِين].

(٢) أخرجه الطبراني، عن طلحة بن عبيد الله بلفظ: (من أولي معروفاً فليذكره، فمن ذكره فقد شكرهُ، ومن كتَمه فقد كفَره). «مجمع الزوائد ٨/ ١٨١» ومعنى أزلْتُ: أسْديت.

(٣) هو عنترة بن شداد العبسي، والبيت كاملاً هو: =



. . . . والكفـرُ مَخبثَـةٌ لنفـسِ المنعـمِ

وفي قوله تعالى: ﴿واللهُ عَليمٌ بالْمُتَّقين﴾ وعد ووعيد. ثم عقب تعالى ذكر هذا الصنف الصالح بذكر حال الكفار ليبين الفرق، وخصَّ الله تعالى الأموالَ والأولادَ بالذكر لوجوه: منها أنها زينةُ الحياة الدنيا وَعُظْمُ ما تجري إليه الآمال، ومنها أنها ألصقُ النصرة بالإنسان وأيسرها، ومنها أن الكفار المكذبين بالآخرة لا همة لهم إلا فيها وهي عندهم غاية المرء وبها كانوا يفخرون على المؤمنين، فذكر الله أن هذين اللذين هما بهذه الأوصاف؛ لا غناءَ فيهما من عقاب الله في الآخرة، فإذا لم تغنِ هذه فغيرها من الأمور البعيدةِ أَحْرَى ألاَّ يغني.

وقوله تعالى: ﴿أَصْحابُ النَّارِ﴾ إضافة تخصيص ما تَقتضي ثبوت ذلك لهم ودوامه.

وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ ما يُنْفِقون في هذِهِ الحياةِ الدُّنيا﴾. . . . الآية، معناه: المثالُ القائمُ في النفوس من إنفاقهم الذي يعدّونه قربةً وحسبةً وتحنثاً، ومن حبطه يوم القيامة وكونه هباءً منثوراً وذهابه، كالمثالِ القائم في النفوس من زرع قومٍ نَبَتَ واخضرَّ وقويَ الأملُ فيه فهبَّتْ عليه ريحٌ فيها صرّ محرق فأهلكته، فوقع التشبيه بين شيئين وشيئين، ذكر الله عز وجل أحد الشيئين المشبهين وترك ذكر الآخر، ثم ذكر أحد الشيئين المشبه بهما ـ وليس الذي يوازي المذكور الأول ـ وترك ذكر الآخر، ودل المذكوران على المتروكين، وهذه غايةُ البلاغة والإيجاز، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً﴾[1].

وقرأ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج[2] [تُنْفِقون] بالتاء على معنى قل لهم يا محمد، و﴿مَثَلُ﴾ رفع بالابتداء، وخبره في محذوفٍ به تتعلق الكاف من قوله: ﴿كَمَثَل﴾، و﴿ما﴾، بمعنى الذي، وجمهور المفسرين على أن ﴿يُنْفِقون﴾ يراد به

= نُبِّئْـتُ عمـراً غيـرَ شـاكـرِ نِعْمَتـي والكُفْـرُ مخْبَثَـةٌ لِنَفْـسِ المُنْعِـمِ

التَّنْبئَةُ: مثل الإنباء. والمخبَثَةَ: المَفْسدة. يقول: أُعلِمْتُ أَنَّ عمراً لا يشكر نعمتي، وكفران النعمة يُنَفِّر نفسَ المنعمِ عن الإنعام.

(١) من الآية (١٧١) من سورة البقرة.

(٢) هو أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت (تقريب التهذيب ١: ٥٠١).



الأموال التي كانوا ينفقونها في التحنّث وفي عداوة رسول الله ﷺ، وكان ذلك عندهم قربة، وقال السدي: ﴿يُنفِقُونَ﴾ معناه: من أقوالهم التي يبطنون ضدها.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا ضعيف، لأنه يقتضي أن الآية في المنافقين، والآية إنما هي في كفارٍ يعلنون مثل ما يبطنون، وذهب بعض المفسرين إلى أن ﴿يُنفقون﴾ يراد به أعمالهم من الكفر ونحوه، أي هي كالريح التي فيها صرّ، فتبطل كل ما لهم من صلة رحم وتحنث بعتق ونحوه، كما تبطل الريحُ الزرعَ، وهذا قولٌ حسن لولا بُعْدُ الاستعارة في الإنفاق.

والصِّرُّ: البرد الشديد المحرق لكل ما يهبّ عليه، وهو معروف، قال ابن عباس وجمهور المفسرين: الصِّرُّ: البرد، وتسميه العرب: الضريب، وذهب الزجاج وغيره إلى أن اللفظة من التصويت، من قولهم: صرَّ الشيء، ومنه الريح الصرصر، قال الزجاج: فالصرّ: صوت النار التي في الريح.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

الصرُّ: هو نفس جهنم الذي في الزمهرير يحرق نحواً مما تحرق النار.

والحرث: شامل للزرع والثمار، لأن الجميع مما يصدر عن إثارة الأرض وهي حقيقة الحرث، ومنه الحديث: (لا زكاة إلا في عينْ أو حرْث أو ماشية)[1].

وقال عز وجل: ﴿ظَلَمُوا أَنفُسَهُم﴾ فما بال هذا التخصيص والمثل صحيح، وإن كان الحرث لمن لم يظلم نفسه؟ فالجواب أن ظلم النفس في هذه الآية تأوله جمهور المفسرين بأنه ظلم بمعاصي الله، فعلى هذا وقع التشبيه بحرث مَنْ هذه صفته، إذ عقوبته أرجى[2]، وأخذةُ الله له أشدّ، والنقمة إليه أسرع وفيه أقوى، كما روي: «في جوف العير»[3] وغيره. وأيضاً فمن أهل العلم من يرى أن كلَّ مصائب الدنيا فإنما هي

---

(١) في موطأ الإمام مالك ١/٢٤١ أنّه بلَغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله على دمشق في الصدقة «إنما الصدقة في العين، والحرث، والماشية». قال مالك: ولا تكون الصدقة إلا في ثلاثة أشياءَ: في الحرث، والعين، والماشية.

(٢) اختلفت النسخ في هذه اللفظة، فهي أرجى، وأوحى، وأوخى. ورجا مهموزاً وغير مهموز، يأتي بمعنى الخوف والتأخير، وأَوحى: بمعنى أَسرَع، ويبعد معنى أوخى الذي هو القصد والتحري.

(٣) الجوف اسم واد في أرض عاد فيه ماءٌ وشجر، لم يكن ببلاد العرب أخصب منه، فيه من كل الثمار، =



بمعاصي العبيد، وينتزع ذلك من غير ما آية في القرآن، فيستقيم على قوله: إن كل حرث تحرقه ريح فإنما هو لمن ظلم نفسه. وذهب بعض الناس ونحا إليه المهدوي إلى أن قوله تعالى: ﴿حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهم معناه: زرعوا في غير أوان الزراعة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وينبغي أن يقال في هذا: ظلموا أنفسهم بأن وضعوا أفعال الفلاحة غير موضعها من وقت أو هيئة عمل، ويخصّ هؤلاء بالذكر لأن الحرق فيما جرى هذا المجرى أوعبُ وأشدُّ تمكناً، وهذا المنزع يشبهه من جهة ما قول امرىء القيس:

وسالفةٍ كَسَحُوقِ الليا ... ن أضرم فيها الغويُّ السَّعَرْ[1]

فخصص الغويَّ لأنه يلقي النار في النخلة الخضراء الحسنة التي لا ينبغي أن تحرق، فتطفىء النارَ عن نفسها رطوبتُها بعد أن تتشذب وتسودّ، فيجيء الشبه حسناً. والرشيدُ لا يضرم النار إلا فيما يبس وأسحق[2] فهو يذهبُ ولا يبقى منه ما يشبه به.

والضمير في: ﴿ظَلَمَهُم﴾ للكفار الذين تقدم ضميرهم في: ﴿يُنفِقُون﴾، وليس هو للقوم ذوي الحرث لأنهم لم يذكروا ليردّ عليهم ولا ليبين ظلمهم، وأيضاً فقوله: ﴿ولكِنْ أَنفُسَهم يظْلِمون﴾ يدلّ على فعل الحالِ في حاضرين.

قوله عز وجل:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾﴾.

= حماه رجل اسمه حمارُ بن طُويلع أو مُويلع، وإلى قصته يشير ابن عطية وهي مذكورة في عدة كتب منها: «اللسان» في مادة: (جوف)، والميداني في «الأمثال» في مادة: (أكفر من حمار)، و«معجم البلدان ٣: ١٧٤» و«حياة الحيوان» في: (الحمار الوحشي). وتشير الأُسطورة كما رواها اللسان إلى أنَّ هذا الرجل كان له بنون فماتوا كلهم فكفر بالله، وقتل كلَّ من مرَّ به، ثم أَرسل الله عليه صاعقة فأحرقته والجوفَ، فصار الجوفُ ملعباً للجن لا يتجرأُ أحد على سلوكه، وفيه قال الشاعر:

وخَرق كجوْفِ العَيرْ قفْرٍ مَضَلَّةٍ

أراد (كجوف الحمار) فلم يستقم له فقال: كجوف العير.

(١) السالفة: جانب العنق، وسَحوق بفتح السين: طويلة. واللِيان: النخل، واحدتها: لينة، وأَضْرَم: أوقد. الغوي: الغاوي. السعر: النار: يصف فرساً له.

(٢) أسحق بمعنى يبس وجفَّ. وفي بعض النسخ: واستحق، أي استحق النار.

نهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية عن أن يتخذوا من الكفار واليهود أخلاء يأنسون بهم في الباطن من أمورهم، ويفاوضونهم في الآراء، ويستنيمون إليهم.

وقوله: ﴿مِنْ دُونِكُم﴾ يعني: من دون المؤمنين، ولفظة ﴿دون﴾ تقتضي فيما أضيف إليه أنه معدوم من القصة التي فيها الكلام، فشبه الأَخلاءَ بما يلي بطنَ الإِنسان من ثوبه، ومن هذا المعنى قول النبي ﷺ: (ما من خليفة ولا ذي إمرة إلا وله بطانتان، بطانة تأمره بالخير وتحضّه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصم الله)[1].

وقوله: ﴿لاَ يأْلُونَكُم خَبالاً﴾ معناه: لا يقصرون لكم فيما فيه الفساد عليكم، تقول: ما أَلوتُ في كذا، أي: ما قصرت، بل اجتهدت، ومنه قول زهير:

جرى بعدهم قومٌ لكي يلحقوهمُ ... فلم يلحقوا ولم يُليموا ولم يأْلوا[2]

أي لم يقصروا. والخبل والخبال: الفساد.

وقال ابن عباس: كان رجال من المؤمنين يواصلون رجالاً من اليهود، للجوار والحلف الذي كان بينهم في الجاهلية، فنزلت الآية في ذلك. وقال أيضاً ابن عباس وقتادة والربيع والسدي: نزلت في المنافقين، نهى الله المؤمنين عنهم. وروى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: (لا تستضيؤوا بنار المشركين، ولا تنقشوا في خواتيمكم عربياً)[3]، فسَّره ابن أبي الحسن فقال: أراد عليه السلام: لا تستشيروا المشركين في شيء من أموركم، ولا تنقشوا في خواتيمكم (محمداً).

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويدخل في هذه الآية استكتابُ أهلِ الذمة وتصريفُهُمْ في البيع والشراء والاستنامة

---

(١) أخرجه البخاري، والنسائي، وغيرهما عن أبي سعيد الخدري «تفسير ابن كثير ١/ ٣٩٨».

(٢) ورواية البيت في ديوانه: ١١٤.

سَعى بَعدَهمْ قومٌ لِكيْ يدْركوهُمُ ... فلمْ يفعَلوا ولَمْ يُلاموا ولَمْ يألُوا

يقول تقدم هؤلاءِ في المجد والشرف، وسعى على آثارهم قومٌ آخرون لكي يدركوهم وينالوا منزلتهم؛ فلم ينالوا ذلك. ولم يليموا: أي لم يأتوا ما يُلامون عليه، يقال: ألام الرجل إذا أتى ما يُلام عليهِ، وما تركت في عملي لَوْمَة، أي: ما أُلام عليه. «ديوان زهير ١١٤. ط. دار الكتاب».

(٣) أخرجه أبو يعلى، والنسائي، والإمام أحمد، وابن جرير. «تفسير ابن كثير ١/ ٣٩٨».



إليهم. وروي أن أبا موسى الأشعري استكتب ذمياً فكتب إليه عمر يعنّفه، وتلا عليه هذه الآية. وقيل لعمر: إن ها هنا رجلاً من نصارى الحيرة لا أحد أكتب منه ولا أخطّ بقلم، أفلا يكتب عنك؟ فقال: إذاً أتخذُ بطانةً من دون المؤمنين.

و﴿ما﴾ في قوله: ﴿مَا عَنِتُّم﴾ مصدرية. فالمعنى: ودّوا عنتكم، والعنت: المشقة والمكروه يلقاه المرء، وعقبة عنوت: أي شاقة؛ وقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ﴾[1] معناه: المشقة إما في الزنى، وإما في ملك الأرب. قال السدي: معناه: ودُّوا ما ضللتم، وقال ابن جريج: المعنى: ودوا أن تعنتوا في دينكم، ويقال: عَنِتَ الرجل يعنَتُ بكسر النون في الماضي.

وقوله تعالى: ﴿قدْ بَدَتِ الْبَغضاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِم﴾ يعني بالأقوال، فهم فوق المتستر الذي تبدو البغضاء في عينيه. وخصَّ تعالى الأفواه بالذكر دون الألسنة إشارة إلى تَشَدُّقهم وثرثرتهم في أقوالهم هذه، ويشبه هذا الذي قلناه ما في الحديث: أن رسول الله ﷺ نهى أن يتشحَّى الرجل في عرض أخيه[2]، معناه: أن يفتح فاه به، يقال: شحا الحمار فاه بالنهيق، وشحا اللجام في الفرس، والنهي في أن يأخذ أحد عرض أخيه همساً راتب[3]، فذِكْر التشحي إنما هو إشارة إلى التشدق والانبساط.

وقوله: ﴿وما تُخفي صُدورُهُم أَكْبَر﴾ إعلام بأنهم يبطنون من البعضاء أكثر مما يظهرون بأفواههم، وفي قراءة عبد الله بن مسعود: [قدْ بَدا البَغْضاءُ] بتذكير الفعل، لما كانت البغضاء بمعنى البغض.

ثم قال تعالى للمؤمنين: ﴿قد بيَّنَا لكُمُ الآياتِ إنْ كُنْتُم تعْقِلون﴾ تحذيراً وتنبيهاً، وقد علم تعالى أنهم عقلاء، ولكن هذا هزٌّ للنفوسِ كما تقول: إن كنت رجلاً فافعل كذا وكذا.

---

(١) من الآية (٢٥) من سورة النساء.

(٢) الحديث المشار إليه لم نعثر عليه بهذا اللفظ في المراجع التي بين أيدينا. والأحاديث في الغيبة والنميمة كثيرة، ذكر المفسرون معظمَها عند قوله في سورة الحجرات: ﴿ولا يَغْتَبْ بعضُكمْ بعضاً، أَيَحبُّ أحدُكم أَنْ يأكل لحْمَ أَخيهِ ميتاً فكرهتموه﴾.

(٣) راتب: ثابت، وهو خبر «النهي».



قوله عز وجل:

﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾﴾.

تقدم إعراب نظير هذه الآية وقراءتها في قوله تعالى آنفاً: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾، والضمير في: ﴿تُحِبُّونَهم﴾ لمنافقي اليهود الذين تقدم ذكرهم في قوله: ﴿بطانةً مِنْ دونِكم﴾، والضمير في هذه الآية اسم للجنس، أي: تؤمنون بجميع الكتب وهم لا يؤمنون بقراءتكم. وإنما وقف الله تعالى المؤمنين بهذه الآية على هذه الأحوال الموجبة لبغض المؤمنين لمنافقي اليهود واطراحهم إياهم، فمن تلك الأحوال أنهم لا يحبون المؤمنين، وأنهم يكفرون بكتابهم، وأنهم ينافقون عليهم ويستخفون بهم ويغتاظون ويتربصون الدوائر عليهم.

وقوله تعالى: ﴿عَضُّوا عليكُمُ الأَناملَ﴾ عبارة عن شدة الغيظ مع عدم القدرة على إنفاذه ومنه قول أبي طالب[1]:

. . . . يعَضُّون غيظاً خلْفَنا بِالأَنامِل

ومنه قول الاخر:

وقد شهِدتْ قيسٌ فما كان نصرها قتيبةَ إلا عضُّها بالأباهِمِ[2]

وهذا العضُّ هو بالأسنان، وهي هيئة في بدن الإنسان تتبع هيئة النفس الغائظة، كما أن عضَّ اليد على اليد يتبع هيئة النفس النادمة المتلهفة على فائت قريب الفوت، وكما أن قرع السن هيئة النفس النادمة فقط، إلى غير ذلك من عدِّ الحصى والخطِّ في

---

(١) صدره: وَقَدْ حالَفوا قوماً علَيْنا أظِنَّةً
والبيت من قصيدة له يتعوذ فيها بحرم مكة. «سيرة ابن هشام ١: ١٧٦».

(٢) البيت من قصيدة للفرزدق قالها في قتل قتيبة بن مسلم ويمدح سليمان بن عبد الملك ويهجو قيساً وجريراً. «شرح ديوان الفرزدق ٢: ٨٥١». وقد أراد: بالأباهيم ـ لكنه حذف.

ومثلُ البيتين اللذين استشهد بهما ابن عطية قولُ الحارث بن ظالم المرّي:

وأقبلَ أقواماً لِئاماً أذِلَّةً يعضُّون من غيْظٍ رؤوسَ الأباهِم

وقول الآخر:

إذا رأَوْني أَطالَ الله غيْظَهُمُ عضُّوا مِن الغَيْظ أَطرافَ الأباهيمِ

رفع المستهم

الأرض للمهموم ونحوه، ويكتب هذا العض بالضاد، ويكتب عظَّ الزمان بالظاء المشالة، وواحد الأنامل أنملة بضم الميم، ويقال بفتحها، والضم أشهر، ولا نظير لهذا الاسم في بنائه إلا أشد، وله نظائر في الجموع.

وقوله: ﴿وَتُؤْمِنُون بالكِتاب كُلِّه﴾ يقتضي أن الآية في منافقي اليهود لا في منافقي العرب، ويعترضها أَن منافقي اليهود لم يُحْفَظْ عنهم أَنهم كانوا يؤمنون في الظاهر إيماناً مطلقاً ويكفرون في الباطن كما كان المنافقون من العرب يفعلون، إلا ما روي من أمر زيد بن الصيت القينقاعي[1]، فلم يبق إلا أن قولهم: ﴿آمَنَّا﴾ معناه: صدقنا أَنه نبيّ مبعوث إِليكم، أي: فكونوا على دينكم ونحن أولياؤكم وإِخوانكم لا نضمر لكم إلا المودة، ولهذا كان بعض المؤمنين يتخذهم بطانة، وهذا منزع قد حُفِظَ أن كثيراً من اليهود كان يذهب إليه، ويدلّ على هذا التأويل أن المعادل لقولهم: (آمنا) عض الأنامل من الغيظ، وليس هو ما يقتضي الارتداد كما هو قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ﴾[2]، بل هو ما يقتضي البغضَ وعدمَ المودة. وكان أبو الجوزاء إذا تلا هذه الآية قال: هم الإِباضية[3].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه الصفة تترتب في أهل البدع من الناس إلى يوم القيامة. وقوله تعالى: ﴿قلْ مُوتوا بِغَيْظِكم﴾، قال فيه الطبري وكثير من المفسرين: هو دعاء عليهم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فعلى هذا يتجه أن يدعى عليهم بهذا مواجهة وغير مواجهة، وقال قوم: بل أُمر النبي ﷺ وأمته أن يواجهوهم بهذا. فعلى هذا زال معنى الدعاء وبقي معنى التقريع والإِغاظة، ويجري المعنى مع قول مسافر بن أبي عمرو:

---

(١) ورد اسمه في السيرة (٢/ ٥٢٣): زيد بن اللصيت، قال ابن هشام: ويقال: ابن لصيب. وفي بعض النسخ: ابن الوسيط.

(٢) من الآية (١٤) من سورة البقرة.

(٣) الإِباضية: قوم من الحرورية لهم هوى ينسبون إِليه، وقيل: هم فرقة من الخوارج أَصحاب عبد الله بن إباض التميمي.



ونُنمي في أرومتنا ونفقأ عينَ من حسدا[١]

وينظر إلى هذا المعنى في قوله: ﴿مُوتوا بِغَيْظكم﴾ قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ﴾[٢].

وقوله: ﴿إِنَّ اللهَ عَليمٌ بذاتِ الصُّدور﴾ وعيد يواجهون به على هذا التأويل الأخير في: ﴿مُوتوا بغَيْظكم﴾، وهو إخبار مجرد لمحمد ﷺ في تأويل الدعاء في: ﴿موتوا بغيظكم﴾. و﴿ذاتِ الصُّدور﴾: ما تنطوي عليه، والإشارة هنا إلى المعتقدات، ومن هذا قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «إنما هو ذو بطن بنت خارجة»[٣]، ومنه قولهم: «الذيب مغبوط بذي بطنه»[٤]، والذات لفظ مشترك في معان لا يدخل منها في هذه الآية إلا ما ذكرناه.

قوله عز وجل:

﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا۟ بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾﴾.

الحسنة والسيئة في هذه الآية لفظ عام في كل ما يحسن ويسوءُ، وما ذكر المفسرون من الخصب والجدب واجتماع المؤمنين ودخول الفرقة بينهم وغير ذلك من الأقوال فإنما هي أمثلة وليس ذلك باختلاف، وذكر تعالى المس في الحسنة ليبين أنَّ بأدنى طروء الحسنة تقع المساءة بنفوس هؤلاء المبغضين، ثم عادل ذلك بالسيئة بلفظ

---

(١) ورواية الأغاني ٩: ٥٤. ط: ٣ للبيت هي:

وزمْــزَم مِــن أَرومَتِنــا ونَفْقَــأُ عَيْــنَ مــن حسـدا

والبيت من قطعة قالها في الفخر، ويُتغنى بها، وهي من جيد شعره. والأرومة: تضم الأَصل، وفقأ العين: قلعها.

(٢) من الآية (١٥) من سورة الحج.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ في مالا يجوز من النحل. وذو بطن: أي: صاحبة بطن بمعنى: الكائنة في بطن حبيبة بنت خارجة، وكانت بنت خارجة زوجاً لأبي بكر. والقصة بكاملها في «الاستيعاب» في ترجمة «خارجة بن زيد».

(٤) قال أَبو عبيد: «وذلك أنّه لا يظن به أبداً الجوع، وإنما يظن به البِطنة لعدوه على الناس والماشية، ولعله يكون مجهوداً من الجوع، وأنشدَ:

وَمَـنْ يسْكُـن البحـريـن يعظُـم طحـالُـه ويُغبـط مـا فـي بَطْنـه وَهـو جـائِـعُ

اللسان ـ مادة: (بَطَن).



الإصابة وهي عبارة عن التمكن ، لأن الشيء المصيب لشيء فهو متمكن منه أو فيه ، فدل هذا المنزعُ البليغ على شدة العداوة ، إذ هو حقدٌ لا يذهب عند الشدائد ، بل يفرحون بنزول الشدائد بالمؤمنين ، وهكذا في عداوة الحسد في الأغلب ، ولا سيما في مثل هذا الأمر الجسيم الذي هو ملاك الدنيا والآخرة ، وقد قال الشاعر :

كـل العـداوة قـد تـرجـى إزالتهـا ... إلا عداوةُ مَن عاداك مِن حسد[١]

ولما قرر تعالى هذا الحال لهؤلاء المذكورين ، وأوجبت الآية أن يعتقدهم المؤمنون بهذه الصفة ، جاء قوله تعالى: ﴿وإنْ تَصْبِروا وتَتَّقُوا لا يَضرُّكُمْ كَيْدَهُمْ شيئاً﴾ تسليةً للمؤمنين وتقوية لنفوسهم، وَشَرَطَ ذلك بالصبر والتقوى.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: [لا يضِرْكم] بكسر الضادِ وجزم الراء ، وهو من ضار يضير بمعنى: ضرَّ يضر وهي لغة فصيحة ، وحكى الكسائي: ضار يضور ، ولم يقرأ على هذه اللغة. ومِن ضار يضير في كتاب الله ﴿لَاضَيْرَ﴾[٢] ، ومنه قول أبي ذؤيب الهذلي:

فقيـل: تَحَمَّـلْ فـوق طـوقـك إنهـا ... مُطَبَّقَـةٌ مَـنْ يـأْتِهَـا لا يضيـرهـا[٣]

يصف مدينة، والمعنى: فليس يَضيرها، وفي هذا النفي المقدّر بالفاء هو جواب الشرط. ومن اللفظ قول توبة بن الحمير:

وقـال أنـاسٌ لا يَضيـرُكَ نـأيهـا ... بلى كلُّ ما شَفَّ النفوسَ يضيرها[٤]

---

(١) لم نعثر على قائل البيت فيما لدينا من المراجع ، ورد في «العقد الفريد لابن عبد ربه ٢ : ٣٢٠» أن عبد الله بن المبارك المروزي كتب إلى علي بن بشر المروزي:

كـلُّ العـداوة قـدْ تُـرجَـى إمـاتَتُهـا ... إلا عَـداوةُ مَـن عـاداكَ مِـنْ حَسَـدِ
فـإنَّ فـي القلـب مِنْهـا عُقـدةٌ عُقِـدَتْ ... وليْـسَ يَفْتَحهـا راقٍ إلـى الأَبَـد
إلاَّ إلَـهٌ فـإنْ يَـرْحَـمْ تحِـل بـه ... وإنْ أَبـاه فـلا تَـرْجـوه مِـن أَحـدِ

(٢) من قوله تعالى في الآية (٥٠) من سورة (الشعراء): ﴿قالوا لا ضَيْر إنَّا إلى ربّنا مُنْقَلبون﴾.

(٣) تحَمَّلْ: الخطاب للبُخْتي في البيت قبله ، والبُخْتي: واحد البخت ، أو البختية وهي الإبل الخُراسانية ، والبيت هو:

ومـا حَمَـل البُخْتـيُّ عـامَ غِيـارِهِ ... عليـه الـوسـوق بُـرُّهـا وشَعيـرهـا

والطوْقُ: الطاقة. ومطبقة: مملوءَةٌ طعاماً. والضمير في إنَّها ـ للقرية المذكورة في قوله:

أَتـى قـربـةً كـانـت كثيـراً طعـامُهـا ... كـرفـع التـرابِ كـل شـيءٍ يَميـرُهـا

«الأَغاني» و«الشعر والشعراء ٢ : ٥٤٩».

(٤) هو توبة بن الحمير بن حزم بن كعب، أَحد بني عقيل شاعر إسلامي وأَحد عشاق العرب المشهورين ، =

رفع المساهم

وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي: ﴿لا يضُرُّكم﴾ بضم الضاد والراء والتشديد في الراء، وهذا من ضر يضُر، وروي عن حمزة مثل قراءة أبي عمرو. وأما إعراب هذه القراءة فجزم، وضمت الراء للالتقاء، وهو اختيار سيبويه في مثل هذا إتباعاً لضمة الضاد، ويجوز فتح الراء وكسرها مع إرادة الجزم، فأما الكسر فلا أعرفها قراءة، وعبارة الزجاج في هذا متجوز فيها، إذ يظهر من درج كلامه أَنها قراءة، وأَما فتح الراء من قوله: [لا يضُرَّكم] فقرأ به عاصم فيما رواه أبو زيد عن المفضل عنه، ويجوز أيضاً أن يكون إعراب قوله: ﴿لا يضُرُّكم﴾ رفعاً إما على تقدير: فليس يضركم، على نحو ما تقدم في بيت أبي ذؤيب، وإما على نية التقدم على: ﴿وإِنْ تَصْبروا﴾ كما قال:

يـا أقـرعُ بـن حـابـسٍ يـا أقـرعُ   إنـك إن يُصْـرَعْ أخـوك تُصْـرَعُ[1]

المراد إنك تصرع. وقرأ أبيّ بن كعب: [لا يضْرُرْكم] براءين، وذلك على فكّ الإدغام، وهي لغة أهل الحجاز، وعليها قوله تعالى في الآية: ﴿إِنْ يَمْسَسْكم﴾، ولغة سائر العرب الإدغام في مثل هذا كله. والكيد: الاحتيال بالأباطيل، وقوله تعالى: ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾[2] إنما هي تسمية العقوبة باسم الذنب.

وقوله تعالى: ﴿إنَّ اللهَ بما يعْمَلون مُحيط﴾ وعيد، والمعنى: محيط جزاؤه وعقابه بالقدرة والسطان. وقرأ الحسن: [بما تَعْملون] بالتاء، وهذا إما على توعد المؤمنين في اتخاذ هؤلاء بطانةً، وإما على توعد هؤلاء المنافقين بتقدير: قل لهم يا محمد.

= وصاحبته ليلى الأَخيلية، كان يقول الأشعار فيها ولا يراها إلا متبرقعة، فأتاها يوماً وقد سفرت فأنكر ذلك، وعلم أَنها لم تُسفر إلا لأَمر حدث... فأنشأ القصيدة التي منها البيت ومطلعها:

وكنـتُ إذا مـا جئـتُ ليلَـى تَبَـرْقَعَـتْ   فقَـدْ رابَنـي منْهـا الغـداةَ سفُـورهَـا

الشعر والشعراء ١: ٣٥٦.

الضير: الضر، والنأي: البعدُ، وشفَّ النفوسَ: أَي آذاها. والمعنى: يقولُ أُناس إن الفراقَ والبُعد لا يضرك، فقلت: بلى كل ما يؤذي النفس يَضرُّها ولا ينفعها. «معلق الحماسة». ٢/ ١٢٥».

(١) البيت من الرجز، وقائله الصحابي جرير بن عبد الله البجلي، وسببه أنه نافر رجلاً من اليمن إلى الأَقرع بن حابس حكم العرب فقال: يا أَقرع... ويصرع: معناه: يطرح. «شواهد ابن عقيل».

(٢) الآية (١٦) من سورة الطارق.

قوله عز وجل:

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾﴾.

ذهب الطبري رحمه الله إلى أن هذه الآية متصلة بمعنى ما تقدمها من الآيات، والظاهر أنها استقبال أمر آخر. لأن تلك مقاومة في شأن منافقي اليهود، وهذا ابتداء عتب المؤمنين في أمر أُحُد، فالعامل في ﴿إذْ﴾ فعلٌ مضمر تقديره: واذكر. وقال الحسن: هذا الغدُوُّ المذكور في هذه الآية لتبوّئ المؤمنين الذي كان في غزوة الأحزاب.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وخالفه الناس. والجمهور على أن ذلك كان في غزوة أُحد، وفيها نزلت هذه الآيات كلها. وكان من أمر غزوة أُحد أن المشركين اجتمعوا في ثلاثة آلاف رجل، وقصدوا المدينة ليأخذوا بثأرهم في يوم بدر، فنزلوا عند أُحد يوم الأربعاء الثاني عشر من شوال سنة ثلاث من الهجرة، على رأس أحد وثلاثين شهراً من الهجرة، وأقاموا هنالك يوم الخميس، ورسول الله ﷺ بالمدينة يدبّر وينتظر أمر الله تعالى، فلما كان في صبيحة يوم الجمعة جمع رسول الله ﷺ الناسَ واستشارهم، وأخبرهم أنه كان رأى في منامه بقرة تذبح وثلماً في ذباب سيفه، وأنه يدخل يده في درع حصينة، وأنه تأولها المدينة، وقال لهم: أرى ألاَّ نَخرجَ إلى هؤلاء الكفار، فقال له عبد الله بن أبيّ بن سلول: أقمْ يا رسولَ الله ولا تخرجْ إليهم بالناس، فإن هم أقاموا بشرٍّ محبس، وإن انصرفوا مَضَوْا خائبين، وإن جاؤونا إلى المدينة قاتلناهم في الأفنية، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من الآطام، فو الله ما حاربنا قط عدواً في هذه المدينة إلا غلبناه، ولا خرجنا منها إلى عدوّ إلا غَلَبنا، فوافق هذا الرأي رأيَ رسول الله ﷺ ورأيَ جماعةٍ من المهاجرين والأنصار. وقال قوم من صلحاء المؤمنين ممن كان فاتته بدر: يا رسول الله، اخرج بنا إلى عدوّنا، وشجعوا الناس ودعوا إلى الحرب، فقام رسول الله ﷺ فصلّى بالناس صلاةَ الجمعة وقد جشمه هؤلاء الداعون إلى الحرب، فدخل إثرَ صلاته بيتَهُ ولبس سلاحه، فندم أولئك القوم وقالوا: أَكْرَهْنَا رسول الله ﷺ، فلما خرج عليهم



النبي ﷺ في سلاحه قالوا: يا رسول الله أقمْ إن شئت، فإنا لا نريد أن نُكْرِهَكَ، فقال رسول الله ﷺ: ما ينبغي لنبيّ إذا لبس سلاحه أن يضعها حتى يقاتل.

ثم خرج بالناس، وسار حتى قرب من عسكر المشركين هناك، وبات تلك الليلة، وقد غضب عبدُ الله بن أبيّ بن سلول وقال: أطاعهم وعصاني. فلما كان في صبيحةِ يوم السبت اعتزم رسول الله ﷺ على السير إلى مناجزة المشركين، فنهض وهو في ألف رجل، فانخزل عنه عند ذلك عبد الله بن أبي بن سلول بثلاثمائة من الناس، من منافق ومتبع، وقالوا: نظن أنكم لا تلقون قتالا، ومضى رسول الله ﷺ في سبعمائة، فهمَّتْ عند ذلك بنو حارثة من الأوس وبنو سلمة من الخزرج بالانصراف، ورأوا كثافةَ المشركين وقلةَ المسلمين، وكادوا أن يجبنوا ويفشلوا فعصمهم الله تعالى: وذمر[1] بعضهم بعضاً، ونهضوا مع النبي ﷺ، فمضى رسول الله ﷺ حتى أطل على المشركين، فتصافَّ الناس. وكان رسول الله ﷺ قد أمَّر على الرماة عبد الله بن جبير وكانوا خمسين رجلاً، وجعلهم يحمون الجبلَ وراء المسلمين، وأسند هو إلى الجبل، فلما اضرمت الحرب انكشف المشركون وانهزموا، وجعل نساء المشركين تبدو خلاخلهن وهن يسندن في صفح[2] جبل، فلما رأى الرماة ذلك قالوا: الغنيمةَ الغنيمةَ أيها المسلمون. وكان رسول الله ﷺ قال لهم: لا تبرحوا من هنا ولو رأيتمونا تتخطفنا الطير، فقال لهم عبد الله بن جبير وقوم منهم: اتقوا الله واثبتوا كما أمركم نبيكم، فَعَصَوْا وخالفوا وزالوا متبعين، وكان خالد بن الوليد قد تجرد في جريدة خيل وجاء من خلف المسلمين حيث كان الرماة، فحمل على الناس، ووقع التخاذل وصيح في المسلمين من مقدمتهم ومن ساقتهم، وصرخ صارخ: قُتِلَ محمد، فتخاذل الناس واستشهد من المسلمين نيفٌ على سبعين. قال مكي: قال مالك رحمه الله: قتل من المهاجرين يوم أحد أربعة، ومن الأنصار سبعون، وتحيز رسول الله ﷺ في أعلى الجبل وتجاوز الناس.

---

(١) ذمَره: بالتخفيف والتشديد: لامه وحضّه وحثَّه، وتَذَامر القوم في الحرب: تحاضوا، والقوم يتذامرون: أيْ يحض بعضهم بعضاً على الجد في القتال. «اللسان»، قال عنترة:

لمَّا رأيتُ القوم أَقْبل جمعُهُم ... يتذامرون كررْتُ غيْرَ مذمَّم

(٢) الصفح: الجانب، ومن الجبل مضطجعه، وهو لغة في السفح الذي هو عرض الجبل حيث يسفح فيه الماءُ. وقيل السفح: أصل الجبل. وقيل: هو الحضيض الأسفل. «اللسان».



هذا مختصر من القصة يتركب عليه تفسير الآية، وأمر أُحُد بطوله وما تخلله من الأفعال والأقوال مستوعَبٌ في كتب السير، وليس هذا التعليق مما يقتضي ذكره.

وحكى مكي عن السدي ما يظهر منه أَن القتال كان يوم الجمعة، وحكى عنه الطبري أَن نزول أبي سفيان بأُحد كان في الثالث من شوال، وذلك كله ضعيف، وقال النقاش: وقعة أحد في الحادي عشر من شوال، وذلك خطأ. قال الطبري وغيره: فغدُوُّ رسول الله ﷺ يوم الجمعة إِلى التدبير مع الناس واستشارتهم هو الذي عبر عنه بقوله تعالى: ﴿تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنينَ مَقاعِدَ للقتالِ﴾.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا سيما أن غدو النبي ﷺ إنما كان ورأيه ألاَّ يخرج الناس، فكان لا يشك في نفسه أَن يقسم أقطار المدينة على قبائل الأنصار.

وقال غير الطبري: بل نهوض النبي ﷺ يوم الجمعة بعد الصلاة هو غدوه، وبوأ المؤمنين في وقت حضور القتال، وقيل: ذلك في ليلته، وسماه غدواً إذ كان قد اعتزم التدبير والشروعَ في الأمر من وقت الغدو.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا سيما أن صلاة الجمعة ربما كانت قبل الزوال، حسبما وردت بذلك أحاديث[1]، فيجيء لفظ الغدو متمكناً. وقيل: إِنَّ الغدو المذكور هو غدوة يوم السبت إِلى القتال، ومن حيث لم يكن في تلك الليلة موافقاً للغدو فهو كأنه كان في أهله، وبوأ المسلمين بأمرِهِ الرماةَ وبغيرِ ذلك من تدبيره مصافَّ الناس، و﴿تُبَوِّئ﴾ معناه: تعينٌ لهم مقاعدَ يتمكنون فيها ويثبتون، تقول: تبوأت مكان كذا إذا حللته حلولاً متمكناً ثبتَّ فيه، ومنه قوله تعالى: ﴿نَتَبَوَّأُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَآءُ﴾[2] ومنه قول النبي ﷺ: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)[3] ومن قول الشاعر:

---

(١) من ذلك ما أَخرجه الإمام أَحمد، ومسلم، والنسائي عن جابر أن النبي ﷺ كان يصلي الجمعة ثم نذهب إِلى جمالنا فنريحها حين تزول الشمس. «نيل الأوطار».

(٢) من الآية (٧٤) من سورة الزمر، ومنه قوله تعالى: ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ من الجنّةِ غُرَفاً﴾.

(٣) أَخرجه الإمام أَحمد، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه عن أَنس. «الجامع الصغير ٢: ٥٥٣».



كم صاحبٍ لي صالحٍ ... بوّأتُهُ بيديَّ لحدا[1]

ومنه قول الأعشى:

وما بوّأ الرحمن بيتَكَ منزلاً ... بشرقيِّ أجياد الصفا والمحرَّمِ[2]

وقوله تعالى: ﴿مَقَاعِدَ﴾ جمع مقعد، وهو مكان القعود، وهذا بمنزلة قولك: مواقف، ولكن لفظة القعود أدل على الثبوت، ولا سيما أن الرماة إنما كانوا قعوداً، وكذلك كانت صفوف المسلمين أولاً، والمبارزة والسرعان[3] يجولون.

وقوله: ﴿واللهُ سَميعٌ﴾ أي: ما تقول ويقال لك وقت المشاورة وغيره؛ و﴿إِذْ﴾ الثانية بدل من الأولى، و﴿هَمَّتْ﴾ معناه: أرادت ولم تفعل، والفشل في هذا الموضع: هو الجبن الذي كاد يلحق بني سلمة وبني حارثة، والفشل في البدن: هو الإعياء والتبليح[4]، والفشل في الرأي: هو العجز والحيرة وفساد العزم، وقال جابر بن عبد الله: ما وددنا أنها لم تنزل، لقوله تعالى: ﴿والله وليهما﴾.

وقوله: ﴿وَعَلى اللهِ فَلْيَتَوكَّلِ المؤمنون﴾ أمرٌ في ضمنه التغبيط للمؤمنين بمثل ما فعله بنو حارثة وبنو سلمة من المسير مع النبي ﷺ. وقرأ عبد الله بن مسعود: [تُبوِّىءُ للمؤمنين] بلام الجر، وقرأ: [واللهُ وليُّهم] على معنى الطائفتين لا على اللفظ.

---

(١) البيت من قصيدة لعمرو بن معد يكرب الزبيدي ومطلعها:

لَيْسَ الجَمَالُ بِمئْزَرٍ ... فاعْلَمْ وإِنْ رُدِّيتَ بُرْدا

وبوأته: أنزلته، واللَّحْد: الحفرة وهو القبر.

(٢) رواية البيت في الديوان:

ومَا جَعَل الرحمن بيتك في العُلى ... بأَجْياد غَرْبيَّ الصَّفا والمحرم

وأجياد: أرض بمكة، أو جبل بها لكونه موضع خيل تبع. «قاموس». والبيت من قصيدة هجا بها الأعشى عُمَير بن عبد الله بن المنذر بن عبدان لمَّا جمع بينه وبين جهنام ليهاجيه «الديوان. ٤٠٠. ط الشركة اللبنانية للكتاب».

(٣) وسرعَان الناس مُحرَّكة: أوائلهم المستبقون، وتُسكَّن الراءُ وفي السين ثلاث لغات: الفتح والضم والكسر. ومن الخيل أوائلها. «قاموس».

(٤) يقال بَلَح الرجل وبلَّح أعيا، وقد أبلحه السير فانقطع به. «اللسان».

قوله عز وجل:

﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾.

لما أمر الله تعالى بالتوكل عليه، ذكَّر بأمرِ بدرٍ الذي كان ثمرةَ التوكل على الله والثقة به، فمن قال من المفسرين إن قول النبي ﷺ للمؤمنين: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكم﴾ كان في غزوة بدر، فيجيء التذكير بأمر بدر وبأمر الملائكة وقتالهم فيه مع المؤمنين، محرضاً على الجدِّ والتوكل على الله، ومن قال: إن قول النبي ﷺ: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكم﴾ . . . الآية إنما كان في غزوة أُحد، كان قوله تعالى: ﴿ولَقَد نصَرَكُم اللهُ بِبَدْرٍ﴾ إلى ﴿تَشْكرون﴾ اعتراضاً بين الكلام جميلاً. والنصرُ ببدر هو المشهور الذي قتل فيه صناديد قريش، وعلى ذلك اليوم انبنى الإسلام، وكانت بدر يوم سبعة عشر من رمضان يوم جمعة لثمانية عشر شهراً من الهجرة. وبدر: ماء هنالك سُمِّي به الموضع. وقال الشعبي: كان ذلك الماء لرجل من جهينة يسمى بدراً فبه سُمّي. قال الواقدي[1] فذكرت هذا لعبد الله بن جعفر[2] ومحمد بن صالح[3] فأنكراه وقالا: بأي شيء سميت الصفراء والجار وغير ذلك من المواضع؟ قال: وذكرت ذلك ليحيى بن النعمان الغفاري[4] فقال: سمعت شيوخاً من بني غفار يقولون: هو ماؤنا ومنزلنا وما ملكه أحد قط يقال له بدر، وما هو من بلاد جهينةَ إنما هي بلاد غفار، قال الواقدي: فهذا المعروف عندنا.

---

(١) هو أبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي مولى الأَسلميين، كان يتشيع، حسن المذهب، يلزم التقية، كان من أَهل المدينة، انتقل إلى بغداد وولي القضاء بها. كان عالماً بالمغازي والسير والفُتوح واختلاف الناس في الحديث والفقه والأحكام والأخبار، توفي سنة: ٢٠٧. «الفهرست لابن النديم ١٤٤».

(٢) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي، أَبو محمود، ولد بأَرض الحبشة حفظ عن النبي ﷺ وروى عنه وعن أَبويه، وعنه بنوه، كان يقال له: قطب السخاءِ، كان أحد أُمراءِ عليٍّ يوم صفين، وقال فيه رسول الله ﷺ: (وأَما عبد الله فيشبه خَلْقي وخُلُقي). . . «الإصابة ٢: ٢٨٩».

(٣) محمد بن صالح بن دينار التمار، أَبو عبد الله المدني، مولى الأَنصار، روىٰ عن أَبي حازم، والقاسم، وعمر بن عبد العزيز، وعنه ابنُه صالح، والواقدي وغيرهما، ثقة قليل الحديث، توفي سنة ١٦٨هـ «تهذيب التهذيب: ٢: ٢٢٥».

(٤) لم نعثر على ترجمته فيما لدينا من المراجع.



وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُم أَذِلَّةٌ﴾ معناه: قليلون، وذلك أنهم كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر أو أربعة عشر رجلاً، وكان عدوهم ما بين التسعمائة والألف، وأذلة: جمع ذليل، واسم الذي في هذا الموضع مستعار، ولم يكونوا في أنفسهم إلا أعزة، ولكن نسبتهم إلى عدوهم وإلى جميع الكفار في أقطار الأرض تقتضي عند التأمل ذلتهم، وأنهم مغلوبون، وقد قال النبي ﷺ في ذلك اليوم: (اللهم إن تهلِك هذه العصابة لم تعبد)[1]، وهذه الاستعارة هي كاستعارة الكذب في قوله في الموطأ: كذب كعب، وكقوله: كذب أبو محمد، وكاستعارة المسكنة لأصحاب السفينة على بعض الأقوال، إذ كانت مسكنتهم بالنسبة إلى الملك القادر الغاصب.

ثم أمر تعالى المؤمنين بالتقوى، ورجَّاهم في الإنعام الذي يوجب الشكر، ويحتمل أن يكون المعنى: اتقوا الله عسى أن تكون تقواكم شكراً على النعمة في نصره ببدر.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَقُولُ﴾، العامل في ﴿إِذْ﴾ فعل مضمر، ويحتمل أَن يكون العامل: ﴿نَصَرَكُم﴾ وهذا على قول الجمهور: إن هذا القول من النبي ﷺ كان ببدر، قال الشعبي والحسن بن أبي الحسن وغيرهما: إن هذا كان ببدر، قال الشعبي: بلغ المؤمنين أن كرز بن جابر بن حسل المحاربي[2] محارب فهر قد جاء في مدد المشركين، فغمَّ ذلك المؤمنين، فقال النبي ﷺ للمؤمنين عن أمر الله تعالى هذه المقالة، فصبر المؤمنون واتقوا، وهزم المشركون، وبلغت الهزيمة كرزاً ومن معه فانصرفوا ولم يأتوا من فورهم، ولم يمدّ المؤمنون بالملائكة، وكانت الملائكة بعد ذلك تحضر حروب النبي ﷺ مدداً، وهي تحضر حروب المسلمين إلى يوم القيامة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وخالف الناس الشعبي في هذه المقالة، وتظاهرت الروايات بأنَّ الملائكة حضرت بدراً وقاتلت، ومن ذلك قول أبي أسيد مالك بن ربيعة[3]: لو كنت معكم الآن ببدر

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في باب الإمداد بالملائكة من كتاب «الجهاد ٥: ١٥٦».

(٢) كرز بن جابر بن حسل القرشي الفهري أسلم بعد الهجرة وحسُن إسلامه، ولاَّه رسول الله ﷺ الجيش الذي بعثه في أثر العرنيين الذين قتلوا راعيه. «الاستيعاب» و«الإصابة. ٣: ٢٩٠، ٣٠٩».

(٣) مالك بن ربيعة بن البدن بن عامر الأنصاري الساعدي أبو أُسيد، مشهور بكنيته، شهد بدراً واحداً وما=

رفع المسَاهِم

ومعي بصري لأريتكم الشعب الذي خرجت منه الملائكة ، لا أشك ولا أتمارى. ومنه حديث الغفاري وابن عمه اللذين سمعا من الصحابة: اقدُمْ حيزوم فانكشف قناعُ قلب أحدهما، فمات مكانه وتماسك الآخر[١].

وقال ابن عباس: لم تقاتل الملائكة في يوم من الأيام إلا يوم بدر ، وكانوا يكونون في سائر الأيام عدداً ومدداً لا يضربون. ومن ذلك قول أبي سفيان بن الحارث[٢] لأبي لهب[٣]: ما هو إلا أن لقينا القوم فمنحناهم أكتافنا يقتلون ويأسرون ، وعلى ذلك فو الله ما لمت الناس ، لقينا رجالاً بيضاً على خيلٍ بُلْقٍ بين السماء والأرض ما تُليق[٤] شيئاً ولا يقوم لها شيء ، ومن ذلك أن أبا اليسر كعب بن عمرو الأنصاري[٥] أحد بني سلمة أَسر يوم بدر العباس بن عبد المطلب ، وكان أبو اليسر رجلاً مجموعاً ، وكان العباس رجلاً طويلاً جسيماً ، فقال النبي ﷺ: (لقد أعانك عليه ملك كريم)[٦]. . . الحديث بجملته. وقد قال بعض الصحابة: كنت يوم بدر أتبع رجلاً من المشركين لأضربه بسيفي فلما دنوت منه وقع رأسه قبل أن يصل سيفي إليه، فعلمت أن ملكاً قتله[٧].

= معها ، روى عن النبي ﷺ ، وعنه أولاده وآخرون من الصحابة والتابعين. وهو آخر البَدْرِيِّين موتاً ، توفي سنة: ٦٠هـ. «الإصابة ٣: ٣٤٤».

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة ، وابن جرير في تفسيره من طريق ابن حميد. اقدم (بضم الدال) من التقدم: كلمة يزجر بها الخيل. وحيزوم: اسم فرس جبريل ، وهو فيعول من الحزم. الروض الأُنُف ٢: ٧٠».

(٢) أَبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم الرسول ﷺ وأخوه من الرضاعة ، أَسلم يوم الفتح ، شهد حنيناً ، وكان ممن ثبت مع النبي ﷺ توفي سنة: ١٥ وقيل: ٢٠. «الإصابة. ٤: ٩٠».

(٣) أَبو لهب هو أحد أَعمام النبي ﷺ ، واسمه عبد العزى، كان كثير الإذاية لرسول الله ﷺ والبغضة له ، والازدراءِ به ، والتنقص له ولدينه ، توفي بعد وقعة بدر بعدة أيام ، رماه الله بالعدسة فقتلته.

(٤) من ألاق يُليق، أَي: ما تُبقي ولا يَقف لها ولا يثبت.

(٥) هو كعب بن عمرو بن عباد الأنصاري السلمي ، مشهور باسمه وكنيته ، شهد العقبة وبدراً ، وله فيها آثار كثيرة ، وهو الذي أَسر العباس. قال المدائني: كان قصيراً دحداحاً عظيم البطن ، توفي بالمدينة سنة: ٥٥. «الإصابة ٤: ٢٢١».

(٦) رواه الإمام أحمد ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ ، وبقية رجاله ثقات. «مجمع الزوائد ٦: ٨٥ في باب ما جاءَ في الأسرى».

(٧) أَخرجه ابن جرير، وابن إسحق ـ عن أَبي داود المازني، وكان شهد بدراً. «ابن جرير ٤: ٧٧».



وقال قتادة بن دعامة: أمد الله المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف من الملائكة[١]، قال الطبري: وقال آخرون: إن الله وعد المؤمنين يومَ بدر أن يمدهم في حروبهم كلها إن صبروا واتقوا، فلم يفعلوا ذلك إلا في يوم الأحزاب، فأمدهم حين حاصروا قريظة، ثم أدخل تحت هذه الترجمة عن عبد الله بن أبي أوفى[٢] أنه قال: حاصرنا قريظة مدة فلم يفتح علينا فرجعنا، فبينا رسول الله ﷺ قد دعا بغسل يريد أن يغسل رأسه، إذ جاءه جبريل عليه السلام فقال: وضعتم أسلحتكم ولم تضع الملائكة أوزارها، فلف رسول الله ﷺ رأسه بخرقة ولم يغسله، ونادى فينا فقمنا كالّين متعبين، حتى أتينا قريظةَ والنضير، فيومئذ أمدنا الله بالملائكة بثلاثة آلاف، وفتح لنا فتحاً يسيراً، فانقلبنا بنعمة من الله وفضل.

وقال عكرمة: كان الوعد يوم بدر، فلم يصبروا يوم أحد ولا اتقوا، فلم يُمدوا ولو مُدوا لم يهزموا.

وقال الضحاك: كان هذا الوعد والمقالة للمؤمنين يوم أحد، ففرَّ الناسُ وولوا مدبرين فلم يُمدهم الله، وإنما مُدُّوا يوم بدر بألف من الملائكة مردفين.

وقال ابن زيد: قال المسلمون لرسول الله ﷺ يوم أحد وهم ينتظرون المشركين: يا رسول الله، أليس يمدنا الله كما أَمدَّنا يوم بدر؟ فقال لهم النبي ﷺ: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكم﴾ ... الآية، وإنما أمدهم يوم بدر بألف. قال ابن زيد: فلم يصبروا.

وقوله تعالى: ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكم﴾ تقرير على اعتقادهم الكفاية في هذا العدد من الملائكة، ومن حيث كان الأمر بيناً في نفسه أن الملائكة كافية، بادر المتكلم إلى الجواب ليبني ما يستأنف من قوله عليه فقال: ﴿بَلَى﴾ وهي جواب المقررين. وهذا يحسن في الأمور البينة التي لا محيد في جوابها، ونحوه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ

---

(١) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر «تفسير الشوكاني ١: ٣٤٦».

(٢) عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، أبو معاوية، له ولأبيه صحبة، شهد الحديبية، وهو آخر من مات من الصحابة، وكان من أصحاب الشجرة، توفي سنة: ٨٠ «الإصابة ٢: ٢٧٩».

والحديث الذي رواه أخرجه ابن جرير بلفظه، وأخرج البخاري ومسلم طرفاً منه في غزوة بني قريظة. «البخاري ٣: ٢٠».

رفع المسا همة

شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ﴾(١) وفي مصحف أبي بن كعب: ﴿أَلاَ يَكْفيكم﴾، وقد مضى القول في الإمداد في سورة البقرة في قوله: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ﴾(٢).

وقرأ الحسن بن أبي الحسن(٣): [بِثَلاَثَهْ آلافٍ] يقف على الهاء، وكذلك: [بِخَمْسَهْ آلاف]، ووجه هذه القراءة ضعيف، لأن المضاف والمضاف إليه يقتضيان الاتصال، إذ هما كالاسم الواحد، وإنما الثاني كمالٌ للأوّل، والهاء إنما هي أَمارة وقف، فيقلق الوقفُ في موضعٍ إنما هو للاتصال، لكن قد جاء نحو هذا للعرب في مواضع، فمن ذلك ما حكاه الفراء أنهم يقولون: أكلت لحما شاه، يريدون لحمَ شاةٍ فمطلوا الفتحة حتى نشأت عنها ألف، كما قالوا في الوقف: قالا، يريدون: قال، ثم مطلوا الفتحة في القوافي ونحوها من مواضع الروية والتثبت، ومن ذلك في الشعر قول الشاعر:

ينباع من ذِفْرى غضوب جسْرةٍ(٤) . . . .

يريد: ينبع فمطل، ومنه قول الآخر:

أقـول إذ خَـرَّتْ علـى الكلكـالِ ... يـا نـاقتـا مـا جُلْـتِ مـن مجـالِ(٥)

يريد: على الكلكل فمطل، ومنه قول الآخر:

فـأنـت مـن الغـوائـل حيـن تـرمـي ... ومـن دمِّ الـرجـال بمنتـزاحِ(٦)

(١) من الآية (١٩) من سورة الأنعام.
(٢) من الآية (١٥) من سورة البقرة.
(٣) من هنا حتى أواخر الشواهد الشعرية نقول: بإيجاز عن «المحتسب ١: ١٦٥ ـ ١٦٦».
(٤) قائله عنترة بن شداد، تمام البيت: زَيَّافَةٍ مثلَ الفَنِيقِ المُكْدَم.

أراد: ينبع فأَشبع الفتحة لإقامة الوزن. وينبع: يتفجر. والذِّفْرى: ما خلف الأُذن. والجَسْرة: الناقة الموثقة الخلق. والزَّيفُ: التبختر. والفَنِيقُ: الفحل من الإبل. والمكدم: الغليظ الصلب. يقول: ينبع هذا العرق من خلف أُذن ناقة غضوب موثقة الخلق شديدة التبختر في سيرها. «ديوانه: ١٥».
(٥) نسبهُ في اللسان إلى الراجز. والكَلْكَل والكَلْكَال: الصدر من كل شيء، وجال الفرس يجول في الميدان: قطع جوانبه، والمجال: اسم مكان الجولان.
(٦) قائل البيت: إبراهيم بن علي بن هرمة الهذلي القرشي، يرثي ابنه. الغوائل: الدواهي: المنتزح: البعد. يقال: نزح نزوحاً وانتزح انتزاحا: بَعُد. وقولهم: أَنت من الذم بمنتزحٍ، مجاز (أَساس البلاغة).



يريد بمنتزح ، قال أبو الفتح[(١)] : فإذا جاز أن يعترض هذا التمادي بين أثناء الكلمة الواحدة ، جاز التمادي والتأني بين المضاف والمضاف إليه إذ هما في الحقيقة اثنان[(٢)] .

وقرأ ابن عامر وحده: [مُنَزَّلين] بفتح النون والزاي مشددة، وقرأ الباقون: ﴿مُنْزَلين﴾ بسكون النون وفتح الزاي مخففة ، وقرأ ابن أبي عبلة: [مُنَزِّلين] بفتح النون وكسر الزاي مشددة معناها: يُنزلون النصر ، وحكى النحاس قراءة ولم ينسبها: [مُنْزِلين] بسكون النون وكسر الزاي خفيفة، وفسَّرها بأنهم ينزلون النصر .

و﴿بَلَى﴾ جواب النفي الذي في ﴿أَلَنْ﴾ وقد تقدم معناه. ثم ذكر تعالى الشرط الذي معه يقع الإمداد وهو الصبر ، والتقى. والفور: النهوض المسرع إلى الشيء مأخوذ من فور القدر والماء ونحوه ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾[(٣)] فالمعنى: ويأتوكم في نهضتكم هذه. قال ابن عباس: ﴿مِنْ فَوْرِهم هذا﴾ معناه: من سفرهم هذا، قال الحسن والسدي: معناه: من وجههم هذا، وقاله قتادة. وقاله مجاهد وعكرمة وأبو صالح مولى أم هانىء[(٤)]: من غضبهم هذا.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا تفسير لا يخص اللفظة ، قد يكون الفور لغضب ولطمع ولرغبة في أجرٍ ، ومنه الفورُ في الحجّ والوضوء.

وقرأ أبو عمرو وابن كثير وعاصم: ﴿مُسَوِّمين﴾، بكسر الواو، وقرأ الباقون:

---

(١) المحتسب ١ : ١٦٦ .

(٢) قال أبو حيَّان بعد أن أورد هذه الأمثلة نقلاً عن ابن عطية ، وبعد أنْ نقل رأيه: «وهو تكثير وتنظير بغير ما يناسب ، والذي يناسب توجيه هذه القراءة الشاذة أنها من إجراء الوصل مجرى الوقف أبدلها هاءً في الوصل كما أبدلوها هاءً في الوقف، وما ذكره ابن عطية من أمثلة إنما هو من باب إشباع الحركة».

(٣) من الآية (٤٠) من سورة هود.

(٤) هو باذام ، ويقال باذان أبو صالح مولى أُم هانيء بنت أبي طالب ، تابعي مشهور رَوَى عن علي ، وابن عباس ، وأبي هريرة ، ومولاته أُم هانيء ، وعنه الأعمش ، وإسماعيل السدي وسماك بن حرب ، وأبو قلابة ، وسفيان الثوري ، وغيرهم ، وثَّقَهُ بعضهم ، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه تفسير ، وما أقل ما له من المسند ، وفي ذلك التفسير ما لم يتابعه عليه أهل التفسير ، ولم أعلم أحداً من المتقدمين رضِيَه. «تهذيب التهذيب ١ : ٤١٦». و«الإصابة الجزءُ الأول ، وكذا الرابع».



[مُسَوَّمين]، بفتح الواو، فأما من قرأ بفتح الواو فمعناه: مُعْلَمين بعلاماتٍ، قال أبو زيد الأنصاري[1]: السومة: العلامة تكون على الشاة وغيرها يجعل عليها لون يخالف لونها لتعرف، وروي أن الملائكة أعلمت يومئذ بعمائم بيض، حكاه المهدوي عن الزجاج، إلا جبريل عليه السلام فإنه كان بعمامةٍ صفراء على مثال عمامة الزبير بن العوام، وقاله ابن إسحق. وقال مجاهد: كانت خيلهم مجزوزة الأذناب، والأعراف معلمة النواصي، والأذناب بالصوف والعهن. وقال الربيع: كانت سيماهم أنهم كانوا على خيل بلق، وقال عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير[2]: نزلت الملائكة في سيما الزبير، عليهم عمائمُ صفر، وقال ذلك عروة وعبد الله ابنا الزبير. وقال عبد الله: كانت ملاءةً صفراء فاعتمَّ الزبير بها، ومن قرأ: ﴿مسوِّمين﴾ بكسر الواو، فيحتمل من المعنى مثل ما تقدم، أي: هم قد أَعلموا أنفسهم بعلامة وأَعلموا خيلهم، ورجح الطبري وغيره هذه القراءة بأن النبي ﷺ قال للمسلمين يوم بدر: (سوِّموا فإن الملائكة قد سوَّمت)[3] فهم على هذا مُسَوِّمون، وقال كثير من أهل التفسير: إن معنى ﴿مسوِّمين﴾ بكسر الواو أي هم قد سَوَّموا خيلهم أَي: أعطوها سَوْمَها من الجري والقتال والإحضار فهي سائمة، ومنه سائمة الماشية، لأنها تركت وسومها من الرعي، وذكر المهدوي هذا المعنى في ﴿مُسَوَّمين﴾ بفتح الواو أي: أرسلوا وسومهم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهو قلق، وقد قاله ابن فُورك أيضاً.

---

(١) هو أبو زيد سعيد بن أوس بن ثابت، صاحب النحو واللغة، روى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام وأبوب حاتم السجستاني، وغيرهما، وكان الأصمعي يقول فيه: هذا عالمنا ومعلمنا منذ عشر سنين، توفي في البصرة سنة ٢١٤ أو ٢١٥هـ (انظر إنباه الرواة للقفطي ٢: ٣٠، وتاريخ بغداد ٩: ٧٧، وتهذيب التهذيب ٤: ٣، وابن خلكان٢: ٣٧٨).

(٢) هو عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير الأسدي أخو عبد الله بن حمزة، روى عن جدة أَبيه أَسماءَ بنت أبي بكر، وأُختها عائشة أم المؤمنين، وجابر بن عبد الله الأَنصاري، وعنه ابن عمِّ أبيه هشام بن عروة. ثقة. وقال الزهري: كان سخياً سرياً أحسنَ الناس وجها، أخرج له مسلم والنسائي حديث: (لا تحصي فيحصي الله عليك). «تهذيب التهذيب. ٥: ٩١».

وحديث السيمة: أَخرجه ابن هشام في السيرة.

(٣) أَخرجه ابن أَبي شيبة، وابن إسحق، وهو مرسل، وابن جرير الطبري، وابن سعد، من طرق. «تعليق ابن حجر على الكشاف ١: ٤١٢».

رفع المسيهما

قوله عز وجل:

﴿ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ ﴾.

الضمير في: ﴿جَعَلَهُ اللهُ﴾ عائد على الإنزال والإمداد، والبشرى مصدر، واللام في: ﴿وَلِتَطمَئِنَّ﴾ متعلقة بفعل مضمر يدل عليه ﴿جَعَلَه﴾. ومعنى الآية: وما كان هذا الإمداد إلا لتستبشروا به وتطمئن به قلوبكم وتروا حفاية الله بكم، وإلا فالكثرة لا تعني شيئاً إلا أن ينصر الله.

وقوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ﴾ يريد للمؤمنين، وكذلك أيضاً هي الإدالة للكفار من عندالله، واللام في قوله: ﴿لِيَقْطَع﴾ متعلقة بقوله: ﴿وما النَّصرُ إلاَّ مِنْ عِنْد اللهِ﴾، وعلى هذا لا يكون قطع الطرف مختصاً بيوم، اللهم إلا أن تكون الألف واللام في ﴿النَّصْرِ﴾ للعهد، وقيل: العامل فيه ﴿وَلَقَدَ نَصَركم﴾، حكاه ابن فُورك وهو قلق، لأن قوله: ﴿أَوْ يَكْبِتَهُم﴾ لايترتب عليه، وقد يحتمل أن تكون اللام في قوله: ﴿لِيَقْطَع﴾ متعلقة بـ ﴿جَعَلَه﴾، فيكون قطع الطَّرَفِ إشارةً إلى من قتل ببدر على ما قال الحسن وابن إسحق وغيرهما، أو إلى من قتل بأحد على ما قال السدّي، وقتل من المشركين ببدر سبعون، وقتل منهم يوم أحد اثنان وعشرون رجلاً. وقال السدي: قتل منهم ثمانية عشر والأول أصح.

والطرف: الفريق، ومتى قتل المسلمون كفاراً في حرب فقد قطعوا طرفاً، لأنه الذي وليهم من الكفار، فكأن جميع الكفار رقعةٌ وهؤلاء المقتولون طرفٌ منها أي حاشية. ويحتمل أن يكون قوله تعالى: ﴿لِيَقْطَع طَرَفاً﴾ بمنزلة: لِيَقْطَعَ دابراً.

وقوله: ﴿أَوْ يَكْبِتَهم﴾ معناه: أو يخزيهم، والكبت: الصرع لليدين، وقال النقاش وغيرهِ: التاء بَدَلٌ من دال كَبَته، أصلها كَبَده أَي: فعل به ما يؤذي كبده، وإذا نصر الله على أمة كافرة فلا بد من أحد هذين الوجهين، إما أن يقتل منهم وإما أن يخيبوا، فذلك نوع من الهزم.

رفع المسٌهمٌ

وقوله تعالى: ﴿ليس لَكَ مِنَ الأمرِ شيءٌ﴾ توقيفٌ على أن الأمر كله لله، وهذا التوقيف يقتضي أنه كان بسبب كمن جهة النبي ﷺ. وروي في ذلك أنه لما هُزِمَ أصحابُهُ، وَشُجَّ في وجهه حتى دخلت بعضُ حَلَقِ الدرع في خده، وكسرت رباعيته، وارتثّ بالحجارة حتى صُرِعَ لجنبه، تحيز عن الملحمة، وجعل يمسحُ الدمَ من وجهه ويقول: (لا يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم)[1] هكذا لفظ الحديث من طريق أنس بن مالك، وفي بعض الطرق: (وكيف يفلح؟) وفي بعضها أن سالماً مولى أبي حذيفة كان يغسل الدمَ عن وجه رسول الله ﷺ، وقال: فأفاق وهو يقول: (كيف بقوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله)؟ فنزلت الآية بسبب هذه المقالة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وكأن النبي ﷺ لحقه في تلك الحال يأسٌ من فلاح كفّار قريش، فمالت نفسه إلى أَن يستأصلهم الله ويريحَ منهم، فروي أنه دعا عليهم أو استأذن في أن يدعوَ عليهم، وروى ابن عمر وغيره: أنه دعا على أبي سفيان والحارث بن هشام[2] وصفوان بن أمية[3] باللعنة، إلى غير هذا من معناه، فقيل له بسبب ذلك: ﴿لَيْسَ لكَ مِن الأَمْر شيءٌ﴾ أي: عواقب الأمور بيد الله، فامضِ أنت لشأنك ودمْ على الدعاءِ إلى ربك. قال الطبري وغيره من المفسرين: قوله: ﴿أَوْ يَتوبَ علَيْهم﴾ عطف على ﴿يَكْبِتهم﴾.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شيءٌ﴾ اعتراض أثناء الكلام، وقوله: ﴿أَوْ يتوبَ﴾

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والطبري والإمام أحمد في مسنده (عن أنس).

(٢) هو الحارث بن هشام بن المغيرة، القرشي، المخزومي ـ أخو أَبي جهل، وابن عم خالد بن الوليد، أُمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وهو ممن شهد بدراً مع المشركين، وكان فيمن انهزم، وعيره حسان بن ثابت ببيتين، فرد عليه المترجم له بثلاثة أَبيات قيل فيهما: إنها أَحسن ما قيل في الاعتذار من الفِرار، أَسلم يوم فتح مكة ثم حسن إِسلامه، قيل: كانت وفاته في طاعون عمواس: وقيل: استشهد يوم اليرموك. «الإِصابة ١: ٢٩٣».

(٣) صفوان بن أُمية بن خلف، أَبو وهب الجمحي، أُمه صفية بنت معمر، جمحية أَيضاً، قتل أَبوه يوم بدر كافراً، وحُكي أَنه كان إِليه أَمر الأَزلام في الجاهلية، كما حُكي أَنه فر يوم فتح مكة وأسلمت امرأته، فأَحضر له ابن عمه عمير بن وهب أماناً من النبي ﷺ فحضر، وحضر وقعة حنين قبل أَن يسلم، ثم أَسلم، وكان أَحد العشرة الذين انتهى إِليهم شرف الجاهلية ووصله لهم الإِسلام. «الإِصابة ٢: ١٨٧».

معناه: فيسلمون، وقوله: ﴿أَوْ يُعَذِّبَهم﴾ معناه: في الآخرة بأن يوافوا على الكفر. قال الطبري وغيره: ويحتمل أن يكون قوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ﴾ بمعنى حتى يتوب، أو إلى أن يتوب، فيجيء بمنزلة قولك: لا أفارقك أو تقضيني حقي، وكما تقول: لا يتم هذا الأمر أو يجيء فلان، وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لكَ منَ الأَمْرِ شيْءٌ﴾ ليس باعتراض على هذا التأويل، وإنما المعنى الإخبار لمحمد عليه السلام أنه ليس يتحصل له من أمر هؤلاء الكفار شيء يؤمله إلا أن يتوب الله عليهم فيسلمون، فيرى محمد عليه السلام أحدَ أمَلَيْه فيهم، أو يعذّبهم الله بقتلٍ في الدنيا، أو بنارٍ في الآخرة أو بهما، فيرى محمد ﷺ الأملَ الآخر. وعلى هذا التأويل فليس في قوله: ﴿ليْسَ لكَ مِن الأَمْرِ شيْءٌ﴾ ردعٌ كما هو في التأويل الأول، وذلك التأويلُ الأول أقوى.

وقرأ أُبي بن كعب: [أَوْ يَتُوبُ] [أَوْ يُعَذِّبُهم] برفع الباء فيهما، المعنى: أو هو يتوبُ، ثم قرر تعالى ظلم هؤلاء الكفار، ثم أكد معنى قوله: ﴿ليْسَ لكَ مِن الأَمْر شيْءٌ﴾ بالقول العام، وذكر الحجة الساطعة في ذلك وهي ملكُهُ الأشياءَ، إذ ذلك مقتضٍ أن يفعل بحقّ ملكه ما شاء، لا اعتراضَ عليه ولا معقّبَ لحكمه، وذكر أن الغفران والتعذيب إنما هو بمشيئته وحسب السابق في علمه، ثم رجا في آخر ذلك تأنيساً للنفوس وجلباً لها إلى طاعته، وذلك كله في قوله تعالى: ﴿وَللهِ ما في السَّمواتِ وما في الأَرضِ، يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاء ويَعَذِّبُ مَنْ يشاءُ، واللهُ غفورٌ رحيمٌ﴾.

و﴿ما﴾ في قوله: ﴿ما في السَّمواتِ وما في الأَرْضِ﴾ إشارة إلى جملة العالم فلذلك حسنت ﴿ما﴾؛ وما ذكر في هذه الآية من أن هذه الآية ناسخةٌ لدعاء النبي ﷺ على المشركين كلامٌ ضعيف كله، وليس هذا من مواضع الناسخ والمنسوخ(١).

قوله عزوجل:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾.

---

(١) قال تعالى في هذه الآية ﴿يغفرُ لِمَن يشاءُ ويُعذِّبُ مَنْ يشاءُ﴾. قال المفسرون: بدأ بالغفران وأردف بالعذاب ليناسب ما تقدم من قوله: ﴿أَوْ يتوبَ عليْهم أَوْ يعذِّبَهم﴾ ـ ولم يشترط في الغفران هنا التوبة إذ يغفر سبحانه وتعالى لمن يشاء من تائب وغير تائب إلا ما استثناه تعالى من الشرك. وقوله بعد ذلك: ﴿والله غفورٌ رحيمٌ﴾ ترجيحٌ لجهة الإحسان والإنعام والغفران.



هذا النهي عن أكل الربا اعترضَ أثناءَ قصةِ أحد ، ولا أحفظ سبباً في ذلك مروياً. والربا: الزيادة ، وقد تقدَّم ذكر مثل هذه الآية وأحكام الربا في سورة البقرة[١]. وقوله: ﴿أَضْعافاً﴾ نصب في موضع الحال ، ومعناه: الربا الذي كانت العرب تضعف فيه الدَّيْنَ ، فكان الطالب يقول: أتقضي أم تُرْبي؟ وقوله: ﴿مُضاعَفَةً﴾ إشارة إلى تكرار التضعيف عاماً بعد عام كما كانوا يصنعون ، فدلت هذه العبارة المؤكدة على شنعة فعلهم وقبحه ، ولذلك ذكرت حال التضعيف خاصة. وقد حرم الله جميع أنواع الربا ، فهذا هو مفهومُ الخطاب ، إذ المسكوتُ عنه في الربا في حكم المذكور ، وأيضاً فإن الربا يدخل جميع أَنواعه التضعيفُ والزيادةُ على وجوهٍ مختلفة من العين[٢] أو من التأخير ونحوه.

والنار في قوله: ﴿وَاتَّقوا النَّار﴾ هي اسم الجنس ، ويحتمل أن تكون للعهد، ثم ذكر أنها أعدت للكافرين، أي أنهم هم المقصود والمراد الأول، وقد يدخلها سواهم من العصاة ، فشنَّع أمر النار بذكر الكفر ، وحسَّنَ للمؤمن أن يحذرَهَا ويبعدَ بطاعة الله عنها، وهذا كما قال في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقينَ﴾ أي أنهم هم المقصود، وإن كان يدخلها غيرهم من صبي ومجنون ونحوه ممن لا يكلف ولا يوصف بتقوى ، هذا مذهبُ أهل العلم في هذه الآية.

وحكى الماوردي وغيره عن قوم أنهم ذهبوا إلى ان أَكَلَةَ الربا إنما توعدهم الله بنار الكفرة، إذ النار سبع طبقات ، العليا منها وهي جهنم للعصاة ، والخمس للكفار، والدرك الأسفل للمنافقين، قالوا: فأكلة الربا إنما يعذَّبون يومَ القيامة بنارِ الكَفَرة لا بنار العصاة ، وبذلك توعدوا ، فالألف واللام على هذا في قوله: ﴿واتَّقوا النَّار﴾ إنما هي للعهد.

ثم أمر بطاعته وطاعة رسوله. والطاعة هي موافقة الأمر الجاري عند المأمور مع مراد الآمر، وقال رسول الله ﷺ: (مَن أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، من أطاع الأَمير فقد أطاعني ، ومن عصى الأمير فقد عصاني)[٣].

---

(١) ذكر أبو حيان وجهاً آخر في سبب نزول هذه الآية (انظر البحر المحيط ٣: ٥٤).

(٢) العين والعينة: ضرب من ضروب الربا ، يتم بالحيلة الكلامية.

(٣) أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة.



وقال محمد بن إسحق: إن هذه الآية من قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ﴾ هي ابتداء المعاتبة في أمر أحد، وانهزام من فر وزوال الرماة عن مراكزهم[١].

قوله عز وجل:

﴿ ۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾.

قرأ نافع وابن عامر: [سارِعوا] بغير واو، وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام، وقرأ باقي السبعة بالواو، قال أبو علي: كلا الأمرين شائع مستقيم، فمن قرأ بالواو فلأنه عطف الجملة على الجملة، ومن ترك الواو فلأن الجملة الثانية ملتبسةٌ بالأولى مستغنيةٌ بذلك عن العطف بالواو. وأمال الكسائيُّ الألف من قوله: ﴿سارِعوا﴾ ومن قوله: ﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾ و﴿ نُسَارِعُ لَهُمۡ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾[٢] في كل ذلك؛ قال أبو علي: والإمالة هنا حسنة لوقوع الراء المكسورة بعدها.

والمسارعة: المبادرة، وهي مفاعلة إذ الناس كأنّ كلّ واحدٍ يسرع ليصل قبل غيره، فبينهم في ذلك مفاعلة، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾[٣].

وقوله: ﴿إِلى مَغْفِرَةٍ﴾ معناه: سارعوا بالتقوى والطاعة والتقرب إلى ربكم إلى حال يغفر الله لكم فيها، أي: يستر ذنوبكم بعفوه عنها وإزالة حكمها، ويدخلكم جنته. قال أنس بن مالك ومكحول في تفسير ﴿وسارِعوا إلى مغْفِرَةٍ﴾ معناه: إلى تكبيرة الإحرام مع الإمام.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا مقال حسَنٌ يحتذى عليه في كلٍّ طاعة.

---

(١) قال المهدوي: ذِكْر الرسول زيادة في التبيين والتأكيد والتعريف بأَن طاعته طاعة الله، وقيل في صيغتها الأمر ومعناها العتب على المؤمنين في ما جرى منهم من أكل الربا والمخالفة يوم أحد.

(٢) ﴿ويسارعون في الخيرات﴾ من الآية (١١٤) من سورة آل عمران، ومن الآية (٦١) من سورة المؤمنون، و﴿نسارع لهم في الخيرات﴾ من الآية (٥٧) من سورة المؤمنون.

(٣) من الآية (١٤٨) من سورة البقرة، ومن الآية (٤٨) من سورة المائدة.

رفع المسهم

وقوله تعالى: ﴿عَرْضُها السمواتُ والأرضُ﴾ تقديره: كعرض السموات والأرض، وهذا كقوله تعالى: ﴿مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾(١) أي كخلقِ نفس واحدة وبعثها، فجاء هذا الاقتضاب المفهوم الفصيح، ومنه قول الشاعر:

حسبتَ بُغَامَ راحلتي عَنَاقاً ... وما هي وَيْبَ غيرِكَ بالعَنَاقِ(٢)

ومنه قول الآخر:

كأن غديرهم بجنوب سِلّى ... نعامٌ قاقَ في بَلَدٍ قفار(٣)

التقدير: صوتَ عَنَاقٍ وغديرَ نعامٍ.

وأما معنى قوله تعالى: ﴿عَرْضُها السمواتُ والأَرْضُ﴾ فاختلف العلماء في ذلك على ثلاثة مذاهب، فروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: تُقْرَنُ السموات والأرضون بعضها ببعض كما يبسط الثوب، فذلك عرض الجنة، ولا يعلم طولها إلا الله. وفي الحديث عن النبي ﷺ: (إن بين المصراعين من أبواب الجنة مسيرةَ أربعين سنة، وسيأتي عليها يوم يزدحم الناسُ فيها كما تزدحمُ الإبلُ إذا وردت خُمْصاً ظِماءً)(٤) وفي الحديث عنه ﷺ: (إن في الجنة شجرةً يسير الراكبُ المجدّ في ظلها مائةَ عام لا يقطعها)(٥)، فهذا كله يقوي قولَ ابن عباس، وهو قول الجمهور: إنّ الجنةَ أكبرُ من هذه المخلوقات المذكورة، وهي ممتدّةٌ عن السماء حيث شاء الله تعالى، وذلك لا يُنْكَر،

---

(١) من الآية (٢٨) من سورة لقمان.

(٢) البيت لذي الخرق الطهوي، يخاطب ذئباً تبعه في طريقه. وبُغام الناقة بالضم: صوت لا تفصح به. والعَناق: بالفتح الأنثى من المعز. وويب: بمعنى: ويل. «اللسان».

(٣) البيت نسبه في اللسان للنابغة، ونسبه ابن بري لشقيق بن جزءِ بن رباح الباهلي، والغدير: الحال. وسِلى: اسم موضع بالأهواز كثير الثمر. والنعام: طائر من فصيلة النعاميات يقال فيه: إنه مُرَكَّبٌ من خِلقة الطير وخِلقة الجمل، ومؤنثه نعامة. قاق النعام: صوَّت. والقفار: جمع القفر الخالي من البناءِ والشجر والساكن. يريد: كأن حالهم في الهزيمة حال نعام تغدو مذعورة.

(٤) أخرجه الطبراني ـ عن عبد الله بن سلام بلفظ: (قال رسول الله ﷺ: إن ما بينَ المِصْراعين في الجنة أربعون عاماً، وليأتين يوم يزاحم عليه كازدحام الإبل وردت لخمس ظماءً). «مجمع الزوائد. (١٠: ٣٩٧) والحديث متعدد الروايات والطرق. والخُمص: جمع خميص من خَمِص إذا جاع. والظماءُ: جمع ظمآن من ظمِىءَ مثل عطش وزناً ومعنىً:

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، والإمام مسلم، والبخاري، والترمذي عن أنس. (الجامع الصغير: ١: ٣١١).

رفع المسامر

فإن في حديث النبي عليه السلام: (ما السموات السبع والأرضون السبع في الكرسيّ إلا كدراهم ألقيت في فلاة من الأرض، وما الكرسي في العرش إلا كحلقةٍ في فلاة الأرض)[١].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فهذه مخلوقات أعظم بكثير جداً من السموات والأرض، وقدرة الله تعالى أعظم من ذلك كله.

روى يعلي بن أبي مرة[٢] قال: لقيت التنوخي[٣] رسول هرقل[٤] إلى رسول الله ﷺ بحمص، شيخاً كبيراً قد فند[٥] فقال: قدمت على النبي ﷺ بكتاب هرقل، فناول الصحيفة رجلاً عن يساره فقلت: من صاحبكم الذي يقرأ؟ قالوا: معاوية، فإذا كتاب هرقل: إنك كتبت إليَّ تدعوني إلى جنّةٍ عرضُها السموات والأرض أُعِدَّتْ للمتقين، فأين النار؟ فقال رسول الله ﷺ: (سبحان الله، فأين الليل إذا جاء النهار)[٦]؟ وروى

---

(١) أَخرجه ابن جرير، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه، والبيهقي عن أَبي ذر. (فتح القدير للشوكاني: ١: ٢٤٥).

(٢) هكذا ورد في جميع النسخ: وكذا في «تفسير القرطبي»، أَما بقية كتب التفاسير الموجودة بأَيدينا فقد ورد فيها: يعلى بن مرة بإسقاط (أَبي)، ولعله الصواب، بدليل أَن ابن جرير روى حديثاً عن يعلى بن مرة عن التنوخي، وهو نفس السند الذي رواه به ابن عطية.

وهو يعلى بن مرة الثقفي أَبو المرازم من أَفاضل الصحابة، رَوَى عن النَّبيِّ ﷺ أحاديث، وروى عنه ابناه، وراشد بن سعد، وآخرون. قال ابن سعد: أَمَرَهُ ﷺ بأَن يقطع أعناب ثقيف فقطعها (الإِصابة: ٣: ٦٦٩).

(٣) التَّنُوخي بفتح المثناة الفوقية وضم النون المخففة وخاءٍ معجمة نسبة إلى تنوخ، وهو اسم لعدة قبائل اجتمعوا قديماً بالبحرين، وتحالفوا على التناصر، وهي إحدى القبائل الثلاث التي هي مسكن نصارى العرب وهم بهراء وتنوخ وتغلب. والتنوخي هذا لمَّا حضر بين يدي رسول الله ﷺ عرض عليه الإِسلام فأَجاب بأَنه رسول قوم، وعلى دين قوم لا يرجع عنه حتى يرجع، فقال ﷺ: إنك لا تهدي مَن أَحببت ولكن الله يهدي من يشاء. (مجمع الزوائد ٨: ٢٣٥).

(٤) هرقل: هو إِمبراطور الدولة الرومانية الشرقية بالقسطنطينية، حكم من سنة: ٦١٠ إلى سنة ٦٤١، في مدته افتتح أبو عبيدة بن الجراح، وخالد بن الوليد كثيراً من بلاد سوريا، وهزموا جيوشاً رومية عديدة، وفتحوا مصر ودمشق. (دائرة المعارف لوجدي ١٠: ٤٩٢).

(٥) فند: الفَنَد: الخرف وإِنكار العقل من الهرم أو المرض، وقد يستعمل في غير الكبر. (اللسان).

(٦) أَخرجه الإِمام أَحمد في مسنده، عن التنوخي وهو حديث صحيح، (الجامع الصغير. ٢: ١٤) كما=



قيس بن مسلم[١] عن طارق بن شهاب[٢] قال: جاء رجلان من اليهود من نجران إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال أحدهما: تقولون جنة عرضها السموات والأرض، أين تكون النار؟ فقال عمر رضي الله عنه: أرأيت النهار إذا جاء أين يكون الليل؟ والليل إذا جاء أين يكون النهار؟ فقال اليهودي: إنه لمثلها في التوراة، فقال له صاحبه: لم أخبرته؟ دعه إنه بكلٍّ موقن.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فهذه الآثار كلها هي في طريق واحد، من أن قدرة الله تتسع لهذا كله، وخصَّ العرضَ بالذكر لأنه يدل متى ذُكِرَ على الطول، والطول إذا ذكر لا يدلُّ على قَدْرِ العرض، بل قد يكونُ الطويل يسيرَ العرض كالخيط ونحوه؛ ومن ذلك قول العرب: بلاد عريضة، وفلاة عريضة.

وقال قوم: قوله تعالى: ﴿عَرْضُها السَّمواتُ والأَرْضُ﴾ معناه: كعرض السموات والأرض، كما هي طباقاً، لا بأن تقرن كبسط الثياب، فالجنة في السماء، وعرضها كعرضها وعرض ما وراءها من الأرضين إلى السابعة، وهذه الدلالة على العظم أغنت عن ذكر الطول.

وقال قوم: الكلام جارٍ على مقطع العرب من الاستعارة، فلما كانت الجنة من الاتساع والانفساح في غاية قصوى، حسنت العبارةُ عنها بعرضها السموات والأرض، كما تقول لرجل: هذا بحرٌ، ولشخص كبيرٍ من الحيوان: هذا جَبَلٌ، ولم تقصد الآيةُ تحديدَ العرض.

= أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤: ٩٢ عن يعلى بن مرة عن التنوخي.

(١) هو قيس بن مسلم الجدلي العدواني أبو عمر الكوفي، من قيس علان، رَوَى عن طارق بن شهاب، والحسن بن محمد بن الحنفية، ومجاهد وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم وروى عنه الأعمش، وشعبة، والثوري، ومسعر، ومالك بن مغول، وآخرون، ثقة، وكان مرجئاً. (تهذيب التهذيب ٨: ٤٠٣).

(٢) هو طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي، أبو عبد الله، رأى النبيَّ ﷺ، روى عنه مرسلاً، وعن الخلفاء الأربعة وغيرهم، وروى عنه إسماعيل بن أبي خالد، وقيس بن مسلم، وجماعة، توفي سنة ٨٢هـ. «تهذيب التهذيب. ٥/ ٣. و«الإصابة».



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وجلب مكي هذا القول غير ملخص، وأدخل حجة عليه قول العرب: أرض عريضة. وليس قولهم: أرض عريضة مثل قوله: ﴿عَرْضُها السمواتُ والأَرْضُ﴾ إلا في دلالة ذكر العرض على الطول فقط، وكذلك فعل النقاش. وروي أن النبي ﷺ قال للفارين يوم أحد: (لقد ذهبتم فيها عريضة)(١) وقال ابن فُورك: الجنة في السماء، ويزاد فيها يوم القيامة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وفي هذا متعلق لمنذر بن سعيد وغيره ممن قال: إن الجنة لم تخلق بعد، وكذلك النار، وهو قول ضعيف، وجمهور العلماء على أنهما قد خلقتا، وهو ظاهر كتاب الله تعالى في قوله: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقين﴾ و﴿أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾(٢) وغير ذلك؛ وهو نص في الأحاديث كحديث الإسراء(٣) وغيره مما يقتضي أن ثَمَّ جنة قد خلقت. وأما من يقول: يزاد فيهما فلا ترد عليه الأحاديث، لكنه يحتاج إلى سند يقطع العذر.

و﴿أُعِدَّتْ﴾ معناه: يسرت وانتظروا بها. ثم وصف تعالى المتقين الذين أعدت لهم الجنة بقوله: ﴿الَّذينَ يُنفقون﴾.... الآية، وظاهر هذه الآية أنها مدحٌ لفعل المندوب إليه، قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿في السَّرَّاءِ والضَّرَّاء﴾ معناه: في العسر واليسر.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

إذ الأغلب أن مع اليسر النشاط وسرورَ النفس، ومع العسر الكراهيةَ وضر النفس.

وكظم الغيظ: ردُّهُ في الجوف إذا كاد أن يخرج من كثرته، فضبطه ومنْعه كَظْمٌ له، والكِظَامُ: السير الذي يُشَدّ به فمُ الزقّ والقربة، وكظم البعير جِرَّتَهُ(٤): إذا ردَّها في

---

(١) أَخرجه ابن جرير في التفسير والتاريخ وابن إسحق في السيرة، وذكره ابن الأثير في النهاية في مادة: عَرَضَ.
(٢) ﴿أُعِدَّتْ لِلكافرينَ﴾ تكررت في الآيتين (١٣١) من سورة (آل عمران) و(٢٤) من سورة (البقرة).
(٣) أخرجه مسلم في باب الإيمان ١/ ١٠٢ كما أَخرجه غيره من المحدثين.
(٤) الجِرَّة بالكسر: ما يخرجه البعير للاجترار.



جوفه، وقد يقال لحبسه الجِرَّةَ قبل أن يرسلها إلى فيه: كَظْمٌ، حكاه الزجاج، فقال: كظم البعير والناقة إذا لم يجترَّا، ومنه قول الراعي:

فأَفَضْنَ بعد كُظُومِهِنَّ بِجِرَّةٍ ... من ذي الأباطح إذ رَعينَ حقيلا[1]

والغيظ: أصل الغضب، وكثيراً ما يتلازمان، ولذلك فسر بعض الناسِ الغيظَ بالغضب، وليس تحريرُ الأمرِ كذلك، بل الغيظ فعل النفس لا يظهر على الجوارح، والغضب حال بها معه ظهور في الجوارح وفِعلٌ ما ولا بد، ولهذا جاز إسناد الغضب إلى الله تعالى، إذ هو عبارة عن أفعاله في المغضوب عليهم، ولا يُسْنَدُ إليه تعالى غيظ، وخلط ابن فورك في هذه اللفظة.

ووردت في كظم الغيظ وَمَلْكِ النفس عند الغضب أحاديث، وذلك من أعظم العبادة وجهاد النفس، ومنه قوله عليه السلام: (ليس الشديد بالصُّرعَةِ، إنما الشديدُ الذي يملكُ نفسه عند الغضب)[2]، ومنه قول النبي عليه السلام: (ما من جرعة يتجرعها العبد خيرٌ له وأعظم أجراً من جرعة غيظ في الله)[3]، وروى أبو هريرة أن النبي عليه السلام قال: (من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه، ملأه الله أمناً وإيماناً)[4]، والعفو عن الناس من أجلِّ ضروب فعلِ الخير، وهذا حيث يجوز للإنسان ألا يعفو، وحيث يتجه حقه. وقال أبو العالية: (وَالعافِين عن النَّاسِ) يريد عن المماليك.

---

(١) الراعي: هو عبيد بن حُصين النميري تقدمت ترجمته. وأَفاض البعير: دفع جرته من كرشته، وكظَم كظوما: أَمسك عن الجرة. قال ثعلب: سألني محمد بن عبد الله بن طاهر عن هذا البيت فقلت: ذو الأَبارق وحقيل: موضع واحد فأراد من ذي الأبرق إذْ رَعَيْنَه، يقول: كنَّ أي الإبل كظوما من العطش، فلما ابتَلَّ ما في بطونها أَفضنْ بجرة، والمعنى أنَّها إذا رعت حقيلا أفاضت بذي الأَبارق. (معجم البلدان ٣: ٣٠٧) ورواية البيت فيه.

وأَفضن بعد كظومهن بجرة * من ذي الأبارق... بدلاً من: ذي الأباطح.

(٢) أَخرجه الإمام أحمد، والبخاري ومسلم ـ عن أَبي هريرة. (الجامع الصغير. ٢: ٣٨٨).

(٣) أَخرجه ابن ماجة عن ابن عمر (وهو حسن). (الجامع الصغير ٢: ٤٤٠).

(٤) أَخرجه ابن أَبي ليْلى في ذمّ الغضب عن أَبي هريرة، (وهو ضعيف). الجامع الصغير. (٢: ٥٥٤) هذا وهناك أخبار وأشعار كثيرة عن كظم الغيظ نذكر منها:

عن عائشة أَن خادماً لها غاظها فقالت: لله درُّ التقوى، ما تركت لذي غيظ ثناء.

وأنشد أَبو القاسم ابن حبيب:

وإذا غضبت فكن وقوراً كاظماً ... للغيظ تُبصرُ ما تقول وتسمع



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا حسن على جهة المثال، إذ هم الخدمة، فهم المذنبون كثيراً، والقدرة عليهم متيسرة، وإنفاذُ العقوبةِ سهلٌ، فلذلك مَثَّلَ هذا المفسر به.

وذكر تعالى بعد ذلك أنه يحب المحسنين فعم هذه الوجوه وسواها من البر، وهذا يدلك على أن الآية في المندوب إليه، ألا ترى إلى سؤال جبريل عليه السلام فقال: (ما الإيمان؟ ثم قال: ما الإسلام؟ فذكر له رسول الله ﷺ المفروضات، ثم قال له: ما الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه)[١]... الحديث.

قوله عز وجل:

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿١٣٦﴾ ﴾.

ذكر الله تعالى في هذه الآية صنفاً دون الصنف الأول، فألحقهم بهم برحمته ومنه، فهؤلاء هم التوابون. وروي في سبب هاتين الآيتين: أن الصحابة قالوا: يا رسول الله، كانت بنو اسرائيل أكرمَ على الله منا حين كان المذنبُ منهم يصبح وعقوبته مكتوبةٌ على باب داره، فأنزل الله هذه الآية توسعةً ورحمةً وعوضاً من ذلك الفعل ببني إسرائيل. وروي أن إبليس بكى حين نزلت هذه الآية[٢]. وروى أبو بكر الصديق رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (ما من عبد يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر ويصلي ركعتين ويستغفر إلا غفر له)[٣].

وقوله: ﴿والَّذين﴾ عطف جملة ناس على جملة أخرى، وليس ﴿الَّذين﴾ بنعت كرر معه واو العطف، لأن تلك الطبقة الأولى تنزه عن الوقوع في الفواحش، والفاحشة هنا: صفة لمحذوف أقيمت الصفة مقامه، التقدير: فعلوا فعلة فاحشة، وهو

---

(١) أخرجه مسلم عن ابن عمر ١/ ٢٩.

(٢) أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير ـ عن ثابت البناني (فتح القدير للشوكاني ١: ٣٤٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة، وأحمد، والحميدي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن السني، والبيهقي في «الشعب»، والضياءُ في «المختارة» عن أبي بكر الصديق. (فتح القدير للشوكاني ١: ٣٥٠).



لفظ يعم جميع المعاصي، وقد كثر اختصاصه بالزنى، حتى فسر السدي هذه الآية بالزنى، وقال جابر بن عبد الله لما قرأها: زنى القوم ورب الكعبة؛ وقال إبراهيم النَّخَعي: الفاحشة من الظلم، والظلم من الفاحشة، وقال قوم: الفاحشة في هذه الآية إشارة إلى الكبائر، وظلم النفس إشارة إلى الصغائر.

و﴿ذَكَروا الله﴾ معناه: بالخوف من عقابه والحياء منه، إذ هو المنعم المتفضل؛ ومن هذا قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «رحم الله صهيباً لو لم يخف الله لم يعصه». واستغفروا معناه: طلبوا الغفران، واللام معناها: لأجل ذنوبهم، ثم اعترض أثناء الكلام قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يغفرُ الذنوبَ إلا الله﴾، اعتراضاً مرققاً للنفس، داعياً إلى الله، مرجياً في عفوه إذا رجع إليه، وجاء اسم الله مرفوعاً بعد الاستثناء والكلام موجب حملاً على المعنى، إذ هو بمعنى: وما يغفر الذنوب إلا الله.

وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ الإصرار معناه: اعتزام الدوام على الأمر وترك الإقلاع عنه، ومنه صر الدنانير أي: الربط عليها، ومنه قول أبي السمال قعنب العدوي: علم الله أنها مني صري، يريد: عزيمة، فالإصرار اعتزام البقاء على الذنب، ومنه قول النبي عليه السلام: (لا توبة مع إصرار)(١) وقال أيضاً: (ما أصرَّ من استغفر)(٢).

واختلفت عبارة المفسرين في الإصرار؛ فقال قتادة: هو الذي يمضي قدماً في الذنب لا تنهاه مخافة الله، وقال الحسن: إتيان العبد الذنب هو الإصرار حتى يموت، وقال مجاهد: (لَمْ يُصِرُّوا) معناه: لم يمضوا، وقال السدي: الإصرار: هو ترك الاستغفار والسكوت عنه مع الذنب(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَعْلَمون﴾ قال السدي: معناه: وهم يعلمون أنهم قد أذنبوا، وقال ابن إسحق: معناه: وهم يعلمون بما حرمت عليهم، وقال آخرون: معناه: وهم يعلمون أن باب التوبة مفتوح لهم، وقيل: المعنى: وهم يعلمون أني أعاقب على الإصرار.

---

(١) وأخرج الديلمي في الفردوس عن ابن عباس قال: (لا كبيرة مع الاستغفار، ولا صغيرة مع الإصرار)، وهو ضعيف. (الجامع الصغير ٢: ٦٤٧).

(٢) أخرجه أبو داود، والترمذي عن أبي بكر «وهو ضعيف (الجامع الصغير ٢: ٤١٧).

(٣) مما ذكر في «الإصرار» قول الشاعر:

يُصِرُّ بالليل ما تخفي شواكِلُه ... يا ويحَ كلِّ مُصِرِّ القلبِ خَتَّار



ثم شرك تعالى الطائفتين المذكورتين في قوله: ﴿أُولئكَ جزاؤُهم﴾... الآية، وهذه تؤذن بأن الله تعالى أوجب على نفسه بهذا الخبر الصادق قبولَ توبة التائب، وليس يجبُ عليه تعالى من جهة العقل شيء، بل هو بحكم الملك لا معقب لأمره.

وقوله: ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ العامِلين﴾ بمنزلة قوله: ونعم الأجر، لأن نعم وبئس تطلب الأجناس المعرفة أو ما أضيف إليها، وليست هذه الآية بمنزلة قوله تعالى: ﴿سَاءَ مَثَلاً القومُ﴾[1] لأن المثل هنا أضيف إلى معهود لا إلى جنس، فلذلك قدَّرَهُ أبو علي: ساء المثلُ مثلُ القوم، ويحتمل أن يكون مثل القوم مرتفعاً بـ «ساءَ» ولا يضمر شيء.

قوله عز وجل:

﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾.

الخطاب بقوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ للمؤمنين. والمعنى: لا يذهب بكم أن ظهر الكفار المكذبون عليكم بأُحد، فإن العاقبة للمتقين، وقديماً أدال الله المكذبين على المؤمنين، ولكن انظروا كيف هلك المكذبون بعد ذلك، فكذلك تكون عاقبة هؤلاء. وقال النقاش: الخطاب بعد ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ للكفار.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وذلك قلق. وخلت معناه: مضت وسلفت.

قال الزجاج: التقدير: أهل سنن. والسنن: الطرائق من السير والشرائع والملك والفتن ونحو ذلك، وسنة الإنسان: الشيء الذي يعمله ويواليه، ومن ذلك قول خالد الهذلي لأبي ذؤيب:

فلا تجزعن من سنة أَنت سِرتها ... فأول راض سنَّةً من يسيرها[2]

(١) من الآية (١٧٧) من سورة الأعراف.

(٢) السنة: السيرة، حسنةً كانت أو قبيحة، والسيرة: الطريقة. يقول: أَنت جعلتها سائرة في الناس.



وقال سليمان بن قتة:

وإن الألى بالطَّفِّ من آل هاشم ... تأسَّوْا فسنُّوا للكرام التأسِّيا[(١)]

وقال لبيد:

من معشرٍ سَنَّتْ لهم آباؤهم ... ولكل قومٍ سنةٌ وإمامُها[(٢)]

وقال ابن زيد: (قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكم سُنَنٌ) ـ معناه: أمثال.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا تفسير لا يخص اللفظة.

وقال تعالى: ﴿فَسيروا﴾ وهذا الأمر ينبئك بالإخبار دون السير لأن الإخبار إنما يكون ممن سار وعاين، إذ هو مما يُدْرَكُ بحاسّةِ البصر وعن ذلك ينتقل خبره، فأحالهم الله تعالى على الوجه الأكمل. وقوله: ﴿فانْظُروا﴾، هو عند الجمهور من نظر العين، وقال قوم: هو بالفكر[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿هَذا بَيانٌ لِلنَّاس﴾ قال الحسن: الإشارة إلى القرآن، وقال قتادة في تفسير الآية: هو هذا القرآن جعله الله بياناً للناس عامةً وهدى وموعظة للمتقين خاصة، وقال بمثله ابن جريج والربيع.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

كونه بياناً للناس ظاهر، وهو في ذاته أيضاً هدى منصوب وموعظة، لكن من عمي بالكفر وضل وقسا قلبه لا يحسن أن يضاف إليه القرآن، وَتحْسُن إضافته إلى المتقين الذين مِنهم نَفْع وإياهم هَدَى، وقال ابن إسحق والطبري وجماعة: الإشارة بـ (هذا)

---

(١) هو سليمان بن قتة، منسوب إلى أُمه، وكان شاعراً يحمل عنه الحديث، وهو مولى لتيم قريش. «المعارف لابن قتيبة: ٢٥٨».

والأُلى: اسم موصول، والطَّف (بالفتح): موضع قرب الكوفة كانت به وقعة الحسين بن علي رضي الله عنهما، والمراد بآل هاشم من كان مع الحسين من أهل بيته. تأسَّوا: تعزوا فسنوا للكرام التأسيا، أيْ: بينوه وأوضحوا طريقته. «تعليق الكامل».

(٢) يقول: هو من قوم سنَّت لهم أسلافهم كسب رغائب المعالي واغتنامها، ولكل قوم سنة وإمام سنة يُؤتم بها فيها.

(٣) والجملة الاستفهامية في موضع المفعول لـ (انظروا)، و(كيف) في موضع نصب خبر (كان).



إلى قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قبلكم سُنَنٌ﴾.... الآية، قال ابن إسحق: المعنى: هذا تفسير للناس إن قبلوه، قال الشعبي: المعنى: هذا بيان للناس من العمى.

ثم نهى عز وجل المؤمنين عن الوهن لما أصابهم بأُحد، والحزن على من فقد وعلى مذمة الهزيمة، وأنَّسهم بأنهم الأعلون أصحاب العاقبة والوهْن والوهَن: الضعف واللين والبلى، ومنه ﴿وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى﴾(١) ومنه قول زهير:

.... فأصبح الحبل منها واهناً خَلَقا(٢)

ومن كرم الخلق ألا يهنَ الإنسان في حربه وخصامه، ولا يلينَ إذا كان محقّاً، وأَن يتقصَّى جميع قدرته ولا يضرعَ ولو مات، وإنما يحسن اللين في السلم والرضى، ومنه قول النبي ﷺ: (المؤمن هين لين)(٣) و(المؤمنون هينون لينون)(٤) ومنه قول الشاعر(٥):

لعمرُك ما إن أبو مالكٍ ... بوَاهٍ ولا بضعيفٍ قُواه
إذا سدته سدت مطواعة ... ومهما وَكَلْتَ إليه كفاه

وفي هذا الأُسلوب الذي ذكرته يجري قول النابغة:

ومَن عصاك فعاقبه معاقبةً ... تنهى الظَّلُوم ولا تقعد على ضَمَد

---

(١) من الآية(٤) من سورة مريم.

(٢) صدر البيت:
وأَخلفتْك ابْنةُ البَكريِّ ما وَعَدَتْ ... .
الإِخلاف: أَلا يفي بالعهد، وأَن يعد الرجل العدة فلا ينجزها. الحبل: العهد، والواهي: الضعيف. والخَلَق بالفتح: البالي.

(٣) أَخرجه البيهقي في الشعب «وهو ضعيف». «الجامع الصغير ٢: ٥٧١».

(٤) أَخرجه البيهقي، و«هو ضعيف». «الجامع الصغير ٢: ٥٧٢».

(٥) هو المتنخل، قال يرثي أخاه عويمرا وهو أَبو مالك، وقيل: بل هو: أَبو الشاعر لأن المتنخل اسمه مالك. والواهي: الضعيف. والقُوَى: جمع قوَّة خلاف الضعف. وبعد البيت:
ولكنه هيِّن ليِّن ... كعالية الرمح عَرْد نَساه
وعالية الرمح: ما دخل في السنان إلى ثلثه. والعَرْد: بالفتح ثم سكون الراءِ: الشديد. والنَّسا بفتح النون مقصوراً: عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ. والمطواعة: الكثير الطوع أي الانقياد. يريد أن أَباه كان جلداً شهماً لا يكل أَمره إلى أَحد، ولا يؤَخر لعجزه إلى وقت آخر، ومعنى كونه لينا كعالية الرمح: أنه إذا دعي أَجاب بسرعة، وأَنه غليظ موضع النسا. وإذا كنت فوقه سيداً له طاوعك ولم يحسدك، وإذا وكلْتَ إليه شيئاً كفاك. «الخزانة ٢: ١٩٥».

رفع المسـاهم

إلا لمثلك أو مَنْ أنت سابقُه سبْق الجواد إذا استولى على الأمد[١]

وفيه يجري قول العرب: «إذا لم تغلب فاخلُب»[٢]، على من تأوله من المخلب، أي حارب ولو بالأظافر، وهذا هو فِعْل عبد الله بن طارق[٣] وهو من أصحاب عاصم بن عدي[٤] حين نزع يده من القِران[٥] وقاتل حتى قتل، وفِعْل المنذر بن

(١) الظلوم: : الكثير الظلم. الضمد: الذل والغيظ. استوْلى: غلب. الأَمد: الغاية التي تجري إليها. إلا لمثلك: أَي أَبيك أَو منْ خرج من صُلبك.

(٢) في مجمع الأَمثال: (إنْ لم تغلب فاخْلُب) بالضم، ويروى بالكسر، والصحيح الضم يقال: خلَب يخلُب خلابة، وهي الخديعة. ويراد به الخدعة في الحرب.

(٣) هو عبد الله بن طارق بن عمرو بن مالك البلوي، حليف لبني ظفر من الأَنصار، شهد بدراً وأُحداً، وهو أَحد الستة الذين بعثهم الرسول ﷺ إلى رهط من عضل والقارة في آخر سنة ثلاث من الهجرة ليفقهوهم في الدين، ويعلموهم القرآن وشرائع الإسلام، فخرجوا معهم حتى إذا كانوا بالرجيع وهو ماءٌ لهذيل استصرخوا عليهم بهذيل وغدروا بهم، فقاتلوا حتى قُتلوا وهم: عاصم بن ثابت، ومرثدٌ بن أبي مرثد، وخبيب بن عدي، وخالد بن البكير، وزيد بن الدثنة، وعبد الله هذا من الذين لم يقاتلوا ولانوا في القول ورَقوا ورغبوا في الحياة فأَعطوا بأَيديهم فأُسروا حتى إذا كانوا بالظهران انتزع عبد الله يده من القِران وأَخذ سيفه واستأْخر عنه القوم فرموه بالحجارة حتى قتلوه وقبره بالظهران. و«الإصابة» و«الاستيعاب».

(٤) في كتب السير أَن عاصماً هو ابن ثابت ـ وهو الصحيح ـ وليس ابن عدي. ولعله سهو من الناسخ سقط فيه: (ثابت، وخبيب)، فبذلك يكون ابن عطية قد ذكر ثلاثة من الستة: «عبد الله بن طارق، وعاصم بن ثابت، وخبيب بن عدي».

فأما عاصم بن ثابت بن أَبي الأَقلح الأَنصاري فمن السابقين الأَولين من الأَنصار، يكنى أبا سليمان، شهد بدراً وهو الذي حمته الدبر من المشركين لما أَرادوا أَن يحتزوا رأْسه يوم الرجيع حين قتله بنو لحيان لأَنه كان قتل عظيماً من عظماءِ قريش يوم بدر. «الإصابة والاستيعاب».

وأَما خبيب بن عدي بن مالك الأَنصاري الأَوسي فقد شهد بدراً وأُسر يوم الرجيع فانطلق به المشركون مع من أُسر معه إلى مكة فباعوهما وحبس في بيت (ماوِيَّة) مولاة حجير بن أَبي إهاب التي قالت فيه: ما رأَيت أَسيراً خيراً من خُبيب، لقد رأَيته يأْكل من قطف عنب وما بمكة يومئذ من حديقة، وإنه لموثق في الحديد، وأَيضاً فإنه طلب منها لما علم منها دنو أَجله أَن تحضر له موسى يتطهر بها ففعلت حيث أَرسلتها مع غلام إليه فندمت على فعلتها، ولما دخل بها عليه وسلمها له قال خبيب: لعمرك ما خافت أُمك غدري، ما كنت لأَفعل إن شاءَ الله، ولما خرجوا به من الحرم ليقتلوه طلب منهم أَن يُمْهلوه حتى يصلي ركعتين فصلأَهما، فكان أَول من سنّ الركعتين عند القتل للمسلمين، ثم سلَّم نفسه ودعا على الحاضرين من مشركي قريش بدعائه المعروف: «اللهم أَحصهم عدداً، واقتلهم بدداً، ولا تغادر منهم أَحداً». «الإصابة والاستيعاب».

(٥) القِرَان: الحَبْل يربط به الأَسير ويُقاد به.



محمد بن عقبة بن أُحيحة بن الجلاح[(١)] في يوم بئر معونة. ومن رآه من معنى الخلب والخلابة الذي هو الخديعة والمكر، فهو رأي دهاة العرب، وليس برأي جمهورها، ومنه فِعْل عمرو بن سعيد الأَشدق[(٢)] مع عبد الملك بن مروان عند قتله إياه، والأمثلة في ذلك كثيرة، وأيضاً فليس المكر والخديعة بذلٍّ محضٍ، ولذلك رآه بعضهم.

وأَما قولهم: «إذا عزَّ أخوك فَهِنْ»[(٣)]، فالرواية الصحيحة المعنى فيه بكسر الهاء بمعنى: لِنْ واضعف ضَعْفَ المطواع. وأما الرواية بضم الهاء فهي أمرٌ بالهوان، وما أعرف ذلك في شيء من مقاطع العرب، وأما الشرع فقد قال النبي عليه السلام: (لا ينبغي لمؤمنٍ أن يُذِل نفسه)[(٤)]، ورأيت لعاصمٍ أن المثل على ضم الهاء إنما هو من الهُون الذي هو الرفق وليس من الهوان.

وقال منذر بن سعيد: يجب بهذه الآية أَلاَّ يوادَعَ العدوّ ما كانت للمسلمين قوة، فإِن كانوا في قطر ما على غير ذلك فينظر الإمام لهم بالأصلح.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ﴾ إخبارٌ بعلوٍّ كلمة الإسلام؛ هذا قول الجمهور وظاهر اللفظ، وقاله ابن إسحق، وروي عن ابن عباس وابن جريج: إنما قال الله لهم ذلك بسبب علوهم في الجبل، وذلك أن رسول الله ﷺ حين انحاز في نفر يسير من أصحابه إلى الجبل، فبينما هو كذلك إذ علا خالد بن الوليد عليهم الجبل فقال رسول الله ﷺ: (اللهم لا يعلوننا)[(٥)] ثم قام وقام من معه فقاتل أصحابُه وقاتل حينئذ عمر بن الخطاب حتى أزالوا المشركين عن رأس الجبل، وصعد رسول الله ﷺ وأصحابه فيه، فأنزل الله تعالى عليه: ﴿وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ﴾.

---

(١) المنذر بن محمد بن عقبة الأَنصاري الخزرجي، يكنى أَبا عبيدة، شهد بدراً وأُحداً واستشهد يوم بئر معونة وهي: بين أَرض عامر وحَرَّة بني سليم. «الإِصابة والاستيعاب»

(٢) عمرو بن سعيد الأَشدق كان من أَكابر بني أُمية وأَمَاجدِهم، وكان شجاعاً باسلاً، وعلى يديه اسْتَتَبَّ الأَمر لمروان بن الحكم فنازع عبد الملك من بعده الحُكم فقتله. «البيان والتبيين».

(٣) المثل في أمثال المفضل الضبي: ٦٠ والفاخر: ٦٤ وجمهرة العسكري ١: ٦٥ وفصل المقال: ٢٣٥ والميداني ١: ٤٤ والمستقصى: ٥٣؛ والخلاف بين العلماء فيه حول ضم الهاء وكسرها قديم.

(٤) أخرجه الإِمام أحمد، انظر المسند ٥: ٤٠٥، وهو أيضاً عند الترمذي وابن ماجه في باب «الفتن».

(٥) أخرجه ابن جرير من طريق العوفي ـ عن ابن عباس قال: أَقبل خالد بن الوليد يريد أَن يعلو عليهم الجبل فقال النبي ﷺ: اللهم لا يعلون علينا، (فتح القدير للشوكاني ١: ٣٥٤) كما أَخرجه ابن إِسحق في سيرته.

رفع المسيهما

وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ يحتمل أن يتعلق الشرط بقوله: ﴿وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنوا﴾ فيكون المقصد هز النفوس وإقامتها، ويحتمل أن يتعلق بقوله: ﴿وَأَنتُمُ الأَعْلَوْن﴾ فيكون الشرط على بابه دون تجوز، ويترتب من ذلك الطعن على من نجم نفاقه في ذلك اليوم، وعلى من تأود[1] إيمانه واضطرب يقينه: أَلا لا يتحصل الوعد إلا بالإيمان، فالزموه.

ثم قال تعالى تسليةً للمؤمنين: ﴿إن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فقد مَسَّ القومَ قرحٌ مثلهُ﴾، والأُسوة مَسْلاةٌ للبشر، ومنه قول الخنساء:

ولـــولا كثـرةُ البـاكيـن حـولـي ... علـى إخـوانهـم لقتلـتُ نفســي
ومـــا يبكـون مثـل أخـي ولكـن ... أُعـزِّي النفـسَ عنـه بـالتـأسِّـي[2]

والسلوُّ بالتأسي هو النفع الذي يجره إلى نفسه الشاهد المحدود، فلذلك رُدَّتْ شهادته فيما حُدَّ فيه وإن تاب وحسنت حاله. والقَرح: القتل والجراح، قاله مجاهد والحسن والربيع وقتادة وغيرهم.

والمعنى: إن مسكم في أُحُدٍ فقد مَسَّ كفارَ قريش ببدرٍ بأيديكم.

وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم في رواية حفص: ﴿قَرْحٌ﴾ بفتح القاف، وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر: [قُرْحٌ] بضم القاف، وكلهم سَكَّنَ الراء، قال أبو علي: هما لغتان كالضَّعف والضُّعف والكَرْه والكُرْه، والفتح أولى، لأنها لغةُ أهلِ الحجاز، والأخذُ به أوجبُ لأن القرآن عليها نزل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

هذه القراءات لا يُظَنّ إلا أنها مرويةٌ عن النبي ﷺ، وبجميعها عارض جبريل عليه السلام مع طول السنين توسعةً على هذه الأمة، وتكملةً للسبعة أحرف حسب ما بيناه في صدر هذا التعليق، وعلى هذا لا يقال: هذه أولى من جهةِ نزولِ القرآن بها، وإن رجحت قراءةٌ فبوجهٍ غير وجهِ النزول. قال أبو الحسن الأخفش: القَرح والقُرح

---

(١) التأود: التثني والاعوجاج.
(٢) وما يبكون: أي النساء والرجال. أُعَزِّي: أُصبر وأُسلي. والتأَسي: التصبر. قال المبرّد: أَن يرى ذو البلاءِ من به مثل بلائه فيكون قد ساواه فيه، فيسكن ذلك من وجده.



مصدران بمعنى واحد، ومن قال: القَرْح بالفتح الجراحات بأعيانها، والقُرْح بضم القاف ألمُ الجراحات قُبِلَ منه إذا أتى برواية، لأن هذا مما لا يعلم بقياس، وقال بهذا التفسير الطبري.

وقرأ الأعمش: [إنْ تَمْسَسْكُم] بالتاء من فوق، [قروح] بالجمع، ﴿فَقَدْ مَسَّ القومَ قرحٌ مِثْلُه﴾. وقرأ محمد بن السميفع اليماني [قَرَحٌ] بفتح القاف والراء؛ قال أبو الفتح[1]: هي لغة في القرح كالشّلِّ والشَّلَلِ والطَّرْدِ والطَّرَد، هذا مذهب البصريين، وليس هذا عندهم من تأثير حرف الحلق، وأنا أميل في هذا إلى قول أصحابنا البغداديين: في أنّ لحرف الحلق في مثل هذا أثراً معتمداً، وقد سمعت بعض بني عقيل يقول: نَحَوه بفتح الحاء، يريد نَحْوَه، ولو كانت الكلمة مبْنِيَّة على فتح الحاء لأُعِلتِ الواو كعصاة وقناة، وسمعت غيره يقول: أنا مَحَموم بفتح الحاء. قال ابن جني: ولا قرابةَ بيني وبين البصريين ولكنها بيني وبين الحق والحمد لله.

قوله عز وجل:

﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾﴾.

أخبر تعالى على جهة التسلية؛ أن الأيام على قديم الدهر وغابره أيضاً إنما جعلها دولاً بين البشر، أي: فلا تنكروا أن يُدالَ عليكم الكفار. وقال تعالى: ﴿نُدَاوِلُها﴾ فهي مفاعلةٌ من جهة واحدة، وإنما ساغ ذلك لأن المداولة منه تعالى هي بين شيئين، فلما كان ذلك الفريقان يتداولان حَسُنَ ذلك، والدُّولة بضم الدال: المصدر والدَّوْلَةُ بفتح الدال: الفعلة الواحدة من ذلك، فلذلك يقال: في دَوْلَة فلان لأنها مرة في الدهر، وسمع بعضُ العرب الأقحاح قارئاً يقرأ هذه الآية، فقال: إنما هو «وتلك الأيام نداولها بين العرب»، فقيل له: إنما هو «بين الناس» فقال: إنا لله، ذهب مُلْكُ العرب وربِّ الكعبة.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ الله الذينَ آمنوا﴾ دخلت الواو لتؤذن أنّ اللام متعلقة بمقدّر في آخر الكلام، تقديره: وليعلم الله الذين آمنوا فعل ذلك. وقوله تعالى: ﴿وليَعْلَم﴾

---

(١) المحتسب ١: ١٦٦ ـ ١٦٧.



معناه: ليظهر في الوجود إيمان الذين قد علم أزلاً أنهم يؤمنون، وليساوق علمه إيمانهم ووجودهم، وإلا فقد علمهم في الأول، وعلْمه تعالى لا يطرأ عليه التغيّر؛ ونحو هذا: أن يضرب حاكمٌ أحداً ثم يبين سبب الضرب ويقول: فعلت هذا التبيين لأضربَ مستحقاً، معناه: ليظهر أن فعلي وافق استحقاقه.

وقوله تعالى: ﴿ويتّخذَ منكمْ شُهَداءَ﴾، معناه: أهل فوز في سبيله حسبما ورد في فضائل الشهيد.

ثم أخبر تعالى أن إدالته الكفار على المؤمنين إنما هي ليمحّصَ المؤمنين، وأن إدالة المؤمنين على الكفار إنما هي لمحق الكفار، وهذا مقتضى ألفاظ الآية. وقد قال ابن عباس وغيره: جعل الله الدُّولةَ لرسوله يوم بدر، وعليه يوم أحد. وذهب كثير من أهل العلم إلى العبارة عن إدالة المؤمنين بالنصر، وعن إدالة الكفار بالإدالة، وروي في ذلك عن النبي ﷺ حديث: (إنهم يدالون كما تنصرون).

والتمحيص: التنقية. قال الخليل: التمحيصُ من العيب، يقال: مَحَّصَ الحبلُ إذا زال عنه بكثرة مَرِّهِ على اليد زِئْبِرُهُ وأملس، هكذا ساق الزجاجُ اللفظةَ (الحبل) ورواها النقاش «محص الجمل»: إذا زال عنه وَبَره وأَملس، وقال حنيف الحناتم وقد ورد ماءً يقال له: طُوَيْلع[1]: إنك لمحِصُ الرشاء، بعيدُ المستقى، مَطِلٌ على الأعداء، فالمعنى: إنه لبعده يملس حبله بطول الجرّ ومرّ الأيدي.

فمعنى الآية: إن الله يمحص المؤمنين إذا أَدال عليهم بأنه ينقي المتشهدين من ذنوبهم، وينقّي الأحياءَ من منافقيهم إذ يميزهم، وإنه يمحق الكافرين إذا نصر عليهم، أي: يتنقصهم، والمحق: الذهاب شيئاً شيئاً، ومنه محاق القمر.

---

(١) حنيف الحناتم رجل من بني تيْم اللات، وأَحد بني حَنْتم، ابن عدي بن الحارث بن تيم اللاّت من ثعلبة ـ وفي المثل: «آبَلُ مِنْ حَنيفِ الحَناتم». ومن كلام حنيف الدال على إبالته قوله: «من قاظ الشرف، وتربَّع الحزن، وتشتى الصَمان فقد أَصاب المرعى» (مجمع الأَمثال ١ : ٨٦». والتاج على القاموس في مادة (أَبَلَ) وإِبالة الرجُل: حُسْنُ رعايته للإبل، وأَبَلَت الإِبل: استغنت عن الماء بالكلأ الرطب.

وطُويلع: ماءٌ لبني تيم ثم لبني يربوع منهم، قال أَبو منصور: هو ركية عادية بالشواجن عذبة الماءِ قريبة الرشاءِ. قال السكوني: قال شيخ من الأَعراب لآخر: فهل وجدتَ طويلعا، أَما والله إنه لطويل الرِّشاءِ، بعيد العشاء، مشرف على الأَعداء. (معجم البلدان ٦/ ٧٣).



قوله عز وجل:

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾﴾.

﴿أَمْ﴾ هي بمعنى الإضراب عن الكلام الأول والتركِ له، وفيها لازم معنى الاستفهام، فلذلك قدَّرها سيبويه بِبَلْ وألف الاستفهام.

و﴿حَسِبْتُم﴾ معناه: ظننتم؛ وهذه الآية وما بعدها تقريعٌ وعَتْبٌ لطوائف المؤمنين الذين وقعتْ منهم الهفواتُ المشهورةُ في يوم أحد.

وقوله: ﴿ولمَّا يَعْلَم﴾ نفي مؤكد وهو معادل لقول القائل: قد كان كذا، فلما أكد هذا الخبر الموجب بقد أكد النفي المعادل له بلمَّا، وإذا قال القائل: كان هذا، فمعادله: لم يكن دون تأكيد في الوجهين، قاله سيبويه.

وقرأ جمهور الناس: بكسر الميم للالتقاء في قوله ﴿ولمَّا يعلَمِ﴾، وقرأ يحيى بن وثاب وإبراهيم النخعي: [ولمَّا يعْلَمَ] بفتح الميم إتباعاً لفتحة اللام، وقرأ الجمهور ﴿ويعْلَمَ﴾ على النصب بإضمار «أن» عند البصريين، وبواو الصرف عند الكوفيين. وروي عن أبي عمرو بن العلاء أنه قرأ: [ويَعْلَمُ] بالرفع على استئناف الفعل، وقرأ الحسن بن أبي الحسن ويحيى بن يعمر وأبو حيوة وعمرو بن عبيد: [ويعْلمِ] بكسر الميم جزماً معطوفاً على قوله: ﴿ولمّا يعلمِ﴾.

ثم خاطب تعالى المؤمنين بقوله: ﴿ولقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الموتَ﴾، والسبب في ذلك أن رسول الله ﷺ خرج في غزوة بدر يريد عير قريش مبادراً فلم يُوعِبِ[1] الناسُ معه، إذ كان الظن أنه لا يلقى حرباً، فلما قضى الله ببدرٍ ما قضى وفاز حاضروها بالمنزلةِ الرفيعة؛ كان المتخلفون من المؤمنين عنها يتمنّون حضورَ قتالِ الكفار مع النبي ﷺ ليكون منهم في ذلك غَنَاءٌ يُلْحِقهم عند ربهم ونبيهم بمنزلة أهلِ بدر، ولأنس بن النضر[2] في ذلك كلام محفوظ، فلما جاء أمر أُحد وحضر القتال لم يَصْدُقْ كلُّ

(١) أوعب الناس: خرجوا كلهم للغزو.

(٢) هو أنس بن النضر بن ضمضم الأنصاري الخزرجي عم أنس بن مالك خادم النبي ﷺ رُوي أنه غاب عن قتال بدر فقال: يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت فيه المشركين، والله لئن أشهدني الله قتال =



المؤمنين، فعاتبهم الله بهذه الآية، وألزمهم تعالى تمني الموت من حيث تمنوا لقاء الرجال بالحديد ومضاربتهم به، وهي حال في ضمنها في الأغلب الموت، ولا يتمناها إلا من طابت نفسه بالموت، فصار الموت كأنه المتمنى، وإلا فنفس قتل المشرك للمسلم لا يجوز أن يتمنى من حيث هو قتل، وإنما تُتمنى لواحقه من الشهادة والتنعيم.

وقرأ الجمهور: ﴿مِنْ قبلِ أنْ تَلْقَوْه﴾، وقرأ الزهري وإبراهيم النخعي: [مِنْ قَبْلِ أَنْ تُلاقوه]، وهذه والأولى في المعنى سواء، من حيث «لقي» معناه يتضمن أنه من اثنين وإن لم يكن على وزن فاعل، وقرأ مجاهد: [مِنْ قبلُ] بضم اللام وترك الإضافة، وجعل ﴿أَن تَلْقَوه﴾ بدلاً من الموت.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ يريد رأيتم أسبابه، وهي الحرب المشتعلة والرجال بأيديهم السيوف، وهذا كما قال عمير بن وهب[1] يوم بدر: رأيت البلايا تحمل المنايا.
قال الحارث بن هشام:

ووجدتُ ريحَ الموتِ من تلقائهم ... في مأزق والخيل لم تتبدَّدِ[2]

يريد لقرب الأمر، ونحو هذا قول عامر بن فهيرة[3]:

لقد رأيت الموت قبل ذوقه

= المشركين ليرين الله ما أصنع، القصة بتمامها في الإصابة والاستيعاب.

(١) هو عمير بن وهب بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح ـ يُكنى أبا أمية، كان له قدْرٌ وشرف في قريش، شهد بدراً كافراً، وهو القائل لقريش يومئذ في الأنصار: إني أرى وجوهاً كوجوه الحيات، لا يموتون ظمأ أو يقتلوا منَّا أعدادهم، فلا تتعرضوا لهم بهذه الوجوه التي كأنها المصابيح، فقالوا له: دع هذا عنك وحرش بين القوم. وهو الذي مشى حول عسكر النبي من نواحيه ليحزر عددهم يوم بدر، وأسر ابنه، ثم قدم عمير المدينة يريد الفتك برسول الله ﷺ فأخبره ﷺ بما جرى بينه وبين صفوان فأسلم وشهد شهادة الحق، ثم انصرف إلى مكة حيث أسلم على يده خلق كثير، وشهد أُحداً، وهو أحد الأربعة الذين أمد بهم عمر بن الخطاب عمْرو بن العاص بمصر، عاش إلى صدر من خلافة عثمان. «الاستيعاب والإصابة».

(٢) تلقاءُ الشيء: نحوه، وقد يستعمل في معنى اللقاءِ. والمأزق: المضيق. والتبدد: التمزق. وقوله: «ووجدت ريح الموت من تلقائهم» ضربه مثلاً، ومعناه: إنه غلب على ظنه أنه لو وقف وقاتل قتل، وأن قتاله منفرداً لا يؤثر في العدو، فلذلك آثر الفرار. ورواية البيت في الحماسة:
وشَمَمْت ريحَ المَوْت من تلقائهم. . . . إلخ.

(٣) عامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق، من مواليد الأزد، أسود، أسلم وهو مملوك للطفيل فاشتراه =

رفع المسا هما

يريد لما اشتد به المرض. وقرأ طلحة بن مصرف: [فَلَقَدْ رَأَيْتُموهُ]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرون﴾ يحتمل ثلاثة معان: أحدها: التأكيد للرؤية وإخراجها من الاشتراك الذي بين رؤية القلب ورؤية العين في اللفظ، والآخر: أن يكون المعنى: وأنتم تنظرون في أسباب النجاة والفرار، وفي أمر محمد عليه السلام هل قُتِلَ أم لا؟ وذلك كله نقض لما كنتم عاهدتم الله عليه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وحكى مكي وغيره عن قوم أنهم قالوا: المعنى: وأنتم تنظرون إلى محمد، وهذا قول ضعيف، إلاأن ينحى به إلى هذا القول الذي ذكرته أنه النظر في أمره ـ هل قتل؟ والاضطراب بحسب ذلك.

والمعنى الثالث: أن يكون قد وقفهم على تمنيهم ومعاهدتهم، وعلى أنهم رأوا الذي تمنوا، ثم قال على جهة التوبيخ والعتب: ﴿وَأَنتُم تَنظُرونَ﴾ في فعلكم الآن بعد انقضاء الحرب هل وفيتم أم خالفتم؟ كأنه قال: وأنتم حسباء أنفسكم، فتأملوا قبيحَ فعلكم، وفي هذا التوبيخ على هذا الوجه ضربٌ جميلٌ من الإبقاء والصون والاستدعاء. قال ابن فُورك: المعنى: وأنتم تتأملون الحال في ذلك وتفكرون فيها ـ كيف هي؟ وهذا نحو ما تقدم.

قوله عز وجل:

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔاۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًاۗ﴾.

هذا استمرار في عتبهم وإقامة حجة الله عليهم، المعنى: إن محمداً ﷺ رسولٌ

= أَبو بكر وأعتقه، وكان إسلامه قبل دخول النبي ﷺ دار الأَرقم بن أَبي الأَرقم، وكان يرعى الغنم في ثَوْر ثمَّ يروح بها على رسول الله ﷺ: وأَبي بكر في الغار، وكان رفيقهما في الهجرة إلى المدينة، شهد بدراً وأُحداً، ولما قدم المدينة اشتكى فيمن اشتكى بالحمى وكان كلَّما تألم يقول:

إِنـــي وَجَـــدْتُ المـــوت قبـــل ذوْقِـــهِ ... إنَّ الجبـــانَ حَتْفُـــه مِـــنْ فـــوقـــه
كـــلُّ امـــرىءٍ مجـــاهـــدٌ بِطَـــوقـــه ... كـــالثَّـــور يحمي جلـــدَه بـــرَوْقِـــه

قتله عامر بن الطفيل يوم بئر معونة. «الإصابة والاستيعاب».



كسائر الرسل ، وقد بلَّغ كما بلغوا ، ولزمكم أيها المؤمنون العملُ بمضمَّن الرسالة ، وليست حياة الرسول وبقاؤه بين أظهركم شرطاً في ذلك ، لأن الرسول يموت كما مات الرسل قبله. و ﴿خَلَتْ﴾ معناه: مضت وسلفت، وصارت إلى الخلاء من الأرض.

وقرأ جمهور الناس: ﴿الرُّسُلُ﴾ بالتعريف ، وفي مصحف ابن مسعود: [رُسُلٌ] دون تعريف، وهي قراءة حطان بن عبد الله[1] ، فوجْه الأولى تفخيم ذكر الرسل والتنويه بهم على مقتضى حالهم من الله تعالى ، ووجْه الثانية أَنه موضع تفسير لأمر النبي عليه السلام في معنى الحياة ، ومكان تسوية بينه وبين البشر في ذلك فَيَجيءُ تنكير ﴿الرُّسُل﴾ جارياً في مضمار هذا الاقتصاد به ﷺ ، وهكذا يفعل في مواضع الاقتصاد بالشيء ، فمنه قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾[3] إلى غير ذلك من الأمثلة. ذكر ذلك أبو الفتح[4] ، والقراءة بتعريف الرسل أوجه في الكلام.

وقوله تعالى: ﴿أَفَإِنْ ماتَ﴾. . . الآية ، دخلت ألف الاستفهام على جملة الكلام على الحدّ الذي يخبر به ملتزمه ، لأن أقبح الأحوال أن يقولوا: إن مات محمد أو قتل انقلبنا ، فلما كان فعلهم ينحو هذا المنحى وقفوا على الحد الذي به يقعُ الإخبار. وقال كثير من المفسرين: ألف الاستفهام دخلت في غير موضعها ، لأن الغرض إنما هو: تنقلبون على أعقابكم إن مات محمد؛ فالسؤال إنما هو عن جواب الشرط.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وبذلك النظر الذي قدمته يَبين وَجْهُ فصاحةِ الألف على الشرط ، وذلك شبيهٌ بدخول ألف التقريب في قوله: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ﴾[5] ونحوه من الكلام ، كأنك أدخلت التقريرَ على ما ألزمت المخاطب أنه يقوله. والانقلاب على العقب يقتضي التولّي عن

---

(١) هو حطان بن عبد الله الرقاشي البصري ، ويقال السدوسي ، كبير القدْر ، صاحب زهد وورع وعلم ، قرأ على أَبي موسى الأَشعري عرضاً ، وقرأ عليه عرضا الحسن البصري ، مات سنة نيف وسبعين ، وهو ثقة ، قليل الحديث ، (طبقات القراءِ للجزري ١/ ٢٥٣. وتهذيب التهذيب).

(٢) من الآية (١٣) من سورة سبأ.

(٣) من الآية (٤٠) من سورة هود.

(٤) انظر المحتسب ١ : ١٦٨.

(٥) تكررت في سورة البقرة في الآية (١٧٠) وفي سورة المائدة في الآية (١٠٤).

رفع المسامهة

المنقلب عنه. ثم توعد تعالى المنقلب على عقبه بقوله تعالى: ﴿فَلَنْ يضُرَّ اللهَ شيئاً﴾ لأن المعنى: فإنما يضرّ نفسه وإياها يُوبِقُ. ثم وعد الشاكرين وهم الذين صدقوا وصبروا ولم ينقلب منهم أحد على عقبيه بل مضى على دينه قدماً حتى مات، فمنهم سعد بن الربيع[1] وتقضي بذلك وصيته إلى الأنصار، ومنهم أنس بن النضر، ومنهم الأنصاري الذي ذكر الطبريّ عنه بِسَنَدٍ أنه مرَّ عليه رجل من المهاجرين والأنصاري يتشحَّطُ في دمه، فقال: يا فلان أشعرت أن محمداً قد قتل، فقال الأنصاري: إن كان محمد قد قتل فإنه قد بَلَّغَ، فقاتلوا على دينكم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فهؤلاء أصحاب النازلة يومئذ صدَّقَ فعلُهم قولَهم، ثم يدخل في الآية الشاكرون إلى يوم القيامة. قال ابن إسحق: معنى ﴿وَسَيَجْزي اللهُ الشَّاكرينَ﴾ أي: من أطاعه وعمل بأمره. وذكر الطبري بسند عن علي بن أبي طالب وذكره غيره: أنه قال في تفسير هذه الآية: الشاكرون: الثابتون على دينهم، أبو بكر وأصحابه، وكان يقول: أبو بكر أمير الشاكرين.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه الإشارة من علي بن أبي طالب رضي الله عنه إنما هي إلى صدع أبي بكر رضي الله عنه بهذه الآية في يوم موت النبي عليه السلام وثبوته في ذلك الموطن، وثبوته في أمر الردة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما قُبِضَ وشاع موته، هاج المنافقون وتكلموا وهموا بالاجتماع والمكاشفة، فأوقع الله تعالى في نفس عمر رضي الله عنه أن النبيَّ لم يُقْبَضْ، فقام بخطبته المشهورة المخوِّفة للمنافقين برجوع النبي عليه السلام، فَفَتَّ ذلك في أعضاد المنافقين وتفرقت كلمتهم، ثم جاء أبو بكر بعد أن نظر إلى النبي عليه

---

(١) هو سعد بن الربيع بن عمرو الأنصاري الخزرجي، أحد نقباء الأنصار، كان كاتباً في الجاهلية، شهد العقبة الأولى والثانية وبدراً، وقتل يوم أُحد شهيداً، أمر رسول الله ﷺ أن يلتمس عن خبره أهو في الأحياءِ أم في الأموات، فوجده المتطوع للبحث عنه به رمق، فقال له: بعثني رسول الله ﷺ لآتيه بخبرك، فقال له سعد: اذهب إليه فأقرئه مني السلام، وأخبره أني قد طعنت اثنتي عشرة طعنة، وأني قد نفذت مقاتلي، وأخبر قومك أنهم لا عذر لهم عند الله إن قتل رسول الله ﷺ: وواحد منهم حي، فلما أُخبر ﷺ بحالته قال: نصح لله ولرسوله حياً وميتاً. (الإصابة والاستيعاب).



السلام فسمع كلام عمر فقال له: اسكت، فاستمر عمر في كلامه فتشهَّدَ أبو بكر فأصغى الناس إليه، فقال: أما بعد فإنه من كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ومن كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ﴿وما مُحَمدٌ إلا رسولٌ قد خَلَتْ من قبله الرُّسُلُ﴾ وتلا الآية كلها، فبكى الناسُ ولم يبقَ أحد إلا قرأ الآية كأن الناس ما سمعوها قبل ذلك اليوم، قالت عائشة رضي الله عنها في البخاري: فنفع الله بخطبة عمر ثم بخطبة أبي بكر.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فهذا من المواطن التي ظهر فيها شكر أبي بكر وشكر الناس بسببه.

ثم أخبر تعالى عن النفوس أَنها إنما تموت بأجل مكتوب محتوم واحد عند الله تعالى، أي: فالجبن لا يزيد فيه، والشجاعة والإقدام لا تنقص منه، وفي هذه الآية تقويةُ النفوسِ للجهاد، قال ابن فورك: وفيه تسليةٌ ما في موت النبيّ عليه السلام والعبارة بقوله: ﴿وما كانَ﴾ قد تجيء فيما هو ممكن قريب نحو قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ.
وقد تقع في الممتنع عقلاً نحو قوله: ﴿مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُواْ شَجَرَهَآ﴾[(١)] فهي عبارة لا صيغة لها ولا تتضمن نهياً كما يقول بعض المفسرين، وإنما يفهم قدر معناها من قرائن الكلام الذي تجيء العبارة فيه. و﴿نفس﴾ في هذه الآية: اسم الجنس، والإذن: التمكينُ من الشيء مع العلم بالشيء المأذون فيه، فإن انضاف إلى ذلك قولٌ فهو الأمر. وقوله: ﴿كتاباً﴾ نصب على التمييز، و﴿مؤجلاً﴾ صفة. وهذه الآية رادّة على المعتزلة[(٢)] في قولهم بالأجلين. وأما الانفصال عن تعلقهم بقوله تعالى: ﴿وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾[(٣)] ونحو هذا من الآيات؛ فسيجيء في مواضعه إن شاء الله تعالى.

---

(١) من الآية (٦٠) من سورة النمل.

(٢) مذهب المعتزلة: أَن المقتول ليس بميت، لأَن القتل فِعْلُ العبدِ، والموت فعل الله، فيكون بذلك للمقتول أَجلان: أَحدهما القتل، والآخر الموت، وأَنه لو لم يُقتل لعاش إلى أَجله الذي هو الموت. «روح المعاني ٤/ ٧٦».

(٣) من الآية (١٠) من سورة إبراهيم.



قوله عز وجل:

﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْآخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿نُؤْتِهِ منها﴾ مشروطٌ بالمشيئة، أي نؤت من شئنا منها ما قُدِّرَ له، بيَّنَ ذلك قوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾[1]، وقرينةُ الكلام تقتضي أنه لا يؤتى شيئاً من الآخرة، لأن من كانت نيته من عمله مقصورةً على طلب الدنيا فلا نصيبَ له في الآخرة، والأعمالُ بالنيات، وقرينة الكلام في قوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثوابَ الآخرةِ نؤته منها﴾ لا تمنع أن يؤتى نصيباً من الدنيا.

وقرأ جمهور الناس: ﴿نُؤْته﴾ و﴿نُؤْته﴾ و﴿سَنَجْزي﴾ كلها بنون العظمة، وقرأ الأعمش بالياء في الثلاثة، وذلك على حذف الفاعل لدلالة الكلام عليه. قال ابن فورك في قول الله تعالى: ﴿وسنَجْزي الشاكرينَ﴾ إشارة إلى أنه ينعمهم بنعيم الدنيا لا أنهم يقصرون على الآخرة.

ثم ضرب تعالى المثل للمؤمنين بمن سلف من صالح الأمم الذين لم يَثْنهم عن دينهم قتلُ الكفار لأنبيائهم فقال: ﴿وكأيّنْ من نبيٍّ﴾.. الآية، وفي (كأين) أربع لغات[2]: [كأَيِّن] على وزن كعَيِّن بفتح العين، و[وكائِن]، على وزن كاعن، و[كأْيِن] على وزن كَعْين بسكون العين، و[كإِن] على وزن كَعِن بكسر العين؛ وأكثر ما استعملت العرب في أشعارها التي على وزن كاعن، فمن ذلك قول الشاعر:

وكائن رددْنا عنكم من مُدجَّجٍ ... يجيءُ أَمام القوم يَرْدي مقنّعا[3]

وقال جرير:

وكائنْ بالأباطح من صديقٍ ... يراني لو أُصِبْتُ هو المصابا[4]

---

(١) من الآية (١٨) من سورة الإسراء.

(٢) قارن بما أورده ابن جني في المحتسب ١: ١٧٠ ـ ١٧٣ ففيه كثير مما أورده المؤلف حول «كأين».

(٣) لم نعثر على قائله. والمدَجَّجُ: الشاك في السلاح. يَرْدي بفتح الياءِ: يمشي مشياً فيه تبختر. ورجل مقنع: عليه بيضةُ الحديد.

(٤) البيت من قصيدة له يمدح بها الحجاج بن يوسف مطلعها: =



وقال آخر:

وكائنْ ترى من صامتٍ لك معجبٍ زيادته أَو نقصُهُ في التكلّمِ[(١)]

وقد جاء في اللغة التي ذكرتها أولاً قول الشاعر:

كأيّنْ في المعاشرِ من أناس أخوهم فوقهم وهمُ كرامُ[(٢)]

وهذه اللغة هي أصل هذه اللفظة، لأنها كاف التشبيه دخلت على «أي» كما دخلت على «ذا» في قولك: لفلان كذا وكذا، وكما دخلت على «أن» في قولك: كأن زيداً أسد، لكن بقي لها معنى التشبيه في كأن، وزال عنها ذلك في كذا وكذا، وفي كأيّن، وصرفت العرب كأيّن في معنى «كم» التي هي للتكثير، وكثر استعمالهم للفظة حتى لعب فيها لسان العرب على اللغات الأربع التي ذكرت، وهذا كما لعب في قولهم: لعمري حتى قالوا: رعملي، وكما قالوا: أطيب وأيطب، وكما قالوا: طبيخ في بطيخ، فعوملت الكافُ وأيُّ معاملةَ ما هو شيء واحد. فأَما اعتلال لغة من قال: (كائن) على وزن فاعل؛ فإنهم أخذوا الأصل الذي هو (كأين) فقلبوا الياء قبل الهمزة ونقلت حركةُ كلٍّ واحد منهما إلى أختها، فجاء (كيّأ) على وزن كيَّع، فحذفوا الياء الثانية المفتوحة تخفيفاً، كما حذفوا الياء من ميِّت وهيِّن وليِّن فقالوا، مَيْت وهيْن

= سَئِمْتُ مِن المُوَاصَلة العتابا وأمسى الشَّيْبُ قد ورث الشَّبابا

والأَباطح جمع أَبطح: مسيل واسع فيه دقاق الحصى، أَصابه الدهر بنفسه وماله: جاحه ففجعه، والمصيبة: ما أصاب من الدهر.

(١) البيت لزهير بن أَبي سلمى. الصمتُ والصمات: السكوت، يقول: وكم صامتٍ يعجبك صمتهُ فتستحسنه، وإِنما تظهر زيادته على غيره ونقصانه عن غيره عند تكلمه، وقد نسب الجاحظ هذا البيت في (البيان والتبيين ج ١/ ١٧٠) للأَعور الشني.

هذا وقد أَنشد الكسائي أَيضاً:

وكائِن ترى يسْعى من الناسِ جاهداً عل ابْنٍ غدا منه شجاعٌ وعقربُ

وقال آخر:

وكائِنْ أَصابت مؤمناً من مصيبةٍ على الله عقباها ومنْه ثوابها

والمتأمل يرى ابن عطية قد روى الأَبيات التي استشهد بها (كاين) بالياءِ تسهيلاً للهمزة كما هي عادة أَهل المغرب العربي.

(٢) لم نعثر على قائله. والمعاشر جمع معشر: الجماعة متخالطين أو غير ذلك.

رفع المسيهم

ولَيْن، وكما حذفوا الياء الثانية من «أي» تخفيفاً، ومنه قول الفرزدق بن غالب التميمي:

تنظـرت نصـراً والسمـاكيـن أَيْهُمـا علـيَّ مـن الغيـثِ استهلَّتْ مـواطـره

فجاء (كيْإٍ) على وزن كَيْعٍ، فأبدلت هذه الياء الساكنة ألفاً مراعاةً للفتحة التي قبلها، كما قالوا: في يَوْجَل يَاجل، وكما أبدلوا الياء ألفاً في (طاي)، وكما أبدلت في (آية) عند سيبويه، إذ أصلها عنده (أيّة) على وزن فعْلة بسكون العين، فجاء (كاءٍ) ثم كتب هذا التنوين نوناً في المصحف؛ فأما قياس اللغة فحذفه في الوقف، فكما يقولون: مررت بزيد فكذلك يقولون: (كايي)، ووقف عليه أبو عمرو (كاي) بياء دون نون، وكذلك روى سورة بن المبارك[1] عن الكسائي، ووقف سائر القراء بإثبات النون مراعاة لخط المصحف. قال أبو علي: ولو قيل إنه لما تُصرِّفَ في الكلمة بالقلب صارت بمنزلة النون التي من نفس الكلمة وصارت بمنزلة لام فاعل فأقرت في الوقف، لكان قولاً، ويقوّي ذلك أنهم لما حذفوا الكلام من قولهم: إمالاً، جعلوها بالحذف ككلمة واحدة، فأجازوا الإمالة في ألف «لا» كما تجوز في التي من نفس الكلمة في الأَسماء والأفعال، فيوقف على (كاين) بالنون ولا يوقف على النون إذا لم تقلب، كما لا تميل الألف من «لا» إذا لم يحذف فعلها.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وبهذه اللغة التي فيها هذا القلب قرأ ابن كثير وحده، وقرأ سائر السبعة باللغة التي هي الأصل، وذهب يونس بن حبيب في (كاين) إلى أنه فاعل من الكون، وقوله مردود، إذ يلزم عنه إعراب الكلمة ولم يعربها أحد من العرب. وأما اللغة التي هي (كأين) على وزن (كَعَيْنْ) فهي قراءة ابن محيصن والأَشهب العقيلي، وتعليل هذه اللغة أَنه علل الأصل الذي هو (كأَين) بالتعليل المتقدم، فلما جاء (كيأ) على وزن كيع، ترك هؤلاء إبدال الياء الساكنة ألفاً كما تقدم في التعليل الأول، وقلبوا الكلمة فجعلوها (كأين) على وزن كعين، وحسن هذا من وجهين: أحدهما أَن التلعب والتصرف في

---

(١) هو سورة بن المبارك الخراساني الدينوري، روى القراءة عن الكسائي، وهو من المُكثرين عنه، وروى عنه محمد بن سمعان بن أبي مسعود، ومحمد بن الجهم، وأَحمد بن زكرياءَ السوسي. (طبقات القراءِ لابن الجزري ١: ٣٢١).



هذه الكلمة مهيع، والثاني أنهم راجعوا الأصل الذي هو تقديم الهمزة على الياء. وأما اللغة التي هي (كإِن) على وزن (كَعِن) فهي قراءة ابن محيصن أيضاً، حكاها عنه أبو عمرو الداني، وقرأها الحسن بن أبي الحسن إلا أنه سهَّل الهمزة ياء فقرأ (كيٍ) في جميع القرآن، وتعليل هذه اللغة أَنهم حذفوا الألف من (كائن) الممدودة على وزن كاعن بعد ذلك التصرف كله تخفيفاً، وهذا كما قالوا: أَمَ والله، يريدون: أما، وكما قالوا على لسان الضب[1]:

لا أشتهـــــــي أن أَرِدَا ... إلا عَـــــراداً عَـــــردا
وصِلِيّـــــاناً بَـــــرِدا ... وَعنْكَثـــــاً مُلْتَبِـــــدَا

أرادوا: عارداً وبارداً، فحذفوا تخفيفاً، وهذا كثير في كلامهم، و(كأَيِن) في هذه الآية في موضع رفع بالابتداء، وهي بمنزلة «كم» وبمعناها تعطي في الأَغلب التكثير.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: [قُتِلَ] بضم القاف وكسر التاء مخففة، وقرأ الباقون: ﴿قَاتَلَ معه﴾، بألف بين القاف والتاء، وقرأ قتادة: [قُتِّلَ] بضم القاف وكسر التاء مشدودة على التكثير.

وقوله تعالى: [قُتِلَ] قال فيه جماعة من المفسرين منهم الطبري: إنه مستند إلى ضمير ﴿نَبِيٍّ﴾، والمعنى عندهم: أن النبيّ قتل. قال ابن عباس في قوله: ﴿وما كان لِنَبيّ أَنْ يَغُلَّ﴾ النبي يقتل؛ فكيف لا يخان، وإذا كان هذا فـ ﴿رِبِّيُّونَ﴾ مرتفع بالظرف بلا خلاف.

وقوله تعالى: ﴿مَعَهُ رِبِّيُّونَ﴾ على هذا التأويل يجوز أن يكون صفة لـ ﴿نَبِيٍّ﴾، ويجوز أن يكون حالاً من الضمير الذي أسند إليه ﴿قُتِلَ﴾، فإن جعلته صفةً أضمرت

---

(١) قال أبو الهيثم: تقول العرب: قيل للضب: «وِرْداً وِرْداً»، فقال:

أَصْبَـــحَ قَلْبـــي صَـــرِدَا ... لا يَشْتَهـــي أَنْ يَـــرِدَا

الأَبيات. «اللسان» في مادة: (عَرَدَ) وصردَ (بالكسر) صرَداً، والصَّرد: البَرْدُ، والعَرادُ: حشيشٌ طيِّبُ الريح، وقيل: حمْض تأكُله الإِبل، والعاردُ من النبات: المنتصبُ الشديد أَو: عَرَادُ عَردٌ على المبالغة. والصِّلِيَّان: نبت، والعَنْكَثُ نبت. والتَبَدَّ الورق: تَلَبَّد بعضه على بعض، والتَبَدت الشجرة: كثُرت أَوراقها. وفي «حياة الحيوان» للدميري: ومن كلامهم الذي وضعوه على أِلسنة البهائم: ثم قالت السمكة: رد يا ضَبُّ فقال: أَصبح قلبي...... إلخ.

رفع المسهم

للمبتدأ الذي هو ﴿كأين﴾ خبراً تقديره في آخر الكلام: مضى أو ذهب أو فقد ﴿فما وهنوا﴾ ، وإن جعلت مَعَهُ ﴿ربيُّون﴾ حالاً من الضمير فخبر المبتدأ في قوله: ﴿قُتِلَ﴾ ، وإذا جعلته صفة فالضمير في ﴿مَعَه﴾ عائد على ﴿نَبي﴾، وإذا جعلته حالاً فالضمير في ﴿مَعَه﴾ عائد على الضمير ذي الحال، وعلى كلا الوجهين من الصفة والحال فـ ﴿مَعَه رِبيُّون﴾ متعلق في الأصل بمحذوف، وليس متعلقاً بـ ﴿قُتِل﴾. وقال الحسن بن أبي الحسن وجماعة معه: إن ﴿قُتِلَ﴾ إنما هو مستند إلى قوله: ﴿رِبيُّون﴾ وهم المقتولون ، قال الحسن وسعيد بن جبير: لم يقتل نبيّ في حرب قط.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فعلى هذا القول يتعلق قوله: ﴿مَعَهُ﴾ بـ ﴿قُتل﴾ ، وهذه الجملة: ﴿قُتِلَ مَعَهُ ربيُّون﴾ هي خبر الابتداء. ويتصور في قراءة من قرأ ﴿قاتَل﴾ جميع ما ذكرته من التقديرات في قراءة ﴿قُتل﴾. وأما قراءة قتادة [قُتِّلَ] فقال أبو الفتح[1]: لا يحسن أن يُسْنَدَ الفعلُ إلا إلى الربيين ، لما فيه من معنى التكثير الذي لا يجوز أن يُسْتَعملَ في قَتْلِ شخصٍ واحد ، فإن قيل: يستند إلى ﴿نبيّ﴾ مراعاة لمعنى «كم» فالجواب أَن اللفظ قد مشى على جهة الإفراد في قوله: ﴿مِنْ نَبِيٍّ﴾ ، ودل الضمير المفرد في ﴿معه﴾ على أَن المراد إنما هو التمثيل بواحدٍ واحد ، فخرج الكلام على معنى «كم» ، قال أبو الفتح: وهذه القراءةُ تقوّي قولَ من قال من السبعة: إن [قُتِل] بتخفيف التاء أو ﴿قاتَل﴾ إنما يستند إلى الربيين. ورجح الطبري استناد ﴿قُتل﴾ إلى النبي بدلالة نازلة محمد ﷺ ، وذلك أَن المؤمنين إنما تخاذلوا لما قيل: قتل محمد ، فضرب المثل بنبي قُتِل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وإذا لم يسند الفعل إلى ﴿نبيٍّ﴾ فإنما يجيء معنى الآية: تثبيت المؤمنين بعد من قتل منهم فقط ، وترجيحُ الطبريّ حسن ، ويؤيد ذلك ما تقدم من قوله تعالى: ﴿أفإِنْ ماتَ أَوْ قُتل﴾ وحجة من قرأ: ﴿قاتل﴾ أنها أعم في المدح لأنه يدخل فيها من قتل ومن بقي[2].

---

(١) انظر المحتسب ١: ١٧٣.

(٢) نقل أَبو حيان في البحر المحيط هذا الكلام ثم قال: «قُتِل يظهر أَنها مدح ، وهي أَبلغ في مقصود الخطاب لأَنها نصٌّ في وقوع القتل، ويستلزم المقاتلة وقاتل لا تدل على القتل إِذ لا يلزم من المقاتلة=



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويحسن عندي على هذه القراءة إسناد الفعل إلى الربيين، وعلى قراءة [قُتل] إسناده إلى ﴿نَبِيٍّ﴾.

وأجمع السبعة وجماعة من الناس على كسر الراء من ﴿رِبِّيُّونَ﴾، وقرأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن مسعود وابن عباس وعكرمة والحسن وأبو رجاء وعمرو بن عبيد وعطاء بن السائب[1]: [رُبّيون] بضم الراء، وروى قتادة عن ابن عباس: [رَبّيون] بفتح الراء، قال ابن جني: الفتح في الراء لغة تميم[2]، وكلها لغات. واختلف الناس في معنى ﴿رِبِّيُّونَ﴾ فقال ابن مسعود: الربيون: الألوف من الناس والجمع الكثير، وقال ابن عباس: ربيون: جموع كثيرة، وقاله الحسن وقتادة وعكرمة. ولقول عبد الله بن مسعود وابن عباس: «إنهم الألوف» ـ قال بعض المفسرين: هم عشرة آلاف فصاعداً، أخذ ذلك من بناء الجمع الكثير في قولهما: هم الألوف، وهذا في الربيين أنهم الجماعات الكثيرة هو من الرِّبة بكسر الراء وهي الجماعة الكثيرة، قاله يونس بن حبيب، وقال: إن قوله تعالى: ﴿قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ﴾ منسوبون إليها، قال قطرب: جماعة العلماء على قول يونس، وقال الزجاج: يقال: إن الرِّبة عشرة آلاف، وروي عن ابن عباس وعن الحسن بن أبي الحسن وغيرهما أنهم قالوا: ﴿رِبِّيُّونَ﴾ معناه: علماء، وقال الحسن: فقهاء علماء، قال أيضاً: علماء صُبُر[3]، وهذا القول هو على النسبة إلى الرَّب، إما لأنهم مطيعون له، أو من حيث هم علماء بما شرع، ويقوي هذا القول في قراءة من قرأ [رَبيون] بفتح الراء، وأما في ضم الراء وكسرها فيجيء على تغيير النسب، كما قالوا في النسبة إلى الحرم: حِرَميّ بكسر الحاء، وإلى البصرة، بِصْري بكسر الباء، وفي هذا نظر، وقال ابن زيد: الرَّبانيون: الولاة، والرِّبيون: الرعية الأتباع للولاة.

= وجود القتل فما ذكر من أنه يحسن عنده لا يظهر حسْنُه، بل القراءتان تحتملان الوجهين».

(١) هو عطاءُ بن السائب أبو زيدٍ الثقفي، الكوفي، أحد الأعلام، أخذ القراءة عرضاً عن أبي عبد الرحمن السلمي، وأدركَ علياً، روى عنه شعبة بن الحجاج، وأبو بكر بن عياش، وجعفر بن سليمان، ومسح على رأسه ودعا له بالبركة، توفي سنة: ١٣٦. «طبقات القراء» لابن الجزري، ١/ ٥١٣.

(٢) كذا ورد هنا، وجاء في المحتسب (١: ١٧٣) الضمّ في [رُبيون] تميمية.

(٣) الصُّبُر: بضم الصاد والباءِ جمع صبير، وهو الكفيل ومقدم القوم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

كأن هذا من حيث هم مربوبون.

وقال النقاش: اشتقاق (رِبّيّ) من: ربا الشيء يربو إذا كثر، فسمى بذلك الكثير العلم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا ضعيف.

وقال مكي: رِبّي بكسر الراء منسوب إلى الرَّب، لكن كسرت راؤه إتباعاً للكسرة والياء اللتين بعد الراء، وروي بضم الراء كذلك لكنهم ضموها كما قيل: دُهري بضم الدال في النسب إلى الدهر.

وقرأ جمهور الناس: ﴿فما وَهَنوا﴾ بفتح الهاء، وقرأ الأعمش والحسن وأبو السمال: [وَهِنوا] بكسر الهاء، وهما لغتان بمعنى، يقال: وَهِنَ بكسر الهاء يُوهَنُ، وَوَهَن بفتح الهاء يَهنُ. وقرأ عكرمة وأبو السمال أيضاً: [وَهْنوا] بإسكان الهاء، وهذا على طلب الخفة كما قالوا: في نِعم وبِئس إلى غير ذلك من الأمثلة، وقد تقدم معنى الوهن في قوله آنفاً: ﴿ولا تَهِنوا﴾. والضمير في قوله: ﴿فما وَهَنوا﴾ عائد على جميع الرِّبيين في قول من أسند ﴿قُتِل﴾ إلى ﴿نبي﴾، ومن أسنده إلى ﴿الرِّبيين﴾ قال في هذا الضمير: إنه يعود على من بقي منهم، إذ المعنى يفهم نفسه.

وقوله تعالى: ﴿وما ضَعُفُوا﴾ معناه: لم يكتسبوا من العجز والإلقاء باليد ما ينبئُ عن ضعفهم.

وقوله تعالى: ﴿وما اسْتَكانوا﴾ ذهبت طائفة من النحاة إلى أنه من السكون فوزنه افتعلوا، استكنوا، فمطلت فتحة الكاف فحدث من مَطْلها ألفٌ[1]. وذهبت طائفة إلى أنه مأخوذ من كان يكون، فوزنه على هذا الاشتقاق استفعلوا أصله استكونوا، نقلت حركة الواو إلى الكاف وقلبت ألفاً، كما فعلوا في قولك: استعانوا واستقاموا، والمعنى: إنهم لم يضعفوا ولا كانوا قريباً من ذلك، كما تقول: ما فعلتُ كذا ولا

(١) هذا هو قول الفراء وجماعة من النحاة، وقد مرَّت نماذج من المطل آنفاً.



كدت، فتحذف لأن الكلام يدل على أن المراد: وما كدت أن أفعل، ومحبة الله تعالى للصابرين ما يظهر عليهم من نصره وتنعيمه[1].

قوله عز وجل:

﴿ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ ﴾.

هذه الآية في ذكر الرِّبيين، أي: هذا كان قولَهم، لا ما قاله بعضكم يا أصحاب محمد، مِن قول مَن قال: نأخذ أماناً من أبي سفيان، ومِن قولِ مَن قال: نرجع إلى ديننا الأول، ومِن قول مَن فرَّ، فلا شك أن قوله مناسب لفعله ولو بعض المناسبة، إلى غير ذلك مما اقتضته تلك الحال من الأقوال.

وقرأ السبعة وجمهور الناس: ﴿قولَهم﴾ بالنصب، ويكون الاسم فيما بعد ﴿إلاَّ﴾، وقرأ جماعة من القراء [قولُهُمْ] بالرفع، وجعلوا الخبر فيما بعد ﴿إلاَّ﴾، وروى ذلك حماد بن سلمة عن ابن كثير، وأبو بكر عن عاصم، ذكره المهدوي.

واستغفار هؤلاء القوم الممدوحين في هذا الموطن ينحو إلى أنهم رأوا أن ما نزل من مصائب الدنيا إنما هو بذنوب من البشر، كما نزلت قصة أُحُد بعصيان من عصا.

وقوله تعالى: ﴿ذُنوبَنا وإِسْرافَنا في أَمْرنا﴾ عبارتان عن معنىً قريب بعضُهُ من بعض، جاء ذلك للتأكيد ولتعلم مناحي الذنوب، وكذلك فسر ابن عباس وغيره. وقال الضحاك: الذنوبُ عام، والإسرافُ في الأمر أريد به الكبائر خاصة.

وقوله: ﴿وَثَبِّتْ أَقدامَنا﴾ يحتمل أن يجري مع ما قبله من معنى الاستغفار، فيكون المعنى: اجعلنا دائبين على طاعتك والإيمان بك، وتثبيت القدم على هذا استعارة، ويحتمل أن يكون في معنى ما بعده من قوله: ﴿وانْصُرْنا عَلى القَوْم الكافِرينَ﴾ فيراد ثبوت القدم حقيقة في مواقف الحرب؛ قال ابن فورك: في هذا الدعاء ردٌّ على القدرية، لقولهم: إن الله لا يخلقُ أفعالَ العبد، ولو كان ذلك لم يسُغ أن يدعى فيما لا يفعله.

---

(١) قال العلماء: الله يحب الصابرين على قتال عدوهم، أو على دينهم وقتال الكفار، والظاهر العموم، وكثيراً ما تمدحت العرب بالصبر، وحثت عليه، قال طرفة:

وتشكـي النفسُ مـا صـاب بهـا ... فـاصبـري إنَّـك مِـنْ قَـومٍ صُبُـرْ



و﴿ثواب الدُّنْيا﴾ في هذه الآية: الظهور على عدوهم، قاله ابن إسحق وقتادة وغيرهما، وقال ابن جريج: الظفر والغنيمة، وفسر بهذا جماعة من المؤلفين في التفسير، قال النقاش: ليس إلا الظفر والغلبة فقط، لأن الغنيمة لم تحلَّ إلا لهذه الأمة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا اعتراض صحيح.

﴿وحُسْنَ ثوابِ الآخِرَةِ﴾ الجنة بلا خلاف، وعبر بلفظة ﴿حُسْن﴾ زيادةً في الترغيب[١] وباقي الآية بين.

قوله عز وجل:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًاۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۖ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾.

الإشارة بقوله: ﴿الَّذينَ كَفَروا﴾ إلى المنافقين الذين جبّنوا[٢] المسلمين وقالوا في أمر أُحُد: لو كان محمد نبياً لم يهزم، والذين قالوا: قد قتل محمد فلنرجع إلى ديننا الأول، إلى نحو هذه الأقوال، ثم اللفظ يقتضي كلَّ كافر كان في ذلك الوقت ويكونُ إلى يوم القيامة. نهى الله المؤمنين عن طاعتهم. و﴿بَلْ﴾ تركٌ للكلام الأول ودخول في غيره.

وقرأ جمهور الناس: ﴿بَلِ اللهُ مَوْلاَكُمْ﴾ على الابتداء والخبر، وهذا تثبيت، وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [بلِ اللهَ] بالنصب على معنى: بل أطيعوا الله.

وقوله تعالى: ﴿سَنُلْقي﴾ استعارة، إذ حقيقة الإلقاء إنما هي في الأَجرام، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾[٣] ونحوه قول الفرزدق:

---

(١) وهو أيضاً دلالة على فضله وتقدمه، وأنه هو المعتد به عند الله ﴿تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة﴾.

(٢) جَبَّنَه: نسبه إلى الجبن. وفي نسخة: (خبّبُوا) بمعنى: خدعوا.

(٣) من الآية (٤) من سورة النور.



همـا نفثـا فـي فـيَّ مـن فَمَـوْيهمـا على النابحِ العاوي أشدُّ رجامِ[١]

وقرا جمهور الناس: ﴿سَنُلْقِي﴾ بنون العظمة ، وقرأ أيوب السختياني: [سَيُلْقِي] بالياء على معنى «هو»، وقرأ ابن عامر والكسائي [الرُّعُبَ] بضم العين حيث وقع ، وقرأ الباقون: ﴿الرُّعْب﴾ بسكون العين. وهذا كقولهم: عُنُق وَعُنْق ، وكلاهما حسن فصيح.

وسبب هذه الآية: أَنه لما ارتحل أبو سفيان بالكفار؛ بعث رسول الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب وقال: انظر القوم ، فإن كانوا قد جنبوا الخيل وركبوا الإبل فهم متشمرون إلى مكة ، وإن كانوا على الخيل فهم عامدون[٢] إلى المدينة ، فمضى علي فرآهم قد جنبوا الخيل فأخبر رسول الله ﷺ ، فَسُرَّ وسر المسلمون. ثم رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة فتجهز واتبع المشركين يريه الجَلَد ، فبلغ حمراءَ الأسد؛ وإن أبا سفيان قال له كفار قريش: أحين قتلناهم وهزمناهم ولم يبقَ إلا الفلّ والطريد[٣] ننصرف عنهم؟ ارجع بنا إليهم حتى نستأصِلَهم فعزموا على ذلك ، وكان معبد بن أبي معبد الخزاعي[٤] قد جاء إلى رسول الله ﷺ وهو على كفره ، إلا أن خزاعة كلها كانت تميل إلى رسول الله ﷺ ، فقال له: والله يا محمد لقد ساءنا ما أصابك؛ ولوددنا أنك لم تُرْزَأْ في أصحابك. فلما سمع رسول الله ﷺ والناس بما عزمت عليه قريش من الانصراف اشتد ذلك عليهم ، فسخَّر الله ذلك الرجل معبد بن أبي معبد، وألقى بسببه الرعب في قلوب الكفار، وذلك أنه لما سمع الخبر ركب حتى لحق بأبي سفيان بالروحاء، وقريش قد أجمعوا الرجعةَ إلى رسول الله ﷺ وأصحابه ، فلما رأى أبو سفيان معبداً قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمعٍ لم أرَ مثله قط،

---

(١) البيت في الديوان ، وروايته هي:

هُمَـا تفـلا فـي فـيَّ مِـنْ فمَـوَيْهِمَـا علَى النَّـابـحِ العَـاوي أَشد رجام

ونَفَث نفثاً إذا بزق من فيه ولا ريقِ معه وقوله: أَشد رجام ، أَي: أَشد نفث.

(٢) عامدون: قاصدون.

(٣) الفلُّ: المنهزمون ، والطريد: الذي لا يستشعر أمناً.

(٤) معبد الخزاعي ذكره أبو عمر بن عبد البر فقال: هو الذي رد أَبا سفيان يوم أُحد عن الرجوع إلى المدينة. قال ابن حجر العسقلاني: قلت: وزعم بعضهم أَن معبداً هذا هو ولد أم معبد الخزاعية التي مر النبي ﷺ بها في الهجرة ، والذي يظهر لي أَنه غيره. «الإصابة ٣: ٤٤٢».

رفع المسَاهِم

يتحرقون عليكم ، قد اجتمع إليه من كان تخلَّفَ عنه ، وندموا على ما صنعوا ، قال: ويلك ، ما تقول؟ قال: والله ما أرى أن ترتحل حتى ترى نواصي الخيل ، قال: فو الله لقد أجمعنا الكرةَ عليهم لنستأصلَ بقيتهم ، قال: فإني أنهاك عن ذلك ، والله لقد حملني ما رأيت على أن قلت فيه شعراً ، قال: وما قلت؟ قال: [قلت]:

كادت تُهَدّ من الأصوات راحلتي ... إذ سالتِ الأرضُ بالجردِ الأبابيل

تَرْدي بأُسْدٍ كرامٍ لا تنابلةٍ ... عند اللقاءِ ولا مِيلٍ معازيلِ

فظلتُ عدواً أظنُّ الأرضَ مائلة ... لما سَمَوْا برئيسٍ غير مخذول[١]

إلى آخر الشعر ، فوقع الرعبُ في قلوب الكفار. وقال صفوان بن أمية: لا ترجعوا فإني أرى أنه سيكونُ للقوم قتالٌ غيرُ الذي كان ، فنزلت هذه الآية في هذا الإلقاء[٢] ، وهي ـ بعدُ ـ متناولةٌ كلَّ كافر ، ويجري معها قول النبي عليه السلام: (نُصِرْت بالرعب مسيرة شهر)[٣] ، ويظهر أن هذه الفضيلة إنما أعلم عليه السلام بها بعد هذه الأحوال كلها حين امتد ظلُّ الإسلام. قال بعض أهل العلم: إنه لما أمر الله المؤمن بالصبر. ووعده النصر ، وأخبره أن الرعب مُلْقى في قلوب الكفار ، نقص الرعب من كلّ كافر جزءاً مع زيادة شجاعة المؤمن إذ قد وعد النصر ، فلذلك كلف المؤمن الوقوف للكافرين.

وقوله تعالى: ﴿بِما أَشْرَكُوا﴾ هذه باء السبب ، والمعنى: إن المشرك بالله نفسه مقسمة في الدنيا ، وليس له بالله تعالى ثقة ، فهو يكره الموت ويستشعر الرعب منه ، والسلطان: الحجة والبرهان[٤] ، ثم أخبر تعالى بعاقبة الكفار في الآخرة ، والمأوى: مفْعَل من أويت إلى المكان إذا دخلته وسكنت فيه ، والمثوى ، مفْعَل من: ثويت ، والتقدير: وبئس مثوى الظالمين هي.

---

(١) الهدّ: الهدم الشديد. الجُرْد: جمع أَجرد ، وهو الفرس الرقيق الشعر. الأَبابيل جمع إبالة: القطعة من الخيل والإبل. تَرْدي: تَمشي مشياً فيه نوع من التبختر. التنابلة: القصار ، واحدهم تِنْبال. مِيلٌ: جمع أميْل ، معازيل: جمع معزال ، الذي ليس معه سلاح. وبقية القطعة الشعرية ورد في سيرة ابن هشام.

(٢) يريد إلقاء الرعب في قلوب الكفار.

(٣) أخرجه البخاري ومسلم والنسائي عن جابر وهو صحيح (الجامع الصغير ١ : ١٥٢).

(٤) قال أبو حيان: ﴿ما لم ينزل به سلطاناً﴾، تسليط النفي على الإنزال والمقصود نفي السلطان ، أي آلهة لا سلطان في إشراكها ، فينزل نحو قوله: (على لاحبٍ لا يهتدي بمناره)؛ أي لا منار له.

قوله عز وجل:

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾.

جاءت المخاطبة في هذه الآيات بجمع ضمير المؤمنين، وإن كانت الأمور التي عاتبهم الله تعالى عليها لم يقع فيها جميعهم، ولذلك وجوه من الفصاحة: منها وعظ الجميع وزجره، إذ مَن لم يفعل مُعَدّ أَن يفعل إن لم يزجر، ومنها الستر والإبقاء على من فعل، وكان رسول الله ﷺ قد وعد المؤمنين النصرَ يومئذ، على خبر الله تعالى إن صبروا وجدوا، فصدق الله الوعد أولاً، وذلك أَن رسول الله ﷺ صافَّ المسلمين يومئذ ورتب الرماة، على ما قد ذكرناه في صدر تفسير هذه الآيات في قصة أُحد، فبارز علي بن أبي طالب أبا سعد بن أبي طلحة وهو صاحب لواء المشركين، وحمل الزبير وأبو دجانة[1] فهزَّا عسكر المشركين، ونهض رسول الله ﷺ بالناس، فأبلى حمزة بن عبد المطلب وعاصم بن أبي الأقلح، وانهزم المشركون وقتل منهم اثنان وعشرون رجلاً، فهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِذْ تَحُسُّونهم بإِذْنِهِ﴾. والحَس: القتل الذريع، يقال: حسهم إذا استأصلهم قتلاً، وحس البردُ النبات، وقال رؤبة:

إذا شكَونا سنة حَسُوسا ... تأكلُ بعد الأخضر اليبيسا[2]

قال بعض الناس: هو مأخوذ من الحاسة، والمعنى في حس: أفسد الحواس.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا ضعيف. والإِذْن: التمكين مع العلم بالممكن منه.

وقوله تعالى: ﴿حتَّى إذا فَشِلْتُم﴾ يحتمل أن تكون ﴿حتَّى﴾ غاية مجردة، كأنه

---

(١) أَبو دجانة الأَنصاري: هو سماك بن خرشة، وقيل: ابن أوس بن خرشة. قال علي: إنه استشهد باليمامة، وهو ممن شاركوا في قتل مسلمة، رُوي عن أَنس أَن النبي ﷺ أَخذ سيفاً يوم أُحد فقال: من يأخذ هذا السيف بحقه؟ فأَخذه أَبو دجانة ففلق به هام المشركين، ولما التحم القتال يوم أُحد ذَبَّ عن النبي ﷺ مصعب بن عمير حتى قتل، وأَبو دجانة حتى كثرت فيه الجراحة. «الإِصابة ٤: ٥٨».

(٢) الحسوس: السنة الشديدة. اليبيس: ما يبس من العشب والبقول.

رفع المسهم

قال: إلى أن فشلتم، ويقوي هذا أن ﴿إذا﴾ بمعنى «إذ» لأن الأمر قد كان تقضى، وإنما هي حكاية حال، فتستغني ﴿إذا﴾ على هذا النظر عن جواب، والأظهر الأقوى أَن ﴿إذا﴾ عل بابها تحتاج إلى الجواب، وتكون ﴿حتى﴾ كأنها حرف ابتداء على نحو دخولها على الجمل.

واختلف النحاة في جواب ﴿إذا﴾ ـ فذهبت فرقة إلى أن الجواب قوله: ﴿تَنَازَعْتُم﴾، والواو زائدة[١]، وحكى المهدوي عن أبي علي أنه قال: الجواب قوله: ﴿صَرَفَكُمْ﴾ و﴿ثُمَّ﴾ زائدة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا قول لا يشبه نظر أبي علي. ومذهبُ سيبويه والخليل وفرسان الصناعة أَن الجواب محذوفٌ مقدر يدل عليه المعنى، تقديره: انهزمتم ونحوه. والفشل: استشعار العجز وترك الجد، وهذا مما فعله يومئذ قوم. والتنازع هو الذي وقع بين الرماة، فقال بعضهم: الغنيمة الغنيمة، ألحقونا بالمسلمين، وقال بعضهم: بل نثبت كما أمرنا. و﴿عَصَيْتُم﴾ عبارة عن ذهاب مَنْ ذَهَبَ من الرماة حتى تمكن خالد بن الوليد من غرة المسلمين.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ ما أَراكُمْ ما تُحبُّونَ﴾ يعني من هزم القوم، قال الزبير بن العوام: والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند بنت عتبة[٢] وصواحبها مشمراتٍ هارباتٍ ما دونَ أخذهن قليل ولا كثير، إذ مالت الرماةُ إلى العسكر حين كشفنا القومَ عنه يريدون النهب وخلوا ظهورنا للخيل، فأُتينا من أدبارنا، وصرخ صارخ: ألا إِن محمداً قد قتل، فانكفأنا وانكفأ علينا القوم.

وقوله تعالى: ﴿مِنكُم مَنْ يُرِيدُ الدُّنيا﴾ إخبارٌ عن الذين حرصوا على الغنيمة وكان المالُ هَمَّهم، قاله ابن عباس وسائر المفسرين. وقال عبد الله بن مسعود: ما كنت أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريدُ الدنيا حتى نزل فينا يومَ أحد: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيا﴾.

---

(١) هذا رأي الفراء وجماعة، قاله أبو حيان.

(٢) هي زوج أبي سفيان وأم معاوية (انظر الإِصابة والاستيعاب)، والخدم: جمع خدمة وهي الخلخال.



وقوله تعالى: ﴿ومِنْكُمْ مَنْ يريدُ الآخرة﴾ إخبار عن ثبوتِ من ثبت من الرماة مع عبد الله بن جبير امتثالاً للأمر حتى قتلوا، ويدخل في هذا أنس بن النضر وكل من جدَّ ولم يضطرب من المؤمنين.

وقوله تعالى: ﴿لِيَبْتَلِيَكم﴾ معناه: لِيُنْزِلَ بكم ذلك البلاء من القتل والتمحيص.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عفا عنكُمْ﴾ إعلامٌ بأنّ الذنبَ كان يستحقُّ أكثر مما نزل، وهذا تحذير، والمعنى: ولقد عفا عنكم بأن لم يستأصلوكم، فهو بمنزلة: ولقد أبقى عليكم، ويحتمل أن يكون إخباراً بأنه عفا عن ذنوبهم في قصةِ أُحد، فيكون بمنزلة العفو المذكور بعد، وبالتفسير الأول قال ابن جريج وابن إسحق وجماعة من المفسرين، وقال الحسن بن أبي الحسن: «قتل منهم سبعون، وقتل عم النبي عليه السلام، وشُجَّ في وجهه وكُسِرَتْ رباعيته، وإنما العفو أنْ لم يستأصلهم. هؤلاء مع رسول الله ﷺ وفي سبيل الله غضابٌ لله، يقاتلون أعداءَ الله، نهُوا عن شيءٍ فضيعوه، فو الله ما تُرِكُوا حتى غُمّوا بهذا الغمِّ، فأَفسقُ الفاسقينَ اليوم يجترمُ كلَّ كبيرة، ويركبُ كلَّ داهية، ويسحبُ عليها ثيابه، ويزعمُ أنْ لا بأسَ عليه، فسوف يعلم».

قوله عز وجل:

﴿ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾.

العامل في ﴿إذْ﴾ قوله: ﴿عَفَا﴾.

وقرأ جمهور الناس: ﴿تُصْعِدُونَ﴾ بضم التاء وكسر العين من أَصعَد ومعناه: ذهب في الأرض، وفي قراءة أبي بن كعب: [إذ تصعدون في الوادي].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والصعيد وجهُ الأرضِ، وصعدةُ اسمٌ من أسماء الأرض، فأَصعدَ معناه: دخل في الصعيد، كما أن أصبح دخل في الصباح إلى غير ذلك. والعرب تقول: أصعدنا من مكة وغيرها، إذا استقبلوا سفراً بعيداً وأنشد أبو عبيدة لحادي الإبل:



قــد كنــت تبكيــن علــى الإصعــاد   فــالآن صــرحــت وصــاح الحــادي

وقرأ الحسن بن أبي الحسن وأبو عبد الرحمن واليزيدي[(١)] ومجاهد وقتادة: [إذ تَصْعَدون] بفتح التاء والعين، من صعَد إذا علا، والمعني بهذا صعود من صعد في الجبل، والقراءة الأولى أكثر.

وقوله تعالى: ﴿ولا تَلْوُونَ﴾ مبالغة في صفة الانهزام، وهو كما قال دريد: وهل يردُّ المنهزم شيء؟ وهذا أشد من قول امرىء القيس:

. . . .   أخو الجَهد لا يلْوي على من تعذَّرا[(٢)]

وقرأ ابن محيصن وابن كثير في رواية شبل: [إذْ يُصْعدون ولا يَلْوون] بالياء فيهما على ذكر الغيب، وقرأ بعض القراء: [ولاَ تَلْؤُون] بهمز الواو المضمومة، وهذه لغة، وقرأ بعضهم: ﴿ولا تلُون﴾ بضم اللام وواوٍ واحدة، وهي قراءة متركبة على لغة من همز الواو المضمومة، ثم نقلت حركة الهمزة إلى اللام وحذفت إحدى الواوين الساكنتين، وقرأ الأعمش وعاصم في رواية أبي بكر: [تُلْوُون] بضم التاء، من ألوى وهي لغة، وقرأ حميد بن قيس: [على أُحُد] بضم الألف والحاء، يريد الجبل، والمعنيُّ بذلك رسول الله عليه السلام، لأنه كان على الجبل، والقراءة الشهيرة أقوى لأن النبي ﷺ لم يكن على الجبل إلا بعد ما فر الناس عنه، وهذه الحال من إصعادهم إنما كانت وهو يدعوهم، وروي أنه كان ينادي: (إليَّ عباد الله)[(٣)]، والناس يفرون.

وفي قوله تعالى: ﴿في أُخْرَاكُمْ﴾ مدحٌ للنبي عليه السلام، فإن ذلك هو موقف الأَبطال في أعقاب الناس، ومنه قول الزَّبير بن باطا[(٤)]: «ما فعل مقدمتنا إذ حملنا

---

(١) هو يحيى بن المبارك الإمام، أَبو محمد العدوي البصري المعروف باليزيدي نحويٌّ مقرىء، ثقة، علامة كبير، نزل بغداد، وعُرف باليزيدي لصحبته يزيد بن منصور الحميري، له تصانيف عدة، توفي بخراسان سنة: ٢٠٢ عن أربع وسبعين. «طبقات القراء للجزري».

(٢) صدر البيت: بسير يضِجُّ العَوْد منه يُمنُّه. . .

العَوْد: الجمل المُسن. يَمُنُّه: يضعفه، أَخو الجَهْد: يريد نفسه وهو السائق المجد الشديد الدفع، لا يلوي: لا يتلفت ولا يميل. تعذَّر عن الأَمر: تأَخَّر، ومن الذنب: تنصل.

(٣) أَخرجه ابن جرير، وابن المنذر عن ابن عباس. (فتح القدير للشوكاني ١: ٣٥٧).

(٤) الزبير بن باطيا أَو باطا بفتح الزاي وكسر الباءِ، جد الزبير بن عبد الرحمن المذكور في الموطأ في كتاب «النكاح»، وهو قرظي من بني قريظة يكنى أبا عبد الرحمن، وكان قدْ مَنَّ على ثابت بن قيس بن =

رفع المستشار

وحاميتنا إذ فررنا» ، وكذلك كان رسول الله ﷺ أشجعَ الناس ، ومنه قول سلمة بن الأكوع : (كنا إذا احمرَّ البأسُ اتقينا برسول الله ﷺ)[1] .

وقوله تعالى: ﴿فَأَثَابَكُمْ﴾ معناه: جازاكم على صنيعكم، وسمى الغمَّ ثواباً على معنى أنه القائم في هذه النازلة مقام الثواب ، وهذا كقوله:

. . . . تحيـة بينهـم ضـربٌ وجيـع[2]

وكقول الآخر:

أخـاف زيـاداً أن يكـونَ عطـاؤه أداهمَ سُوداً أو مُحَدْرَجَةً سُمْرا[3]

فجعل القيودَ والسياطَ عطاء ، ومحدرجة: بمعنى مدحرجة.

واختلف الناس في معنى قوله تعالى: ﴿غَمّاً بِغَمٍّ﴾ ـ فقال قوم: المعنى: أثابكم غماً بسبب الغم الذي أدخلتموه على رسول الله ﷺ وسائر المؤمنين ، بفشلكم وتنازعكم وعصيانكم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فالباء على هذا باء السبب.

= شماس في الجاهلية فطلب قيس من النبي ﷺ أن يهب له دمه ، وتمام القصة في غزوة بني قريظة. «سيرة ابن هشام ، والروض» .

(١) رواه الإمام أحمد ، والطبراني ، والنسائي ، والبيهقي ـ عن علي بن أبي طالب. «نسيم الرياض شرح شفا عياض ٢ : ٤٩».

(٢) البيت لعمرو بن معد يكرب من قصيدة له مطلعها:

أمِـنْ ريحـانـةَ الـداعـي السَّميـع يـؤَرقنـي وأصحـابـي هُجـوع

وصدر البيت:

وَخَيْـلٍ قَـد دَلَفْـتُ لهـا بِخَيـلٍ . . . .

وخيلٍ: أي: وأصحاب خيلٍ قد تقدمت لها بمثلها. دلف بمعنى: تقدم. والتحية: الدعاءُ بالحياة فأخبر عنها بالضرب الوجيع تهكُّماً.

(٣) قائل البيت هو الفرزدق ، وروايته كما في الديوان (١ : ٢٢٧. ط. الصاوي): فَلَمَّا خَشيتُ أَنْ يكونَ عَطاؤُه. . . . البيت.

والأَداهم: جمع أدهم ، وهو القيد ، سمي به لدُهمته وسواده: والمُحَدْرَجَة: السياط. وحدْرَجَهُ: قتله وأحكم قتله ، وسوط مُدَحْرجٌ: أي مُغارٌ مَفْتول. والبيت من قصيدة مطلعها:

تـذكَّـرَ هـذا القلْـبُ مـن شـوقِـه ذكْـرا تـذكَّـر شـوْقـاً لـيس نـاسِيَـه عَصْـرَا



وقال قوم: المعنى أثابكم غماً بالغم الذي أوقع على أيديكم بالكفار يوم بدر.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فالباء على هذا باء معادلة، كما قال أبو سفيان: يومٌ بيوم بدر والحرب سجال. وقالت جماعة كثيرة من المتأولين: المعنى أثابكم غماً على غم، أو غماً مع غم، وهذه باء الجر المجرد.

واختلفوا في ترتيب هذين الغمين فقال قتادة ومجاهد: الغمُّ الأول: أن سمعوا: أَلا إن محمداً قد قتل، والثاني: القتل والجراح الواقعة فيهم. وقال الربيع وقتادة أيضاً: بعكس هذا الترتيب، وقال السدي ومجاهد أيضاً وغيرهما: بل الغمُّ الأول هو قتلهم وجراحهم وكلُّ ما جرى في ذلك المأزق، والغم الثاني هو إشراف أبي سفيان على النبي ومن كان معه. وذلك أن رسول الله ﷺ طفق يومئذ يدعو الناس حتى انتهى إلى قوم من أصحابه قد علوا صخرة في صفح الجبل فمشى نحوهم، فأهوى إليه رجل بسهم ليرميه فقال: أنا رسول الله، ففرحوا بذلك، وفرح هو عليه السلام إذ رأى من أصحابه الامتناع، ثم أخذوا يتأسفون على ما فاتهم من الظفر، وعلى من مات من أصحابهم، فبينما هم كذلك إذ أشرف عليهم أبو سفيان من علو في خيلٍ كثيرة، فنسوا ما نزل بهم أولاً، وأهمهم أمر أبي سفيان، فقال رسول الله عليه السلام: (ليس لهم أن يعلونا، اللهم إن تقتلْ هذه العصابة لا تعبد)[1] ثم ندب أصحابه فرموهم بالحجارة، وأغنى عمر بن الخطاب حتى أنزلوهم.

واختلفت الروايات في هذه القصة من هزيمة أُحُد اختلافاً كثيراً، وذلك أَن الأمر هُوِّلَ، فكلُّ أَحدٍ وصف ما رأى وسمع، قال كعب بن مالك: أول من ميَّز رسولَ الله ﷺ أنا، رأيت عينيه تزهران تحت المغفر[2]. ورُوي أن الخيل المستعلية إنما كانت حملة خالد بن الوليد، وأَن أبا سفيان إنما دنا والنبي عليه السلام في عرعرة[3] الجبل. ولأبي سفيان في ذلك الموقف قول كثير، ولعمر معه مراجعة محفوظةٌ، اختصرتها إذ لا تخصُّ الآية.

---

(١) أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق محمد بن الحسين. (الدر المنثور للسيوطي ٢: ٩٧)، (كما أخرجه مسلم في صحيحه في باب الإمداد بالملائكة من كتاب «الجهاد» ٥: ١٥٦).

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة النبوية. (الروض الأنف ٢: ١٣٦).

(٣) عرعرة الجبل: رأسه ومعظمه.



وقوله تعالى: ﴿لِكَيْلاَ تَحْزَنوا على ما فاتَكُم﴾ معناه: من الغنيمة، ﴿وَلاَ ما أَصابَكُمْ﴾ معناه: من القتل والجرح وذل الانهزام وما نيل من نبيكم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

واللام من قوله: ﴿لِكَيْلا﴾ متعلقة بـ ﴿أَثَابكُمْ﴾، المعنى: لتعلموا أن ما وقع بكم إنما هو بجنايتكم، فأنتم آذيتم أنفسكم، وعادة البشر أن جاني الذنب يصبر للعقوبة، وأكثر قلق المعاقب وحزنه إنما هو مع ظنه البراءة بنفسه. وفي قوله تعالى: ﴿وَاللهُ خَبيرٌ بما تَعْمَلُون﴾ توعد.

ثم ذكر الله تعالى أمر النعاس الذي أَمَّن به المؤمنين فغشي أهلَ الإخلاص، وذلك أنه لما ارتحل أبو سفيان من موضع الحرب، قال النبيُّ ﷺ لعلي بحضرة أصحابه المتحيزين في تلك الساعة إليه: (اذهب فانظر إلى القوم، فإن جنبوا الخيل فهم ناهضون إلى مكة، وإن كانوا على خيلهم فهم عامدون إلى المدينة، فاتقوا الله واصبروا)[١] ووطنهم على القتال. فمضى علي ثم رجع فأخبر أنهم جنبوا الخيل وقعدوا على أثقالهم عجالاً، فأمِنَ الموقنون المصدقون رسول الله ﷺ، وألقى الله عليهم النعاس، وبقي المنافقون والذين في قلوبهم مرضٌ لا يصدّقون، بل كان ظنهم أن أبا سفيان يؤمُّ المدينةَ ولا بد، فلم يقع على أحدٍ منهم نوم، وإنما كان همهم في أحوالهم الدنياوية. قال أبو طلحة: لقد نمت في ذلك اليوم حتى سقط سيفي من يدي مراراً[٢]. وقال الزبير بن العوام: لقد رفعت رأسي يومَ أحد من النوم فجعلت أنظرُ إلى أصحاب النبي ﷺ، فما منهم أحدٌ إلا وهو يميل تحت حَجَفته[٣]. وقال ابن مسعود: نعسنا يوم أُحُد والنعاسُ في الحرب أَمَنَةٌ من اللهِ، والنعاسُ في الصلاة من الشيطان.

وقرأ جمهور الناس ﴿أَمَنَة﴾ بفتح الميم، وقرأ ابن محيصن والنخعي [أَمْنَة] بسكون الميم، وهما بمعنى الأمن، وفتح الميم أفصح، وقوله: ﴿نُعاساً﴾ بدل. وقرأ ابن كثير

---

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة. (الروض الأنف ٢: ١٤٠).

(٢) روى البخاري عن أنس أن أبا طلحة قال: «غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أُحد، قال: فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه، ويسقط وآخذه» (٨/ ١٧١). ورواه كذلك الترمذي والنسائي.

(٣) الحجف: ضرب من الترسة، واحدتها حجفة، تصنع من جلود الإبل يطارق بعضها ببعض، وقيل: تصنع من جلود خاصة. «اللسان في مادة حجف».



ونافع وعاصم وأبو عمرو وابن عامر: [يَغْشَى] بالياء حملاً على لفظ النعاس بإسناد الفعل إلى الضمير البدل، وقرأ حمزة والكسائي: [تغشى] بالتاء حملاً على لفظ ﴿أَمَنَةً﴾ بإسناد الفعل إلى ضمير المبدل منه[1]. والواو في قوله تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُم﴾ هي واو الحال، كما تقول: جئت وزيد قائم. قاله سيبويه وغيره، قال الزجاج: وجائز أن يكون خبر قوله: ﴿وَطَائفةٌ﴾ قوله: ﴿يَظُنونَ﴾ ويكون ﴿قدْ أَهَمَّتْهم﴾ صفة للطائفة.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَهَمَّتْهم أنفُسهم﴾ ذهب أكثر المفسرين قتادة والربيع وابن إسحق وغيرهم إلى أن اللفظة من الهمّ الذي هو بمعنى الغمّ والحزن، والمعنى: إن نفوسهم المريضة وظنونهم السيئة قد جلبت إليهم الهمَّ خوفَ القتل وذهاب الأموال، تقول العرب: أهمني الشيء إذا جلب الهمَّ. وذكر بعض المفسرين أن اللفظة من قولك: همَّ بالشيء يَهُمُّ إذا أراد فعله.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والمعنى: أهمتهم أنفسهم المكاشفةَ ونبْذَ الدين، وهذا قول من قال: قد قتل محمد فلنرجع إلى ديننا الأول، ونحو هذا من الأقوال.

قوله عز وجل:

﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾.

---

(١) اعترض بعض النحويين على ذلك فقالوا: لما أَعربَ (نُعاساً) بدلاً من (أمنة) كان القياسُ أَن يتحدث عن البدل لا عن المبدل منه، لكنه تَحَدَّثَ هنا عن المبدل منه، فإذا قلت: (هند حسنها فَاتن) كان الخبر عن حسنها ـ وأَجاز بعضهم أن يخبر عن المبدل منه على ما خرج ابن عطية إعراب (نعاساً) و(تغشى) بقراءة التاءِ، واستدلوا على ذلك بقول الشاعر:

إن السيـــوفَ غـــدوَّهـــا ورواحَهـــا تـركـتْ هَـوازنَ مثـلَ قـرْنِ الأعضـب

إذ قال: (تركت) ولم يقل: (تركا). وردّ المعترضون بأَن (غدوَّها ورواحَها) انتصبا على الظرف لا على البدل. البحر المحيط ٣/ ٨٦، ٨٧.



قوله تعالى: ﴿غيْرَ الحَقِّ﴾ معناه: يظنون أَن الإِسلام ليس بحق وأَن أمر محمد عليه السلام يضمحل ويذهب.

وقوله: ﴿ظن الجاهلية﴾؛ ذهب جمهور الناس إلى أن المراد مدة الجاهلية القديمة قبل الإِسلام، وهذا كما قال: ﴿حميةَ الجاهِليَّةِ﴾، و﴿تبرُّجَ الجاهِليَّةِ﴾[1]، وكما تقول: شعر الجاهلية، وكما قال ابن عباس: سمعت أبي في الجاهلية يقول: اسقنا كأساً دهاقا. وذهب بعض المفسرين إلى أنه أراد في هذه الآية: ظن الفرقة الجاهلية، والإِشارة إلى أبي سفيان ومن معه، والأمر محتمل، وقد نحا هذا المنحى قتادة والطبري[2].

وقوله تعالى: ﴿يقُولونَ هلْ لنا مِنَ الأَمْرِ مِنْ شيءٍ﴾ حكاية كلام قالوه. قال قتادة وابن جريج: قيل لعبد الله بن أبي بن سلول: قتل بنو الخزرج، فقال: وهل لنا من الأمر من شيء؟ يريد أن الرأي ليس لنا، ولو كان لنا منه شيء لسمع من رأينا فلم يخرج فلم يُقْتَلْ أحدٌ منا، وهذا منهم قول بأَجَلَين، وكأن كلامهم يحتمل الكفر والنفاق، على معنى: ليس لنا من أمر الله شيء، ولا نحن على حقٍّ في اتباع محمد، ذكره المهدوي وابن فورك، لكن يُضْعِفُ ذلك أن الردَّ عليهم إنما جاء على أن كلامهم في معنى سوء الرأي في الخروج، وأنه لو لم يخرج لم يقتل أحد[3].

وقوله تعالى: ﴿قلْ إنَّ الأَمْرَ كلَّهُ للهِ﴾ اعتراض أَثناء الكلام فصيح.

وقرأ جمهور القراء: ﴿كلَّه﴾، بالنصب على تأكيد الأمر، لأن (كلَّه) بمعنى أجمع، وقرأ أبو عمرو بن العلاء: [كلُّه لله] برفع (كل) على الابتداء والخبر، ورجَّح

---

(١) ﴿حميَّة الجاهلية﴾ من الآية (٢٦) من سورة الفتح و﴿تبرُّجَ الجاهلية﴾ من الآية (٣٣) من سورة الأحزاب.

(٢) قال الزمخشري: «وظن الجاهلية كقولك: حاتم الجود، ورجل صدق، تريد الظن المختص بالملَّة الجاهلية، ويجوز أن يراد: ظن أَهل الجاهلية: أَي لا يظن مثل ذلك الظن إِلا أَهل الشرك الجاهلون بالله».

(٣) وعلى الرأْيين يكون الاستفهام في الآية معناه النفي، وقال بعضهم: الصواب أنه حقيقي و(مِنْ) في كلامهم (من شيءٍ) زائدة للتأكيد.



الناس قراءةَ الجمهور لأن التأكيد أملك بلفظة (كل)[١].

وقوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ في أَنْفُسهم ما لايُبْدُونَ لك﴾ يحتمل أن يكون إخباراً عن تسترهم بمثل هذه الأقوال التي ليست بمحضِ كفرٍ، بل هي جهالة، ويحتمل أن يكون إخباراً عما يخفونه من الكفر الذي لا يقدرون أن يظهروا منه أكثرَ من هذه النزعات، وأخبر تعالى عنهم على الجملة دون تعيين، وهذه كانت سنته في المنافقين، لا إله إلا هو.

وقوله تعالى: ﴿يقولُونَ لَوْ كان لَنا مِنَ الأَمْر شيءٌ ما قُتِلْنا ها هُنا﴾ هي مقالة سمعت من مُعَتِّبِ بن قشير[٢] المغموص عليه بالنفاق. وقال الزبير بن العوام فيما أسند الطبري عنه: والله لكأني أسمع قولَ معتب بن قشير أخي بني عمرو بن عوف، والنعاسُ يغشاني، ما أسمعه إلا كالحلم حين قال: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وكلامُ معتب يحتملُ من المعنى ما احتمل كلام عبد الله بن أبي، ومعتب هذا ممن شهد بدراً، ذكر ذلك ابن إسحق وغيره، وقال ابن عبد البر[٣]: إنه شهد العقبة، وذلك وهم، والصحيح أنه لم يشهد عقبة.

وقوله تعالى: ﴿قلْ لو كُنْتُمْ في بيوتِكُمْ﴾.... الآية، ردُّ على الأقوال، وإعلامٌ بأن كلَّ امرئ إنما هو واحد، فمن لم يقتل فهو يموت لذلك الأجل على الوجه الذي قدر الله تعالى، وإذا قُتِلَ فذلك هو الذي كان في سابق الأزل[٤].

وقرأ جمهور الناس: ﴿في بُيوتكم﴾ بضم الباء، وقرأ بعض القراء ـ وهي بعض

---

(١) والتأكيد بكلمة (كل) وبلفظ (إنَّ) إنما هو لمقابلة التأكيد في كلامهم بزيادة (مِنْ).

(٢) هو معتب بن قُشير ـ مصغرا ـ بن بليل، وقيل: مليل الأنصاري الأوسي، ذكروه فيمن شهد العقبة وبدراً وأُحداً، وقيل: إنه كان منافقاً ثم تاب. وهو القائل يوم أُحد: «لو كان لنا من الأمر شيءٌ ما قتلنا ها هنا». «الإصابة»و«الاستيعاب».

(٣) الاستيعاب: ١٤٢٩ (ط. مصر).

(٤) هذا النوع يسمى عند علماء البيان الاحتجاج الفطري، وهو أن يذكر المتكلم معنى ثم يستدل عليه بضروب من المعقول، كقوله تعالى: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسَدَتا﴾، ﴿قلْ يُحْيِيها الذي أنشأَها أَول مرَّةٍ﴾، ومنه قول الشاعر:

جـرى القضـاءُ بمـا فيـه فـإن تلُـم ... فـلاَ مَـلامَ علـى مـا خُـطَّ بـالقلَـم



طرق السبعة: [في بِيوتكم] بكسر الباء، وقرأ جمهور الناس: ﴿لَبَرَزَ﴾ بفتح الراء والباء على معنى: صاروا في البراز من الأرض، وقرأ أبو حيوة: [بُرِّز] بضم الباء وكسر الراء وشدها، وقرأ جمهور الناس: ﴿عَلَيْهِم القَتْلُ﴾ أي: كتب عليهم في قضاء الله وتقديره. وقرأ الحسن والزهري: [عليهِمُ القِتالُ]. وتحتمل هذه القراءة معنى الاستغناء عن المنافقين، أي: لو تخلفتم أنتم لبرز المؤمنون الموقنون المطيعون في القتال المكتوب عليهم.

وقوله تعالى: ﴿وليَبْتَليَ اللهُ ما في صدوركُم ولِيُمَحّص ما في قُلوبِكم﴾... الآية: اللام في قوله تعالى: ﴿ولِيَبْتلي﴾ متعلقة بفعل متأخر تقديره: وليبتلي وليمحص فعل هذه الأمور الواقعة، والابتلاء هنا هو الاختبار، والتمحيص: تخليص الشيء من غيره، والمعنى: ليختبره فيعلمه علماً مساوقاً لوجوده وقد كان متقرراً قبل وجود الابتلاء أزلاً، و﴿ذات الصُّدور﴾: ما تنطوي عليه من المعتقدات، هذا هو المراد في هذه الآية.

قوله عز وجل:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ ﴾.

اختلف المتأولون في من المراد بقوله تعالى: ﴿إنَّ الذين تَوَلَّوْا منكمْ يومَ التقى الجمعانِ﴾[1]؟ فقال الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه: المراد بها جميع من تولى ذلك اليوم عن العدو.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

يريد على جميع أنحاء التولي الذي لم يكن تحرفاً لقتال.

وأسند الطبري رحمه الله قال: خطب عمر رضي الله عنه يوم الجمعة فقرأ ﴿آلَ

---

(١) الجمعان: تثنية الجمع ـ وهي: اسم جمع. وقد نص النحويون على أن اسم الجمع لا يثنى. لكنه هنا أراد جمع المؤمنين وجمع المشركين فلذلك صحت تثنيته، ونظير ذلك قوله:

وكلُّ رفيقَيْ كلِّ رحْلٍ وإنْ هُما ... تعاطى القنا قوماهما أخوان

فقد ثنّى (قوماً) لأنه أراد معنى القبيلة.



عِمران﴾، وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها، فلما انتهى إلى قوله: ﴿إِنَّ الَّذين تولَّوا منكُم يومَ الْتَقَى الْجمْعَان﴾ قال: لما كان يوم أُحُد هُزمنا ففررتُ حتى صعدتُ الجبل، فلقد رأيتني أنزو كأني أروى[١]، والناس يقولون: قُتِلَ محمد، فقلت: لا أجدُ أَحداً يقول: قتل محمد إلا قتلته، حتى اجتمعنا على الجبل، فنزلت هذه الآية كلها. قال قتادة: هذه الآية في كلٍّ من فر بتخويف الشيطان وَخَدْعِهِ، وعفا الله عنهم هذه الزلة. قال ابن فورك: لم يبقَ مع النبي يومئذ إلا ثلاثة عشر رجلاً، أبو بكر، وعلي، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وسائرهم من الأنصار، أبو طلحة وغيره. وقال السدي وغيره: إنه لما انصرف المسلمون عن حملة المشركين عليهم صعد قوم الجبل، وفر آخرون حتى أتوا المدينة، فذكر الله في هذه الآية الذين فروا إلى المدينة خاصةً.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

جعل الفرارَ إلى الجبل تحيزاً إلى فئة.

وقال عكرمة: نزلت هذه الآية فيمن فر من المؤمنين فراراً كثيراً، منهم رافع بن المعلى[٢]، وأبو حذيفة بن عتبة[٣]. ورجل آخر، قال ابن إسحق: فرَّ عثمان بن عفان وعقبة بن عثمان وأخوه سعد، ورجلان من الأنصار زُرَقيان، حتى بلغوا الجَلْعَبَ ـ جبل بناحية المدينة مما يلي الأعوص ـ فقاموا به ثلاثة أيام، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ، فقال لهم: (لقد ذهبتم فيها عريضة[٤]). قال ابن زيد: فلا أدري هل عفا عن هذه الطائفة خاصة أم عن المؤمنين جميعاً؟

---

(١) أَنزو: أثب وأقفز والأروى: اسم للجمع ـ تيوس الجبل.

(٢) هو رافع بن المعلى الأنصاري الزرقي، له ذكر في ترجمة درة بنت أبي لهب، روي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الذين تولَّوا منْكُمَ يومَ التَقى الَجَمْعان﴾ أَنَّ الآية نزلت في عثمان بن رافع بن المعلى. «الإصابة: ١ : ٤٩٨». والذي يحتمل أن تكون نزلت هذه الآية في عثمان ورافع بن المعلى لأنهما معاً فرَّا يوم أُحد.

(٣) هو أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي العبشمي، كان من السابقين إلى الإسلام، وهاجر الهجرتين، وصلى إلى القبلتين، استشهد يوم اليمامة وهو ابن ست وخمسين سنة. «الإصابة ٤ : ٤٢.

(٤) تقدم تخريجه عند قوله تعالى: ﴿سارعوا إلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وجنَّةٍ عَرْضُها السمواتُ والأَرْضُ﴾ (آل عمران).

رفع المسابهم

واستزلَّ معناه: طلب منهم أن يزلوا، لأن ذلك هو مقتضى وسوسته وتخويفه. وقوله تعالى: ﴿بِبَعْضِ ما كَسَبُوا﴾ ظاهره عند جمهور المفسرين أنه كانت لهم ذنوب عاقبهم الله عليها بتمكينِ الشيطان من استزلالهم، وبخلق ما اكتسبوه أيضاً هم من الفرار، وذهب الزجاج وغيره إلى أن المعنى: إن الشيطان ذكَّرهم بذنوب لهم متقدمة، فكرهوا الموت قبل التوبة منها والإقلاعِ عنها، قال المهدوي: بما اكتسبوا من حبِّ الغنيمة والحرص على الحياة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويحتمل لفظ الآية أن تكون الإشارة في قوله: ﴿بِبعضِ مَا كَسَبوا﴾ إلى هذه العبرة، أي: كان للشيطان في هذا الفعل الذي اكتسبوه استزلال لهم، فهو شريكٌ في بعضه.

ثم أخبر تعالى بعفوه عنهم، فتأوله جمهور العلماء على حطِّ التبعةِ في الدنيا والآخرة، وكذلك تأوله عثمان بن عفان في حديثه مع عبيد الله بن عدي بن الخيار[1]، وكذلك تأوله ابن عمر في حديثه مع الرجل العراقي[2]، وقال ابن جريج: معنى الآية: عفا الله عنهم إذ لم يعاقبهم، والفرار من الزحف كبيرة من الكبائر بإجماع فيما علمت، وعدها رسول الله ﷺ: في الموبقات مع الشرك وقتل النفس وغيرها[3].

---

(١) راجعنا حديث عثمان مع عدي بن الخيار فلم نجد فيه التأول، وورد هذا التأول في رواية شقيق عن عبد الرحمن بن عوف. (مجمع الزوائد ٩: ٨٣) وقد روى الإمام أحمد، وأبو يعلى، والطبري، والبزار بإسناد حسن عن عاصم عن شقيق قال: لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة، فقال له الوليد: مالي أراك جفوتَ أمير المؤمنين عثمان؟ فقال له عبد الرحمن: أَبلغْه أني لم أفر يوم عيْنَين [جبل من جبال أُحد] قال عاصم: يقول: يوم أُحد ـ ولم أتخلف عن بدر، ولم أترك سنَّة عمر، قال: فانطلق فخبر بذلك عثمان، قال: فقال: أما قوله: إني لم أفر يوم عيْنَين، فكيف يعيرني بذلك وقد عفا الله عنه فقال: ﴿إن الَّذين تَوَلَّوْا منكمْ يومَ التَقَى الجمْعان إنما استَزَلَّهم الشيطانُ ببعض ما كسبوا، ولقد عفا الله عنهم، إن الله غفورٌ رحيم﴾، وأما قوله: إني تخلفت يوم بدر فإني كنت أُمرض رقية بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت، وقد ضرب لي رسول الله ﷺ بسهم، ومن ضرب له رسول الله بسهم فقد شهد، وأما قوله: إني تركت سُنَّة عمر فإني لا أُطيقها ولا هو، فأته فحدثه بذلك. وهذا هو التأول الذي تأوله عثمان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، والترمذي عن عثمان بن موهب، كلٌّ في «باب المناقب». وفي البخاري، والترمذي أن الرجل السائل من أهل مصر.

(٣) أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي عن أبي هريرة، وهو صحيح. «الجامع الصغير ١: ٢٦». كما أخرجه الطبراني عن أبي سعيد. وهو صحيح (الجامع الصغير ٢: ٢٥٤).



قوله عز وجل:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾﴾.

نهى الله تعالى المؤمنين عن الكون مثل الكفار والمنافقين في هذا المعتقد الفاسد، الذي هو أن من سافر في تجارة ونحوها ومن قاتل فَقُتِلَ لو قعد في بيته لعاش ولم يمت في ذلك الوقت الذي عَرَّضَ فيه نفسه للسفر أو للقتال، وهذا هو معتقدُ المعتزلةِ في القول بالأَجَلين، وهو نحو منه.

وقوله تعالى: ﴿لإخوانِهم﴾ هي أخوة نسب، لأن قتلى أُحُدٍ كانوا من الأنصار، أكثره من الخزرج، ولم يكن فيهم من المهاجرين إلا أربعة، وصرح بهذه المقالة ـ فيما ذكر السدي ومجاهد وغيرهما ـ عبد الله بن أبَيّ المنافق وأصحابه، وقيل: بل قالها جميع المنافقين، ودخلت ﴿إذا﴾ في هذه الآية وهي حرف استقبال من حيث ﴿الذين﴾ اسم فيه إبهام يعم من قال في الماضي ومن يقول في المستقبل، ومن حيث هذه النازلة تتصور في مستقبل الزمان، ويطّرِدُ النهيُ للمؤمنين فيها، فوضعت ﴿إذا﴾ لتدلَّ على اطراد الأمر في مستقبل الزمان، وهذه فائدة وضع المستقبل موضع الماضي، كما قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾[1] إلى نحوها من الآيات، وكما قالت:

وفينا نبي يعلم ما في غدِ[2]

كما أن فائدة وضعهم الماضي موضع المستقبل للدلالة على ثبوت الأمر، لأن صيغة الماضي متحققة الوقوع، فمن ذلك قول الشاعر:

وإِنـي لآتيكـم تَشَكُّـرَ مـا مضـى ... من الأمرِ واستيجابَ ما كان في غدِ[3]

---

(١) من الآية (٢٥) من سورة يونس.

(٢) القائلة جارية من جُوَيرياتٍ كنَّ عند الرُّبَيِّع بنت معوِّذ يغنين ويضربن بالدف، فقالت إحداهن: (وفينا نبي يعلمُ ما في غد)، فقال النبي ﷺ: (لا تقولي هكذا، وقولي ما كنت تقولين)، وهو طرف من حديث أخرجه البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه «القسطلاني على البخاري ٦: ٢٦٦».

(٣) البيت في اللسان في مادة (شكر) أنشده أبو علي. قال: لتشكر ما مضى، يريد ما يكون في غدٍ فوضع الماضي موضع الآتي. ورواية اللسان: في الغد. وأنشده الفراءُ في معاني القرآن. ورواية البيت في=

ومنه قول الربيع:

أصحبتُ لا أحملُ السلاحَ ولا   أملكُ رأسَ البعيرِ إنْ نفرا

والضرب في الأرض: الإبعاد في السير، ومنه: ضرب الدهرَ ضرباته. إذا بعدت المدة. وضربُ الأرض: هو الذهاب فيها لحاجة الإنسان خاصة بسقوط (في)، وقال السدي وغيره في هذه الآية: الضرب في الأرض: السيرُ في التجارة؛ وقال ابن إسحق وغيره: بل هو السير في جميع طاعات الله ورسوله، والضرب في الأرض يعمُّ القولين. و﴿غُزًّى﴾: جمع غاز، وزنه ـ فُعَّل ـ بضم الفاء وشد العين المفتوحة ـ كشاهد وشُهَّد وقائل وقُوَّل، وينشد بيت رؤبة.

فـالآن قـد نَهْنَهَنـي تَنَهْنُهـي   وأَوَّلُ حلـمٍ ليـس بـالمسفَّـهِ

وقُوَّلٌ إلاّ دهِ فلا دَهِ[1]

يريد إن لم تتبِ الآن فلا تتوبُ أبداً، وهو مثل معناه: إن لم يكن كذا فلا يكون كذا، وقد روي: وقولهم إلا دَهِ فلا دَهِ، قال سيبويه وغيره: لا يدخل ﴿غُزًّى﴾ الجر ولا الرفع. وقرأته عامة القراء بتشديد الزاي، وقرأ الحسن بن أبي الحسن والزهري: [غُزَى] مخففة الزاي، ووجهه إما أن يريد غزاةً، فحذف الهاءَ إخلاداً إلى لغة من يقول: ﴿غزًّى﴾ بالتشديد، وهذا الحرف كثير في كلامهم، ومنه قول الشاعر يمدح الكسائي[2]:

أبى الذمَّ أخلاقُ الكسائيِّ وانتمى   به المجدَ أخلاقُ الأبوِّ السوابق

يريد الأبوة جمع أب، كما أن العمومة جمع عم، والبنوة جمع ابن، وقد قالوا: ابن وبنو. وتحتمل قراءتهما أن تكون تخفيفاً للزاي من(غزًّى)، ونظيره قراءة علي بن أبي طالب رضي الله عنه: [وكذبوا بآياتنا كِذَابا][3] في قول من قال: إنه تخفيف، وقد

= تفسير ابن جرير واللسان: (استجاب).

(١) النهنهة: الكفُّ، ونهنهه عن الشيء: زَجَره. السَّفَه: خفَّة الحلم. وقولُه: إلاَّدَه فلادَهِ معناه: إنْ لم يكن هذا الأمر الآن فلا يكون بعد الآن، ولا يُدرى ما أَصْلُه. قال الجوهري: إنِّي لأظنها فارسية: يقول: إن لم تضربه الآن فلا تضربه أبداً. والقُوَّل: جمع قائل ـ مثل راكع ورُكَّع. اللسان في مادة (دَهْدَه).

(٢) البيت للقَنَّانيِّ كما في «اللسان» في مادة: (أَبَى). والقنَّانِيُّون عدة بَين كتَّاب وغيرهم. قال ابن سيدَه: الأَب: الوالد، والجمع أبون، وآباءُ، وأُبُوٌّ، وأُبُوَّة ـ عن اللحياني.

(٣) الآية (٢٨) من سورة النبأ.



قيل: إنه مصدر جرى على غير المصدر، وقرأ الحسن: [وما قتّلوا] مشددة التاء.

وقوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ اللهُ ذلك حَسْرَةً﴾ قال مجاهد: معناه: يحزنهم قوله ولا ينفعهم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فالإشارة بـ ﴿ذلِكَ﴾ إلى هذا المعتقد الذي لهم، جعل الله ذلك حسرة، لأن الذي يتيقن أن كلَّ موتٍ وقتلٍ فبأجل سابق، يجد برد اليأس والتسليم لله تعالى على قلبه، والذي يعتقد أن حميمه لو قعد في بيته لم يمت يتحسر ويتلهف. وعلى هذا التأويل مشى المتأولون، وهو أظهر ما في الآية.

وقال قوم: الإشارة بـ ﴿ذلِكَ﴾ إلى انتهاء المؤمنين ومخالفتهم الكافرين في هذا المعتقد، فيكون خلافهم لهم حسرة في قلوبهم. وقال قوم: الإشارة بـ ﴿ذَلِكَ﴾ إلى نفس نهي الله تعالى عن الكون مثل الكافرين في هذا المعتقد، لأنهم إذا رأوا أن الله تعالى قد وسمهم بمعتقد وأمر بخلافهم كان ذلك حسرةً في قلوبهم. ويحتمل عندي أن تكون الإشارة إلى النهي والانتهاء معاً، فتأمله. والحسرة: التلهف على الشيء والغم به.

ثم أخبر تعالى خبراً جزماً أنه الذي يحيي ويميت بقضاء حتمٍ، لا كما يعتقد هؤلاء. وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي: [واللهُ بما يَعْملون] بالياء، فهذا وعيد للمنافقين، وقرأ الباقون: ﴿تعْمَلون﴾ بالتاء على مخاطبة المؤمنين، فهذا توكيدٌ للنهي في قوله: ﴿لا تَكُونوا﴾، ووعيدٌ لمن خالفه، ووعد لمن امتثله.

قوله عز وجل:

﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾.

اللام في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن﴾ هي المؤذنة بمجيء القسم، واللام في قوله: ﴿لَمغفرة﴾ هي المتلقية للقسم، والتقدير: واللهِ لمَغفرة.

وترتب الموت قبل القتل في قوله: ﴿ما ماتُوا وما قُتِلوا﴾ مراعاة لرتبة الضرب في

رفع المسامهر

الأرض والغزو ، فقدم الموت الذي هو بإزاء المتقدم الذكر ، وهو الضرب ، وقدَّم القتل في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُم﴾ لأنه ابتداء إخبار ، فقدم الأشرفَ الأهمَّ ، والمعنى: أو متم في سبيل الله ، فوقع أجركم على الله ، ثم قدم الموت في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن مُتُّم أَوْ قُتِلْتُم﴾ لأنها آية وعظ بالآخرة والحشر ، وآية تزهيدٍ في الدنيا والحياة. والموت المذكور فيها هو موتٌ على الإطلاق في السبيل وفي المنزل وكيف كان ، فقُدِّم لعمومه وأنه الأغلب في الناس من القتل.

وقرأ نافع وحمزة والكسائي: [مِتُّم] بكسر الميم و[مِتْنا] و[مِتَّ] بالكسر في جميع القرآن ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر: بضم الميم في جميع القرآن ، وروى أبو بكر عن عاصم ضم الميم في جميع القرآن ، وروى عنه حفص ضم الميم في هذين الموضعين: ﴿أو مُتّم﴾ ﴿ ولئن مُتّم﴾ فقط، وكسر الميم حيث ما وقعت في جميع القرآن. قال أبو علي: ضمُّ الميم هو الأشهر والأقيس ، مُتَّ تموت مثل: قُلتَ تَقول وطُفْتَ تطوف ، والكسرُ شاذٌّ في القياس وإن كان قد استعمل كثيراً ، وليس كما شذّ قياساً واستعمالاً كشذوذ اليَجَدَّع[1] ونحوه ، ونظير مِتّ تموت بكسر الميم: فضِل بكسر الضاد يفضل في الصحيح وأنشدوا[2]:

ذكرت ابنَ عباسٍ بباب ابن عامر ... وما مرَّ من عمري ذكرت وما فضِلْ

وقوله تعالى: ﴿لَمَغْفِرةٌ﴾ رفع بالابتداء ﴿وَرَحْمةٌ﴾ عطف على المغفرة و﴿خيْرٌ﴾ خبر الابتداء، والمعنى: المغفرة والرحمة اللاحقة عن القتل أو الموت في سبيل الله خير ، فجاء لفظ المغفرة غيرَ مُعَرّفٍ إشارة بليغة إلى أن أيسر جزء منها خير من الدنيا ، وأنه كافٍ في فوز العبد المؤمن ، وتحتمل الآية أن يكون قوله: ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ إشارة إلى القتل أَو الموت في سبيل الله ، سمى ذلك مغفرةً ورحمةً إذ هما مقترنان به ، ويجيء التقدير: لذلك مغفرة ورحمة ، وترتفع المغفرة على خبر الابتداء المقدر ، وقوله: ﴿خيْرٌ﴾ صفة لخبر الابتداء.

---

(١) هذه الكلمة قافية بيت قائله ذو الخرق الطهوي ، ذكره صاحب «اللسان» في مادة: (جَدَع). وفي (خزانة الأدب ٢ : ٤٨٨) ونصب البيت هو:

يقــول الخنــى وأبغــض العجــم نــاطقــاً ... إلــى ربنــا صــوتُ الحمــار الْيَجَــدَّع

(٢) قائله: أبو الأسود الدؤلي كما في (الأغاني ١٣ : ٣٢٢).



وقرأ جمهور الناس: (تَجمعون) بالتاء على المخاطبة وهي أشكل بالكلام ، وقرأ قوم منهم عاصم فيما روى عنه حفص: ﴿يجمعون﴾ بالياء ، والمعنى: مما يجمعه المنافقون وغيرهم.

ثم ذكر تعالى الحشر إليه ، وأنه غايةٌ لكلِّ أَحَدٍ قُتل أو مات. وفي الآية تحقيرٌ لأمرِ الدنيا وحضٌّ على طَلَبِ الشهادةِ ، أي: إذا كان الحشر في كلا الأمرين فالمضيُّ إليه في حال الشهادة الأولى.

وقوله تعالى: ﴿فَبِما رحْمةٍ مَنَ اللهِ﴾ معناه: فبرحمة من الله و﴿ما﴾ قد جرد عنها معنى النفي ، ودخلت للتأكيد ، وليست بزائدة على الإطلاق لا معنى لها ، وأطلق عليها سيبويه اسم الزيادة من حيث زال عملها ، وهذه بمنزلة قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾[١] قال الزجاج: الباء بإجماع من النحويين صلةٌ وفيها معنى التأكيد[٢]. ومعنى هذه الآية: التقريع لجميع من أخل يوم أُحُد بمركزه ، أي: كانوا يستحقون الملام منك ، وألَّاَ تلين لهم ، ولكن رحمَ الله جميعكم ، أنت يا محمد بأن جعلك الله على خلق عظيم ، وبعثك لتتممَ محاسنَ الأخلاق ، وهُمْ بأنْ لَيَّنَكَ الله لهم. وَجُعِلْتَ بهذه الصفات لما علم تعالى في ذلك من صلاحهم ، وأنك لو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك وتفرقوا عنك.

والفظُّ: الجافي في منطقه ومقاطعه ، وفي صفة النبي عليه السلام في الكتب المنزلة: ليس بفظ ولا غليظٍ ولا صخّابٍ في الأسواق[٣] ، وقال الجواري لعمر بن الخطاب: أنت أفظ وأغلظ من رسول الله[٤]. . . . الحديث ، وفظاظة عمر بن الخطاب

---

(١) تكررت في الآيتين: (٥٥) من سورة (النساء) و(١٣) من سورة (المائدة).

(٢) للعلماءِ في (ما) هذه كثير من الآراء ، قيل: إنها نكرة تامة و(رحمة) بدل منها ـ وقيل: إنها استفهامية للتعجب ، وقيل: إنها نافية ـ وكل قول من هذه الأقوال مردد وموضع مناقشة وبخاصة كونها استفهامية ، وأصح الأقوال قول الزجاج وهي أنها للتأكيد. قال النابغة:

المـــــــرءُ يهـــــوى أن يَعيــ ـــشَ وطــول عيــش مــا يضــره

(٣) أخرجه ابن جرير في التفسير ، والترمذي في الشمائل في باب ما جاءَ في خُلُق رسول الله ﷺ: (بضم الخاء واللام). وأخرجه البيهقي ، وأبو نعيم عن أم الدرداءِ أو امرأةِ أبي الدرداءِ. (القسطلاني في المواهب بشرح الزرقاني ٦: ١٩٣).

(٤) أخرجه البخاري في فضل عمر ، وفي صفة إبليس ، ومسلم في الفضائل ، والنسائي في المناقب ، =

رفع المسهم

رضي الله عنه إنما كانت مستعملة منه آلةً لعضد الحقِّ والشدة في الدين ، والفظاظة الجفوةُ في المعاشرة قولاً وفعلاً ، ومنه قول الشاعر[(١)]:

أخشى فظاظة عمّ أو جفاء أخٍ   وكنتُ أخشى عليها من أذى الكلم

وغلظ القلب: عبارة عن تجهم الوجه وقلة الانفعال في الرغائب وقلة الإشفاق والرحمة، ومن ذلك قول الشاعر[(٢)]:

يُبَكى علينا ولا نبكي على أحدٍ   لَنحنُ أغلظُ أكباداً من الإبل

والانفضاض: افتراق الجموع ، ومنه فض الخاتم.

قوله عز وجل:

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِن يَنصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّن بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾﴾.

أمر الله تعالى رسوله بهذه الأوامر التي هي بتدريج بليغ ، وذلك أنه أمره بأن يعفو عليه السلام عنهم ما له في خاصته عليهم من تبعة وحق ، فإذا صاروا في هذه الدرجة أمره أن يستغفر لهم فيما لله عليهم من تبعة ، فإذا صاروا في هذه الدرجة كانوا أهلاً للاستشارة في الأمور.

والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب ، هذا ما لا خلاف فيه ، وقد مدح الله المؤمنين بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[(٣)] وقال النبي ﷺ: (ما خاب من استخار ولا ندم من استشار)[(٤)] وقال عليه

= وفي اليوم والليلة. (القسطلاني ٥: ٣٠٢). والجواري: جمع جارية.

(١) نسبه أبو تمام في الحماسة (شرح المرزوقي: ٢٨٢ ـ ٢٨٤) إلى إسحق بن خلف وهو من أبيات يشكو فيها الفقر ويحاذر على بنته أميمة من ذل اليتم والفقر ويتمنى لشدة محبته لها موتها.

(٢) قائل البيت: المخبل السعدي ، وهو شاعر مخضرم ، قيل: اسمه ربيعة بن مالك ، وقيل: كعب بن ربيعة ، وقيل الربيع بن ربيعة. «الشعر والشعراءُ» و«الأغاني». والإصابة».

(٣) من الآية (٣٨) من سورة الشورى.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط ، عن أنس (الجامع الصغير ٢: ٤٢٥).



السلام (المستشار مؤتمن)[١]. وصفة المستشار في الأحكام أن يكون عالماً ديِّنا، وقل ما يكون ذلك إلا في عاقل، فقد قال الحسن بن أبي الحسن: «ما كمل دينُ امرىء لم يكمل عقله». وصفة المستشار في أمور الدنيا أن يكون عاقلاً مجرباً وادّاً في المستشير. والشورى بركة، وقد جعل عمر بن الخطاب الخلافة ـ وهي أعظم النوازل ـ شورى، وقال الحسن: والله ما تشاروا قوم بينهم إلا هداهم الله لأفضل ما بحضرتهم، وكان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه، وقد قال في غزوة بدر: (أشيروا علي أيها الناس)[٢]، في اليوم الذي تكلَّم فيه المقداد[٣] ثم سعد بن عبادة[٤]. ومشاورته عليه السلام إنما هي في أمور الحروب والبعوث ونحوه من أشخاص النوازل، وأما في حلال أو حرام أو حدّ فتلك قوانين شرع ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾[٥]، وكأن الآية نزلت مؤنسة للمؤمنين، إذ كان تغلبهم على الرأي في قصة أُحُد يقتضي أن يعاقبوا بألاَّ يشاوروا في المستأنف.

وقرأ ابن عباس: [وشَاوِرْهُم في بعْضِ الأمْر]، وقراءة الجمهور إنما هي باسم الجنس الذي للبعضِ وللكل، ولا محالة أن اللفظَ خاصٌّ بما ليس من تحليل وتحريم، والشورى مبنية على اختلاف الآراء، والمستشير ينظر في ذلك الخلاف ويتحيز، فإذا أرشده الله تعالى إلى ما شاء منه عزم عليه وأنفذه متوكلاً على الله، إذ هي غاية الاجتهاد المطلوب منه، وبهذا أمر تعالى نبيه في هذه الآية[٦].

---

(١) أخرجه الأربعة عن أبي هريرة، والترمذي عن أم سَلَمة، وابن ماجه ـ عن ابن مسعود ـ (الجامع الصغير ١ : ٥٧٥).

(٢) ذكره ابن هشام في سيرته (٢ : ٤٤٧) كما نقله عنه القسطلاني في «المواهب اللدنية» بهذا اللفظ (١ : ٤١٢).

(٣) هو المقداد بن عمرو الكندي البهراني، وقيل: الحضرمي، تبنَّاه الأسود صغيراً فنسب إليه، وهو ممَّن شهد بدراً فارساً مع بقية المشاهد بعدها، وهاجر الهجرتين، وهو أحد السبعة الذين هم أول من أظهر الإسلام، واشتهرت كلمته التي سرّ بها النبي ﷺ في غزوة بدر، توفي بمصر، ودفن بالمدينة، صلى عليه عثمان بن عفان. «الإصابة» و«الاستيعاب».

(٤) هو سعد بن عبادة الأنصاري، سيد الخزرج المكنى أبا ثابت وأبا قيس، ويقال له: الكامل، شهد العقبة، وهو أحد النقباءِ، وصاحب راية ورياسة الأنصار، كما عرف هو وأهْله بالجود والكرم، واختلفَ في شهوده بدراً، وتوفي بحوران في الشام سنة: ١٥ وقيل: ١٦ «الإصابة» و«الاستيعاب».

(٥) من الآية (٣٨) من سورة الأنعام.

(٦) والشورى تعطى معنى استخراج رأي المستشار، ولهذا يقال: إنها مأخوذة من قولهم: (شرْتُ العَسَل). وأنشدوا قول خالد بن زهير: =



وقرأ جابر بن زيد وأبو نُهَيك وجعفر بن محمد وعكرمة: [عزمتُ] بضم التاء، سمى الله تعالى إرشاده وتسديده عزماً منه، وهذا في المعنى نحو قوله تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾(١)، ونحو قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾(٢)، فجعل تعالى هزمه المشركين بحنين وتشويهَ وجوههم رمياً، إذ كان ذلك متصلاً برمي محمد ﷺ بالحصباء. وقد قالت أم سلمة: ثم عزم الله لي.

والتوكل على الله تعالى من فروض الإيمان وفصوله، ولكنه مقترن بالجد في الطاعة والتشمير والحزامة بغاية الجهد، وليس الإلقاء باليد وما أشبهه بتوكل، وإنما هو كما قال عليه السلام: (قيدها وتوكل)(٣).

ثم ثبت تعالى المؤمنين قوله: ﴿إنْ يَنْصرْكُمُ الله فلا غالبَ لكم﴾ أي: فالزموا الأمور التي أمركم بها ووعدكم النصر معها.

والخذلُ: هو الترك في مواطن الاحتياج إلى التارك، وأصله من خذل الظباء، وبهذا قيل لها: خاذل إذا تركتها أمها، وهذا على النسب أي: ذات خذل لأن المتروكة هي الخاذل بمعنى مخذولة.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ذا الذي يَنْصُركُم﴾ تقدير جوابه: لا من، والضمير في ﴿بَعْدِه﴾ يحتمل العودة على المكتوبة، ويحتلم العودة على الخذل الذي تضمنه قوله: ﴿وإنْ يَخْذُلْكُم﴾.

= وقاسمتها بالله حقًّا لأنتُمُ ... أَلَذُّ من السَّلْوى إذا ما نشورها

والسلوى على كلامه: العسل، وقد جاءَ في (اللسان): قال الزجاج: أخطأ خالد، إنما السلوى طائر. وقال الفارسي: السلوى: كل ما سلاك، وقيل للعسل: سلوى لأنه يسَلّيك بحلاوته وتأتيه عن غيره يردُّ بذلك على أبي إسحق الزجاج.

وقال الأعشى:

كأن جنيًّا من الزنجبيـ ... ـل خالط فاها وأرْياً مشورا

وجنيٌّ: فعيل من جنى الثمر يجنيه، والزنجبيل: نبات طيب الرائحة معروف، والأرْي: عسل النحل، وشار العسل واشتاره: جمعه.

(١) من الآية (١٠٥) من سورة النساء.

(٢) من الآية (١٧) من سورة الأنفال.

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» عن عمرو بن أمية الضمري. «الجامع الصغير ٢: ٢١٩». كما رواه الترمذي عن أنس بلفظ: (اعقِلْها وتوكل). ورواية البيهقي أصح كما في «الجامع الصغير» ١: ١٥٥».

رفع المسهم

قوله عز وجل:

﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَـٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ ﴾.

تقدم القول في صيغة: وما كان لكذا أن يكون كذا، في قوله تعالى: ﴿وما كانَ لِنفْسٍ أَنْ تَموتَ﴾ وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم: ﴿يَغُلَّ﴾ بفتح الياء وضم الغين، وبها قرأ ابن عباس وجماعة من العلماء. وقرأ باقي السبعة: [أن يُغَلَّ] بضم الياء وفتح الغين، وبها قرأ ابن مسعود وجماعة من العلماء. واللفظة: بمعنى الخيانة في خفاء. قال بعض اللغويين: هي مأخوذة من الغلل؛ وهو الماء الجاري في أصول الشجر والدوح، قال أبو علي: تقول العرب: أغلَّ الرجل يُغلُّ إغلالاً: إذا خان ولم يؤدِّ الأمانة، ومنه قول النمر بن تولب[1]:

جزى الله عني جَمْرَةَ بنةَ نوفلٍ ... جزاءَ مُغِلٍّ بالأمانةِ كاذبِ

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وقال شريح: ليس على المستعير غير المُغِلّ ضمان. قال أبو علي: وتقول في الغِل الذي هو الضغن: غَلَّ يَغِلُّ بكسر الغين. ويقولون في الغلول من الغنيمة: غَلَّ يَغُلُّ بضم الغين. والحجة لمن قرأ يَغُلُّ أن ما جاء من هذا النحو في التنزيل أُسند الفعل فيه إلى الفاعل على نحو: ﴿ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ﴾[2] ﴿ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِى دِينِ ٱلْمَلِكِ ﴾[3] ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ ﴾[4] ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ ﴾[5] ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ ﴾[6] ولا يكاد يجيء: ما كان زيد ليُضْربَ فيسند الفعل فيه إلى المفعول به.

---

(١) هوالنمر بن تولب العكلي، أحد الشعراءِ المخضرمين، وفد على النبي ﷺ، ومدحه بشعر، وكتب له النبي ﷺ كتاباً، ثم نزل بعد ذلك البصرة، وكان جواداً، وعمَّر طويلاً، يقال: عاش مائة سنة. «الإصابة والاستيعاب» و«تهذيب التهذيب» ١٠: ٤٧٤.

(٢) من الآية (٣٨) من سورة يوسف.

(٣) من الآية (٧٦) من سورة يوسف.

(٤) من الآية (١٤٥) من سورة آل عمران.

(٥) من الآية (١١٥) من سورة التوبة.

(٦) من الآية (١٧٩) من سورة آل عمران.

رفع المسهم

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وفي هذا الاحتجاج نظر

وروي عن ابن عباس أنه قرأ ﴿يَغُلّ﴾ بضم الغين، فقيل له: ان ابن مسعود قرأ [يُغَلّ] بفتح الغين، فقال ابن عباس: بلى والله وَيُقْتَل.

واختلف المفسرون في السبب الذي أوجب أن ينفي الله تعالى عن النبيّ أن يكون غالاً على هذه القراءة ـ التي هي بفتح الياء وضم الغين ـ فقال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم: نزلت بسبب قطيفةٍ حمراء فُقِدَتْ من المغانم يوم بدر، فقال بعضُ من كان مع النبي ﷺ: ولعل رسول الله أخذها، فنزلت الآية[١].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

قيل: كانت هذه المقالة من مؤمنين لم يظنوا أنَّ في ذلك حرجاً، وقيل: كانت من منافقين، وقد روي أن المفقود إنما كان سيفاً. قال النقاش: ويقال: إنما نزلت لأن الرماة قالوا يوم أُحد: الغنيمةَ الغنيمةَ أيها الناس، إنما نخشى أن يقول النبي ﷺ: من أخذ شيئاً فهو له، فلما ذكروا ذلك للنبي ﷺ، قال: (خشيتم أن نغل؟)[٢] ونزلت هذه الآية. وقال الضحاك: بل السبب أن رسول الله ﷺ: بعث طلائع في بعض غزواته ثم غنم قبل مجيئهم، فقسم للناس ولم يقسم للطلائع، فأنزل الله تعالى عليه عتاباً: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيّ أَنْ يَغُلَ﴾ أي: يقسم لبعض ويترك بعضاً[٣]، وروي نحو هذا القول عن ابن عباس.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويتجه على هذا أن تكون الآية إعلاماً بعدل رسول الله ﷺ وقسمه للغنائم، ورداً على الأعراب الذين صاحوا به: اقسم علينا غنائمنا يا محمد، وازدحموا حتى اضطروه

---

(١) أخرجه أبو داود، وعبد بن حميد الترمذي، وحسنَّه، وابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق مقسم عن ابن عباس. «الدر المنثور للسيوطي ٢: ٩١». و«ابن كثير ١: ٤٢١».

(٢) ذكره الثعلبي، والواحدي عن الكلبي ومقاتل. (الكشاف ١: ٤٣٤). والبغوي، والخازن في الجزءِ الأول ص: ٣٦٩.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة، وابن جرير من طريق سلمة بن نبيط ـ عن الضحاك. (الدر المنثور للسيوطي ٢: ٩١)، وأخرجه الطبري، والواحدي في أسبابه. (الكشاف ١: ٣٤٣).



إلى السمرة التي أخذت رداءه[١] ونحا إليه الزجاج. وقال ابن إسحق: الآية إنما نزلت إعلاماً بأن النبي عليه السلام لم يكتم شيئاً مما أمر بتبليغه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وكأن الآية على هذا في قصة أُحد، لما نزل عليه: ﴿وشاوِرْهُم في الأَمْرِ﴾ إلى غير ذلك مما استحسنوه بعد إساءتهم من العفو عنهم ونحوه، وبالجملة فهو تأويلٌ ضعيف، وكان يجب أن يكون ـ (يُغِلّ) بضم الياء وكسر الغين، لأنه من الإغلال في الأمانة. وأما قراءة من قرأ: [أَن يُغَلّ] بضم الياء وفتح الغين، فمعناها عند جمهور من أهل العلم: أن ليس لأحدٍ أن يَغُلَّه، أي يخونه في الغنيمة. فالآية في معنى نهي الناس عن الغلول في المغانم والتوعّد عليه.

وخص النبي بالذكر وإن كان ذلك محظوراً مع الأمراء لشنعة الحال مع النبي ﷺ، لأن المعاصي تعظم مع حضرته لتَعَيُّنِ توقيره، والولاةُ وإنما هم عن أمر النبي ﷺ فلهم حظهم من التوقير. وقال بعض الناس: معنى ﴿أَنْ يُغَل﴾ أن يوجد غالاً، كما تقول: أحمدتُ الرجل وجدته محموداً، فهذه القراءة ـ على هذا التاويل ـ ترجع إلى معنى ﴿يَغُلّ﴾ بفتح الياء وضم الغين، وقال أبو علي الفارسي: معنى [يُغَلّ] بضم الياء وفتح الغين يقال له: غللت وينسب إلى ذلك، كما تقول أسقيته، إذا قلت: سقاك الله، كما قال ذو الرمة:

وأَسْقيــه حتــى كــادَ ممــا أَبُثُّــه ... تكلّمنــي أحجــارُهُ ومــلاعِبُــهُ[٢]

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا التأويل موقِّر للنبي عليه السلام. ونحوه في الكلام: أكفرتُ الرجل إذا نسبته إلى الكفر، وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لا آكل سمناً حتى يحيا الناس

---

(١) أخرجه أبو داود، والإمام أحمد، ورجال أحد أسانيده ثقات. (مجمع الزوائد ٦: ١٨٧ وسيرة ابن هشام ٤: ٩٢٨).

(٢) سقيتُ فلاناً وأسْقيته: إذا قلتُ له: سقاك الله. وبثَّ الشكوى: جهر بها والملاعب: ملاعب الصبيان في الدار من ديارات العرب حيث يلعبون، والواحد ملعب. وقبله:

وقفــتُ علــى ربْــع لميَّــة نــاقَتــي ... فمــا زِلْــتُ أبكــي عِنْــدَهُ وأخــاطِبُــهْ



من أول ما يحيون»[١] ، أي يدخلون في الحيا[٢] .

وقوله تعالى: ﴿ومَنْ يَغْلُلْ يأتِ بما غلَّ يومَ القيامةِ﴾ وعيدٌ لمن يغلّ من الغنيمة ، أو في زكاته فيجحدها ويمسكها ، فالفضيحةُ يوم القيامة بأن يأتي على رؤوس الأشهاد بالشيء الذي غَلَّ في الدنيا. وروى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ خطب فقال: (ألا عسى رجلٌ منكم يجيء يومَ القيامةِ على رقبته شاةٌ لها ثغاء ، يقول: يا رسول الله أَغِثْني ، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك)[٣] ثم ذكر ذلك عليه السلام في بقرة لها خوارٌ ، وجملٍ له رغاءٌ ، وفرسٍ له حمحمة. وروى نحو هذا الحديث ابن عباس ، قال النبي ﷺ: (لا أعرفنَّ أحدكم يأتي يومَ القيامة يحملُ شاة لها ثغاء. . . .) الحديث بطوله[٤]. وروى نحوه أبو حميد الساعدي[٥] وعمر بن الخطاب وعبد الله بن أنيس[٦]. وقال رسول الله ﷺ: (أدوا الخياط والمخيط)[٧] فقام رجل فجاء بشراك أو شراكين ،

(١) كان ذلك في عام الرمادة ، وهو عام أصاب الناس فيه مجاعة وهي سنة: ١٧ من الهجرة. (تاريخ الخلفاءِ للسيوطي ١٣٠ ط. السعادة بمصر).

(٢) والحيا، مقصور: الخصب ، والجمع أحياءٌ، وقد جاءَ ممدوداً بمعنى المطر والخصب، والحياة: نقيض الموت. والحياءُ: التوبة والحشمة.

(٣) أخرجه بطوله ابن أبي شيبة ، والإمام أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وابن جرير ، والبيهقي ، في الشعب عن أبي هريرة قال: (قام فينا رسول الله ﷺ يوماً فذكر الغلول فعظَّمه وعظَّم أمره ، ثم قال: ألا لا ألفينَّ أحدكم). (الدر المنثور للسيوطي ٦/ ٩٢).

(٤) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٤: ١٥٩) ، وذكره ابن كثير بطوله وقال: لم يَرْوِهِ أَحَد من أهل الكتب الستة (١: ٤٢١).

(٥) هو أبو حميد الساعدي الأنصاري الصحابي المشهور ، عبد الرحمن بن سعد ، له ذكر في الصحيحين ، شهد أُحُداً وما بعدها ، وتوفي آخر خلافة معاوية. «الاستيعاب» والإصابة ٤ : ٤٦ .

(٦) لعله عبد الله بن أنيس الجهني لأنه أشهر الخمسة الذين شاركوه في اسمه واسم أبيه ، قاله الزرقاني على «المواهب اللدنية» في سرية «عبد الله بن أنيس» ، وقال: لا معنى للتردد في أنه غيره (٢: ٦٣). وترجم له في سيرة ابن هشام ، وذكر قصيدته التي قالها في قتل ابن نبيح (٤: ٢٦٧). وترجم له الحافظ في «الفتح» في «باب الخروج في طلب العلم» من البخاري (١: ١٢٧). كما ترجم له في الإصابة أيضاً بطول (٢: ٢٧٨) وقال فيه صاحب «الاستيعاب»: كان مهاجرياً أنصارياً عقبياً. وترجم له السيوطي في (إسعاف المبطا (١٩٧).

(٧) أخرجه الدارمي في سننه ، عن عبادة بن الصامت (٢: ٢٣٠) وأخرجه الموطَّأ في باب ما جاءَ في الغلول (٣: ٢٩) كما أخرجه أبو داود باختصار ، ورواه الإمام أحمد ورجال أحد أسانيده ثقات. (مجمع الزوائد ٦: ١٨٧) وكذا ورد في (سيرة ابن هشام. ٤: ٩٢٨).



فقال رسول الله ﷺ: (شراك أو شراكان من نار)[١] وقال في مدعم[٢]: (إن الشملة التي غَلَّ من المغانم يوم خيبر لَتشتعِلُ عليه ناراً).

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه الفضيحة التي يوقع الله بالغالّ هي نظيرةُ الفضيحة التي توقَعُ بالغادر؛ في أن يُنْصَبَ له لواء بغدرته حسب قوله عليه السلام[٣]، وجعل الله هذه المعاقبات حسبما يعهده البشر ويفهمونه، ألا ترى إلى قول الحادرة[٤].

أسميَّ ويحكِ هل سمعتِ بغدرةٍ رُفِعَ اللواءُ لنا بها في المجمع

وكانت العرب ترفع للغادر لواءً، وكذلك يطاف بالجاني مع جنايته. وقد تقدم القول في نظير: ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[٥].

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضوانَ الله كمَنْ باء﴾.... الآية، توقيفٌ على تباين المنزلتين وافتراق الحالتين، والرضوان: مصدر، وقرأه عاصم ـ فيما روي عنه ـ بضم الراء، وقرأ جميعهم بكسرها، وحكى أبو عمر الداني عن الأعمش أنه قرأها بكسر الراء وضم الضاد، وهذا كله بمعنى واحد مصدر من الرضى. والمعنى: اتبعوا الطاعة الكفيلة برضوان الله، ففي الكلام حذف مضاف[٦].

---

(١) أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي عن أبي هريرة بطوله. (الترغيب والترهيب ٢: ٣٠٩). وأخرجه ابن أبي شيبة عن أبي هريرة أيضاً. (الدار المنثور ٢: ٩٢)، كما أخرجه الدارَوَرْدي عن ثور. (شرح الزرقاني على الموطأ (٣: ٣١).

(٢) مدعم الأسود كان مولى لرفاعة الجذامي، فأهداه للنبي ﷺ، ثبت ذكره في الموطأ، والصحيحين، وهو الذي أغل الشملة يوم خيبر، أصيب بسهم غرب فمات عام خيبر. (الإصابة (٣: ٣٩٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد، والبخاري، ومسلم عن أنس، والإمام أحمد، ومسلم عن ابن مسعود، ومسلم ـ عن ابن عمر بلفظ: (لكل غادر لواءٌ يعرف به يوم القيامة). وأخرجه مسلم عن أبي سعيد بلفظ: (لكل غادر لواءٌ عند أسته يوم القيامة) (الجامع الصغير ٢/ ٣٥٦). وفي «مجمع الزوائد» بروايات وأسانيد متعددة عن الطبراني (١: ٢٣٠) كما أخرجه المنذري والدارمي.

(٤) الحادرة: لقب غلب عليه، واسمه قطبة بن أوس، وهو شاعر جاهلي مُقِلٌّ، ذكر أنه خرج هو وزبان الفزاري يصطادان، فاصطادا جميعاً فخرج زبان يشوي ويأكل وحده في الليل فقال فيه شعراً، فوقع هجاءٌ بينهما (الأغاني ٣: ٢٦٥. والحيوان للجاحظ ٦: ٣٥٨).

(٥) عند تفسير قوله تعالى: ﴿واتَّقوا يوماً ترجعونَ فيه إلى الله، ثمَّ تُوفى كلُّ نفسٍ ما كسَبتْ وهمْ لا يُظلمونَ﴾. وهي الآية (٢٨١) من سورة (البقرة).

(٦) هذا والاستفهام في الآية معناه: النفي، أي: ليس من اتبع رضا الله فامتثل أوامره واجتنب نواهيه كمن=



و﴿باء بِسَخَطٍ﴾ معناه: مضى متحملاً له، والسخط: صفة فعل، وقد تتردد متى لحظ فيها معنى الإرادة. وقال الضحاك: إن هذه الآية مشيرةٌ إلى أَن من لم يغلّ واتقى؛ فله الرضوان، وإلى أن مَنْ غلّ وعصى فله السخط. وقال غيره: هي مشيرة إلى أن من استشهد بأُحُدٍ فله الرضوان، وإلى المنافقين الراجعين عن النبي ﷺ فلهم السخط. وباقي الآية بين.

واختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿هُمْ دَرجاتٌ﴾؛ من المراد بذلك؟ فقال ابن إسحق وغيره: المراد بذلك الجمعان المذكوران، أهل الرضوان وأصحاب السخط، أي: لكل صنف منهم تباين في نفسه؛ في منازل الجنة، وفي أطباقِ النارِ أيضاً. وقال مجاهد والسدي ما ظاهره: إن المراد بقوله: ﴿هُمْ﴾ إنما هو لمتبعي الرضوان، أي: لهم درجات كريمة عند ربهم، وفي الكلام حذف مضاف تقديره: هم ذوو درجات، والدرجات: المنازل بعضها أعلى من بعض في المسافة أو في التكرمة، أو في العذاب. وقرأ إبراهيم النخعي: [هُمْ دَرَجَةٌ] بالإفراد. وباقي الآية وعيد ووعد.

قوله عز وجل:

﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ أَوَلَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾﴾.

اللام في ﴿لَقَدْ﴾ لام القسم، و﴿منَّ﴾ في هذه الآية معناه تطوّل وتفضل، وقد يقال: مَنّ بمعنى كدَّر معروفه بالذكر، فهي لفظة مشتركة.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ أَنفُسِهِم﴾ معناه: في الجنس واللسان والمجاورة، فكونه من الجنس يوجب الأنس به وقلة الاستيحاش منه، وكونُه بلسانهم يوجبُ حسنَ التفهيم وقربَ الفهم، وكونه جاراً وربياً يوجب التصديق والطمأنينة، إذ قد خبروه وعرفوا صدقه وأمانته، فبعث رسول الله ﷺ: في نفس قومه، وكذلك الرسل. قال النقاش: ليس في العرب قبيلة إلا وقد ولدت رسول الله ﷺ من قبل أمهاته إلا بني تغلب

= عصاه فباءَ بسخطه، وهو من الاستعارة البديعة، إذ أن ما شرعه الله كالدليل الذي يتبعه من اهتدى به، والعاصي كالشخص الذي أمر بأن يتبع فرجع مصحوباً بما يخالف الاتباع.

رفع المسهم

لنصرانيتهم. والآيات في هذه الآية تحتمل أن يُرادَ بها القرآن وتحتمل أن يراد بها العلامات، والأول أظهر.

و﴿يُزَكِّيهم﴾ معناه: يطهرهم من دنس الكفر والمعاصي. قال بعض المفسرين: معناه: يأخذ منهم الزكاة، وهذا ضعيف.

و﴿الكتاب﴾: القرآن، و﴿الحكمة﴾: السنة المتعلمة من لسانه عليه السلام. ثم ذكر حالتهم الأولى من الضلال ليظهر الفرقَ بتجاور الضدين، و﴿قَبْلُ﴾: لفظةٌ مبنية لما تضمنت الإضافة، فأشبهت الحروفَ في تضمُّنِ المعاني فبنيت.

ثم وقف تعالى المؤمنين على الخطأ في قلقهم للمصيبة التي نزلت بهم، وإعراضهم عما نزل بالكفار، وعرَّفهم أن ذلك لسبب أنفسهم.

والواو في قوله: ﴿أَوَلَّما﴾ عطف جملة على جملة دخلت عليها ألف التقرير على معنى إلزام المؤمنين هذه المقالة في هذه الحال. والمصيبة التي نالت المؤمنين هي قصة أحد وقتل سبعين منهم. واختلف في المِثْلين اللذين أصاب المؤمنون فقال قتادة والربيع وابن عباس وجمهور المتأولين: ذلك في يوم بدر، قتل المؤمنون من كفار قريش سبعين وأسروا سبعين، وقال الزجاج: أحد المثلين: هو قتل السبعين يوم بدر، والثاني: هو قتل اثنين وعشرين من الكفار يوم أحد، فهو قتل بقتل. ولا مدخلَ للأسرى في هذه الآية، هذا معنى كلامه، لأن أسارى بدر أسروا ثم فدوا، فلا مماثلة بين حالهم وبين قتل سبعين من المؤمنين. و﴿أنَّى﴾ معناها: كيف؟ ومن أين؟ ثم أمر نبيه عليه السلام أن يقول لهم: هو من عند أنفسكم.

واختلف الناس كيف هو من عند أنفسهم ولأي سبب؟ فقال الجمهور من المفسرين: لأنهم خالفوا رسول الله ﷺ في الرأي حين رأى أن يقيم بالمدينة ويترك كفار قريش بشرِّ المحبس، فأبوا إلا الخروج حتى جرت القصة. وقالت طائفة: قوله تعالى: ﴿مِنْ عِند أَنْفُسِكم﴾ إشارةٌ إلى عصيانِ الرماة وتسبيبهم الهزيمةَ على المؤمنين. وقال الحسن وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما: بل ذلك لما قبلوا الفداءَ يومَ بدر، وذلك أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لما فرغتْ هزيمةُ المشركين ببدر جاء جبريل عليه السلام فقال: يا محمد إن الله قد كره ما يصنع قومك في أخذِ الأسارى، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين: أن يقدّموا الأسارى فتضرب أعناقهم، أو يأخذوا الفداءَ على أن

رفع المسـاهم

يقتل من أصحابك عدة هؤلاء الأسارى. فدعا رسول الله ﷺ الناسَ فذكر ذلك لهم فقالوا: يا رسول الله ، عشائرنا وإخواننا ، بل نأخذ فداءَهُمْ فنتقوَّى به على قتال عدونا ويستشهدُ منّا عدتهم ، فليس في ذلك ما نكره ، قال: فقتل منهم يومَ أُحُدٍ سبعون رجلاً[١].

قوله عز وجل:

﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾﴾.

الخطاب بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم﴾ للمؤمنين، والجمعان هما عسكر النبي ﷺ وعسكر قريش يوم أحد ، ودخلت الفاء في قوله: ﴿فَبِإِذْنِ الله﴾ رابطة مشددة ، وذلك للإبهام الذي في ﴿ما﴾ فأشبه الكلام الشرط ، وهذا كما قال سيبويه: الذي قام فله درهمان ، فيحسن دخول الفاء إذا كان القيامُ سببَ الإعطاء ، وكذلك ترتيب هذ الآية ، فالمعنى إنما هو: وما أذن الله فيه فهو الذي أصاب ، لكن قَدَّمَ الأهمَّ في نفوسهم والأقربَ إلى حسهم. والإذن: التمكين من الشيء مع العلم به[٢].

وقوله تعالى: ﴿ولِيَعْلَم﴾ معناه: ليكون العلم مع وجود المؤمنين والمنافقين ، أي مساوقين للعلم الذي لم يزل ولا يزال[٣]. واللام في قوله: ﴿ليعْلَم﴾ معلقة بفعل مقدر

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، الترمذي وحسَّنه ، والنسائي، وابن جرير ، وابن مردويه ـ عن عليٍّ ، الحديث بطوله ، ورواه الترمذي ، والنسائي من طريق أبي داود الحفري عن عليٍّ ، وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة ، ورُوي عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، عن النبي ﷺ مرسلاً. «فتح القدير للشوكاني ١: ٣٦٣». و«ابن كثير ١: ٤٢٤» و«الدر المنثور للسيوطي ٢: ٩٣».

(٢) نقل أبو حيان كلام ابن عطية هذا ثم عقَّب عليه بقوله: «لما كان من حيث المعنى أن الإصابة مترتبة على تمكين الله من ذلك حمل الآية على ذلك وادعى تقديماً وتأخيراً ولا تحتاج الآية إلى ذلك ، لأنه ليس شرطاً وجزاءً فيحتاج فيه إلى ذلك ، بل هذا من باب الإخبار عن شيءٍ ماض ، والإخبار صحيح ، أخبر تعالى أن الذي أصابهم يوم أحد كان لا محالة بإذن الله ، فهذا إخبارٌ صحيح ، ومعنى صحيح ، فلا نتكلّف تقديماً ولا تأخيراً ونجعله من باب الشرط والجزاء» (٣/١٠٩).

(٣) وقيل: هو على حذف مضاف ، أي: وليعلم إيمان المؤمنين ، وليعلم نفاق الذين نافقوا، وقيل: المعنى: وليميز أعيان المؤمنين من أعيان المنافقين ، وقيل: ليظهر إيمان هؤلاء ونفاق هؤلاءِ. راجع تفسير قوله تعالى: [لنَعْلَم مَن يتَّبع الرسول ممَّن ينْقلب على عَقِبَيْه].



في آخر الكلام ، والإشارة بقوله: ﴿نافَقوا وقِيلَ لَهُمْ﴾ هي إلى عبد الله بن أبي وأصحابه الذين انصرفوا معه عن النبي ﷺ يوم أحد، وذلك أنه كان من رأى عبد الله بن أبي ألاَّ يخرج إلى كفار قريش ، فلما خرج رسول الله ﷺ بالناس على الوجه الذي قد ذكرناه ، قال عبد الله بن أبي: أطاعهم وعصاني ، فانخزل بنحو ثلث الناس ، فمشى في أثرهم عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري[1] أبو جابر بن عبد الله بن حرام فقال لهم: اتقوا الله ولا تتركوا نبيكم ، وقاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا ، أو نحو هذا من القول ، فقال له ابن أبي: ما أرى أن يكون قتال ، ولو علمنا أن يكون قتالٌ لكنا معكم. فلما يئس منهم عبد الله قال: اذهبوا أعداءَ الله ، فسيُغني الله رسولَهُ عنكم ، ومضى مع النبي ﷺ فاستشهد.

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿أو ادْفعوا﴾ ـ فقال السدي وابن جريج وغيرهم: معناه: كثروا السواد وإن لم تقاتلوا ، فيندفع القوم لكثرتكم ، وقال أبو عون الأنصاري[2]: معناه: رابطوا ، وهذا قريب من الأول ، ولا محالة أن المرابط مدافع ، لأنه لولا مكان المرابطين في الثغور لجاءها العدو ، والمكثّر للسواد مدافع. وقال أنس بن مالك: رأيت يومَ القادسية عبد الله بن أم مكتوم الأعمى[3] ، وعليه درع يجرّ أطرافها وبيده راية سوداء ، فقيل له: أليس قد أنزل الله عذرك؟ قال: بلى ، ولكني أكثّر المسلمين بنفسي ، وروي أنه قال: فكيف بسوادي في سبيل الله. وذهب بعض المفسرين إلى أن قول عبد الله بن عمرو: ﴿أو ادْفعوا﴾ إنما هو استدعاء للقتال حميةً ، لأنه دعاهم إلى القتال في سبيل الله ، وهو أن تكون كلمة الله هي العليا ، فلما رأى أنهم ليسوا أهلَ ذلك ، عرض عليهم الوجه الذي يحشمهم ويبعثُ الأنفة ، أي: أو قاتلوا

---

(١) هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي الصحابي المشهور ، يكنى أبا جابر ، شهد العقبة وبدراً ، وكان من النقباءِ ، ثبت ذكره في الصحيحين من حديث ولده ، وهو أول قتيل قُتل من المسلمين من شهداءِ أُحد ، (الإصابة ٢: ٣٥ وكذا الاستيعاب).

(٢) هو أبو عون الأنصاري الشامي الأعور ، اسمه عبد الله بن أبي عبد الله ، قال الحاكم أبو أحمد: أبو عون اسمه أحمد بن عمير ، ذكره ابن حبان في الثقات. (تهذيب التهذيب ١٢: ١٩١).

(٣) ابن أم مكتوم هو عبد الله بن عمرو بن شريح ـ هكذا في الإصابة (٢: ٣٥١) وفي الاستيعاب: عبد الله بن زائدة بن الأصم ، هو ابن أم مكتوم القرشي العامري الأعمى ، لم يختلفوا أنه من بني عامر ، وقيل: اسمه عمرو ، واسم أمه أم مكتوم عاتكة ، كان يؤذن مع بلال ، شهد القادسية. قال الزرقاني على الموطأ: قيل: استشهد بالقادسية ، وقيل: مات بالمدينة.

رفع المسهم

دفاعاً عن الحوزة، ألا ترى أن قزمان[١] قال: «والله ما قاتلت إلا على أحساب قومي»، وألا ترى أن بعض الأنصار قال يوم أحد، لما رأى قريشاً قد أرسلت الظهر في زروع قناة قال: «أَتُرْعَى زروعُ بني قيلة ولما نضارب»؟ وكان النبي ﷺ قد أمر ألاَّ يقاتل أحدٌ حتى يأمره بالقتال، وكأن عبد الله بن عمرو بن حرام دعاهم إلى هذا الأمر العربي الخارج عن الدين والقتال في سبيل الله.

وذهب جمهور المفسرين إلى أن قوله: ﴿أَقْرَبُ﴾ مأخوذ من القرب ضد البعد، وسَدَّت «اللام» في قوله: ﴿لِلْكُفْرِ﴾ و﴿للإِيمان﴾ مسدّ «إلى». وحكى النقاش أن قوله: ﴿أَقْرَبُ﴾ مأخوذ من القَرَب ـ بفتح القاف والراء ـ وهو الطلب، والقاربُ طالبُ الماء، وليلة القَرَب ليلةُ الورْدِ، فاللفظة بمعنى الطلب، واللام متمكنة على هذا القول[٢].

وقوله: ﴿بأَفْواهِهِم﴾ تأكيد، مثل: ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾[٣].

وقوله: ﴿ما لَيْسَ في قُلُوبهم﴾ يريد ما يُظهرون من الكلمة الحاقنةِ لدمائهم، ثم فضحهم تعالى بقوله، ﴿والله أعلَمُ بما يكْتُمون﴾ أي: من الكفر وعداوة الدين، وفي الكلام توعد لهم.

---

(١) هو قزمان بن الحارث، حليف بني ظفر أبو الغيداق صاحب القصة يوم أُحد، قيل: ماتَ كافراً فإن في بعض قصته أنه صرح بالكفر، وهو قاتل نفسه. (الإصابة ٣: ٢٣٥)، وأخرج قصته ابن إسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة (سيرة ابن هشام ٢: ١٧١).

(٢) قال الحسن: إذا قال الله: (أقرب) فهو اليقين بأنهم مشركون، كقوله: ﴿مائة ألف أو يزيدون﴾ فالزيادة لا شك فيها، والمكلف لا ينفك عن الكفر أو الإِيمان، فلما دلت على الأقربية من الكفر لزم حصول الكفر.

وقال الواحدي في الوسيط: هذه الآية دليل على من أتى بكلمة التوحيد لم يكفر لأن الله تعالى لم يطلق القول عليهم بتكفيرهم مع أنهم كانوا كافرين مظهرين لقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله.

وقال الماتريدي: أقرب: أي ألزم على الكفر وأقبل له، مع وجود الكفر منهم حقيقة لا على القرب إليه قبل الوقوع والوجود لقوله: (إنَّ رحمة الله قريبٌ من المحسنين)، أي هي لهم لا على القرب قبل الوجود.

هذا ـ وأقرب: أفعل تفضيل ـ يُعدى بإلى وباللام، وبمن.

(٣) من الآية (٣٨) من سورة الأنعام.



قوله عز وجل:

﴿ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟ ۗ قُلْ فَٱدْرَءُوا۟ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٦٨﴾ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

﴿الَّذين﴾ بدل من ﴿الذين﴾ المتقدم، وإخوانهم: المقتولون من الخزرج، وهي أخوة نسب ومجاورة. وقوله: ﴿لإخوانِهم﴾ معناه: لأجل إخوانهم، وفي شأن إخوانهم، ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لإخْوانِهم﴾ للأحياء من المنافقين، ويكون الضمير في: ﴿أطاعونا﴾ هو للمقتولين. وقوله: ﴿وقَعَدُوا﴾ جملة في موضع الحال وهي حال معترضة أثناء الكلام. وقوله: ﴿لَوْ أَطاعونا﴾ يريد في ألاَّ يخرجوا إلى قريش.

وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [ما قُتّلوا]، بشد التاء، وهذا هو القول بالأجلين، فردَّ الله تعالى عليهم بقوله: ﴿قلْ فادْرَءُوا﴾... الآية، والدرءُ: الدفع ومنه قول دغفل النسابة[1]:

صادف درءُ السيل درءاً يدفعه والعبء لا تعرفه أو تَرْفَعُهْ

ولزوم هذ الحجة هو أنكم القائلون: إن التوقي واستعمالَ النظر يدفعُ الموت، فتوقوا وانظروا في الذي يغشاكم منه حتف أنوفكم، فادفعوه إن كان قولكم صدقاً، أي: إنما هي آجالٌ مضروبة عند الله.

وقرأ جمهور القراء، ﴿ولا تَحْسبَنَّ﴾ بالتاء مخاطبة للنبي عليه السلام، وقرأ حميد بن قيس: [ولا يَحْسَبن] بالياء على ذكر الغائب، ورويت عن ابن عامر، وذكرها أبو عمرو وكأن الفاعل مقدر: ولا يحسبنَّ أَحد أو حاسب. وأرى هذه القراءة بضم الباء فالمعنى: ولا يحسبُ الناس، ويحسبُنّ معناه: يظنّ. وقرأ الحسن: [الَّذين قُتِّلوا]، بشدّ التاء، وابن عامر من السبعة. وروي عن عاصم أنه قرأ: [الَّذين قاتَلُوا] بألف بين القاف والتاء.

---

(١) هو دغفل بن حنظلة بن زيد بن عبدة الشيباني الذهلي النسابة، يقال: له صحبة، قال نوح بن حبيب القرمسي: فيمن نزل البصرة من الصحابة دغفل النسابة. وقال في موضع: يقال إنه رأى النبي ﷺ. قيل: إنه غرق في يوم دولات في قتال الخوارج سنة: ٧٠ «الإصابة. ١: ٤٧٥». قال صاحب الفهرست: «قتلته الشراة ولا مصنف له ١٣١».

وأخبر الله تعالى في هذه الآية عن الشهداء أنهم في الجنة يرزقون، هذا موضع الفائدة، ولا محالة أنهم ماتوا وأن أجسادهم في التراب وأرواحهم حية كأرواح سائر المؤمنين، وفضلوا بالرزق في الجنة من وقت القتل، حتى كأنَّ حياة الدنيا دائمة لهم.

قال الحسن بن أبي الحسن: ما زال ابنُ آدم يتحمَّد حتى صار حياً لا يموت بالشهادة في سبيل الله. فقوله: ﴿بلْ أحياءٌ﴾ مقدّمة لقوله: ﴿يُرْزَقون﴾ إذ لا يُرْزَقُ إلا حيٌّ وهذا كما تقول لمن ذمَ رجلاً: بل هو رجل فاضل، فتجيء باسم الجنس الذي تركَّبَ عليه الوصف بالفضل.

وقرأ جمهور الناس: ﴿بل أحياءٌ﴾ بالرفع على خبر ابتداء مضمر، أي: هم أحياء، وقرأ ابن أبي عبلة: [بل أحياءً] بالنصب؛ قال الزجاج: ويجوز النصب على معنى بل أحسبهم أحياء، قال أبو علي في الأغفال(١): ذلك لا يجوز لأن الأمر يقين فلا يجوز أن يؤمر فيه بمحسبة، ولا يصحُ أن يضمر له فعل المحسبة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فوجه قراءة ابن أبي عبلة أن تضمرَ فعلاً غير المحسبة: أعْتَقِدُهُم أو أَجْعَلُهُم، وذلك ضعيفٌ إذ لا دلالةَ في الكلام على ما يضمر.

وقوله: ﴿عِنْدَ رَبِّهم﴾ فيه حذفُ مضافٍ تقديره: عند كرامة ربهم، لأن (عند) تقتضي غاية القرب، ولذلك لم تصغر، قاله سيبويه، وورد عن النبي ﷺ أنه قال: (أرواح الشهداء على نهر بباب الجنة يقال له بارق، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً)(٢). وروي عنه عليه السلام أنه قال: (أرواح الشهداء في جواف طيرٍ خضرٍ تردُ أنهارَ الجنةِ وتأكل من ثمارها)(٣).

---

(١) الأغفال: كتاب لأبي علي الفارسي فيما أغفله الزجاج من المعاني. «كشف الظنون» ١: ١٢٧».

(٢) أخرجه الإمام أحمد، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن المنذر، والطبراني، وابن حبان، والحاكم وصححه، والبيهقي في البعث عن ابن عباس (الدر المنثور ٢: ٩٦ وكذا «مجمع الزوائد» ٥: ٢٩٨. والمنذري في «الترغيب والترهيب». ٢: ٢٣٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد، وهناد، وعبد بن حميد، وأبو داود، وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم وصححه، والبيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس. (الدر المنثور ٢: ٩٥. وفتح القدير للشوكاني ١: ٣٦٧).

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه طبقاتٌ وأحوال مختلفة، يجمعها أنهم يرزقون. وقال عليه السلام: (إنما نسمة المؤمن من طير تعلق في ثمار الجنة)(١) ويروى «يَعْلَق» بفتح اللام وبالياء. والحديث معناه في الشهداء خاصة، لأن أرواح المؤمنين غير الشهداء إنما ترى مقاعدها من الجنة دون أن تدخلها، وأيضاً فإنها لا ترزق. وتعلق معناه: تصيب العُلْقَةَ من الطعام، وفتح اللام هو من التعلّق، وقد رواه الفراء في إصابة العلقة، وروى أن النبي ﷺ قال: (إن الله تعالى يطلع إلى الشهداء فيقول: يا عبادي ما تشتهون فأزيدكم؟ فيقولون يا ربنا لا فوق ما أعطيتنا، هذه الجنة نأكل منها حيث نشاء، لكنا نريد أن تردَّنا إلى الدنيا فنقاتل في سبيلك فنقتل مرة أخرى، فيقول تعالى: قد سبق أنكم لا تردون)(٢). وروي أن النبي ﷺ قال لجابر بن عبد الله: (ألا أبشرك يا جابر؟ قال جابر: قلت: بلى يا رسول الله، قال: إن أباك حيث أصيب بأحد، أحياه الله، ثم قال: ما تحب يا عبد الله بن عمرو أن أفعل بك؟ قال: يا رب أحب أن تردني إلى الدنيا فأقاتل فيك فأقتل مرة أخرى)(٣) وقال قتادة رحمه الله: ذكر لنا أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: ليتنا نعلم ما فعل إخواننا الذين أصيبوا بأُحد، فنزلت هذه الآية(٤). وقال محمد بن قيس بن مخرمة(٥) في حديث: (إن الشهداء قالوا: يا ربنا،

---

(١) أخرجه الإمام أَحمد في مسنده بإسناد فيه الأَئمة الثلاثة. عن كعب بن مالك الأَنصاري. (ابن كثير ١: ٢٤٧. والقسطلاني في المواهب ٢: ٥٥).

(٢) أَخرجه عبد الرزاق في المصنف، والفريابي وابن أَبي حاتم، والطبراني، وسعيد بن منصور، وهناد، وعبد بن حميد، ومسلم، والترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي في «الدلائل» ـ عن مسروق (الدر المنثور ٢: ٩٦، وابن اسحق في «السيرة» ٣: ١٢٧. وابن كثير ١: ٤٢٦) قال: وروى نحوه أَنس، وأَبو سعيد.

(٣) أخرجه الترمذي وحسنه، وابن ماجه، وابن أَبي عاصم في «السنة»، وابن خزيمة، والطبراني، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل» عن جابر، وأَخرجه أَيضاً الحاكم عن عائشة. (الدر المنثور للسيوطي ٢: ٩٥. وفتح القدير ١: ٣٦٧. وابن كثير. ١/٤٢٧ وابن إسحق في السيرة ٣: ١٢٧. والقسطلاني في المواهب ٢: ٥٣).

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره بلفظه. (٤: ١٧٢. والدر المنثور للسيوطي ٢: ٩٥).

(٥) هو محمد بن قيس بن مخرمة بن عبد المطلب القرشي المطلبي، ذكره العسكري: وقال: لحق النبي ﷺ، وذكره ابن أَبي داود، والباوردي في الصحابة، وجزم البغوي وابن منده وغيرهما أَن حديثه =



ألا رسول يخبر نبينا عنا بما أعطيتنا؟ فقال الله تعالى: أنا رسولكم، فنزل جبريل بهذه الآيات)[١].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وكثرت هذه الأحاديث في هذا المعنى واختلفت الروايات، وجميع ذلك جائز على ما اقتضبته من هذه المعاني[٢].

وقوله تعالى: ﴿فَرِحِينَ﴾ نصبٌ بفي موضع الحال، هو من الفرح بمعنى السرور. والفضل في هذه الآية: التنعيم المذكور.

قوله عزوجل:

﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾.

﴿يستبشرون﴾ معناه: يسرون ويفرحون، وليست استفعل في هذا الموضع بمعنى طلب البشارة، بل هي بمعنى: استغنى الله، واستمجد المرخ والعفار[٣]، وذهب قتادة والربيع وابن جريج وغيرهم إلى أن هذا الاستبشار إنما هو بأنهم يقولون: إخواننا الذين تركناهم خلفنا في الدنيا يقاتلون في سبيل الله مع نبيهم فيستشهدون فينالون من الكرامة مثلَ ما نحن فيه فيسرّون لهم بذلك، إذ يُحْصلون[٤] لا خوفٌ عليهم ولا هم

= مرسل، ذكره ابن حبان، وأَبو داود في الثقات، روى عن النبي ﷺ، وعن أُمه، عن إسحق، وابن جريج، وغيرهم، (الإصابة ٣: ٤٧٦. وتهذيب التهذيب).

(١) أَخرجه ابن جرير، وابن المنذر ـ عن محمد بن قيس بن مخرمة. (الدر المنثور ٢: ٩٥).

(٢) من أَراد استيفاء هذه الأَحاديث فليراجع في هذه الموضوع تفسير «ابن كثير»، و«ابن جرير» و «الدر المنثور» للسيوطي.

(٣) في بعض النسخ استحمد، والصواب ما أَثبتناه. وفي «مجمع الأَمثال» للميداني (٢: ٤٧): في كل شجر نار واستمجد المرخ والعفار. أَي استكثرا وأَخذا من النار ما حسبهما ـ واستمجد: استفضل، وقيل: معناه: اقتدح. والمرخ: شجر كثير الورق سريعه. والعفار: شجر يتخذ منه الزناد.

(٤) في اللسان في مادة: حَصَل. «أَحْصَل» القوم إذا أَحْصَل نخلهم، أَي: استبان البَسْرُ وتدحرج. وعلى ذلك يكون في هذه الكلمة مجاز، والمراد: إذ يثمر جهادهم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. والله أَعلم.



يحزنون. وذهب فريق من العلماء ـ وأشار إليه الزجاج وابن فورك ـ إلى أن الإشارة في قوله: ﴿بالَّذين لم يَلْحَقوا﴾ إلى جميع المؤمنين، أي: لم يلحقوا بهم في فضل الشهادة، لكن الشهداء لما عاينوا ثواب الله وقع اليقينُ بأن دينَ الإسلام هو الحق الذي يثيبُ الله عليه، فهم فرحون لأنفسهم بما آتاهم الله من فضله، ويستبشرون للمؤمنين بأنهم لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون. و﴿أَلاَّ﴾ مفعول من أجله، التقدير: بأن لا خوف، ويجوز أن يكون في موضع خفض بدل اشتمال.

ثم أكد تعالى استبشارهم بقوله: ﴿يَسْتَبْشِرونَ بِنِعْمَةٍ﴾، ثم بين تعالى بقوله: ﴿وفَضْلٍ﴾ فوقع إدخاله إياهم الجنة الذي هو فضل منه لا بعمل أحد، وأما النعمة في الجنة والدرجات فقد أخبر أنها على قدر الأعمال.

وقرأ الكسائي وجماعة من أهل العلم: [وإنّ الله] بكسر الألف من (إن)، وقرأ باقي السبعة وجمهور العلماء: ﴿وأَنَّ الله﴾ بفتح الألف، فمن قرأ بالفتح فذلك داخلٌ فيما يُسْتَبشر به، المعنى: بنعمة وبأن الله، من قرأ بالكسر فهو إخبار مستأنف. وقرأ عبد الله: [وفَضْلٍ واللهُ لاَ يُضيعُ].

وقوله تعالى: ﴿الَّذينَ اسْتَجابوا﴾ يحتمل أن تكون ﴿الَّذين﴾ صفة للمؤمنين على قراءة من كسر الألف من (إنَّ)، والأَظْهَر أن ﴿الذين﴾ ابتداء وخبره في قوله تعالى: ﴿لِلَّذين أحْسَنوا﴾... الآية. فهذه الجملة هي خبر الابتداء الأول.

والمستجيبون لله والرسول هم الذين خرجوا مع النبي ﷺ إلى حمراء الأسد[1] في طلب قريش والتظاهر لهم؛ وذلك أنه لما كان في يوم الأحد وهو الثاني من يوم أُحد نادى رسول الله ﷺ في الناس باتباع المشركين، وقال: (لا يخرجن معنا إلا من شاهدنا بالأمس)[2] وكانت بالناس جراحة وقرحٌ عظيم، ولكن تجلدوا ونهض معه مائتا رجل من المؤمنين حتى بلغ حمراءَ الأسد، وهي على ثمانية أميال من المدينة، وأقام بها

---

(١) حمراءُ الأَسد: إحدى غزواته ﷺ، والموضع على بعد ثمانية أَميال من المدينة عن يسار طريق ذي الحليفة، وكانت يوم الأَحد لست عشرة مضت أَو لثمان خلون من شوال على رأس اثنين وثلاثين شهراً من الهجرة، (القسطلاني في المواهب بشرح الزرقاني ٢: ٥٩).

(٢) أخرجه السيوطي في (الدر المنثور ٢: ١٠٢) وابن مردويه. وكذا في ابن كثير من عدة طرق (١: ٤٢٨) وأَخرجه البغوي أَيضاً. وابن إِسحق في السيرة.

رفع المسا هم

ثلاثة أيام ، وجرت قصة معبد بن أبي معبد التي ذكرناها ، ومرت قريش ، وانصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة ، فأنزل الله تعالى في شأن أولئك المستجيبين هذه الآية ، ومدحهم لصبرهم.

وروي أنه خرج في الناس أخوان[1] وبهما جراحة شديدة وكان أحدهما قد ضعف، فكان أخوه يحمله عُقْبة ويمشي هو عُقبةً. ورغب جابر بن عبد الله إلى النبي ﷺ في الخروج معه فأذن له ، وأخبرهم تعالى أن الأَجر العظيم قد تحصَّلَ لهم بهذه الفعلة ، وقال رسول الله ﷺ: (إنها غزوة)[2].

قوله عز وجل:

﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ ﴾.

﴿الَّذين﴾ صفة للمحسنين المذكورين. وهذا القول هو الذي قاله الركب من عبد القيس لرسول الله ﷺ وأصحابه حين حملهم أبو سفيان ذلك ، وقد ذكرته قبل[3] ، فالناس الأول ركب عبد القيس والناس الثاني عسكر قريش.

وقوله تعالى: ﴿فزادَهُمْ إيماناً﴾، أي: ثبوتاً واستعداداً، فزيادة الإيمان في هذا هي في الأعمال.

وأطلق العلماء عبارة: إن الإيمان يزيد وينقص ، والعقيدة في هذا أن نفس الإيمان الذي هو تصديقٌ واحدٌ بشيء ما ، إنما هو معنى فردٌ لا تدخله زيادة إذا حصل ، ولا يبقى منه شيءٌ إذا زال ، فلم يبق إلا أن تكون الزيادة والنقص في متعلقاته دون ذاته ،

---

(١) الرجلان الأخوان هما: عبد الله ورافع ابنا سهل بن رافع كما في السيرة الحلبية (٢: ٣٣٩). وكذا ذكرهما وذكر خروجهما لحمراءِ الأَسد ابن قدامة في الاستبصار: ٢٣٠ ط. دار الفكر سنة ١٣٩٢).

(٢) أَخرجه النسائي، وابن أَبي حاتم ، والطبراني ـ بسند صحيح من طريق عكرمة عن ابن عباس: (إنها تعد غزوة). (الدر المنثور ٢: ١٠١).

(٣) أَخرجه ابن إسحق وابن جرير ، والبيهقي في «الدلائل» عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد. (الدر المنثور للسيوطي ٢: ١٠١). وقد ذكره آنفاً عند قوله تعالى: ﴿سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾ ، الآية: ١٥١ من سورة آل عمران حيث سرد القصة بتمامها وفي ضمنها الركب.



فذهب بعض العلماء إلى أنه يقال: يزيد وينقص من حيث تزيد الأعمال الصادرة عنه وتنقص ، لا سيما أن كثيراً من العلماء يوقعون اسم الإيمان على الطاعات؛ وذهب قوم إلى أن الزيادة في الإيمان إنما هي بنزول الفروض والأخبار في مدة النبي ﷺ ، وفي المعرفة بها بعد الجهل غابر الدهر ، وهذا إنما هو زيادة إيمان إلى إيمان ، فالقول فيه أن الإيمان يزيد وينقص قولٌ مجازيّ ولا يتصوَّرُ النقصُ فيه على هذا الحدّ ، وإنما يتصور الأنقص بالإضافة إلى من علم. وذهب قوم من العلماء إلى أن زيادة الإيمان ونقصه إنما هي من طريقِ الأَدلة ، فتزيدُ الأدلة عند واحد ، فيقال في ذلك: إنها زيادة في الإيمان ، وهذا كما يقال في الكسوة ، إنها زيادة في الإنسان. وذهب أبو المعالي في «الإرشاد»: إلى أن زيادة الإيمان ونقصانه إنما هو بسبب ثبوت المعتقد وتعاوره دائباً ، قال: وذلك أن الإيمان عرض وهو لا يثبت زمانين فهو للنبي ﷺ وللصلحاء متعاقبٌ متوالٍ ، وللفاسق والغافل غير متوالٍ ، يصحبه حيناً ويفارقه حيناً في الفترة ، ذلك الآخر أكثر إيماناً ، فهذه هي الزيادة والنقص.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وفي هذا القول نظر(١).

وقوله تعالى: ﴿فزادَهُم إيماناً﴾ لايتصور أن يكون من جهة الأدلة، ويتصور في الآية الجهات الأخر الثلاث. وروي أنه لما أخبر الوفد من عبد القيس رسول الله ﷺ بما حملهم أبو سفيان، وأنه ينصرف إليهم بالناس ليستأصلهم، وأخبر بذلك أيضاً أعرابي ، شق ذلك على المسلمين فقال لهم رسول الله ﷺ: (قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل)(٢) فقالوها ، واستمرت عزائمهم على الصبر ، ودفع الله عنهم كل سوء ، وألقى الرعب في قلوب الكفار فمروا(٣).

---

(١) زاد بعض العلماء تفسيرات أُخرى ، منها: أَن الإيمان يزيد وينقص من جهة أَعمال القلوب: كالنية والإخلاص والخوف والنصيحة ، ومنها: أَن التقيد بظاهر النص ، وهو أَن الإيمان يزيد فقط. وهذا هو قول المعتزلة.

(٢) أَخرجه ابن جرير عن السدي. ولهذه الكلمة فضائل كثيرة. «فتح القدير للشوكاني ١: ٣٦٧». «والدر المنثور للسيوطي ٢: ١٠٢». و«ابن كثير ١: ٤٣٠».

(٣) وقوله تعالى: ﴿حَسْبنا الله ونعم الوكيل﴾ حسب معنى: المحسب ، أَي: الكافي ، ويراد به معنى اسم الفاعل ، والوكيل: الكفيل ـ فَعِيل بمعنى مفعول ـ أَي: الموكول إليه الأمور.



وقوله تعالى: ﴿فانقَلَبوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وفَضْلٍ﴾ يريد في السلامة والظهور في اتباع العدو وحماية الحوزة، وبفضلٍ في الأجر الذي حازوه، والفخر الذي تجللوه. وباقي الآية بين قد مضت نظائره.

هذا هو تفسير الجمهور لهذه الآية، وأنها في غزوة أُحد في الخرجة إلى حمراء الأسد، وشذ مجاهد رحمه الله فقال: إن هذه الآية من قوله: ﴿الَّذين قالَ لهُمُ الناسُ﴾ إلى قوله: ﴿فضْلٌ عَظيمٌ﴾ إنما نزلت في خروج النبي عليه السلام إلى بدر الصغرى، وذلك أنه خرج لميعاد أبي سفيان في أُحد إذ قال: موعدنا بدر من العام المقبل، فقال النبي عليه السلام: (قولوا نعم)[1] فخرج رسول لله قبل بدر وكان بها سوق عظيم، فأعطى رسول الله ﷺ أصحابه دارهم، وقرب من بدر فجاءه نعيم بن مسعود الأشجعي[2] فأخبره أن قريشاً قد اجتمعت وأقبلت لحربه هي ومن انضاف إليها، فأشفق المسلمون من ذلك لكنهم قالوا: ﴿حَسْبُنَا اللهُ ونعْمَ الوكيلُ﴾، وصمموا حتى أتوا بدراً فلم يجدوا عدواً، ووجدوا السوق فاشتروا بدراهمهم أدماً وتجارة، وانقلبوا ولم يلقوا كيداً وربحوا في تجارتهم، فذلك قوله تعالى: ﴿بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ﴾[3] أي فضل في تلك التجارة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والصواب ما قاله الجمهور: إن الآية نزلت في غزوة حمراء الأسد، وما قال ابن قتيبة وغيره من أن لفظة ﴿الناسِ﴾ تقع على رجل واحد من هذه الآية، فقولٌ ضعيف.

قوله عز وجل:

﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ ﴾.

---

(١) أَخرجه الحاكم في «الإكليل» عن الواقدي بهذه الصيغة، والخطاب موجه إلى عمر رضي الله عنه كما في (المواهب للقسطلاني بشرح الزرقاني ٢: ٩٣).

(٢) هو نعيم بن مسعود بن عامر، يكنى أَبا سلمة الأَشجعي صحابي مشهور، وله رواية عن النبي ﷺ، وهو الذي خذَّل المشركين وبني قريظة يوم الخندق، توفي في خلافة عثمان، وقيل: في وقعة الجمل. (الإصابة ٢: ٥٦٨. والاستيعاب).

(٣) أَخرجه ابن جرير عن السدي (الدر المنثور ٢: ١٠٤).

رفع المسٮهم

مقتضى ﴿إِنَّما﴾ في اللغة الحصر، هذا منزع المتكلم بها من العرب. ثم إذا نظر عقلاً ـ وهذا هو نظر الأصوليين ـ فهي تصلح للحصر وللتأكيد الذي يستعار له لفظ الحصر، وهي في هذه الآية حاصرة، والإشارة بـ﴿ذلِكُمُ﴾ إلى جميع ما جرى من أخبار الركب العبديين عن رسالة أبي سفيان، ومن تحميل أبي سفيان ذلك الكلام، ومن جزَع من جَزِع من ذلك الخبر من مؤمن أو متردد.

و﴿ذَلِكُمُ﴾ في الإعراب ابتداء، و﴿الشَّيطانُ﴾ مبتدأ آخر، و﴿يُخوِّفُ أوْلياءَهُ﴾ خبر عن الشيطان، والجملة خبر الابتداء الأول، وهذا الإعراب خير في تناسق المعنى من أن يكون ﴿الشَّيْطانُ﴾ خبرَ ﴿ذِلكُم﴾ لأنه يجيء في المعنى استعارة بعيدة. و﴿يُخَوِّفُ﴾ فعل يتعدى إلى مفعولين، لكن يجوز الاقتصار على أحدهما إذ الآخر مفهوم من بنية هذا الفعل، لأنك إذا قلت: خوفتُ زيداً، فمعلومٌ ضرورةً أنك خوفته شيئاً حَقُّهُ أن يخاف.

وقرأ جمهور الناس ﴿يخوِّفُ أولياءَهُ﴾ فقال قومٌ: المعنى: يخوفكم أيها المؤمنون أولياءَه الذين هم كفارُ قريش، فحذف المفعول الأول، وقال قوم: المعنى يخوِّفُ المنافقين ومَنْ في قلبه مرضٌ، وهم أولياؤه، فإذاً لا يعمل فيكم أيها المؤمنون تخويفه، إذ لستم بأوليائه، والمعنى: يخوّفهم كفارَ قريش، فحذف هنا المفعول الثاني واقتصر على الأول. وقرأ ابن عباس فيما حكى أبو عمر والداني: [يُخَوفكُم أوْلياؤُه] المعنى: يخوفكم قُرَيشٌ ومن معهم، وذلك بإضلال الشيطان لهم، وذلك كله مضمحل، وبذلك قرأ النخعي. وحكى أبو الفتح ابن جني[1] عن ابن عباس أنه قرأ: [يخوّفكم أولياءَهُ] فهذه قراءة ظهر فيها المفعولان، وفسرت قراءة الجماعة: ﴿يخوّف أولياءَه﴾ وفي قراءة أبي بن كعب: ﴿يخوفكم بأوليائه﴾.

والضمير في قوله: ﴿فلا تَخافوهُم﴾ لكفار قريش وغيرهم من أولياء الشيطان، حقر الله شأنهم وقوّى نفوسَ المؤمنين عليهم، وأمرهم بخوفه هو تعالى وامتثالِ أمره من الصبر والجلد، ثم قرر بقوله تعالى: ﴿إنْ كُنتُم مُؤْمنين﴾ كما تقول: إن كنت رجلاً فافعل كذا.

وقرأ نافع وحده [يُحزِنك] بضم الياء من أحزن، وكذلك قرأ في جميع القرآن، إلا في سورة الأنبياء: [لا يَحْزُنُهم الفزعُ الأكبر] فإنه فتح الياء، وقرأ الباقون: [يَحْزُنْك]

---

(١) المحتسب ١: ١٧٧.



بفتح الياء، من قولك: حزنتُ الرجلَ. قال سيبويه: يقال: حزن الرجل وفتن إذا أصابه الحزن والفتنة. وحزنته وفتنته، إذا جعلتُ فيه وعنده حزناً وفتنة، كما تقول: دهنت وكحلت، إذا جعلت دهناً وكحلاً، وأحزنته وأفتنته إذا جعلته حزيناًوفاتناً، كما تقول أدخلته وأسمعته، هذا معنى قول سيبويه.

والمسارعة في الكفر هي المبادرة إلى أقواله وأفعاله والجدّ في ذلك. وقرأ الحرّ النحوي[1] [يُسْرعون] في كلِّ القرآن، وقراءة الجماعة أبلغ، لأن من يسارعُ غيرَهُ أشدُّ اجتهاداً من الذي يسرع وحده، ولذلك قالوا: «كل مجرٍ بالخلاء يُسَر»[2]. وسلى الله نبيه بهذه الآية عن حال المنافقين والمجاهدين إذ كلهم مسارع.

وقوله تعالى: ﴿إنَّهُم لَنْ يضُرُّوا الله شيئاً﴾ خبر في ضمنه وعيد لهم، أي: إنما يضرون أنفسهم. والحظ إذا لم يقيد فإنما يستعمل في الخير، ألا ترى قوله تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿إنَّ الَّذين اشْتَروا﴾ أطلق عليهم الشراء من حيث كانوا متمكنين من قبول هذا فجاء أخذهم للواحد وتركهم للآخر كأنه ترك لما قد أُخذ وحُصِّل، إذ كانوا ممكنين منه، ولمالك رحمه الله مُتَعَلَّقٌ بهذه الآية في مسألة شراء ما تختلف آحاد جنسه مما لا يجوز التفاضل فيه، في أن منع الشراء على أن يختار المبتاع، وباقي الآية وعيد كالمتقدم.

قوله عز وجل:

﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْۚ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًاۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾﴾.

---

(١) هو الحرّ بن عبد الله النحوي القارىء، سمع أبا الأسود الدؤلي، وعنه طلب إعراب القرآن أربعين سنة، (بغية الوعاة ١: ٤٩٣) وهذه القراءة قد ذكرها ابن جني في المحتسب (١: ١٧٧).

(٢) هذا مثل، يضرب للرجل يسرّ بفضيلة في نفسه دون أن يقيسها بفضائل غيره، كراكب الفرس في الخلاء، يظن نفسه فارساً لانعدام المتبارين؛ (انظر جمهرة العسكري ٢: ١٤٢، والميداني ٢: ٥٤، والمستقصى: ٢٦٩، وفصل المقال: ٢٠٣) وللمثل صور أخرى.

(٣) من الآية (٣٥) من سورة فصلت.



﴿نملي﴾ معناه: نمهل ونمدّ في العمر، والملاوة: المدة من الدهر، والملوان الليل والنهار، وتقول: مَلأَّكَ الله النعمةَ أي: منحكها عمراً طويلاً.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: [يَحْسِبَن] بالياء من أسفل وكسر السين وفتح الباء، وقرأ ابن عامر كذلك إلا في السين فإنه فتحها، وقرأ حمزة [تَحْسَبنَّ] بالتاء من فوق وفتح السين، وقرأ عاصم والكسائي كل ما في هذه السورة بالتاء من فوق إلا حرفين: قوله: ﴿ولا يَحْسَبنَّ الَّذين كفروا﴾ في هذه الآية، وبعدها ﴿ولا يَحْسَبَنَّ الذين يبخلون﴾. فأما من قرأ ﴿وَلاَ يَحْسبن﴾ بالياء من أسفل فإن ﴿الَّذين﴾ فاعل، وقوله: ﴿أنما نُمْلي لَهُم خيرٌ﴾ بفتح الألف من ﴿أنما﴾ سادٌ مسدَّ مفعولي «حسب»، وذلك أن «حسب» وما جرى مجراها تتعدى إلى مفعولين أو إلى مفعول يسدّ مسدَّ مفعولين، وذلك إذا جرى في صلة ما تتعدى إليه ذكر الحديث والمحدث عنه. قال أبو علي: وكسر «إن» في قول من قرأ: ﴿يَحسبن﴾ بالياء لا ينبغي، وقد قرئَ فيما حكاه غير أحمد بن موسى[1] وفي غير السبع، ووجه ذلك أن «إنّ» يتلقى بها القسم كما يتلقى بلام الابتداء، ويدخلان على الابتداء والخبر، أعني «اللام» و«إن» فعلق عن ﴿إنما﴾ عمل الحسبان كما تعلق عن اللام في قولك: حسبت لزيدٌ قائمٌ، فيعلق الفعل عن العمل لفظاً، وأما بالمعنى فما بعد «إن أو «اللام» ففي موضع مفعولي حسب، و﴿ما﴾ يحتمل أن تكون بمعنى الذي، ففي ﴿نُملي﴾ عائد مستكن، ويحتمل أن تكون مصدرية فلا تحتاج إلى تقدير عائد. وأما من قرأ [ولا تحسبنَّ] بالتاء من فوق فـ ﴿الَّذين﴾ مفعولٌ أول للحسبان. قال أبو علي: وينبغي أن تكون الألف من ﴿إنما﴾ مكسورة في هذه القراءة، وتكون «إن» وما دخلت عليه في موضع المفعول الثاني لـ [تَحْسبن]، ولا يجوز فتح الألَف من [إنما] لأنها تكون المفعول الثاني، والمفعول الثاني في هذا الباب هو المفعول الأول بالمعنى، والاملاءُ لا يكون إياهم. قال مكي في مشكله[2]: ما علمت أحداً قرأ: [تَحسبن] بالتاء من فوق وكسر الألف من [إنما]. وجوز الزجاج هذه القراءة [تَحْسبن] بالتاء و﴿أنما﴾ بفتح الألف، وظاهر كلامه أنها تنصب [خيراً] قال: وقد قرأ بها خلق كثير وساق عليها مثالاً قول الشاعر:

---

(١) المقصود به: ابن مجاهد كما في إبراز المعاني شرح الشاطبية: ٢٨٠ (ط. البابي الحلبي، مصر).

(٢) هو كتاب «مشكل غريب القرآن»، ذكر ابن خلكان (٥: ٢٧٦) أنه في ثلاثة أجزاء.



فما كان قَيْسٌ هُلكُه هُلْكَ واحدٍ[١] . . . .

بنصب هُلْكَ الثاني على أن الأول بدل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فكذلك يكون ﴿أنما نُملي﴾ بدلاً من ﴿الَّذين كَفَروا﴾ كقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ ﴾[٢] وقوله: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ ﴾[٣] ويكون ﴿خيراً﴾ المفعول الثاني.

قال أبو علي: لم يقرأ هذه القراءة أحد، وقد سألت أحمد بن موسى عنها فزعم أنه لم يقرأ بها أحد. ويظهر من كلام أبي علي أن أبا إسحق إنما جوز المسألة مع قراءة ﴿خيرٌ﴾ بالرفع، وأبو علي أعلم لمشاهدته أبا إسحق. وذكر قوم أن هذه القراءة تجوز على حذف مضاف تقديره: ولا تحسبن شأن الذين كفروا أنما نملي لهم، فهذا كقوله تعالى: ﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾[٤] وغير ذلك. ويذهب الأُستاذ أبو الحسن بن البادش[٥]: إلى أنها تجوز على بدل ﴿أن﴾ من ﴿الّذين﴾ وحذف المفعول الثاني لحسب، إذ الكلام يدل عليه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والمسألة جائزة إذ المعنى: لا تحسبنَّ إملاءَنا للذين كفروا خيراً لهم، أو نحو هذا.

ومعنى هذه الآية: الرد على الكفار في قولهم: إن كوننا ظاهرين ممولين أصحة؛ دليلٌ على رضى الله بحالنا واستقامة طريقتنا عنده، فأخبر الله أن ذلك التأخيرَ والإِمهالَ إنما هو إملاء واستدراج، ليكتسبوا الآثام، وقال عبد الله بن مسعود: ما من نفسٍ بَرَّةٍ

---

(١) البيت من قصيدة لعبدة بن الطبيب يرثي بها قيس بن عاصم، وعجز البيت:

. . . . لكنــه بنيــان قــومٍ تَهَــدَّمــا

(الإِصابة٣: ٢٥٢).

(٢) من الآية (٦٣) من سورة الكهف.

(٣) من الآية (٧) من سورة الأنفال.

(٤) من الآية (٨٢) من سورة يوسف.

(٥) هو علي بن أحمد بن خلف الأنصاري الغرناطي (٥٢٨) نحوي، وله شرح على سيبويه وشرح على الإِيضاح (إنباه الرواة ٢: ٢٢٧).



ولا فاجرة إلا والموت خير لها ، أما البرة فلتسرعَ إلى رحمة الله ، وقرأ [وما عندَ اللهِ خيرٌ للأَبْرار] ، وأما الفاجرة فلئلا تزداد إثماً ، وقرأ هذه الآية[1]. ووصف العذاب بالمهين معناه: التخسيس لهم ، فقد يعذب من لا يهان ، وذلك إذا اعتقدت إقالةَ عثرته يوماً ما.

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿ما كانَ اللهُ لِيَذَرَ المؤمنين﴾ . . . الآية فقال مجاهد وابن جريج وابن إسحق وغيرهم: الخطاب للمؤمنين ، والمعنى: ما كان الله ليدع المؤمنين مختلطين بالمنافقين مشكلاً أمرهم ، يجري المنافق مجرى المؤمن ، ولكن ميز بعضهم من بعض ، بما ظهر من هؤلاء وهؤلاء في أُحُدٍ من الأفعال والأقوال. وقال قتادة والسدي: الخطاب للكفار ، والمعنى: حتى يميز المؤمنين من الكافرين بالإيمان والهجرة. وقال السدي وغيره: قال الكفار في بعض جدلهم: أنت يا محمد تزعم في الرجل منا أنه من أهل النار ، وأنه إذا اتبعك من أهل الجنة ، فكيف يصح هذا؟ ولكن أخبرنا بمن يؤمن منا وبمن يبقى على كفره ، فنزلت الآية[2] ، فقيل لهم: لا بد من التمييز ، وما كان الله ليطلعكم على الغيب فيمن يؤمن ولا فيمن يبقى كافراً ، ولكن هذا رسول مجتبىً فآمنوا به. فإن آمنتم نجوتم وكان لكم أجر.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وأما مجاهد وابن جريج وأهل القول الأول ، فقولهم في تأويل قوله تعالى: ﴿وما كان الله لِيُطْلِعَكُمْ على الغَيْبِ﴾ إنه في أمر أُحُد ، أي: ما كان الله ليطلعكم على أنكم تهزمون ، فكيف تكعون[3] ونحو هذا. وأيضاً فما كان ليطلعكم على المنافقين تصريحاً بهم وتسميةً لهم ، ولكن هذا بقرائن أفعالهم وأقوالهم في مثل هذا الموطن.

و﴿حتى﴾ في قوله: ﴿حتَّى يَميز﴾ غاية مجردة ، لأن الكلام قبلها معناه: الله يخلص ما بينكم بابتلائه وامتحانه حتى يميز.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة ، وابن جرير ، والمنذر ، وابن أبي حاتم ، والطبراني ، والحاكم وصححه ـ عن ابن مسعود. «فتح القدير للشوكاني ١ : ٣٧١». وفي «الدر المنثور ٢ : ١٠٤». أخرجه من ذكره الشوكاني بزيادة: عبد بن حميد وأبو بكر المروزي في «الجنائز». و﴿ما عند الله خير للأبرار﴾ من الآية (١٩٨) من سورة آل عمران.

(٢) أخرجه ابن جرير ، وابن أبي حاتم ـ عن السدي (فتح القدير ١ : ٣٧١. والدر المنثور. ٢ : ١٠٤).

(٣) معناه: تتأخرون وتحجمون وتجبنُون.



وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم: [حتَّى يَميز] بفتح الياء وكسر الميم وتخفيف الياء، وكذلك ﴿لِيَميز﴾، وقرأ حمزة والكسائي: [حتى يُمَيِّز] و[لِيُمَيِّزَ اللهُ][1] بضم الياء والتشديد.

قال يعقوب بن السكيت[2]: مِزْتُ ومَيَّزْت: لغتان بمعنى واحد. قال أبو علي: وليس ميَّزت بمنقول من مِزت، بدليل أن ميَّزت لا يتعدى إلى مفعولين وإنما يتعدى إلى مفعول واحد كمِزت، كما أن «ألقيت» ليس بمنقول من «لقي» إنما هو بمعنى أسقطت.

والغيب هنا: ما غاب عن البشر مما هو في علم الله من الحوادث التي تحدث، ومن الأسرار التي في قلوب المنافقين، ومن الأقوال التي يقولونها إذا غابوا عن الناس. قال الزجاج وغيره: روي أن بعض الكفار قال: لم لا يكون جميعنا أنبياء؟ فنزلت هذه الآية. و ﴿يَجتَبي﴾ معناه: يختار ويصطفي، وهي من جبيت الماء والمال، وباقي الآية بين والله المستعان.

قوله عز وجل:

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾.

القراءات في قوله تعالى: ﴿ولا يَحْسبَنَّ الذين يَبْخَلُونَ﴾ كالتي تقدمت آنفاً في قوله: ﴿ولا يحسبَنَّ الذين كفروا﴾ سواء.

قال السدي وجماعة من المتأولين: الآية نزلت في البخل بالمال والإنفاق في سبيل الله وأداء الزكاة المفروضة ونحو ذلك. قالوا: ومعنى ﴿سَيُطَوَّقُونَ ما بَخِلُوا﴾ هو الذي ورد في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ما من ذي رحم يأتي ذا رحمه فيسأله عن

---

(١) من الآية (٣٧) من سورة (الأنفال).

(٢) هو أبو يوسف يعقوب بن إسحق، عرف بابن السكيت، نديم المتوكل، وقد استشار في ذلك أحمد بن عبيد فنهاه عنها فحمل قوله على الحسد، وأجاب إلى ما دعي إليه من المنادمة، وكان ذات يوم جالساً مع المتوكل فجاء المعتز والمؤيد ابناه فسأله: أيهما أحب إليك: ابناي هذان أم الحسن والحسين؟ فذكر ابنيه بسوءٍ وأثنى على الحسن والحسين، فأمر المتوكل الأتراك فداسوا بطنه، فحمل إلى داره فمات من غده سنة ٢٤٤. و«وفيات الأعيان» لابن خلكان ٢: ٤٠٨.

رفع المسـاهم

فضل ما عنده فيبخل به عليه إلا خرج له يوم القيامة شجاعٌ أقرعُ من النار يتلمَّظُ حتى يطوقه)[١]. والأحاديث في مثل هذا من منع الزكاة واكتناز المال كثيرة صحيحة[٢]. قال ابن عباس: الآية إنما نزلت في أهل الكتاب وبخلهم ببيان ما علمهم الله من أمر محمد ﷺ، وقال ذلك مجاهد وجماعة من أهل التفسير.

وقوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقونَ﴾ على هذا التأويل معناه: سيحملون عقاب ما بخلوا به فهو من الطاقة كما قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾[٣] وليس من التطويق. قال إبراهيم النخعي: ﴿سيُطَوَّقون﴾ سيجعل لهم يوم القيامة طوق من نار.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا يجري مع التأويل الأول الذي ذكرته للسدي وغيره.

وقال مجاهد: معنى ﴿سيُطَوَّقون﴾: سيكلفون أن يأتوا بمثل ما بخلوا به يوم القيامة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا يضطرب مع قوله: إن البخل هو بالعلم الذي تفضل الله عليهم بأن علمهم إياه.

وإعراب قوله تعالى: ﴿الَّذين يَبْخلون﴾ رفع في قراءة من قرأ: [يَحْسَبن] بالياء من أسفل، والمفعول الأول مقدر بعد الصلة تقديره: ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم من فضله بخلهم هو خيراً، والمفعول الثاني ﴿خيراً﴾، و﴿هو﴾ فاصلة العماد عند الكوفيين، ودلَّ قوله: ﴿يَبْخَلُون﴾ على هذا البخل المقدر كما دل السفيه على السفه في قول الشاعر:

إذا نُهِـيَ السفيـهُ جـرى إليـه ... وخـالـفَ، والسفيـهُ إلى خلافِ[٤]

---

(١) أخرجه ابن جرير ـ عن حجر بن بيان، وابن أبي شيبة في مسنده، كما أخرجه الطبراني ـ عن جرير بن عبد الله (الدر المنثور للسيوطي ٢: ١٠٥).

(٢) منها ما أخرجه أحمد، وعبد بن حميد والترمذي وصححه، وابن ماجه، والنسائي، وابن جرير، وابن خزيمة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه عن ابن مسعود (الدر المنثور ٢: ١٠٥) وغيره من الكتب الصحاح، والمسانيد، والمنذري، ومجمع الزوائد.

(٣) انظر الآية: ١٨٤ من سورة البقرة.

(٤) ذكره الفراء في تفسيره ولم ينسبه (الخزانة٢: ٣٨٣).



فالمعنى جرى إلى السفه[١]، وأما من قرأ [تَحْسبن] بالتاء من فوق ففي الكلام حذف مضاف هو المفعول الأول، تقديره: ولا تحسبن يا محمد بخلَ الذين يبخلون خيراً لهم. قال الزجاج: وهي مثل ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾[٢].

وقوله تعالى: ﴿ولله ميراثُ السمواتِ﴾ خطاب على ما يفعله البشر دال على فناء الجميع، وأنه لا يبقى مالك إلا الله تعالى، وإن كان ملكه تعالى على كل شيء لم يزل.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: [واللهُ بما يَعْملون] بالياء من أسفل على ذكر الذين يبخلون ويطوقون، وقرأ الباقون بالتاء من فوق، وذلك على الرجوع من الغيبة إلى المخاطبة لأنه قد تقدم: ﴿وإن تُؤْمنوا وَتَتَّقوا﴾.

وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللهُ﴾... الآية، قال ابن عباس: نزلت بسبب فنحاص اليهودي[٣] وذلك أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر الصديق رضي الله عنه إلى بيت المدراس ليدعوهم فوجد فيه جماعة من اليهود قد اجتمعوا على فنحاص ـ وهو حبرهم ـ فقال أبو بكر له: يا فنحاص، اتق الله وأسلم، فو الله إنك لتعلم أَن محمداً رسول الله قد جاءكم بالحق من عند الله تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة، فقال فنحاص: والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من حاجة، وإنه إلينا لفقير، وإنا عنه لأغنياء، ولو كان غنياً لما استقرضنا أموالنا كما يزعم صاحبكم، في كلام طويل غضب أبو بكر منه، فرفع يده فلطم وجه فنحاص وسبه وهم بقتله، ثم منعه من ذلك أن رسول الله ﷺ قال له: لا تُحْدِثْ شيئاً حتى تنصرف إليّ، ثم ذهب فنحاص إلى النبي ﷺ فشكا فعل

---

(١) قال أبو حيان تعقيباً على كلام ابن عطية في الاستشهاد بالبيت: «وليست الدلالة فيهما سواء لوجهين: أحدهما: أن الدالَّ في الآية هو الفعل، وفي البيت هو اسم الفاعل، ودلالة الفعل على المصدر أقوى من دلالة اسم الفاعل، ولذلك كثر إضمار المصدر لدلالة الفعل عليه في القرآن وكلام العرب، ولم تكثر دلالة اسم الفاعل على المصدر، إنما جاء في هذا البيت أو في غيره إن وُجِد والثاني: أن في الآية حذفاً لظاهر، إذ قدروا المحذوف: بُخْلهم، وأما في البيت فهو إضمار لا حذف». (البحر المحيط ٣/١٢٨).

(٢) من الآية (٨٢) من سورة يوسف.

(٣) هو فنحاص بن عازوراء، أحد أحبار يهود بني قينقاع الذين ناصبوا النبي ﷺ العداوة والحقد. «سيرة ابن هشام ٢: ٣٥٩».



أبي بكر، فقال النبي ﷺ لأبي بكر ما حملك على ما صنعت؟ فنزلت الآية في ذلك[١].

وقال قتادة: نزلت الآية في حيي بن أخطب، وذلك أنه لما نزلت: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾[٢] قال: يستقرضنا ربنا؟ إنما يستقرض الفقيرُ الغنيَّ. وقال الحسن بن أبي الحسن ومعمر وقتادة أيضاً وغيرهم: لما نزلت: ﴿مَنْ ذَا الَّذي يُقْرض الله قَرْضاً حَسناً﴾... الآية، قالت اليهود: إنما يستقرض الفقير من الغني.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا محالة أَن هذا قول صدر أولاً عن فنحاص وحيي وأشباههما من الأحبار ثم تقاولها اليهود، وهو قول يغلط به الأتباع ومن لا علم عنده بمقاصد الكلام، وهذا تحريف اليهود للتأويل على نحو ما صنعوا في توراتهم.

وقوله تعالى: ﴿قَوْلَ الذينَ قالوا﴾ دال على أنهم جماعة[٣].

قوله عز وجل:

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ﴾.

قرأ حمزة وحده: [سَيُكْتَبُ] بالياء من أسفل على بناء الفعل للمفعول: [وقتْلُهم] برفع اللام عطفاً على المفعول الذي لم يسمَّ فاعله، و[يَقولُ] بالياء من أسفل، وقرأ الباقون بنون الجمع، فإما أنها نون العظمة، وإما هي للملائكة، و﴿ما﴾ على هذه القراءة مفعولة بها، و﴿قتلَهم﴾ بنصب اللام عطفاً على ﴿ما﴾، ﴿ونَقُول﴾ بالنون على

---

(١) أخرجه ابن إسحق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. (الدر المنثور: ٢: ١٠٥. وفتح القدير للشوكاني ١: ٣٧٢)، وذكر الشوكاني أن هذه القصة أخرجها ابن جرير، وابن المنذر ـ عن عكرمة، وأخرجها ابن جرير ـ عن السدي بأخصر من ذلك.

(٢) تكررت في موضعين: في الآية (٢٤٥) من سورة (البقرة)ـ وفي الآية (١١) من سورة (الحديد).

(٣) قال المفسرون: جاءت الجملة مؤكدة باللام مؤذنة بعلمه بمقالتهم ومؤكدة له ـ وحيث نسبوا إلى الله ما نسبوا أكدوا الجملة (بإنَّ) على سبيل المبالغة، وحيث نسبوا إلى أنفسهم ما نسبوا لم يؤكدوا، بل أخرجوا الجملة مخرج ما لا يحتاج إلى تأكيد، و(نحن أغنياء) كأن الغنى وصف لهم ولا نزاع فيه فلا يحتاج إلى تأكيد.

رفع المسـاهم

نحو ﴿سَنَكْتُب﴾. والمعنى في هاتين القراءتين قريب بعضه من بعض، قال الكسائي: وفي قراءة عبد الله بن مسعود: [ويُقال ذوقُوا]. وقال أبو معاذ النحوي(١) في حرف ابن مسعود: [سَنَكْتُب ما يقُولونَ] [ويُقَالُ لَهُمْ ذوقوا]. وقرأ طلحة بن مصرف: [سنكْتب ما يقولون]، وحكى أبو عمرو عنه أيضاً أنه قرأ: [سَتُكْتَب] بتاء مرفوعة ﴿ما قالُوا﴾ بمعنى: ستكتب مقالتهم.

وهذه الآية وعيد لهم، أي: سيحصي عليهم قولهم. والكتب فيما حكى كثير من العلماء هو في صحف تقيده الملائكة فيها، تلك الصحف المكتوبة هي التي توزن، وفيها يخلق الله الثقل والخفة بحسب العمل المكتوب فيها. وذهب قوم إلى أن الكتب عبارة عن الإحصاء وعدم الإهمال، فعبر عن ذلك بما تفهم العرب منه غايةَ الضبط والتقييد. فمعنى الآية: إن أقوال هؤلاء تكتب وأعمالهم، ويتصل ذلك بأفعال آبائهم من قتل الأنبياء بغير حق ونحوه، ثم يقال لجميعهم: ﴿ذُوقُوا عذابَ الْحَرِيق﴾. وخلطت الآية الآباء مع الأبناء في الضمائر، إذ الآباء هم الذين طرَّقوا لأبنائهم الكفر وإذ الأبناء راضون بأفعال الآباء متبعون لهم.

والذوق مع العذاب مستعار، عبارة عن المباشرة، إذ الذوق من أبلغ أنواعها وحاسته مميزة جداً، والحريق معناه: المُحْرِق فعيل بمعنى مُفْعِل، وقيل: الحريق طبقة من طبقات جهنم.

وقوله تعالى: ﴿ذلك بما قَدَّمَتْ أيديكمْ﴾ توبيخٌ وتوقيف داخل فيما يقال لهم يوم القيامة، ويحتمل أن يكون خطاباً لمعاصري النبي ﷺ يوم نزول الآية، ونسب هذا التقديم إلى اليد إذ هي الكاسبة للأعمال في غالب أمر الإنسان، فأضيفَ كلُّ كسبٍ إليها، ثم بين تعالى أنه يفعل هذا بعدل منه فيهم ووضع الشيء موضعه، والتقدير: وبـ ﴿أَنَّ اللهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعبيدِ﴾ وجمع «عبداً» في هذه الآية على عبيد، لأنه مكان تشفيق وتنجية من ظلم(٢).

---

(١) هو الفضل بن خالد أبو معاذ النحوي المروزي مولى باهلة، روَى عن عبد الله بن المبارك، وداود بن أبي هند، وخارجة بن مصعب، وروى عنه محمد بن شقيق، والأزهري، ومحمد بن هرون النيسابوري، وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات، وصنف كتاباً في القرآن، توفي سنة: ٢٢١. (طبقات القراءِ لابن الجزري ٢ : ٩. وبغية الوعاة: ٣٧٣).

(٢) صيغة (ظلاَّم) تفيد الكثرة ـ وقد قيل: أنها تكثير بسبب المتعلق، وذهب بعضهم إلى أن (فعَّالا) قد يجيء=



وقوله تعالى: ﴿الَّذين قالوا إنَّ اللهَ عَهِدَ إلَيْنا﴾ صفة راجعة إلى قوله: ﴿الَّذين قالُوا إنَّ اللهَ فَقيرٌ﴾. قال الزجاج: ﴿الَّذين﴾ صفة للعبيد، وهذا مفسد للمعنى والرصف، وهذه المقالة قالتها أحبارُ يهود مدافعةً لأمر النبي ﷺ، أي أنك لا تأتي بنار فنحن قد عهد إلينا ألاَّ نؤمن لك. و﴿عَهِدَ﴾ معناه: أمر، والعهد: أخصّ من الأمر، وذلك أنه في كل ما يتطاول أمره ويبقى في غابر الزمان، وتعدى (أمن) في هذه الآية باللام والباء في ضمن ذلك. وقُرْبان مصدر سمى به الشيء الذي يقرَّبُ كالرهن، وكان أمر القربان حكماً قديماً في الأنبياء، ألا ترى أن ابني آدم قربا قرباناً، وذلك أنهم كانوا إذا أرادوا معرفة قبول الله تعالى لصدقة إنسان أو عمله أو صدق قوله، قرَّبَ قرباناً شاة أو بقرة ذبيحة أو بعضَ ذلك، وجعله في مكان للهواء وانتظر به ساعة، فتنزل نار من السماء فتحرق ذلك الشيء، فهذه علامةُ القبول، وإذا لم تنزل النارُ فليس ذلك العمل بمقبول، ثم كان هذا الحكم في أنبياء بني إسرائيل. وكانت هذه النار أيضاً تنزل لأموال الغنائم فتحرقها، حتى أُحِلَّتِ الغنائمُ لمحمدٍ ﷺ حسب الحديث[1].

وروي عن عيسى بن عمر أنه كان يقرأ: [بقُرُبان] بضم الراء، وذلك على الإتباع لِضَمة القاف وليست بلغة، لأنه ليس في الكلام فُعُلان بضم الفاء والعين، وقد حكى سيبويه: السُّلُطان بضم اللام، وقال: إن ذلك على الإتباع.

قوله عز وجل:

﴿ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾﴾.

هذا ردٌّ عليهم في مقالتهم وتبيين لإبطالهم، أي: قد جاءكم رسل بالآيات الباهرة

= ولا يراد به الكثرة كقول طرفة:

ولسْتُ بِحَلاَّل التلاع مخافة ... ولكن متى يَسْتَرفِد القوم أرفِد

فهو لا يريد أنه قد يحل التلاع قليلاً، لأن عجز البيت يدفعه، فدَلَّ على نفي البخل في كل حال، وتمام المدح لا يحصل بإرادة الكثرة. وقيل: إذا نفي الظلم الكثير اتبع القليل ضرورة، لأن الذي يظلم إنما يظلم لانتفاعه بالظلم، فإذا ترك الكثير مع زيادة نفعه في حق من يجوز عليه النفع والضرر؛ كان للظلم القليل المنفعة أترك، وهذا ما يليق بعدل الله تعالى.

(١) أخرجه الشيخان، والنسائي عن جابر. (الجامع الصغير ٢: ١٥٢).

رفع المسـاهم

البينة ، وفي جملتها ما قلتم من أمر القربان فلم قتلتموهم يا بني إسرائيل؟ المعنى: بل هذا منكم تعلل وتعنت ، ولو أتيتكم بالقربان لتعللتم بغير ذلك ، والاقتراح لا غاية له ، ولا يجاب كل مقترح ، ولم يجب الله مقترحاً إلا وقد أراد تعذيبه وألاَّ يمهله ، كقوم صالح وغيرهم ، وكذلك قيل لمحمد في اقتراح قريش فأبى ، وقال: (بل أدعوهم وأعالجهم)[1] ثم أنس تعالى نبيه بالأسوة والقدوة فيمن تقدم من الأنبياء أي: فلا يعظم عليك ذلك.

وقرأ ابن عامر: [وبالزُّبُر] بإعادة باء الجر ، وسقوطُها على قراءة الجمهور متجهه ، لأن الواو شركت ﴿الزُّبر﴾ في الباء الأولى فاستغنى عن إعادة الباء ، وإعادتها أيضاً مُتَّجهةٌ لأجْل التأكيد ، وكذلك ثبتت في مصاحف أهل الشام ، وروي أيضاً عن ابن عامر إعادة الباء في قوله: [وَبِالكِتابِ المُنِير].

﴿والزُّبُر﴾: الكتاب المكتوب يقال: زبرت الكتاب إذا كتبته، وزبرته إذا قرأته[2] ، والشاهد لأنه الكتاب قول امرىء القيس:

لمــن طلــلٌ أبصــرتُــهُ فشجــانــي ... كخـط زَبـورٍ فـي عَسيـب يمـانِ؟[3]

وقال الزجاج: زبرتُ: كتبت ، وذبرت بالذال: قرأت ، و﴿المنير﴾: وزنه مُفعل من النور ، أي سطع نوره:

قوله عز وجل:

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾.

هذا خبر واعظ فيه تسلية للنبي عليه السلام ولأمته عن أمر الدنيا وأهلها ، وعد في الآخرة ، فبالفكرة في الموت يهون أمر الكفار وتكذيبهم ، والمعنى: كل نفس مخلوقة

---

(١) أخرجه مسلم ، والنسائي بلفظ (بل أرجو أن يخرج الله عز وجل من أصلابهم مَنْ يعبد الله) ، الحديث. «حياة الصحابة» ١: ٤٠٤.

(٢) الزُّبر: جمع زبور ، وهو: الكتاب فهو بمعنى مفعول ، كالركوب بمعنى مركوب.

وقيل: اشتقاق الزبور من: الزبرة ، وهي القطعة من الحديد التي تركت بحالها ، ولكن المتعارف عليه هو من الزَّبْر بمعنى الكتب.

(٣) شبه الطلل بخط الكتاب المرقوم في عسيب يماني. والعسيب: سعف النخل الذي جرد من خوصه.



حية، والذوق هنا: استعارة، ﴿وإنَّما﴾ حاصرة على التوفية التي هي على الكمال، لأن من قُضِيَ له بالجنة فهو ما لم يدخلها غير مُوَفًّى. وخصَّ تعالى ذكر الأجور لشرفها وإشارةً إلى معرفته لمحمد ﷺ وأمته، ولا محالة أن المعنى: إن يوم القيامة تقع فيه الأجور وتوفية العقاب. و﴿زُحْزِحَ﴾ معناه: أُبعد، والمكان الزحزح: البعيد. و﴿فازَ﴾ معناه: نجا من خطره وخوفه، و﴿الغُرُور﴾ الخدع والترجية بالباطل، والحياة الدنيا وكل ما فيها من الأموال فهي متاع قليل تخدع المرء وتمنيه الأباطيل.

وعلى هذا فسر الآية جمهور من المفسرين: قال عبد الرحمن بن سابط: متاع الغرور كزاد الراعي، يزوَّدُ الكفَّ من التمر أو الشيءَ من الدقيق يشربُ عليه اللبن، قال الطبري: ذهب إلى أن متاع الدنيا قليل لا يكفي من تمتع به ولا يبلّغه سفره.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والغرور في هذا المعنى مستعمل في كلام العرب، ومنه قولهم في المثل: «عَشِّ ولا تغترَّ»[(١)]، أي لا تجتزىء بما لا يكفيك.

وقال عكرمة: (مَتاعُ الغُرورِ): القوارير، أي: لا بد لها من الانكسار والفساد، فكذلك أمر الحياة الدنيا كله.

قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه:

وهذا تشبيه من عكرمة.

وقرأ عبد الله بن عمير[(٢)] [الغَرور] بفتح الغين، وقرأ أبو حيوة والأعمش: [ذائقةٌ]، بالتنوين [الموتَ] بالنصب، وقال النبي ﷺ: (لموضعُ سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها)[(٣)] ثم تلا هذه الآية؟

---

(١) هذا مثل يضرب للاحتياط؛ والأَخذ بالثقة في الأُمور، وكأنما يقال للراعي: عش إبلك من هذا العشب الحاضر ولا تغترَّ بالغائب فيفوتك، (جمهرة العسكري ٢: ٤٦، والميداني ١: ٣١١، والمستقصى: ٢٤٢، واللسان: عشا).

(٢) الذي في القرطبي، والبحر، والنهاية لابن الجزري هو عبد الله بن عُمرَ، ولعله هو عبد الله بن عمر بن أَحمد بن شوْذَب الواسطي مقرىء متصدر. «النهاية لابن الجزري ١/ ٤٣٧».

(٣) أَخرجه ابن أَبي شيْبة، وهناد، وعبد بن حميد، والترمذي وصححه، وابن حبان، وابن جرير، وابن أَبي حاتم، والحاكم، وصححه ـ عن أَبي هريرة، كما أَخرجه ابن مردويه ـ عن سهل بن سعد=



قوله عز وجل:

﴿ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾.

هذا الخطاب للنبي عليه السلام وأمته، والمعنى: لتُختبرن ولتُمتحنن في أموالكم بالمصائب والأرزاء، وبالإنفاق في سبيل الله، وفي سائر تكاليف الشرع، والابتلاء في الأنفس بالموت والأمراض، وفقد الأحبة بالموت.

واختلف المفسرون في سبب قوله تعالى: ﴿ولَتَسْمَعنَّ مِنَ الَّذين أُوتوا الكتابَ مِنْ قَبْلِكم﴾ ـ فقال عكرمة وغيره: السبب في ذلك أقوال فنحاص: إن الله فقير ونحن أغنياء، وقوله: ﴿يدُ اللهِ مَغْلولَةٌ﴾ إلى غير ذلك. وقال الزهري وغيره: نزلت هذه الآية بسبب كعب بن الأشرف، فإنه كان يهجو النبي ﷺ وأصحابه، ويشبب بنساء المسلمين، حتى بعث إليه رسول الله ﷺ من قتله القتلة المشهورة في السير[١].

والأذى اسم جامع في معنى الضرر، وهو هنا يشمل أقوالهم فيما يخص النبي ﷺ وأصحابه من سبهم وأقوالهم في جهة الله تعالى وأنبيائه. وندب الله تعالى عباده إلى الصبر والتقوى، وأخبر أنه من عزم الأمور، أي من أشدها وأحسنها. والعزمُ: إمضاء الأمرِ المروَّى المنقّح، وليس ركوبُ الأمر دون روية عزماً إلا على مقطع المشيحين[٢] من فتّاك العرب كما قال[٣]:

= مرفوعاً. «فتح القدير للشوكاني ٢: ٣٧٤». و«الدر المنثور ٢: ١٠٧». وذكر له ابن كثير عدة طرق غير هذه ١: ٤٣٥.

(١) أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم ـ عن الزهري، كما أخرجه ابن المنذر من طريق الزهري ـ عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك. (فتح القدير للشوكاني ١: ٣٧٥) ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك. (لباب النقول في أسباب النزول: ١٧، وابن جرير في تفسيره، وسيرة ابن هشام ٣: ٥٤).

(٢) قال ابن الأثير: المشيح: الحذر والجاد في الأمر، وقيل: المقبل إليك المانع لما وراءَ ظهره، فيجوز أن يكون أشاح أحد هذه المعاني ٢: ٢٦٦.

(٣) البيت لسعد بن ناشب المازني. (خزانة الأدب والكامل للمبرد).

إذا هـمَّ ألقـى بيـن عينيـه عـزمَـه ونكَّـب عـن ذكـر الحـوادث جـانبـا

وقال النقاش: العزم والحزم بمعنى واحد ، الحاء مبدلة من العين.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله :

وهذا خطأ. والحزم: جودة النظر في الأمر وتنقيحه والحذر من الخطأ فيه ، والعزم: قصد الإمضاء ، والله تعالى يقول: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ﴾[1] فالمشاورة وما كان في معناها هو الحزم ، والعرب تقول: قد أحزِم ولو أعزِم[2].

وقوله تعالى: ﴿وإِذْ أَخَذَ اللهُ ميثاقَ الَّذين أُوتوا الكتابَ﴾... الآية ، توبيخ لمعاصري النبي ﷺ ، ثم هو مع ذلك خبر عام لهم ولغيرهم. والعامل في ﴿إِذْ﴾ فعل مقدر تقديره: اذكر ، وأخذ هذا الميثاق هو على ألسنة الأنبياء أمة بعد أمة. وقال ابن عباس والسدي وابن جريج: الآية في اليهود خاصة ، أخذ الله عليهم الميثاق في أمر محمد فكتموه ونبذوه[3].

قال مسلم البطين[4]: سأل الحجاج بن يوسف جلساءه عن تفسير هذه الآية فقام رجل إلى سعيد بن جبير فسأله فقال له: نزلت في يهود، أُخِذَ الميثاق عليهم في أمر محمد فكتموه. وروي عن ابن عباس أنه قرأ: [وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبيين لَتُبَيِّنُنَّهُ] فيجيءُ قوله: ﴿فَنَبذُوه﴾ عائداً على الناس الذين بيَّن الأنبياءُ لهم. وقال قوم من المفسرين: الآية في اليهود والنصارى. وقال جمهور من العلماء: الآية عامة في كل من علمه الله علماً ، وعلماء هذه الأمة داخلون في هذا الميثاق ، وقد قال رسول الله ﷺ: (من سُئل

---

(١) من الآية (١٥٩) من سورة آل عمران.

(٢) هذا مثل ، معناه: إن عزمتُ الرأي فأمضيته فأنا حازم ، وإن تركتُ الصواب وأنا أراه وضيعت العزم لم ينفعني حزمي (الميداني ٢: ٣٤).

(٣) أخرجه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ـ من طريق علقمة ، عن ابن عباس ، كما أخرجه ابن جرير عن السدي. (فتح القدير للشوكاني ١: ٣٧٥. والدر المنثور٣: ١٠٨. وابن جرير هنا وعند تفسير قوله: [إنَّ الذي يكتمُونَ ما أنزلنا] ، وقوله: [إنَّ الذي يكتمونَ ما أنْزَل الله] بسورة البقرة.

(٤) هو مسلم بن عمران ، ويقال: ابن أبي عمران البطين ، أبو عبد الله الكوفي ، روى عن عطاءٍ ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم ، وروى عنه ابنه شبة بن مسلم ، وسلمة بن كهيل ، وأبو إسحق السبيعي ، وثَّقه أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وابن حبان (تهذيب التهذيب ١٠: ١٣٤) وقصة سؤال الحجاج أخرجها ابن جرير ٤: ٢٠٢).

رفع المسهم

عن علم فكتمه، أُلجم يومَ القيامة بلجام من نار)[(١)] وقد قال أبو هريرة: إني لأحدثكم حديثاً، ولولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه، ثم تلا: ﴿إِنَّ الَّذين يَكْتُمونَ ما أنزلَ الله من الكتابِ﴾[(٢)].

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر: [لَيُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاس ولا يَكْتُمونَه] بالياء من أسفل فيهما، وقرأ الباقون عن حفص وعاصم بالتاء من فوق فيهما، وكلا القراءتين متجه، والضمير في الفعلين عائد على الكتاب. وفي قراءة ابن مسعود: [لَتُبيِّنونه] دون النون الثقيلة، وقد لا تلزم هذه النون لامَ القسم، قاله سيبويه. والنبذ: الطرح. وقوله تعالى: ﴿وَراءَ ظُهورِكُم﴾ استعارة لما يبالغ في اطراحه، ومنه: ﴿وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا﴾[(٣)]، ومنه قول الفرزدق:

تميـمَ بـنَ مـرٍّ لا تكـونـنَّ حـاجتـي ... بظهـرٍ فـلا يعيـا علـيَّ جـوابهـا[(٤)]

ومنه بالمعنى قول النبي ﷺ: (لا تجعلوني كقدح الراكب)[(٥)] أراد عليه السلام: لا تجعلوا ذكري وطاعتي خلف أظهركم، وهو موضع القدح، ومنه قول حسان:

. . . . ما نيط خَلْفَ الراكبِ القَدَحُ الفردُ[(٦)]

والتشبيه بالقدح إنما هو في هيئته لا في معناه، لأن الراكب يحتاجه، ومحله من

---

(١) أَخرجه الإِمام أَحمد، وأَبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم ـ عن أَبي هريرة. (الجامع الصغير ٢: ٥٢٥).

(٢) أَخرجه ابن جرير عند تفسير قوله: ﴿إِنَّ الذين يَكتمونَ ما أَنْزَلْنا﴾ ٢: ٥٣، كما أَخرجه الإِمام أَحمد في مسنده (١٤: ١٢٢) وأَخرجه البخاري، ومسلم بلفظ: (لولا آيتانِ).

(٣) من الآية (٩٢) من سورة (هود).

(٤) رواية البيت في ديوانه (١: ٩٥):

تميـمَ بـنَ زيـد لا تهـونَـنَّ حـاجتـي ... لـدَيْـكَ ولا يَعْيـا علـيَّ جـوابُهـا

أَي لا تجيني بجواب لا أَدري ما هو، أَي: لا تعتلَّ عليَّ. ورواه الأَغاني: بظهر فلا يخفي عليَّ.

(٥) أَخرجه رزين بن معاوية (ابن كثير ٣: ٥١٤)، وأَخرجه الترمذي موقوفاً على عمر، (تيسير الوصول إلى جامع الأُصول ٢: ٥٦) كما أَخرجه البزار عن جابر. قال صاحب مجمع الزوائد (١٠: ١٥٥): وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

(٦) البيت من قصيدة له يهجو بها أَبا سفيان بن الحارث، وصدره:

وَأَنْـتَ زنيـمٌ نيـطِ فـي آلِ هـاشـمٍ ... .

والزنيم: الدعيُّ الملحق بقوم. ونيط: عُلِّق. والقدحَ بالتحريك: آنية تروي الرجلين (ديوان ص: ٨٩. ط. دار بيروت للطباعة والنشر).



محلات الراكب جليل. والثمن القليل: هو مكسب الدنيا. وباقي الآية بين.

قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه:

والظاهر في هذه الآية أنها نزلت في اليهود، وهم المعنيون ثم إن كلَّ كاتم من هذه الأمة يأخذُ بحظه من هذه المذمة ويتصف بها.

قوله عز وجل:

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾.

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يفْرَحُون﴾؛ فقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وابن زيد وجماعة: الآية نزلت في المنافقين، وذلك أنهم كانوا إذا خرج النبي ﷺ للغزو تخلفوا عنه، فإذا جاء اعتذروا إليه وقالوا: كانت لنا أشغال ونحو هذا، فيظهر رسول الله ﷺ القبولَ ويستغفر لهم، ففضحهم الله تعالى بهذه الآية، فكانوا يفرحون بما يأتونه ويفعلونه من التخلف والاعتذار، ويحبون أن يقال لهم: إنهم في حكم المجاهدين، لكن العذر حبسهم[١].

وقالت جماعة كثيرة من المفسرين: إنما نزلت الآية في أهل الكتاب أحبار اليهود، ثم اختلفوا فيما هو الذي أتوه وكيف أحبوا المحمدة؟ فقال ابن عباس رضي الله عنه: أتوا إضلال أتباعهم عن الإيمان بمحمد، وفرحوا بذلك لدوام رياستهم الدنيوية، وأحبوا أن يقال عنهم: إنهم علماء بكتاب الله ومتقدم رسالاته[٢]. وقال ابن عباس أيضاً والضحاك والسدي: أتوا أنهم تعاقدوا وتكاتبوا من كل قطر بالارتباط إلى تكذيب محمد ﷺ والدفع في صدر نبوته، وأحبوا أن يقال عنهم: إنهم أهل صلاة وصيام

(١) أخرجه البخاري، ومسلم، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي سعيد، كما أخرجه عبد بن حميد ـ عن زيد بن أسلم. (الدر المنثور. ٢: ١٠٨. وفتح القدير للشوكاني ١: ٣٧٥. وابن كثير ١: ٤٣٦).

(٢) أخرجه ابن إسحق، وابن جرير، وابن أبي حاتم ـ من طريق عكرمة ـ عن ابن عباس. (الدر المنثور ٢: ١٠٩).



وعبادة، وقالوا هم ذلك عن أنفسهم[١]. وقال مجاهد: فرحوا بإعجاب أتباعهم بتبديلهم تأويل التوراة، وأحبوا حمدهم إياهم على ذلك، وهم في الحقيقة لم يفعلوا شيئاً نافعاً ولا صحيحاً بل الحق أبلج[٢].

وقال سعيد بن جبير: الآية في اليهود، فرحوا بما أعطى الله آل إبراهيم من النبوءة والكتاب، فهم يقولون: نحن على طريقهم، ويحبون أن يحمدوا بذلك وهم ليسوا على طريقتهم. وقراءة سعيد بن جبير: [أُوتوا] بمعنى أعطوا بضم الهمزة والتاء، وعلى قراءته يستقيم المعنى الذي قال.

وقال ابن عباس أيضاً: إن الآية نزلت في قوم سألهم النبي عليه السلام عن شيء فكتموه الحق وقالوا له غير ذلك، ففرحوا بما فعلوا وأحبوا أن يحمدوا بما أجابوا، وظنوا أن ذلك قد قنع به واعتقدت صحته[٣]

وقال قتادة: إن الآية في يهود خيبر، نافقوا على النبي ﷺ والمؤمنين مرة، وقالوا: نحن معكم وعلى رأيكم ورِدء لكم، وهم يعتقدون خلاف ذلك، فأحبوا الحمد على ما أظهروا، وفرحوا بذلك[٤].

وقال الزجاج: نزلت الآية في قوم من اليهود، دخلوا على النبي ﷺ وكلموه في أشياء ثم خرجوا، فقالوا لمن لقوا من المسلمين: إن النبي أخبرهم بأشياء قد عرفوها فحمدهم المسلمون على ذلك وطمعوا بإسلامهم، وكانوا قد أبطنوا خلاف ما أظهروا للمسلمين وتمادوا على كفرهم، فنزلت الآية فيهم.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير ـ عن الضحاك، كما أخرجه ابن جرير عن السدي. (الدر المنثور ٢: ١٠٩).

(٢) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم ـ عن مجاهد. «الدر المنثور» ٢: ١٠٩. ومن أمثال العرب: «الحق أبلج، والباطل لجلج». الحق أبلج: واضح مشرق. والباطل لجلج: يتردد فيه صاحبه فلا يصيب مخرجاً، (الكامل للمبرد ١: ١٣. والأمثال للميداني ١: ٢٠٧).

(٣) أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم ـ عن سعيد، كما أخرجه ابن جرير ـ عن سعيد أيضاً (الدر المنثور ٢: ١٠٩).

(٤) أخرجه البخاري، ومسلم، وأحمد، والترمذي، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم، والبيهقي، من طريق حميد بن عبد الرحمن: أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس، الحديث بطوله في «الدر المنثور ٢: ١٠٨». و «فتح القدير ١: ٢٨٥».



وقرأ جمهور الناس: ﴿أَتَوْا﴾ بمعنى فعلوا، كما تقول أتيتُ أمر كذا، وقرأ مروان بن الحكم وإبراهيم النخعي: [آتوا] بالمد، بمعنى: أَعطَوا بفتح الهمزة والطاء.

قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه:

وهي قراءة تستقيم على بعض المعاني التي تقدمت.

وقرأ سعيد بن جبير وأبو عبد الرحمن السلمي: [أُوتُوا] بمعنى أُعطُوا، وقد تقدمت مع معناها. وقرأ أبو عمرو وابن كثير: [لا يَحْسِبَنَّ الذين يَفْرحون] [فلا يَحْسِبُنّهم] بالياء من تحت فيهما وبكسر السين وبرفع الباء في (يحسبُنَّهم) قال أبو علي: ﴿الَّذين﴾ رفع بأنه فاعل (يحسب)، ولم تقع (يحسبن) على شيء، وقد تجيء هذه الأفعال لغواً لا في حكم الجمل المفيدة نحو قول الشاعر:

ما خلتُ أبقى بيننا من مودَّةٍ عراض المذَاكي المُسْنِفَات القَلائِصا[١]

وقال الخليل: العرب تقول: ما رأيته يقول ذاك إلا زيد، وما ظننته يقول ذلك إلا زيد، فتتجه القراءة بكون قوله: ﴿فَلا يَحْسَبَنَّهم﴾ بدلاً من الأول، وقد عدي إلى مفعوليه وهما: الضمير وقوله: ﴿بِمَفَازَةٍ﴾ فاستغنى بذلك عن تعدية الأول إليهما كما استغنى في قول الشاعر[٢]:

بأيِّ كتابٍ أو بأيةِ سنةٍ ترى حبهم عاراً علي وتحسب؟

فاستغني بتعدية أحد الفعلين عن تعدية الآخر. والفاء في قوله: [فَلاَ يَحْسَبَنَّهم] زائدة، ولذلك حسن البدل، إذ لا يتمكن أن تكون فاء عطف ولا فاء جزاء، فلم يبق إلاأن تكون زائدة لا يقبح وجودها بين البدل والمبدل منه، وقوله على هذه القراءة: [فلا يَحْسَبَنَّهم] فيه تعدي فعلُ الفاعل إلى ضمير نفسه، نحو: ظننتني أخاه، ورأيتني الليلة عند الكعبة، ووجدتني وجعتُ من الإِصغاء[٣]، وذلك أَن هذه الأفعال وما كان في معناها لما كانت تدخل على الابتداء والخبر أشبهت إنّ وأخواتها، فكما تقول: إني

---

(١) البيت للأعشى من قصيدة له يهجو بها علقمة. والمذاكي: الجياد. والمسنف: المتقدم الذي تكفه بالزمام، والقلائص: النوق. «ديوانه: ١٠١».

(٢) البيت للكميت بن زيد الأَسدي من قصيدة له يمدح بها أَهل البيت. «خزانة الأَدب».

(٣) هو من قول الصمة القشيري:

تلفت نحو الحيّ حتى وجدتني وجعت من الإِصغاء ليتاً وأخدعا



ذاهب ، فكذلك تقول: ظننتني ذاهباً ، ولو قلت: أظن نفسي أفعل كذا لم يحسن كما يحسن: أظنني فاعلاً.

وقرأ نافع ابن عامر: [لاَ يَحْسَبَنَّ الَّذين] بالياء من تحت وفتح الباء ، وكسر نافع السين وفتحها ابن عامر ﴿فَلاَ تَحْسَبَنَّهم﴾ بالتاء من فوق وفتح الباء ، والمفعولان اللذان يقتضيهما قوله: [لا يَحْسَبَنَّ الَّذين] محذوفان لدلالة ما ذكر بعده ، والكلام في ذلك كما تقدم في قراءة ابن كثير ، إلا أنه لا يجوز في هذا البدل الذي ذكر في قراءة ابن كثير وأبي عمرو ولاختلاف الفعلين واختلاف فعليهما. وقرأ حمزة: [لا تَحْسِبن] بالتاء من فوق وكسر السين ، [فلا تَحْسِبَنهم] بالتاء من فوق وكسر السين وفتح الباء، ﴿فالَّذين﴾ على هذه القراءة ـ مفعول أول لـ [تَحْسِبَنَّ]، والمفعول الثاني محذوف لدلالة ما يجيء بعد عليه، كما قيل آنفاً في المفعولين. وحسن تكرار الفعل في قوله: [فلا تَحْسِبَنَّهم] لطول الكلام ، وهي عادة العرب وذلك تقريب لذهن المخاطب. وقرأ الضحاك بن مزاحم: [فلا تَحْسَبُنَّهم] بالتاء من فوق وفتح السين وضم الباء.

والمفازة: مَفْعَلةٌ من فاز يفوز إذا نجا فهي بمعنى منجاة ، وسمي موضع المخاف مفازة على جهة التفاؤل، قاله الأصمعي ، وقيل: لأنها موضع تفويز ومظنة هلاك ، تقول العرب: فوز الرجل إذا مات ، قال ثعلب: حكيت لابن الأَعرابي قولَ الأَصمعي فقال: أخطأ ، قال لي أبو المكارم: إنما سميت مفازة لأن من قطعها فاز ، وقال الأصمعي: سمي اللديغ سليماً تفاؤلاً ، قال ابن الأَعرابي: بل لأنه مستسلم لما أصابه.

وبعد أن نهى أن يحسبوا ناجين أخبر أن لهم عذاباً ، ثم استفتح القول بذكر قدرة الله تعالى وملكه فقال: ﴿ولله مُلْكُ السَّموات والأَرضِ﴾ . . . الآية، قال بعض المفسرين: الآية ردّ على الذين قالوا: ﴿إِنَّ الله فقيرٌ ونحنُ أَغنياءُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿والله عَلَى كُلِّ شيْءٍ قديرٌ﴾ ، قال القاضي ابن الطيب وغيره: ظاهره العموم، ومعناه الخصوص؛ لأن الله تعالى لا يوصف بالقدرة على المحالات ، و(شيء) هو الموجود في مقتضى كلام العرب.

ثم دل تعالى على مواضع النظر والعبرة ، حيث يقع الاستدلال على الصانع بوجود السموات والأرضين ، والمخلوقات دال على العلم ، ومحال أن يكون موجود عالم

رفع المسابهم

مريد غير حي، فثبت بالنظر في هذه الآية عظم الصفات[١].

﴿واخْتِلافِ اللَّيلِ وَالنَّهارِ﴾: هو تعاقبهما، إذ جعلهما الله خلفة، ويدخل تحت لفظة الاختلاف: كونهما يقصر هذا ويطول الآخر وبالعكس، ويدخل في ذلك اختلافهما بالنور والظلام. الآيات: العلامات. و ﴿الأَلْبابِ﴾ في هذه الآية: هي ألباب التكليف لا ألباب التجربة، لأن كل من له علوم ضرورية يدركها فإنه يعلم ضرورة ما قلناه من صفات الله تعالى.

قوله عز وجل:

﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا سُبْحَـٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾.

﴿الَّذِينَ﴾ في موضع خفض صفة ﴿لأُولي الأَلْبَابِ﴾، وهذا وصف ظاهره استعمال التحميد والتهليل والتكبير ونحوه من ذكر الله، وأن يحصر القَلب اللسان، وذلك من أعظم وجوه العبادات، والأحاديث في ذلك كثيرة[٢]. وابن آدم منتقل في هذه الثلاث الهيئات لا يخلو في غالب أمره منها فكأنها تحصر زمنه، وكذلك جرت عائشة رضي الله عنها إلى حصر الزمن في قولها: كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه[٣]، فدخل في ذلك كونه على الخلاء وغير ذلك.

---

(١) كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآيات العشر من آخر (آل عمران) إذا قام يتهجد في الليل، وهي قوله تعالى ﴿إنَّ في خلْق السمواتِ والأَرضِ﴾. فقد روى البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه عن ابن عباس قال: (بتُّ عند خالتي ميمونة، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر قعد، فنظر إلى السماء فقال: ﴿إنَّ في خلق السمواتِ والأرْضِ واختلافِ اللَّيل والنَّهارِ لآياتٍ لأُولي الأَلباب﴾ ثم قام فتوضأ واستنَّ فصلَّى إحدى عشرة ركعة، ثم أذَّن بلال فصلَّى ركعتين، ثم خرج فصلَّى بالناس الصبح).

(٢) منها ما خرج في الصحيحين، ومسند الإمام أحمد والترمذي، وقد بوب لها المنذري في «الترغيب والترهيب»، والنَّووي في «الأذكار»، والحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد»، ومنها ما ذكره في «تيسير الوصول إلى جامع الأصول».

(٣) أخرجه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها. «الجامع الصغير ٢/ ٣٢٣».



وذهب جماعة من المفسرين إلى أن قوله: ﴿الَّذينَ يَذْكرونَ اللهَ﴾ إنما هو عبارة عن الصلاة ، أي: لا يضيعونها ، ففي حال العذر يصلونها قعوداً وعلى جنوبهم، قال بعضهم: وهي كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾[1] . . . الآية ، هذا على تأويل من تأول هنالك: ﴿قَضَيْتُم﴾ بمعنى: أَدَّيْتُم ، لأن بعض الناس يقول: ﴿قَضَيْتم﴾ هنالك بمعنى: فرغتم منها.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فإذا كانت هذه الآية في الصلاة ففقهها أَن الإِنسان يصلي قائماً ، فإِن لم يستطع فقاعداً ، ظاهر المدونة متربعاً. وروي عن مالك وبعض أصحابه أنه يصلي كما يجلس بين السجدتين ، فإِن لم يستطع القعود صلى على جنبه أو ظهره على التخيير ، هذا مذهب المدونة.

وحكى ابن حبيب عن ابن القاسم: يصلي على ظهره فإِن لم يستطع فعلى جنبه الأيمن ، ثم على الأيسر. وفي كتاب ابن المواز: يصلي على جنبه الأيمن ، وإِلا فعلى الأيسر ، وإِلا فعلى الظهر. وقال سحنون: يصلي على الأيمن كما يجعل في لحده، وإِلا فعلى ظهره، وإِلا فعلى الأيسر.

وحسن عطف قوله: ﴿وعَلى جُنوبِهم﴾ على قوله: ﴿قِيَاماً وقُعوداً﴾ لأنه في معنى مضطجعين. ثم عطف على هذه العبادة التي هي ذكر الله باللسان أو الصلاة فرضها ومندوبها بعبادة أخرى عظيمة ، وهي الفكرة في قدرة الله تعالى ومخلوقاته ، والعبر التي بثَّ:

وفـــي كـــلِّ شـــيءٍ لـــه آيـــةٌ   تـــدُلُّ علـــى أَنـــه واحـــد[2]

ومر النبي ﷺ على قوم يتفكرون في الله فقال: (تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق ، فإِنكم لا تقدرون قدره)[3] وهذا هو قصد الآية ﴿وَيَتَفَكَّرونَ في خَلْق السَّمواتِ والأَرْضِ﴾. وقد قال بعض العلماء: المتفكر في ذات الله تعالى كالناظر في

---

(١) من الآية (١٠٣) من سورة النساء.

(٢) البيت لأبي العتاهية ، ديوان (تحقيق د. شكري فيصل): ١٠٤ .

(٣) أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس (الجامع الصغير ١ : ٤٥١).



عين الشمس، لأنه تعالى ليس كمثله شيء، وإنما التفكير وانبساط الذهن في المخلوقات، وفي مخاوف الآخرة. قال رسول الله ﷺ: (لا عبادة كتفكر)(١) وقال الحسن بن أبي الحسن، الفكرة مرآة المؤمن، ينظر فيها إلى حسناته وسيئاته.

وقال ابن عباس وأبو الدرداء: «فكرة ساعة خير من قيام ليلة»(٢). وقال سري السقطي(٣). «فكرة ساعة خير من عبادة سنة»(٤)، ما هو إلا أن تحل أطناب خيمتك فتجعلها في الآخرة. وأخذ أبو سليمان الداراني(٥) قدح الماء ليتوضأ لصلاة الليل وعنده ضيف، فرآه لما أدخل إصبعه في أذن القدح أقام كذلك مفكراً حتى طلع الفجر، فقال له: ما هذا يا أبا سليمان؟ فقال: إني لما طرحت إصبعي في أذن القدح تذكرت قول الله جل وتعالى: ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَـٰلُ فِىٓ أَعْنَـٰقِهِمْ وَٱلسَّلَـٰسِلُ﴾(٦) ففكرت في حالي، وكيف أتلقى الغل إن طرح في عنقي يوم القيامة، فما زلت في ذلك حتى أصبحت.

قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه:

فهذه نهاية الخوف، وخير الأمور أوساطها(٧). وليس علماء الأمة الذين هم الحجة على هذا المنهاج، وقراءة علم كتاب الله ومعاني سنة رسول الله ﷺ لمن يفهم ويرجى نفعه أفضل من هذا، لكنه يحسن ألا تخلو البلاد من مثل هذا.

---

(١) أخرجه ابن حبان في الضعفاء، والبيهقي في الشعب من رواية أبي رجاء محمد بن عبد الله الخرطي عن عليٍّ أنه قال لابنه الحسن: يا بني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا مال) الحديث بطوله. تفسير «الكشاف» ١: ٤٥٤.

(٢) أخرجه أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس، وأخرج ابن سعد عن أبي الدرداء مثله، كما أخرج الديلمي عن أنس مرفوعاً مثله. «الدر المنثور» ٢: ١١١. و«روح المعاني» ٤: ١٥٩.

(٣) هو أبو الحسن بن المغلس السقطي، أحد رجال الطريقة وأرباب الحقيقة، كان أوحد أهل زمانه في الورع، وهو خال أبي القاسم الجُنيد وأُستاذه، توفي سنة: ٢٥٧. «الوفيات» لابن خلكان ١: ٢٥٠. و «حلية الأولياء» ١٠: ١١٦.

(٤) أخرجه أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة بلفظ: (ستين سنة). وأخرجه الديلمي مرفوعاً عن أنس بلفظ: (تفكُّر ساعة في اختلاف الليل والنهار خيرٌ من عبادة ثمانين سنة). «الدر المنثور» ٢: ١١١.

(٥) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنْسي الداراني الزاهد المشهور، أحد رجال الطريقة، ومن كبار الصوفية وأهل الجدِّ في المجاهدات النفسية، من درر كلامه: «من أحسن في نهاره كفي في ليله». توفي سنة: ٢٠٥ هـ «حلية الأولياء» ٩: ٢٥٤. و«الوفيات» لابن خلكان ١: ٣٤٧.

(٦) من الآية (٧١) من سورة (غافر).

(٧) تقدم تخريجه عند قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ في سورة البقرة.



وحدثني أبي رضي الله عنه عن بعض علماء المشرق قال: كنت بائتاً في مسجد الإقدام بمصر، فصليت العتمة فرأيت رجلاً قد اضطجع في كساء له مسجىً بكسائه حتى أصبح، وصلينا نحن تلك الليلة وسهرنا، فلما أقيمت صلاة الصبح قام ذلك الرجل فاستقبل القبلة فصلى مع الناس، فاستعظمتُ جرأته في الصلاةِ بغير وضوء، فلما فرغتِ الصلاةُ خرج فتبعته لأعظه، فلما دنوت منه سمعته ينشد:

منسحق الجسم غائب حاضرْ ... منتبهُ القلب صامتٌ ذاكرْ
منقبضٌ في الغيوب منبسطٌ ... كذاك من كان عارفاً ذاكر
يبيتُ في ليله أخا فكر ... فهو مدى الليل قائمٌ ساهر

قال: فعلمت أنه ممن يعبد بالفكرة وانصرفت عنه.

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنا﴾ معناه: يقولون: ربنا على النداء، ﴿ما خَلَقْتَ هَذا باطِلاً﴾، يريد لغير غاية منصوبة بل خلقته وخلقت البشر لينظر فيه فَتُوَحِّدَ وتعبد، فمن فعل ذلك نَعَّمته ومن ضلَّ عن ذلك عذَّبته لكفره وقولِهِ عليك ما لا يليق بك. ولهذا المعنى الذي تعطيه قوةُ اللفظ حسُن قولهم: ﴿سُبْحانك﴾، أي تنزيهاً لك عما يقول المبطلون. وحسُن قولهم: ﴿فَقِنا عذابَ النّارِ﴾ إذ نحن المسبحون المنزهون لك الموحدون.

وقولهم: ﴿رَبَّنا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَه﴾ استجارة واستعاذة، أي: فلا تفعل بنا ذلك، ولا تجعلنا ممن يعمل عملها. والخزي: الفضيحة المخجلة الهادمة لقدر المرء، خَزِيَ الرجل يخزى خزياً إذا افتضح، وخزاية إذا استحيى، الفعل واحد والمصدر مختلف.

وقال أنس بن مالك والحسن بن أبي الحسن وابن جريج وغيرهم: وهذه إشارة إلى من يخلد في النار[1]، ومن يخرج منها بالشفاعة والإيمان فليس بمخزيٍّ. وقال جابر بن عبد الله وغيره: كل من دخل النار فهو مخزي وإن خرج منها، وإن في دون ذلك لخزيا[2].

---

(١) أَخرجه ابن جرير، وابن أَبي حاتم ـ عن أَنس. (فتح القدير للشوكاني ١: ٣٧٨. والدر المنثور للسيوطي ٢: ١١١).

(٢) أَخرجه ابن جرير، والحاكم ـ عن عمرو بن دينار عن جابر بلفظ: (وما أَخزاه حين أَحرقه بالنار، وإِن دون ذلك خزيا). (الدر المنثور ٢: ١١١. وفتح القدير للشوكاني. ١: ٣٧٨).

رفع المسَاهِم

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

أما إنه خزي دون خزي، وليس خزي من يخرج منها بفضيحة هادمة لقدره، وإنما الخزي التام للكفار.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالمينَ مِنْ أَنصار﴾ هو من قول الداعين، وبذلك يتسق وصف الآية.

قوله عز وجل:

﴿ رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾.

هذه الآيات حكاية عن أولي الألباب أنهم يقولون: ربنا ربنا. قال أبو الدرداء: يرحم الله المؤمنين ما زالوا يقولون: ربنا ربنا حتى استجيب لهم[1].

واختلف المتأولون في المنادي؛ ـ فقال ابن جريج وابن زيد وغيرهما: المنادي محمد ﷺ، وقال محمد بن كعب القرظي: المنادي كتاب الله وليس كلهم رأى النبي ﷺ وسمعه، ولما كانت ﴿يُنادي﴾ بمنزلة يدعو، حسن وصولها باللام بمعنى إلى الإيمان.

وقوله: ﴿أنْ آمِنوا﴾؛ ﴿أنْ﴾، مفسرة لا موضع لها من الإعراب. وغفران الذنوب وتكفير السيئات أمر قريب بعضه من بعض، لكنه كرر للتأكيد، ولأنها مناحٍ من الستر، وإزالة حكم الذنب بعد حصوله، و﴿الأبْرار﴾ جمع بَرّ، أصله: برر على وزن فعل، أدغمت الراء في الراء، وقيل: هو جمع بارّ كصاحب وأصحاب، والمعنى: توفنا معهم في كل أحكامهم وأفعالهم.

---

(١) الفعل (سمع) إن دخل على مسموع تعدى لواحد، نحو: سمعت كلام زيد، وإن دخل على ذات وجاء بعدها فعل أو اسم في معناها نحو: سمعت زيداً يتكلم، وسمعت زيداً يقول كذا ففي هذه المسألة خلاف ـ ذهب بعضهم إلى أنه إذا كان قبل الفعل نكرة كان صفة لها نحو ﴿سمعنا منادياً ينادي للإيمان﴾، وإن كان ما قبله معرفة كان الفعل حالاً ـ وذهب بعضهم إلى أن الفعل أو الاسم في موضع المفعول الثاني لسمع ـ وجعل (سمع) مما يتعدى إلى مفعول واحد إن دخل على مسموع، ويتعدى إلى اثنين إن دخل على ذات ـ وهذا هو مذهب الفارسي.



وقوله: ﴿ربَّنا وآتِنا ما وَعَدْتَنا على رُسُلِكَ﴾ معناه: على ألسنةِ رسلك، وقرأ الأعمش: [رُسْلك] بسكون السين. وطلبوا من الله تعالى إنجاز الوعد، وهو تعالى من لا يجوز عليه خلفه من حيث في طلبه الرغبة أن يكونوا ممن يستحقه، فالطَّلِبَة والتخوف إنما هو في جهتهم لا في جهة الله تعالى، لأن هذا الدعاء إنما هو في الدنيا، فمعنى قول المرء: اللهم أنجزْ لي وعدك، إنما معناه: اجعلني ممن يستحقُّ إنجازَ الوعد، وقيل: معنى دعائهم الاستعجال مع ثقتهم بأن الوعد منجز. وقال الطبري وغيره: معنى الآية ما وعدتنا على ألسنة رسلك من النصر على الأعداء فكأن الدعوة إنما هي في حكم الدنيا.

وقولهم: ﴿ولا تُخزنا يومَ القيامةِ إنّك لا تُخلفُ الميعادَ﴾ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾[١]، فهذا وعده تعالى وهو دال على أن الخزي إنما هو مع الخلود[٢].

وقوله عز وجل:

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَـٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾.

﴿اسْتَجاب﴾ استفعل بمعنى أجاب، فليس استفعل على بابه من طلب الشيء بل هو كما قال الشاعر:

وداعٍ دعا يا مَنْ يجيبُ إلى الندى ... فلم يستجبه عند ذاك مجيب[٣]

---

(١) من الآية (٨) من سورة التحريم.

(٢) قال أبو حيان: «وانظر إلى حسن محاورة هؤلاء الذاكرين المتفكرين ـ فإنهم خاطبوا الله تعالى بلفظة: (ربنا) فهي إشارة إلى أنه أصلحهم وهيأهم للعبادة ـ وقد أخبروا أولاً بنتيجة الفكر ﴿ما خلقتَ هذا باطلاً﴾ ـ ثم نزهوه، ثم سألوه أن يقيهم النار ـ ثم ذكروا ما أنتجه لهم الفكر من إجابة الداعي للإيمان لأن ذلك مترتب على أنه سبحانه لم يخلق ذلك باطلاً، ثم سألوه المغفرة والوفاة على الإيمان، ثم سألوه الجنة، وألا يفضحهم يوم القيامة ـ وتكرر لفظ ﴿ربنا﴾ خمس مرات للاستعطاف ـ وفي التكرار دليل على جواز الإلحاح في المسألة من الله]. بتصرف.

(٣) البيت لكعب بن سعد الغنوي يَرْثي أخاه هَرِماً أو شبيباً، ويكنى أبا المغوار. والداعي هنا: السائل. ويجيب: يرد الجواب. واستجاب: بمعنى أجاب. والمعنى: ربَّ داعٍ دعا: هل من أحد يمنح =

رفع المسامهم

أي لم يجبه. وقوله: ﴿أَنِّي﴾ يجوز أن تكون «أن» مفسرة، ويمكن أن تكون بمعنى (أَيْ)، وقرأ عيسى بن عمر: [إِني] بكسر الهمزة. وهذه آية وعدٍ من الله تعالى، أي: هذا فعله مع الذين يتصفون بما ذكر. وروي أن أم سلمة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، قد ذكر الله تعالى الرجالَ في الهجرة ولم يذكر النساء في شيء من ذلك، فنزلت الآية[1]، ونزلت آيات في معناها فيها ذكر النساء.

وقوله: ﴿مِنْ ذَكَرٍ﴾ تبيين لجنس العامل، وقال قوم: ﴿مِنْ﴾ زائدة لتقدم النفي من الكلام[2].

وقوله تعالى: ﴿بعْضُكُم مِنْ بَعْضٍ﴾ يعني في الأجروتقبل العمل، أي: أن الرجال والنساء في ذلك على حد واحد. وبينَّ تعالى حالَ المهاجرين، ثم الآية بعد تنسحب على كل من أُوذيَ في الله تعالى، وهاجر أيضاً إلى الله تعالى، وإن كان اسم الهجرة وفضلها الخاص بها قد انقطع بعد الفتح فالمعنى باق إلى يوم القيامة، وذلك أن الذي يهجر وطنه وقرابته في الله كأن الوطن والقرابة يهجرونه أيضاً فهي مهاجرة.

وقوله تعالى: ﴿وأُخرِجوا مِنْ دِيارِهِمْ﴾ عبارة إلزام ذنب للكفار، وذلك أن المهاجرين إنما أخرجهم سوءُ العشرة وقبيحُ الأفعال فخرجوا باختيارهم، فإذا جاء الكلام في مضمار إلزام الذنب للكفار قيل: ﴿أُخرجُوا مِنْ ديارِهِم﴾ ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾[3] إلى غير ذلك من الأمثلة. وإذا جاء الكلام في مضمار الفخر والقوة على الأعداء تمسك بالوجه الآخر من أنهم خرجوا برأيهم، فمن ذلك إنكار النبي ﷺ

= المستمنحين؟ فلم يجبه أحد. (خزانة الأدب ٤: ٣٨٥).

(١) أخرجه سعيد بن منصور، وعبد الرزاق، والترمذي، وابن أبي حاتم، والحاكم. وصححه ـ عن أُمِّ سلمة. كما أخرجه ابن جرير، وابن المنذر، والطبراني. (الشوكاني١: ٣٧٩). و«الدر المنثور» ٢: ١١٢. و«ابن كثير».

(٢) وقيل (من) في موضع الحال من الضمير الذي في العامل في (منكم) ـ أي: عامل كائن منكم كائناً من ذكر أو أنثى. وقال أبو البقاء: ﴿من ذكر أو أنثى﴾ بدل من ﴿منكُم﴾ بدل الشيء من الشيء وهما لعين واحدة، فيكون قد أعاد العامل هو حرف الجرّ، ويكون بدلاً تفصيلياً من مخاطب ـ ويرد على أنه تفصيلي أنه عطف بأَوْ ـ والبدل التفصيلي لا يكون إلا بالواو كقول الشاعر:

وكنتُ كذي رجلينِ رِجْلٍ صحيحةٍ ورجْلٍ رمى فيها الزَّمانُ فشلَّتِ

(٣) من الآية (٢١٧) من سورة البقرة.

على أبي سفيان بن الحارث حين أنشده:

. . . . رَدَّني إلى اللهِ مَن طَرَّدتُ كلَّ مُطَرَّدِ[(١)]

فقال له رسول الله ﷺ: (أنت طرَّدتني كلَّ مطرد)؟ إنكاراً عليه.

ومن ذلك قول كعب بن زهير:

في عصبةٍ من قريش قال قائلُهم ببطـن مكـةَ لمـا أَسلمـوا زولـوا

زالـوا فمـا زال أنكـاسٌ ولا كُشُـفٌ عنـد اللقـاءِ ولا مِيـلٌ معـازيـلُ[(٢)]

وقرأ نافع وعاصم وأبو عمرو: ﴿وقاتَلُوا وقُتِلوا﴾ بتخفيف التاء وضم القاف، ومعنى هذه القراءة بيِّن. وقرأ ابن كثير: [وقاتَلُوا وقُتِّلوا] بتشديد التاء وهي في المعنى كالأولى في المبالغة في القتل. وقرأ حمزة والكسائي: [وقُتِلوا وقاتَلُوا] يبدآن بالفعل المبني للمفعول به، وكذلك اختلافهم في سورة التوبة، غير أن ابن كثير وابن عامر يشدّدان في التوبة.

ومعنى قراءة حمزة هذه: أَلاَّ تعطي الواوَ رتبةً لأن المعطوف بالواو يجوز أن يكون أولاً في المعنى، وليس كذلك العطف بالفاء، ويجوز أن يكون المعنى: وقُتلوا وقاتلَ باقيهم، فتشبه الآية قوله تعالى: ﴿فَمَا وَهنوا لِمَا أَصابَهُم﴾ على تأويل من رأى أَن القتل وقع بالربيين.

وقرأ عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: [وقَتَلوا] بفتح القاف والتاء من غير ألف، ﴿وقُتِلوا﴾ بضم القاف وكسر التاء خفيفة، وهي قراءة حسنة المعنى مستوفية للفضلين على الترتيب المتعارف. وقرأ محارب بن دثار: [وقَتَلوا] بفتح القاف ﴿وقاتَلُوا﴾، وقرأ طلحة بن مصرف: [قُتِّلوا] بضم القاف وشد التاء [وقاتَلُوا]، وهذه يدخلها إما رفض رتبة الواو، وإما أنه قاتل من بقي. واللام في قوله: ﴿لأُكفِّرَنَّ﴾ لام القسم. و﴿ثواباً﴾

---

(١) هذا عجز بيت من قصيدة لأَبي سفيان بن الحارث يعتذر للنبي ﷺ مما كان مضى منه، وصدره:

هَـادنـي هـادٍ غيـر نفسـي وردَّنـي إلـى الله مَـنْ طَـرَّدْتُ كـلَّ مطَّـرد

قال معلق السيرة: الذي في سائر الأُصول هو: ودَلني إلى الله. قال ابن هشام: ويروى: ودلني على الحق من طردت كل مطرد (القصة في سيرة ابن هشام ٤: ٤٣).

(٢) الأنكاس: جمع نكس وهو الرذل المقصر عن غاية النجدة والكرم؛ الكشُف: جمع أَكْشف وهو من لا يحمي رأسه بالبيضة، والأميل الذي لا سلاح معه، وكذلك المعزال والأعزل.



مصدر مؤكد مثل قوله: ﴿صُنْعَ اللهِ﴾ و﴿كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُم﴾. وباقي الآية بين[(١)].

قوله عز وجل:

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾﴾.

نزلت ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ﴾ في هذه الآية منزلة: لاتظنّ أن حال الكفار حسنة فتهتمّ لذلك، وذلك أن المغتر فارحٌ بالشيء الذي يغترُّ به، فالكفار مغترون بتقلبهم، والمؤمنون مهتمون به، لكنه ربما يقع في نفس مؤمن أن هذا الإملاء للكفار إنما هو لخيرٍ لهم، فيجيء هذا جنوحاً إلى حالهم ونوعاً من الاغترار فلذلك حسنت ﴿لا يَغُرَّنَّك﴾.

ونظيره قول عمر لحفصة: «لا يغرنك أنْ كانت جارتك أوضأ منك وأحبَّ إلى رسول الله ﷺ[(٢)]»، المعنى، لا تغتري بما يتمُّ لتلك من الإدلالِ فتقعي فيه فيطلقك النبي ﷺ. والخطاب للنبي ﷺ، والمراد أمته[(٣)]، وللكفار في ذلك حظ، أي: لا يغرنهم تقلبهم.

وقرأ ابن أبي إسحق[(٤)] ويعقوب[(٥)]: [لا يَغُرَّنْك] بسكون النون خفيفة، وكذلك

---

(١) قال أبو حيان في البحر المحيط:
بدأ أولاً بالخاص وهو الهجرة، وكانت تطلق على الهجرة إلى المدينة، وثنّى بما ينشأ عنه ما هو أعم من الهجرة، وهو الإخراج من الديار، وأتى ثالثاً بالأذاية في سبيل الله، وهي أعمُّ من أن تكون بالإخراج أو بغيره ـ ثم ارتقى بعد هذه الأوصاف السيئة إلى رتبة الجهاد والمقاومة والاستشهاد في دين الله، وبهذا جمع الله لهم بين رتب هذه الأعمال ـ والظاهر الإخبار عمَّن جمع هذه الأوصاف كلها بالخبر الذي جاء بعد: ﴿لأكفرن عنهم سيئاتهم﴾... إلخ.

(٢) أخرجه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، من طرق عن الزهري بسند عن ابن عباس. وأخرجه الشيخان من حديث يحيى بن سعيد، عن سعيد بن جبير، وعن ابن عباس. «ابن كثير» ٤: ٣٨٨.

(٣) قال الزمخشري: فإن قلت: كيف جاز أن يغتر الرسول ﷺ بذلك حتى ينهى عنه؟ ـ قلت: الخطاب له والمراد أمته. وإلى هذا أشار ابن عطية. وقد يكون المراد التأكيد والتنبيه وإن كان معصوماً من الوقوع فيه، وذلك كقوله تعالى: ﴿ولا تكُنْ من الكافرين﴾. ﴿ولاَ تكونَنَّ من المشركينَ﴾، ﴿وَلاَ تُطع المكذِّبين﴾.

(٤) هو عبد الله بن أبي اسحق الحضرمي البصري النحوي.

(٥) هو يعقوب بن إسحق بن زيد أبو محمد الحضرمي مولاهم البصري أحد القراءِ العشرة، وإمام البصرة=



ـ [لا يُصدّنْك] و[لا يصُدّنُكم] و[لا يضُرّنّكم]، وشبهه.

والتقلب: التصرف في التجارات والأرباح والحروب وسائر الآمال. ثم أخبر تعالى عن قلة ذلك المتاع، لأنه منقضٍ صائرإلى ذلٍّ وقلٍّ وعذاب.

وقرأ أبو جعفر بن القعقاع: [لَكِنَّ الَّذين] بشد النون، وعلى أن (الذين) في موضوع نصب اسماً لـ (لكِنّ). و﴿نزلاً﴾: معناه تكرمة ونصبه على المصدر المؤكد. وقرأ الحسن [نُزْلا] ساكنة الزاي.

وقوله تعالى: ﴿وما عِنْدَ اللهِ خيرٌ للأبرار﴾ يحتمل أن يريد: خير مما هؤلاء فيه من التقلب والتنعم، ويحتمل أن يريد: خير مما هم فيه في الدنيا. وإلى هذا ذهب ابن مسعود، فإنه قال: ما من مؤمن ولا كافر إلا والموت خير له، أما الكافر فلئلا يزدادَ إثماً، وأما المؤمن فلأنَّ ما عند الله خير للأبرار[1].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر)[2]. فقال القاضي ابن الطيب: هذا إنما هو بالإضافة إلى ما يصير إليه كلّ واحدٍ منهما في الآخرة، فالدنيا على المؤمن المنعّم سجن بالإضافة إلى الجنة، والدنيا للكافر الفقير المضيّق عليه في حاله وصحته جنة بالإضافة إلى جهنم. وقيل: المعنى أنها سجن المؤمن لأنها موضع تعبه في الطاعات وصومه وقيامه، فهو فيها كالمعنت المنكل، وينتظر الثواب في الأخرى التي هي جنته؛ والدنيا جنة الكافر لأنها موضع ثوابه على ما عسى أن يعمل من خير، وليس ينتظر في الآخرة ثواباً، فهذه جنته، وهذا القول عندي كالتفسير والشرح للأول.

= ومقرئها، كانت إليه رئاسة القراءة بعد أَبي عمرو. توفي سنة: ٢٠٥. «الطبقات» لابن الجزري ٢: ٣٨٦. و«النشر» ١: ١٨٦. ط: مصطفى محمد بمصر.

(١) أخرجه عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو بكر المروزي في الجنائز، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم وصححه ـ عن ابن مسعود بلفظ: (ما من نفس برة..)، وأخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن أبي الدرداءِ بلفظ: (ما من مؤمن....).

(٢) أخرجه الإمام أحمد، ومسلم، والترمذي، وابن ماجه عن أبي هريرة، والطبراني، والحاكم ـ عن سليمان، والبزار ـ عن ابن عمر (الجامع الصغير ١: ٥٧٦).



قوله عز وجل:

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾.

اختلف المتأولون فيمن عني بهذه الآية؛ فقال جابر بن عبد الله وابن جريج وقتادة وغيرهم: نزلت بسبب أصحمة النجاشّي سلطان الحبشة[١]، وذلك أنه كان مؤمناً بالله وبمحمد ﷺ، فلما مات عرف بذلك رسول الله ﷺ في ذلك اليوم، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: (أخرجوا فصلوا على أخ لكم) فصلى عليه رسول الله ﷺ بالناس، فكبر أربعاً[٢]. وفي بعض الحديث: أنه كشف لرسول الله ﷺ عن نعشه في الساعة التي قرب منها للدفن، فكان يراه من موضعه بالمدينة، فلما صلى عليه النبي ﷺ قال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط، فنزلت هذه الآية[٣]. وكان أصحمة النجاشي نصرانياً، وأصحمة تفسيره بالعربية: عطية، قاله سفيان بن عيينة وغيره. وروي أن المنافقين قالوا بعد ذلك: فإنه لم يصل للقبلة فنزلت: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ۚ﴾[٤]. وقال قوم: نزلت في عبد الله بن سلام، وقال ابن زيد ومجاهد: نزلت في جميع من آمن من أهل الكتاب.

---

(١) هو أصحمة بن أبجر ملك الحبشة، هاجر إليه المسلمون في الهجرة الأولى، وكان من قصة إسلامه المشهورة أنه قال للقسيسين: أشهد أنه رسول الله، وأنه الذي بشر به عيسى، ولولا ما أنا فيه من الملك أتيته، وكنت أحمل نعليه، وكان من أعلم أهل عصره بالإنجيل، يقرأ صفة رسول الله ﷺ ويبكي حتى يبل لحيته، توفي في السنة التاسعة من الهجرة في شهر رجب وصلى عليه ﷺ صلاة الغائب. «الشهاب على الشفاء» ٣: ٢٦٧.

(٢) أخرجه البخاري في الجنائز عن مسدد، والترمذي فيه عن أحمد بن منيع، والنسائي فيه عن قتيبة وسويد بن نصر، وابن ماجه عن أبي بكر بن شيبة، ومسلم فيه عن يحيى بن يحيى، وأبو داود فيه عن القعنبي، والنسائي فيه عن محمد بن رافع، سِتَّتُهم عن مالك «العيني ٨: ١٩» و«تيسير الوصول ٢٩٠» أخرجه البزار، والطبراني، في «الأوسط» عن ابن عمر وعن أنس. والطبراني أيضاً فيه عن أبي سعيد الخدري. كما أخرجه الطبراني في الكبير عن جرير، وعن ابن خارجة (مجمع الزوائد ٣: ٣٨ ـ ٣٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير عن حذيفة بن أسيد وإسناده حسن. (مجمع الزوائد ٣: ٣٩).

(٤) من سورة البقرة: الآية (١١٥).



و﴿خاشِعينَ﴾ حال من الضمير في ﴿يُؤمن﴾، وورد ﴿خاشِعِينَ﴾ على المعنى في ﴿مِنْ﴾ لأنه جمعٌ، لا على لفظ ﴿مِنْ﴾ لأنه إفراد.

وقوله تعالى: ﴿لا يَشْتَرُونَ بِآياتِ اللهِ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ مدحٌ لهم وذمٌ لسائر كفار أهل الكتاب لتبديلهم وإيثارهم كسبَ الدنيا الذي هو ثَمَنٌ قليل على آخرتهم وعلى آيات الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿إنَّ الله سريعُ الحِسابِ﴾ قيل: معناه: سريع الإتيان بيوم القيامة، وهو يوم الحساب، فالحساب إذاً سريع، إذ كلُّ آتٍ قريب. وقال قوم: سريع الحساب أي: إحصاءُ أعمالِ العباد وأجورهم وآثامهم، إذ ذلك كله في عمله لا يحتاج فيه إلى عدّ وروية ونظر، كما يحتاج البشر.

ثم ختم الله تعالى السورة بهذه الوصاةِ التي جمعت الظهور في الدنيا على الأعداء، والفوز بنعيم الآخرة، فحضَّ على الصبر على الطاعات وعن الشهوات، وأمر بالمصابرة فقيل: معناه: مصابرة الأعداء، قاله زيد بن أسلم. وقيل: معناه: مصابرة وعد الله في النصر، قاله محمد بن كعب القرظي، أي: لا تسأموا وانتظروا الفرج، وقد قال رسول الله ﷺ: (انتظار الفرج بالصبر عبادة)[١]

وكذلك اختلف المتأولون في معنى قوله: ﴿وَرابِطُوا﴾؛ فقال جمهور الأمة: معناه: رابطوا أعداءكم الخيلَ، أي: ارتبطوها كما يرتبطها أعداؤكم، ومنه قوله عز وجلّ: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾[٢]. . . الآية.

وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة[٣]، وقد كتب إليه يذكر جموع الروم، فكتب إليه عمر: أما بعد، فإنه مهما نزل بعبد مؤمن شدةٌ، جعل الله بعدها فرجاً، ولن

---

(١) أخرجه القضاعي عن ابن عمر وعن ابن عباس، و«هو ضعيف»، «الجامع الصغير» ١: ٣٦٦.

(٢) من الآية (٦٠) من سورة الأنفال.

(٣) هو أبو عبيدة بن الجراح: عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي الفهري، مشهور بكنيته، أحد العشرة السابقين إلى الإسلام، هاجر الهجرتين، وشهد بدراً وما بعدها، أرسله ﷺ مع وفد اليمن ليعلمهم دينهم، وكان فتح أكثر الشام على يده، آخى ﷺ بينه وبين سعد بن معاذ، كان أحب الناس إلى رسول الله ﷺ، وقال فيه: (لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة). توفي سنة: ١٨. (الإصابة ٢: ٢٥٢).

رفع المسـاهم

يغلبَ عسرٌ يسرين[١] ، وإن الله تعالى يقول في كتابه، ﴿يأيُّها الَّذين آمَنوا اصْبِروا وصابِروا وَرابِطوا﴾ . . . الآية.

وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن[٢]: هذه الآية في انتظار الصلاة بعد الصلاة ، ولم يكن في زمن رسول الله ﷺ غزو يرابط فيه ، واحتج بحديث علي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وأبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال: (ألا أدلكم على ما يحطّ الله به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطى إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط)[٣].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والقول الصحيح هو أن الرباط هو الملازمة في سبيل الله ، أصلها من ربط الخيل ، ثم سمّي كلّ ملازم لثغرٍ من ثغور الإسلام مرابطاً ، فارساً كان أو راجلاً ، واللفظة مأخوذة من الربط ، وقول النبي ﷺ: (فذلكم الرباط) ، إنما هو تشبيه بالرباط في سبيل الله ، إذ انتظار الصلاة إنما هو سبيل من السبل المنجية ، والرباط اللغوي هو الأول ، وهذا كقوله: (ليس الشديد بالصُّرعة)[٤] وكقوله: (ليس المسكين بهذا الطواف)[٥] إلى غير ذلك من الأمثلة.

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه عن الحسن مرسلاً ، وهو حسن ، (الجامع الصغير ٢: ٣٦٤).

(٢) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني الحافظ ، اسمه كنيته ، وقيل: اسمه عبد الله ، من كبار أئمة التابعين ، غزير العلم ، ثقة ، كان يتفقه ويناظر ابن عباس ويراجعه ، روى عن أبيه يسيراً وعن عثمان ، وأبي قتادة ، وعائشة ، وأبي هريرة ، وغيرهم ، وروى عنه سالم أبو النضر ، وأبو الزناد ، والزهري ، ويحيى بن سعيد ، وغيرهم ، توفي سنة: ٩٤ ، وقيل: ١٠٤.

(٣) أخرجه ابن المبارك ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والحاكم وصححه ، والبيهقي في «شعب الإيمان» من طريق داوود قال: قال أبو سلمة. وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن أبي أيوب وعن أبي سلمة. وأخرجه ابن جرير وابن حبان عن جابر. وأخرجه ابن جرير كذلك عن عليٍّ. وأخرجه مالك والشافعي وعبد الرزاق وأحمد ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وابن أبي حاتم عن أبي هريرة ، (الدر المنثور ٢: ١١٤. وابن كثير ١: ٤٤٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، والبخاري ، ومسلم عن أبي هريرة ، وهو صحيح. (الجامع الصغير ٢: ٣٨٨).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي عن أبي هريرة ، وهو صحيح ، (الجامع الصغير ٢: ٣٨٩).



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والمرابط في سبيل الله عند الفقهاء هو الذي يشخص إلى ثغر من الثغور ليرابط مدةً ما، قاله ابن المواز ورواه. فأما سكان الثغور دائماً بأهليهم الذين يعتمرون ويكتسبون هنالك، فهم وإن كانوا حماةً فليسوا بمرابطين[1].

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحونَ﴾ ترجٍّ في حقِّ البشر.

كمل تفسير سورة آل عمران

والحمد لله على ذلك كثيرا

* * *

(١) وردت أحاديث صحيحة عن الرسول ﷺ في فضل المرابطة في ثغور المسلمين، وحمايتها من الكفار ـ فقد روى البخاري (٦/ ٦٣) عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال: (رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها). وروى الإمام أحمد عن فضالة بن عبيد عن رسول الله ﷺ قال: (كل ميِّت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن فتنة القبر). ورواه أبو داود والترمذي ـ وقال الترمذي: حسن صحيح.



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تفسير سورة النساء

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

هذه السورة مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة[1] وهي قوله: ﴿إنَّ اللهَ يأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَماناتِ إلى أهْلِها﴾ قال النقاش: وقيل: نزلت السورة عند هجرة رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة المنورة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وقد قال بعض الناس: إن قوله تعالى: ﴿ياأَيُّها النَّاسُ﴾ حيث وقع إنما هو مكي، فيشبه أن يكون صدر هذه السورة مكياً، وما نزل بعد الهجرة فإنما هو مدني وإن نزل في مكة أو في سفر من أسفار النبي عليه السلام، وقال النحاس: هذه السورة مكية.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا خلاف أن فيها ما نزل بالمدينة، وفي البخاري[2]: آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتيكم في الكَلاَلَةِ﴾، ذكرها في تفسير سورة «براءة» من رواية البراء بن عازب. وفي البخاري عن عائشة أنها قالت: ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله ﷺ، تعني قد بنى بها.

قوله عز وجل:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾.

---

(١) عثمان بن طلحة: هاجر في هدنة الحديبية مع خالد بن الوليد، وشهد فتح مكة، ودفع إليه الرسول مفاتيح الكعبة، وكانت وفاته في أول خلافة معاوية سنة ٤٢هـ (الاستيعاب: ١٠٣٤).

(٢) انظر إرشاد الساري ٧: ١٤١.



﴿يا﴾ حرف نداء، و﴿أيّ﴾ منادى مفرد، و﴿هَا﴾ تنبيه، و﴿النّاسُ﴾ نعت لأيّ، أَوْ صلة على مذهب أبي الحسن الأخفش. والرَّبُّ: المالك. وفي الآية تنبيه على الصانع وعلى افتتاح الوجود، وفيها حض على التواصل لحرمة هذا النسب وإن بعد، وقال: (واحِدَةٍ)، على تأنيث لفظ النفس، وهذا كقول الشاعر:

أبــوك خليفــةٌ ولــده أخــرى وأنــت خليفــةٌ ذاك الكمــالُ[1]

وقرأ ابن أبي عبلة: [مِنْ نَفْسٍ واحِدٍ] بغير هاء، وهذا على مراعاة المعنى، إذ المراد بالنفس: آدم ﷺ، قاله مجاهد وقتادة وغيرهما.

والخلق في الآية: بمعنى الاختراع، ويعني بقوله: ﴿زَوْجَهَا﴾ حواء، والزوج في كلام العرب: امرأة الرجل، ويقال زوجة، ومنه بيت أبي فراس[2]:

وإنَّ الــذي يَسْعــى لِيُفْسِــد زوجتــي كســاعٍ إلــى أُسْــدِ الشــرى يَسْتَبيلهــا

وقوله: ﴿مِنْهَا﴾ قال ابن عباس ومجاهد والسدي وقتادة: إن الله تعالى خلق آدم وحشاً في الجنة وحده، ثم نام فانتزع الله أحد أضلاعه القُصَيْرى من شماله، وقيل: من يمينه فخلق منه حواء، ويعضد هذا القول الحديث الصحيح في قوله عليه السلام: (إن المرأة خلقت من ضلع، فإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها)[3] وقال بعضهم: معنى ﴿مِنْها﴾: مِنْ جنسها، واللفظ يتناول المعنيين، أو يكون لحمها وجوهرها من ضلعه، ونفسها من جنس نفسه.

﴿وَبَثَّ﴾ معناه: نشر، كقوله تعالى: ﴿كَٱلْفَرَاشِ ٱلْمَبْثُوثِ﴾[4] أي: المنتشر.

وحصره ذريتها إلى نوعين: الرجال والنساء مقتض أن الخنثى ليس بنوع، وأنه وإن

---

(١) ـ راجع صفحة (٦٤) من هذا الجزء.

(٢) أبو فراس كنية الفرزدق الشاعر، والبيت في ديوانه (٢: ٦١ط. صادر، بيروت)، من قصيدة في شأن زواجه بالنوار واستعدائها عليه عبد الله بن الزبير ليطلقهاوفي البيت شاهد على استعمال «زوجة»، وكان الأصمعي يخطىء ذلك، فإذا احتج عليه ببيت ذي الرمة «أذو زوجة بالمصر أم ذو خصومة» ردّ قائلاً: إن ذا الرمة قد أكل الملح والباقل في حوانيت البصرة حتى بشم، كناية عن فساد لغته بتردده إلى الحاضرة.

(٣) أخرجه البخاري (في باب النكاح)، ومسلم (في الرضاع) وانظر مسند أحمد ٥: ١٥١، ٢: ٤٢٨، ٤٤٩.

(٤) من الآية (٤) من سورة القارعة. ومنه قوله تعالى: ﴿وزرابيُّ مبثوثة﴾.



فرضناه مشكل الظاهر عندنا ، فله حقيقة ترده إلى أحد هذين النوعين. وفي تكرار الأمر بالاتقاء تأكيد وتنبيه لنفوس المأمورين.

و﴿الَّذي﴾ في موضع نصب على النعت ، و[تسَّاءلون] معناه: تتعاطفون به ، فيقول أحدكم: أسألك بالله أن تفعل كذا ، وما أشبهه؛ وقالت طائفة: معناه: تساءلون به حقوقكم وتجعلونه مقطعاً لها ، وأصله: تتساءلون ، فأبدلت التاء الثانية سيناً وأدغمت في السين ، وهذه قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وابن عمرو ، بخلاف عنه. وقرأ الباقون: ﴿تَسَاءلون﴾ بسين مخففة ، ذلك لأنهم حذفوا التاء الثانية تخفيفاً ، فهذه تاء تتفاعلون تدغم في لغة وتحذف في أخرى لاجتماع حروف متقاربة. قال أبو عليّ: وإذا اجتمعت المتقاربة خففت بالحذف والإدغام والإبدال، كما قالوا: طَسْتٌ ، فأبدلوا من السين الواحدة تاء ، إذ الأصلُ طس ، قال العجاج[1]:

لَوْ عَرَضَتْ لَيْبُلِيٍّ قَسٍّ ... أشعثَ في هيكلِهِ مُندسِّ
حنَّ إليها كحنين الطَّسِّ

وقرأ ابن مسعود: [تَسَلُون] خفيفة بغير ألف، ﴿والأرْحامَ﴾ نصب على العطف على موضع ﴿به﴾ لأنَّ موضعه نصب ، والأظهر أنه نُصِبَ بإضمار فعلٍ تقديره: واتقوا الأرحام أن تقطعها، وهذه قراءة السبعة إلا حمزة، وعليها فسَّر ابن عباس وغيره. وقرأ عبد الله بن يزيد ﴿والأرحامُ﴾ بالرفع، وذلك على الابتداء والخبر مقدر ، تقديره: والأرحامُ أهل أن توصل ، وقرأ حمزة وجماعة من العلماء: [والأرحامِ] بالخفض عطفاً على الضمير ، والمعنى عندهم: إنها يتساءل بها كما يقول الرجل: أسألك بالله وبالرحم ، هكذا فسرها الحسن وإبراهيم النخعي ومجاهد. وهذه القراءة عند رؤساء نحويي البصرة لا تجوز ، لأنه لا يجوز عندهم أن يعطفَ ظاهرٌ على مضمر مخفوض ، قال الزجاج عن المازني: لأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان يحلُّ كلٌّ منهما محلَّ صاحبه ، فكما لا يجوز: مررت بزيدِوك ، فكذلك لا يجوز مررتت بكَ وزيدٍ. وأما سيبويه فهي عنده قبيحة لا تجوز إلا في الشعر ، كما قال:

فاليومَ قد بتَّ تهجونا وتشتمنا ... فاذهب فما بك والأيام من عجب[2]

---

(١) ليس الرجز في ديوانه؛ ونسبه له في البحر المحيط (٣: ١٥٦) ، وورد في اللسان (طسس) لِأعرابي فصيح ، والأيبلي: الراهب ، والطست: فارسي الأصل فلما عربته العرب جعلته طساً.

(٢) هو شاهد على أن حرف الجرّ قد يترك ضرورة عند البصريين ، أي: ما بك وبالأيام عجب ، وهو من=



وكما قال:

نُعلِّقُ في مثلِ السواري سيوفَنا   وما بينها والكعبِ غَوْطٌ نفانِفُ[(١)]

واستسهلها بعض النحويين، قال أبو علي: ذلك ضعيف في القياس.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

المضمر المخفوض لا ينفصل فهو كحرف من الكلمة، ولا يعطف على حرف، ويردُّ عندي هذه القراءة من المعنى وجهان: أحدهما أن ذكر (الأرْحامِ) فيما يتساءل به لا معنى له في الحض على تقوى الله، ولا فائدة فيه أكثر من الإخبار بأن الأرحام يتساءل بها، وهذا تفرق في معنى الكلام وغضٌّ من فصاحته، وإنما الفصاحة في أن يكون لِذِكْرِ الأرحام فائدة مستقلة. والوجه الثاني أن في ذكرها على ذلك تقريراً للتساؤل بها والقسم بحرمتها، والحديث الصحيح يرد ذلك في قوله عليه السلام: (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)[(٢)]، وقالت طائفة: إنما خفض [وَالأَرْحامِ] على جهة القسم من الله على ما اختص به لا إله إلا هو من القسم بمخلوقاته، ويكون المقسم عليه فيما بعد من قوله: ﴿إنَّ اللهَ كانَ عليكُمْ رَقيباً﴾، وهذا كلام يأباه نظمُ الكلام وسرده، وإن كان المعنى يخرجه[(٣)].

و﴿كان﴾ في هذه الآية ليست لتحديد الماضي فقط، بل المعنى: كان وهو يكون. والرقيب: بناء لاسم الفاعل من رقب يرقب إذا أحدَّ النظر بالبصر أو بالبصيرة إلى أمر ما ليتحققه على ما هو عليه، ويقترن بذلك حفظ ومشاهدة وعلم بالحاصل عن الرقبة. وفي قوله: ﴿عَلَيْكُم﴾ ضرب من الوعيد، ولم يقل: «لكم» للاشتراك الذي كان يدخل من أنه يرقب لهم ما يصنع غيرهم. ومما ذكرناه قيل للذي يرقب خروج السهم من ربابة

= شواهد سيبويه ١: ٣٩٢، وانظر الخزانة ٢: ٣٣٨، وتفسير القرطبي ٥: ٣، والبحر المحيط ٣: ١٥٨.

(١) ورد غير منسوب في الخزانة ٢: ٣٣٨، والبحر المحيط ٣: ١٥٨، وتفسير القرطبي ٥: ٣؛ وفي رواية القرطبي «مهوى نفانف» والغوط: المطمئن من الأرض، والنفنف: المهوى.

(٢) حديث صحيح ورد في الستة وفي مسند أحمد ٢: ٧، ١١.

(٣) لمعرفة مزيد من الآراء حول إعراب (والأرحام) انظر القرطبي ٥: ٤، والمحتسب ١: ١٧٩، والبحر المحيط ٣: ١٥٩، وقد مال أبو حيان إلى تصويب مذهب الكوفيين في هذا الموقف.



الضريب في القداح: رقيب، لأنه يرتقب ذلك، ومنه قول أبي داود[(١)]:

كمقاعِد الرقباءِ للضُّـ ـرباء أيديهمْ نواهدْ

قوله عز وجل:

﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا ٢ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ﴾.

اليتامى: جمع يتيم ويتيمة، واليتيم في كلام العرب: من فقد الأب قبل البلوغ، وقال النبي ﷺ: (لا يُتْمَ بعد بلوغ[(٢)])، وهو في البهيمة فقدُ الأُمّ في حال الصغر، وحُكي: اليتيم في الإنسان من جهة الأم.

وقال ابن زيد: هذه المخاطبة هي لمن كانت عادته من العرب ألاَّ يورث الصغير من الأولاد مع الكبير، فقيل لهم: ورثوهم أموالهم، ولا تتركوا أيها الكبار حظوظكم حلالاً طيباً وتأخذوا الكلّ ظلماً حراماً خبيثاً، فيجيء فعلكم ذلك تبدلاً. وقالت طائفة: هذه المخاطبة هي لأوصياء الأيتام، والمعنى: إذا بلغوا وأُونس منهم الرشد. وسماهم يتامى وهم قد بلغوا استصحاباً للحالة الأولى التي قد ثبتت لهم من اليتم.

﴿وَلاَ تَتَبَدَّلوا﴾ قيل: المراد: ما كان بعضهم يفعل من أن يبدل الشاة السمينة من مال اليتيم بالهزيلة من ماله، والدرهمَ الطيب بالزائف من ماله، قاله سعيد بن المسيب والزهري والسدي والضحاك. وقيل: المراد بذلك: لا تأكلوا أموالهم خبيثاً، وتدعوا أموالكم طيباً. وقيل: معناه: لا تتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم وتدعوا انتظار الرزق الحلال من عند الله، قاله مجاهد وأبو صالح. والخبيث والطيب: إنما هو هنا بالتحليل والتحريم.

وروي عن ابن محيصن أنه قرأ: [تَّبَدَّلوا] بإدغام التاء، وجاز في ذلك الجمع بين ساكنين، لأن أحدهما حرف مدٍّ ولين يشبه الحركة.

---

(١) ديوان أبي داود: ٣٠٧ (دراسات)، والأغاني ١٥: ٩٨ (بولاق)، والميسر: ١٣٣، والمعاني الكبير ٢: ١١٤٨، ومجاز القرآن ١: ١١٣.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (الجامع الصغير ١: ٧٠).



وقوله : ﴿وَلا تأكُلُوا أمْوالَهم إلى أمْوالِكم﴾ استوى الأيتام في النهي عن أكل أموالهم ، كانوا ورثة ممنوعين من الميراث أو مَحجوبين ، والآية نص في قصد مال اليتيم بالأكل والتمول على جميع وجوهه. وروي عن مجاهد أنه قال: الآية ناهية عن الخلط في الإنفاق ، فإن العرب كانت تخلط نفقتها بنفقة أيتامها فنهوا عن ذلك ، ثم نسخ منه النهي بقوله: ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾(١) وقد تقدم ذكر هذا في سورة البقرة ، وقال ابن فورك عن الحسن: إنه تأول الناس من هذه الآية النهي عن الخلط فاجتنبوه من قبل أنفسهم ، فخفف عنهم في آية البقرة ، وقالت طائفة من المتأخرين: ﴿إلى﴾ بمعنى «مع»، وهذا غير جيد. وروي عن مجاهد أن معنى الآية: ولا تأكلوا أموالهم مع أموالكم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا تقريب للمعنى ، لأنه أراد أن الحرف بمعنى الآخر.

وقال الحذاق: ﴿إلى﴾ هي على بابها وهي تتضمن الإضافة، التقدير: لا تضيفوا أموالهم إلى أموالكم في الأكل ، كما قال تعالى: ﴿مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾(٢) أي: من ينضاف إلى الله في نصرتي؟

والضمير في: ﴿إنَّه﴾ عائد على الأكل الذي تضمنه الفعل الظاهر ، والحُوب: الإثم ، قاله ابن عباس والحسن وغيرهما ، تقول: حاب الرجل يحوب حوباً وحاباً إذا أثم ، قال أمية بن الأسكر(٣).

وإن مهاجرين تكنَّفاه غداةَ إذٍ لقد خطئا وحابا

وقرأ الحسن: [حَوْبا] بفتح الحاء ، وهي لغة بني تميم ، وقيل: هو بفتح الحاء المصدر وبضمها الاسم. وتحوَّب الرجل إذا ألقى الحوب عن نفسه ، وكذلك تحَنث وتأثم وتحرج ، فإن هذه الأربعة بخلاف «تفعّل» كله ، لأن تفعّل معناه: الدخول في

---

(١) من الآية (٢٢٠) من سورة البقرة.

(٢) تكررت في الآية (٥٢) من سورة آل عمران ، والآية (١٤) من سورة الصف.

(٣) أمية بن الأسكر شاعر مخضرم ، هاجر ابنه كلاب في الفتوح وكان أمية شيخاً ، فلما طالت غيبته قال هذه القصيدة البائية يرجو ردّه فردّه عمر رضي الله عنه ، (الإصابة١: ٦٥ ، وانظر أيضاً أخباره في الاستيعاب والأغاني وطبقات ابن سلام) .

رفع المسهم

الشيء، كتعبَّد وتكسَّب وما أشبهه، ويلحق بهذه الأربعة ـ تَفَكَّهون، في قوله تعالى: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَـٰهُ حُطَـٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾[1] أي: تطرحون الفكاهة عن أنفسكم، بدليل قوله بعد ذلك: ﴿إنَّا لمُغْرمون بل نَحْن مَحرومون﴾ أي: يقولون ذلك. وقوله: ﴿كبيراً﴾ نص على أن أكل مال اليتيم من الكبائر.

وقوله تعالى: ﴿وَإنْ خِفْتُم ألاّ تُقْسِطوا في الْيَتامى﴾ قال أبو عبيدة[2]: خفتم هنا بمعنى: أيقنتم، واستشهد بقول الشاعر:

فقلْتُ لهم خافوا بألْفَيْ مُدَجَّجٍ[3] . . . .

وما قاله غير صحيح، ولا يكون الخوف بمعنى اليقين بوجه وإنما هو من أفعال التوقع، إلا أنه قد يميل الظن فيه إلى إحدى الجهتين. وأما أن يصلَ إلى حدّ اليقين فلا. و[تُقْسِطوا] معناه: تعدلوا، يقال: أَقسط الرجل إذا عدل، وقَسَطَ إذا جار، وقرأ ابن وثاب والنخعي: ﴿ألاّ تَقْسِطوا﴾ بفتح التاء من «قسط» على تقدير زيادة «لا» كأنه قال: وإن خفتم أن تجوروا.

واختلف في تأويل الآية؛ فقالت عائشة رضي الله عنها: نزلت في أولياء اليتامى الذين يعجبهم جمال ولياتهم، فيريدون أن يبخسوهن في المهر لمكان ولايتهم عليهن، فقيل لهم: أقسطوا في مهورهنّ، فمن خاف ألا يقسط فليتزوج ما طاب له من الأجنبيات اللواتي يكايسن[4] في حقوقهن، وقاله ربيعة.

وقال عكرمة: نزلت في قريش، وذلك أن الرجلَ منهم كان يتزوج العشر وأكثر وأقل، فإذا ضاق ماله مالَ على مالِ يتيمه فتزوج منه، فقيل لهم: إن خفتم عجز أموالكم حتى تجوروا في اليتامى فاقتصروا.

وقال سعيد بن جبير والسدي وقتادة وابن عباس: إن العرب كانت تتحرج في أموال

---

(١) الآية (٦٥) من سورة الواقعة.

(٢) مجازات القرآن ١: ١١٦، والبحر المحيط ٣: ١٦٢.

(٣) الرواية المشهورة للبيت (وهو من شعر دريد بن الصمة):

فقلت لهم ظنوا بألفي مدجج ... سراتهم في الفارسيّ المسرّد

وما رواه أبو عبيدة مختلف عن هذا البيت إذ هو هنالك رجز، وهو منسوب لليلى بنت الحارس:

قلت لكم خافوا بألف فارس ... مقنعين في الحديد اليابس

(٤) المكايسة في البيع: تنقيص الثمن.

اليتامى ، ولا تتحرج في العدل بين النساء ، كانوا يتزوجون العشر وأكثر ، فتزلت الأية في ذلك ، أي: كما تخافون ألا تقسطوا في اليتامى ، فكذلك فتحرجوا في النساء ، وانكحوا على هذا الحد الذي يبعد الجور عنه .

وقال مجاهد: إنما الآية تحذير من الزنى وزجر عنه، أي: كما تتحرجون في مال اليتامى فكذلك فتحرجوا من الزنى ، وانكحوا على ما حُدَّ لكم. قال الحسن أبو مالك وسعيد بن جبير: ما طاب معناه: ما حل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

لأن المحرمات من النساء كثير.

وقرأ ابن أبي عبلة، [مَنْ طابَ] على ذكر من يعقل ، وحكى بعض الناس أن ﴿ما﴾ في هذه الآية ظرفية، أي ما دمتم تستحسنون النكاح.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وفي هذا المنزع ضعف: وقال: ﴿ما﴾ ولم يقل: ﴿مَن﴾ لأنه لم يرد تعيينَ من يعقل ، وإنما أراد النوع الذي هو الطيّبُ من جهة التحليل، فكأنه قال: فانكحوا الطيّبَ. وهذا الأمر هو ندب لقوم وإباحةٌ لآخرين بحسب قرائن المرء ، والنكاح في الجملةِ والأغلب مندوبٌ إليه ، قال عليه السلام: (من استطاع منكم الباءَةَ فليتزوج)[1].

و﴿مَثْنى وثُلاثَ ورُباع﴾: موضعها من الإعراب نصب على البدل مما طاب ، وهي نكرات لا تنصرف لأنهامعدولة وصفة ، كذا قال أبو علي ، وقال غيره: هي معدولة في اللفظ وفي المعنى ، وأيضاً فإنها معدولة وجمع ، وأيضاً فإنها معدولة مؤنثة ، قال الطبري: هي معارف لأنها لا تدخلها الألفُ واللام ، وخطأ الزجاج هذا القول ، وهي معدولة عن اثنين وثلاثة وأربعة ، إلا أنها مضمنة تكرار العدد إلى غاية المعدود ، وأنشد الزجاج لشاعر[2]:

---

(١) ورد هذا الحديث في البخاري (في باب الصوم وباب النكاح).

(٢) البيت لساعدة بن جؤية (انظر ديوان الهذليين ٣: ١١٦٦) ، يقول: أهلي بواد ليس به أنيس ، وإنما هم مع السباع والوحش في بلد قفر؛ وانظر مجاز القرآن ١: ١١٤.



ولَكِنَّمـــا أهلـــي بـــوادٍ أنيسُـــه　　ذئـابٌ تبغّـى النـاسَ مثنـى وَمَـوْحَـدُ

فإنما معناه: اثنين اثنين، وواحد واحد، وكذلك قولك: جاء الرجال مثنى وثلاث، فإنما معناه: اثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة.

وقرأ يحيى بن وثاب وإبراهيم النخعي: ﴿وَرُبَع﴾ ساقطة الألف، وتلك لغة مقصدها التخفيف كما قال الشاعر: على لسان الضب[١]:

لا أشتهـــــــي أن أردا　　إلا عَـــــرادا عَـــــرِدَا
وصِلِيّـــــانـــــاً بـــــرِدا　　وعنْكثـــــا مُلْتبِـــــدا

يريد: بارداً.

وقوله تعالى: ﴿فإنْ خفتُم ألا تعْدِلوا فواحِدَةً أوْ ما ملكَت أَيْمانُكُم﴾ قال الضحاك وغيره: المعنى: ألا تعدلوا في الميل والمحبة والجماع والعشرة بين الأربع أو الثلاث أو الاثنين، ويتوجه على قول من قال: إنها نزلت فيمن يخاف أن ينفقَ مالَ اليتامى في نكاحاته أن يكون المعنى: ألا تعدلوا في نكاحِ الأربع والثلاث حتى تنفقوا فيه أموال يتاماكم، أي: فتزوجوا واحدةً بأموالكم، أو تَسرَّوْا منها.

ونصب ﴿واحدةً﴾ بإضمار فعل تقديره: فانكحوا واحدة. وقرأ عبد الرحمن بن هرمز والحسن: [فواحدةٌ] بالرفع على الابتداء، وتقدير الخبر: فواحدة كافية أو ما أشبَه، ورويت هذه القراءة عن أبي عمرو.

و﴿ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُم﴾ يريد به الإماء، والمعنى: إن خاف ألاّ يعدلَ في عِشْرةِ واحدةٍ فما ملكت يمينه. وأسند المِلْك إلى اليمين إذ هي صفة مدح، واليمين مخصوصة بالمحاسن لتمكنها، ألا ترى أنها المنفقة، كما قال عليه السلام: (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)[٢] وهي المعاهدة المبايعة، وبها سميت الأليّة[٣] يميناً، وهي الملتقية لكتاب النجاة ولرايات المجد[٤] وقد نهى عليه السلام عن استعمالها في الاستنجاء وأمر المرء بالأكل بها.

---

(١) قد مرَّ هذا في ما تقدم من هذا المجلد ص: ٣٧٨.

(٢) ورد في البخاري (أذان: ٣٦، زكاة ١٦، ١٣، حدود: ١٩) ـ ومسلم (زكاة: ٩١) ـ والترمذي (زهد: ٥٣) ـ والنسائي (قضاة: ٢).

(٣) الألية: القسم أو اليمين.

(٤) لعله يشير إلى قول الشماخ في مدح عرابة الأوسي:

=



قوله عز وجل:

﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ۝٣ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ۝٤ وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ۝٥﴾.

﴿أدنى﴾ أقرب، وهو من الدنو، وموضع أَن من الإعراب نصب بإسقاط الخافض، والناصب أريحية الفعل الذي في ﴿أدنى﴾، التقدير: ذلك أدنى إلى ألاَّ تعولوا. و﴿تَعولُوا﴾ معناه: تميلوا، قاله ابن عباس وقتادة والربيع بن أنس وأبو مالك والسدي وغيرهم، يقال عال الرجل يعول: إذا مال وجار، ومنه قول أبي طالب في شعره في النبي ﷺ[1]:

بميزان قِسْطٍ لا يخسّ شعيرةً ... ووِزان صدقٍ وزنه غيرُ عائلِ

يريد غير مائل. ومنه قول عثمان لأهل الكوفة حين كتب إليهم: إني لستُ بميزان لا أعول. ويروى بيت أَبي طالب: «له شاهد من نفسه غير عائل»، وعال يعيل، معناه: افتقر فصار عالةً. وقالت فرقة منهم زيد بن أسلم وابن زيد والشافعي: معناه: ذلك أدنى ألا يكثر عيالكم. وحكى ابن الأعرابي أَن العرب تقول: عال الرجل يعول إذا كثر عياله، وقدح في هذا الزجاج وغيره، بأَن الله قد أباح كثرة السراري، وفي ذلك تكثير العيال، فكيف يكون أقربَ إلى ألاَّ يكثر؟!

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا القدح غير صحيح، لأن السراري إنما هن مالٌ يُتَصَرَّفُ فيه بالبيع، وإنما العيالُ الفادح الحرائرُ ذوات الحقوق الواجبة.

وقوله: ﴿وآتُوا النساءَ صَدُقاتِهنَّ نِحلةً﴾ قال ابن عباس وقتادة وابن جريج: إن الخطاب في هذه الآية للأزواج، أمرهم الله أَن يتبرعوا بإعطاء المهور نحلة منهم لأزواجهم. وقال أَبو صالح: الخطابُ لأولياء النساء، لأَن عادة بعض العرب كانت أَن يأكلَ وليُّ المرأةِ مهرها، فرفع الله ذلك بالإسلام وأمر بأَن يدفع ذلك إليهن. وقال

= إذا ما راية رفعت لمجد ... تلقاها عرابة باليمين

(١) انظر سيرة ابن هشام ١: ٢٤٢ وتفسير القرطبي ٥: ٢١.



المعتمر بن سليمان عن أبيه: زعم حضرميّ أن المراد بالآية المتشاغرون الذين كانوا يتزوجون امرأة بأخرى، فأمروا أن يضربوا المهور.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والآية تتناول هذه الفرق الثلاث.

وقرأ جمهور الناس والسبعة: ﴿صَدُقاتهن﴾ بفتح الصاد وضم الدال، وقرأ موسى بن الزبير وابن أبي عبلة وفياض بن غزوان وغيرهم: [صُدُقاتهن] بضم الصاد والدال، وقرأ قتادة وغيره: [صُدْقاتهن] بضم الصاد وسكون الدال، وقرأ ابن وثاب والنخعي [صُدُقَتهنّ] بالإفراد وضم الصاد وضم الدال. والإفراد من هذا كله: صَدُقة، وَصُدُقة.

و(نِحْلَة): معناه: نحلة منكم لهن، أي: عطية، وقيل: التقدير: من الله عز وجل لهن، وذلك لأنّ الله جعل الصداقَ[1] على الرجال ولم يجعل على النساءِ شيئاً، وقيل: نحلة معناه: شرعة، مأخوذ من النحل تقول: فلان ينتحلُ دينَ كذا، وهذا يحسن مع كون الخطاب للأولياء، ويتجه مع سواه، ونصبها على أنها من الأزواج بإضمار فعلٍ من لفظها، تقديره: انحلوهن نحلة، ويجوز أن يعمل الفعل الظاهر وإن كان من غير اللفظ لأنه مناسب للنحلة في المعنى، ونصبها على أنها من الله عز وجل بإضمار فعل مقدر من اللفظ، لايصح غير ذلك، وعلى أنها شريعة هي أيضاً من الله.

وقوله: ﴿فإن طِبْنَ لكُمْ عنْ شيء منه نفْساً فكلُوه هنيئاً مريئاً﴾ الخطاب حسبما تقدم من الاختلاف في الأزواج والأولياء، والمعنى: إن وهبن غيرَ مُكْرَهاتٍ طيّبة نفوسهن. والضمير في: ﴿منه﴾ راجع على الصداق، وكذلك قال عكرمة وغيره، أو على الإيتاء. وقال حضرمي: سبب الآية أن قوماً تحرجوا أن يرجع إليهم شيء مما دفعوا إلى الزوجات. ﴿نَفْساً﴾ نصب على التمييز، ولا يجوز تقدمه على العامل عند سيبويه إلا في ضرورة شعرٍ مع تصرّف العامل، وأجازه غيره في الكلام. ومنه قول الشاعر[2]:

. . . . وما كان نَفْساً بالفراق تطيب

(١) صداق عند المازني بكسر الصاد قال: ولا يقال بالفتح، وروي عن النَّحّاس بالفتح.

(٢) هو المخبل السعدي، واسمه ربيعة بن مالك (الشعر والشعراء: ٣٣٣، والخزانة ٢: ٥٣٦ ـ والإصابة ٢: ٢١٨) ـ وصدر البيت: أتهجر ليلى بالفراق حبيبها؟



و(مِنْ): تتضمن الجنس ها هنا، ولذلك يجوز أن تهب المهر كله، ولو وقفت (من) على التبعيض لما جاز ذلك. وقرىء [هنِيّا مَرِيّا] دون همز، وهي قراءة الحسن بن أبي الحسن والزهري. قال الطبري: ومن هناء البعير أن يعطي الشفاء.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا ضعيف؛ وإنما قال اللغويون: الطعام الهنيء هو السائغ المستحسن الحميد المغبة، وكذلك المريء، قال اللغويون: يقولون: هنأني الطعام ومرأني على الإتباع، فإذا أفردوا قالوا: أمرأني على وزن أفعل. قال أبو علي: وهذا كما جاء في الحديث: (ارجعن مأزورات غير مأجورات) (١)، فإنما اعتلت الواو من موزورات إتباعاً للفظ مأجورات، فكذلك مَرأني إتباعاً لهنأني. ودخل رجل على علقمة وهو يأكل شيئاً مما وهبته امرأته من مهرها، فقال له: كلْ من الهنيء المريء، قال سيبويه: هنيئاً مريئاً صفتان نصبوهما نَصْبَ المصادر المدعو بالفعل غير المستعمل إظهاره، المختزل للدلالة التي في الكلام عليه، كأنهم قالوا: ثبت ذلك هنيئاً مريئاً.

وقوله: ﴿ولا تُؤْتُوا السُّفهاء﴾.... الآية، اختلف المتأولون في المراد بالسفهاء؛ فقال ابن مسعود والسدي والضحاك والحسن وغيرهم: نزلت في ولد الرجل الصغار وامرأته، وقال سعيد بن جبير: نزلت في الْمَحْجورين السفهاء، وقال مجاهد: نزلت في النساء خاصة، وروي عن عبد الله بن عمر أنه مرت به امرأة لها شارة فقال لها: ﴿ولا تُؤْتُوا السفهاءَ أموالَكُم﴾... الآية. وقال أبو موسى الأشعري والطبري وغيرهما: نزلت في كل من اقتضى الصفةَ التي شرط الله من السفه كان من كان، وقول من خصَّها بالنساء يضعف من جهة الجمع، فإن العرب إنما تجمع فعيلَة على فعائل أو فعيلات.

وقوله: ﴿أَموالَكُم﴾ يريد أموال المخاطبين، هذا قول أبي موسى الأشعري وابن عباس والحسن وقتادة. وقال سعيد بن جبير: يريد أموالَ السفهاء، وأضافها إلى المخاطبين تغبيطاً بالأموال، أي: هي لهم إذا احتاجوا، كأموالكم التي تقي أعراضكم، وتصونكم وتعظم أقداركم، ومن مثل هذا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾(٢) وما جرى مجراه.

---

(١) حديث صحيح أخرجه ابن ماجه (عن علي)، انظر الجامع الصغير ١: ٣٧.

(٢) من الآية (٢٩) من سورة النساء.



وقرأ الحسن بن أبي الحسن والنخعي: [اللّاتي]، والأموال جمعٌ لما لا يعقل، فالأصوب فيه قراءة الجماعة.

و[قِيَماً] جمع قيمة كديمة ودِيَم، ولكن شذَّتْ في الرد إلى الياء كما شذ قولهم: جياد في جمع جواد، وكما قالت بنو ضبة: طويل وطيال، ونحو هذا، وقِوْما وقِواما وقِياما معناه: ثباتاً في صلاح الحال ودواما في ذلك، وقرأ نافع وابن عامر: [قِيَماً] بغير ألف، وروي أن أبا عمرو فتح القاف من قوله: (قَواماً وقياماً) كان أصله قِواما، فردت كسرة القاف الواو ياءً للتناسب. ذكرها ابن مجاهد ولم ينسبها، وهي قراءة أبي عمرو والحسن، وقرأ الباقون: ﴿قياماً﴾ وقرأت طائفة: [قواما].

وقوله: ﴿وارزقوهُمْ فيها واكْسوهُم﴾ قيل: معناه: فيمن يلزم الرجل نفقته وكسوته من زوجه وبنيه الأصاغر، وقيل: في المحجورين من أموالهم، و: ﴿مَعْروفاً﴾ قيل: معناه: ادعوا لهم: بارك الله فيكم وحاطكم وصنع لكم، وقيل: معناه: عِدوهم وعداً حسناً، أي: إن رشدتم دفعنا إليكم أموالكم، ومعنى اللفظة: كلُّ كلام تعرفه النفوس وتأنس إليه ويقتضيه الشرع.

قوله عز وجل:

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾.

هذه مخاطبة للجميع، والمعنى يخلص التلبس بهذا الأمر للأوصياء، والابتلاء، الاختبار، و﴿بَلغوا النِّكاحَ﴾ معناه: بلغوا مبلغ الرجال بحلم وحيض أو ما يوازيه، ومعناه: جربوا عقولهم وقرائحهم وتصرفهم، و﴿آنَسْتم﴾، معناه: علمتم وشعرتم وخبرتم، كما قال الشاعر:

آنَسَتْ نبأةً وأفزعها القنَّا صُ عصراً وقد دنا الإمساءُ

وقرأ ابن مسعود: [أَحَسْتم] بالحاء وسكون السين على مثال فعلتم، وقرأ أبو عبد الرحمن وأبو السمال وابن مسعود وعيسى الثقفي: [رَشَدا] بفتح الراء والشين، والمعنى واحد. ومالك رحمه الله يرى الشرطين: البلوغ والرشد المختبر، وحينئذٍ



يدفع المال؛ وأبو حنيفة يرى أن يدفع المال بالشرط الواحد ما لم يحتفظ له سلفة كما أبيحت التسرية بالشرط الواحد ، وكتاب الله قد قيدها بعدم الطول وخوف العنت ، إلى غير ذلك من الأمثلة ، كاليمين والحنث اللذين بعدهما تجب الكفارة ، ولكنها تجوز قبل الحنث.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والتمثيل عندي في دفع المال بنوازل الشرطين غير صحيح ، وذلك أن البلوغَ لم تسقه الآية سياقَ الشرط ، ولكنها حالة الغالب على بني آدم أن تلتئم عقولهم فيها ، فهو الوقت الذي لا يعتبر شرط الرشد إلا فيه ، فقال: إذ بلغ ذلك الوقت فلينظر إلى الشرط وهو الرشد حينئذٍ ، وفصاحة الكلام تدلُّ على ذلك ، لأن التوقيفَ بالبلوغ جاء «بإذا» والمشروط جاء «بإن» التي هي قاعدة حروف الشرط ، و«إذا» ليست بحرف شرط لحصول ما بعدها، وأجاز سيبويه أن يجازى بها في الشعر ، وقال: فعلوا ذلك مضطرين ، وإنما جوزي بها لأنها تحتاج إلى جواب ، ولأنها يليها الفعل مظهراً أو مضمراً. واحتج الخليل على منع شرطيتها بحصول ما بعدها ، ألا ترى أنك تقول: أجيئك إذا احمر البسر ، ولا تقول: إن احمرَّ البسر. وقال الحسن وقتادة: الرشد في العقل والدين ، وقال ابن عباس: بل في العقل وتدبير المال لا غير ، وهو قول ابن القاسم في مذهبنا. والرواية الأخرى: «إنه في العقل والدين» مروية عن مالك. وقالت فرقة: دفع الوصي المال إلى المحجور يفتقر إلى أن يرفعه إلى السلطان ويثبت عنده رشده ، أو يكون ممن يأمنه الحاكم في مثل ذلك. وقالت فرقة: ذلك موكول إلى اجتهاد الوصي دون أن يحتاج إلى رفعه إلى السلطان.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والصواب في أوصياء زمننا ألاَّ يتسنى عن رفعه إلى السلطان وثبوت الرشد عنده ، لما حفظ من تواطؤ الأوصياء على أن يرشد الوصي ويبرأ المحجور لسفهه وقلة تحصيله في ذلك الوقت.

وقوله: ﴿ولا تأكلوها﴾ . . . . . الآية ، نهي من الله تعالى للأوصياء عن أكل أموال اليتامى بغير الواجب المباح لهم؛ والإسراف: الإفراط في الفعل ، والسرف: الخطأ في



مواضع الإنفاق، ومنه قول الشاعر:

. . . . ما في عطائهمُ مَنٌّ ولا سَرَفُ[(١)]

أي: لا يخطئون مواضع العطاء. ﴿وبِدَاراً﴾: معناه: مبادرة كِبَرِهِمْ، أي: أن الوصيّ يستغنم مال محجوره فيأكل ويقول: أبادرُ كبَره لئلا يرشد ويأخذ ماله، قاله ابن عباس وغيره. و﴿أن يكبروا﴾ نصب بـ ﴿بِدَاراً﴾، ويجوز أن يكون التقدير: مخافة أن.

وقوله: ﴿ومنْ كان غنياً فلْيَسْتعْففْ﴾... الآية، يقال: عفَّ الرجل عن الشيء واستعفَّ: إذا أمسك، فأمر الغنيَّ بالإمساك عن مال اليتيم، وأباح الله للوصي الفقير أن يأكلَ من مال يتيمه بالمعروف.

واختلف العلماء في حدِّ المعروف ـ فقال عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة وابن جبير والشعبي ومجاهد وأبو العالية: إن ذلك القرضُ، أن يتسلفَ من مال يتيمه ويقضي إذا أيسر، ولا يتسلف أكثرَ من حاجته.

وقال ابن عباس أيضاً وعكرمة والسدي وعطاء: روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال[(٢)]: «إني نزلتُ من مال الله منزلةَ والي اليتيم، إن استغنيتُ استعففتُ، وإن احتجتُ أكلتُ بالمعروف، فإذا أيسرت قضيت».

وروي عن إبراهيم وعطاء وغيرهما أنه لا قضاء على الوصي الفقير فيما أكل بالمعروف، قال الحسن: هي طعمة من الله له، وذلك أن يأكل ما يقيمه أكلا بأطراف الأصابع، ولا يكتسي منه بوجه، وقال إبراهيم النخعي ومكحول: «يأكل ما يقيمه ويكتسي ما يستر عورته، ولا يلبس الكتانَ والحللَ».

وقال ابن عباس وأبو العالية والحسن والشعبي: «إنما يأكل الوصي بالمعروف إذا شرب من اللبن وأكل من الثمر، بما يهنأ الجربى، ويليط الحوض، ويجدّ الثمر، وما شابهه».

وقالت فرقة: المعروف أن يكون له أجر بقدر عمله وخدمته.

---

(١) شطر بيت لجرير (ديوانه: ١٧٤) وصدره: أعطوا هنيدة يحدوها ثمانية.
والهنيدة: مئة من الإبل، يحدوها: أي يسوقها ثمانية من العبيد. والمنُّ: الفخر بالإحساس واستكثاره.

(٢) انظر طبقات ابن سعد ٣: ٢٧٦.



وقال الحسن بن حي: إن كان وصيَّ أب فله الأكل بالمعروف ، وإن كان وصيَّ حاكم فلا سبيل له إلى المال بوجه .

وقال ابن عباس والنخعي: المراد أن يأكل الوصي بالمعروف من ماله حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم .

وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: المراد اليتامى في الحالين ، أي: من كان منهم غنياً فليعف بماله ، ومن كان فقيراً فليتقتر عليه بالمعروف والاقتصاد .

وقوله: ﴿فإذا دَفَعْتُم﴾ . . . . الآية أمرٌ من الله بالتحرز والحزم ، وهذا هو الأصل في الإشهاد في المدفوعات كلها ، إذا كان حبسها أولاً معروفاً . وقالت فرقة: الإشهاد ها هنا فرض ، وقالت فرقة: هو ندب إلى الحزم ، وروى عمر بن الخطاب وابن جبيرة أن هذا دفع ما يستقرضه الوصّي الفقير إذا أيسر ، واللفظ يعم هذا وسواه . والحسيبُ هنا: المحسب ، أي: هو كافٍ من الشهود ، هكذا قال الطبري ، والأظهر أن ﴿حَسيباً﴾ معناه: حاسباً أعمالكم ومجازياً بها ، ففي هذا وعيد لكلّ جاحد حقّ .

قوله عز وجل:

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٩ ﴾ .

سمى الله عز وجل الأب والداً لأن الولد منه ومن الوالدة ، كما قال الشاعر:

* بحيث يعتش الغراب البائض *

لأن البيض من الأنثى والذكر[1] . قال قتادة وعكرمة وابن زيد: وسبب هذه الآية أن العرب كان منها من لا يورث النساء ويقول: لا يرث إلا من طاعن بالرمح وقاتل بالسيف ، فنزلت هذه الآية .

---

(١) قال أبو حيان «لا يتعين أن يراد بالغراب هنا الذكر لأن لفظ الغراب يطلق على الذكر والأنثى ، وليس مما فرق بينه وبين مؤنثه بالتاء ، أما وصفه بالبائض فهو حمل على اللفظ . البحر المحيط» ٣: ١٧٥ .



قال عكرمة: سببها خبر أم كحْلة[١] ، مات زوجها وهو أوس بن سويد وترك لها بنتاً فذهب عم بنيها إلى ألاَّ ترث ، فذهبت إلى النبي ﷺ ، فقال العم: هي يا رسول الله لا تقاتلُ ، ولا تحمل كَلاًّ ، ويكسب عليها ، ولا تكسب ، واسم العم ثعلبة فيما ذكر.

و ﴿نصيباً مفْروضاً﴾ نصب على الحال ، كذا قال مكي ، وإنما هو اسم نصب كما ينصب المصدر في موضع الحال ، تقديره: فرضا ، ولذلك جاز نصبه ، كما تقول: لك علي كذا وكذا حقاً واجبا ، ولولا معنى المصدر الذي فيه ما جاز في الاسم الذي ليس بمصدر هذا النصب ، ولكان حقه الرفع.

وقوله: ﴿وإذا حضر القِسْمة﴾ . . . الآية ، اختلف المتأولون فيمن خوطب بهذه الآية على قولين: أحدهما أنها مخاطبة للوارثين ، والمعنى: إذا حضر قسمتكم المال موروثكم هذه الأصناف الثلاثة ، فارزقوهم منه ، ثم اختلف قائلو هذا القول ـ فقال سعيد بن المسيب وأَبو مالك والضحاك وابن عباس فيما حكى عنه المهدوي: نسخ ذلك بآية المواريث. وكانت هذه قسمة قبل المواريث ، فأعطى الله بعد ذلك كل ذي حق حقه ، وجعلت الوصية للذين يحزنون ولا يرثون. وقال ابن عباس والشعبي ومجاهد وابن جبير: ذلك محكم لم ينسخ. وقال ابن جبير: وقد ضيع الناس هذه الآية ، قال الحسن: ولكن الناس شحوا ، وامتثل ذلك جماعة من التابعين: عروة بن الزبير وغيره ، وأمر به أبو موسى الأَشعري.

واختلف القائلون بإحكامها فقالت فرقة: ذلك على جهة الفرض والوجوب أن يعطي الورثة لهذه الأَصناف ما تفُه وطابت به نفوسهم؛ كالماعون والثوب الخَلَق ، وما خفَّ كالتابوت ، وما تعذر قسمه. وقال ابن جبير والحسن: ذلك على جهة الندب ، فمن تركه فلا حرج عليه. واختلف في هذا القول إذا كان الوارث صغيراً لا يتصرف في ماله ـ فقال سعيد بن جبير وغيره: هذا على وجه المعروف فقط ، يقوله ولي الوارث دون عطاء ينفذ ، وقالت فرقة: بل يعطي وليُّ الوارثِ الصغير من مال محجوره بقدر ما يرى.

---

(١) كذا ورد الاسم هنا ، وهذه رواية أبي موسى عن المستغفري (كحْلة) بسكون المهملة بعدها لأم؛ والمشهور أنها أم (كجة) ، وأن زوجها مات وترك لها ثلاث بنات ، وتختلف الروايات في أمرها اختلافاً بيناً ، فهي زوج أوس بن ثابت ، أو ثابت بن قيس ، أو سعد بن الربيع ، أو أوس بن مالك. . . .إلخ. (انظر الإصابة ٨: ٢٧٠).



والقول الثاني ـ فيمن خوطب بها ـ أَن الخطاب للمحتضرين الذين يقسمون أموالهم بالوصية ، فالمعنى: إذا حضركم الموت أيها المؤمنون ، وقسمتم أموالكم بالوصية ، وحضركم من لا يرث من ذي القرابة واليتامى فارزقوهم منه ، قال ابن عباس وسعيد بن المسيب وابن زيد: كانوا يقولون للوصي: فلان يقسم ماله ، ومعنى ﴿حَضَرَ﴾: شهد ، إلا أن الصفة بالضعف واليتم والمسكنة تقضي أَن ذلك هو علة الرزق ، فحيث وجدت رزقوا وإن لم يحضروا القسمة ، و﴿أُولو﴾: اسم جمع لا واحد له من لفظه ، ولا يكون إلا مضافاً للإبهام الذي فيه ، وربما كان واحده من غير لفظه «ذو».

واليتم: الانفراد ، واليتيم: الفرد ، وكذلك سمي من فقد أَباه يتيماً لانفراده ، ورأى عبيدة ومحمد بن سيرين أَنَّ الرزق في هذه الآية أَنْ يُصنع لهم طعام يأكلونه ، وفعلا ذلك: ذبحا شاة من التركة.

والضمير في قوله: ﴿فارْزقوهُم﴾ وفي قوله: ﴿لهُمْ﴾ عائد على الأصناف الثلاثة، وغير ذلك من تفريق عود الضميرين ـ كما ذهب إليه الطبري ـ تحكُّم؛ والقول المعروف: كل ما يؤنس به من دعاء أو عدةٍ أو غير ذلك.

وقوله: ﴿وَلْيَخْشَ﴾ جزم بلام الأَمر ، ولا يجوز إضمار هذه اللام عند سيبويه قياساً على حروف الجر إلا في ضروة شعر ، ومنه قول الشاعر:

محمــدٌ تفــدِ نفســك كــلُّ نفــس ... إذا مــا خفــتَ مــن أمــرٍ تبــالا[(١)]

وقرأ أَبو حيوة وعيسى بن عمر والحسن والزهري: بكسر لامات الأمر في هذه الآية.

وقد تقدم الكلام على لفظ ﴿ذرِّيَّة﴾ في سورة آل عمران. ومفعول (يخشى) محذوف لدلالة الكلام عليه ، وَحَسُنَ حذفه من حيث يتقدر فيه التخويف بالله تعالى ، والتخويف بالعاقبة في الدنيا ، فينظر كل متأول بحسب الأَهم في نفسه.

وقرأ أَبو عبد الرحمن وأبو حيوة والزهري وابن محيصن وعائشة: [ضُعَفاءَ] بالمد

(١) البيت من شواهد سيبويه (١: ٤٠٨) ، وانظر الخزانة ٣: ٦٢٩ ، ٦٦٦ ، والعيني ٤: ٤١٨ ، ٢٨ ، ٨٥ ، وشرح شواهد المغني: ٢٠٤ ، وينسب لحسان أو لأبي طالب. والتبال سوء العاقبة ، أصله وبال أُبدلت الواو تاء ـ والشاهد حذف اللام من (تفد).



وضم الضاد، وروي عن ابن محيصن: [ضُعُفاً] بضم الضاد والعين وتنوين الفاء، وأمال حمزة ﴿ضعافاً﴾، وأَمال ﴿خافوا﴾، والداعي إلى إمالة ﴿خافوا﴾ الكسرة التي في الماضي في قولك: خِفت، ليدل عليها. و﴿خافوا﴾ جواب ﴿لو﴾ تقديره: لو تركوا لخافوا، ويجوز حذف اللام في جواب ﴿لو﴾، تقول: لو قام زيد لقام عمرو، ولو قام زيد قام عمرو.

واختُلف؛ من المراد بهذه الآية؟ فقال ابن عباس وقتادة والسدي وابن جبير والضحاك ومجاهد: المراد مَن حضر ميتاً حين يوصي فيقول له: قدّم لنفسك وأَعط لفلان وفلانة، ويؤذي الورثة بذلك، فكأن الآية تقول لهم: كما كنتم تخشون على ورثتكم وذريتكم بعْدكم، فكذلك فاخْشَوْا على ورثةِ غيركم وذريته، ولا تحملوه على تبذير ماله وتركهم عالة. وقال مقسم وحضرمي: نزلت في عكس ذلك، وهو أن يقول للمحتضر: أمسك على ورثتك، وأبق لِولدك، وينهاه عن الوصية فيضرّ بذلك ذوي القربى وكلَّ من يستحق أن يوصى له، فقيل لهم: كما كنتم تخشون على ذريتكم وتسرون بأن يحسن إليهم، فكذلك فسددوا القول في جهة المساكين واليتامى، واتقوا الله في ضرهم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذان القولان لا يطّردُ واحدٌ منهما في كلِّ الناس، بل الناس صنفان: يصلح لأحدهما القول الواحد، وللآخر القول الثاني، وذلك أَن الرجل إذا ترك ورثةً مستقلين بأنفسهم أَغنياءَ حَسُنَ أن يُنْدَبَ إلى الوصية، ويحملَ على أن يقَدِّمَ لنفسه، وإذا ترك ورثةً ضعفاء مقلّين حسن أَن يندبَ إلى الترك لهم والاحتياط، فإِن أجره في قَصْدِ ذلك كأجره في المساكين، فالمراعى إنما هو الضعف، فيجب أَن يمال معه.

وقال ابن عباس أيضاً: المراد بالآية ولاة الأيتام، فالمعنى: أحسنوا إليهم، وسدّدوا القولَ لهم، واتقوا الله في أَكْل أموالهم، كما تخافون على ذريتكم أن يفعل بهم خلاف ذلك.

وقالت فرقة: بل المراد جميع الناس، فالمعنى: أمرهم باتقاء الله في الأَيتام وأولاد الناس وإن لم يكونوا في حجورهم، وأن يسدّدوا لهم القولَ كما يريد كل أحد أَن يفعل بولده بعده.



ومن هذا ما حكاه الشيباني قال[١]: كنا على قسْطنطينيَّة في عسكر مسْلَمة بن عبد الملك، فجلسنا يوماً في جماعة من أهل العلم فيهم الدَّيْلميُّ، فتذاكروا ما يكونُ من أهوال آخر الزمان، فقلت له: يا أبا بسر[٢]، ودِّي ألاَّ يكون لي ولد، فقال لي: ما عليك، ما من نسمة قضى الله بخروجها من رجل إلا خرجت أحبَّ أو كره، ولكن إن أردت أن تأمن عليهم فاتّقِ الله في غيرهم، ثم تلا هذه الآية.

والسَّديد: معناه: المصيب للحق، ومنه قول الشاعر:

أُعلمُــه الــرمــايــةَ كــلَّ يــومٍ فلمــا استــدَّ ســاعــدُهُ رمــانــي[٣]

معناه، لما وافق الأغراض التي يرمي إليها.

قوله عز وجل:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۝١٠ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ﴾.

قال ابن زيد: نزلت في الكفار الذين كانوا لا يُورِّثون النساء والصغار، ويأكلون أموالهم. وقال أكثر الناس: نزلت في الأوصياء الذين يأكلون ما لم يُبَحْ لهم من مال اليتيم. وهي تتناول كلَّ آكل وإن لم يكن وصياً. وسمي آخذ المال على كل وجوهه آكلاً، لما كان المقصود هو الأكل، وبه أكثر الإتلاف للأَشياء. وفي نصه على البطون من الفصاحة تبيين نقصهم، والتشنيع عليهم بضدّ مكارم الأَخلاق، من التهافت بسبب البطن، وهو أنقص الأسباب وألأمها حتى يدخلوا تحت الوعيد بالنار.

و﴿ظُلْماً﴾ معناه: ما جاوز المعروف مع فقر الوصي، وقال بعض الناس: المعنى: إنه لما يؤول أكلهم للأموال إلى دخولهم النار قيل: يأكلون النار. وقالت طائفة: بل هي حقيقة أنهم يَطْعَمُونَ النار، وفي ذلك أحاديث، منها حديث أبي سعيد الخدري قال: حدثنا النبي ﷺ عن ليلة أسرى به قال: (رأيت أقواماً لهم مشافر كمشافر

(١) القصة مفصلة في تفسير الطبري، وانظر القرطبي أيضاً ٥: ٥١.
(٢) في بعض الروايات: (بِشر) بالشين المعجمة.
(٣) ورد البيت في الأغاني ٥: ١٥٩، ٦: ٢٨١ (ط. دار الثقافة) على جهة التمثل به؛ وورد في اللسان (سدد) دون نسبة، ونقل عن الأصمعي: اشتد بالشين المعجمة ليس بشيء.

رفع المسهم

الإبل ، وقد وكِّل بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل في أفواههم صخراً من نار يخرج من أسافلهم ، قلت: يا جبريل من هؤلاء؟ قال هم الَّذين يأْكُلون أَموالَ الْيتامى ظُلماً)(١).

وقرأ جمهور الناس: ﴿وَسَيَصْلون﴾ على إسناد الفعل إليهم، وقرأ ابن عامر بضمّ الياء ، واختلف عن عاصم ، وقرأ أَبو حيوة: [وسيُصَلّون] على بناء الفعل للمفعول ، بضم الياء وفتح الصاد وشد اللام على التكثير ، وقرأ ابن أَبي عبلة: [وسيُصْلُون] بضم الياء واللام ، وهي ضعيفة ، والأول أصوب ، لأنه كذلك جاء في القرآن في قوله: ﴿ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾(٢) وفي قوله: ﴿صَالِ ٱلْجَحِيمِ﴾(٣) ، والصَّلا هو التسخن بقرب النار أو بمباشرتها، ومنه قول الحارث بن عباد(٤):

لـم أكـنْ مـن جنـاتهـا علـم اللَّـ ـهُ، وإنـي بَحَـرِّهـا اليـوم صـالِ

والمحترق الذي يُذهبه الحرق ليس بصال إلا في بدء أَمره، وأهل جهنم لا تذهبهم فهم فيها صالون؛ والسعير: الجمر المشتعل.

وهذه آية من آيات الوعيد ، والذي يعتقده أهل السنة أن ذلك نافذٌ على بعض العصاة ، لئلا يقع الخبر بخلاف مخبره ، ساقط بالمشيئة عن بعضهم ، وتلخيص الكلام في المسألة: إن الوعد في الخير ، والوعيد في الشر ، هذا عرفهما إذا أُطلقا ، وقد يستعمل الوعد في الشر مقيداً به ، كما قال تعالى: ﴿ٱلنَّارُ وَعَدَهَا ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾(٥). فقالت المعتزلة: آيات الوعد كلها في التائبين والطائعين ، وآيات الوعيد في المشركين والعصاة بالكبائر ـ وقال بعضهم: وبالصغائر ـ. وقالت المرجئة: آيات الوعد كلها فيمن اتصف بالإيمان الذي هو التصديق ، كان من كان من عاص أو طائع . وقلنا أهلَ

(١) أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم ، وانظر فتح القدير ١ : ٤٣٠ ط دار الفكر . بيروت.

(٢) من الآية (١٦) من سورة الليل.

(٣) من الآية (١٦٣) من سورة الصافات.

(٤) زعيم بني بكر ، لم يشترك أول الأمر في حرب البسوس ، إلا بعد أن قتل ابنه بجير ، وعدّ بواءً بشسع نعل كليب؛ وعندئذ قال الحارث: «قربا مربط النعامة مني»ـ والنعامة فرسه ، وهو في هذا البيت يبرىء نفسه من أن يكون أحد جناة تلك الحرب ، ولكنه لم يملك إلا أن يصلي بحرها ، (انظر الأغاني ٥ : ٤٠ط . دار الثقافة).

(٥) من الآية (٧٢) من سورة الحج.



السنة والجماعة: آيات الوعد في المؤمنين الطائعين ومن حازته المشيئة من العصاة، وآيات الوعيد في المشركين ومن حازه الإنفاذ من العصاة، والآية الحاكمة بما قلناه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[1]، فإن قالت المعتزلة: لمن يشاء يعني التائبين، رد عليهم بأن الفائدة في التفضيل كانت تنفسد، إذ الشرك أيضاً يُغْفَر للتائب، وهذا قاطع بحكم قوله: ﴿لِمَنْ يشاءُ﴾ بأنّ ثم مغفوراً له وغير مغفور، واستقام المذهب السني.

وقوله تعالى: ﴿يُوصِيكم﴾ يتضمن الفرض والوجوب، كما تتضمنه لفظة «أمر» كيف تصرفت، وأما صيغة الأمر من غير اللفظة ففيها الخلاف الذي سيأتي موضعه إن شاء الله، ونحو هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾[2].

وقيل: نزلت هذه الآية بسبب بنات سعد بن الربيع، وقال السدي: نزلت بسبب بنات عبد الرحمن بن ثابت أخي حسان بن ثابت، وقيل: بسبب جابر بن عبد الله، إذ عاده رسول الله ﷺ في مرضه، قال جابر بن عبد الله: وذكر أَن أهل الجاهلية كانوا لا يورثون إلا من لاقى الحروب وقاتل العدو، فنزلت الآيات تبييناً أن لكلّ أنثى وصغير حظَّه. وروي عن ابن عباس أَن نزول ذلك كان من أجل أن المال كان للولد، والوصية للوالدين، فنسخ ذلك بهذه الآيات.

و﴿مِثْلُ﴾ مرتفع بالابتداء أَو بالصفة، تقديره: حظٌ مثل حظ. وقرأ إبراهيم بن أَبي عبلة: [في أَولادكم أنّ للذَّكر].

وقوله تعالى: ﴿فإن كنَّ نساءً﴾.... الآية. الأولاد لفظ يجمع الذكران والإناث، فلما أراد بهذه الآية أن يخصَّ الإناث بذكر حكمهن أنَّثَ الفعلَ للمعنى، ولو اتبع لفظ الأولاد لقال: كانوا، واسم كان مضمر، وقال بعض نحويي البصرة: تقديره: وإن كن المتروكات نساء.

وقوله: ﴿فَوْقَ اثْنَتينِ﴾ معناه: اثنتين فما فوقهما، تقتضي ذلك قوة الكلام، وأَما الوقوف مع اللفظ فيسقط معه النص على الاثنتين، ويثبت الثلثان لهما بالإجماع الذي

---

(١) من الآية (٤٨) من سورة النساء.

(٢) من الآية (١٥١) من سورة الأنعام.



مرت عليه الامصار والأعصار، ولم يحفظ فيه خلاف، إلا ما روي عن عبد الله بن عباس أنه يرى لهما النصف. ويثبت أيضاً ذلك لهما بالقياس على الأختين المنصوص عليهماويثبت ذلك لهما بالحديث الذي ذكره الترمذي أن رسول الله ﷺ قضى للابنتين بالثلثين، ومن قال: ﴿فَوْقَ﴾ زائدة واحتج بقوله تعالى: ﴿فَوْقَ الأَعناقِ﴾ يريد: اضربوا منهم الأعناق ـ فقوله خطأً لأن الظروف وجميع الأسماء لا يجوز في كلام العرب أن تراد لغير معنى، ولأن قوله: ﴿فوْقَ الأعْناقِ﴾ هو الفصيح، وليست ﴿فوْقَ﴾ زائدة بل هي محكمة المعنى لأن ضربة العنق إنما يجب أن تكون فوق العظام في المفصل دون الدماغ، كما قال دريد بن الصمة: «اخفض عن الدماغ وارفع عن العظم، فهكذا كنت أضرب أعناق الأبطال».

وقد احتج لأخذهما الثلثين بغير هذا، وكله معارض، قال إسماعيل القاضي: إذا كانت البنت تأخذ مع أخيها الثلث إذا انفرد، فأحرى أن تأخذ ذلك مع أُختها؛ قال غيره: وكما كان حكم الاثنين فما فوقهما من الإخوة للأم واحداً، فكذلك البنات.

وقال النحاس: لغة أهل الحجاز وبني أسد: الثُلُث والربُعُ إلى العشر، وقد قرأ الحسن ذلك كله بإسكان الأوسط، وقرأه الأعرج. ومذهب الزجاج أنها لغة واحدة، وأن سكون العين تخفيف.

وإذا أخذ بنات الصلب الثلثين، فلا شيء بعد ذلك لبنات الابن، إلا أن يكون معهن أخ لهن، أو ابن أخ، فيرد عليهن، وعبد الله بن مسعود لا يرى لهنّ شيئاً وإن كان الأخ أو ابن الأخ، ويرى المال كله للذكر وحده دونهن.

قوله عز وجل:

﴿ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ﴾.

قرأ السبعة سوى نافع: ﴿واحِدَةً﴾ بالنصب على خبر «كان»؛ وقرأ نافع: [واحِدَةٌ] بالرفع عل أن كان بمعنى وقع وحضر، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي: [النُّصف] بضم النون، وكذلك قرأه علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت في جميع القرآن.



وقوله: ﴿وَلَدٌ﴾ يريد ذكراً أو أُنثى ، واحداً أو جماعة ، للصلب أو لولدِ ذَكَر ، فإن ذلك كيف وقع يجعل فرض الأب السدس ، وإن أخذ النصف في ميراثه فإنما يأخذه بالتعصيب.

وقوله تعالى: ﴿فإن لمْ يكُن لهُ ولدٌ﴾ . . . الآية ، المعنى: فإن لم يكن له ولدٌ ، ولا ولَدُ ولَدِ ، ذكراً كان أَو أُنثى. وقوله: ﴿وَوَرِثَه أَبواه﴾ تقتضي قوة الكلام أنهما منفردان عن جميع أهل السهام من ولد وغيره ، فعلى هذا يكون قوله: ﴿ووَرِثَهُ﴾ حكماً لهما بالمال، فإذا ذكر وحده بعد ذلك نصيب أحدهما أخذَ النصيب الآخر ، كما تقول لرجلين: هذا المال بينكما ، ثم تقول لأحدهما ، أَنت يا فلان لك منه الثلث ، فقد حددت للآخر منه الثلثين بنصِّ كلامك.

وعلى أن فريضتهما خلت من الولد وغيره يجيء قول أَكثر الناس: إن للأمّ مع الانفراد الثلث من المال كله ، فإن كان معهما زوج كان للأم السدس ، وهو الثلث بالإضافة إلى الأَب. وعلى أَن الفريضة خلت من الولد فقط يجيء قول شريح وابن عباس: إن الفريضة إذا خلت من الولد أخذت الأم الثلثَ من المال كله مع الزوج ، وكان ما بقي للأب ، ويجيء على هذا قوله: ﴿وَوَرِثَه أَبَوَاهُ﴾ منفردين أو مع غيرهما.

وقرأ حمزة والكسائي: [فَلإِمِّهِ] بكسر الهمزة ، وهي لغة حكاها سيبويه ، وكذلك كسر الهمزة من قوله: [في بطون إمهاتكم][(١)] ، و[في إمها][(٢)] و[في إم الكتاب][(٣)] ، وهذا كلُّه إذا وصلا إتباعاً للكسرة أو الياء التي قبل الهمزة. وقرأ الباقون كل هذا بضمٍّ للهمزة ، وكسر همزة[(٤)] الميم من [إِمِّهاتكم] إتباعاً لكسر الهمزة ، ومتى لم يكن وصل وياء أو كسرة فالضم باتفاق.

وقوله تعالى: ﴿فإن كانَ لهُ إخوة فلأمّه السدس﴾ الإخوةُ يَحطّون الأم إلى السدس ولا يأخذونه، أشقاء كانوا أو للأب أو للأم ، وقال من لا يعد قوله إلا في الشذوذ: إنهم يحطون ويأخذون ما يحطون لأنفسهم مع الأب ، روي عن ابن عباس ، وروي عنه

---

(١) من الآية (٦) من سورة الزُّمر.
(٢) من الآية (٥٩) من سورة القصص.
(٣) من الآية (٤) من سورة الزخرف.
(٤) هكذا في الأصل. والعبارة بهذا قلقة. ولعلها (حمزة) بدلاً من (همزة).

رفع المسا همم

خلافه مثل قول السدس الذي يحجبون الأم عنه ، قال قتادة: وإنما أَخذ الأب دونهم ، لأنه يمونهم ، ويلي نكاحهم ، والنفقةَ عليهم ، هذا في الأغلب ، ومجمعون على أن أخوين فصاعداً يحجبون الأمّ عنه ، إلا ما روي عن عبد الله بن عباس: أنّ الأخوين في حكم الواحد ، ولا يحجب الأمّ أقل من ثلاثة. واستدلّ الجميعُ بأن أقلَّ الجمع اثنان ، لأن التثنية جمع شيء إلى مثله ، فالمعنى يقتضي أنها جمع ، وذكر المفسرون أن العرب قد تأتي بلفظ الجمع وهي تريدُ التثنية ، كما قال تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَـٰهِدِينَ﴾[١] ، وكقوله في آية الخصم: ﴿إِذْ تَسَوَّرُوا۟ ٱلْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا۟﴾[٢] وكقوله: ﴿وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ﴾[٣] واحتجوا بهذا كله في أن الإِخوةَ يدخل تحته الأخوان.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذه الآيات كلها لا حجة فيها عندي على هذه الآية، لأنه قد تبين في كلِّ آية منها بالنص أَن المراد اثنان ، فساغ التجوز بأن يؤتى بلفظ الجمع بعد ذلك ، إِذ معك في الأُولى ﴿يَحْكُمان﴾ ، وفي الثانية ﴿إِنَّ هذا أخي﴾ ، وأيضاً فالحكم قد يضاف إِلى الحاكم والخصوم ، وقد يتسور مع الخصم غيرهما فهم جماعة ، وأما ﴿النَّهار﴾ في الآية الثالثة فالألف واللام فيه للجنس فإِنما أراد طرفي كل يوم ، وأما إذا ورد لفظ الجمع ولم يقترن به ما يبين المراد فإِنما يحمل على الجمع ، ولا يحمل على التثنية ، لأن اللفظ مالك للمعنى ، وللبنية حقّ. وذكر بعض من احتج لقول عبد الله بن عباس: إِنَّ بناء التثنية يدلّ على الجنس والعدد كبناء الإِفراد ، وبناء الجمع يدل على الجنس ولا يدلّ على العدد ، فلا يصح أن يدخل هذا على هذا.

وقرأ نافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي: ﴿يُوصِي﴾ بإِسناد الفعل إِلى الموروث ، إِذ قد تقدم له ذكر ، وقرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر: [يُوصى] بفتح الصاد ببنية الفعل للمفعول الذي لم يُسَمَّ فاعله ، وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [يُوَصَّى]

---

(١) الآية (٧٨) من سورة الأنبياء.

(٢) من الآيتين (٢١ ، ٢٢) من سورة ص.

(٣) من الآية (١٣٠) من سورة طه.

بفتح الصاد وتشديدها ، وكل هذا في الموضعين ، وقرأ حفص عن عاصم في الأولى بالفتح ، وفي الثانية بالكسر.

وهذه الآية إنما قصد بها تقديم هذين الفعلين على الميراث ، ولم يقصد بها ترتيبهما في أنفسهما ، ولذلك تقدمت الوصية في اللفظ ، والدَّيْن مقدم على الوصية بإجماع ، والذي أقول في هذا: إنه قدَّم الوصية إذ هي أقل لزوماً من الدين ، اهتماماً بها وندباً إليها ، كما قال تعالى: ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً﴾(١) ، وأيضاً قدَّمها من جهة أنها مضمنها الوصية التي هي كاللازم يكونُ لكلِّ ميت ، إذ قد حضَّ الشرع عليها ، وأخَّر الدَّيْنَ لشذوذه ، وأنه قد يكون ولا يكون ، فبدأ بذكر الذي لا بد منه ، ثم عطف بالذي قد يقع أحياناً ، ويقوي هذا كونُ العطف بأو ، ولو كان الدين راتباً لكان العطف بالواو ، وقُدِّمت الوصية أيضاً إذ هي حظّ مساكين وضعافٍ ، وأُخِّرَ الدَّيْن إذ هو حظُّ غريم يطلبه بقوة ، وهو صاحبُ حقّ له فيه ، كما قال عليه السلام: (إن لصاحب الحق مقالاً)(٢). وأجمع العلماء على أنه ليس لأحد أن يوصي بأكثر من الثلث ، واستحبَّ كثير منهم ألاَّ يبلغَ الثلث ، وأن يغضَّ(٣) الناس إلى الربع.

قوله عز وجل:

﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾.

﴿آباؤكُم وأَبناؤُكم﴾ رفع بالابتداء ، والخبر مضمر. تقديره: هم المقسوم عليهم وهم المعطون ، وهذا عرض للحكمة في ذلك ، وتأنيس للعرب الذين كانوا يورثون على غير هذه الصفة ، و﴿لاَ تدْرونَ﴾ عامل في الجملة بالمعنى ومعلّق عن العمل في اللفظ بحسب المعمول فيه ، إذ الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله ، و ﴿نفْعاً﴾ قال مجاهد

(١) من الآية (٤٩) من سورة الكهف.

(٢) في قصة هذا الحديث: أن رجلاً كان له على رسول الله حق ، فأغلظ في اقتضائه ، فهم به أصحاب الرسول فقال لهم: (دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً)... الحديث؛ انظر البخاري (هبة ٢٣ ، ٢٥ ، استعراض: ٤ ، ١٣ ، وكالة: ٦) ، ومسلم (مساقاة: ١٢) ، والترمذي (بيوع: ٧٣) ، وابن ماجه (صدقات: ١٥ ، ١٧) ، ومسند أحمد ٢: ٤١٦ ، ٤٥٦ ، ٦: ٢٢٨.

(٣) يغض: ينقص.



والسدي وابن سيرين: معناه: في الدنيا، أي: إذا اضطر إلى إنفاقهم للحاجة، نحا إليه الزجاج، وقد ينفقون دون اضطرار، وقال ابن عباس والحسن: في الآخرة، أي بشفاعة الفاضل للمفضول، وقال ابن زيد فيهما: واللفظ يقتضي ذلك، و﴿فَرِيضَةً﴾ نصب على المصدر المؤكد، إذ معنى ﴿يُوصيكمُ﴾ يفرض عليكم. وقال مكي وغيره: هي حال مؤكدة، ذلك ضعيف. والعامل ﴿يُوصيكمُ﴾، و﴿كان﴾ هي الناقصة، قال سيبويه: لما رأوا علماً وحكمة قيل لهم: إن الله لم يزل هكذا، وصيغة ﴿كان﴾ لا تعطي إلا المضي، ومن المعنى بعد يعلم أن الله تعالى كان كذلك، وهو يكون، لا من لفظ الآية، وقال قوم: ﴿كان﴾ بمعنى وجد ووقع، و﴿عليماً﴾ حال، وفي هذا ضعف، ومن قال: ﴿كان﴾ زائدة فقوله خطأ.

وقوله تعالى: ﴿ولكُمْ نِصْفُ ما تَرَكَ أَزْواجُكُم﴾... الآية، الخطاب للرجال، والولد ها هنا: بنو الصلب وبنو ذكورهم وإن سفلوا، ذكرانا وإناثا، واحداً فما زاد، هذا بإجماع من العلماء.

قوله عز وجل:

﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾.

والولد في هذه الآية كما تقدم في الآية التي قبلها، و﴿الثُّمُنُ﴾ للزوجة أو للزوجات هن فيه مشتركات بإجماع، ويلحق العول[1] فرضَ الزوج والزوجة، كما يلحق سائر الفرائض المسماة، إلا عند ابن عباس، فإنه قال: يعطيان فرضهما بغير عول. والكلالة: مأخوذة من تكلل النسب، أي: أحاط، لأن الرجل إذا لم يترك والداً ولا ولداً فقد انقطع طرفاه، وبقي أن يرثه من يتكلله نسبه، أي: يحيط به من نواحيه كالإكليل، وكالنبات إذا أحاط بالشيء، ومنه: روض مُكَلَّلٌ بالزهر، والإكليل: منزل القمر يحيط به فيه كواكب، ومن الكلالة قول الشاعر:

(١) العول: ارتفاع أو انخفاض نسبة الفريضة.



فــإن أبــا المــرءِ أحمــى لــه ومــولــى الكــلالــة لا يغضــب[١]

فالأب والابن هما عمودا النسب وسائر القرابة يكلِّلون. وقال أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن عباس وسليم بن عبيد وقتادة والحكم وابن زيد والزهري وأبو إسحق السبيعي: الكلالةُ: خلوُّ الميت عن الولد والوالد، وهذا هو الصحيح. وقالت طائفة: هي خلو الميت من الولد فقط، وروي ذلك عن أبي بكر الصديق وعن عمر، ثم رجعا عنه، وروي عن ابن عباس، وذلك مستقرأ من قوله في الإخوة مع الوالدين: إنهم يحطون الأم ويأخذون ما يحطونها.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

هكذا حكى الطبري، ويلزم على قول ابن عباس إذ ورثهم بأَن الفريضة كلالة أَن يعطيهم الثلث بالنصّ. وقالت طائفة منهم الحكم بن عتيبة: الكلالة: الخلو من الوالد، وهذان القولان ضعيفان، لأن من بقي والده أو ولده فهو موروث بجزم نسب لا بتكلل. وأجمعت الآن الأمة على أن الإخوة لا يرثون مع ابن ولا مع أب، وعلى هذا مضت الأمصار والأعصار.

وقرأ جمهور الناس: ﴿يُورَثُ﴾ بفتح الراء، وقرأ الأعمش وأَبو رجاء: [يورِّث] بكسر الراء وتشديدها. قال أبو الفتح بن جني[٢]: وقرأ الحسن: [يُورِثُ] من أورث، وعيسى[٣]: [يُورِّث] بشدّ الراء من ورَّث، والمفعولان على كلتا القراءتين محذوفان، التقدير: يورث وارثه ماله ﴿كلالةً﴾، ونصب ﴿كلالةً﴾ على الحال.

واختلفوا في الكلالة فيما وقعت عليه في هذه الآية، فقال عمر وابن عباس: الكلالة: الميت الموروث إذا لم يكن له أب، ونصبها على خبر كان، وقال ابن زيد: الكلالة: الوارثة بجملتها، الميت والأحياء كلهم كلالة، ونصبها على الحال أو على النعت لمصدر محذوف تقديره: وراثة كلالة، ويصح على هذا أن تكون ﴿كان﴾ تامة بمعنى وقع، ويصح أن تكون ناقصة وخبرها ﴿يُورَثُ﴾، وقال عطاء: الكلالة: المال، ونصب على المفعول الثاني.

---

(١) يريد أن أبا المرء أغضب له عند ظلمه، أما موالي القرابة كالأعمام وسائر الأقارب فهم أقل غضباً من الأب.
(٢) المحتسب ١: ١٨٢.
(٣) يريد عيسى بن عمر الثقفي.



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والاشتقاق في معنى الكلالة يفسد تسميةَ المال بها.

وقالت طائفة: الكلالة: الورثة، وهذا يستقيم على قراءة [يورِث] بكسر الراء، فينصب كلالةً على المفعول. واحتج هؤلاء بحديث جابر بن عبد الله، إذ عاده رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنما يرثني كلالةٌ، أفأوصي بمالي كله؟ وحكى بعضهم أن تكون (الكلالة) الورثة، ونصبها على خبر كان، وذلك بحذف مضاف، تقديره: ذا كلالة، ويستقيم سائر التأويلات على كسر الراء.

وقوله تعالى: ﴿وله أَخٌ أَو أُخت﴾... الآية، الضمير في ﴿لَهُ﴾ عائد على الرجل، واكتفى بإعادته عليه دون المرأة، إذ المعنى فيهما واحد، والحكم قد ضبطه العطف الأول، وأصل أخت: أُخوة، كما أصل بنت: بنية، فضم أول أخت إذ المحذوف منها واو، وكسر أول بنت إذ المحذوف ياء، وهذا الحذف والتعليل على غير قياس.

وأجمع العلماء على أن الإخوة في هذه الآية الإخوة لأم، لأن حكمهم منصوص في هذه الآية على صفة، وحكم سائر الإخوة مخالفٌ له، وهو الذي في كلالة آخر السورة.

وقرأ سعد بن أبي وقاص: [ولهُ أخٌ أو أُختٌ لأمه]. والأنثى والذكر في هذه النازلة سواء، وشركتهم في الثلث متساوية وإن كثروا، هذا إجماع، فإن ماتت امرأة وتركت زوجاً وأماً وإخوة أَشقاء، فللزوج: النصف، وللأم: السدس، وما بقي فللإخوة، فإن كانوا لأمٍ فقط، فلهم الثلث، فإن تركت الميتة زوجاً وأما وأخوين لأم وإخوة لأب وأم، فهذه الحمارية، قال قوم فيها: للإخوة للأم: الثلث، ولا شيء للإخوة الأشقاء، كما لو مات رجل وخلف أخوين لأم، وخلف مئةَ أخٍ لأبٍ وأم، فإنه يعطي الأَخوان الثلث، والمئة الثلثين، فيفضلون بالثلث عليهم، وقال قوم: الأمّ واحدةٌ وهب أَباهم كان حمارا، وأشركوا بينهم في الثلث، وسموها أيضاً: المشتركة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا تستقيم هذه المسألة أن لو كان الميت رجلاً، لأنه يبقى للأشقاء، ومتى بقي لهم شيء فليس لهم إلا ما بقي، والثلث للإخوة للأم.



قوله عز وجل:

﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾.

﴿غيْر مُضَارٍّ﴾ نصب على الحال، والعامل ﴿يُوصي﴾، و﴿وَصِيةً﴾ نصب على المصدر في موضع الحال، والعامل ﴿يُوصيكم﴾، وقيل: هو نصب على الخروج من قوله: ﴿فلِكلِّ واحدٍ منهما السُّدُس﴾ أو من قوله: ﴿فهُمْ شُركاءُ في الثُّلُثِ﴾، ويصح أَن يعمل ﴿مُضَار﴾ في ﴿وَصِيَّة﴾، والمعنى أَن يقع الضرر بها وبسببها فأوقع عليها تجوزاً. وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [غيْر مُضَارِّ وصيةٍ] بالإِضافة، كما تقول: شجاع حربٍ، وَمِدْرَهُ حَرْبٍ، وبضةُ المتجرّدِ، في قول طرفة بن العبد[1]، والمعنى على ما ذكرناه من التجوز في اللفظ لصحة المعنى.

وقال ابن عباس: الضرار في الوصية من الكبائر، رواه عن النبي ﷺ، وروى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (من ضارَّ في وصية ألقاه الله تعالى في وادٍ في جهنم)[2].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ووجوه المضارة كثيرة لا تنحصر، وكلها ممنوعة: يقر بحق ليس عليه، ويوصي بأكثر من ثلثه، أو لوارثه، أو بالثلث فراراً عن وارث محتاج، وغير ذلك. ومشهور مذهب مالك وابن القاسم أَن الموصي لا يعد فعله مضارة ما دام في الثلث، فإِن ضار الورثة في ثلثه مضى ذلك، وفي المذهب قول: إِن المضارةَ تُرَدّ وإِن كانت في الثلث، إِذا عُلِمَتْ بإِقرار أو قرينة، ويؤيد هذا قوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾[3]... الآية.

---

(١) يشير إِلى قوله في المعلقة:

رحيبٌ قطاب الجيب منها رفيقةٌ ... بجسّ الندامى بضَّة المتجرد

(٢) انظر الترمذي (باب الوصايا: ٢).

(٣) من الآية (١٨٢) من سورة البقرة.



﴿تِلْكَ حُدودُ اللهِ﴾. . . الآية. ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى القسمة المتقدمة في المواريث، والحد: الحجز المانع لأمر ما أن يدخل على غيره أو يدخل عليه غيره، ومن هذا قولهم للبواب: حدّاد لأنه يمنع، ومنه إحداد المرأة وهو امتناعها عن الزينة، هذا هو الحد في هذه الآية.

وقوله: ﴿مِنْ تَحْتِها﴾ يريد من تحت بنائها وأَشجارها الذي من أَجله سميت جنة، لأن أَنهار الجنة إنما هي على وجه أرضها في غير أخاديد.

وحكى الطبري: إن الحدود عند السدي هنا شروط الله، وعند ابن عباس: طاعة الله، وعند بعضهم: سنة الله، وعند بعضهم: فرائض الله، وهذا كله معنى واحد وعبارة مختلفة. و﴿خالدينَ﴾ قال الزجاج: هي حالة على التقدير، أي: مقدرين خالدين فيها، وجمع ﴿خالدين﴾ على معنى «مَنْ» بعد أن تقدم الإفراد مراعاة للفظ «مَن»، وعكس هذا لا يجوز.

وقوله: ﴿ومَنْ يَعْصِ اللهَ ورَسولَه﴾. . . الآية، قرأ نافع وابن عامر: [نُدْخِلْهُ] بنون العظمة، وقرأ الباقون: ﴿يُدْخله﴾ بالياء فيهما جميعاً، وهذه آيتا وعد ووعيد، وتقدم الإيجاز في ذلك، ورجى الله تعالى على التزام هذه الحدود في قسمة الميراث، وتوعد على العصيان فيها بحسب إنكار العرب لهذه القسمة، وقد كلم فيها النبي ﷺ عيينةَ بن حصن وغيره.

قوله عز وجل:

﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةً مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴿١٥﴾ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾.

قوله: ﴿وَاللَّاتي﴾: اسم جمع «الّتي»، وتجمع أيضاً على اللواتي، ويقال: اللائي بالياء، و﴿الفاحِشَة﴾ في هذا الموضع: الزنى وكل معصية فاحشة، لكن الألف واللام هنا للعهد، وقرأ ابن مسعود: [بِالفاحِشَةِ] ببناء الجر، وقوله: ﴿مِنْ نِسائِكم﴾ إضافةٌ في معنى الإسلام، لأن الكافرة قد تكون من نساء المسلمين بنسب، ولا يلحقها هذا الحكم، وجعل الله الشهادة على الزنى خاصة لا تتم إلا بأربعة شهداء تغليظاً على

رفع المسافر

المدعي وستراً على العباد، وقال قوم: ذلك ليترتب شاهدان على كلٍّ واحدٍ من الزانيين.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا ضعيف. وكانت هذه أول عقوبات الزناة: الإمساك في البيوت. قال عبادة بن الصامت والحسن ومجاهد: حتى نُسِخَ بالأذى الذي بعده، ثم نُسِخَ ذلك بآية النور وبالرجم في الثيب. وقالت فرقة: بل كان الأذى هو الأول، ثم نسخ بالإمساك، ولكن التلاوة أخرت وقدمت، ذكره ابن فُورك. و﴿سَبيلاً﴾ معناه: مخرجا بأمر من أوامر الشرع، وروى حطان بن عبد الله الرقاشي عن عمران بن حصين أَنه قال: كنا عند النبي ﷺ، فنزل عليه الوحي، ثم أقلع عنه ووجهه محمر، فقال: (قد جعل الله لهنَّ سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم)[1].

﴿واللَّذانِ﴾ تثنية «الَّذي»، وكان القياس أن يقال: اللذيان كرحيان قال سيبويه: حذفت الياء ليفرق بين الأسماء المتمكنة وبين الأسماء المُبْهَمات. قال أَبو علي: حذفت الياء تخفيفاً إذ قد أُمن من اللبس في ﴿اللَّذان﴾؛ لأن النون لا تنحذف، ونون التثنية في الأسماء المتمكنة قد تنحذف مع الإضافة في رحياك ومصطفيا القوم، فلو حذفت الياء لاشتبه المفرد بالاثنين، وقرأ ابن كثير: [اللَّذانّ] بشد النون، وتلك عوض من الياء المحذوفة، وكذلك قرأ: [هذانّ] و[فذانّك] و[هاتينّ]، بالتشديد في جميعها، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي: بتخفيف جميع ذلك، وشدد أبو عمرو [فذانّك] وحدها ولم يشدد غيرها.

﴿واللَّذان﴾ رفع بالابتداء، وقيل: على معنى: فيما يتلى عليكم اللَّذان. واختلف في الأذى، فقال عبادة والسدي: هو التعبير والتوبيخ، وقالت فرقة: هو السب والجفاء دون تعيير، وقال ابن عباس: هو النيل باللسان واليد وضرب النعال وما أشبهه.

قال مجاهد وغيره: الآية الأُولى في النساء عامة لهن، محصنات وغير محصنات،

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (باب الحدود ٤: ٣٣ط/ ١٢٩٠) والإمام أحمد في مسنده ٣: ٤٧٦، وانظر الجامع الصغير ٢: ٢.

رفع المسهم

والآية الثانية في الرجال، وبين بلفظ التثنية صنفي الرجال ممن أحصن وممن لم يحصن، فعقوبة النساء الحبس، وعقوبة الرجال الأذى، وهذا قول يقتضيه اللفظ، ويستوفي نصّ الكلام أصنافَ الزناة عليه، ويؤيده من جهة اللفظ قوله في الأُولى: ﴿مِنْ نسائِكم﴾، وقوله في الثانية: ﴿مِنْكُم﴾، وقال السدي وقتادة وغيرهما: الآية الأُولى في النساء المحصنات، يريد: ويدخل معهن مَن أحصن من الرجال بالمعنى، والآية الثانية هي في الرجل والمرأة البكرين.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ومعنى هذا القول تام، إلا أن لفظ الآية يقلق عنه، وقد رجحه الطبري.

وقرأ ابن مسعود: [والَّذين يفعَلُونه مِنْكُمْ].

وأجمع العلماء على أن هاتين الآيتين منسوختان بآية الجلد في سورة النور، قاله الحسن ومجاهد وغيرهما، إلا من قال: إن الأذى والتعيير باقٍ مع الجلد لأنهما لا يتعارضان بل يتحملان على شخص واحد. أما الحبس فمنسوخ بإجماع. وآية الجلد عامة في الزناة محصنهم وغير محصنهم، وكذلك عممه رسول الله ﷺ في حديث حطان بن عبد الله الرقاشي الذي ذكرته آنفاً، وإن كان في صحيح مسلم فهو خبر آحاد. ثم ورد بالخبر المتواتر أَن رسول الله ﷺ رجم ولم يجلد، فمن قال: إن السنة المتواترة تنسخ القرآن، جعل رجم الرسول دون جلدٍ ناسخاً لجلد الثيّب، وهذا الذي عليه الأئمة؛ أَن السنة المتواترة تنسخ القرآن، إذ هما جميعاً وحيٌ من الله، ويوجبان جميعاً العلم والعمل، وإنما اختلفا في أَن السنة نَقَصَ منها الإعجاز، وصحَّ ذلك عن النبي ﷺ في خبر ماعز، وفي حديث الغامدية، وفي حديث المرأة التي بعث إليها أنَيس[1]. ومن قال: إن السنة المتواترة لا تنسخ القرآن قال: إنما يكون حكم القرآن موقتاً، ثم تأتي السنة مستأنفة من غير أن تتناول نسخاً.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

(١) ماعز والغامدية والمرأة التي بعث إليها أُنيس: قضايا يستند عليها في حدّ الزنى عند الفقهاء (انظر مثلاً صحيح مسلم ٢: ٣٤ـ٣٥ ط/ ١٢٩٠).

والغامدية: نسبة إلى غامد (بالغَين المعجمة)، وقد قال ﷺ لأنيس: (اغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها) ولم يذكر الجَلْد.



وهذا تخيل لا يستقيم لأنا نجد السنة ترفع بحكمها ما استقر من حكم القرآن على حدّ النسخ ، ولا يرد ذلك نظر ، ولا ينخرم منه أصل. أما إن هذه النازلة بعينها يتوجه عندي أن يقال فيها: إن الناسخ لحكم الجلد هو القرآن المتَّفق على رفع لفظه وبقاء حكمه ، في قوله تعالى: (الشَّيْخُ والشَّيْخَةُ إِذا زنيا فارْجموهما البَتَّةَ)(١)وهذا نص في الرجم ، وقد قرره عمر على المنبر بمحضر الصحابة ، وذكر أَنهم قرؤوه على عهد النبي ﷺ ، والحديث بكماله في مسلم(٢). وأيضاً فيعضد أَن ذلك من القرآن قول رسول الله ﷺ للذي قال له: فاقض بيننا يا رسول الله بكتاب الله ، فقال له النبي ﷺ: لأقضينَّ بينكما بكتاب الله ، ثم أمر أُنَيْسا برجم المرأة إن هي اعترفت ، فدلّ هذا الظاهر على أَن الرجم كان في القرآن ، وأجمعت الأمة على رفع لفظه. وهاتان الآيتان أعني الجلد والرجم لو لم يقع بيان من الرسول لم يجب أن تنسخ إحداهما الأخرى ، إذ يسوغ اجتماعهما على شخص واحد ، وحديث عبادة المتقدم يقوي جمعهما ، وقد أخذ به علي رضي الله عنه في شُرَاحة: جلدها ثم رجمها ، وقال: أجلدها بكتاب الله وأرجمها بسنّةِ رسول الله ﷺ ، وبه قال الحسن وإسحق بن راهويه ، ولكن لما بين الرسول برجمه دون جلد كان فعله بمثابة قوله مع هذه الآية: انفوا ولا تجلدوا ، فيكون القرآن هو الناسخ والسنة هي المبينة ؛ ويصح أن نعترض من ينسخ بالنسة في هذه النازلة فنقول: الناسخ من شروطه أن يستقلّ في البيان بنفسه ، وإذا لم يستقل فليس بناسخ ، وآيةُ الرجم بعد أَن يُسَلَّم ثبوتها لا تستقل في النسخ بنفسها ، بل تنبني مع الجلد وتجتمع ، كما تضمن حديث عبادة بن الصامت ، لكن إسقاط الرسول الجلد هو الناسخ ، لأن فعله في ذلك هو بمنزلة قوله: لا تجلدوا الثيب ، وأَما البكر فلا خلاف أَنه يجلد ، واختلف في نفيه ـ فقال الخلفاء الأربعة وابن عمر ومالك والشافعي وجماعة: لا نفي اليوم ، وقالت جماعة: ينفى ، وقيل: نفيه سجنه ، ولا تنفى المرأة ولا العبد ، هذا مذهب مالك وجماعة من العلماء.

وقوله ﴿فأَعْرِضُوا عَنْهُما﴾ كانت هذه العقوبة من الإمساك والأذى إرادة أن يتوب

---

(١) قال القرطبي: أخرجه النسائي عن زيد ، والصواب أن الذي أخرجه البخاري ، ولم يثبت عند جمع المصاحف ، وكان في حفظ عمر.

(٢) لم أجده في مسلم ، ولكنه في باب الحدود عند كل من أبي داود وابن ماجه والموطأ ، وأورده الإمام أحمد في مسنده ٥: ١٨٢.



الزناة، وهو الرجوع عن الزنى والإصرار عليه، فأمر الله تعالى المؤمنين إذا تاب الزانيان وأصلحا في سائر أعمالهما أن يُكَفَّ عنهما الأذى، وجاء الأمر بهذا الكف الذي هو ﴿أَعْرِضُوا﴾. وفي قوة اللفظ غض من الزناة وإن تابوا، لأن تركهم إنما هو إعراض، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾[1] وليس الإعراض في الآيتين أمراً بهجرة، ولكنها متاركة مُعْرِض، وفي ذلك احتقارٌ لهم بحسب المعصية المتقدمة، وبحسب الجهالة في الآية الأخرى، والله تعالى تواب، أي: راجع بعباده عن المعاصي إلى تركها ولزوم الطاعة.

قوله عز وجل:

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾.

﴿إنَّما﴾ حاصرة، وهو مقصد المتكلم بها أبداً، فقد تصادف من المعنى ما يقتضي العقل فيه الحصر، كقوله تعالى: ﴿إنَّما اللهُ إلهٌ واحدٌ﴾[2]، وقد تصادف من المعنى ما لا يقتضي العقل فيه الحصر، كقوله: إنما الشجاع عنترة، فيبقى الحصر في مقصد المادح، ويتحصل من ذلك لكل سامع تحقيق هذه الصفة للموصوف بمبالغة.

وهذه الآية مما يوجب النظر فيها أنها حاصرة للتوبة[3]، وهي في عرف الشرع: الرجوع من شر إلى خير، وحدّ التوبة: الندم على فارط فعل، من حيث هو معصية الله عز وجل، وإن كان الندم من حيث أضرَّ ذلك الفعل في بدن أو ملك فليس بتوبة، فإن كان ذلك الفعل مما يمكن هذا النادم فعله في المستأنف فمن شروط التوبة العزمُ على ترك ذلك الفعل في المستأنف، وإلا فثمَّ إصرارٌ لا توبةَ معه، وإن كان ذلك الفعل لا يمكنه، مثل أن يتوب من الزنى فيجب بأثر ذلك ونحو ذلك، فهذا لا يحتاج إلى شرط

---

(١) من الآية (١٩٩) من سورة الأعراف.

(٢) من الآية (١٧١) من سورة النساء.

(٣) جاءت العبارة في بعض النسخ هكذا «مما يوجب النظر فيها أنها حاصرة، إذ ليست التوبة إلا هذا الصنف المذكور، والتوبة في كلام العرب وفي عرف الشرع...».



العزم على الترك. والتوبة فرض على المؤمنين بإجماع الأمة، والإجماع هي القرينة التي حمل بها قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾[1] على الوجوب، وتصحُّ التوبة من ذنب مع الإقامة على غيره من غير نوعه، خلافاً للمعتزلة في قولهم: لا يكون تائباً من أقام على ذنب، وتصح التوبة وإن نقضها التائبُ في ثاني حال بمعاودة الذنب، فإن التوبةَ الأُولى طاعة قد انقضت وصحّتْ، وهو محتاج بعد مواقعة الذنب إلى توبة أُخرى مستأنفة، والإيمان للكافر ليس نفس توبته، وإنما توبته ندمه على سالف كفره.

وقوله تعالى: ﴿عَلَى اللهِ﴾ فيه حذف مضاف تقديره: على فضل الله ورحمته لعباده، وهذا نحو قول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل: (يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، ثم سكت قليلاً، ثم قال: يا معاذ أتدري ما حقُّ العباد على الله؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: أن يدخلهم الجنة)[2] فهذا كله إنما معناه: ما حقهم على فضل الله ورحمته، والعقيدة أَنه لا يجب على الله تعالى شيء عقلاً، لكن إخباره تعالى عن أشياء أوجبها على نفسه يقتضي وجوب تلك الأشياء سمعاً، فمن ذلك تخليد الكفار في النار، ومن ذلك قبول إيمان الكافر، والتوبة لا يجب قبولها على الله تعالى عقلا، فأَما السمع فظاهره قبول توبة التائب؛ قال أبو المعالي وغيره: فهذه الظواهر إنما تعطي غلبة ظن لا قطعاً على الله بقبوله التوبة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وقد خولف أَبو المعالي وغيره في هذا المعنى. فإذا فرضنا رجلاً قد تاب توبة نصوحاً تامةَ الشروط، فقولُ أبي المعالي: يغلب على الظن قبول توبته، وقال غيره: يقطع على الله تعالى بقبول توبته، كما أَخبر عن نفسه عز وجل.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وكان أَبي رحمة الله عليه يميل إلى هذا القول ويرجّحه، وبه أقول، والله تعالى أرحم بعباده من أن ينخرم في هذا التائب المفروض معنى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ

---

(١) من الآية (٣١) من سورة النور.

(٢) أخرجه البخاري (عن أنس) في كتاب العلم.

رفع المسهم

عِبَادِهِۦ﴾[١] وقوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ﴾[٢]. والسوء في هذه الآية يعمُ الكفرَ والمعاصي.

وقوله تعالى: ﴿بِجَهَالَةٍ﴾ معناه: بسفاهةٍ وقلةِ تحصيلٍ أدَّى إلى المعصية، وليس المعنى أن تكونَ الجهالة أن ذلك الفعل معصية، لأن المتعمد للذنوب كان يخرج من التوبة، وهذا فاسدٌ إجماعاً. وبما ذكرته في الجهالة قال أَصحاب رسول الله ﷺ، ذكر ذلك عنهم أبو العالية، وقال قتادة: اجتمع أصحاب النبي ﷺ على أنَّ كلَّ معصيةٍ فهي بجهالة، عمداً كانت أو جهلاً، وقال به ابن عباس ومجاهد والسدي، وروي عن مجاهد والضحاك أَنهما قالا: الجهالةُ هنا العمْد، وقال عكرمة: أمور الدنيا كلها جهالة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

يريد الخاصةَ بها الخارجةَ عن طاعة الله. وهذا المعنى عندي جار مع قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾[٣] وقد تأول قوم قول عكرمة بأنه للذين يعملون السوءَ في الدنيا.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فكأن الجهالة اسم للحياة الدنيا، وهذا عندي ضعيف، وقيل: ﴿بِجَهَالَةٍ﴾، أي: لا يعلم كنه العقوبة، وهذا أيضاً ضعيف، ذكره ابن فُورك وَرُدَّ عليه.

واختلف المتأولون في قوله تعالى: ﴿مِن قَرِيبٍ﴾؛ فقال ابن عباس والسدي: معنى ذلك: قبل المرض والموت، وقال أبو مجلز ومحمد بن قيس والضحاك وعكرمة وابن زيد وغيرهم: معنى ذلك: قبل المعايَنَةِ للملائكة والسَّوق[٤]، وأَن يُغْلَبَ المرء على نفسه. وروى أَبو قلابة: (إن الله تعالى لما خلق آدم فرآه إبليس أجوف، ثم جرى له ما جرى ولُعِنَ وأُنظِر، قال: وَعِزَّتِكَ لا برحتُ من قبله ما دام فيه الروح، فقال الله تعالى: وعزتي لا أحجبُ عنه التوبة ما دام فيه الروح)[٥].

---

(١) من الآية (٢٥) من سورة الشورى.
(٢) من الآية (٨٢) من سورة طه.
(٣) من الآية (٣٦) من سورة محمد، والآية (٢٠) من سورة الحديد.
(٤) السوق: حالة النزع وسكرات الموت، كأن الروح تساق لتخرج من البدن.
(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣: ٢٩، ٤١، ٧٦) عن أبي سعيد الخدري؛ قال: سمعت رسول الله=



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فابن عباس رضي الله عنه ذكر أحسنَ أوقات التوبة، والجمهور حدّدوا آخر وقتها. وقال إبراهيم النخعي: كان يقال: التوبة مبسوطة لأحدكم ما لم يؤخذ بكظمه. وروى بشير بن كعب والحسن أن النبي ﷺ قال: (إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر ويغلب على عقله)[1].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

لأن الرجاء فيه باق، ويصح منه الندم والعزم على ترك الفعل في المستأنف، فإذا غُلب تعذرت التوبة لعدم الندم والعزم على الترك.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ قريبٍ﴾ إنما معناه: من قريب إلى وقت الذنب. ومدة الحياة كلها قريب، والمبادر في الصحة أفضلُ وأحقُ لأَملِهِ من العمل الصالح، والبعدُ كلُّ البعدِ الموت، ومنه قول مالك بن الريب[2]:

. . . .   وأَيـنَ مكـانُ البُعْـدِ إلاَّ مكـانيـا؟

وقوله تعالى: ﴿وكان اللهُ عليماً حكيماً﴾ أي: بمن يتوب وييسره هو للتوبة، حكيماً فيما ينفذه من ذلك، وفي تأخير من يؤخر حتى يهلك.

ثم نفى بقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ﴾ . . . . الآية أن يدخل في حكم التائبين من حضره موته وصار في حيز اليأس، وحضور الموت هو غاية كما كان فرعون حين صار في غمرة الماء والغرق، فلم ينفعه ما أظهر من الإيمان، وبهذا قال ابن عباس وابن زيد وجماعة المفسرين.

وقال الربيع: الآية الأولى قوله: ﴿إنما التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ﴾ هي في المؤمنين، والآية

= يقول: إن إبليس قال لربه: بعزتك وجلالك لا أبرح أغوي بني آدم ما دامت الأرواح فيهم، فقال الله: فبعزتي وجلالي لا أبرح أغفر لهم ما استغفروني.

(١) راجع الحديث في مسند أحمد ٢: ١٣٢، ١٥٣، ٣: ٤٢٥ وفي الترمذي (دعوات: ٩٨ وابن ماجه (الزهد: ٣٠).

(٢) مالك بن الريب التميمي من شعراء الإسلام في أول بني أمية، كان في مبتدأ أمره قاطع طريق ثم تاب، وغزا مع سعيد بن عثمان خراسان، وعند قفوله من الغزو مرض فرثى نفسه بقصيدة طويلة يائية، منها هذا البيت، والصدر فيه: يقولون لا تبعد وهم يدفنونني (انظر أخباره في الأغاني ٢٢: ٣٠٥ ط. دار الثقافة).

رفع المستهم

الثانية قوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ﴾. . . الآية نزلت في المسلمين ثم نسخت بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾(١) فحتم ألاَّ يغفر للكافر وأرجأ المؤمنين إلى مشيئته، لم ييئسهم من المغفرة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وطعن بعض الناس في هذا القول بأن الآية خبر، والأخبار لا تنسخ. وهذا غير لازم، لأن الآية لفظها الخبر، ومعناها تقرير حكم شرعي، فهي نحو قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾(٢) ونحو قوله تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾(٣) وإنما يضعف القول بالنسخ من حيث تنبني الآيتان ولا يحتاج إلى تقرير نسخ، لأن هذه الآية لم تنف أن يغفر للعاصي الذي لم يتب من قريب، فنحتاج أن نقول: إن قوله: ﴿وَيَغْفِر ما دُونَ ذلكَ﴾ نسخها، وإنما نفت هذه الآية أن يكون تائباً من لم يتب إلا مع حضور الموت. فالعقيدة عندي في هذه الآيات: أن من تاب من قريب فله حكم التائب فيغلب الظن عليه أنه ينعم ولا يعذب، هذا مذهب أبي المعالي وغيره، وقال غيرهم: بل هو مغفور له قطعاً لإخبار الله تعالى بذلك، وأبو المعالي يجعل تلك الأخبار ظواهر مشروطة بالمشيئة، ومن لم يتب حتى حضره الموت فليس في حكم التائبين، فإن كان كافراً فهو يخلد، وإن كان مؤمناً فهو عاص في المشيئة، لكن يغلب الخوف عليه، ويقوى الظن في تعذيبه، ويقطع من جهة السمع أن من هذه الصنيفة من يغفر الله تعالى له تفضلاً منه ولا يعذبه. وأعلم الله تعالى أيضاً أن الذين يموتون وهم كفار فلا مستعتب لهم ولا توبة في الآخرة.

وقوله تعالى: ﴿أُولئكَ أَعْتَدْنَا لَهُم عذاباً أليماً﴾ ـ إن كان الإشارة إلى الذين يموتون وهم كفار فقط، فالعذاب عذاب خلود، وإن كانت الإشارة إليهم وإلى من ينفذ عليه الوعيد ممن لا يتوب إلا مع حضور الموت من العصاة فهو في جهة هؤلاء، عذابٌ ولا خلود معه، و﴿أَعْتَدنَا﴾ معناه: يسرناه وأحضرناه، وظاهر هذه الآية أن النار مخلوقة بعد.

---

(١) من الآية (٤٨) من سورة النساء.

(٢) من الآية (٢٨٤) من سورة البقرة.

(٣) من الآية (٦٥) من سورة الأنفال.



قوله عز وجل:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾

اختلفت المتأولون في معنى قوله تعالى: ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً﴾ ـ فقال ابن عباس: كانوا في الجاهلية إذا مات الرجل كان أولياؤه أحقَّ بامرأته من أهَلها، إن شاؤوا تزوجها أحدهم، وإن شاؤوا زوجوها من غيرهم، وإن شاؤوا منعوها الزواج، فنزلت الآية في ذلك، قال أبو أمامة بن سهل بن حنيف[١]: لما توفي أبو قيس بن الأسلت[٢]، أراد ابنه أَن يتزوج امرأته، وكان لهم ذلك في الجاهلية، فنزلت الآية في ذلك. ذكر النقاش أَن اسم ولد أَبي قيس: محصن.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

كانت هذه السيرة في الأنصار لازمة، وكانت في قريش مباحة مع التراضي، ألا ترى أن أبا عمرو بن أمية خلَفَ على امرأة أبيه بعد موته، فولدت من أبي عمرو مسافراً وأبا معيط، وكان لها من أمية أبو العيص وغيره، فكان بنو أمية إخوة مسافر وأبي معيط وأَعمامهما. وقال بمثل هذا القول الذي حكيت عن ابن عباس: عكرمة والحسن البصري وأبو مجلز، قال عكرمة: نزلت في كبيشة بنت معن الأنصارية، توفي عنها أَبو قيس بن الأَسلت، وقال مجاهد: كان الابن الأكبر أحق بامرأة أبيه إذا لم يكن ولدَهَا، وقال السدي: كان ولي الميت إذا سبق فألقى على امرأة الميت ثوبه فهو أحق بها، وإن سبقته فذهبت إلى أهلها كانت أَحقَّ بنفسها.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والروايات في هذا كثيرة بحسب السير الجاهلية، ولا منفعة في ذكر جميع ذلك، إذ قد أَذهبه الله بقوله: ﴿لاَ يَحلُّ لَكُم﴾، ومعنى الآية على هذا القول: لا يحل لكم أن

---

(١) أبو أمامة بن سهل بن حنيف اسمه أسعد، سمّاه رسول الله وكناه (باسم جده لأمه وكنيته)، توفي سنة ١٠٠هـ، وهو ابن نيف وتسعين (الاستيعاب: ٢/ ١٦٠).

(٢) أبو قيس صيفي بن الأسلت الأنصاري، وقيل في اسمه: الحارث وقيل: عبد الله، وكان من الحنفاء في الجاهلية، ولكنه لم يسلم ـ في الأرجح ـ (انظر تهذيب ابن عساكر ٦/ ٤٥٤ ـ ٤٥٨).



تجعلوا النساء كالمال، يورثن عن الرجال الموتى كما يورث المال، والمتلبس بالخطاب أولياء الموتى، وقال بعض المتأولين: معنى الآية: لا يحلّ لكم عَضْلُ النساء اللواتي أَنتم أولياءٌ لهنّ وإمساكهن دون تزويج حتى متن فتورثَ أموالهن.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فعلى هذا القول فالموروث مالها لا هي، وروي نحو هذا عن ابن عباس وغيره. والمتلبس بالخطاب أولياء النساء وأزواجهن إذا حبسوهن مع سوء العشرة طماعية أنْ يَرِثُوهُنَّ(١).

وقرأ نافع وأبو عمرو وابن كثير: [كَرْهَا] بفتح الكاف حيث وقع في النساء وسورة التوبة وفي الأحقاف، وقرأ حمزة والكسائي جميع ذلك بضم الكاف، وقرأ عاصم وابن عامر في النساء والتوبة بفتح الكاف، وفي الأحقاف في الموضعين بضمها، والكَرْه والكُرْه لغتان كالضَّعف والضُّعف، والفَقْر والفُقْر، قاله أَبو علي. وقال الفراء: هو بضم الكاف: المشقة وبفتحها: إكراهُ غير، وقاله ابن قتيبة.

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿ولا تعْضُلوهنَّ﴾.... الآية؛ فقال ابن عباس وغيره: هي أيضاً في أولئك الأَولياء الذين كانوا يرثون المرأة لأنهم كانوا يتزوجونها إذا كانت جميلة، ويمسكونها حتى تموت إذا كانت دميمة، وقال نحوه الحسن وعكرمة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويجيء في قوله ﴿آتَيْتُموهُنَّ﴾ خلط، أي: ما آتاها الرجال قبل، فهي كقوله: ﴿فاقْتُلوا أَنفسَكُم﴾ وغير ذلك، وقال ابن عباس أيضاً: هي في الأزواج: في الرجل يمسك المرأة ويسيء عشرتها حتى تفتدي منه، فذلك لا يحل له، وقال مثله قتادة، وقال ابن البيلماني: الفصل الأَول من الآية هو في أمر الجاهلية، والثاني في العضلِ هو في أهل الإِسلام في حبس الزوجة ضراراً للفدية. وقال ابن مسعود: معنى الآية: لا ترثوا النساءَ كفعل الجاهلية، ولا تعضلوهن في الإسلام، وقال نحو هذا القول السدي والضحاك، وقال السدي: هذه الآية خطاب للأولياء، كالعضل المنهيِّ عنه في سورة البقرة.

---

(١) نقلها عن ابن عطية في «فتح القدير»: «طمعاً في إرثهن».



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا قلق، إلا أن يكون العضلُ من ولي وارث، فهو يؤمل موتها، وإن كان غيرَ وارث فبأي شيء يذهب؟، وقال ابن زيد: هذا العضلُ المنهي عنه في هذه الآية هو من سير الجاهلية في قريش بمكة، إذا لم يتوافق الزوجان طلقها على ألا تتزوجَ إلا بإذنه، ويُشْهِدُ عليها بذلك، فإذا خطبت فإن أعطته ورشته وإلا عضل، ففي هذا نزلت الآية.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والذي أقول: إن العضل في اللغة: الحبس في شدةٍ ومضرّة، والمنعُ من الفرج في ذلك، فمن ذلك قولهم: أعضلت الدجاجة وعضلت إذا صعب عليها وضع البيضة، ومنه أعضل الداء إذا لحِجَ ولم يبرأ، ومنه داء عضال، ومشى عرف الفقهاء على أن العضل من الأولياء في حبس النساء عن التزويج، وهو في اللغة أعمّ من هذا حسبما ذكرت، ويقع من وليّ ومن زوج، وأقوى ما في هذه الأقوال المتقدمة أَن المراد الأزواج، ودليل ذلك قوله: ﴿إلا أنْ يأتِينَ بفاحِشَةٍ﴾، وإذا أتت بفاحشة فليس للولي حَبْسُهَا حتى يذهبَ بمالها إجماعاً من الأمة، وإنما ذلك للزوج على ما سنبين بعد إن شاء الله.

وكذلك قوله: ﴿وعَاشِروهُنَّ بالمَعْرُوفِ﴾ إلى آخر الآية يظهر منه تقوية ما ذكرته، وإن كان ذلك يحتمل أن يكون أمراً منقطعاً من الأول يُخَصّ به الأَزواج. وأما العضل فمنهيٌّ عنه كل من يتصور في نازلة عاضلاً، ومتى صح في ولي أنه عاضل نظر القاضي في أمر المرأة وزوَّجَها ولم يلتفت، إلا الأب في بناته، فإنه إن كان في أمره إشكال فلا يُعْتَرَضُ قولاً واحداً[1]، وإن صَحَّ عضله ففيه قولان في مذهب مالك: أَحدهما أنه كسائر الأولياء، يزوج القاضي من شاء التزويج من بناته وطلبه، والقول الآخر أنه لا يعرض له.

ويحتمل قوله: ﴿ولا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ أَن يكون جزماً، فتكون الواو عاطفة جملة كلام مقطوعة من الأُولى، ويحتمل أن يكون ﴿تعْضُلوهُنَّ﴾ نصباً عطفاً على ﴿تَرِثُوا﴾ فتكون الواو مشركة عاطفة فعلٍ على فعل.

---

(١) جاءت هذه العبارة في تفسير القرطبي (٥: ٩٦) وهو ينقل عن ابن عطية: «إلا الأب في بناته فإنه إن كان في عضله صلاح فلا يعترض قولاً واحداً».



وقرأ ابن مسعود: [ولا أَن تعْضُلوهُنَّ] فهذه القراءة تقوي احتمال النصب، وأَن العضل مما لا يحل بالنص وعلى تأويل الجزم هو نهيٌ معرض لطلب القرائن في التحريم أو الكراهية، واحتمال النصب أقوى.

واختلف الناس في معنى الفاحشة هنا فقال الحسن بن أَبي الحسن: هو الزنى، وإِذا زنت البكر فإِنها تجلد مئة وتنفى سنة، وتردّ إِلى زوجها ما أخذت منه، وقال أَبو قلابة: إِذا زنت امرأة الرجل فلا بأس أن يضارّها ويشقَّ عليها حتى تفتديَ منه، وقال السدي: إذا فعلن ذلك فخذوا مهورهن، وقال عطاء الخراساني: كان هذا الحكم ثم نُسِخَ بالحدود، وهذا قول ضعيف، وقال ابن عباس رحمه الله: الفاحشةُ في هذه الآية: البغض والنشوز، وقاله الضحاك وغيره، قالوا: فإِذا نشزت حلَّ له أن يأخذ مالها.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا هو مذهب مالك، إلا أني لا أحفظ له نصاً في معنى الفاحشة في هذه الآية.

وقال قوم: الفاحشة: البذاء باللسان وسوء العشرة قولاً وفعلاً، هذا في معنى النشوز. ومن أهل العلم من يجيز أخذَ المال من الناشز على جهة الخلع، إلا أَنه يرى أَلا يتجاوز ما أعطاها، ركوناً إلى قوله تعالى: ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾. وقال مالك وأَصحابه وجماعة من أهل العلم: للزوج أن يأخذ من الناشز جميع ما تملك.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والزنى أصعب على الزوج من النشوز والأَذى، وكل ذلك فاحشة تُحِلُّ أَخْذَ المال، وقرأ ابن مسعود: [إِلا أَن يفحشن، وعاشروهن].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا خلاف مفرط لمصحف الإِمام. وكذلك ذكر أَبو عمرو عن ابن عباس وعكرمة وأبيّ بن كعب، وفي هذا نظر. وقرأ ابن كثير وعاصم في رواية أبي بكر: [مُبَيَّنة] [وآيات مُبَيَّنات] بفتح الياء فيهما، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وحفص والمفضل عن عاصم: ﴿مبيِّنة﴾ و﴿مبيِّنات﴾ بكسر الياء فيهما، وقرأ نافع وأبو عمرو: ﴿مُبيِّنة﴾ بالكسر، و[مُبَيَّنات] بالفتح، وقرأ ابن عباس: [بفاحشةٍ مُبِينة] بكسر الباء وسكون الياء، من أبان الشيء. وهذه القراءات كلها لغات فصيحة، يقال: بيَّنَ الشيء وأبان: إِذا ظهر، وبان الشيء وبينته.



وقوله تعالى: ﴿وعاشِروهُنَّ بالمَعْروفِ﴾ أمر للجميع، إذ لكلّ أحدٍ عشرة، زوجاً كان أو ولياً، ولكن المتلبس في الأغلب بهذا الأمر الأزواج، والعشرة: المخالطة والممازجة، ومنه قول طرفة[1]:

فلئـــن شَطَّـــتْ نـــواهـــا مـــرةً   لعلـــى عَهْـــدِ حبيـــبٍ مُعْتَشـــرْ

جعل «الحبيب» جمعاً كالخليط والفريق. يقال: عاشره معاشرة، وتعاشر القوم واعتشروا، وأرى اللفظة من أعشار الجزور، لأنها مقاسمة ومخالطة ومخالقة جميلة، فأمر الله تعالى الرجال بحسن صحبة النساء، وإلى هذا ينظر قول النبي ﷺ: (فاستمتع بها وفيها عوج)[2]. ثم أدب تعالى عباده بقوله: ﴿فإنْ كرِهْتُمُوهُنَّ﴾ إلى آخر الآية. قال السدي: الخير الكثير في المرأة: الولد، وقال نحوه ابن عباس.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ومن فصاحة القرآن العموم الذي في لفظة «شيء» لأنه يطرد هذا النظر في كل ما يكرهه المرء مما يجمل الصبر عليه، فيحسن الصبر، إذ عاقبته إلى خير، إذا أُريد به وجه الله.

قوله عز وجل:

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾.

لما مضى في الآية المتقدمة حكم الفراق الذي سببه المرأة، وأن للزوج أخذَ المال منها، عقب ذلك ذكر الفراق الذي سببه الزوج، والمنع من أخذ مالها مع ذلك، فهذا الذي في هذه الآية هو الذي يختص الزوج بإرادته.

واختلف العلماء: إذا كان الزوجان يريدان الفراق، وكان منهما نشوز وسوء عشرة، فقال مالك رحمه الله: للزوج أن يأخذ منها إذا سببت الفراق، ولا يراعي تسببه هو،

---

(١) البيت في ديوان طرفة (ص: ١٥/ط. باريس) وروايته: معتكر. أي: مُقيمٌ على حبِّها.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن عائشة (٦: ٢٧٩): المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها وهو يستمتع بها على عوجٍ فيها، وانظر الترمذي (طلاق: ١٢).



وقالت جماعة من العلماء: لا يجوز له أخذ المال إلا أن تنفرد هي بالنشوز وبظلمه في ذلك. وقال بعض الناس: يخرج في هذه الآية جواز المغالاة بالمهور، لأن الله تعالى قد مثل بقنطار، ولا يمثل تعالى إلا بمباح.

وخطب عمر بن الخطاب فقال: ألا لا تغالوا بمهورِ نسائكم، فإن الرجل يُغَالي حتى يكون ذلك في قلبه عداوة للمرأة، يقول: تجشمتُ إليك عَلَق القِرْبَةِ أو عَرَقَ القربة[1]، فيروى أن امرأة كلَّمته من وراء الناس فقالت: كيف هذا؟ والله تعالى يقول: ﴿وآتَيْتُم إحداهُنَّ قِنْطاراً﴾ قال: فأطرق عمر ثم قال: «كلُّ الناس أفقه منك يا عمر». ويروى أنه قال: «امرأةٌ أصابتْ ورجلٌ أخطأ»، والله المستعان، وتركَ الإنكارَ.

وقال قوم: لا تعطي الآية جواز المغالاة بالمهور لأن التمثيل جاء على جهة المبالغة، كأنه قال: وآتيتم هذا القدر العظيم الذي لا يؤتيه أحد، وهذا كقوله عليه السلام: (من بنى لله مسجداً ولو كمَفحَص قطاة [لبيضها] بنى الله له بيتاً في الجنة)[2] فمعلوم أنه لا يكون مسجد كمَفْحَصٍ، وقد قال النبي عليه السلام لابن أبي حَدْرد ـ وقد جاء يستعينه في مهره ـ فسأله عن المهر فقال: مائتين، فغضب رسول الله ﷺ وقال: (كأنكم تقطعون الذهب والفضة من عرض الحرَّة أو جبل)[3]... الحديث فاستقرأ بعض الناس من هذا منع المغالاة بالمهور.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا لا يلزم، لأن هذا أَحوجَ نفسه إلى الاستعانة والسؤال، وذلك مكروهٌ باتفاق، وإنما المغالاة المختلف فيها مع الغنى وسعة المال، وقرأ ابن محيصن بوصل ألف [احداهُنَّ] وهي لغة تحذف على جهة التخفيف. ومنه قول الشاعر:

.... وتسْمَعُ من تحْتِ العَجَاج لها ازْمِلا[4]

---

(١) قال القرطبي: علق القربة: عصامها الذي تعلق به، وعرق القربة هو ماؤها، وقيل هو سيلانها. وقال الأصمعي: معناها الشدة، ولا أدري ما أصلها.

(٢) أورده أحمد في مسنده ١: ٢٤١ (عن ابن عباس) وانظر ابن ماجه (مساجد: ١).

(٣) هو عبد الله بن أبي حدْرد ويروي حفيده إسماعيل أن جدّه عبد الله تزوج امرأة على أربع أَواق فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال: (لو كنتم تنحتون من الجبل ما زدتم)؛ أخرجه أحمد من طريق عبد الواحد بن أبي عون عن جدته عن ابن أبي حدرد بمعناه (انظر الإصابة: ٤: ٥٤، ٥٥).

(٤) هذا عجز بيت، وصدره: «تضب لثات الخيل في حَجَراتها». أورده ابن جني في الخصائص ٣: =

رفع المسيّهم

وقول الآخر:

* إن لم أقاتل فالْبِسوني بُرْقُعَا *[(١)]

وقد تقدم القول في قدر القنطار في سورة آل عمران، وقرأ أَبو السمال: [منه شَيَئاً] بفتح الياء والتنوين، وهي قراءة أَبي جعفر. والبهتان: في موضع الحال، ومعناه: مبهتاً محيراً لشنعته وقبح الأحدوثة والفعلة فيه.

ثم وعظ تعالى عباده مذكراً لهم بالمودة التي بين الزوجين الموجبة لحياطة مال المرأة، إِذ قد أُخذ منها العوض عما أُعْطِيَتْهُ، ﴿وكَيْفَ﴾ في موضع نصب على الحال. وأَفْضَى معناه: باشر وجاوز أقصى المجاوزة، ومنه قول الشاعر:

بِلًى وثـأًى أفضـى إلـى كـلِّ كَتْبَـةٍ بَدَا سَيْرُهَا من ظاهرٍ بعد باطن[(٢)]

وفي المثل: «النَّاسُ فَوْضَى فضاً»، أي: مختلطون يباشر أمر بعضهم بعضا[(٣)]، وتقول: أفضت الحال إلى كذا أي: صارت إليه. وقال ابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم: الإِفضاء في هذه الآية: الجماع، قال ابن عباس: ولكن الله كريم يكْني.

واختلف الناس في المراد بالميثاق الغليظ؛ فقال الحسن وابن سيرين وقتادة والضحاك والسدي وغيرهم: هو قوله تعالى: ﴿فإِمْسَاكٌ بمعروفٍ أَو تسريح بإِحْسانٍ﴾، وقال مجاهد وابن زيد: الميثاق الغليظُ: عقدة النكاح، وقول الرجل: نكحت وملكت

= ١٥١، والمحتسب ١: ١٢٠، ١٨٤ شاهداً على حذف الهمزة، انظر القرطبي ٥: ١٠١.

(١) ورد هذا الشطر أيضاً في الخصائص ٣: ١٥١ والمحتسب ١: ١٢٠ والقرطبي ٥: ١٠١ ولم أهتد لقائله أو شطره الآخر.

(٢) اختلفت النسخ الأصلية في رواية هذا البيت، ولم يستشهد به القرطبي ولا أبو حيان.
بلًى: من قولنا: بلي الثوب رثَّ.
ثَأىً: من قولنا: ثأى الخرز ثأياً فتقه ـ فالثأي هو: الفساد والقلق.
أفضى: انتهى إلى.
كَتْبَةٍ: من قولنا: كتب السقاء ونحوه: خرزه بسيرين، أي خاطه.

وكأنه يصف القربة أو نحوها بأن البلى والفساد انتهى إلى كل خيط في سيرها.

(٣) عبارة القرطبي: أَي مختلطون لا أمير عليهم. وهذا ما ذكره اللسان. ولعّل الصواب: (يباشر بعضهم أمر بعض).



النكاح ونحوه، فهذه التي بها تُسْتَحَلُّ الفروج. وقال عكرمة والربيع، الميثاق الغليظ يفسره قول النبي ﷺ (استوصوا بالنساء خيراً، فإنهن عوان عندكم، أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلام الله)(١) وقال قوم: الميثاق الغليظ: الولد.

ومن شاذ الأقوال في هذه الآية أن بكر بن عبد الله المزني قال: لا يجوز أن يؤخذ من المختلعة قليل ولا كثير، وإن كانت هي المريدةَ للطلاق، ومنها أن ابن زيد قال: هذه الآية منسوخة بقوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾(٢) . . . الآية

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وليس في شيء من هذه الآيات ناسخ ولا منسوخ، وكلها ينبني بعضها مع بعض.

قوله عز وجل:

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾.

هذه الآية مخاطبة للمؤمنين من العرب في مدة نزول الآية، ومعنى الآية والتحريم الذي بعدها مستقر على المؤمنين أجمع. وسبب الآية أن العرب كان منهم قبائل قد اعتادت أن يخلف الرجل على امرأة أبيه، على ما ذكرناه من أمر أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس، ومن ذلك خبر أبي قيس بن الأسلت، ومن ذلك صفوان بن أُمية بن خلف، تزوج بعد أبيه فاختة بنت الأسود بن المطلب بن أسد، وكانت امرأة أبيه، قتل عنها، ومن ذلك منظور بن زبّان، خلف على مُلَيْكَة بنت خارجة، وكانت عند أبيه زبان بن سيار، إلى كثير من هذا. وقد كان في العرب من تزوج ابنته، وهو حاجب بن زرارة،

(١) ورد هذا الحديث في خطبته ﷺ في حجة الوداع. وأخرجه ابن أبي شيبة عن عكرمة ومجاهد (فتح القدير ١: ٤٤٣).

(٢) من الآية (٢٢٩) من سورة البقرة.

رفع المسّاهم

تمجَّسَ وفعل هذه الفعلة، ذكر ذلك النضر بن شميل في كتاب المثالب، فنهى الله المؤمنين عما كان عليه آباؤهم من هذه السير. وقال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يحرّمون ما يحرم إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين، فنزلت هذه الآية في ذلك.

واختلف المتأولون في مقتضى أَلفاظ الآية فقال فرقة: قوله: ﴿ما نكَحَ﴾ يراد به النساء، أي: لا تنكحوا النساء اللواتي نكح آباؤكم، وقوله: ﴿إلا ما قَدْ سَلَفَ﴾ معناه: لكن ما قد سلف فدعوه، وقال بعضهم: المعنى: لكن ما قد سلف فهو معفوّ عنكم لمن كان واقعه، فكأنه قال تعالى: «وَلا تفعلوا حاشا ما قد سلف»، فـ﴿ما﴾ على هذا القول واقعة على من يعقل من حيث هؤلاء النساء صنف من أصناف من يعقل، و﴿ما﴾ تقع للأصناف والأوصاف ممن يعقل. وقالت فرقة: قوله: ﴿ما نَكَحَ﴾ يراد به فعل الآباء، أي: لا تنكحوا كما نكح آباؤكم من عقودهم الفاسدة، وقوله: ﴿إلاَّ ما قَدْ سَلَف﴾ معناه: إلا ما تقدم منكم ووقع من تلك العقود الفاسدة فمباحٌ لكم الإقامة عليه في الإسلام، إذا كان مما يُقْدَر عليه من جهة القرابة، ويجوّزه الشرع إن لو ابتدىء نكاحه في الإسلام على سنته وقيل: معنى ﴿إلاَّ ما قَدْ سَلَف﴾ أي: فهو معفو عنكم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

و﴿ما﴾ على هذا مصدرية، وفي قراءة أبي بن كعب: ﴿إلاَّ ما قد سَلفَ إلا مَنْ تابَ﴾.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وكذلك حكاه أَبو عمرو الداني.

وقال ابن زيد: معنى الآية: النهيُ عن أَن يطأ الرجل امرأةً وطئها الآباء، إلا ما قد سلف من الآباء في الجاهلية من الزنى، لا على وجه المناكحة، فذلك جائز لكم زواجهم في الإسلام، لأَن ذلك الزنى كان فاحشةً، قال ابن زيد: فزاد في هذه الآية المقت.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في تأويل هذه الآية: كل امرأة تزوجها أَبوك أو ابنك دخل أو لم يدخل فهي عليك حرام. و﴿كان﴾ في هذه الآية تقتضي الماضي



والمستقبل، وقال المبرد: هي زائدة، وذلك خطأ يردّ عليه وجود الخبر منصوباً؛ والمقت: البغض والاحتقار بسبب رذيلة يفعلها، فسمى تعالى هذا النكاح مقتاً إذ هو ذا مقت يلحق فاعله. وقال أبو عبيدة وغيره: كانت العرب تسمي الولد الذي يجيء من زوج الوالد المقتي، وقوله: ﴿وساءَ سبيلاً﴾ أَي: بئس الطريق والمنهج لمن يسلكه، إذ عاقبته إلى عذاب الله.

وقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾.... الآية، حكم حرم الله به سبعاً من النسب، وستاً من بين رضاع وصهر، وألحقت السنة المتواتر سابعة، وذلك الجمع بين المرأة وعمتها، ومضى عليه الإجماع، وروي عن ابن عباس أنه قال: حرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، وتلا هذه الآية، وقال عمرو بن سالم مولى الأَنصار: مثل ذلك، وجعل السابعة قوله تعالى: ﴿والمُحْصَنات مِنَ النساءِ﴾. وتحريم الأُمهات عام في كل حال لا يتخصص بوجه من الوجوه، ويسميه أهل العلم «المبهم» أي لا باب فيه، ولا طريق إليه لانسداد التحريم وقوته، وكذلك تحريم البنات والأَخوات، فالأم كلّ من ولدت المرء وإن علت، والبنت كل من ولدها وإن سفلت، أما الأخت لأبوين أو لأب أو لأم فهي التي قد جمعه وإياها صلبٌ أو بطن، والعمة أخت الأب، والخالة أخت الأم، كذلك فيهما العموم والإبهام، وكذلك عمة الأب وخالته، وعمة الأم وخالتها، وكذلك عمة العمة، وأما خالة العمة فينظر، فإن كانت العمة أخت أب لأمٍّ أو لأب وأم فلا تحل خالة العمة، لأنها أختُ الجدة، وإن كانت العمة إنما هي أخت أب لأب فقط فخالتها أجنبية من بني أخيها، تحلّ للرجال، ويجمع بينها وبين النساء؛ وكذلك عمة الخالة ينظر، فإن كانت الخالة أخت أم لأب، فعمتها حرام، لأنها أخت جد، وإن كانت الخالة أخت أم لأم فقط فعمتها أجنبية من بني أختها، وكذلك في بنات الأخ وبنات الأخت العموم والإبهام، سواء كانت الأخوة أَشِقَّاء، أو لأب أو لأم.

وقرأ أبو حيوة: [مِنَ الرِّضاعَةِ] بكسر الراء. والرضاع يحرم ما يحرم النسب، والمرضعة أم، وما تقدم من أولادها وتأخر إخوة، وفحل اللبن أب، وما تقدم من أولاده وتأخر إخوة. وقرأ ابن مسعود: [اللَّاي] بكسر الياء، وقرأ ابن هرمز: [وأُمَّهاتكم الَّتي] بالإفراد، كأنه من جهة الإبهام مع الواحد والجماعة.

رفع المسابهم

واختلف الناس في تأويل قوله تعالى: ﴿وأُمَّهات نِسائكُم﴾: فقال جُمْهورُ أَهْل العلم: هي تامة العموم فيمن دخل بها أَو لم يدخل، فبالعقد على الابنة حرمت الأم، وهذا مذهب جملة الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار، وروي عن علي بن أَبي طالب أنه قيل له في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أيتزوج أمها؟ قال: نعم، هي بمنزلة الربيبة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

يريد أن قوله تعالى: ﴿منْ نسائِكم اللاَّتي دخلتمْ بهنَّ﴾ شرط في هذه وفي الربيبة، وروي نحوه عن ابن عباس، وروي عنه كقول الجمهور. وروي عن زيد بن ثابت أَنه كان يقول: إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها، وإن طلقها قبل أن يدخل بها، فإن شاء فعل. وقال مجاهد: الدخول مراد في النازلتين، وقول جمهور الناس مخالف لهذا القول. وروي في ذلك عن زيد بن ثابت أَنه قال: ﴿أُمَّهاتُ نِسائِكُم﴾ مبهمة، وإنما الشرط في الربائب. وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أكان ابن عباس يقرأ: [وأمهات نِسَائِكم اللاَّتي دخلتمْ بِهِنَّ]؟ فقال: لا تترأ، قال حجاج: قلت لابن جريج: ما تترأ؟ قال: كأنه قال: لا لا. ويرد هذا القول من جهة الإِعراب أَنَّ المجرورَيْن إذا اختلفا لم يكن نعتهما واحداً، ومعناه: إذا اختلفا في العامل، وهذه الآية قد اختلف فيها جنس العامل.

قوله عز وجل:

﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿٢٣﴾﴾.

الرَّبيبة: بنت امرأة الرجل من غيره، سميت بذلك لأنه يربيها في حجره فهي مربوبته. وربيبة: فعيلة بمعنى مفعولة، وقوله تعالى: ﴿اللاَّتي في حُجُوركم﴾ ذكر الأَغلب في هذه الأمور، إذ هي حالة الربيبة في الأكثر، وهي محرَّمة وإن كانت في غير الحجر، لأنها في حكم أَنها في الحجر، إلا ما روي عن علي أَنه قال: تحلُّ إذا لم تكن في الحجر وإن دخل بالأم، إذا كانت بعيدة عنه، ويقال: حَجر بكسر الحاء وفتحها، وهو مُقَدَّمُ ثوب الإنسان وما بين يديه منه في حال اللبس، ثم استعملت اللفظة في



الحفظِ والسترِ، لأن اللابسَ إنما يحفظ طفلاً وما أَشبه بذلك الموضع من الثوب.

واختلف العلماء في معنى قوله: ﴿دخلتُمْ بِهنَّ﴾؛ فقال ابن عباس وطاوس وابن دينار: الدخول في هذا الموضع: الجماع، فإن طلق الرجل بعد البناء وقبل الوطءِ فإن ابنتها له حلال. وقال جمهور من العلماء منهم مالك بن أنس وعطاء بن أبي رباح وغيرهم: إن التجريد والتقبيل والمضاجعة وجميع أَنواع التلذذ يُحَرِّمُ الابنةَ كما يحرمها الوطء؛ والحلائل: جمع حليلة، وهي الزوجة، لأنها تحلّ مع الرجل حيث حل، فهي فعيلة بمعنى فاعلة. وذهب الزجاج وقوم إلى أنها من لفظة الحلال، فهي حليلة بمعنى محلَّلة. وقوله: ﴿الَّذين منْ أَصْلابِكُم﴾ تخصيصٌ ليخرج عنه كل من كانت العرب تتبناه ممن ليس للصلب، وكان عندهم أمراً كثيراً قوي الحكم.

قال عطاء بن أبي رباح: يُتَحَدَّث والله أعلم ـ أنها نزلت في محمد عليه السلام حين تزوج امرأة زيد بن حارثة، فقال المشركون: قد تزوج امرأة ابنه، فنزلت الآية.

وحرمت حليلة الابن من الرضاع وإن لم يكن للصلب؛ بالإجماع المستند إلى قوله ﷺ: (يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب)[1] وقوله تعالى: ﴿وأن تَجْمعوا بيْنَ الأُختين إلا ما قدْ سَلَفَ﴾ لفظ يعم الجمع بنكاح وبملك يمين، وأَجمعت الأمة على منع جمعهما بنكاح، وأَما بملك يمين فقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: أحلتهما آية، وحرمتهما آية. فأما أَنا في خاصة نَفْسي فلا أرى الجمع بينهما حسنا. وروي نحو هذا عن ابن عباس، ذكره ابن المنذر، وذكر أَن إِسحق بن راهويه حرم الجمع بينهما بالوطء، وأَن جمهور أهل العلم كرهوا ذلك، وجعل مالكا فيمن كرهه.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ولا خلاف في جواز جمعهما في الملك، وكذلك الأم وبنتها، ويجيء من قول إسحق أن يرجم الجامع بينهما بالوطء، وتستقرأ الكراهية من قول مالك: إنه إذا وطىء واحدة ثم وطىء أخرى؛ وقف عنهما حتى يحرم إحداهما، فلم يُلزمه حدا.

واخلتف العلماء بعد القول بالمنع من الجمع بينهما بالوطء، إذا كان يطأ واحدة ثم

(١) ورد في مواضع متعددة من صحيح البخاري، كما أخرجه مسلم وأحمد وأصحاب السنن.

أراد أن يطأ الأخرى؛ فقال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه وابن عُمَر والحسن البصري والأَوزاعي والشافعي وأحمد وإسحق: لا يجوز له وطء الثانية حتى يحرم فرج الأخرى بإخراجها من ملكه، ببيع أو عتق أو بأن يزوجها. قال ابن المنذر: وفيها قول ثان لقتادة، وهو أنه إن كان يطأ واحدة وأراد وطء الأخرى فإنه ينوي تحريم الأولى على نفسه وألاَّ يقربها، ثم يمسك عنها حتى يستبرئ الأولى المحرمة، ثم يغشى الثانية.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ومذهب مالك رحمه الله: إذا كان أُختان عند رجل بملك، فله أن يطأ أيتهما شاء، والكف عن الأخرى موكول إلى أَمانته، فإن أراد وطء الأخرى فيلزمه أن يحرم على نفسه فرج الأولى بفعل يفعله، من إخراج عن الملك أو تزويج أو عتق إلى أجل أو إخدام طويل، فإن كان يطأ إحداهما ثم وثب على الأخرى دون أن يحرم الأولى وقف عنهما، ولم يجز له قرب إحداهما حتى يحرم الأخرى، ولم يبق ذلك إلى أَمانته، لأنه متهم فيمن قد وطئ، ولم يكن قبلُ متهماً إذ كان لم يطأ إلا الواحدة. وإن كانت عند رجلٍ أمة يطؤها ثم تزوج أختها، ففيها في المذهب ثلاثة أقوال: في النكاح الثالث من المدونة أنه يوقَفُ عنهما إذا وقع عقد النكاح حتى يحرم إحداهما مع كراهيته لهذا النكاح، إذ هو عقد في موضع لا يجوز فيه الوطء، وذلك مكروه إلا في الحيض، لأَنه أمر غالب كثير، وفي الباب بعينه قول آخر: إن النكاح لا ينعقد. وقال أشهب في كتاب الاستبراء: عقد النكاح في الواحدة تحريم لفرج المملوكة؛ وثبت عن النبي ﷺ أنه نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، وأَجمعت الأمة على ذلك؛ وقد رأى بعض العلماء أَن هذا الحديث ناسخ لعموم قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لكُمْ ما وراءَ ذلِكُم﴾، وذلك الحديث من المتواتر، وكذلك قوله عليه السلام: (يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب) قيل أيضاً: إن ناسخ.

وقوله تعالى: ﴿إلاَّ ما قدْ سَلَفَ﴾ استثناء منقطع، معناه: لكن ما قد سلف من ذلك ووقع وأَزاله الإِسلام فإن الله يغفره، والإِسلام يجبّه.

رفع المسهم

قوله عزَّ وجل:

﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾.

﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ عطفٌ على المحرمات قبل. والتَّحَصُّن: التَّمَنع، يقال: حصن المكان: إذا امتنع، ومنه الحصن، وحصنت المرأَة: امتنعت بوجه من وجوه الامتناع، وأَحصنتْ نفسها، وأَحصنها غيرها. والإحصان تستعمله العرب في أَربعة أَشياء. وعلى ذلك تصرفت اللفظة في كتاب الله عز وجل: فتستعمله في الزواج، لأَن ملك الزوجة مَنَعة وحفظ. ويستعملون الإحصان في الحرية، لأَن الإماءَ كان عرفهن في الجاهلية الزنى، والحرة بخلاف ذلك، أَلا ترىٰ إلى قول هند بنت عتبة للنبي عليه الصلاة والسلام حين بايعته: «وهل تزني الحرة؟»، فالحرية مَنَعة وحفظ. ويستعملون الإحصان في الإسلام لأَنه حافظ، ومنه قول النبي عليه الصلاة والسلام: (الإِيمانُ قَيْدُ الْفَتْكِ)(١).

ومنه قول الهُذَلِيِّ:

فَلَيْسَ كعهْـد الـدار يـا أُمَّ مـالـك ... ولكنْ أحاطَتْ بالرقابِ السَّلاسِلُ(٢)

ومنه قول الشاعر:

قالتْ هلُمَّ إلى الحديثِ فقُلْتُ لا ... يــأْبــى عليْــكِ الله والإِســلامُ(٣)

---

(١) هذا جزء من حديث رواه البخاري في تاريخه، وأبو داود في سننه، والحاكم في مستدركه، عن أبي هريرة، وأخرجه الإمام أحمد في المسند عن الزبير ومعاوية، قال المناوي: «وسنده جيِّد ليس فيه إلاّ أسباط بن الهمذاني وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وقد خرج لهما مسلم». المناوي على الجامع ج ٣ ص ١٨٦، والحديث بتمامه: «الإيمان قيْد الفتك، لا يفتك مؤمن».
والفتك: أن يأتي الرجل صاحبه وهو غارٌّ غافل فيشدُّ عليه فيقتله، والغيلة: أن يخدعه ثُمَّ يقتله في موضع خفي، النهاية.

(٢) يريد أن تكاليف الشريعة قد قيدت الناس ومنعتهم من فعل المعاصي.

(٣) المعنى أن الإسلام قد منعه من الحديث وما يتبعه.



ومنه قول سُحَيْم:

. . . . كفى الشَّيْبُ والإسْلامُ لِلْمَرْءِ نَاهيًا[١]

ومنه قول أَبي حيَّة:

رَمَتْني وسِتْرُ الله بَيْني وَبَيْنَهَا

فإن أَحد الأَقوال في السِّتْر أَنه أَراد به الإِسْلام.

ويستعملون الإحصانَ في العفَّة، لأَنه إذا ارتبط بها إنسان وظَهَرَتْ على شخْصٍ مَّا وتخلَّق بها فهي مَنَعَةٌ وحفظ[٢].

وحيثما وقعت اللفظة في القرآن فلا تجدها تخرج عن هذه المعاني، لكنها قد تقوى فيها بعض هذه المعاني دون بعض بحسب موضع وموضع، وسيأْتي بيان ذلك في أَماكنه إن شاء الله.

فقوله في هذه الآية: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ ـ قال ابن عباس، وأَبو قُلابة، وابن زيد، ومكحول، والزهري، وأَبو سعيد الخدري: هن ذوات الأزواج، أي: هن محرمات إلا ما ملكت اليمين بالسباء من أَرض الحرب، فإنَّ تلكَ حلالٌ لِلَّذي تقع في سهمه وإنْ كان لها زوج[٣].

وروى أَبو سعيد الخدري (أن الآية نزلتْ بسبب أَنَّ رسول الله ﷺ بعث جيشاً إلى

---

(١) هذا عجز البيت، وصدره كما في الديوان:

عمَيْــرةَ ودِّع إنْ تَجَهَّــزْتَ غــاديــاً . . . .

ورُوي عن أبي بكر: «هريرةَ ودِّع».

والبيت كالبيتين السابقين عليه يدل على معنى الإحصان يستعمل في الإسلام لأنه يحفظ المسلم.

(٢) ومنه قول الله تعالىٰ: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾، ومُحْصَنةٌ ومُحْصِنةٌ وحَصَانٌ: عفيفة ممتنعة من الفسق، قال حسَّان في عائشة رضي الله عنها:

حَصَـانٌ رزانٌ مــا تُـــزَنُّ بِــريبَـةٍ وتُصْبِحُ غَـرْثـى مـن لحـوم الغـوافـل

ومعنى تُزَنّ: تُتَّهم ـ ومعنى غَرْثى: جائعة، والمراد أنها لا تغتاب غيرها.

(٣) وهذا هو قول الشافعي إذ يرى أن السباء يقطع العصمة، وقاله ابن وهب وابن عبد الحكيم ورروياه عن مالك، وقال به أشهب ـ روى ذلك القرطبي ج ٥ ص ١٢١، واستدل على ذلك بالحديث الآتي الذي رواه أبو سعيد الخدري.



أَوطاس[١]، فلقوا عدواً، وأَصابوا سبياً لهنَّ أزواجٌ من المشركين، فَتَأَثَّمَ[٢] المسلمون من غِشْيَانِهِن، فنزلت الآية مرخصة)[٣].

وقال عبد الله بن مسعود، وسعيد بن المسيب، والحسن بن أبي الحسن، وأُبَيُّ بن كعب، وجابر بن عبد الله، وابن عباس أيضاً: معنى المحصنات: ذوات الأزواج، فَهُنَّ حرامٌ إلا أن يشتري الرجلُ الأَمةَ ذات الزوج، فإِنَّ بَيْعَها طلاقها، وهبتَها طلاقها، والصدقَة بها طلاقها، وأَنْ تُعتق طلاقها، وأَن تُورث طلاقها، وتطليق الزوج طلاقها. قال ابن مسعود: إذا بيعت الأَمة ولها زوجٌ فالمشتري أحق بِبُضْعها. ومذهب مالك والشافعي وجمهور العلماء أَن انتقال الملك في الأَمة لا يكون طلاقاً، ولا طلاق لها إلا الطلاق.

وقال قوم: المحصنات ـ في هذه الآية ـ: العفائف، أي: كلُّ النساءِ حرامٌ، وَلَبِسَهُنَّ اسم الإحصان إذ الشرائع في أنفسها تقتضي ذلك.

﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ﴾ ـ قالوا: معناه: بنكاح أَو شراءٍ، كلُّ ذلك تحت مِلْك اليمين[٤]. قال بهذا القول أَبو العالية، وعبيدة السلماني، وطاووس، وسعيد بن جبير، وعطاءُ، ورواه عبيدة عن عمر رضي الله عنه.

---

(١) أوطاس: واد بديار هوازن.

(٢) تأثَّم: تَحَرَّج ـ وقد روي الحديث بلفظ (تحرَّج) في صحيح مسلم.

(٣) «أخرج الطيالسي، وعبد الرزاق، والفريابي، وابن أبي شيبة، وأحمد، وعبد بن حميد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وأبو يَعْلَىٰ، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطحاوي، وابن حبان، والبيهقي في سننه عن أبي سعيد الخدري (أن رسول الله ﷺ بعث يوم حنين جيشاً إلى أوطاس، فلقوا عدوّاً فقاتلوهم، فظهروا عليهم، وأصابوا لهم سبايا، فكأن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ تحرجوا من غشيانهن من أجل أَزواجهن من المشركين، فأنزل الله في ذلك: ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ﴾ «يقول: إلا ما أَفاءَ الله عليكم، فاسْتَحلَلْنَا بذلك فُرُوجَهن». (الدر المنثور ج ٢ ص ١٣٨)، قال القرطبي بعد أن روى الحديث: وهذا نصٌّ صحيح صريح في أن الآية نزلت بسبب تحرُّج أصحاب النبي عليه وسلم عن وطء المَسْبِيَّات ذوات الأزواج». ج ٥ ص ١٢١. ولكن يشترط انقضاء العدة.

(٤) لعلَّ صحة العبارة: إذ كلُّ ذلك تحت مِلْك اليمين، وعبارة «البحر المحيط»: فيدخل ذلك كله تحت ملك اليمين، قال القرطبي: «فأَدخلوا النكاح تحت ملك اليمين.... يعني تملكون عصمتهن بالنكاح، وتملكون الرقبة بالشراء، فكأَنهن كلهن ملك اليمين، وما عدا ذلك فزنىً، وهذا قول حسن» ٥ ـ ١٢٢.



وقال ابن عباس: المُحْصَنات: العفائف من المسلمين ومن أهل الكتاب.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وبهذا التأويل يرجع معنى الآية إلى تحريم الزنى.

وأسند الطبريُّ عن عروة أنه قال في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾: هن الحرائر، ويكون ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ معناه: بنكاح. هذا على اتصال الاستثناءِ، وإن أريد الإماء فيكون الاستثناءُ منقطعاً.

ورُوي عن أَبي سعيد الخدري أنه قال: كان نساءٌ يأتيننا مهاجرات، ثم يهاجر أَزواجهن، فَمُنِعناهن بقوله تعالىٰ: ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ...﴾ الآية.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا قولٌ يرجع إلى ما قد ذكر من الأَقوال.

وأَسند الطبري أَنَّ رجلاً قال لسعيد بن جبير: أَما رأَيتَ ابن عباس حين سُئل عن هذه الآية ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ فلم يقل فيها شيئاً؟ فقال سعيد: كان ابن عباس لا يعلمها، وأَسند أيضاً عن مجاهد أَنه قال: لو أَعلم من يفسر لي هذه الآية لضربت إليه أَكباد الإبل. قوله: ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ إلى قوله: ﴿حَكِيمًا﴾.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ولا أَدري كيف نسب هذا القول إلى ابن عباس؟ ولا كيف انتهى مجاهد إلى هذا القول؟[1].

ورُوي عن ابن شهاب أَنه سُئِل عن هذه الآية ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ فقال: يُروى أَنه حرم في هذه الآية ذوات الأَزواج والعفائف من حرائر ومملوكات. ولم يحل شيئاً من ذلك إلا بالنكاح أَو الشراء والتملك. وهذا قول حسن، عمم لفظ الإحصان، ولفظ ملك اليمين، وعلى هذا التأويل يتخرج عندي قول مالك في الموطأ، فإنه قال:

(١) منهج ابن عطية في هذا التفسير ألا ينقل إلا ما يرتاح إليه، وكان ينقل عن ابن جرير الطبري أَو غيره من كبار العلماءِ ثم يُعقب بالنقد إذا كان عقله لا يقبل الكلام المنقول. وقد أخذ ابن تيمية على ابن عطية هذا الاتجاه على اعتبار أَن ما يروى عن علماء السلف يجب أَن يقبل ما دامت الرواية صحيحة، ولكن ابن عطية على حق في منهجه الذي يحكم العقل إلى جانب النقل.

هُنَّ ذوات الأزواج، وذلك راجع إلى أن الله حرَّم الزنى، ففسَّر الإحصان بالزواج، ثم عاد عليه بالعفة[١].

وقرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، وابن عامر، وحمزة: ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ بفتح الصاد في كل القرآن، وقرأ الكسائي كذلك في هذا الموضع وحده. وقرأ سائِرَ ما في القرآن: [الْمُحْصِنَات] بكسر الصاد، و[محصِنات] كذلك. ورُوي عن علقمة أنه قرأ جميع ما في القرآن بكسر الصاد، فَفَتْحُ الصاد هو على معنى: أَحْصَنَهُنَّ غيرهن من زوج أو إسلام أو عفة أو حرية. وكسْرُ الصاد هو على معنى: أنهن أَحصَنَّ أنفسهن بهذه الوجوه أو ببعضها.

وقرأ يزيد بن قطيب: [والمُحْصُنَات] بضم الصاد، وهذا على إتباع الضمة الضمة[٢].

وقرأ جمهور الناس: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ وذلك نصب على المصدر المؤكد.

وقرأ أبو حيوة، ومحمد بن السَّميفَع اليماني: [كَتَبَ اللهُ عليكم] على الفعل الماضي المسند إلى اسم الله تعالىٰ.

وقال عبيدة السلماني وغيره: قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ إشارةٌ إلى ما ثبت في القرآن من قوله: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾[٣]. وفي هذا بعد، والأظهر أن قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾

---

(١) اختار ابن عطية ما رواه ابن شهاب، وعلَّل لاختياره بأنه عمم لفظ الإحصان، ولفظ ملك اليمين، وخرَّج عليه قول مالك. أما أبو حيان في «البحر المحيط» فقال: «والذي يقتضيه لفظ الإحصان أن يعلق بالقدر المشترك بين معانيه الأربعة وإن اختلفت جهات الإحصان، ويحمل قوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ على ظاهر استعماله في القرآن، وفي السنَّة، وفي عرف العلماء من أن المراد به: الإماءُ، ويعود الاستثناءُ إلى ما صحَّ أن يعود عليه من جهات الإحصان». ٣ ـ ٢١٤.

(٢) أي: إتباع ضمة الصاد لضمة الميم، ولم يعتدوا بالحاجز وهو الحاء لأنه ساكن، فهو حاجزٌ غير حصين.

(٣) من قوله تعالىٰ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣]، فعبيدة السلماني يجعل ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ متعلقاً بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱنكِحُوا۟...﴾، وهذا هو السبب في قول ابن عطية: «وفي هذا بعد»، والظاهر أن ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ مصدر مؤكد كما قال ابن عطية، قال أبو حيان: (وما ذهب إليه الكسائي من أنه يجوز تقديم المفعول في باب الإعراب ـ الظروف والمجرورات مستدلاً بهذه الآية، إذْ تقدير ذلك عنده: عليكم كتاب الله، أي: الزموا كتاب الله ـ لا يتم دليله لاحتمال أن يكون مصدراً مؤكداً) ٣ ـ ٢١٤.



إنما هو إشارة إلى التحريم الحاجز بين الناس وبين ما كانت العرب تفعله.

واختلفت عبارة المفسرين في قوله تعالىٰ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ ـ فقال السدي: المعنى: وأُحل لكم ما دون الخمس، أَن تبتغوا بأَموالكم على وجه النكاح، وقال نحوه عبيدة السلماني. وقال عطاءٌ وغيره: المعنى: وأُحل لكم ما وراءَ من حُرِّم من سائر القرابة فهنَّ حلالٌ لكم تزويجهن. وقال قتادة: وأُحلَّ لكم ما وراءَ ذلكم من الإِماءِ.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ولفظ الآية يعم جميع هذه الأَقوال.

وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو، وابن عامر: [وَأَحَلَّ لَكُمْ] بفتح الأَلف والحاء، وهذه مناسبة لقوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾، إذ المعنى: كتب الله ذلك كتاباً، وقرأَ حمزة والكسائي: ﴿وَأُحِلَّ﴾ بضم الهمزة وكسر الحاءِ، وهذه مناسبة لقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾.

والوراءُ في هذه الآية: ما يعتبر أَمره بعد اعتبار المحرمات. فهن وراءَ أُولئك بهذا الوجه[١]، و﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَٰلِكُم﴾ لفظ يجمع التزوج والشراءَ، و﴿أَن﴾ في موضع نصب، على قراءَة حمزة في موضع رفع، ويحتمل النصب بإسقاط الباءِ[٢].

و﴿مُّحْصِنِينَ﴾ معناه: متعففين، أَي: تُحصنون أنفسكم بذلك ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾، أَي: غير زناة، والسفاح: الزنى، وهو مأْخوذ من: سفح الماءِ، أَي: صبّه وسيلانه[٣]، ولزم هذا الاسم الزنى، ومنه قول النبي ﷺ حين سمع الدَّفَّاف[٤] في

---

(١) قال الزجاج: ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾: ما دون ذلكم، أي: ما بعد هذه الأشياء التي حرمت، وقال الفراء: ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾: أي: ما سوى ذلكم، وقال أبو حيان: وهذه التفاسير بعضها يقرب من بعض.

(٢) قال أبو حيان: «وموضع ﴿أَن تَبْتَغُوا﴾ نصب على أنه بدل اشتمال من ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾. ونقل عن الزمخشري أَن ﴿أَن تَبْتَغُوا﴾ مفعول له، ثم علق على كلام الزمخشري بما يهدم رأيه. راجع «البحر المحيط» ٣ ـ ٢١٦.

(٣) جاء في لسان العرب: «التسافح والسفاح والمسافحةُ: الزنى والفجور ـ وأصل ذلك من الصبِّ». ثم قال: «قال أبو إسحاق: وسُمِّي الزِّنى سفاحاً لأنه كان عن غير عقد، كأنه بمنزلة الماء المسفوح الذي لا يحبسه شيءٌ» مادة «سفح».

(٤) أي: الضارب بالدف. وفي الحديث: «فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف» رواه الخمسة إلا أَبا داود.



عرس: (هذا النكاح لا السِّفاح ولا نكاح السِّرِّ).

واختلف المفسرون في معنى قوله: ﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ ـ فقال ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وابن زيد، وغيرهم: المعنى: فإذا استمتعتم بالزوجة، ووقع الوطء ولو مرة فقد وجب إعطاءُ الأَجر، وهو المهر كله، ولفظة ﴿ فَمَا ﴾ تعطي أَنَّ بِيَسير الوطء يجب إِيتاءُ الأَجر.

ورُوي عن ابن عباس أَيضاً، ومجاهد، والسدي، وغيرهم: أَن الآية في نكاح المتعة، وقرأ ابن عباس، وأُبي بن كعب، وسعيد بن جبير: [فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ ـ إلى أَجَلٍ مُسَمًّى ـ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ]، وقال ابن عباس لأَبي نضرة: «هكذا أَنزلها الله عزَّ وجلَّ»[1].

وروى الحكم بن عتيبة أَنَّ علياً رضي الله عنه قال: «لولا أَن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي».

وقد كانت المتعة في صدر الإسلام، ثم نهى عنها النبي عليه الصلاة والسلام، وقال ابن المسيب: نسختها آية الميراث، إذ كانت المتعة لا ميراث فيها. وقيل: قولُ الله تعالىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾[2]. وقالت عائشة رضي الله عنها: نسخها قوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ ﴾[3]. ولا زوجية مع الأَجل ورفع الطلاق والعدة والميراث. وكانت[4]: أَن يتزوج الرجل المرأَة بشاهدين

(١) أخرج الطبراني: والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال: «كانت المتعة في أول الإسلام، وكانوا يقرؤُون هذه الآية: [فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى]. والآية.. وهذا جزء من حديث طويل رواه (الدرّ المنثور ٢ ـ ١٤٠).

(٢) الطلاق: ١.

(٣) المؤمنون: ٥ ـ ٦.

(٤) أي: المتعة، وكانت قد أُبيحت في صدر الإسلام ثم حرِّمت، أَخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والبخاري، ومسلم، عن ابن مسعود قال: (كنا نغزو مع رسول الله ﷺ وليس معنا نساؤُنا فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ورخَّص لنا أن نتزوج المرأة بالثوب إلى أجل)، وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، ومسلم، عن سبرة قال: رأيت رسول الله ﷺ قائماً بين الركن والباب وهو يقول: «يا أيها الناس، إني كنت أَذنت لكم في الاستمتاع، ألا وإن الله حرَّمها إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيءٌ فليخل سبيلها، ولا تأخذوا ممَّا آتيتموهن شيئاً». (الدر المنثور ٢ ـ ١٤٠)، وفي ابن كثير أَن راوي الحديث هو الربيع بن سبرة بن معبد الجهني (تفسير ابن كثير ٢ ـ ٢٤٥).

رفع المسهم

وإذن الوَلِيِّ إلى أجلٍ مُسَمًّى ، وعلى ألا ميراث بينهما. ويعطيها ما اتفقا عليه ، فإذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل ، وتستبرئ رحمها لأن الولد لاحقٌ فيه بلا شك ، فإن لم تحمل حلَّت لغيره.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وفي كتاب النحاس: في هذا خطأٌ فاحش في اللفظ ، يوهم أَنَّ الولد لا يلحق في نكاح المتعة[1]. وحكى المهدوي عن ابن المسيب أَنَّ نكاح المتعة كان بلا ولي ولا شهود ، وفيما حكاه ضعف.

﴿فَرِيضَةً﴾ نصب على المصدر في موضع الحال[2].

واختلف المفسرون في معنى قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ الآية ـ فقال القائلون بأَنَّ الآية المتقدمة أَمر بإيتاءِ مهور النساءِ إذا دُخل بهن: إنَّ هذه إشارة إلى ما يتراضى به من حط أَو تأْخير بعد استقرار الفريضة ، فإن ذلك الذي يكون على وجه الرضا جائز ماض. وقال القائلون بأَن الآية المتقدمة هي أَمر المتعة: إن الإشارة بهذه إلى أَن ما تراضيا عليه من زيادة في مدة المتعة ، وزيادة في الأَجر جائز سائغ.

وباقي الآية بين.

قوله تعالىٰ:

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ۚ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾.

قال ابن عباس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، والسدي ، وابن زيد ، ومالك بن أَنس في «المدونة»: الطَّوْلُ هنا: السعة في المال. وقال ربيعة ، وإبراهيم النَّخَعي: الطَّوْلُ هنا: الجَلَد والصبر لمن أَحب أَمَةً وهَوِيَهَا حتى صار لذلك لا يستطيع أَن يتزوج

---

(١) قال القرطبي بعد أن نقل هذا الكلام عن ابن عطية: «هذا هو المفهوم من عبارة النحاس ، فإنه قال: وإنما المتعة أن يقول لها: أتزوجك يوماً ـ أو ما أشبه ذلك ـ على أنه لا عدة عليك ، ولا ميراث بيننا ، ولا طلاق ، ولا شاهد يشهد على ذلك ، وهذا هو الزنى بعينه ، ولم يُبَحْ قط في الإسلام ، ولذلك قال عمر: لا أوتى برجل تزوج متعة إلا غيَّبْتُهُ تحت الحجارة». (القرطبي ٥ ـ ١٣٢).

(٢) قال أبو حيان الأندلسي: «أو مصدر على غير الصدر ، أي: فآتوهن أُجورهن إيتاءً ، لأنَّ الإيتاء مفروض ، أو مصدر مؤكد ، أي: فرض ذلك فريضة». (البحر المحيط ٣ ـ ٢١٩).



غيرها، فإن له أن يتزوج الأمة إذا لم يملك هواها، وإن كان يجد سعة في المال لنكاح حرة، ثم يكون قوله تعالىٰ: ﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ﴾ على هذا التأويل بياناً في صفة عدم الجَلَد، وعلى التأويل الآخر يكون تزوج الأمة معلقاً بشرطين: عدم السعة في المال، وخوف العنت، فلا يصح إلا باجتماعهما. وهذا هو نصُّ مذهب مالك في «المدونة» من رواية ابن نافع، وابن القاسم، وابن وهب، وابن زياد: إنَّ الحُرَّ لا يتزوج الأَمة على حالٍ إلا ألا يجد سعة في المال لمهر حُرَّة، وأن يخشى العنت مع ذلك.

وقال مالك في كتاب محمد: إذاوجد المهر ولكنه لا يقدر على النفقة فإنه لا يجوز له أن يتزوج أمةً.

وقال أَصْبَغ[1]: ذلك جائز، إذْ نفقة الأَمَةِ على أَهْلها إذا لم يَضُمَّهَا إليه.

وقال مُطَرِّف[2]، وابن الماجِشُون: لا يَحلُّ للحُرِّ أَن ينكح أمة. ولا يُقَرَّ إنْ وقع، إلا أَنْ يجتمع الشرطان كما قال الله تعالىٰ، وقاله أَصبَغ، قال: وقد كان ابن القاسم يذكر أنه سمع مالكاً يقول: نكاحُ الأمة حلال في كتاب الله عز وجل.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهو في «المدونة».

وقال سحنون في غيرها: ذلك في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾[3]، وقاله ابن مزين.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وليس في الآية ما يلزم منه تحليل الأَمَةِ لحُرٍّ دون الشرطين. وقال مالك: في «المدونة»: ليست الحرة بطَوْل تمنع من نكاح الأمة إذا لم يجد سعةً لأُخرى وخاف

---

(١) هو أَصْبَغُ بن الفرج بن سعيد بن نافع، فقيه من كبار المالكية بمصر، كان كاتب ابن وهب، وله تصانيف، قال ابن الماجشون: «ما أخرجت مصر مثل أَصْبَغ». وفيات الأعيان ـ الأعلام.

(٢) هناك مُطرِّف بن عيسى بن لبيب الغساني ـ أبو القاسم ـ من قضاة الأندلس وأُدبائها سكن غرناطة ودفن بها، ومن كتبه «فقهاء إلبيرة» توفي سنة ٣٥٦ هـ، وهناك مطرف بن عيسى الغساني ـ أبو عبد الرحمن ـ مؤرخ، من أهل غرناطة، ألف للخليفة الحكم كتاب «المعارف» في أخبار كورة إلبيرة وأهلها. توفي بإلبيرة سنة ٣٧٧، ونميل إلى أن المراد هنا هو الأول.

(٣) النور: ٣٢.



العنت. وقال في كتاب محمد ما يقتضي أَن الحرة بمثابة الطَّوْل. قال الشيخ أَبو الحسن اللَّخْمي: وهو ظاهر القرآن، ورُوي نحو هذا عن ابن حبيب، وقاله أَبو حنيفة، فمقتضى هذا أَن من عنده حُرَّة فلا يجوز له نكاح أَمَة وإِنْ عدم السَّعَة وخاف العنت، لأَنه طالب شهوة وعنده امرأَة، وقال به الطبري، واحتجَّ له. و﴿ طَوْلًا ﴾ يصحُّ في إعرابه أَن يكون مفعولاً بالاستطاعة، و﴿ أَن يَنكِحَ ﴾ في موضع نصب بدل مِنْ قوله: ﴿ طَوْلًا ﴾، أَو في موضع نصب بتقدير: لأَن ينكح[1]. وفي هذا نظر.

ويصح أَن يكون ﴿ طَوْلًا ﴾ نصباً على المصدر، والعامل فيه الاستطاعة، لأَنها بمعنى يتقارب، و﴿ أَن يَنكِحَ ﴾ ـ على هذا ـ مفعول بالاستطاعة أَو بالمصدر[2]، تقول: طال الرجلُ طَوْلا ـ بفتح الطاءِ ـ إذا تفضل ووجد واتسع عرفه[3]. وطُولا ـ بضمِّ الطاءِ في ضد القِصَر.

﴿ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ﴾ ـ في هذا الموضع ـ: الحرائر، يدل على ذلك التقسيم بينهن وبين الإماءِ، وقالت فرقة: معناه: العفائف، وهو ضعيف لأَن الإماءَ يقَعْن تحته، وقد تقدم الذكر للقراءَة في المحصنات، و﴿ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ صفة، فأَما من يقول في الرجل يجد طَوْلاً لحرة كتابية لا لمؤمنة: إنه يمتنع عن نكاح الإماءِ ـ فهي صفة غير مشترطة، وإنما جاءَت لأَنها مقصد النكاح، إذ الأَمَةُ مؤمنة، وهذا هو المذهب المالكي، نص عليه ابن الماجِشُون في الواضحة، ومن قال في الرجل لا يجد طَوْلا إلا الكتابية: إنه يتزوج الأَمة إِن شاءَ ـ فصفة المؤمنات عنده في الآية مشترطة في إِباحة نكاح الإماءِ، والمسأَلة مختلف فيها حسبما ذكرناه.

﴿ مَّا ﴾ في قوله: ﴿ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم ﴾ يصح أَن تكون مصدرية، تقديره: فمن ملك أَيمانكم، ويصح أَن يراد بها النوع المملوك، فهي واقعة عليه[4].

---

(١) ويصح أن يكون ﴿ طَوْلًا ﴾ مفعولاً من أجله على حذف مضاف، أي: ومن لم يستطع منكم لعدم طول نكاح المحصنات. (البحر المحيط ٣ ـ ٢٢٠).

(٢) كأنه بذلك يعني أَن الطول هو الاستطاعة، فيكون التقدير: «ومن لم يستطع منكم استطاعة أَن ينكح».

(٣) وتكون ﴿ مَّا ﴾ على هذا موصولة اسمية، و﴿ مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ﴾ في موضع الحال من الضمير المحذوف في ﴿ مَّا مَلَكَتْ ﴾ العائد على [ما]، ومفعول الفعل المحذوف الذي هو [فلينكح]، والتقدير: فلينكح أَمة مما ملكت أيمانكم، و[من] للتبعيض ـ قاله في (البحر المحيط ٣ ـ ٢٢١].

(٤) العرب تقول للمملوك: فتى ـ ولِلْمَمْلوكة: فتاة. وفي الحديث الصحيح: «لا يقولن أَحدكم عبدي =



والفتاة وإن كانت واقعة في اللغة على الشابة أَية كانت فعرفها في الإماءِ ، وفتىً كذلك ، وهذه المخاطبات بالكاف والميم عامة ، أي: منكم الناكحون ، ومنكم المالكون ، لأَن الرجل ينكح فتاة نفسه ، وهذا التوسع في اللغة كثير.

والمؤمنات ـ في هذا الموضع ـ صفة مشترطة عند مالك وجمهور أصحابه ، لأَنهم يقولون: لا يجوز زواج أَمة غير مسلمة بوجه. وقالت طائفة من أَهل العلم منهم أصحاب الرأي: نكاح الأَمة الكتابية جائز ، وقوله: ﴿ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ على جهة الوجه الفاضل ، واحتجوا بالقياس على الحرائر ، وذلك أَنه لما لم يمنع قوله: ﴿ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ في الحرائر من نكاح الكتابيات الحرائر ، فكذلك لا يمنع قوله: ﴿ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ في الإماءِ من نكاح الكتابيات الإماءِ. وقال أَشهب في «المدونة»: جائز للعبد المسلم أَن يتزوج أَمةً كتابية.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فالمنع عنده أَن يفضل الزوج في الحرية والدين معاً.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِكُمْ﴾ معناه: إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ ببواطن الأُمور ، ولكم ظواهرها ، فإِذا كانت الفتاة ظاهرها الإيمان فنكاحها صحيح ، وَعِلْم باطنها إِلى الله ، وإِنما هذا لئلا يستريب مُتَحَيِّرٌ بإِيمان بعض الإِماءِ ، كالقريبة عهد بالسباءِ ، أَو كالخرساءِ ، وما أَشبه. وفي اللفظ أَيضاً تنبيه على أَنه ربما كان إِيمان أَمة أَفضل من إِيمان بعض الحرائر ، أَي: فلا تعجبوا بمعنى الحرية.

وقوله: ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ ـ قالت طائفة: هو رفع على الابتداء والخبر ، والمقصد بهذا الكلام ، أَي[1] أَنكم أَيها الناس سواءٌ بنو الحرائر وبنو الإِماءِ ، أَكْرَمكم عند الله أَتقاكم ، فهذه توطئة لنفوس العرب التي كانت تستهجن ولد الأَمة ، فلما جاءَ الشرع أُعلموا مع ذلك أَن ذلك التهجين لا معنى له[2]. وقال الطبري: هو رفع بفعل

= وأَمتي ، ولكن ليقل: فتاي وفتاتي) ، ولفظ الفتى والفتاة يطلق أيضاً على الأحرار في ابتداء الشباب ، وأَما في المماليك فيطلق في الشباب وفي الكِبَر.

(١) ربما كانت (أَي) هذه زيادة النساخ.

(٢) كانت العرب تستهجن ولد الأَمة ، وتُسميه الهجين ، قال المبرد: الهجين: ولد العربي من غير العربية.

رفع المسـاهم

تقديره: فلينكح مما ملكت أيمانكم بعضكم من بعض. فعلى هذا في الكلام تقديم وتأخير، وهذا قول ضعيف.

قوله تعالىٰ:

﴿ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٥) ﴾.

قوله: ﴿ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ معناه: بولاية أَربابهن المالكين، وقوله: ﴿ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ يعني: مهورهن، قاله ابن زيد وغيره: و﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ معناه: بالشرع والسُّنَّة، وهذا يقتضي أَنهن أَحق بمهورهن من السادة. وهو مذهب مالك، قال في كتاب الرهون: ليس للسيِّد أَن يأخذ مهر أَمته ويدعها بلا جهاز ـ قال سحنون في كتاب[1] «المدونة»: كيف هذا وهو لا يبوِّئُه معها بيتاً؟ وقال بعض الفقهاءِ: معنى ما في «المدونة»: أَنه بشرط التَّبْوئة، فعلى هذا لا يكون قول سحنون خلافاً[2].

و﴿ مُحْصَنَاتٍ ﴾ وما بعده: حالٌ، فالظاهر أَنه بمعنى عفيفات، إذ غير ذلك من وجوه الإِحصان بعيد إِلا «مسلمات» فإنه يقرب، والعامل في الحال ﴿ فَانكِحُوهُنَّ ﴾، ويحتمل أَن يكون ﴿ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ كلاماً تاماً ثم استأنف: ﴿ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ ﴾ فيكون العامل: ﴿ وَءَاتُوهُنَّ ﴾، ويكون معنى الإحصان: التزويج.

والمسافحات من الزواني: المبتذلات اللواتي هُنَّ سوق للزنى. ومتخذات الأخدان: هُنَّ المتسترات اللواتي يَصْحَبْنَ واحداً واحداً ويزنين خفية. وهذان كانا نوعين في زنى الجاهلية، قاله ابن عباس، وعامر الشعبي، والضحاك،

---

(١) في بعض النسخ: في غير المدونة.

(٢) لا يصح نكاح الأمة إلا بإذن سيدها كما نصت هذه الآية، وأَما العبد فالعلماء أَيضاً مجمعون على أَنه لا ينكِحُ إلا بإذن سيده، والفرق بينه وبين الأَمة يأتي في أَنه إذا تزوج بغير إذن سيده وأَجازه السيد بعد ذلك جاز، وهذا هو مذهب مالك وأَصحاب الرأي، وقالت طائفة منهم الشافعي والأوزاعي: لا تجوز إجازة المولى إن لم يحضر، لأن العقد الفاسد لا تصح إجازته، وقد كان ابن عمر يعد العبد بذلك زانياً ويحده. راجع القرطبي ٥ ـ ١٤١.

وغيرهم ، وأيضاً فهو تقسيم عقلي لا يعطي الوجود ، إلا أن تكون الزانية: إمَّا لا تردُّ يد لامس ، وإما أن تختص من تقتصر عليه[(١)].

وقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ الآية ـ قرأ نافع ، وابن كثير ، وأبو عمرو ، وابن عامر: ﴿أُحْصِنَّ﴾ على بناءِ الفعل للمفعول ، وقرأ حمزة ، والكسائي على بناءِ الفعل للفاعل ، واختلف على عاصم ، فوجه الكلام أن تكون القراءَة الأُولى بالتزوُّج ، والثانية بالإسلام أو غيره مما هو من فِعْلهن ، ولكن يدخل كل معنى منهما على الآخر. واختلف المتأولون فيما هو الإحصان هنا ـ فقال الجمهور: هو الإسلام ، فإذا زنت الأمة المسلمة حُدَّت نصف حدِّ الحرة ، وإسلامُها هو إحصانها الذي في الآية ، وقالت فرقة: إحصانها الذي في الآية هوالتزويج لِحُرٍّ، فإذا زنت الأَمة المسلمة التي لم تتزوج فلا حَدَّ عليها ، قاله سعيد بن جبير ، والحسن ، وقتادة. وقالت فرقة: الإحصان في الآية: التزوج ، إلا أَن الحدَّ واجبٌ على الأمة المسلمة بالسنَّةِ ، وهي الحديث الصحيح في مسلم والبخاري (أنه قيل: يا رسول الله ، الأَمة إذا زنت ولم تحصن؟ فأَوجب عليها الحد)[(٢)].

قال الزهري: فالمتزوجة محدودة بالقرآن ، والمسلمة غير المتزوجة محدودة بالحديث.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا الحديث والسؤال من الصحابة يقتضي أَنهم فهموا من القرآن أَن معنى ﴿أُحْصِنَّ﴾: تزوجن ، وجواب النبي ﷺ على ذلك يقتضي تقرير المعنى ، ومن أَراد أَن

---

(١) قال ابن عباس: كان قوم يحرمون ما ظهر من الزنى ، ويستحلون ما خفي منه ، والخدن هو الصديق للمرأة يزني بها سراً ، فنهى الله تعالىٰ عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن. (البحر المحيط ٣ ـ ٢٢٢ ، ٢٢٣) ، وقيل: المسافِحَةُ: المجاهرة بالزنى ، أي التي تكري نفسها لذلك ، وذات الخدن: هي التي تزني سراً. والآراء كلها متقاربة.

(٢) روى البخاري عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد: «أَن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن. قال: إذا زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضفير». والضَّفير: هو الحبل المضفور. فعيل بمعنى مفعول. وقول ابن عطية: «واجب على الأمة المسلمة بالسنة» معناه أن الوجوب ثابت بالسنة ـ والحديث المذكور أخرجه عبد الزراق ، والبخاري ، ومسلم عن زيد بن خالد الجهني. (الدر المنثور ٢ ـ ١٤٢).



يضعف قول من قال: «إنه الإسلام» ـ بأَن الصفة لهن بالإِيمان قد تقدمت وتقررت ـ فذلك غير لازم[١] لأَنه جائز أَن يقطع في الكلام ويزيد، فإِذا كن على هذه الحالة المتقدمة من الإِيمان فإِن أَتَيْنَ بفاحشة فعليهن، وذلك سائغ صحيح.

والفاحشة هنا: الزنى بقرينة إلزام الحدِّ، و﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ ـ في هذه الآية ـ: الحرائر، إذ هي الصفة المشروطة في الحد الكامل، والرجم لا يتنصف، فلم يرد في الآية بإجماع، ثم اختلف ـ فقال ابن عباس والجمهور: على الأَمة نصف المائة لا غير ذلك[٢]، وقال الطبري وجماعة من التابعين: على الأَمَة نصف المائة ونصف المدة، وهي نفي ستة أشهر، والإِشارة بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إلى نكاح الأَمة.

والعنت في اللغة: المشقة. وقالت طائفة: المقصد به هاهنا الزنى، قاله مجاهد، وقال ابن عباس: ما ازْلَحَفَّ[٣] ناكح الأَمة عن الزنى إلا قريباً، قال: والعنت: الزنى، وقاله عطية الحوفي، والضحاك. وقالت طائفة: الإِثم[٤]، وقالت طائفة: الحد.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

والآية تحتمل ذلك كله، وكل ما يعنت عاجلاً وآجلاً.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ يعني عن نكاح الإِماء. قاله سعيد بن جبير، ومجاهد، والسدي، وابن عباس رضي الله عنهما، وهذا ندب إلى الترك، وعِلَّتُه ما يُؤَدي إِليه نكاح الإِماءِ من استرقاق الولد ومهنتهن[٥]. وهذه الجملة ابتداءٌ وخبر تقديره: وصَبْرُكم خيرٌ لكم. ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾[٦] أي: لمن فعل وتزوج.

---

(١) قوله: «فذلك غير لازم» هوجواب قوله قبل: «ومن أراد».

(٢) اختلف العلماء في سبب نقصان الحد بالنسبة للأمة ـ قيل: لأنهن أضعف من الحرائر، وقيل: إنهن لا يصلن إلى مرادهن كما تصل الحرائر، وقيل: لأن العقوبة تجب على قدر النعمة، ألا ترى أن الله تعالىٰ قال لأزواج النبي ﷺ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾.

(٣) يريد: ما ابتعد عن الزنى إلا قليلاً. يقال: ازْلَحَفَّ عن الشيء: تَنَحَّى.

(٤) أخرج الطيالسي في مسائله عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق سأله عن العنت فقال: الإثم، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت قول الشاعر:

رأَيتُكَ تَبْتَغي عَنَتي وتَسْعى ... على الساعي عَلَيَّ بغير دخل

(٥) في سنن ابن ماجه من حديث أَنس قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أراد أَن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر» ومَهَنَهُ وامْتَهَنَهُ بمعنى: استخدمه واستذلّه.

(٦) قال أبو (ح) في (البحر المحيط ٣ ـ ٢٢٤): «لما ندب قوله: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ﴾ إلى الصبر عن نكاح الإماء=



قوله تعالىٰ:

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾.

اختلف النحاة في اللام من قوله: ﴿لِيُبَيِّنَ﴾ ـ فمذهب سيبويه ـ رحمه الله: أن التقدير: لأَن يبين، والمفعول مضمر، تقديره: يريد الله هذا، فإن كانت لام الجر، أَو لام كي فلا بد فيهما من تقدير (أَن) لأَنهما لا يدخلان إلا على الأَسماءِ. وقال الفراءُ والكوفيون: اللام نفسها بمنزلة (أَن) ـ وهو ضعيف. ونظير هذه اللام قول الشاعر:

أُريـــدُ لأَنْسَـــى ذكـــرهـــا. (١)

وقال بعض النحاة: إرادتي لأَنسى.

﴿وَيَهْدِيَكُمْ﴾ بمعنى: يرشدكم، لا يتوجه غير ذلك بقرينة السُّنن. والسُّننُ: الطرق ووجوه الأُمور وأَنحاؤُها.

= صار كأنه في حيز الكراهية، فجاء بصفة الغفران المؤذنة بأن ذلك مما سمح فيه تعالىٰ، وبصفة الرحمة حيث رخص في نكاحهن وأَباحه».

(١) الشاعر هو كثير عزة، وهذا جزء من أول البيت، وتمامه:

أُريـــدُ لأنْسَـــى ذِكْـــرَهَـــا فَكَـــأنَّمـــا تَمَثَّـــلُ لـــي لَيْلَـــى بِكُـــلِّ سَبيـــلِ

والفراء يرى أَن العرب تعاقب بين لام (كي) و(أَن)، فتأتي باللام التي على معنى (كي) في موضع (أَن) في: أَردت وأَمرت، فيقولون: أَردت أن تفعل، وأَردتُ لتفعل، لأنهما يطلبان المستقبل، وفي التنزيل: ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾، ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ﴾، ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ﴾. وعلى ذلك يكون معنى بيت كثير عنده: أُريد أَن أَنسى ـ قال النحاس: وخطَّأ الزجاج هذا القول، وقال: لو كانت اللام بمعنى (أَنْ) لدخلت عليها لام أُخرى، كما تقول: جئْتُ كي تكرمني، ثم تقول: جئْتُ لكي تكرمني، وأنشدنا:

أَردْتُ لِكَيْمَـــا يَعْلَـــم النَّـــاسُ أَنَّهَـــا ســـراويـــل قيـــس والـــوفـــود شهـــودُ

وابن عطية على رأي الزجاج، وهو مذهب سيبويه، ولهذا علّق على رأي الفراء والكوفيين بقوله: «وهو ضعيف». هذا والبيت الذي أنشده الزجاج لقيس بن عبادة، وكان قد طاول رومياً بين يدي معاوية فتجرد قيس من سراويله وأَلقاها إلى الرومي ففضلت عنه، وقال هذا البيت ومعه بيت آخر يعتذر من إلقاء سراويله في المشهد المجموع. راجع اللسان ـ مادة (سرل).



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ويظهر من قوة هذا الكلام أن شرعتنا في المشروعات كشرعة مَن قبلنا، وليس ذلك كذلك، وإنما هذه الهداية في أحد أمرين: إمَّا في أنَّا خوطبنا في كل قصة نهياً وأمراً، كما خوطبوا هم أيضاً في قصصهم، وشرع لنا كما شرع لهم، فهدينا سُننهم في ذلك وإن اختلفت أحكامنا وأحكامهم، والأمر الثاني أَنْ هدينا سُنَنهم في أَنْ أطعنا وسمعنا كما سمعوا وأطاعوا، فوقع التماثل من هذه الجهة[1].

والذين من قبلنا: هم المؤمنون في كل شريعة. وتوبة الله على عبده هي رجوعه به عن المعاصي إلى الطاعات، وتوفيقه له. وحَسُنَ ﴿عَلِيمٌ﴾ هنا بحسب ما تقدم من سُنن الشرائع وموضوع المصالح، و﴿حَكِيمٌ﴾ أي: مصيب بالأشياء مواضعها بحسب الحكمة والإتقان.

وتكرار إرادة الله التوبة على عباده تقوية للإخبار الأول، وليس المقصد في هذه الآية إلا الإخبار عن إرادة الذين يتبعون الشهوات، فقدمت إرادة الله توطئة مظهرة لفساد إرادة مُتَّبعي الشهوات، واختلف المتأولون في متبعي الشهوات ـ فقال مجاهد: هم الزناة. وقال السدي: هم اليهود والنصارى، وقالت فرقة: هم اليهود خاصة، لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون في نكاح الأخوات من الأب، وقال ابن زيد: ذلك على العموم في هؤلاء، وفي كل متبع شهوة، ورجحه الطبري.

وقرأ الجمهور: ﴿مَيْلًا﴾ بسكون الياء، وقرأ الحسن بن أبي الحسن: [مَيَلاً] بفتح الياءِ.

وقوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ ـ المقصد الظاهر بهذه الآية أنَّها في

---

(١) اختلف العلماء في قوله تعالىٰ: ﴿سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ ـ هل ذلك على ظاهره من الهداية لسننهم أو على التشبيه، أي: سُنناً مثل سُنَن الذين من قبلنا؟ ـ فمن قال إنه على ظاهره أراد أن السُّنَن هي ما حُرِّم علينا وعليهم بالنسب والرضاع والمصاهرة، وقيل: المراد بها ما ذكره سبحانه في قوله: ﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾. وقيل مناهج من كان قبلكم من الأنبياء والصالحين. وعلى هذه الأقوال فالمراد بـ ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: الأنبياء وأهل الخير ـ ومن قال إن ذلك على التشبيه أراد أن المعنى أن طرق الأمم السابقة في هدايتها كان بإرسال وإنزال الكتب، وكذلك جعل طريقنا إلى شرائع الدين بالبيان والتفصيل ـ وقيل: الهداية في أحد أمرين... وهو الذي وضحه ابن عطية.

رفع المسيّهم

تخفيف الله ترك نكاح الإماء بإباحة ذلك ، وأن إخباره عن ضعف الإنسان إنما هو في باب النساء ، أي: لما علمنا ضَعْفَكم عن الصبر عن النساءِ خففنا عنكم بإباحة الإماءِ ، وكذلك قال مجاهد ، وابن زيد ، وطاووس. وقال طاووس: ليس يكون الإنسان في شيءٍ أَضعف منه في أمر النساء.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ثم بعد هذا المقصد تخرج الآية في مخرج التفضل ، لأنها تتناول كل ما خفف الله تعالىٰ عن عباده ، وجعله الدين يسراً ، ويقع الإخبار عن ضعف الإنسان عاماً حسبما هو في نفسه ضعيف يستميله هواه في الأغلب. و﴿ٱلْإِنسَـٰنُ﴾ رفع على ما لم يُسَمَّ فاعله ، و﴿ضَعِيفًا﴾ حال.

وقرأ ابن عباس ، ومجاهد: [وخَلَقَ الإنسانَ] على بناءِ الفعل للفاعل ، و﴿ضَعِيفًا﴾ حال أيضاً على هذه القراءَة ، ويصحُّ أَن يكون [وخَلَقَ] بمعنى جَعَلَ فيكسبها ذلك قوة التعدي إلى مفعولين ، فيكون قوله: ﴿ضَعِيفًا﴾ مفعولاً ثانياً.

قوله تعالىٰ:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ﴾.

هذا استثناء ليس من الأول ، والمعنى: لكن إن كانت تجارة فكلوها(١).

وقرأ المدنيون ، وابن كثير ، وابن عامر ، وأبو عمرو: [تجارةٌ] بالرفع على تمام (كان) ، وأنها بمعنى: وقَع. وقرأت فرقة هي الكوفيون: حمزة ، وعاصم ،

---

(١) إنما كان الاستثناء منقطعاً لوجهين: أولهما أن التجارة لم تندرج في الأموال المأكولة بالباطل فتستثنى منها سواء فسرنا الباطل بأنه أخذ المال بغير عوض أو بغير طريق شرعي ، وثانيهما أن الاستثناء إنما وقع على الكون ، والكون معنى من المعاني ، وليس مالاً من الأموال. وهذا الاستثناء لا يدل على الحصر في أنه لا يجوز أكل المال إلا بالتجارة فقط ، بل هو ذكر نوع غالب من طرق اكتساب المال وهو التجارة. (البحر المحيط ٣ ـ ٢٣١).
ونظير هذه الآية في الاستثناء المنقطع قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ ، وقوله سبحانه: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ ، ذكر ذلك ابن كثير ٢/ ٢٥٣.



والكسائي: [تجارةً] بالنصب على نقصان (كان). وهو اختيار أبي عبيد.

وهما قولان قويان، إلا أن تمام (كان) يترجح عند بعض، لأنها صلة لـ ﴿أن﴾ فهي محطوطة عن درجتها إذا كانت سليمة من صلة وغيرها، وهذا ترجيحٌ ليس بالقوي، ولكنه حسن، و﴿أن﴾ في موضع نصب. ومن نصب ﴿تِجَـٰرَةً﴾ جعل اسم (كان) مضمراً تقديره: الأموال أموال تجارة، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، أو يكون التقدير: إلا أن تكون التجارة تجارةً، ومثل ذلك قول الشاعر:

. . . . إذا كانَ يَوْماً ذا كواكبَ أَشْنَعَا[1]

أي: إذا كان اليومُ يوماً، والاستثناءُ منقطع في كل تقدير، وفي قراءَة الرفع. فأكل الأموال بالتجارة جائز بإجماع الأُمَّة، والجمهور على جواز الغبن في التجارة، مثال ذلك: أن يبيع الرجل ياقوتة بدرهم وهي تساوي مائة، فذلك جائز، ويعضده حديث النبي ﷺ: «لا يَبيعُ حاضرٌ لبادٍ»[2]، لأنه إنما أراد بذلك أن يبيع البادي باجتهاده، ولا يمنع الحاضر الحاضر من رزق الله في غبنه. وقالت فرقة: الغبْن إذا تجاوز الثلث مردود، وإنما أُبيح منه المتقارب المتعارف في التجارات، وأما المتفاحش الفادح فلا، وقاله ابن وهب من أصحاب مالك رحمه الله.

و﴿عَن تَرَاضٍ﴾ معناه: عن رضا، إلا أنها جاءَت من المفاعلة، إذ التجارة من اثنين، واختلف أهل العلم في التراضي ـ فقالت طائفة: تمامه وجزمه بافتراق الأبدان بعد عقدة البيع، أو بأن يقول أحدهما لصاحبه: اختر، فيقول: قد اخترت، وذلك بعد العقدة أيضاً، فينجزم حينئذ، هذا هو قول الشافعي وجماعة من الصحابة،

---

(١) هذا عجز البيت، وهو بتمامه:

فِدىً لِبَني ذُهْلِ بنِ شَيْبَانَ نَاقَتي إذا كَانَ يوماً ذا كواكبَ أشْنَعَا

وقد أنشده سيبويه:

. . . . إذا كانَ يوماً ذا كواكبَ أشْهَبُ

على أن (كان) تامة.

(٢) الحاضر: هو المقيم في المدينة أو القرية، والبادي: هو المقيم بالبادية ـ والمنهي عنه في هذا الحديث أن يأتي البدوي المدينة ومعه قوت يبغي بيعه بسرعة ولو رخيصاً، فيقول له الحضري: اتركه عندي لأغالي في بيعه، وسُئِل ابن عباس عن معنى الحديث فقال: «لا يكون له سمساراً». ـ (عن ابن الأثير).

رفع المسهم

وحجته حديث النبي ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار»[(١)] ، وهو حديث ابن عمر ، وأَبي برزة ، ورأيهما ـ وهما الراويان ـ أَنه افتراق الأَبدان.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والتفرق لا يكون حقيقة إلا بالأَبدان ، لأَنه من صفات الجواهر.

وقال مالك ، وأَبو حنيفة رحمهما الله: تمام التراضي أَن يعقد البيع بالأَلسنة فتنجزم العقدة بذلك ويرتفع الخيار ، وقالا في الحديث المتقدم: إنه التفرق بالقول ، واحتج بعضهم بقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾[(٢)] ، فهذه فرقة بالقول لأنها بالطلاق.

قال من احتج للشافعي: بل هي فرقة بالأَبدان ، بدليل تثنية الضمير. والطلاق لا حظَّ للمرأَة فيه ، وإنما حظُّها في فرقة البدن التي هي ثمرة الطلاق ، قال الشافعي: ولو كان معنى قوله: ﴿يَتَفَرَّقَا﴾ بالقول الذي هوالعقد لبطلت الفائدة في قوله: «البيعان بالخيار» ، لأَنه لا يُشك في أَن كل ذي سلعة مخير ما لم يعقد ، فجاءَ الإخبار لا طائل فيه.

قال من احتج لمالك: إنما القصد في الحديث الإخبار عن وجوب ثبوت العقد ، فجاءَ قوله: «البيِّعان بِالْخيار» توطئة لذلك ، وإن كانت التوطئة معلومة فإنها تُهَيِّئُ النفس لاستشعار ثبوت العقد ولزومها.

واستدل الشافعي بقوله عليه الصلاة والسلام: «لا يَسُم الرجل على سوم أَخيه ، ولا يبع الرجل على بيع أَخيه»[(٣)] فجعلها مرتبتين ، لأن حالة البيعين بعد العقد قبل التفرق تقتضي أَن يُفسِد مُفْسد بزيادة في السلعة فيختار ربُّها حلَّ الصفقة الأُولى ، فنهى

(١) رواه سمرة بن جندب ، وأبو برزة ، وابن عمر ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبو هريرة ، وحكيم بن حزام ، وغيرهم ، وهو ثابت في الصحيحين ، وفي لفظ البخاري: «إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا». وفي رواية: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر». وقوله: «أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر» هو معنى الرواية الأخرى: «إلا بيع الخيار».

(٢) النساء: ١٣٠.

(٣) عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ قال: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، ولا يسوم على سومه». قال (في نيل الأوطار): متفق عليه.



النبي ﷺ عن ذلك الإفساد ، أَلا ترى أَنه عليه الصلاة والسلام قال: «لا يخطب رجل على خطبة أَخيه»[١] ، فهي في درجة: (لا يسم) ، ولم يقل: «لا ينكح على نكاح أَخيه». لأَنه لا درجة بعد عقد النكاح تقتضي تخييراً بإِجماع من الأمة.

قال من يحتج لمالك رحمه الله: قوله عليه الصلاة والسلام: «لا يسم» و«لا يبع» هي درجة واحدة كلها قبل العقد ، وقال: «لا يبع» تجوزاً في: «لا يسم» ـ إذ مآله إلى البيع ، فهي جميعاً بمنزلة قوله: «لا يخطب» ـ والعقد جازم فيهما جميعاً.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقوله في الحديث: «إلا بَيْعَ الخيار» معناه عند المالكيين: المتساومان بالخيار ما لم يعقدا ، فإِذا عقدا بطل الخيار ، إِلا في بيع الخيار الذي عقد مِنْ أَوله على خيار مدة مَّا ، فإِنه لا يبطل فيه.

ومعناه عند الشافعيين: المتبايعان ـ بعد عقدهما ـ مخيران ما داما في مجلسهما ، إِلا بيعاً يقول فيه أَحدهما لصاحبه: اختر ، فيختار ، فإِن الخيار ينقطع بينهما وإِن لم يتفرقا ، فإِن فرض بيع خيارٍ فالمعنى: إِلا بيع الخيار فإِنه يبقى الخيار بعد التفرق بالأَبدان.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ ﴾ ـ قرأَ الحسن: [ولا تُقَتِّلوا] على التكثير ، فأَجمع المتأولون أَن المقصد بهذه الآية النهي عن أَن يقتل بعض الناس بعضها ، ثم لفظها يتناول أَن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل ، أَو بأَن يحملها على غرر ربما مات منه ، فهذا كله يتناول النهي ، وقد احتج عمرو بن العاص بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال بالماءِ البارد خوفاً على نفسه منه ، فقرر رسول الله ﷺ احتجاجه[٢].

---

(١) رواه الدارمي في سننه عن ابن عمر بلفظ: «لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه ، ولا يبيع على بيع أخيه حتى يأذن له». ورواه أحمد عن ابن عمر أيضاً. وأخرجه مسلم أيضاً وأخرجه كذلك البخاري. (نيل الأوطار).

(٢) أخرج أحمد ، وأبو داود ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن عمرو بن العاص قال: «بعثني رسول الله ﷺ عام ذات السلاسل ، احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فَتَيَمَّمْتُ به ، ثم صليت بأَصحابي صلاة الصبح ، فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ ذكرتُ ذلك له ، فقال: يا عمرو ، صلَّيت بأَصحابك وأَنت جُنب؟ قلت: نعم يا رسول الله ، إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت ـ إنْ اغتسلت ـ أن أَهلك ، وذكرت قول الله: ﴿ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ ﴾ فتَيَمَّمْتُ ثم=

رفع المسهم

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا ﴾ ، اختلف المتأولون في المشار إليه بـ ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ فقال عطاء: ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ عائد على القتل ، لأنه أقرب مذكور. وقالت فرقة: ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ عائد على أكل المال بالباطل وقتل النفس ، لأن النهي عنهما جاءَ مُتَّسقاً مسروداً ، ثم ورد الوعيد حسب النهي. وقالت فرقة: ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ عائد على كل ما نهي عنه من القضايا من أول السورة إلى قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ﴾ . وقال الطبري: ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ عائد على ما نهي عنه من آخر وعيد ، وذلك قوله تعالىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾ ، لأن كل ما نُهي عنه من أول السورة قُرن به وعيد إلا من قوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾ فإنه والنواهي بعده لا وعيد معها إلا قوله: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا ﴾ .

والعدوان: تجاوز الحدِّ. و﴿ نُصْلِيهِ ﴾ معناه: نُمِسُّهُ حرَّها كما تعرض الشاة المَصْلِيَّة ، أي: نحرقه بها[1] .

وقرأ الأعمش والنخعي: [نَصْلِيه] بفتح النون ، وقراءَة الجمهور بضم النون على نقل صلي بالهمز ، وقراءة هذين على لغة من يقول: صليته ناراً بمعنى: أَصليته ، وحكى الزجاج أنها قد قرئت: [نُصَلِّيه] بفتح الصاد وشد اللام المكسورة ، ويَسيرٌ ذلك على الله عز وجل ، لأن حجته بالغة وحُكمه لا معقِّب له[2] .

قوله تعالىٰ:

﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ .

= صلَّيت ، فضحك رسول الله ﷺ ، ولم يقل شيئاً». (الدر المنثور ٢ ـ ١٤٤ ، ١٤٥).

(١) صَلَيْتُ اللحم بالتخفيف على وجه الصلاح معناه: شويته ، فأَما أَصْلَيْته وصَلَّيْتُه فعلى وجه الفساد والإحراق ، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ﴾ ، وقوله: ﴿ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا ﴾ ، وفي الحديث «أن النبي ﷺ أُتي بشاةٍ مَصْلِيَّة». قال الكسائي: المَصْلِيَّة: المشوية ، فأَما إذا أحرقته وأبقيته في النار قلت: صَلَّيته بالتشديد ، وأَصليته. اهـ. لسان العرب (صلا).

(٢) قال القرطبي: «قيد الوعد بذكر العدوان والظلم ليخرج منه فعل السهو والغلط ، وذكر العدوان والظلم مع تقارب معانيهما لاختلاف ألفاظهما ، وَحَسُن ذلك في الكلام». ثم ذكر بيت عديّ بن زيد:

فَقَدَّدَتِ الأديمَ لِراهشَيْهِ ... وأَلْفى قَوْلَهَا كَذِباً وَمَيْنَا



﴿تَجْتَنِبُوا﴾ معناه: تَدعون جانباً، وقرأَ ابن مسعود، وابن جبير: [إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبِيرَ]، وقرأَ المفضل عن عاصم [يُكَفِّر]، و[وَيُدْخِلكُم] على علامة الغائب، وقرأَ الباقون بالنون، والقراءَتان حسنتان، وقرأَ ابن عباس: [عَنْكُمْ مِن سَيِّئَاتِكُم] بزيادة (مِنْ)، وقرأَ السبعة سوى نافع: ﴿مُدْخَلًا﴾ بضم الميم، وقرأَ نافع: [مَدْخَلا] بالفتح، وقد رواه أَيضاً أَبو بكر عن عاصم هاهنا، وفي الحج، ولم يختلف في سورة بني إسرائيل في ﴿مُدْخَلَ﴾، ﴿مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾[1] أَنهما بضم الميم.

قال أَبو علي: [مَدْخلا] بالفتح ـ يحتمل أَن يكون مصدراً، والعامل فيه فعل يدل عليه الظاهر، والتقدير: ويدخلكم فتدخلون مَدْخَلا، ويحتمل أن يكون مكاناً فيعمل فيه الفعل الظاهر، وكذلك يحتمل [مُدْخلا] بضم الميم للوجهين، وإذا لم يعمل الفعل الظاهر فمعموله الثاني محذوف، تقديره: ويُدخلكم الجنة.

واختلف أَهل العلم في الكبائر ـ فقال علي بن أبي طالب: «هي سبع: الإشراك بالله، وقتل النفس، وقذف المحصنات، وأَكل مال اليتيم، وأَكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتَعَرُّبُ بعد الهجرة»[2]. وقال عبيد بن عمير: «الكبائر سبع، في كل واحدة منها آية في كتاب الله عز وجل».

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وذكر كقول علي، وجعل الآية في التعرب قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى﴾[3] الآية. ووقع في البخاري ـ في كتاب الحدود، في باب رمي المحصنات: «اتَّقوا السَّبع الموبقات، الإشراك بالله، والسحر، وقتل النفس، وأَكل الربا، وأَكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المُحْصَنَاتُ

---

(١) من قوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠].

(٢) قال الأزهري: ويكون التعَرُّب أَن يرجع إلى البادية بعد ما كان مقيماً بالحضر، فيلحق بالأعراب، ويكون التَّعرُّب المُقام بالبادية، ومنه قول الشاعر:

تَعَرَّبَ آبَائِي، فَهَلاً وَقَاهُمُ ... مِنَ الموتِ رَمْلا عالِجٍ وَزَرُودِ

يقول: أَقام آبائي بالبادية، ولم يحضروا القرى. اللسان ـ (عرب).

(٣) الآية (٢٥) من سورة محمد.

الغافلات المؤمنات»(١). وقال عبد الله بن عمر: «هي تسع: الإشراك بالله، والقتل، والفرار، والقذف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإلحاد في المسجد الحرام، والذي يستسحر، وبكاء الوالدين من العقوق»(٢). قال عبد الله بن مسعود، وإبراهيم النَّخعَي: هي في جميع ما نُهي عنه من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها، وهي: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟﴾. وقال عبد الله بن مسعود: «هي أربع أيضاً: الإشراك بالله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله». وروي أيضاً عن ابن مسعود: «هي ثلاث: القنوط، واليأس، والأمن المتقدمة». وقال ابن عباس أيضاً، وغيره: «الكبائر: كل ما ورد عليه وعيد بنار، أو عذاب، أو لعنة، أو ما أشبه ذلك»(٣). وقالت فرقة من الأصوليين: هي في هذا الموضع أنواع الشِّرك التي لا تصلح معها الأعمال. وقال رجل لابن عباس: أخبرني عن الكبائر السبع، فقال: «هي إلى السبعين أقرب». وقال ابن عباس: «كل ما نهى الله عنه فهو كبير»(٤)، فهنا يدخل الزنى، وشرب الخمر، والزور، والغيبة، وغير ذلك مما قد نُص عليه في أحاديث لم يُقصد الحصر للكبائر بها، بل ذُكر بعضها مثالاً، وعلى هذا القول أئمة الكلام: القاضي، وأبو المعالي، وغيرهما، قالوا: وإنما قيل: صغيرة، بالإضافة إلى أكبر منها، وهي في نفسها كبيرة من حيث المعصيُّ بالجميع واحد.

وهذه الآية يتعاضد معها حديث رسول الله ﷺ في كتاب الوضوء من مسلم «عن عثمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من آمرىءٍ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يأت بكبيرة، وذلك الدهر كله»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن أبي حاتم، عن أبي هريرة. (الدر المنثور ٢ ـ ١٤٦).

(٢) أخرجه علي بن الجعد في الجعديات عن طيسلة قال: سألت ابن عمر عن الكبائر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: هن تسع.. إلخ. مع اختلاف في بعض الألفاظ. (الدر المنثور ٢ ـ ١٤٦).

(٣) أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: «الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، ولعنة، أو عذاب». (الدر المنثور ٢ ـ ١٤٦)، و(ابن كثير ٢ ـ ٢٦٦).

(٤) أخرجه ابن جرير عن أبي الوليد مع اختلاف يسير في اللفظ. (الدر المنثور ٢ ـ ١٤٦)، و(ابن كثير ٢ ـ ٢٦٦).

(٥) الحديث في مسلم، وصححه في الجامع الصغير.



واختلف العلماءُ في هذه المسأَلة ـ فجماعة من الفقهاءِ وأَهل الحديث يرون أَن الرجل إِذا اجتنب الكبائر ، وامتثل الفرائض كفرت صغائره كالنظر وشبهه قطعاً بظاهر هذه الآية ، وظاهر الحديث. وأَما الأُصوليون فقالوا: لا يجب على القطع تكفير الصغائر باجتناب الكبائر ، وإِنما يحمل ذلك على غلبة الظن وقوة الرجاء ، والمشيئة ثابتة ، ودل على ذلك أَنه لو قطعنا لمجتنب الكبائر وممتثل الفرائض بتكفير صغائره قطعاً لكانت له في حكم المباح الذي يقطع بأَنه لا تباعة فيه ، وذلك نقضٌ لعرى الشريعة. ومحمل الكبائر عند الأُصوليين في هذه الآية أَجْنَاسُ الكفر ، والآية التي قَيَّدت الحكم فَتُرَدُّ إِليها هذه المُطْلَقَات كلها قوله تعالىٰ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾(١).

﴿كَرِيمًا﴾ يقتضي كرم الفضيلة ونفي العيوب ، كما تقول: ثوب كريم ، وكريم المَحْتِد. وهذه آية رجاء. روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال: خمس آيات من سورة النساء هي أَحبُّ إِليَّ من الدنيا جميعاً ـ قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟﴾ الآية ، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية ، وقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ﴾ ، وقوله: أيضاً ﴿يُضَٰعِفْهَا﴾ ، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ الآية(٢).

---

(١) النساء: ١١٦. وقد وردت أحاديث كثيرة متعلقة بقول الله تعالىٰ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ ، وهي في كتب السُّنَّة الصحيحة ، وفي كثير من التفاسير.

(٢) أخرج أبو عبيد ، وسعيد بن منصور في فضائله ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والطبراني ، والحاكم ، والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال: «إن في سورة النساء خمس آيات ما يسرني أنَّ لي بها الدنيا وما فيها ، ولقد علمتُ أن العلماء إذا مرُّوا بها يعرفونها ـ قوله تعالىٰ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية. وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية ، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية ، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ الآية ، وقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾ الآية» عن (الدر المنثور ٣ ـ ١٤٥) ، وقوله تعالىٰ: ﴿يُضَٰعِفْهَا﴾ هي من الآية الكريمة: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

وقال ابن عباس: ثماني آيات في سورة النساء هُنَّ خيرٌ لهذه الأمَّة مما طلعت عليه الشمس وغربت: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ ، ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ، ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ ، ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ الآية ، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ ، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ ، ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾ ، ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ الآية.



قوله تعالىٰ:

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾.

سبب الآية أن النساءَ قلن: ليتنا استوينا مع الرجال في الميراث، وشركناهم في الغزو، وروي أن أُم سلمة قالت ذلك أَو نحوه[١]، وقال الرجال: ليت لنا في الآخرة حظاً زائداً على النساء، كما لنا عليهن في الدنيا، فنزلت الآية الكريمة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

لأَن في تمنِّيهم هذا تحكُّماً على الشريعة، وتطرقاً إلى الدفع في صدر حكم الله، فهذا نهيٌ عن كلِّ تَمَنٍّ لخلاف حكم شرعيٍّ، ويدخل في النهي أَن يتمنى الرجل حال الآخر من دين أَو دنيا، على أَن يذهب ما عند الآخر، إذ هذا هو الحسد بعينه، وقد كره بعض العلماء أَن يتمنى أَحدٌ حال رجل ينصبه في فكره وإن لم يتمنَّ زوال حاله، وهذا في نعم الدنيا، وأَما في الأَعمال الصالحة فذلك هو الحسن، وأَما إذا تمنَّى المرءُ على اللهِ من غير أَن يقرن أُمنيته بشيءٍ مما قدمناه فذلك جائز، وذلك موجودٌ في حديث النبي عليه الصلاة والسلام في قوله: «وِدِدْتُ أَن أُقتل في سبيل الله، ثم أَحيا فأُقتل»[٢]، وفي غير موضع، ولقوله تعالىٰ: ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾.

وقوله تعالىٰ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية ـ قال قتادة: من الميراث، لأَن العرب كانت لا تورث النساءَ.

---

(١) أخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والترمذي، والحاكم، وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق مجاهد، عن أُمِّ سلَمة أنها قالت يا رسول الله، تغزو الرجال ولا نغزو، ولا نقاتل فنستشهد، وإنما لنا نصف الميراث، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾. وأنزل فيها: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾. (الدر المنثور).

(٢) هذا الحديث هو الذي صدر به البخاري كتاب التمني في صحيحه، وهو يدل على جواز تمني أَفعال الخير، والرغبة فيها، وفي الصحيح: «إنَّ الشهيد يقال له: تَمَنَّ، فيقول: أَتمنى أَن أَرجع إلى الدنيا حتى أُقتل في سبيلك مرة أُخرى». قال (ق): «وكان رسول الله ﷺ يتمنى إيمان أَبي طالب وأبي لهب وصناديد قريش، مع علمه بأنه لا يكون». والتمني نوع من الإرادة يتعلق بالمستقبل، كالتلهف نوع منها يتعلق بالماضي، فنهى الله سبحانه عن التمني، لأن فيه تعلُّق البال، ونسيان الأجل ـ ذكر هذا التعليل القرطبيُّ في تفسيره.



قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا قول ضعيف ، ولفظة الاكتساب تردُّ عليه رداً بيِّناً ، ولكنه يتركب على قول النساءِ: ليتنا ساوينا الرجال في الميراث ، فكأَنه قيل بسببهن: لا تتمنوا هذا فلكل نصيبه ، وقالت فرقة: معناه: من الأَجر والحسنات وفكأَنه قيل للناس: لا تتمنوا في أَمرِ خلاف ما حكم الله به ، لاختيار ترونه أَنتم ، فإِن الله قد جعل لكل أَحد نصيباً من الأَجر والفضل بحسب اكتسابه فيما شرع له.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا القول هو الواضح البيِّن الأَعم. وقالت فرقة: معناه: لا تتمنَّوا خلاف ما حدَّ اللهُ في تفضيله ، فإِنه تعالىٰ قد جعل لكل أَحد مكاسب تختص به ، فهي نصيبه ، قد جعل الجهاد والإِنفاق وسعْي المعيشة وحمل الكلف كالأَحكام والإِمارة والحسبة وغير ذلك للرجال ، وجعل الحمْل ومشقته وحُسْن التَّبَعُّل وحفظ غيب الزوج وخدمة البيوت للنساءِ.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا كالقول الذي قبله ، إِلا أَنه فارقه بتقسيم الأَعمال. وفي تعليقه النصيب بالاكتساب حضٌّ على العمل ، وتنبيه على كسب الخير.

قرأَ جمهور السبعة: [وَاسْأَلُوا] بالهمز وسكون السِّين ، وقرأَ الكسائي وابن كثير: [وَسَلُوا] أَلقيا حركة الهمزة على السين ، وهذا حيث وقعت اللفظة إِلا في قوله: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ﴾[1] فإِنهم أَجمعوا على الهمز فيه ، قال سعيد بن جبير ، وليث بن أَبي سليم: هذا في العبادات ، والدِّين ، وأَعمال البر ، ليس في فضل الدنيا. وقال الجمهور: ذلك على العموم ، وهو الذي يقتضيه اللفظ[2] ، وقوله: [واسْأَلوا] يقتضي

(١) من الآية (١٠) من سورة الممتحنة: وقد علَّق أبو حيان في البحر المحيط على كلام ابن عطية هذا بقوله: «وهذا الذي ذكره ابن عطية وهم ، بل نصوص المقرئين في كتبهم على أَن ﴿وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ﴾ من جملة المختلف فيه بين ابن كثير والكسائي ، وبين الجماعة. ونص على ذلك بلفظه ابن شيطا في كتاب «التذكار» ، ولعلَّ الوهم وقع له في ذلك من قول ابن مجاهد في كتاب السبعة: «ولم يختلفوا في قوله: ﴿وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟﴾ أنه مهموز لأنه لغائب» راجع (البحر المحيط ٣ ـ ٢٣٦).

(٢) يؤيد هذا الذي ذهب إليه الجمهور أحاديث كثيرة ، فقد روى الترمذي عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله مِن فضْله فإنه يُحب أَن يُسأَل ، وأَفضل العبادة انتظار الفرج».



مفعولاً ثانياً، فهو ـ عند بعض النحويين ـ في قوله: ﴿مِن فَضْلِهِۦٓ﴾، التقدير: واسألوا الله فضلَه، وسيبويه لا يجيز هذا لأن فيه حذف (من) في الواجب، والمفعول عنده مضمر تقديره: واسألوا الله الجنة، أَو كثيراً، أَو حظاً من فضله.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله: وهذا هو الأَصح، ويحسن عندي أَن يُقدَّر المفعول: أَمانيكم، إِذْ ما تقدم يحسن هذا التقدير.

وقوله: ﴿بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ معناه: إِن علم الله قد أَوجب الإِصابة والإِتقان والإِحكام، فلا تعارضوا بِتَمَنٍّ ولا غيره، وهذه الآية تقتضي أَن الله يعلم الأَشياءَ، والعقائد توجب أَنه يعلم المعدومات الجائز وقوعها وإِن لم تكن أَشياء، والآية لا تناقض ذلك، بل وقفت على بعض معلوماته وأَمسكت عن بعض.

قوله تعالىٰ:

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾.

(كُلّ) إِنما تُستعمل مضافةً ظَهَر المضاف إِليه أَو تقدر، فهي بمثابة: (قَبْل وبَعْد) ولذلك أَجاز بعض النحاة: مررْت بكل ـ على حدِّ (قبل وبعد)، فالمقدر هنا على قول فرقة: ولكلِّ أَحدٍ ـ وعلى قول فرقة: ولكلِّ شيْءٍ، يعني: التركة.

والمولى ـ في كلام العرب ـ لفظة يشترك فيها: القريب القرابة، والصديق، والحليف، والمعتِق، والمعتَق، والوارث، والعبد فيما حكى ابن سيدة، ويحسن هنا من هذا الاشتراك: الوَرَثَة، لأنها تصلح على تأْويل: ولكلِّ أَحدٍ، وعلى تأْويل: ولكلِّ شيْءٍ، وبذلك فَسَّر قتادة، والسدي، وابن عباس، وغيرهم أَن الموالي: العصبة والورثة. قال ابن زيد: لما أَسلمت العجم سُمُّوا موالي استعارةً وتشبيهاً، وذلك في قول الله تعالىٰ: ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ﴾[1].

---

(١) الأحزاب: ٥.



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقد سُمِّي قوم من العجم ببني العم. و﴿ مِمَّا﴾ متعلقة بشيءٍ، تقديره: ولكل شيءٍ مما ترك الوالدان والأَقربون جعلنا ورثة، وهي متعلقة ـ على تأْويل: ولكلٍّ أَحدٍ ـ بفعل مضمر تقديره: ولكل أَحدٍ جعلنا موالي يرثون مما ترك الوالدان والأَقربون، ويحتمل ـ على هذا ـ أَن تتعلق (من) بـ [مَوالي]. وقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ﴾ رفع بالابتداءِ، والخبر في قوله ﴿ فَـَٔاتُوهُمْ﴾.

وقرأَ نافع، وابن كثير، وأَبو عمرو، وابن عامر: [عَاقَدَت] على المفاعلة، أَي: أَيمان هؤلاءِ عاقدت أُولٰئك، وقرأَ عاصم، وحمزة، والكسائي: ﴿ عَقَدَتْ ﴾ بتخفيف القاف على حذف مفعول تقديره: عقدت أَيمانكم حلفهم أو ذمتهم، وقرأَ حمزة ـ في رواية علي بن كيشة[1] عنه ـ: [عقَّدت] مشددة القاف.

واختلف المتأَولون في من المراد بـ ﴿ وَٱلَّذِينَ﴾ ـ فقال الحسن، وابن عباس، وابن جبير، وقتادة، وغيرهم: هم الأَحلاف، فإِن العرب كانت تتوارث بالحلف، فشدَّد الله ذلك بهذه الآية، ثم نسخه بآية الأَنفال: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾[2]، وقال ابن عباس أَيضاً: هم الذين كان رسول الله ﷺ آخىٰ بينهم، فإِنهم كانوا يتوارثون بهذه الآية حتى نسخ ذلك بما تقدم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وورد لابن عباس أَن المهاجرين كانوا يرثون الأَنصار دون ذوي رحمهم، للأُخوة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم فنزلت الآية في ذلك ناسخة، وبقي إِيتاءُ النصيب من النصر والمعونة أَو من المال على جهة الندب في الوصية.

وقال سعيد بن المسيب: هم الأَبناءُ الذين كانوا يُتَبَنَّوْنَ، والنصيب الذي أُمر الناسُ بإِيتَائه هو الوصية لا الميراث.

وقال ابن عباس أَيضاً: هم الأَحلاف إِلا أَن النصيب هو المؤازرة في الحق، والنصر، والوفاءُ بالحلف، لا الميراث.

---

(١) قال معلق القرطبي: «كذا في ابن عطية، والبحر، والأصول، إلا: د. فابن كيْسة، وهو علي بن زيد بن كيْسة، ولعلّه الصواب كما في: طبقات القراء والتاج».

(٢) الأنفال: ٧٥، الأحزاب: ٦.



وروي عن الحسن أَنها في قوم يوصى لهم فيموت الموصى له قبل نفوذ الوصية ووجوبها ، فأُمر الموصى أَن يؤديها إلى ورثة الموصى له.

ولفظة المعاقدة والأَيمان ترجح أَن المراد: الأَحلاف ، لأَن ما ذكر من غير الأَحلاف ليس في جميعه معاقدة ولا أَيمان.

و﴿شَهِيدًا﴾ معناه: إن الله شهيد بينكم على المعاقدة والصلة ، فَأَوفُوا بالعهد بحسب ذلك مراقبة ورهبة.

وقوله: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ﴾ الآية ـ قوَّام: فَعَّال ، بناءُ مبالغة ، وهو من القيام على الشيءِ ، والاستبداد بالنظر فيه ، وحفظه بالاجتهاد ، فقيام الرجال على النساء هو على هذا الحدِّ[1] ، وتعليل ذلك بالفضيلة والنفقة يقتضي أَن للرجال عليهنَّ استيلاءً وملكاً ما[2].

قال ابن عباس: الرجال أُمراءُ على النساء ، وعلى هذا قال أَهل التأْويل ، و[ما] في قوله: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ﴾ مصدرية ، ولذلك استغنت عن العائد ، وكذلك: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾ ، والفضيلة: هي الغزو ، وكمال الدين ، والعقل ، وما أَشبهه[3] ، والإِنفاق: هو المهر ، والنفقة المستمرة على الزوجات.

---

(١) قال ابن عباس: «قَوَّامون: مُسَلَّطون على تأديب النساءِ في الحق» ـ وأخرج عبد بن حميد ، وابن المنذر ، عن مجاهد في قوله: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ ، قال: بالتأديب والتعليم ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ قال: بالمهر ، وأَخرج ابن جرير ، وابن المنذر عن الزهري قال: «لا تقص المرأة من زوجها إلا في النفس». وقوَّام: صفة مبالغة ، ويقال: قيَّام ، وقيِّم ، وفي الحديث الشريف: «أَنت قيَّام السموات والأَرض ومن فيهن».

(٢) فهم العلماء من قوله تعالىٰ: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ أنه متى عجز عن نفقتها لم يكن قوَّاماً عليها ، وإذا لم يكن قواماً عليها كان لها فسخ العَقْدِ لزوال المقصود الذي شُرع لأجله النكاح ، وفيه دلالة واضحة من هذا الوجه على ثبوت فسخ النكاح عند الإعسار بالنفقة والكسوة ، وهو مذهب مالك والشافعي ، وقال أبو حنيفة: لا يفسخ ، لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾. راجع تفسير القرطبي: ٢ ـ ١٦٩.

(٣) وقيل: الجمعة والجماعة ، وقيل: حلُّ الأربع ، وملك النكاح والطلاق والرجعة ، وفضيلة الشهادات والتعصيب ، وزيادة السهم في الميراث. والصلاحية للنبوة والخلافة والإمامة. . . وأُمور أُخرى كثيرة. والضمير في [بَعْضهم] عائد على الرجال والنساء مع تغليب المذكر على المؤنث ، والمراد بالبعض الأول الرجال ، وبالثاني النساء. (البحر المحيط ٣ ـ ٢٣٩).



وقيل: سبب هذه الآية أن سعد بن الربيع[١] لطم زوجه حبيبة بنت زيد بن أَبي زهير، فجاءت مع أَبيها إلى رسول الله ﷺ، فأَمر أن تلطمه كما لطمها، فنزلت الآية مبيحة للرجال تأديب نسائهم، فدعاهم رسول الله ﷺ، ونقض الحكم الأول، وقال: «أَردت شيئاً، وما أَراد الله خيرٌ»[٢]، وفي طريق آخر: «أَردت شيئاً وأَراد الله غيره»، وقيل: إن في هذا الحكم المردود نزلت: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾[٣]، وقيل: سببها قول أُم سَلَمة المتقدم، أَي: لما تمنى النساءُ درجة الرجال عرفن وجه الفضيلة[٤].

والصلاح في قوله: ﴿فَالصَّٰلِحَٰتُ﴾ هو الصلاح في الدين. و﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ معناه: مطيعات، والقنوت: الطاعة، ومعناه: لأَزواجهن، أَو لله في أَزواجهن، وغير ذلك. وقال الزجاج: إنها الصلاة، وهذا هنا بعيد.

و﴿لِّلْغَيْبِ﴾ معناه: كل ما غاب عن علم زوجها مما استرعته، وذلك يعم حال غيب الزوج وحال حضوره، وروى أَبو هريرة أَن رسول الله ﷺ قال: «خير النساءِ امرأَةٌ إذا نظرت إليها سرَّتك، وإذا أَمرتها أَطاعتك، وإذا غِبت عنها حفظتك في مالك وفي نفسها»، ثم قرأَ رسول الله ﷺ هذه الآية[٥].

وفي مصحف ابن مسعود: «فالصوالح قوانتُ حوافظُ»، وهذا بناءٌ يختص

---

(١) هو: سعيد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس الخزرجي، عقبي، بَدْري، وكان أَحد فقهاء الأنصار، وكان له زوجتان. (أسد الغابة).

(٢) أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم ـ كما في فتح القدير ـ وفي (الدر المنثور) أن ابن أبي حاتم أَخرجه من طريق أَشعث بن عبد الملك عن الحسن، وأن عبد بن حميد، وابن جرير أخرجاه من طريق قتادة عن الحسن، وأخرج ابن جرير عن السدي نحوه.

(٣) ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

(٤) وقيل: نزلت في جميلة بنت أُبيّ، وفي زوجها ثابت بن قيس بن شماس، قاله أبو روق. وقال الكلبي: نزلت في عميرة بنت محمد بن مسلمة، وفي زوجها سعد بن الربيع ـ وأشهر الروايات ما اختاره ابن عطية هنا من أنها نزلت في حبيبة بنت زيد بن أبي زهير زوج سعد بن الربيع.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، والنسائي في سننه، والحاكم في مستدركه، وصححه في الجامع الصغير ٢ ـ ٩، وأخرج أبو داود أن النبي ﷺ قال لعمر: «ألا أُخبرك بخير ما يكنز المرء؟ ـ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرَّته، وإذا أمرها أَطاعته، وإذا غاب عنها حفظته»، ورواه ابن جرير عن أبي هريرة.

بالمؤنث، وقال ابن جني: «والتكسير أشبه لفظاً بالمعنى، إذ هو يعطي الكثرة وهي المقصود هنا».

و﴿ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ﴾ ـ الجمهور على رفع اسم الله بإسناد الفعل إليه، وقرأ أبو جعفر بن القعقاع: [اللهَ] بالنصب على إعمال: [حَفِظَ]، أما قراءة الرفع فـ[مَا] مصدرية تقديره: يحفظ الله، ويصح أن تكون بمعنى (الذي)، ويكون العائد الذي في [حَفِظَ] ضمير نصب، ويكون المعنى إما حفظ الله ورعايته التي لا يتم أمر دونها، وإما أوامره ونواهيه للنساءِ، فكأنها حفظه، فمعناه: أن النساء يحفظن بإرادته وقدرته ـ وأما قراءة ابن القعقاع [بِمَا حَفِظَ اللهَ] فالأولى أن تكون [ما] بمعنى (الذي)، وفي [حَفِظَ] ضمير مرفوع، والمعنى: حافظات للغيب بطاعة وخوف وبر ودين حِفظْنَ الله في أوامره حين امْتَثَلْنَهَا. وقيل: يصح أن تكون [ما] مصدرية على أن تقدير الكلام: بما حَفِظْنَ الله، وينحذف الضمير، وفي حذفه قبح لا يجوز إلا في الشعر كما قال:

. . . . فَــإِنَّ الحَـــوَادِثَ أَوْدَى بِهَـــا[1]

يريد: أَوْ ديْن، والمعنى: يحفظن الله في أمره حين امتثلنه، وقال ابن جني: الكلام على حذف مضاف تقديره: بما حفظ دين الله، أو أمرَ الله. وفي مصحف ابن مسعود: «بما حفظ الله فأصلحوا إليهن».

﴿ وَٱلَّٰتِي ﴾ في موضع رفع بالابتداءِ، والخبر ﴿ فَعِظُوهُنَّ ﴾، ويصح أن تكون في موضع نصب بفعل مضمر تقديره: وعظوا اللواتي تخافون نشوزهن، كقوله: [والسَّارقَ والسَّارقةَ][2] على قراءَة من قرأَها بالنصب، قال سيبويه: النصب القياس، إلا أن الرفع أكثر في كلامهم، وحكي عن سيبويه أن تقدير الآية عنده: وفيما يُتلى عليكم اللاتي.

قالت فرقة: معنى ﴿ تَخَافُونَ ﴾: تعلمون وتَتَيَقَّنُون، وذهبوا في ذلك إلى أن وقوع النشوز هو الذي يوجب الوعظ، واحتجوا في جواز وقوع الخوف بمعنى اليقين بقول أَبي مِحْجن:

---

(١) البيت للأعشى، وهذا عجزه، وهو بتمامه:

فــإِمَّـا تَــرَيْنـي وَلـي لِمَّـةٌ ... فَــإِنَّ الحـــوادثَ أَوْدى بهـــا

(٢) المائدة: ٣٨.



وَلا تَــدْفِنَنِّــي بِــالْفَــلاةِ فَــإِنَّنِــي أَخــاف إِذا مــا مِــتُّ أَلاَّ أَذوقهــا[١]

وقالت فرقة: الخوف ـ هاهنا ـ على بابه في التوقع ، لأن الوعظ وما بعده إنما هو في دوام ما ظهر من مبادئ ما يتخوف[٢].

والنشوز: أن تتعوج[٣] المرأة ، وترتفع في خلقها ، وتستعلي على زوجها وهو من نشز الأرض ، يقال: ناشز ، وناشص ، ومنه بيت الأعشى:

تَجَلَّلهــا شيــخٌ عِشــاءً فَــأَصْبَحَــتْ قُضاعية تأْتي الكواهِنَ ناشصا[٤]

و﴿ فَعِظُوهُنَّ ﴾ معناه: ذكروهن أمر الله ، واستدعوهن إلى ما يجب عليهن بكتاب الله وسُنَّة نبيه[٥] ، وقرأ إبراهيم النخعي: [في ٱلمضْجَع] ، وهو واحد يدلُّ على الجمع.

واختلف المتأولون في قوله: ﴿ وَٱهْجُرُوهُنَّ ﴾ ـ فقالت فرقة: معناه: جَنِّبُوا جِمَاعَهُنَّ ، وجعلوا [في] للوعاءِ على بابها دون حذف ، قال ابن عباس: يضاجعها ويوليها ظهره ولا يجامعها. وقال مجاهد: جنِّبوا مضاجعتهن ، فيتقدر على هذا القول حذفٌ تقديره: واهجروهن برفض المضاجع ، أو بترك المضاجع. وقال سعيد بن جبير: هي هجرة الكلام ، أَي: لا تكلموهن ، وأَعرضوا عنهن ، فيقدر حذف تقديره:

---

(١) البيت لأبي محجن الثقفي رضي الله عنه ، وقبْله:
إذا مــتُّ فــادفِنِّــي إلــى أَصْــلِ كــرمــةٍ تُــرَوِّي عــروقي بعْــدَ مَــوْتــي عــروقُهَــا

(٢) أَي أَن الخوف هنا ضد الأمن ، فالمعنى: يحذرون ويتوقعون ، وقيل: الخوف على بابه من بعض الظن ـ قال الشاعر:
أتــانــي كــلامٌ مــن نصيــب يقــولــه ومــا خفتُ يــا ســلام أَنــك عــاتبــي
أي: وما ظننتُ ـ وفي الحديث: «أُمرت بالسواك حتى خفتُ لأدردن».

(٣) في بعض النسخ: «تتعرج» ، ولا معنى لها هنا ـ ولعلها سهو من الناسخ.

(٤) قال ابن دريد: نشزت المرأة ونشست ونشصت بمعنى واحد ، وقال أبو منصور اللغوي: النشوز كراهية كل واحد من الزوجين صاحبه ، يقال: نشزت تنشز فهي ناشز بغير هاءٍ ، ونشصت تنشص وهي السيئة للعشرة ، وقال ابن فارس: نشزت المرأة: استصعبت على بعلها ، ونشز بعلها عليها إذا ضربها وجفاها. وتَجَلَّلها: يريد: تزوَّجها. وفي الديوان: تقَمَّرها.

(٥) ومن السُّنَّة قول النبي ﷺ: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها» ، وقوله: «أيما امرأة باتت هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح» ، وقال: «لا تمنعه نفسها ولو كانت على ظهر قتب».



واهجروهن في سبب المضاجع حتى يراجعْنَهَا ، وقال ابن عباس أيضاً: معناه: وقولوا لهن هجراً من القول ، أَي: إغلاظاً حتى يراجعن المضاجع ، وهذا لا يصح تصريفه إلا على من حكى: هجر وأَهجر بمعنى واحد.

وقال الطبريُّ: معناه: اربطوهن بالهجار كما يربط البعير به ، وهو حبل يُشد به البعير ، فهي في معنى: اضربوهن ونحوها ، ورجَّح الطبري منزعه هذا ، وقدح في سائر الأَقوال ، وفي كلامه كله في هذا الموضع نظر[1].

والضرب في هذه الآية هو ضرب الأَدب غير المبرح وهو الذي لا يكسر عظماً ، ولا يشين جارحة ، وقال النبي ﷺ: «اضربوا النساءَ إذا عصينكم في معروف ضرباً غير مبرح»[2] ، وقال عطاءٌ: قلت لابن عباس: ما الضرب غير المبرح؟ قال: بالشراك ونحوه ، وروي عن ابن شهاب أنه قال: لا قصاص بين الرجل وامرأته إلا في النفس.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا تجاوز ، قال غيره: إلا في النفس والجراح ، وهذه العظة والهجر والضرب مراتب ، إن وقعت الطاعة عند إحداها لم يتعد إلى سائرها.

و﴿ تَبْغُواْ ﴾ معناه: تطلبوا ، و﴿ سَبِيلاً ﴾ أَي: إلى الأذى ، وهو التعنيت والتعسُّف بقول أَو فعل ، وهذا نهي عن ظلمهن بغير واجب بعد تقدير الفضل عليهن ، والتمكين من أَدبهن ، وحَسُن معه الاتصاف بالعُلُوِّ والكبر ، أَي: قدره فوق كل قدر ، ويده بالقدرة فوق كل يد ، فلا يستعلي أَحد على امرأَته ، فالله بالمرصاد ، وينظر هذا إلى

---

(١) أكثر المفسرين يأخذون على الطبري ترجيحه لهذا الرأي في معنى ﴿ وَٱهۡجُرُوهُنَّ ﴾ ـ أما ابن عطية فقال: «وفي كلامه كله في هذا الموضع نظر» كما رأيت ، وأما الزمخشري فقال: «وهذا من تفسير الثقلاء» ، وأما القرطبي فعبر مثل تعبير ابن عطية ، لكنه نقل عن القاضي أبي بكر العربي ردّاً على كلام الطبري يقول فيه: «يا لها من هفوة من عالم بالقرآن والسُّنَّة ، والذي حمله على هذا التأويل حديث غريب رواه ابن وهب عن مالك أَن أسماء بنت أبي بكر الصديق امرأة الزبير بن العوام كانت تخرج حتى عوتب في ذلك. قال: وعتب عليها وعلى ضَرَّتها ، فعقد شعر واحدة بالأخرى ثم ضربهما ضرباً شديداً ، وكانت الضَّرَّةُ أَحسن اتقاءً ، وكانت أَسماءُ لا تتقي ، فكان الضرب بها أكثر ، فشكت إلى أَبيها أبي بكر رضي الله عنه فقال لها: أَي بُنَيَّة ، اصبري فإن الزبير رجل صالح ، ولعلَّه أَن يكون زوجك في الجنة ، ولقد بلغني أَن الرجل إذا ابتكر بامرأة تزوجها في الجنة ـ فرأى الربط والعقد ، مع احتمال اللفظ ، مع فعل الزبير فأَقدم على هذا التفسير». ا هـ.

(٢) أخرجه ابن جرير عن عكرمة ، وأخرج مثله عن حَجَّاج.



حديث ابن مسعود: فصرفت وجهي فإذا رسول الله ﷺ يقول: «اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا العبد»[١].

قوله تعالىٰ:

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾.

قسّمت هذه الآية النساءَ تقسيماً عقلياً، لأنها إما طائعة، وإما ناشزة، والنشز: إما من يرجع إلى الطواعية، وإما من يحتاج إلى الحَكَميْن.

اختلف المتأولون أيضاً في الخوف ـ هاهنا ـ حسب ما تقدم، ولا يبعث الحَكَمان إلا مع شدة الخوف. والشقاق: مصدر شاق يشاق، وأجري (البين) مجرى الأسماءِ، وأزيل عنه الظرفية إذ هو بمعنى: حالهما وعشرتهما وصحبتهما، وهذا من الإيجاز الذي يدل فيه الظاهر على المقدر.

واختلف ـ من المأمور بالبعثة؟ فقيل: الحاكم، فإذا أعضل على الحاكم أمر الزوجين، وتعاضدت عنده الحجج، واقترنت الشُّبه، واغتَمَّ الإنفاذ على أحدهما بعث حَكمين من الأهل ليباشرا الأمر، وخص الأهل لأنهم مظنة العلم بباطن الأمر، ومظنة الإشفاق بسبب القرابة. وقيل: المخاطب الزوجان، وإليهما تقديم الحَكَميْن، وهذا في مذهب مالك، والأول لربيعة وغيره[٢].

واختلف الناس في المقدار الذي ينظر فيه الحَكَمان ـ فقال الطبري: قالت فرقة: لا ينظر الحَكَمان إلا فيما وكلهما به الزوجان، وصرحا بتقديمهما عليه، ترجم بهذا ثم أَدخل عن علي غيره. وقال الحسن بن أبي الحسن، وغيره: ينظر الحكمان في

---

(١) أخرجه مسلم عن ابن مسعود، وفي بعض الروايات ما يوضح أن ابن مسعود كان يضرب غلامه، فسمع صوتاً يقول: «اعلم أبا مسعود، اعلم أبا مسعود»، قال ابن مسعود: فصرفت وجهي.. إلخ.

(٢) قال أبو حيان: «وَأَبْعَدَ من ذهب إلى أنه خطاب للأزواج، إذ لو كان خطاباً للأزواج لقال: وإن خافا شقاق بينهما فليبعثا، أو لقال: فإن خفتم شقاق بينكم، لكنه انتقال من خطاب الأزواج إلى خطاب من له الحكم والفصل بين الناس». ـ ثم قال: «والضمير في ﴿بَيْنِهِمَا﴾ عائد على الزوجين ولم يجر ذكرهما لكن جرى ما يدل عليهما من ذكر الرجال والنساء. والحَكَم: هو من يصلح للحكومة بين الناس والإصلاح». (البحر المحيط ٣ ـ ٢٤٣).

رفع المسهم

الإصلاح، وفي الأخذ والعطاءِ، إلا في الفرقة، فإنها ليست إليهما. وقالت فرقة: ينظر الحكمان في كل شيءٍ، ويحملان على الظالم، ويُمْضيان ما رأياه من بقاءٍ أَو فراق، وهذا هو مذهب مالك والجمهور من العلماءِ، وهو قول علي بن أَبي طالب في «المدونة» وغيرها، وتأَول الزجاج عليه ذلك، وأَنه وكل الحَكَمَيْن على الفرقة، وأَنها للإِمام، وذلك وهم من أَبي إسحاق[1].

واختلف المتأَولون في مَنْ المراد بقوله: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾؟ ـ فقال مجاهد، وغيره: المراد الحكمان، أَي: إذا نصحا وقصدا الخير بورك في وساطتهما. وقالت فرقة: المراد الزوجان، والأَول أظهر، وكذلك الضمير في [بَيْنَهما] يحتمل الأَمرين، والأَظهر أَنه للزوجين.

والاتصاف بعليم خبير يشبه ما ذكر من إرادة الإصلاح.

قوله تعالىٰ:

﴿۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ٣٦﴾.

(الواو) لعطف جملة الكلام على جملة غيرها، والعبادة: التذلُّل بالطاعة، ومنه: طريق معبد، وبعير معبد إذا كان معلمين، و﴿إِحۡسَٰنٗا﴾ نصب على المصدر، والعامل فعل مضمر تقديره: وأَحسنوا بالوالدين إحساناً، وما ذكر الطبري من أَنه نصب بالإِغراء خطأ، والقيام بحقوق الوالدين اللازمة لهما من التوقير والصون والإِنفاق ـ إذا احتاجا ـ واجبٌ، وسائر ذلك مِنْ وجوه البر، والأَلطاف، وحسن القول، والتصنُّع لهما

---

(١) روى الدارقطني من حديث محمد بن سيرين عن عبيدة في هذه الآية ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ قال: جاء رجل وامرأة إلى علي مع كل واحد منهما فئام (جماعة) من الناس، فأمرهم فبعثوا حكماً من أهله، وحكماً من أهلها، وقال لِلحَكَمَيْن: هل تدريان ما عليكما؟ عليكما إن رأَيتما أَن تُفرقا فرقتما، فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله بما عليَّ فيه ولي، وقال الزوج: أَما الفرقة فلا، فقال علي: كذبت، والله لا تبرح حتى تقر بمثل الذي أَقرت به. ا.هـ. قال القرطبي تعليقاً على هذا الخبر: وهذا إسناد صحيح ثابت روي عن علي من وجوه ثابتة عن ابن سيرين عن عبَيدة. ا.هـ. ولهذا قال ابن عطية: وذلك وهم من أبي إسحاق، يعني الزجاج فيما تأَوله على قول الإمام علي رضي الله عنه.



مندوب إليه مؤكد فيه ، وهو البر الذي تُفَضَّل فيه الأم على الأَب ، «حسب قوله عليه الصلاة والسلام للذي قال له: من أبر؟ قال: أُمك ، قال: ثم من؟ قال: أُمك ، قال: ثم من؟ قال: أُمك ، قال: ثم من؟ قال: أَباك ، ثم الأَقرب فالأَقرب» ، وفي رواية: «ثم أَدناك أَدناك»[(١)] . وقرأ ابن أبي عبلة [إحسانٌ] بالرفع[(٢)] .

وذو القربى: هو القريب النسب من قِبَل الأَب والأُم ، وهذا من الأمر بصلة الرحم وحفظها ، و﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾: جمع يتيم ، وهو فاقد الأَب قبل البلوغ ، وإن ورد في كلام العرب يتم من قِبَل الأُم فهو مجاز واستعارة ، ﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾: المفتقرون من المسلمين الذين تَحِلُّ لهم الزكاة ، وجاهروا بالسؤال.

واختلف في معنى ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ وفي معنى ﴿ٱلْجُنُبِ﴾ ـ فقال ابن عباس ، ومجاهد ، وعكرمة ، وغيرهم: الجار ذو القربى هو الجار القريب النسب ، والجار الجنب هو الجارُ الأجنبي الذي لا قرابة بينك وبينه[(٣)] . وقال نوف الشامي: الجار ذو القربى هوالجار المسلم ، والجار الجنب هو الجار اليهودي أَو النصراني ، فهي عنده قرابة الإسلام ، وأَجنَبيَّة الكفر. وقالت فرقة: الجار ذو القربى هو الجار القريب المسكن منك ، والجار الجنب هو البعيد المسكن منك ، وكأَن هذا القول منتزع من الحديث. «قالت عائشة: يارسول الله ، إنَّ لي جارين ، فَإلى أَيُّهما أُهدي؟ قال: إلى أَقربهما منك باباً»[(٤)] .

---

(١) روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «جاءَ رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ، ومن أحق بحسن صحابتي؟ قال: أُمك ، قال: ثم من؟ قال: أُمك ، قال: ثم من؟ قال: أُمك ، قال: ثم من؟ قال: ثم أَبوك». وقال العلماء: أَحق الناس بعدالخالق المنَّان بالشكر والإحسان مَنْ قرن الله الإحسان إليه بعبادته وطاعته ، وَشُكْرَهُ بشُكرِه ، وهما الوالدان ، قال الله تعالىٰ: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ ، وروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «رضى الربِّ في رضى الوالدين ، وسُخْطه في سُخْط الوالدين».

(٢) على معنى: واجب الإحسان إليهما. أَو هو مبتدأ وخبر فيه ما في المنصوب من معنى الأمر وإن كان جملة خبرية نحو قوله تعالىٰ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾.

(٣) أي: الغريب ، قال بلعاءُ بن قيس:

لا يَجْتَوينَا مُجاورٌ أَبَداً ... ذُو رَحِمٍ أَو مُجاورٌ جُنُبُ

وأنشد ابن الأعرابي:

هَلْ في القَضِيَّةِ أَنْ إذا اسْتَغْنَيْتُم ... وَأَمِنْتُمُ فَأَنَا البَعِيدُ الأَجْنَبُ؟

(٤) أخرجه البخاري في الأدب ، والحاكم وصححه ـ عن عائشة. (الدر المنثور ٢ ـ ١٥٨).



واختلف الناس في حدِّ الجيرة ـ فقال الأَوزاعي: أَربعون داراً من كل ناحية جيرة. وقالت فرقة: من سمع إِقامة الصلاة فهو جار ذلك المسجد، وبقدر ذلك في الدور. وقالت فرقة: من ساكن رجلاً في محلة أَو مدينة فهو جاره. والمجاورة مراتب بعضها أَلصق من بعض، أَدناها الزوج، كما قال الأعشى:

أَيـــا جـــارتـــي بِينِـــي. . . . .[١]

وبعد ذلك الجيرة الخُلُط، ومنه قول الشاعر:

سائلْ مُجاور جَرْم هَلْ جنيتَ لها حَـربـاً تُفَـرِّق بَيْـن الجِيـرَةِ الخُلُـطِ[٢]

وحكى الطبري عن ميمون بن مهران أَن الجار ذا القربى أُريد به جارُ القريب، وهذا خطأٌ في اللسان، لأَنه جمع ـ على تأْويله ـ بين الأَلف واللام والإِضافة، وكأَن وجه الكلام: وجار ذي القربى[٣].

وقرأَ أَبو حيوة، وابن أَبي عبلة: [والْجَارَ ذا الْقُرْبى] بنصب [الجار]، وحكى مكيٌّ عن ابن وهب أَنه قال عن بعض الصحابة في الجار الجنب: إِنها زوجة الرجل، وروى المفضل عن عاصم أنه قرأَ: [والجار الْجَنْب] بفتح الجيم وسكون النون.

و﴿ٱلْجُنُبِ﴾ في هذه الآية معناه: البعيد: والجنابة: البعد، ومنه قول الشاعر وهو الأَعشى:

أَتيْـتُ حُـرَيْثـاً زائـراً عـن جَنَـابَـةٍ فكانَ حُرَيْثٌ عَن عطائِي جامدًا[٤]

---

(١) البيت كاملاً هو قوله:

أَيـا جـارتـي بِينِـي فـإنَّـك طَـالِقَـهْ كـذاك أُمـورُ النـاسِ غـادٍ وطـارقَـهْ

وروي: أَيا جارتا ـ وكذلك روي: أجارتنا.

(٢) البيت لوَعْلَة الجَرْمِيّ. الخُلُطُ: جمع خليط وهم القوم الذين أَمرهم واحد. كانوا ينتجعون أَيام الكلأ فتجتمع منهم قبائل شتَّى في مكان واحد فتقع بينهم أُلْفَة. (اللسان).

(٣) قال أَبو حيان: «يمكن تصحيح قول ميمون على ألا يكون جمعاً بين الألف واللام والإضافة على ما زعم ابن عطية، بأن يكون قوله: ﴿ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ بدلاً من قوله: ﴿وَٱلْجَارِ﴾ على حذف مضاف، والتقدير: والجارجار ذي القربى، فحذف (جار) لدلالة (الجار) عليه، وقد حذفوا البدل في مثل هذا، قال الشاعر:

رحِــمَ الله أَعْظُمـــاً دَفَنُـــوهَـــا بِسِجِسْتَـــانَ طَلْحَـــةِ الطَّلَحَـــاتِ

يريد: أَعْظُم طَلْحَةِ الطَّلَحات.

(٤) كذلك روي البيت في ديوان الأعشى، وفي تفسير القرطبي، ولكن جاء في تفسير الطبري: =



ومنه قول الآخر ، وهو علقمة بن عبدة :

فَـلا تَحْـرِمَنِّـي نـائـلاً عـن جَنَـابَـةٍ فإني امْرُؤٌ وَسْطَ الْقِبَابِ غَرِيبُ[1]

وهو من الاجتناب ، وهو أن يُترك الشيءُ جانباً ، وسئل أعرابي عن الجار الجنب فقال: هو الذي يجيءُ فيحل حيث تقع عينك عليه ، قال أبو علي : جُنب: صفة كناقةٍ أُجُد[2] ، ومشية سُجُحٌ[3] ، وجُنُب التَّطَهُّر مأخوذ من الجَنْب[4] .

وقال ابن عباس ، وابن جبير ، وقتادة ، ومجاهد ، والضحاك: ﴿ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ ﴾ هو: الرفيق في السفر ، وقال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه ، وابن مسعود ، وابن أَبي ليلى ، وإِبراهيم النخعي: الصاحب بالجنب: الزوجة. قال ابن زيد: هو الرجل يعتريك ويُلِمُّ بك لتنفعه ، وأَسند الطبري «أَن رسول الله ﷺ كان مع رجلٍ من أَصحابه وهما على راحلتين ، فدخل رسول الله ﷺ غيضة[5] فقطع قضيبين أَحدهما معوج ، وخرج فأَعطى صاحبه القويم ، وحبس هو المعوج ، فقال له الرجل: كنت يا رسول أَحق بهذا ، فقال له: يا فلان ، إِن كل صاحب يصحب آخر فإِنه مسؤول عن صحبته ولو ساعة من نهار»[6] .

= . . . . فكـانَ حُـرَيْـثٌ فـي عَطَـائـي جـاهِـدا

(١) قال علقمة هذا يخاطب الحارث بن جبلة ويمدحه ، ويطلب منه إطلاق سراح أخيه (شاسا) من سجنه الذي حبسه فيه الحارث بعد أسْره ، وهذا هو المراد بقوله في البيت (نائلا) ـ وقد أطلقه الحارث هو ومن أُسر معه من بني تميم ـ «عن اللسان» ، ومثل هذا البيت والذي قبله:

إذَا مـــا رَأَوْنـــي مُقْبِــلا عَـــنْ جَنــابَـــةٍ يَقُـولـونَ: مَـنْ هـذا وَقَـدْ عَـرَفُـونـي

(٢) في اللسان: ناقةٌ مُؤْجَدَة: مُوثَقة الخَلْقِ ، وَأُجُدٌ: متصلة الفقار تراها كأنها عظم واحد ، وناقة أُجُدٌ: أَيْ: قوية مُوثَقَة الخَلْقِ. ولايقال للجمل: أُجُدٌ.

(٣) يقال: مشى فلان مشياً سُجُحاً وسجيحاً ، ومِشيةٌ سُجُحٌ أي: سهلة ، وورد في حديث علي يحرض أصحابه على القتال: «وامشوا إلى الموت مشيةً سُجُحاً». قال حسان:

دعـوا التخـاجُـؤَ وامْشُـوا مِشيـةً سُجُحـاً إن الـرِّجـال ذَوُو عَضْـبٍ وَتَـذْكِيـر

(٤) الذي في اللسان: «الرجل جُنُبٌ من الجنابة» ـ وقال: «الجنابة»: المنيُّ ـ وفي التنزيل: ﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ﴾ قال الأزهري: إنما قيل له جنبٌ لأنه نهي أن يَقْرَبَ مواضع الصلاة ما لم يتطهر ، وقيل: لمجانبته الناس ما لم يغتسل ، وقيل: من الجنْب ، كأنه ضاجع ومسَّ بجنبه جَنْبا.

(٥) الغَيْضة (بالفتح): الأجمة ومجتمع الشجر في مغيض ماء.

(٦) أخرجه ابن جرير من طريق ابن أبي فديك ، عن فلان بن عبد الله ، عن الثقة عنده ، وفيه ـ كما في تفسير الطبري ، وفي الدر المنثور ـ: (فقال له: كلاً يا فلان) ، بزيادة (كلاً) التي سقطت من ابن عطية هنا.



وقال المفسرون: ابن السبيل: هو المسافر على ظهر طريقه، وسُمِّي ابنه لِلزومه له، كما قيل: ابن ماءٍ للطائر الملازم للماءِ، ومنه قول النبي عليه الصلاة والسلام: «لا يدخل الجنَّة ابن زنى»، أَي: ملازمه الذي يستحق بالمثابرة عليه أَن ينسب إِليه، وذكر الطبريُّ أَن مجاهداً فسَّره بأنَّه المارُّ عليك في سفره، وأَن قتادة ـ وغيره ـ فسَّره بأَنه الضيف.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا كله قول واحد.

﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾[1] يريد العبيد الأَرقَّاءَ، ونسب المِلك إِلى اليمين إِذ هي في المعتاد جارحة البطش والتَّغلب والتَّملُّك، فأُضيفت هذه المعاني ـ وإِن لم تكن بها ـ إِليها تَجَوُّزاً، والعبيد موصى بهم في غير ما حديث يطول ذكرها، ويغني عن ذلك اشتهارها[2].

ومعنى: ﴿ لَا يُحِبُّ ﴾ ـ في هذه الآية ـ: لا تظهر عليه آثار نعمه في الآخرة، ولا آثار حَمْده في الدنيا، فهي المحبَّة التي هي صفة فعل، أَبْعَدَها عمَّن صفته الخُيَلاءُ والفخر، يقال: خال الرجل يخول خولاً إِذا تكبَّرَ وأُعجب بنفسه، وأَنشد الطبري:

فَـإِن كُنْـتَ سَيِّـدَنَـا سُـدْتَنَـا ... وَإِنْ كَنْتَ لِلْخَـالِ فَـاذْهَـبْ فَخَـلْ[3]

---

(١) وقعت [ما] على العاقل باعتبار النوع، كقوله تعالىٰ: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم ﴾ ـ وقيل: إن [ما] أَعَمُّ مِن (مَن) فتشمل الحيوانات على إطلاقها من عبيد وغيرهم، والحيوانات غير الأرقَّاء أكثر في يد الإنسان من الأرقَّاء، فغلب جانب الكثرة، وأَمر الله تعالىٰ بالإحسان إلى كل مملوك آدمي وحيوان وغيره، (البحر المحيط ٣ ـ ٢٤٥).

(٢) من ذلك ما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لِلمَمْلوك طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل إلا ما يُطيق». وروى مسلم أيضاً عن المعْرُور بن سُوَيْد قال: مررنا بأبي ذرٍّ بالرَّبَذَة، وعليه برد وعلى غلامه مثله، فقلنا: يا أبا ذرٍّ، لو جمعت بينهما كانت حُلَّة، فقال: إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام، وكانت أُمه أعجمية فعيرته بأُمِّه، فشكاني إلى النبي ﷺ، فلقيت النبي ﷺ فقال: «يا أبا ذرّ إنك امْرؤٌ فيك جاهلية». فقلت: يا رسول الله، من سبَّ الرجال سبُّوا أباه وأُمه، فقال: «يا أبا ذرّ إنك امرؤٌ فيك جاهلية، هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم».

(٣) البيت في اللسان مادة (خَيَلَ). ولم ينسبه، بل قال: قال الشاعر، ثم روى عن ابن برِّي أنه قال: «وروي البيت: فاذهب فخُل، بضم الخاء، لأن فعله خال يخول، قال: وكان حقه أن يذكر في =



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ونفي المحَبّة عمَّن هذه صفته ضرب من التوعد، وخص هاتين الصفتين هنا إذ مقتضاهما العجب والزهو، وذلك هو الحامل على الإِخلال بالأَصناف الذين تقدم أَمر الله بالإِحسان إِليهم. ولكل صنف نوع من الإِحسان يختص به، ولا يعوق عن الإِحسان إِليهم إِلا العجب أَو البخل، فلذلك نفى الله محبته عن المعجبين والباخلين على أَحد التأويلين حسبما نذكره الآن بعد هذا، وقال أَبو رجاء الهروي: لا تجده سَيئَ الملكة إِلا وجدته مختالاً فخوراً، ولا عاقاً إِلا وجدته جباراً شقياً، والفخر: عد المناقب تطاولاً بذلك[1].

قوله تعالىٰ:

﴿ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا فَسَآءَ قَرِينٗا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ لَوۡ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ ﴾.

قالت فرقة: ﴿ ٱلَّذِينَ ﴾ في موضع نصب بدل من [مَنْ] في قوله: ﴿ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴾[2]، ومعناه ـ على هذا ـ: يبخلون بأَموالهم، ﴿ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ ﴾ يعني:

= (خَوَل)، وإنما ذكره الجوهري هنا لقولهم: الخُيَلاء، قال: وقياسه: الخُوَلاء. ثم قال: والشاعر رجل من عبد القيس. ا. هـ.

(١) أخرج البغوي، وابن قانع في معجم الصحابة، والطبراني، وابن مردويه عن ثابت بن قيس بن شماس قال: كنت عند رسول الله ﷺ نقرأ هذه الآية: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴾، فذكر الكبر فعظمه، فبكى ثابت، فقال له رسول الله ﷺ: «ما يبكيك؟» فقال: يا رسول الله، إني لأحب الجمال حتى إنه ليُعجبني أن يحسن شراك نعلي، قال: «فأنت من أهل الجنة، إنه ليس بالكبر أن تحسن راحلتك ورحلك، ولكن الكبر من سفه الحق وغمص الناس». (الدر المنثور ٢ ـ ١٦٢).

(٢) ولا يكون صفة، لأن (من) و(ما) لا يوصفان ولا يوصف بهما، ويجوز أن يكون في موضع رفع بدلاً من المضمر الذي في ﴿ فَخُورًا ﴾. ويجوز أن يكون ابتداءً والخبر محذوف، أي: الذين يبخلون لهم كذا، أو يكون الخبر ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ ﴾، ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار (أعني)، فتكون الآية في المؤمنين، فتجيء الآية ـ على هذا التأويل ـ أن الباخلين منفية عنهم محبة الله، فأحسنوا أيها المؤمنون إلى من سُمّي، فإن الله لا يحب من فيه الخلال المانعة من الإحسان. هذا وقد ذكر ابن عطية بعض هذه الأوجه وترك بعضها.

رفع المسار

إخوانهم ، ومن هو مَظِنَّةُ طاعتهم بالبخل بالأموال ، فلا تنفق في شيءٍ من وجوه الإحسان إلى من ذكره ﴿ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ ، يعني: من الرزق والمال ، فيجيءُ ـ على هذا ـ أن الباخلين مَنْفِيَّة عنهم محبة الله ، والآية إذاً في المؤمنين ، فالمعنى: أحسنوا أيها المؤمنون إلى من سُمِّي ، فإن الله لا يُحب مَنْ فيه الخِلالُ المانعة من الإحسان إليهم من المؤمنين ، وأما الكافرون فإنه أعدَّ لهم ﴿ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ ، ففصل توعد المؤمنين من توعد الكافرين بأن جعل الأول عدم المحبة ، والثاني عذاباً مهيناً.

وقالت فرقة: ﴿ ٱلَّذِينَ﴾ في موضع رفع بالابتداءِ ، والخبر محذوف ، تقديره ـ بعد قوله: ﴿مِن فَضْلِهِۦ﴾ ـ: مُعَذَّبون ، أو مجازون ، أو نحوه. وقال الزجاج: الخبر في قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾ ، وفي هذا تكَلُّفٌ مَّا ، والآية على هذا كله في كفار.

وقد روي أنها نزلت في أحبار اليهود بالمدينة ، فإنهم بخلوا بالإعلام بصفة محمد عليه الصلاة والسلام ، وبما عندهم من العلم في ذلك ، وأمروا الناس بالبخل على جهتين: بأن قالوا لأتباعهم وعوامِّهم: اجحدوا أمر محمد وابخلوا به ، وبأن قالوا للأنصار: لِمَ تنفقون أموالكم على هؤلاءِ المهاجرين فتفتقرون؟ ونحو هذا مروي عن مجاهد ، وحضرمي ، وابن زيد ، وابن عباس.

وحقيقة البخل: منع ما في اليد ، والشح: هو البخل الذي تقترن به الرغبة فيما في أيدي الناس ، وكتمان الفضل هو ـ على هذا ـ: كتمان العلم ، والتوعد بالعذاب المهين لهم.

وقرأ عيسى بن عمر ، والحسن: [بالبُخُل] بضم الباءِ والخاءِ ، وقرأ الجمهور بضم الباءِ وسكون الخاءِ ، وقرأ حمزة والكسائي هنا وفي «الحديد»: [بالبَخَل] بفتح الباءِ والخاءِ ، وقرأ ابن الزبير ، وقتادة ، وجماعة بفتح الباءِ وسكون الخاءِ ، وهي كلها لغات.

﴿ وَأَعْتَدْنَا﴾ معناه: يَسَّرْنا وأعدْنا وأحضرْنا ، والعتيد: الحاضر. والْمُهِين: الذي يقترن به خزي وذلّ ، وهو أنكى وأشَدُّ على المعذَّب.



وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ الآية ـ قال الطبري: ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ في موضع خفض عطف على [الكافرين]، ويصح أن يكون في موضع رفع عطفاً على ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ على تأويل من رآه مقطوعاً ورأى الخبر محذوفاً، وقال: إنها نزلت في اليهود. ويصحُّ أن يكون في موضع رفع على العطف وحذف الخبر، وتقديره ـ بعد [اليوم الآخر] ـ: مُعذَّبون. وقال مجاهد: نزلت هذه الآية في اليهود، قال الطبري: وهذا ضعيف، لأنه نفى عن هذه الصفة الإيمان بالله واليوم الآخر، واليهود ليسوا كذلك.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وقول مجاهد متجه على المبالغة والإلزام، إذ إيمانهم باليوم الآخر كلا إيمان، من حيث لا ينفعهم.

وقال الجمهور: نزلت في المنافقين، وهذا هو الصحيح، وإنفاقهم: هو ما كانوا يعطون من زكاة، وينفقون في السفر مع رسول الله ﷺ رياءً ودفعاً عن أنفسهم، لا إيماناً بالله، ولا حباً في دينه. و﴿رِئَآءَ﴾ نصب على الحال من الضمير في ﴿يُنفِقُونَ﴾، والعامل: ﴿يُنفِقُونَ﴾، ويكون قوله: ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ في الصلة، لأن الحال لا تفرق إذا كانت مما هو في الصلة، وحكى المهدوي أن الحال تصح أن تكون من ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ فعلى هذا يكون ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ مقطوعاً ليس من الصلة، والأول أصح، وما حكى المهدوي ضعيف، ويحتمل أن يكون ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ في موضع الحال، أي: غير مؤمنين، فتكون الواو واو الحال.

والقرين: فعيل بمعنى فاعل، من المقارنة، وهي: الملازمة والاصطحاب[1]، وهي ـ هاهنا ـ مقارنة مع خُلْطة وتواد، والإنسان كله يقارنه الشيطان، ولكن الموافق عاص له، ومنه قيل لما يُلَزُّ مِنَ الإبل والبقر: قرينان. وقيل للحبل الذي يُشَدَّان به: قَرَن، قال الشاعر:

---

(١) قال عدي بن زيد:

عَنِ المَرء لا تَسأَل، وسلْ عن قرينه ... فكُلُّ قرينٍ بالمُقارنِ يقتدي

والقرين فعيل بمعنى المقارن، كالجليس والخليط، أي: المجالس، والمخالط. والجمع: قرناء.



كَمُـدْخِـلِ رأسِـهِ لـم يُـدْنـه أحَـدٌ بيْـنَ القَـرِينَيْـن حتـى لـزَّه الْقَـرَنُ[١]

فالمعنى: ومن يكن له الشيطان له مصاحباً وملازماً، أوشك أن يطيعه فتسوءُ عاقبته، و﴿قَرِينًا﴾ نصب على التمييز، والفاعل لـ[سَاءَ] مضمر، تقديره: ساءَ القرين قريناً، على حدِّ (بِئْس)، وقرن الطبري هذه الآية بقوله تعالىٰ: ﴿بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾[٢]، وذلك مردود، ولأن ﴿بَدَلًا﴾ حال، وفي هذا نظر[٣].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ ـ﴿ما﴾ رفع بالابتداء، و﴿ذَا﴾ صلة، و﴿عَلَيْهِمْ﴾ خبر الابتداء، والتقدير: وأي شيءٍ عليهم؟ ويصح أن تكون ﴿ما﴾ اسماً بانفرادها، و﴿ذا﴾ بمعنى الذي ابتداءٌ وخبر، وجواب [لو] في قوله: ﴿ماذا﴾ فهو جواب مقدم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وكأن هذا الكلام يقتضي أن الإيمان متعلق بقدرتهم، ومن فعلهم. ولا يقال لأحد: «ما عليك لو فعلت». إلا فيما هو مقدور له. وهذه شبهة للمعتزلة، والانفصال عنها أن المطلوب إنما هو تكسُّبهم واجتهادهم وإقْبالهم على الإيمان، وأما الاختراع فالله المنفرد به، وفي هذا الكلام تفجع مَّا عليهم، واستدعاءٌ جميل يقتضي حيطة وإشفاقاً.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ إخبار يتضمن وعيداً، وينبه على سوءِ تواطئهم، أي: لا ينفعهم كتم مع علم الله تعالىٰ بهم.

قوله تعالىٰ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾.

---

(١) الجمع بين دابتين في حبْل هو: القَرْنُ. أما القَرَن (بالفتح) فهو الحبل الذي تُلَزَّان به، والشاعر يقصد بقوله: (القَرِينَيْن) الحيوانين المقرونين، وكلمة (لَزَّ) معناها: جمع بينهما بشدة حتى ألصق أحدهما بالآخر، ومنه قول الشاعر:

وابـنُ اللَّبُـون إذا مـا لُـزَّ فـي قَـرَنٍ لـم يَستَطـع صـولَـةَ البُـزْل القنـاعيـس

(٢) الكهف: ٥٠.

(٣) لأن ﴿قَرِينًا﴾ لا يصح أن تعرب حالا مثل (بدلا)، إذْ هذا يقتضي أن تكون ﴿ساء﴾ متعدية، ومفعولها محذوفاً، وهذا معناه أنها فعل متصرف فلا تدخله الفاء، أو تدخله مصحوبة بقد، وقددخلت الفاء بدون قد هنا.



﴿مِثْقَالَ﴾ مفعال من الثقل، والذرّة: الصغيرة الحمراءُ من النمل، وهي أصغر ما يكون إذا مرَّ عليها حول، لأَنها تصغر وتجري كما تفعل الأفعى. تقول العرب: أفعى جارية، وهي أشدها، وقال امرؤُ القيس:

مِنَ القَاصِرَاتِ الطَّرْفِ لوْ دَبَّ مُحْولٌ مِنَ الذَّرِّ فوْقَ الأَتْبِ منها لأَثَّرا[١]

فالمُحول: الذي أَتى عليه الحول، وقال حسان:

لـوْ يـدبُّ الْحَـوْلـيُّ مِـنْ وَلَـد الـذَّ رِّ عليهـا لأَنْـدَبَتْهَـا الكُلُـوم[٢]

وعبَّرَ عن الذَّرَّة يزيد بن هارون بأَنّها دودة حمراء، وهي عبارة فاسدة، وروي عن ابن عباس: الذرة: رأس النملة، وقرأَ ابن عباس: [إِن اللهَ لا يظلمُ مثقال نملَة][٣]، ﴿مِثْقَالَ﴾: مفعول ثان لِـ ﴿يَظْلِمُ﴾، والأَول مضمر، التقدير: إِنَّ الله لا يظلم أَحداً مثقال. و(يَظْلِم)، لا يتعدى إِلا إِلى مفعول واحد، وإِنما عُدِّي هنا إِلى مفعولَيْن بأَن يقدر في معنى ما يتعدىٰ إِلى مفعولين، كأَنه قال: إِن الله لا ينقص، أَو لا يَبْخَس، أَو لا يَغْصب، ويصح أَن يكون نصب ﴿مِثْقَالَ﴾ على أَنه بيان وصفة لمقدار الظلم المنفي، فيجيءُ ـ على هذا ـ نعتاً لمصدر محذوف، التقدير: إِن الله لا يظلم ظلماً مثقال ذرَّة، كما تقول: إِن الأَمير لا يظلم قليلاً ولا كثيراً، أَي: لا يظلم ظلماً قليلاً ولا كثيراً، فعلى هذا وقف ﴿يَظْلِمُ﴾ على مفعول واحد، وقال قتادة عن نفسه ـ ورواه عن بعض العلماءِ ـ «لأَن تفضل حسناتي سَيِّئَاتي بمثقال ذرة أَحبُّ إِلي من الدنيا جميعاً». وحذفت النون من [تكُن] لكثرة الاستعمال، وشبهها خفَّة بحروف المدِّ واللِّين.

---

(١) القاصرات الطرف: اللائي يقصرن نظرهن على أزواجهن تصوناً وتعففاً، والذرُّ: صغار النمل، واحدته: ذرَّة، قال ثعلب: إن مائة منها وزن حبَّة من شعير، وقيل: ليس لها وزن، ويراد به ما يرى في شعاع الشمس الداخل من النافذة، والمُحْول: الذي مرّ عليه حول كما فسَّره ابن عطية، والأَتْب: ثوب رقيق له جيب وليس له أكمام، والبيت من القصيدة التي مطلعها:

سَمَالَـكَ شَـوْقٌ بعْـدَ مـا كَـانَ أَقْصَـرا وحَلَـتْ سُلَيْمـى بَطْـنَ قَـوٍّ فَعَـرْعَـرا

(٢) البيت من قصيدة حسان التي مطلعها:

مَنَـع النَّـوْمَ بـالعشـاءِ الهُمُـومُ وخيـالٌ إذا تَغُـور النُّجـومُ

وأراد بالحوالي هنا صغير النمل، والكُلوم: الجراح ـ جمع كَلْم ـ. وهو يصف في البيت جلدها الناعم الذي يؤثر فيه صغير النمل إذا مرَّ عليه لرقته.

(٣) قال أبو حيان: لعلَّ ذلك على سبيل الشرح للذرة. ولكنه نسب القراءة لابن مسعود.



وقرأ جمهور السبعة ﴿ حَسَنَةً ﴾ بالنصب على نقصان (كان)، واسمها مضمر تقديره: وإن تك زنة الذرة حسنة، وقرأ نافع وابن كثير [حَسَنَةٌ] بالرفع على تمام (كان). التقدير: وإن تقع حسنة، أو توجد حسنة، و﴿ يُضَٰعِفۡهَا ﴾ جواب الشرط، وقرأ ابن كثير، وابن عامر: [يُضَعِّفها] مُشَدَّدة العين بغير ألف، قال أبو علي: المعنى فيهما واحد، وهما لغتان، وقرأ الحسن: [يُضْعِفها] بسكون الضاد وتخفيف العين. ومضاعفة الشيء في كلام العرب: زيادة مثله إليه، فإذا قلت: (ضعَّفت)، فقد أتيت ببنية التكثير، وإذا كانت صيغة الفعل دون التكثير تقتضي الطَّيَّ[1] مرتين فبناء التكثير يقتضي أكثر من المرتين إلى أقصى ما تريد من العدد، وإذا قلت: (ضاعَفْت) فليس بِبِنْيَةِ تكثير، ولكنه فعل صيغته دالة على الطَّيِّ مرتيْن فما زاد. هذه أُصول هذا الباب على مذهب الخليل وسيبويه، وقد ذكر أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتاب المجاز أن (ضَاعَفْتُ) يقتضي مراراً كثيرة. و(ضَعَّفْتُ) يقتضي مرتين، وقال مثله الطبري، ومنه نقل، ويدلُّك على تقارب الأمر في المعنى ما قرئَ به في قوله ﴿ فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافٗا كَثِيرَةٗۚ ﴾[2]، فإنه قرئَ: [يُضَاعِفَه]، و[يُضَعِّفَه]، وما قرئ به في قوله تعالىٰ: ﴿ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ ﴾[3]، فإنه قُرئَ: [يُضَعَّفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ].

وقال بعض المتأولين: هذه الآية خص بها المهاجرون، لأن الله أعلم في كتابه أن الحسنة لكل مؤمن مضاعفةٌ عشر مرار، وأعلم في هذه أنها مُضاعفة مراراً كثيرة جداً حسب ما روى أبو هريرة من أنها تضاعف ألْفي ألف مرة، وروى غيره من أنها تضاعف ألف ألف مرة[4]، ولا يستقيم أن يتضاد الخبران، فهذه مخصوصة للمهاجرين السابقين حسبما روى عبد الله بن عمر: (أنها لما نزلت: ﴿ مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ

---

(١) جاء في «لسان العرب» ـ مادة ضعف ـ: «وضَعَّفَ الشَّيْءَ: أطْبَقَ بعضَه على بعضٍ وثَنَاه فصار كأنه ضعف»، وهذا يفسر معنى التعبير هنا بكلمة: «الطَّيّ».

(٢) البقرة: ٢٤٥.

(٣) ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴾ [الأحزاب: ٣٠].

(٤) أخرج ابن أبي شيبة عن أبي عثمان قال: بلغني عن أبي هريرة أنه قال: «إن الله يجزي المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة»، فأتيته فسألته قال: «نعم، وألفي ألف حسنة، وفي القرآن من ذلك: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا ﴾ فمن يدري مما ذلك الإضعاف». وأخرج ابن جرير عن أبي عثمان النهدي مثله، (الدر المنثور ٢ ـ ١٦٣).



﴿أَمْثَالِهَا﴾[(١)] في الناس كافة، قال رجلٌ، فما للمهاجرين؟ فقال: ما هو أعظم من هذا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ﴾ الآية[(٢)]. فخصوا بهذا كما خصت نفقة سبيل الله بتضعيف سبعمائة مرة[(٣)]، ولا يقع تضاد في الخبر.

وقال بعضهم: بل وعد بذلك جميع المؤمنين، وروى في ذلك أَحاديث وهي: (إن الله عزَّ وجلَّ يَجْمع الأولين والآخرين في صعيد واحد، فينادي: هذا فلان بن فلان، فمن كان له عنده حق فليقم، قال: فيحب الإنسان أَن لو كان له يومئذ الحق على أَبيه وابنه، فيأتي كل من له حق فيأْخذ من حسناته حتى يقع الانتصاف، ولا يبقي له إلا وزن الذرَّة، فيقول الله تعالىٰ: أَضعفوها لعبدي، واذهبوا به إلى الجنة)[(٤)]، وهذا يجمع معاني ما روي مما لم نذكره.

والآية تعمُّ المؤمنين والكافرين ـ فأَمَّا المؤمنون فيجازون في الآخرة على مثاقيل الذَّرِّ فما زاد، وأَما الكافرون فما يفعلون من خير فتقع المكافأة عليه بِنِعَم الدنيا، ويجيئون يوم القيامة ولا حسنة لهم.

و﴿لَّدُنْهُ﴾ معناه: من عنده، قال سيبويه: ولدن: هي لابتداءِ الغاية فهي تناسب أَحد مواضع (مِنْ)، ولذلك التَأما، ودخلت (مِن) عليها[(٥)].

والأَجر العظيم: الجنة، قاله ابن مسعود، وسعيد بن جبير، وابن زيد، والله إذا مَنَّ بتفضُّلِه بلغ بعبده الغاية[(٦)].

---

(١) الأنعام: ١٦٠.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني عن ابن عمر. (الدر المنثور ٢ ـ ٢٦٢.

(٣) يشير بهذه إلى الآية الكريمة من سورة البقرة ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

(٤) أَخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن أَبي حاتم، عن ابن مسعود. ونقله في (الدر المنثور) مع اختلاف في بعض الألفاظ.

(٥) مِنْ مواضع (مِنْ) أن تكون لابتداء الغاية، وهي في هذا مثل (لدن)، فلما تشاكلا حسن دخول (مِنْ) على (لَدُن). وفي (لَدُنْ) لغات كثيرة، منها: لَدُن ـ بفتح وضم، ولُدْن ـ بضم وسكون، ولَدْن ـ بفتح وسكون، ولَدِنْ ـ بفتح وكسر، وَلَدُ ـ بفتح وضم مع حذف النون، ولَدَى ـ بفتحتين مع ياء. (عن كتب اللغة).

(٦) أخرج ابن أبي شيبة، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن =



قوله تعالىٰ:

﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ ﴾.

تقدم في الآية قبلها الإعلام بتحقيق الأحكام يوم القيامة، فحسن ـ بعد ذلك ـ التنبيه على الحالة التي يحضر ذلك فيها، ويُجاءُ فيها بالشهداء على الأُمم. ومعنى الآية: إن الله يأتي بالأنبياءِ شهداءَ على أممهم بالتصديق والتكذيب، ومعنى الأمة ـ في هذه الآية ـ غير المعنى المتعارف في إضافة الأُمم إلى الأنبياءِ، فإن المتعارف أَن تريد بأُمة محمد عليه الصلاة والسلام جميع من آمن به. وكذلك في كل نبي، وهي هنا: جميع من بُعث إليه. من آمن منهم ومن كفر. وكذلك قال الأَولون: إن الإشارة بـ ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ إلى كفار قريش وغيرهم من الكفار، وإنما خص كفار قريش بالذكر لأَن وطأَة الوعيد أَشد عليهم منها على غيرهم.

﴿ فَكَيْفَ ﴾ في موضع نصب مفعول مقدم بفعل تقديره في آخر الآية: ترى حالهم، أَو يكونون، أَو نحوه، وقال مكي في الهداية: ﴿ جِئْنَا ﴾ عاملٌ في ﴿ فَكَيْفَ ﴾، وهذا خطأٌ.

وروي (أَن رسول الله ﷺ كان إذا قرأَ هذه الآية فاضت عيناه)، وكذلك ذرفت عيناه عليه الصلاة والسلام حين قرأَها عليه عبد الله بن مسعود في الحديث المشهور[1]، وما ذكره الطبري من شهادة أُمة محمد بتبليغ الرسل، وما جرى في معنى ذلك من القصص الذي ذكر مكي كسؤال اللوح المحفوظ، ثم إسرافيل، ثم جبريل، ثم الأَنبياءِ ـ فليست هذه آيته، وإنما آيته: ﴿ لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾[2].

= أبي هريرة: ﴿ وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾. قال الجنَّة. (الدر المنثور).

(١) روى البخاري عن عبد الله بن مسعود قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ علي»، فقلت: آقرأ عليك وعليك أُنزل؟ قال: «إني أُحب أن أَسمعه من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴾، قال: «أَمسِك»، فإذا عيناه تذرفان، وأخرجه مسلم، وقال بدل قوله: «أَمسك»: فرفعت رأسي، أو غمزني رجل إلى جنبي فرفعت رأسي فرأيت دموعه تسيل، قال ابن كثير: «وقد روي من طرق متعددة عن ابن مسعود فهو مقطوع به».

(٢) ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣].

رفع المسا هم

و﴿ يَوْمَئِذٍ﴾ ظرف ، ويصح أن يكون نصب ـ يوم ـ في هذا الموضع على الظرف ، على أنه معربٌ من الأَسماءِ غير المتمكنة ، ويصح أن يكون نصبه على أنه مبني على النصب مع الأَسماء غير المتمكنة ، والودُّ إِنما هو في ذلك اليوم .

وقرأَ نافع ، وابن عامر : [تَسَّوَّى] على إدغام التاءِ الثانية من (تَتَسَوَّى) ، وقرأَ حمزة والكسائي: [تَسَوَّى] بتخفيف السين وتشديد الواو[١] ، على حذف التاءِ الثانية المذكورة ، وهما بمعنى واحد ، واختلف فيه ـ فقالت : فرقة: تنشق الأَرض فيحصلون فيها ، ثم تتسوى هي في نفسها عليهم وبهم[٢] ، وقالت فرقة: معناه: لو تسوّى هي معهم في أَن يكونوا تراباً كآبائهم ، فجاءَ اللفظ على أَن الأَرض هي المسوية معهم ، والمعنى إِنما هو أَنهم يستوون مع الأَرض ، ففي اللفظ قلْب يخرج على نحو اللغة التي حكاها سيبويه: أَدخلتُ القلنسوة في رأْسي ، وأَدخلت فمي في الحَجَر ، وما جرى مجراه ، وقرأَ ابن كثير ، وابن عامر ، وأَبو عمرو: ﴿تُسَوَّىٰ﴾ على بناءِ الفعل للمفعول الذي لم يسمَّ فاعله ، فيكون الله تعالىٰ يفعل ذلك على حسب المعنَيَيْن المتقدمين. قال أَبو علي: إِمالة الفتحة إلى الكسرة ، والأَلف إِلى الياءِ في: [تُسَوَّى] حسنَةٌ.

قالت طائفة: معنى الآية أَن الكفار لِما يرونه من الهول وشدة المخاوف يودُّون أَن تُسوى بهم الأَرض فلا ينالهم ذلك الخوف ، ثم استأْنف الكلام فأَخبر أَنهم لا يكتمون حديثاً لنطق جوارحهم بذلك كله ، حين يقول بعضهم: ﴿ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[٣] ، فيقول الله: كذبتم ، ثم يُنْطِق جوارحهم فلا تكتُم حديثاً ، وهذا قول ابن عباس ، وقال فيه: إِن الله إِذا جمع الأَولين والآخرين ظَنَّ بعض الكفار أَن الإِنكار يُنجي فقالوا: ﴿ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ، فيقول الله: كذبتم ، ثم يُنْطق جوارحهم فلا تكتم حديثاً ، وهكذا فتح ابن عباس على سائل أَشكل عليه الأَمر[٤]. وقالت طائفة مثل القول الأَول إِلا أَنها

---

(١) أي: مع فتح التاءِ أَيضاً.

(٢) هذا رأي «أبو عبيدة» وجماعة ـ والباء في ﴿ بِهِمُ﴾ بمعنى: عليهم.

(٣) ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

(٤) أخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أَبي حاتم ، والطبراني ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقي في الأسماء والصفات عن سعد بن جبير قال: «جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أَرأيت أَشياء تختلف عليَّ في القرآن؟ فقال ابن عباس: ما هو ، أَشك في القرآن؟ قال: ليس هو بالشك ، ولكنه اختلاف ، قال: هات ما اختلف عليك من ذلك ، قال: أسمع الله يقول: =

رفع المسهم

قالت: إنما استأنف الكلام بقوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ليخبر عن أن الكتم لا ينفع وإن كتموا، ولأن الله تعالىٰ يعلم جميع أسرارهم وأحاديثهم، فمعنى ذلك: وليس ذلك المقام الهائل مقاماً ينفع فيه الكتم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

الفرق بين هذين القولين أن الأول يقتضي أن الكتم لا ينفع بوجه، والآخر يقتضي أن الكتم لاينفع وقع أو لم يقع، كما تقول: هذا مجلس لا يقال فيه باطل، وأنت تريد: لا ينتفع به ولا يستمع إليه. قالت طائفة: الكلام كله متصل، ومعناه: يود الذين كفروا لو تسوى بهم الأرض، ويودُّون ألا يكتموا الله حديثاً، وودهم لذلك إنما هو ندم على كذبهم حين قالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. وقالت طائفة: هي مواطن وفروق. وقالت طائفة: معنى الآية: يَودُّ الذين كفروا أن تُسَوَّى بهم الأرض، وأنهم لم يكتموا الله حديثاً، وهذا على جهة الندم على الكذب أيضاً، كما تقول: وددت أن أَعْزِمَ كذا، ولا يكون كذا على جهة الفداءِ، أي: يفدون كتمانهم بأن تسوى بهم الأرض.

والرسول ـ في هذه الآية ـ: للجنس، شرف بالذكر، وهو مفرد دلَّ على الجمع، وقرأ أبو السمَّال، ويحيى بن يَعْمَرْ: [وَعَصَوِا الرَّسول] بكسر الواو من: [عَصَوا].

قوله تعالىٰ:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣)﴾.

سببُ النَّهي عن قُرب الصلاة في حال سُكْر: أَن جماعةً من أَصحاب رسول الله ﷺ شربت الخمر عند أَحدهم قبل التحريم، فيهم أبو بكر، وعمر، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، فحضرت الصلاة فتقدمهم عليُّ بن أبي طالب فقرأ: ﴿قُلْ

= ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. وقال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ فقد كتموا، وأسمعه يقول: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾، ثم قال: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾، الخ الحديث، وهو موجود في (الدر المنثور ٢ ـ ١٦٤)، ونقل (ابن كثير) الجزء الخاص منه بهذه الآية فقط ٢ ـ ٢٩١.



﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ فخلط فيها بأَن قال: «أَعبُد ما تعبدون، وأَنتم عابدون ما أَعبُد»، فنزلت الآية، وروي أَن المصلي عبد الرحمن بن عوف[١].

وجمهور المفسرين على أَن المراد سُكْر الخمر، إلا الضحاك فإنه قال: إنما المراد سكر النوم[٢].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا ضعيف.

والخطاب لجميع الأُمَّة الصاحين، أَما السكران ـ إذا عدم الميز لسكره ـ فليس بمخاطب في ذلك الوقت، وإنما هو مخاطب إذا صحا بامتثال ما يجب عليه، وبتكفير ما ضاع في وقت سكره من الأَحكام التي تقرر تكليفه إياها قبل السكر، وليس في هذا تكليف ما لا يطاق على ما ذهب إليه بعض الناس.

وقرأَت فرقة: [سَكَارى] جمع: سَكْران[٣]، وقرأَت فرقة: [سَكْرى] بفتح السِّين، على مثال: فَعْلى، وقرأَ الأَعمش: [سُكْرى] بضم السين وسكون الكاف على مثال: فُعْلى، وقرأَ النخعي: [سَكْرى] بفتح السِّين[٤]، قال أَبو الفتح: هو تكسير (سكران)

---

(١) أخرج عبد بن حميد، وأَبو داود، والترمذي وحسَّنه، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس، والحاكم وصححه، عن علي بن أبي طالب قال: «صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منَّا، وحضرت الصلاة فقدموني، فقرأت: قل يأَيها الكافرون، لا أَعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾ (الدر المنثور).

(٢) حجته في ذلك ما رواه البخاري عن أنس أنَّ النبي ﷺ قال: «إذا نعس أَحدكم وهويصلي فلينصرف فَلْيَنَمْ حتى يعلم ما يقول»، وابن عطية يرى أن قول الضحاك ضعيف لأن الحديث يعطي حكماً آخر، وليس شرحاً للآية.

(٣) نحو: نَدمان ونَدامى، وهو جمع تكسير ـ عن (البحر المحيط ٣ ـ ٢٥٥) ـ أَما قراءة الجمهور ﴿سُكَـٰرَىٰ﴾ بالضم، ومذهب سيبويه أنها جمع تكسير، قال في حدّ تكسيرالصفات: «وقد يكسرون بعض هذا على فُعالى، وذلك قول بعضهم: سُكارى وعُجالىٰ، فهذا نصٌّ منه على أنه جمع، ولهذا قال أَبو حيان: ووهم الأستاذ أَبو الحسن بن الباذش فنسب إلى سيبويه أَنها اسم جمع، قال ابن الباذش: «وهو القياس، لأنه جاء على بناء لم يجئ عليه جمع البتَّة».

(٤) يلاحظ أن في هذا تكراراً مع قوله قبل قليل: «وقرأت فرقة: [سَكْرى] فتح السين على مثال: فعلى».



على (سكرى) ، كما قالوا: رَوْبى نياما[١] ، وكقولهم: هَلْكى ومَيْدى[٢] في جمع: هالك ومائد ، ويحتمل أن يكون صفة لمؤنثة واحدة ، كأن المعنى: وأنتم جماعة سكْرى. وأما [سُكرى] بضم السِّين فصفة لواحدة ، كَحُبْلى ، والسُّكْرُ: انسداد الفهم ، ومنه: سكرت الماءَ إذا سددت طريقه.

وقالت طائفة: الصلاة ـ هنا ـ العبادة المعروفة حسب السبب في نزول الآية. وقالت طائفة: الصلاة ـ هنا ـ المراد بها موضع الصلاة والصلاة معاً ، لأنهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد إلا للصلاة ، ولا يصلُّون إلا مجتمعين ، فكانا متلازمين[٣].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وإنما احتيج إلى هذا الخلاف بحسب ما يأتي في: (عابِرِي السبيل).

ويظهر من قوله: ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ﴾ أن السكران لا يعلم مايقول ، ولذلك قال عثمان بن عفان رضي الله عنه وغيره: إن السكران لا يلزمه طلاقه ، فأسقط عنه أحكام القول ، لهذا ، ولقول النبي عليه الصلاة والسلام لِلَّذي أقر بالزنى: (أَسكران أَنت)؟ فمعناه أنه لو كان سكراناً لم يلزمه الإقرار.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وبين طلاق السكران وإقراره بالزنى فرق ، وذلك أن الطلاق ، والإقرار بالمال ، والقذف ، وما أشبه هذا يتعلق به حقوق الغير من الآدميين ، فيتهم السكران إن ادَّعى أنه لم يعلم ، ويُحكم عليه حكم العالِم ، والإقرار بالزنى إنما هو حقٌّ لله تعالىٰ فإذا

---

(١) جاء في اللسان: «وقال سيبويه (عن معنى قوم رَوْبى): «هم الذين أسخنهم السفر والوجع فاستثقلوا نوماً ، ويقال: شربوا من الرائب فناموا ، قال بشر:

فأما تَميمٌ ، تَميمُ بنُ مُرٍّ ... فأَلْفاهُمُ القومُ رَوْبى نِياما

ثم قال: «وهو في الجمع شبيه بهَلْكى وسَكْرى ، واحدهم: رَوْبان ، وقال الأصمعي: واحدهم: رائب ، مثل مائق وموقى ، وهالك وهلكى.

(٢) الميْدُ ما يُصيب من الحيرة عن السكر ، أو الغثيان ، أو ركوب البحر ، وقد ماد فهو مائد ، من قوم ميدى كرائب ورَوْبى ، قال الفراء: سمعت العرب تقول: الميْدى: الذين أصابهم الميْد من الدوار (اللسان).

(٣) القول الأول هو قول أبي حنيفة ، والثاني هو قول الشافعي ، وترتب على ذلك الاختلافُ في معنى قوله تعالىٰ بعد ذلك ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ كما سيأتي.

رفع المسهم

ادعى فيه بعد الصَّحو أنه كان غير عالم دين، وأَما أَحكام الجنايات فهي كلها لازمة للسكران.

﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ ابتداءٌ وخبر، جملة في موضع الحال، وحكي عن ابن فورك أَنه قال: معنى الآية النهي عن السكر، أَي: لا يكن منكم سكر فيقع قرب الصلاة، إِذ المرءُ مدعوٌّ إلى الصلاة دأبًا، والظاهر أَن الأمر ليس كذلك، وقد روي أَن الصحابة ـ بعد هذه الآية ـ كانوا يشربون ويقللون إِثر الصبح وإِثر العتمة، ولا تدخل عليهم صلاة إِلا وهم صاحون.

وقوله: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ عطف على موضع هذه الجملة المنصوبة[١]، والجُنُب: هو غير الطاهر من إنزال أَو مجاوزة ختان، هذا قول جمهور الأُمة، وروي عن بعض الصحابة: لا غسل إلا على من أَنزل[٢]، وهو من الجنابة وهي البعد كأَنه جانب الطُّهر، أَو من الجَنْب كأَنه ضاجع ومسَّ بجنبه جنباً، وقرأَت فرقة: [جَنْبا] بإِسكان النون.

و﴿عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ هو من العبور، أَي: الخطور والجواز، ومنه: عبر السفينة النهر، ومنه: ناقة عُبْرُ السَّير والفلاة والمهاجرة[٣]، أَي: تعبرها بسرعة السَّير، قال الشاعر وهي امرأَة:

---

(١) قال أبو (ح) في (البحر المحيط): هذه حالة معطوفة على قوله: ﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ إذ هي جملة حالية، والجملة الاسمية أَبلغ لتكرار الضمير، فالتقييد بها أَبلغ في الانتفاء منها من التقييد بالمفرد الذي هو ﴿وَلَا جُنُبًا﴾، ودخول (لا) دال على مراعاة كل قيد منهما بانفراده، وإذا كان النهي عن إِيقاع الصلاة مصاحبة لكل حال بانفراده فالنهي عن إِيقاعهما بهما مجتمعين أَدخل في الحظر. ا.هـ. ٣ ـ ٢٥٦.

(٢) لقول عليه الصلاة والسلام: (إنما الماءُ من الماءِ) أخرجه مسلم، وفي البخاري عن أُبي بن كعب أنه قال: «يا رسول الله، إذا جامع الرجل المرأة فلم يُنزل؟ قال: يغسل ما مسَّ المرأة منه، ثم يتوضأ ويُصلي». قال أبو عبد الله «يعني البخاري»: الغسل أَحوط، وذلك الآخر «يريد الرأي الآخر الدال على عدم الغسل» إنما بيناه لاختلافهم، وأَخرجه مسلم بمعناه في صحيحه. قال أَبو إسحق: «هذا منسوخ»، وقال الترمذي: «كان هذا الحكم في أول الإسلام ثم نسخ»، وقد كان هناك خلاف بين الصحابة في هذا الموضوع، ثم رجعوا فيه إلى رواية عائشة عن النبي ﷺ: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ومسَّ الختان الختان فقد وجب الغسل». أخرجه مسلم. (عن القرطبي).

(٣) في اللسان: «وجمل عُبْرُ أَسفار، وجمال عُبْر أَسفار، يستوي فيه الواحد والجمع والمؤنث، مثل الفلك، وكذلك عِبْر أَسفار، وناقةٌ عُبْر أَسفار وسفر، وعَبْرٌ، وعِبْرٌ: قوية على السفر، تشق ما مرت به، وتُقطع الأسفار».

رفع المسهم

عَيْـرَانَـةٌ سُـرُحُ الْيَـدَيْـنِ شِمِلَّـةٌ عُبْرُ الْهَوَاجِرِ كالهِزَفِّ ٱلْخَاضِبِ[١]

وقال علي بن أَبي طالب، وابن عباس، وابن جبير، ومجاهد، والحكم، وغيرهم: عابر السبيل: هو المسافر، فلا يصح لأَحد أَن يقرب الصلاة وهو جنب إِلا بعد الاغتسال إِلا المسافر فإِنه يَتَيَمَّم. وقال ابن عباس أَيضاً، وابن مسعود، وعكرمة، والنخعي، وغيرهم: عابر السبيل: الخاطر في المسجد، وهو المقصود في الآية، وهذا يحتاج إِلى ما تقدم من أَن القول بأَن الصلاة هي المسجد والمصلى، وروى بعضهم أَن سبب نزول الآية (أَنَّ قَوْماً من الأَنصار كانت أَبواب دورهم شارعة في المسجد، فإِذا أَصابت أَحدهم الجنابة اضطر إِلى المرور في المسجد فنزلت الآية في ذلك)[٢]، ثم نزلت: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ إِلى آخر الآية بسبب عدم الصحابة الماء في غزوة «المُرَيْسيع»[٣] حين أَقام على التماس العِقْد[٤]، هكذا قال الجمهور. وقال النخعي: نزلت في قوم أَصابتهم جراح ثم أَجنبوا، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية، ذكر النقاش أَن ذلك نزل بعبد الرحمن بن عوف، والمريض المقصود في هذه الآية هو الحضري، والذي يصح له التيمم هو الذي يخاف الموت لبرد الماءِ وللعلة به، وهذا يَتَيَمَّم بإِجماع، إِلا ما روي عن عطاء: أَنه يتطهر وإِن مات. والذي يخاف حدوث علَّة على علَّة، أَو زيادة علَّة، والذي يخاف بطء برءٍ، فهؤلاء يَتَيَمَّمُونَ بإِجماع من المذهب فيما حفظت، والأَسباب التي لا يجد المريض بها الماءُ هي: إِما عدم المناول، وإِما خوف ما ذكرناه. وقال داوود: كل من انطلق عليه اسم المريض فجائز له التَّيَمُّم، وهذا قول خُلْف، وإِنما هو عند علماءِ الأُمة المجرور، والمحصوب، والعلل المخوف عليها من الماء.

والمسافر ـ في هذه الآية ـ: هو الغائب عن الحضر، كان السفر مما تقصر فيه

---

(١) العيرانة: الناجية في نشاط، أو هي الناقة الصلبة تشبيهاً لها بعَيْر الوحش. والسُّرُح: السريعة المشي، وشِملَّةٌ بكسر الأول وتشديد اللام: الخفيفة السريعة المشمرة، والهِزَفّ: الجافي من الظلمان، أَو: الطويل الريش، والخاضب: الظليم إذا أكل الربيع فاحمرت ساقاه وقوادمه.

(٢) أخرجه ابن جرير عن يزيد بن حبيب. (الدر المنثور).

(٣) المُرَيْسيع مصغر مرسوع: بئر أوماءٌ لخزاعة على يوم من الفرع، وإليه تضاف غزوة بني المصطلق.

(٤) يريد (عقد) عائشة رضي الله عنها، وفي البخاري، والترمذي، وسيرة ابن هشام أن القلادة كانت لأسماء واستعارتها عائشة، وأنها قد انقطعت، ثم وجدوها تحت البعير.



الصلاة أَو لا تقصر ، هذا مذهب مالك وجمهور الفقهاءِ ، وقال الشافعي ـ في كتاب الأَشراف ـ: وقال قوم: لا يتيمَّم إِلا في سفر يجوز فيه التقصير ، وهذا ضعيف.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وكذلك قالت فرقة: لا يتيمَّم في سفر معصية ، وهذا أَيضاً ضعيف.

والأَسباب التي لا يجد بها المسافر الماءَ هي: إِما عدمه جملة ، وإِما خوف فوات الرفيق بسبب طلبه ، وإِما خوف على الرحل بسبب طلبه ، وإِما خوف سباع أَو إِذاية عليه.

واختلف في وقت إِيقاعه التيمُّم ـ فقال الشافعي: في أَول الوقت ، وقال أَبو حنيفة ، وغيره: في آخر الوقت. وفرق مالك بين اليائس والعالم الطامع بإِدراكه في الوقت ، والجاهل بأَمره جملة ، وقال إِسحاق بن رَاهُوْيَهْ: لا يلزم المسافر طلب الماءِ إِلا بين يديه وحوله ، وقالت طائفة: يخرج في طلبه الغَلْوَتين[1] ونحوهما ، وفي مذهب مالك يمشي في طلبه ثلاثة أَميال ، وقال الشافعي: يمشي في طلبه ما لم يخف فوات رفيق ، أَو فوات الوقت.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا قول حسن.

وأَصل ﴿ٱلْغَآيِطِ﴾ ما انخفض من الأَرض ، وكانت العرب تقصد بقضاءِ حاجتها ذلك الصنف من المواضع ، حتى كثر استعماله في قضاءِ الحاجة وصار عرفه ، وقرأَ قتادة ، والزهري: [مِنَ ٱلْغَيْطِ] ساكنة الياءِ من غير أَلف ، قال ابن جني: هو محذوف من فيعل ، عين هذه الكلمة واو[2] ، وهذا اللفظ يجمع بالمعنى جميع الأَحداث الناقضة للطهارة الصغرى ، واختلف الناس في حصرها ، وأَنبل ما أَعتقد في ذلك أَن أَنواع الأَحداث ثلاثة: ما خرج من السبيلين معتاداً ، وما أَذهب العقل ، واللَّمس. هذا على مذهب مالك ، وعلى مذهب أَبي حنيفة: ما خرج من النجاسات من الجسد ،

---

(١) كل مرماة بالسهم تسمى: غَلْوَة ، والجمع: غَلَوات وغلاءٌ ، وفي المثل: جزْيُ المذكيّات غِلاءٌ ، ويقال: غلا بالسهم غَلْواً وغُلُوّاً: رفع يديه لأقصى الغاية ، وغلا السهم: ارتفع في ذهابه وجاوز المدى. (القاموس المحيط).

(٢) وهي في هذا مثل: ميْت ـ وقيل: غيْط مصدر ، إذ قالوا: غَاطَ يغيط ، أما (الغائط) فجمعه: الغيطان أو الأغواط ، وبه سميت غوطة دمشق.

رفع المسـاهم

ولا يراعى المخرج ولا غيره ، ولا يُعد اللمس فيها ، وعلى مذهب الشافعي: ما خرج من السبيلين ، ولا يراعي الاعتياد ، والإجماع من الأَحداث على تسعة: أَربعة من الذَّكر وهي: البول ، والمني ، والودي ، والمذي ، وواحد من فرج المرأة وهو: دم الحيض ، واثنان من الدبر وهما: الريح والغائط. وذهاب العقل كالجنون ، والإغماء ، والنوم الثقيل ـ فهذه تنقض الطهارة الصغرى إجماعاً ، وغير ذلك كاللمس ، والدود يخرج من الدبر ، وما أَشبهه ـ مختلف فيه.

وقرأَ ابن كثير ، ونافع ، وأَبو عمرو ، وابن عامر ، وعاصم: ﴿لَٰمَسۡتُمُ﴾ ، وهي في اللغة لفظة قد تقع لِلَّمس الذي هو الجماع ، وفي اللمس الذي هو جَسُّ اليد ، والقبلة ، ونحوه ، إذ في جميع ذلك لَمْسٌ. واختلف أَهل العلم في موقعها هنا ـ فمالك رحمه الله يقول: اللفظة هنا على أَتم عمومها تقتضي الوجهين ، فالمُلامس بالجماع يَتيمَّم ، والمُلامس باليد يتيمَّم ، لأَن اللَّمس نقض وضوءَه. وقالت طائفة: هي هنا مُخصصة لِلَمْس اليد ، والجنُب لا ذِكْر له إلا مع الماءِ ، ولا سبيل له إلى التيمُّم ، وإنما يغتسل الجنُب أَو يدع الصلاة حتى يجد الماءَ ، روي هذا القول عن عمر رضي الله عنه ، وعن عبد الله بن مسعود وغيرهما ، وقال أَبو حنيفة: هي هنا مخصصة لِلَّمس الذي هو الجماع ، فالجنُب يتيمم ، واللامس باليد لم يجر له ذكر فليس بِحَدثٍ ، ولا هو ناقضٌ لوضوءٍ ، فإذا قَبَّل الرجل امرأَته للذة لم ينتقض وضوءُه. ومالك رحمه الله يرى أَن اللمس ينقض إذا كان لِلَذَّة ، ولا ينقض إذا لم يقصد به اللَّذة ، ولا إذا كان لابنة أَو لأُم ، والشافعي رحمه الله يُعمم لفظة النساءِ ، فإذا لمس الرجل عنده أُمه أَو ابنته في أَي وجه كان انتقض وضوءُه.

عدم وجود الماء يترتب للمريض وللمسافر حسبما ذكرناه ، ويترتب للصحيح الحاضر بالغلاءِ الذي يعم جميع الأَصناف ، واختلف فيه ـ فقال الحسن: يشتري الرجل الماءَ بماله كله ويبقى عديماً ، وهذا قول ضعيف لأَن دين الله يُسر ، كما قال ﷺ ، ويريد بنا اليُسر ، ولم يجعل علينا في الدين من حرج. وقالت طائفة: يشتري ما لم يزد على القيمة الثلث فصاعداً ، وقالت طائفة: يشتري قيمة الدرهم بالدرهمين والثلاثة ، ونحو هذا. وهذا كله في مذهب مالك رحمه الله ، وقيل لأَشهب: أَتُشترى القربةُ بعشرة دراهم؟ فقال: ما أَرى ذلك على الناس.

رفع المسهم

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقدر هذه المسأَلة إِنما هو بحسب غنى المشتري وحاجته، والوجه عندي أَن يشتري مَالَمْ يُؤْذِ غلاؤُه. ويترتب أَيضاً عدم الماءِ للصحيح الحاضر بأَن يُسجن أَو يربط، وهذا هو الذي يقال فيه: إِنه لم يجد ماءً ولا تراباً كما ترجم البخاري، ففيه أَربعة أَقوال ـ فقال مالك، وابن نافع: لا يُصلي ولا يعيد. وقال ابن القاسم: يصلي ويعيد، وقال أَشهب: يُصلي ولا يُعيد، وقال أَصبغ: لا يُصلي ويقضي. وإِذا خاف الحضري فوات الوقت إِن تناول الماءَ فَلِمَالِكٍ رحمه الله قولان في «المدونة»: إِنه يتيمم ولا يُعيد، وقال: إِنه يُعيد، وفي الواضحة وغيرها عنه أَنه يتناول الماءَ ويغتسل وإِن طلعت الشمس، وعلى القول بأَنه يتيمم ولا يعيد إِذا بقي من الوقت شيءٌ بقدر ما كان يتوضأُ ويصلي ركعة، فقيل: يعيد، وقيل: لا يعيد.

معنى قوله: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾: اقصدوا، ومنه قول امرئ القيس:

تَيَمَّمتِ العيْنَ الَّتي عند ضارجٍ يَفيءُ عَلَيها الظِّلُّ عَرْمَضُها طامِي[1]

ومنه قول أَعشى بني ثعلبة:

تَيَمَّمْتُ قَيْساً وكَمْ دونَهُ مِن الأَرض مِن مَهْمَهٍ ذي شَزَنْ[2]

ثم غلب هذا الاسم في الشرع على العبادة المعروفة.

والصعيد في اللغة: وجه الأَرض، قاله الخليل وغيره، ومنه قول ذي الرمة:

كَأَنَّهُ بِالضُّحَى تَرْمي الصَّعيدَ به دبَّابةٌ في عظام الرأْس خُرطُومُ[3]

---

(١) البيت في وصف ناقته، أو بعض الحمر الوحشية. ومعنى تَيَمَّمَتْ: قَصَدَتْ، وضارج: اسم موضع في بلاد بني عبس، والعَرْمض: الطحلب، وقيل: بل الخضرة على الماء، أَما الطحلب فيكون كأنه نسيج العنكبوت، وطامي: مرتفع.

(٢) المهمه: المفازة البعيدة، والجمع: مَهامِهُ، والشَّزَن: الأرض الغليظة، والجمع: شُزُنٌ وشُزُون. قال الصاغاني: الرواية: تَيَمَّمُ قيساً إلخ، على الفعل المضارع، أي: تَتَيَمَّمُ ناقتي، أي: تقصد. وقبله:

فَأَفْنَيْتُهَا وتَعَالَلْتُها عَلى صَحْصَحٍ كرداءِ الرَّدَنْ

ومثل البيتين اللذين أوردهما قول حميد بن ثور:

سَلِ الرَّبْعَ أَنَّى يَمَّمَتْ أُمُّ طارقٍ وهلْ عادةٌ لِلرَّبْعِ أَنْ يَتَكَلَّما

(٣) الصعيد: التراب، أو وجه الأرض، قال تعالىٰ: ﴿فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾، والدبَّابة: يريد بها هنا الخمر، وقد ورد في بعض النسخ (ذبابة) بالذال المعجمة، والرواية الصحيحة هي ما ذكرناه، وهكذا=

رفع المسهم

واختلف الفقهاءُ فيه من أَجل تقييد الآية إِياه بالطيب ـ فقالت طائفة: يتيمم بوجه الأرض، تراباً كان أَو رملاً أَو حجارة أَو معدناً أَو سبخة، وجعلت الطيب بمعنى: الطاهر، وهذا مذهب مالك. وقالت طائفة منهم: الطيب بمعنى: الحلال، وهذا في هذا الموضع قلق. وقال الشافعي وطائفة: الطيب بمعنى: المُنْبت، كما قال جل ذكره: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ﴾[1]، فيجيءُ (الصعيد) على هذا: التراب، وهذه الطائفة لا تجيز التيمُّم بغير ذلك مما ذكرناه، فمكان الإِجماع: أَن يتيمَّم الرجل في تراب منبت طاهر غير منقول ولا مغصوب، وكان الإِجماع في المنع: أَن يتيمَّم الرجل على الذهب الصرف، أَو الفضة والياقوت والزمرد، أَو الأَطعمة كالخبز واللحم وغيرهما، أَو على النجاسات، واختلف في غير هذا كالمعادن ـ فأُجيز وهو مذهب مالك، ومُنع وهو مذهب الشافعي، وأَشار أَبو الحسن اللخمي إلى الخلاف فيه موجود في المذهب، وأَما الملح فأُجيز في المذهب المعدني والجامد، ومُنعا، وأُجيز المعدني، ومنع الجامد. والثلج في «المدونة» جوازه، ولمالك في غيرها منعه، وذكر النقاش عن ابن عَلِيَّةَ وابن كيسان أَنهما أَجازا التيمُّم بالمسك والزعفران.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا خطأٌ بحتٌ من جهات.

وأَما التراب المنقول في طبق وغيره ـ فجمهور المذهب جواز التيمُّم به، وفي المذهب المنع، وهو في غير المذهب أَكثر، وأَما ما طبخ كالآجر والجص ففيه من المذهب قولان: الإِجازة والمنع، وفي التيمُّم على الجدار خلاف، وأَما التيمُّم على النبات والعود فاختلف فيه في مذهب مالك ـ فالجمهور على منع التيمم على العود، وفي مختصر الوَقَار[2]: أَنه جائز، وحكى الطبري في لفظة (الصعيد) اختلافاً ـ أَنها الأَرض الملساءُ، وأَنها الأَرض المستوية، وأَن الصعيد: التراب، وأَنه: وجه الأَرض.

= وردت بالقرطبي، والخرطوم: الخمر السريعة الإسكار ـ يقول: إن ولد الظبية لا يرفع رأسه، وكأنه رجل سكران صرعته الخمر السريعة الإسكار.

(١) ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ [الأعراف: ٥٨].

(٢) الوَقَار على وزن سَحَاب: لقب لزكريا بن يحيى بن إبراهيم المصري الفقيه. (عن معلق القرطبي).



وترتيب القرآن الوجه قبل اليدين ، وبه قال الجمهور ، ووقع في حديث عمار في البخاري في بعض الطرق تقديم اليدين[(١)] ، وقاله بعض أهل العلم قياساً على تنكيس الوضوءِ ، وتراعى في الوجه حدوده المعلومة في الوضوءِ ، فالجمهور على أن استيعابه بالمسح في التيمُّم واجب ، ويتتبعه كما يصنع بالماءِ ، وألا يقصد ترك شيءٍ منه ، وأَجاز بعضهم أَلا يتتبع كالغضون في الخُفَّين ، وما بين الأَصابع في اليدين[(٢)] ، وهو في المذهب قول محمد بن مسلمة ، ومذهب مالك في «المدونة» أَن التيمُّم بضربتين ، وقال ابن الجهم: التيمُّم واحدة ، وقال مالك في كتاب «محمد»: إِنْ تيمَّم بضربة أَجزأَه ، وقال غيره في المذهب: يعيد في الوقت ، وقال ابن نافع: يعيد أَبداً ، وقال مالك في «المدونة» يبدأُ بأَصابع اليسرى على أَصابع اليمنى ، ثم يمر كذلك إِلى المرفق ، ثم يلوي بالكف اليسرى على باطن الذراع الأَيمن حتى يصل إِلى الكوع ، ثم يفعل باليمنى على اليسرى كذلك. فظاهر هذا الكلام أَنه يستغني عن مسح الكف بالأُخرى ، ووجهه أَنهما في الإِمرار على الذراع ماسحة ممسوحة ، قال ابن حبيب: يمر بعد ذلك على كفيه ، فهذا مع تحكيم ظاهر «المدونة» خلاف. قال اللَّخْمِي: في كلام المدونة يريد: ثم يمسح كفه بالأخرى ، فيجيءُ على تأْويل أَبي الحسن كلام ابن حبيب تفسيراً ، وقالت طائفة: يبدأُ بالشمال كما في «المدونة» ، فإذا وصل على باطن الذراع إِلى الرسغ مشى على الكف ، ثم كذلك باليمنى في اليسرى. ووجه هذا القول أَلا يترك من عضو بعد التَلبُّس به موضعاً ، ثم يحتاج إِلى العودة إِليه بعد غيره. وقالت طائفة: يتناول بالتراب كما يتناول بالماءِ في صورة الإِمرار دون رتبة ، وقال مالك في «المدونة»: يمسح يديه إِلى المرفقين ، فإِن مسح إِلى الكوعين أَعاد في الوقت ، وقال ابن نافع: يعيد أَبداً ، قال غيرهما: في المذهب: يمسح إِلى الكوعين ، وهذا قول مكحول وجماعة من العلماء ، وفي غير المذهب يمسح الكفين فقط ، وفي ذلك

---

(١) أخرج ابن أَبي شيبة ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ـ عن عمار بن ياسر قال: (كنت في سفر فأَجنبت فتمعكت فصليت ، ثم ذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «إنما كان يكفيك أن تقول: هكذا»: ثم ضرب بيده الأرض فمسح بهما و جهه وكفيه). وتقديم اليدين إنما وقع في بعض الطرق في البخاري ، ومعنى (تَمَعَّك): تمرغ في التراب وتقلَّب فيه.

(٢) في بعض النسخ: «وما بين الأصابع في الرأس» ، وهي عبارة القرطبي أيضاً ، وما ذكرناه أقرب إلى الصواب.



حديث عن عمار بن ياسر[(١)] ، وهو قول الشعبي ، وقال ابن شهاب: يمسح إلى الآباط ، (وذكر الطبري عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لعائشة رضي الله عنها حين نزلت آية التيمم: إنك لمباركة ، نزلت فيك رخصة ، فضربنا ضربة لوجوهنا ، وضربة بأيدينا إلى المناكب والآباط)[(٢)]. وفي مصنف أبي داود عن الأعمش (أن رسول الله ﷺ مسح إلى أنصاف ذراعيه) ، ولم يقل بهذا الحديث أحد من العلماء فيما حفظت ، وما حكىٰ الدَّاوودي[(٣)] من أن الكوعين فرض ، والمرافق سنة والآباط فضيلة ـ فكلام لا يعضده قياسٌ ولا دليل ، وإنما عمَّمَ قوم لفظة اليد فأوجبوه من المنكب ، وقاس قوم على الوضوءِ فأوجبوه من المرافق ، وهنا وقف جمهور الأمة[(٤)] ، ووقف قوم من الحديث في الكوعين ، وقيس أيضاً على القطع[(٥)] ، إذ هو حكم شرعيٌّ وتطهير ، كما هذا تطهير ، ووقف آخرون مع حديث عمار في الكفَّين ، واختلف المذهب في تحريك الخاتم ، وتخليل الأصابع على قولين: يجب ، ولا يجب.

قوله تعالىٰ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾.

---

(١) هوالحديث الذي ذكرناه في الهامش رقم (١) في صفحة (٥٦٨)، إذ نصه: «فمسح بهما وجهه وكفيه».

(٢) أخرجه ابن جرير ـ والبيهقي في سننه عن عمار بن ياسر. ثم ذكر صاحب (الدر المنثور) بعد أن أورد الحديث أن الشافعي قال: هذا منسوخ ، لأنه أول تيمم كان حين نزلت آية التيمم ، فكل تيمم جاء بعده يخالفه فهو له ناسخ ، ا.هـ (الدر المنثور ٢ ـ ١٦٧).

(٣) عبارة القرطبي: «وحُكي عن الدَّراوَرْدي أن الكوعيْن فرض والآباط فضيلة» ، وأشار معلقه إلى عبارة ابن عطية.

(٤) في بعض النسخ: وعمم جمهور الأمة. وما اخترناه يتمشى مع بقية الكلام ، وهو أقرب إلى ما نقله القرطبي عن ابن عطية ، فروايته عنه تقول: «وهاهنا جمهور الأمة».

(٥) روى القرطبي عن مكحول أنه قال: اجتمعت أنا والزهري فتذاكرنا التيمم ، فقال الزهري: المسح إلى الآباط ، فقلت عمن أخذت هذا؟ فقال: عن كتاب الله عزَّ وجل ، إن الله تعالىٰ يقول: ﴿فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ فهي يدٌ كلها ، قلت له: فإن الله تعالىٰ يقول: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ ـ فمن أين تُقطع اليد؟ قال: فخصمته.



الرؤية في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ من رؤية القلب، وهي علم بالشيء. وقال قوم: معناه: أَلم تعلم. وقال آخرون: أَلم تخبَر، وهذا كله يتقارب. والرؤية بالقلب تصل بحرف الجر، وبغير حرف الجر.

والمراد بـ ﴿الَّذِينَ﴾: اليهود، قاله قتادة وغيره، ثم اللفظ يتناول معهم النصارى، وقال ابن عباس: نزلت في رفاعة بن زيد بن التابوت اليهودي[(١)].

و﴿أُوتُوا﴾: أُعطوا، والنَّصيب: الحظ، والكتاب: التوراة والإنجيل، وإنما جعل المعطى نصيباً في حق كل واحد منفرد لأنه لا يحصر علم الكتاب واحد بوجه.

و﴿يَشْتَرُونَ﴾ عبارة عن إيثارهم الكفر وتركهم الإيمان، فكأَنه أَخذٌ وإعطاءٌ، هذا قول جماعة. وقالت فرقة: أَراد الذين كانوا يعطون أَموالهم للأَحبار على إقامة شرعهم، فهذا شراءٌ على وجهه على هذا التأْويل.

﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ معناه: أَن تكفروا، وقرأَ النَّخَعي: [وَتُرِيدُون أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ] بالتاءِ منقوطة من فوق في [تُرِيدُونَ][(٢)].

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذه الآية وما بعدها تقتضي توبيخاً للمؤمنين على استنامة[(٣)] قوم منهم إلى أَحبار اليهود في سؤالٍ عن دين، أَو في موالاة، أَو ما أشبه ذلك، وهذا بيِّن في أَلفاظها، فمن ذلك: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا﴾، أَي: تدعوا الصواب في اجتنابهم، وتحسبوهم غير أَعداء، والله أَعلم بهم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ خبرٌ في ضمنه التحذير منهم، و﴿بِاللَّهِ﴾ في قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ﴾ في موضع رفع بتقدير زيادة الخافض[(٤)]، وفائدة زيادته تبيين معنى الأَمر

---

(١) قال ابن إسحاق: كان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظماء يهود، إذا كلَّم رسول الله ﷺ لوَّىٰ لسانه وقال: أَرْعِنا سمعك يا محمد حتىٰ نفهمك، ثم طعن في الإسلام وعابه فأَنزل الله عزَّ وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾.

(٢) ويكون المعنى على هذا: إنكم تدعون الصواب وهو اجتنابُهم، وتحسبونهم غير أعداء لله تعالىٰ، وكأَنكم بهذا تريدون لأنفسكم الضلال.

(٣) يريد أنهم يسكنون إليهم مثل سكون النائم، وفيها معنى الخضوع أو شبهه.

(٤) زيادة الباء في فاعل (كفى) مطردة: والشواهد على ذلك كثيرة، ويجوز حذفها كما قال سحيم: =



في لفظ الخبر، أي: اكتفوا بالله، فالباءُ تدل على المراد من ذلك، ﴿ وَلِيًّا ﴾ فعيلا و﴿ نَصِيرًا ﴾ كذلك، من الولاية والنصر.

وقوله تعالىٰ: ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ﴾ قال بعض المتأولين: ﴿ مِّنَ ﴾ راجعة على ﴿ ٱلَّذِينَ ﴾ الأولى، فهي ـ على هذا ـ متعلقة بـ ﴿ تَرَ ﴾. وقالت طائفة: هي مُتَعَلِّقَة بـ ﴿ نَصِيرًا ﴾، والمعنى: ينصركم من الذين هادوا، فعلى هذين التأويلين لا يوقف في قوله: ﴿ نَصِيرًا ﴾. وقالت فرقة: هي لابتداءِ الكلام، وفيه إضمار تقديره: يُحَرِّفُونَ، هذا مذهب أبي علي، ونظيره قول الشاعر:

كانت مِنْ جمَالِ أَبي أُقَيْشٍ ... يُقَعْقَع خَلْف رِجْلَيْهِ بِشَنْ[1]

وقال الفراءُ وغيره: تقديره: (مَنْ)، ومثله قول ذي الرمة:

فَظَلُّوا ومنهم دمْعُهُ سابِقٌ له ... وآخر يثني دمعَةَ العَيْن باليَدِ[2]

فعلى هذا التأويل يوقف في قوله: ﴿ نَصِيرًا ﴾، وقول سيبويه أَصوب، لأَن إِضمار الموصول ثقيل، وإِضمار الموصوف أَسهل.

و﴿ هَادُوا۟ ﴾ مأْخوذ من هاد إِذا تاب، أَو من يهود بن يعقوب، وغيَّره التعريب، أَو من التهوُّد، وهو: الرويد من المشي واللِّين في القول. ذكر هذه كلها الخليل، وقد تقدم شرحها وبيانها في سورة البقرة.

= «كفى الشَّيْبُ والإِسلامُ للْمرءِ ناهياً»

(١) البيت للنابغة الذبياني، وروي: «من جِمالِ بني أُقيشٍ» ـ وهم حيٌّ من (عكل)، وكانت جمالهم صعبة القياد، وتنفر من كل شيءٍ تراه، وقال ابن الكلبي: هم حيٌّ من الجن، والشنُّ: القربة القديمة تكون صغيرة، ويكون الماء فيها أبرد منه في غيرها، والجمع: شِنان. قال في اللسان: وفي المثل: «لا يقعقع لي بالشِّنان» ثم روى البيت، وفي الحديث: أنه أَمر بالماءِ فقُرِّس في الشنان، أَي: بُرِّد تبريداً شديداً، هذا والحذف هو مذهب سيبويه، وعليه أنشد النحويون:

لو قلْتَ ما في قَوْمِها لَمْ تِيثَمِ ... يَفْضُلها في حَسَبٍ وَمَبْسِمِ

أي: لو قلت ما في قومها أَحدٌ يَفْضلها، ثم حذف.

(٢) الرواية في الديوان: «ومنهم دمْعُهُ غالبٌ له» ـ ولكن القرطبي رواه: «وآخر يُذري عَبْرَةَ العيْنِ بالهَمْلِ» وهي التي تناسب القصيدة التي مطلعها:

خليليَّ عُوجا عوجة ناقتيكُما ... على طَلَلٍ بين القَرينة والحبْل

والشاهد عند الفراء أن المحذوف (مَنْ) والمعنى: «ومنهم مَنْ دَمْعُه» فحذف الموصول، وأنكر المبرد والزجاج ذلك لأن حذف الموصول كحذف بعض الكلمة.



وتحريف الكلم على وجهين: إما بتغيير اللفظ، وقد فعلوا ذلك في الأَقَلّ ـ وإما بتغيير التأويل، وقد فعلوا ذلك في الأكثر، وإليه ذهب الطبري، وهذا كله في التوراة على قول الجمهور، وقالت طائفة: هو كلم القرآن، وقال مكي: كلام النبي محمد عليه الصلاة والسلام، فلا يكون التحريف على هذا إلا في التأويل. وقرأ النَّخَعي: [يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلَامَ] بالألف.

مَن جعل [مِنْ] متعلقة بـ ﴿نَصِيرًا﴾ جعل ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ في موضع الحال، ومَن جعلها منقطعة جعل ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ صفة.

وقوله تعالىٰ عنهم: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ عبارة عن عتوهم في كفرهم وطغيانهم فيه.

و﴿مُسْمَعٍ﴾ لا يتصرف إلا من (أسمع)، و﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ يتخرج فيه معنيان: أَحدهما: غير مأمور وغير صاغر، كأنه قال: غير أَن تسمع مأموراً بذلك، والآخر: على وجه الدعاءِ، أَي: لا سمعت، كما تقول: امض غير مصيب، وغير ذلك، فكانت اليهود إذا خاطبت النبي بـ ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أَرادت في الباطن الدعاءَ عليه، وأَرت ظاهراً أَنها تريد تعظيمه، قال نحوه ابن عباس، وغيره، وكذلك ﴿وَرَٰعِنَا﴾ كانوا يريدون منه في نفوسهم معنى الرعونة، وحكى مكي معنى رعاية الماشية، ويُظهرون منه معنى المراعاة، فهذا معنى ليِّ اللسان، فقال الزجاج: كان يريدون: اجعل اسمك لكلامنا مرعى.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وفي هذا جفاءٌ لا يخاطب به نبي، وفي مصحف ابن مسعود: [راعونا] ـ ومن قال: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾: غير مقبول منك فإنه لا يساعده التصريف[1]، وقد حكاه الطبري عن الحسن، ومجاهد. و﴿لَيًّا﴾ أَصله لوْياً، قلبت الواو ياءً وأُدغمت، و﴿وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ﴾ أَي: توهيناً له، وإظهاراً للاستخفاف به.

---

(١) قال أبو حيان في (البحر المحيط): «وجه أن التصريف لا يساعد عليه، هو أَن العرب لا تقول: أَسمعتك بمعنى: قبلت منك، وإنما تقول: سمعت منك، بمعنى: قبلت: فيعبرون عن القبول بالسماع على جهة المجاز، لا بالإسماع، ولو أُريد ما قاله الحسن ومجاهد لكان اللفظ: واسمع غير مسموع منك».

رفع المسهم

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا اللَّيُّ باللسان إلى خلاف ما في القلب موجود حتى الآن في بني إسرائيل، ويحفظ منه عصرنا أمثلة، إلا أنه لا يليق ذكرها بهذا الكتاب.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾ الآية، المعنى: لو أنهم آمنوا وسمعوا وأطاعوا، واختلف المتأولون في قوله: ﴿وَانْظُرْنَا﴾ ـ فقال مجاهد، وعكرمة، وغيرهما: معناه: انتظرنا، بمعنى: افهمنا وتمهَّل علينا حتى نفهم عنك، ونعي قولك، وهذا كما قال الحطيئة:

وَقَدْ نَظَرْتُكُمُ إِينَاءَ صَادِرَةٍ ... لِلْخِمْسِ طَالَ بها مَسْحِي وَتَنْسَاسِي[1]

وقالت فرقة: انظر معناه: انظر إلينا فكأنه استدعاءُ اهْتبالٍ وتَحَفٍّ[2]، ومنه قول ابن الرقيات:

ظَاهِرَاتُ الْجَمَال والحُسْن يَنْظُرْ ... نَ كما تَنْظُر الأَراكَ الظِّبَاءُ[3]

و﴿وَأَقْوَمَ﴾ معناه: أعدل وأصوب. واللعنة: الإبعاد، فمعناه: أبعدهم من الهدى، و﴿قَلِيلًا﴾ نعت، إمَّا لإيمان، وإما لِنَفر أو قوم، والمعنى مختلف ـ فمن عبر بالقلَّة عن الإيمان قال: إما هي عبارةٌ عن عَدَمه على ما حكى سيبويه من قولهم: «أَرض قلَّما تنبت كذا»، وهي لا تُنْبِتهُ جملة، وإما قلَّل الإيمان لما قلَّت الأشياءِ التي

(١) هذا البيت من القصيدة المشهورة التي قالها الحطيئة لمدح (بغيض) وهجاء الزبرقان بن بدر، وقد شكا الزبرقان الحطيئة إلى عمر بن الخطاب فحبسه، وفي البيت روايات كثيرة منها: «أثناء صادرة»، و«أعشاء صادرة» و«حَوْزي وتَنْساسي» و«مسحي وإبْساسي» ـ والإيناءُ: الانتظار، والصادرة: الراجعة عن الماء ـ يريد الإبل ـ والخِمْس بالكسر: من إظماءِ الإبل ثلاثة أيام، وترد اليوم الرابع، ويُحسب يوم الصدور وهو الخامس، قال الأزهري: الخِمس أن تشرب يوم وِرْدها، وتصدر يومها ذلك، وتظل بعد ذلك اليوم في المرعى ثلاثة أيام سوى يوم الصَّدَر، وترد اليوم الرابع، وذلك الخِمس ـ والمسح: إمرار اليد على الإبل ـ والتَّنْساس: السير الشديد. يقول: انتظرتكم كما تنتظر الإبل الصادِرَةُ التي تردالخِمْس ثم تُسْقَى لتَصْدُر. (عن اللسان) ـ وبعد هذا البيت يقول الحطيئة:

لمَّا بدا لي منكُمْ عيبُ أَنْفُسِكُمْ ... ولم يكُنْ لِجراحي عِنْدكُمْ آسي
أَزْمَعْتُ أَمْراً مُريحاً من نَوَالِكُمُ ... ولَنْ تَرى طَارداً للحُرِّ كاليَاس

(٢) اهْتَبل الشيْءَ: اغتنَمَه إذا كان كلمة حكمة، واهتبل: كذب كثيراً، واهتبل الصيد: بَغاه، وتَحَفَّى بالشيء: اعتنى به، وبالغ في العناية.

(٣) الأراك: شجر معروف، يُستاك بفروعه، قال ابن شميل: هي شجرة طويلة خضراء ناعمة كثيرة الورق والأغصان.



آمنوا بها فلم ينفعهم ذلك، وذلك أنهم كانوا يؤمنون بالتوحيد ويكفرون بمحمد وبجميع أوامر شريعته ونواهيها. ومن عبَّر بالقِلَّة عن النفر قال: لا يؤمن منهم إلا قليل كعبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، وغيرهما، وإذا قدرت الكلام: نفراً قليلاً، فهو نصب في موضع الحال.

قوله تعالىٰ:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَـٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾.

هذا خطابٌ لليهود والنصارى، و﴿ لِّمَا مَعَكُم ﴾ معناه: من شرع وملَّة، لا لما كان معهم من مُبدَّل ومُغيَّر.

والطامس: الداثر المُغَيَّر الأعلام، كما قال ذو الرمة:

مِنْ كُلِّ نَضَّاخَةِ الذِّفْرى إذا عَرِقَتْ ... عُرْضَتُها طَامِسُ الأَعْلام مَجْهُولُ[1]

ومن ذلك قيل للأعمى المسدودة عيناه: أعمى مطموس. وقالت طائفة: طَمْسُ الوجوه هنا: أَن تعفى آثار الحواس فيها، وتزال الخلقة منها، فترجع كسائر الأعضاء في الخلو من أعضاء الحواس، فيكون الرَّدُّ على الأدبار في هذا الموضع بالمعنى، أَي: خُلُوه من الحواس دبراً لكونه عامراً بها، وقال ابن عباس، وعطية العَوْفي: طمْس الوجوه أَن تُزال العينان خاصة منها، وترد العينان في القفا، فيكون ذلك ردّاً على الدبر، ويمشي القهقرى. وحكى الطبري عن فرقة أَن طمس الوجوه أَن تتغير أَعلامها وتصير منابت للشعر، فذلك هوالرد على الدبر، وردَّ على هذا القول الطبري. وقال مالك رحمه الله: كان أول إسلام كعب أنه مرَّ برجل من الليل وهو يقرأُ هذه الآية:

---

(١) هذا البيت لكعب بن زهير من قصيدته المعروفة: «بانت سعاد». ونضاخة: كثيرة النضخ، وهو سيلان الشيء بدرجة أكثر من النضح. والذِّفرى مِنْ كل حيوان: العظم الشاخص خلف الأذن، وجمعه: ذفريات وذَفارى، وهو أَوَّلُ ما يعرق من الحيوان عند الجري. والعُرْضَة كما جاء في اللسان: (وفلانة عُرْضَةٌ للأزواج، أي: قوية على الزوج، وفلان عُرْضَةٌ للشرّ، أي: قويٌّ عليه، قال كعب بن زهير: من كل نضّاخة... إلخ البيت)، ثم قال: (وكذلك الاثنان والجمع). وكأن المعنى أن هذه الناقة قويةٌ على هذا الطريق المجهول الذي طمست فيه الأعلام، وضاعت الآثار التي يهتدي بها المسافرون.

رفع المسهم

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾ فوضع كفَّيه على وجهه، ورجع القهقرى إلى بيته، فأَسْلَم مكانه وقال: والله لقد خفت أَلا أَبلغ بيتي حتى يطمس وجهي. وقال مجاهد، والحسن، والسُّدي، والضحاك: ذلك تجوز، وإنما المراد به وجوه الهدى والرشد، وطمسها: ختم الإضلال والصدِّ عنها والتَّصْيير إلى الكفر، وهو الردُّ على الأدبار. وقال ابن زيد: الوجوه: هي أَوطانهم وسكناهم في بلادهم التي خرجوا إليها، وطمْسها: إخراجهم منها، والرد على الأَدبار: هو رجوعهم إلى الشام من حيث أَتوا أَولا.

و﴿أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾ هم أَهل أَيلة الذين اعتدوا في السبت في الصيد حسبما تقدم، وكانت لعنتهم أَن مُسخوا خنازير وقردة، قاله قتادة، والحسن، والسدي.

و﴿أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ في هذا الموضع: واحد الأُمور، دالٌّ على جنسها، لا واحد الأَوامر، فهي عبارة عن المخلوقات كالعذاب واللعنة هنا، أَو ما اقتضاه كل موضع ما يختص به.

وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية. هذه مسأَلة الوعد والوعيد، وتلخيص الكلام فيها أَن يقال: الناس أَربعة أَصناف: كافرٌ مات على كفره فهذا مخلد في النار بإجماع. ومؤمن محسنٌ لم يذنب قط ومات على ذلك، فهذا في الجنة محتوم عليه حسب الخبر من الله تعالىٰ بإجماع، وتائب مات على توبته، فهو عند أَهل السُّنَّة وجمهور فقهاءِ الأمة لاحقٌ بالمؤمن المحسن، إلا أَن قانون المتكلمين أَنه في المشيئة. ومذنب مات قبل توبته، فهذا موضع الخلاف ـ فقالت المرجئة: هو في الجنة بإيمانه، ولا تضره سَيِّئاتُهُ، وبنوا هذه المقالة على أَن جعلوا آيات الوعيد كلها مخصصة في الكفار، وآيات الوعد عامة في المؤمنين، تقيِّهم وعاصيهم. وقالت المعتزلة: إذا كان صاحب كبيرة فهو في النار ولا بُدَّ. وقالت الخوارج: إذا كان صاحب كبيرة أَو صغيرة فهو في النار مخلد، ولا إيمان له، لأَنهم يرون كل الذنوب كبائر، وبنوا هذه المقالة على أَن جعلوا آيات الوعد كلها مخصصة في المؤمن المحسن الذي لم يعص قط، والمؤمن التائب، وجعلوا آيات الوعيد عامة في العصاة كفاراً أَو مؤمنين. وقال أَهل السُّنَّة والحق: آيات الوعد ظاهرة العموم، وآيات الوعيد ظاهرة العموم، ولا يصح نفوذ كلها لوجهه بسبب تعارضها، كقوله تعالىٰ: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ﴿١٥﴾ ٱلَّذِى كَذَّبَ

وَتَوَلَّىٰ ﴾[١] ، وقوله: ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾[٢] ، وهذه الآية هي الحاكمة ببيان ما تعارض من آيات ، فلا بد أن نقول: إنَّ آيات الوعد لفظها لفظ عموم ، والمراد بها الخصوص في المؤمن المحسن ، وفي التائب ، وفيمن سبق في علمه تعالىٰ العفو عنه دون تعذيب من العصاة ، وإن آيات الوعيد لفظها عموم ، والمراد بها الخصوص في الكفرة ، وفيمن سبق في علمه تعالىٰ أنه يعذبه من العصاة ، ونحكم بقولنا: «هذه الآية» النَّص في موضع النزاع ، وهي قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ فإنها جلَت الشَّك ، وردَّت على الطائفتين: المرجئة ، والمعتزلة ، وذلك أن قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ فصل مجمع عليه ، وقوله: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ فصل قاطعٌ بالمعتزلة ، رادٌّ على قولهم ردّاً لا محيد عنه ، ولو وقفنا في هذا الموضع من الكلام لصحَّ قولُ المرجئة ، فجاءَ قوله: ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾ رادّاً عليهم ، موجباً أن غُفران ما دون الشرك إنما هو لقوم دون قوم ، بخلاف ما زعموه من أنه مغفور لكل مؤمن.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ورامت المعتزلة أن تردَّ هذه الآية إلى قولها بأن قالوا: ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾: هو التائب ، وما أرادوه فاسد ، لأن فائدة التقسيم في الآية كانت تبطل ، إذ التائب من الشرك يُغفر له.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ورامت المرجئة أن تردَّ الآية إلى قولها بأن قالوا: ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾: معناه: يشاءُ أن يؤمن ، لا يشاءُ أن يغفر له ، فالمشيئة معلقة بالإيمان ممن يؤمن ، لا بغفران الله لمن يغفر له ، ويُرَدُّ ذلك بأن الآية تقتضي ـ على هذا التأويل ـ أن قوله: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ عامٌّ في كافر ومؤمن ، فإذا خُص المؤمنون بقوله: ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ، وجب أن الكافرين لا يُغْفر لهم ما دون ذلك ، ويجازون به.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وذلك ـ وإن كان مما قد قيل ـ فهو مما لم يُقصد بالآية على تأويل أحد من

---

(١) الليل: ١٥ ـ ١٦.
(٢) الجن: ٢٣.



العلماءِ ، ويُردُّ على هذا المنزع بطول التقسيم ، لأَن الشرك مغفور أَيضاً لمن شاءَ الله أَن يؤمن.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ومن آيات الوعيد التي احتج بها المعتزلة قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾[١] ، والآية مخرجة عنهم لوجوه منها: أَن الأَصحَّ في تأْويل قوله تعالىٰ: ﴿ مُّتَعَمِّدًا ﴾ ما قاله ابن عباس: إِنه أَراد: مستَحِلاً ، وإِذا استحلَّ أَحد ما حَرَّم الله عليه فقد كفر ، ويدل على ما قال ابن عباس أَنا نجد الله تعالىٰ في أَمْر القتل إِذا ذكر القصاص لم يذكر الوعيد ، وإِذا ذكر الوعيد بالنار لم يذكر القصاص ، فيظهر أَنَّ القصاص للقاتل المؤمن العاصي ، والوعيد للمُسْتَحِلِّ الذي في حكم الكافر ، ومنها من جهة أُخرى أَن الخلود ـ إِذا لم يقرن بقوله: [أَبداً] ـ فجائز أَن يراد به الزمن المتطاول ، إِذ ذلك معهود في كلام العرب ، أَلا ترى أَنهم يُحيُّون الملوك بِخَلَّد الله ملكك؟ ومن ذلك قول امرئ القيس:

وَهَـــل يَعِمَـــن إِلاَّ سَعِيـــدٌ مُخَلَّـــدٌ قليلُ الْهُمُوم ما يَبيتُ بِأَوْجالِ؟[٢]

وقال عبد الله بن عمرو: لمانزلت ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ ﴾[٣] قال بعض أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام: والشِّرك يا رسول الله؟ فنزلت: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ ﴾.

ولما حَتَّم على أَنه لا يغفر الشرك ذكر قبح موضعه ، وقَدْرَه في الذنوب. والفِريةُ: أَشد مراتب الكذب قبحاً ، وهو الاختلاف للعصبية.

---

(١) النساء: ٩٣.

(٢) يَعِمَنْ: يَنْعَمن ، الهموم: الأحزان ، والوجَل: الخوف ، يقال: وجِل كفرح ياجَلُ ، وَيَيْجَلُ ، ويَوْجَلُ.
وقبل هذا البيت يقول الشاعر:
أَلا عِـمْ صباحـاً أَيُّهـا الطَّلَـل البَـالـي وهَلْ يَعِمنَ مَن كان في العُصُر الخالي؟

(٣) الزمر: ٥٣.

رفع المسهم

قوله تعالى:

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَـٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ ﴾.

هذا لفظ عام في ظاهره، ولم يختلف أَحدٌ من المتأولين في أَن المراد اليهود، واختلف في المعني الذي به زكَّوا أنفسهم ـ فقال قتادة، والحسن: ذلك قولهم: ﴿ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ ﴾[(١)]، وقولهم: ﴿ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا ﴾[(٢)]. وقال الضحاك، والسدي: ذلك قولهم: لا ذنوب لنا، وما فعلناه نهاراً غُفر ليلاً، وما فعلناه ليلاً غُفر نهاراً، ونحن كالأَطفال في عدم الذنوب، وقال مجاهد، وأَبو مالك، وعكرمة: تقديمهم أَولادهم الصغار للصلاة لأَنهم لا ذنوب لهم.

قال المؤلف:

وهذا يبعد من مقصد الآية، وقال ابن عباس: ذلك قولهم: أَبناؤُنا الذين ماتوا يشفعون لنا، ويزكوننا، وقال عبد الله بن مسعود: ذلك ثناءُ بعضهم على بعض، ومدحهم لهم، وتزكيتهم لهم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فتقتضي هذه الآية الغض من المزكي لنفسه بلسانه، والإِعلام بأَن الزاكي المزكَّى من حسنت أَفعاله، وزكَّاه الله عز وجل[(٣)]، والضمير في: ﴿ يُزَكُّونَ ﴾ عائد على المذكورين ممن زكَّى نفسه، أَو ممَّن يُزكيه الله تعالىٰ، وغير هذين الصنفين عُلم أَن الله تعالىٰ لا يظلمهم من غير هذه الآية.

وقرأَت طائفة: [وَلا تُظْلَمُونَ] بالتاءِ على الخطاب.

والفتيل: هو ما فتل، فهو فعيل بمعنى مفعول، وقال ابن عباس، وعطاءٌ،

---

(١) المائدة: ١٨.

(٢) من قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ ﴾ [البقرة: ١١١].

(٣) التزكية هي: التطهير والتبرئة من الذنوب.

رفع المسـتهمـ

ومجاهد، وغيرهم: الفتيل: الخيط الذي في شق نواة التمرة، وقال ابن عباس: وأَبو مالك، والسدي: هو ما خرج من بين إِصبعيك أَو كفيك إِذا فتلتهما، وهذا كله يرجع إِلى الكناية عن تحقير الشيء وتصغيره، وأَن الله لا يظلمه، ولا شيءَ دونه في الصغر، فكيف بما فوقه. ونصبه على مفعول ثان بـ ﴿يُظْلَمُونَ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ﴾ الآية، يبين أَن تزكيتهم أَنفسهم كانت بالباطل والكذب، ويقوي أَن التزكية كانت بقولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ إِذ الافتراءُ في هذه المقالة أَمكن.

و﴿كَيْفَ﴾ يصحُّ أَن يكون في موضع نصب بـ ﴿يَفْتَرُونَ﴾، ويصح أن يكون في موضع رفع بالابتداءِ، والخبر في قوله: ﴿يَفْتَرُونَ﴾[2].

و﴿وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا﴾ خبر في مضمنه تعجُّبٌ وتعجيب من الأمر، ولذلك دخلت الباءُ لتدل على معنى الأمر بالتعجب، وأَن يكتفى لهم بهذا الكذب إِثماً، ولا يطلب لهم غيره، إِذ هو موبق ومهلك، و﴿إِثْمًا﴾ نصب على التمييز.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ﴾ الآية. ظاهرها يعم اليهود والنصارى، ولكن أَجمع المتأَولون على أَن المراد بها طائفة من اليهود، والقصص يبين ذلك، واختلف في الجبت والطاغوت ـ فقال عكرمة وغيره: هما في هذا الموضع صنمان كانا لقريش، وذلك أَنّ كعب بن الأَشرف وجماعة معه وردوا مكة محرضين على قتال رسول الله ﷺ، فقالت لهم قريش: إِنكم أَهل كتاب، ومحمد صاحب كتاب، ونحن لا نأْمنكم أَن تكونوا معه إِلا أَن تسجدوا لهذين الصنمين اللّذين لنا، ففعلوا، ففي ذلك نزلت هذه الآية. وقال ابن عباس: الجبت هنا: حُيَيُّ بن أَخطب، والطاغوت: كعب بن الأَشرف، فالمراد على هذه الآية القوم الذين كانوا معهما من بني إِسرائيل لإِيمانهم بهما، واتّباعهم لهما، وقال ابن عباس: الجبت: الأَصنام، والطاغوت: القوم المترجمون عن الأَصنام، الذين يضلون الناس بتعليمهم إِياهم عبادة الأَصنام. ورروي

(١) يتأتى ذلك بتضمين ﴿يُظْلَمُونَ﴾ معنى ما يتعدى لاثنين.

(٢) قال أبو حيان في (البحر المحيط): «وأما قوله: يصح أن يكون في موضع رفع بالابتداء، والخبر في قوله: ﴿يَفْتَرُونَ﴾، فهذا لم يذهب إليه أحد، لأن (كيف) ليست من الأسماء التي يجوز الابتداء بها». راجع بقية كلامه ٣ ـ ٢٧٠.



عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان، وقاله مجاهد والشعبي، وقال زيد بن أَسلم: الجبت: الساحر، والطاغوت: الشيطان، وقال سعيد بن جبير، ورفيع: الجبت: الساحر، والطاغوت: الكاهن. وقال قتادة: الجبت: الشيطان، والطاغوت: الكاهن. وقال سعيد بن جبير أَيضاً: الجبت الشيطان، والطاغوت: الشيطان. وقال ابن سيرين: الجبت: الكاهن، والطاغوت: الساحر، وقال مجاهد في كتاب الطبري: الجبت: كعب بن الأَشرف، والطاغوت: الشيطان كان في صورة إِنسان.

قال ابن عطية:

فمجموع هذا يقتضي أَن الجبت والطاغوت هو كل ما عُبد وأُطيع من دون الله، وكذلك قال مالك رحمه الله: الطاغوت: كل ما عُبد من دون الله تعالىٰ، وذكر بعض الناس أَن الجبت هو من لغة الحبشة. وقال قطرب: الجبت: أَصله الجبس، وهو الثقيل الذي لا خير عنده، وأَما الطاغوت فهو مَنْ طَغى، أَصله طَغَوُوت، وزنه فعلوت، وتاؤُه زائدة، قلب فردَّ فلعوت، أَصله طوغوت، تحركت الواو وانفتح ما قبلها فانقلبت ألفاً.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الآية ـ سببها: (أَن قريشاً قالت لكعب بن الأَشرف حين ورد مكة: أَنت سيدنا وسيد قومك، إِنا قوم ننحر الكوماءَ[١]، ونقري الضيف، ونصل الرحم، ونسقي الحجيج، ونعبد آلهتنا الذي وجدنا آباءَنا يعبدون، وهذا الصنبور المنبتر من قومه[٢]، قد قطع الرحم، فمن أَهدَى، نحن أَو هو؟ فقال كعب: أَنتم أَهدى منه، وأَقوم ديناً، فنزلت هذه الآية)، قاله ابن عباس[٣]. وحكى

(١) الكوماء: الناقة العظيمة السنام طويلته، وفي الحديث أن النبي ﷺ رأى في نعم الصدقة ناقة كوماء، وهي الضخمة السنام. (اللسان).

(٢) الصنبور المنبتر: صفتان وَصَفَ بهما كفار قريش النبيَّ ﷺ، يقال: رجل صنبور: فرد ضعيف ذليل لا أهل له ولا عقب، وكذلك الأبْتَر الذي لا عقب له ولا أخ، وأصل الصنبور: سعفة تنبت في جذع النخلة لا في الأرض، وقال أبو عبيدة: الصنبور: النخلة تبقى منفردة ويدق أسفلها وينقشر. (اللسان).

(٣) أخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل من طريق عكرمة عن ابن عباس، وأخرجه أحمد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضاً مع اختلاف يسير في الألفاظ. (الدر المنثور).



السدي أن أبا سفيان خاطب كعباً بهذه المقالة، فالضمير في ﴿وَيَقُولُونَ﴾ عائد على كعب على ما تقدم، أو على الجماعة من بني إسرائيل التي كانت مع كعب، لأنها قالت بقوله في جميع ذلك على ما ذكر بعض المتأولين.

﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ في هذه الآية هم قريش، والإشارة بـ﴿هَٰؤُلَاءِ﴾ إليهم، و﴿أَهْدَىٰ﴾: وزنه أفعل، وهو للتفضيل، و﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾: هم النبي عليه الصلاة والسلام وأمته، و﴿سَبِيلًا﴾: نصب على التمييز.

وقالت فرقة: بل المراد في الآية من بني إسرائيل هو حُيَيُّ بن أخطب، وهو المقصود من أول الآيات، والمشار إليه بقوله: ﴿أُولَٰئِكَ﴾ هم المراد من بني إسرائيل، فمن قال: كانوا جماعة فذلك مستقيم لفظاً ومعنى، ومن قال: هوكعب أو حُيَيُّ فعبر عنه بلفظ الجمع لأنه كان متبوعاً، وكان قوله مقترناً بقول جماعة.

و﴿لَعَنَهُمُ﴾ معناه: أبعدهم من خيره ومَقَتَهُمْ، ومن يفعل الله ذلك به ويخذله فلا ناصر له من المخلوقين، وإن نصرته طائفة فنُصرتها كَلاَ نُصْرة، إذ لا تغني عنه شيئاً.

قوله تعالىٰ:

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۖ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾؟

عُرف ﴿أَمْ﴾ أن تعطف بعد استفهام متقدم، كقولك: أقام زيد أم عمروٌ؟ فإذا وردت ولم يتقدمها استفهامٌ ـ فمذهب سيبويه أنها مُضَمَّنة معنى الإضراب عن الكلام الأول والقطع عنه، وهي مُضَمَّنة ـ مع ذلك ـ معنى الاستفهام، فهي بمعنى (بل) مع ألف الاستفهام، كقول العرب: إنها لإبلٌ أم شاءٌ؟، فالتقدير عند سيبويه: إنها لإبل بل أهي شاءٌ؟ وكذلك هذا الموضع، تقديره: بل أَلَهُمْ نصيبٌ من المُلْك؟، وقد حُكي عن بعض النحويين أن (أم) يُستفهم بها ابتداءً دون تقدم استفهام، حكاه ابن قتيبة في المشكل، وهذا غير مشهور للعرب، وقال بعض المفسرين: ﴿أَمْ﴾ بمعنى (بل)، ولم يذكروا الألف اللازمة، فأوجبوا ـ على هذا ـ حصول المُلْك للمذكورين في الآية، والتزموا ذلك وفسروا عليه، فالمعنى عندهم: بل هم ملوك أهل دُنْيا وعُتُو

رفع المسهم

وتَنَعُّم لا يبغون غيره، فهم بخلاءُ به، حريصون على ألَا يكون ظهور لسواهم.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

والمعنى على الأرجح ـ الذي هو مذهب سيبويه والحذاق ـ أنه استفهامٌ على معنى الإنكار، أي: أَلَهُمْ مُلْك؟ فإذاً لو كان لَبَخِلُوا.

قرأ ابن مسعود: [فَإِذاً لا يُؤتُوا] بغير نون على إعمال (إذاً)، والمصحف على إلغائها، والوجهان جائزان، وإن كانت صدراً من أجل دخول الفاءِ عليها.

والنقير: أعرف ما فيه أنها النكتة التي في ظهر النواة من التمرة، ومن هنالك تنبت، وهو قول الجمهور، وقالت فرقة: هي النقطة التي في بطن النواة، وروي عن ابن عباس أنه قال: هو نقر الإنسان بإصبعه، وهذا كله يجمعه أنه كناية عن الغاية في الحقارة والقلة على مجاز العرب واستعارتها، و﴿ فَإِذًا ﴾ في هذه الآية مُلْغَاة لدخول فاءِ العطف عليها، ويجوز إعمالها، والإلغاءُ أفصح، وذلك أنها إذا تقدمت أُعملت قولاً واحداً، فإذا دخل عليها وهي متقدمة فاءٌ أو واو جاز إعمالها والإلغاءُ أفصح، وهي لغة القرآن، وتكتب (إذاً) بالنون وبالألف، فالنون هو الأصل، كَعَنْ ومَنْ، وجاز كتبها بالألف لصحة الوقوف عليها فأشبهت نون التنوين، ولا يصح الوقوف على (عن) و(من).

وقوله تعالىٰ: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ ﴾ الآية ـ ﴿ أَمْ ﴾ هذه على بابها، لأن الاستفهام الذي في تقديرنا: «بل لَهُم» ـ قد تقدمها.

اختلف المتأولون في المراد بـ ﴿ ٱلنَّاسَ ﴾ في هذا الموضع ـ فقال ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والسدي، والضحاك: هو النبي عليه الصلاة والسلام، والفضل: النبوة فقط، والمعنى: فَلِمَ يخصُّونه بالحسد ولا يحسدون آل إبراهيم في جميع ما آتيناهم من هذا وغيره من الملك؟ وقال ابن عباس، والسدي أيضاً: هو النبي ﷺ، والفضل: ما أُبيح له من النساءِ فقط، وسبب الآية عندهم أنّ اليهود قالت لكفار العرب: انظروا إلى هذا الذي يقول: إنه بعث بالتواضع، وإنه لا يملأ بطنه طعاماً، ليس همه إلا في النساءِ، ونحو هذا، فنزلت الآية، والمعنى: فَلِمَ يخصونه بالحسد ولا يحسدون آل إبراهيم عليه الصلاة والسلام؟ يعني سليمان وداود عليهما

الصلاة والسلام، في أنهما أُعطيا النبوة والكتاب، وأُعطيا ـ مع ذلك ـ مُلْكاً عظيماً في أَمر النساءِ، وهو ما روي أَنه كان لسليمان سبعمائة امرأَة، وثلاثمائة سَرِيَّة، ولداود مئة امرأَة، ونحو هذا من الأَخبار الواردة في ذلك، فالمُلْك في هذا القول إِباحة النساءِ كأَنه المقصود أَولاً بالذكر. وقال قتادة: الناس في هذا الموضع: العرب، حسدتها بنو إِسرائيل في أَن كان النبي عليه الصلاة والسلام منها، والفضل على هذا التأْويل: هو محمد عليه الصلاة والسلام، فالمعنى: لِمَ يَحسدون العرب على هذا النبي ﷺ، وقد أُوتي آل إِبراهيم ﷺ ـ وهم أَسلافهم ـ أَنبياء وكتباً كالتوراة والزبور، وحكمةً وهي الفهم في الدين ـ وما يكون من الهدي مما لم ينص عليه الكتاب. وروي عن ابن عباس أَنه قال: نحن الناس. يريد قريشاً.

﴿مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ أَي: سليمان، قاله ابن عباس، وقال مجاهد: الملْكُ العظيم في الآية هو النبوة، وقال همام بن الحارث، وأَبو مسلمة: هو التأْييد بالملائكة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

والأَصوب أَنه مُلْك سليمان، أَو أَمر النساءِ في التأْويل المتقدم.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ الآية، اختلف المتأَولون في عود الضمير من ﴿بِهِۦ﴾ ـ فقال الجمهور: هو عائد على القرآن الذي في قوله تعالىٰ: ﴿ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ فأَعلم الله أَن منهم من آمن كما أَمر، فلذلك ارتفع الوعيد بالطمس ولم يقع، وصدَّ قومٌ ثبت الوعيد عليهم في الآخرة بقوله: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾. وقالت فرقة: الضمير عائد على إِبراهيم عليه الصلاة والسلام، وحكى مكي في ذلك قصصاً ليست بالثابتة. وقالت فرقة: هوعائدعلى الفضل الذي آتاه الله النبي عليه الصلاة والسلام، أَو العرب على ما تقدم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

قرأَت فرقة: [صُدَّ عَنْهُ] بضم الصاد، على بناءِ الفعل للمفعول، و﴿سَعِيرًا﴾ معناه: احتراقاً وتلهباً، والسعير: شدة توقد النار، فهذا كناية عن شدة العذاب والعقوبة.



قوله تعالىٰ:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ ﴾.

تقدم في الآيات وصف المردة من بين إسرائيل، وذكر أفعالهم وذنوبهم، ثم جاءَ بالوعيد النصُّ لهم بلفظ جَلِيٍّ عامٍّ لهم ولغيرهم ممن فعل فعلهم من الكفر، والقراءَة المشهورة: ﴿ نُصْلِيهِمْ ﴾ بضم النون، من أصلَيْت، ومعناه: قربت من النار وألقيت فيها، وهو معنىٰ صَلَّيت بتشديد اللام وقرأ حميد [نَصْلِيهِمْ] من صَلَيْت، ومعناه: صَلَيْت، ومعناه: شويت، ومنه الحديث: (أُتي رسول الله ﷺ بشاة مَصْلِيَّة) أي: مشوية[١]، وكذا وقع تصريف الفعل في العين وغيره، وقرأ سلام، ويعقوب: [نصليهُم] بضم الهاء.

واختلف المتأولون في معنى تبديل الجلود[٢] ـ فقالت فرقة: تبدل عليهم جلودٌ غيرها، إذ نفوسهم هي المعذبة، والجلود لا تألم في ذاتها، فإنها تبدل ليذوقوا تجديد العذاب[٣]. وقالت فرقة: تبديل الجلود هو إعادة ذلك الجلد بعينه الذي كان في الدنيا، تأكله النار ويعيده الله دأباً لتجدد العذاب، وإنما سماه تبديلاً، لأَن أوصافه تتغير ثم يعاد، كما تقول: «بدل من خاتمي هذا خاتماً». وهي فضته بعينها، فالبدل إنما وقع في تغيير الصفات. وقال ابن عمر: كلما احترقت جلودهم بدلوا جلوداً بيضاءَ كالقراطيس، وقال الحسن بن أَبي الحسن: تبدل عليهم في اليوم سبعين أَلف مرة، وقالت فرقة: الجلود في هذا الموضع سرابيل القطران[٤]، سماها جلوداً للزومها

---

(١) راجع صفحة (٥٣١) من هذا المجلد هامش رقم (١).

(٢) تبديل الجلود يتم كلما نضجت، ومعنى نضج: أُدرك واستوى، يقال: نضج اللحم قديداً وشواء يَنْضَج ونَضْجاً، وفلان نضيج الرأي: أي محكمه.

(٣) يُرَد بذلك على من قال: كيف جاز أن يعذب جلداً لم يعصه؟ ومعنى ردّه هنا أَن الجلد ليس بمعذب ولا معاقب، وإنما الأَلم واقع على النفوس لأنها هي التي تحس وتعرف، فتبديل الجلود زيادة في عذاب النفوس، يدل على ذلك قوله تعالىٰ: ﴿ لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ ﴾. لأنه لو أراد الجلود لقال: ليذقن العذاب.

(٤) كما في قوله تعالىٰ: ﴿ وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٤٩﴾ سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ ﴾ سميت جلوداً=

رفع المسهم

فصارت كالجلود ، وهي تبدل دأباً عافانا الله من عذابه برحمته ، حكاه الطبري .

وحسُن الاتصاف بعد هذه المقدمات بالعزة والإحكام ، لأَن الله لا يغالبه مغالب إلا غلبه الله ، ولا يفعل شيئاً إلا بحكمة وإِصابة ، لا إِلٰه إِلا هو تبارك وتعالىٰ .

ولمَّا ذكر الله وعيد الكفار عقَّب بوعد المؤمنين بالجنة على الإِيمان والأَعمال الصالحة ، وقرأَ ابن وثاب: [سَيُدْخِلُهُم] بالياءِ ، وكذلك [يُدْخِلُهم] بعد ذلك[1] . وقد تقدم القول في معنى ﴿ مِن تَحْتِهَا ﴾ في سورة البقرة ، و﴿ مُّطَهَّرَةٌ ﴾ معناه: من الريب والأَقذار التي هي معهودات في الدنيا ، و﴿ ظَلِيلًا ﴾ معناه عند بعضهم: يقي الحرَّوالبرد ، ويصح أَن يريد أَنه ظل لا يستحيل ولا ينتقل ، كما يفعل ظل الدنيا ، فأَكده بقوله: ﴿ ظَلِيلًا ﴾ لذلك ، ويصح أَن يصفه بظليل لامتداده ، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «إِن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمَّر في ظلها مائة سنة ما يقطعها»[2] .

قوله تعالى:

﴿ ۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ .

قال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه ، وزيد بن أَسلم ، وشهر بن حوشب ، وابن زيد ، هذا خطاب لولاة المسلمين خاصة .

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله :

فهو للنبي عليه الصلاة والسلام وأُمرائه ، ثم يتناول مَن بعدهم . وقال ابن جريج

= للزومها جلودهم على المجاورة ، فكلما احترقت السرابيل أُعيدت: قال الشاعر:

كَسَا اللُّؤْمُ تيماً خُضرةً في جلودها ... فويلٌ لتَيْم من سرابيلها الخُضْر

فكنَّى عن الجلود بالسرابيل .

(١) في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٢].

(٢) أخرج ابن جرير عن أبي هريرة مثله مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ . والآراء كثيرة في معنى الظل الظليل ، قال ابن كثير: أي: ظلا عميقاً كثيراً غزيراً طيباً أنيقاً ، وقيل هو للمبالغة كقولهم: ليْلٌ أَلْيَل ، وداهية دهياء ، ويوم أَيوم .

رفع المسهم

وغيره: ذلك خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام خاصة في أمر مفتاح الكعبة حين أخذه من عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العَبْدَري، ومن ابن عمه شيبة بن عثمان بن أبي طلحة، فطلبه العباس بن عبد المطلب لتنضاف له السدانة إلى السِّقاية، فدخل رسول الله ﷺ الكعبة فكسر ما كان فيها من الأوثان، وأخرج مقام إبراهيم، ونزل عليه جبريل بهذه الآية، قال عمر بن الخطاب: وخرج رسول الله ﷺ وهو يقرأ هذه الآية، وما كنت سمعتها قبل منه، فدعا عثمان وشيبة فقال لهما: (خذاها خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم)، وحكى مكي أن شيبة أراد ألا يدفع المفتاح، ثم دفعه وقال للنبي عليه الصلاة والسلام: خذه بأمانة الله[١].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

واختلف الرواة في بعض ألفاظ هذا الخبر زيادة ونقصاناً، إلا أنه المعنى بعينه، وقال ابن عباس: الآية في الولاة بأن يعظوا النساءَ في النشوز ونحوه، ويردُّوهنَّ إلى الأزواج، والأظهر في الآية أنها عامة في جميع الناس[٢]، ومع أن سببها ما ذكرناه فهي تتناول الولاة فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال، ورد الظلامات وعدل الحكومات وغيره[٣]، وتتناولهم ومن دونهم من الناس في حفظ الودائع والتحرز في الشهادات، وغير ذلك، كالرجل يحكم في الودائع والتحرز في الشهادات، وغير ذلك، كالرجل يحكم في نازلة مّا ونحوه، والصلاةُ والزكاة والصيام وسائر العبادات أمانات لله تعالىٰ، وقال ابن عباس: لم يرخص لموسر ولا لمعسر أن يمسك الأمانة.

---

(١) أخرجه ابن جرير، وابن المنذر عن أبي جريج، وأخرج مثله ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، مع تفصيل لما حدث بين عثمان بن طلحة وبين الرسول ﷺ ـ (ابن كثير ٢ ـ ٣٢٢ والدر المنثور ٢ ـ ١٧٤) ـ والتالد: المال القديم الأصلي الذي ولد عندك. وهو نقيض الطارف. روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال في (سورة بني إسرائيل، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء): هنَّ من العِتاق الأُول، وهنَّ من تلادي. أي: من قديم ما أخذت من القرآن. وفي حديث العباس: فهي لهم تالدة بالدة، يعني الخلافة، والبالد إتباع التالد. وفي شعر طرفة:

وَبَيْعي وإنْفاقي طريفي ومُتْلَدي

(٢) قال بذلك جماعةٌ منهم: البراء بن عازب، وابن مسعود، وابن عباس، وأُبي بن كعب، قالوا: الأمانة في كل شيء: في الوضوء، والصلاة، والزكاة، والجنابة، والصوم، والكيل والوزن، والودائع. قال القرطبي: وهذا إجماع ـ ثم قال: والأمانة: مصدر بمعنى المفعول فلذلك جمع.

(٣) قال القرطبي: وهذا اختيار الطبري.



و﴿ نِعِمَّا ﴾ أَصله: نِعْم مَا ، سكنت الأُولى وأُدغمت في الثانية ، وحركت العين لالتقاء الساكنين ، وخصت بالكسر إِتباعاً للنون ، و(ما) المردفة على (نِعْم) إنما هي مهيئة لاتصال الفعل بها ، كما هي في (ربَّما) و(مِمَّا) في قوله: «وكان رسول الله ﷺ مما يحرك شفتيه» وكقول الشاعر:

وإِنَّـا لَمِمَّـا نَضْـرِبُ الكَبْـشَ ضَـرْبَـةً ... على رأسه تُلْقي اللِّسَان من ٱلْفَم[1]

ونحوه ، وفي هذا هي بمنزلة (ربَّما) ، وهي لها مخالفة في المعنى ، لأَن (ربما) معناها التقليل ، و(مِمَّا) معناها التكثير ، ومع أَن (ما) موطئة فهي بمعنى (الذي) ، وما وطَّأَت إِلا وهي اسم ، ولكن القصد إِنما هو لما يليها من المعنى الذي في الفعل[2] .

وحسُنَ الاتصاف بعد هذه المقدمات بالسمع والبصر لأَنها في الشاهد محصلات ما يفعل المأْمور فيما أُمر به.

وقوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ ﴾ ـ لما تقدم إلى الولاة في الآية المتقدمة ، تقدم في هذه إِلى الرعية ، فأَمر بطاعته عز وجل ، وهي: امتثال أَوامره ونواهيه ، وطاعة رسوله ، وطاعة الأُمراءِ على قول الجمهور: أَبي هريرة ، وابن عباس ، وابن زيد ، وغيرهم ، وقال جابر بن عبد الله ، ومجاهد ، وجماعة: أُولو الأَمر: أَهل القرآن والعلم[3] ، فالأَمر ـ على هذا التأْويل ـ إِشارة إِلى القرآن والشريعة ، أَي: أُولي هذا الأَمر وهذا الشأْن ، وحكى الطبري عن مجاهد أَنه قال: الإِشارة هنا بأُولي الأَمر إِلى أَصحاب محمد ﷺ خاصة ، وحكي عن عكرمة أَنها إِشارة إِلى أَبي بكر وعمر رضي الله عنهما خاصة ، وفي هذا التخصيص بُعْد. وحكى بعض من قال «إِنهم الأُمراءُ»: أَنها نزلت في أُمراءِ رسول الله ﷺ ، وكان السبب أَن رسول الله ﷺ بعث سرية

---

(١) جاء في اللسان: «كبش القوم: رئيسهم وسيدهم ، وقيل: حاميتهم والمنظور إليه فيهم ، وكبش الكتيبة ، قائدها» ، والبيت في (البحر المحيط) ، ولم نعثر على نسبته.

(٢) نقل أبو حيان كلام ابن عطية في (البحر المحيط ٣ ـ ٢٧٨) عن (ما) المردفة على (نعم) ، ثم عقَّب عليه بقوله: «وهو كلام متهافت ، لأنه من حيث جعلها موطئة مهيئة لا تكون اسماً ، ومن حيث جعلها بمعنى (الذي) لا تكون مهيئة موطئة ـ فتدافعا».

(٣) أَخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم عن عطاء في قوله: ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ قال: طاعة الرسول: اتباع الكتاب والسُّنَّة ، وأُولي الأمر منكم: قل أُولي الفقه والعلم. و(الدر المنثور).

رفع المسلم

فيها عمار بن ياسر، وأميرها خالد بن الوليد، فقصدوا قوماً من العرب، فأتاهم نذير فهربوا تحت الليل، وجاءَ منهم رجل إلى عسكر خالد، فدخل إلى عمار فقال: يا أبا اليقظان، إن قومي قد فرُّوا، وإني قد أسلمت، فإن كان ينفعني إسلامي بقيت، وإلا فررت، فقال له عمار: هو ينفعك فأقم، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد سوى الرجل المذكور، فأخذه وأخذ ماله، فجاءَ عمار فقال: خَلِّ عن الرجل فإنه أسلم، وإنه في أمانٍ مني، فقال خالد: وأنت تجير؟ فاستبا وارتفعا إلى رسول الله ﷺ فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير، واستبا عند رسول الله ﷺ، فقال خالد: يا رسول الله، أتترك هذا العبد الأجدع يسبني؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، لا تسب عماراً، فإنه من سبَّ عماراً سبه الله، ومن أبغض عماراً أبغضه الله، ومن لعن عماراً لعنه الله»، فغضب عمار فقام فذهب، فتبعه خالد حتى اعتذر إليه، فتراضيا، فأنزل الله عز وجل قوله: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[1]، وطاعة الرسول هي: اتباع سنته، قاله عطاءٌ وغيره، وقال ابن زيد معنى الآية: وأطيعوا الرسول.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

يريد: وسُنَّته بعد موته.

﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ﴾ ـ المعنى: فإن تنازعتم فيما بينكم، أو أنتم وأمراؤكم، ومعنى التنازع أن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويذهبها[2].

---

(١) أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي. (ابن كثير ـ والدر المنثور)، وكذلك رواه ابن مردويه من رواية الحكم بن ظهير عن السدي، عن أبي صالح، عن ابن عباس. (ابن كثير).
وأخرج البخاري، ومسلم، وأبو داوود، والترمذي والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وغيرهم عن ابن عباس في قوله: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قال: نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي، إذ بعثه النبي ﷺ في سرية، قال أبو عمر: وكان في عبد الله بن حذافة دعابةٌ معروفة، ومن دعابته أن رسول الله ﷺ أمّره على سرية فأمرهم أن يجمعوا حطباً ويوقدوا ناراً، فلما أوقدوها أمرهم بالتَّقَحُّم فيها، فقال لهم: ألم يأمركم رسول الله ﷺ بطاعتي؟ وقال: (من أطاع أميري فقد أطاعني)، فقالوا: ما آمنا واتبعنا رسوله إلا لننجو من النار، فصوب رسول الله ﷺ فعلهم، وقال: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾). قال القرطبي: وهو حديث صحيح الإسناد مشهور.

(٢) النزع: الجذب، والمنازعة: مجاذبة الحجج، ومنه الحديث: (مالي ينازعني القرآن) ذلك أن بعض المأمومين جهر خلفه فنازعه قراءته فشغله، فنهاه عن الجهر بالقراء في الصلاة خلفه، وقال الأعشى: =



والردُّ إلى الله: هو النظر في كتابه العزيز، والردُّ إلى الرسول: هو سؤاله في حياته، والنظر في سنته بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، هذا قول مجاهد، والأعمش، وقتادة، والسدي، وهو الصحيح، وقال قوم: معناه: قولوا: الله ورسوله أعلم، فهذا هو الردُّ[١].

وفي قوله: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ بعض وعيد، لأن فيه جزاء المسيء العاتي، وخاطبهم بـ ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ﴾ وهم قد كانوا آمنوا على جهة التقدير، ليتأكد الإلزام.

و﴿تَأْوِيلًا﴾ معناه: مآلاً، على قول جماعة. وقال مجاهد: أَحسن جزاءً. قال قتادة، والسدي، وابن زيد: المعنى: أَحسن عاقبة. وقالت فرقة: المعنى: إِن الله ورسوله أَحسن نظراً وتأولا منكم إِذا انفردتم بتأَولكم.

قوله تعالىٰ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾.

تقول العرب: زعم فلان كذا في الأمر الذي يضعف فيه التحقيق، وتتقوى فيه شُبَه الإبطال، فغاية درجة الزعم إذا قوي أَن يكون مظنوناً. يقال: زَعْم بفتح الزاي، وهو المصدر، وزُعْم بضمها، وهو الاسم[٢]، وكذلك زعْم المنافقين أَنهم يؤمنون هو ممَّا

= نــازَعْتُهــم قُضُــبَ الــرَّيْحَــانِ مُتَّكِئــاً ... وقَهْــوَةً مُــزَّةً راوُوقُهــا خضِــلُ

(١) وهذا كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل) ـ وفي قوله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّسُولِ﴾ دليل على أن سنَّته ﷺ يعمل بها، ويمتثل ما فيها، قال ﷺ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم»، أخرجه مسلم.

(٢) في اللسان: «الزَّعم، والزُّعم، والزِّعم ثلاث لغات» ـ وقال ابن دريد: أَكثر ما يقع الزعم على الباطل، قال أَبو ذؤيب الهذلي:

فــإنْ تــزْعُمينــي كنــتُ أَجْهَــلُ فيكُــمُ ... فــإنــي شــرَيْــتُ الحِلْــم بعــدَكِ بــالجَهْــل

وقال غيره:

زَعَمَتْنــــي شيخــــاً ولسْــــتُ بِشَيْــــخٍ ... إنَّمــا الشَّيْــخُ مَــنْ يــدِبُّ دبيبــا

قويت فيه شبهة الإبطال لسوءِ أفعالهم ، حتى صححها الخبر من الله تعالىٰ عنهم ، ومن هذا قول النبي ﷺ: «بئس مطية الرجل زعموا»[١] ، وقد قال الأعشى:

وَنُبِّئْـــتُ قَيْســـاً ولَـــمْ أَبْلُـــه ... كَمَـا زَعَمُـوا خَيْـرَ أَهْـلِ الْيَمَـنْ[٢]

فقال الممدوح: وما هو إلا الزعم وحرمه ، وإذا قال سيبويه: (زَعَم الخَلِيلُ) فإنما يستعملها فيما انفرد الخليل به ، وكان أقوى رتب (زعم) أن تبقى معها عهدة الخبر على المخبر. و[أن] معمولة لـ ﴿يَزْعُمُونَ﴾ .

وقال عامر الشعبي وغيره: نزلت الآية في منافق اسمه بشر ، خاصم رجلاً من اليهود ، فدعاه اليهودي إلى المسلمين لعلمه أنهم لا يرتشون ، وكان هو يدعو اليهودي إلى اليهود لعلمه أنهم يرتشون ، فاتفقا بعد ذلك على أن آتيا كاهناً كان بالمدينة فرضياه ، فنزلت هذه الآية فيهما وفي صنيعهما.

فالذين يزعمون أنهم آمنوا بما أُنزل على محمد هم المنافقون ، والذين يزعمون أنهم آمنوا بما أُنزل من قبله هم اليهود ، وكان قد أمر في كتابه بالكفر بالطاغوت ، و﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾ ـ هنا ـ الكاهن المذكور ، فهذا تأنيب للصنفين ، وقال ابن عباس: الطاغوت هنا: هو كعب بن الأشرف ، وهو الذي تراضيا به ، فعلى هذا إنما يؤنب صنف المنافقين وحده ، وهم الذين آمنوا بما أُنزل على محمد ، وبما أُنزل من قبله بزعمهم ، لأن اليهود لم يؤمروا في شرعهم بالكفر بالأحبار ، وكعب منهم. وذكر النقاش أن كعباً هذا أصله من طيّئ وتهود. وقال مجاهد: نزلت في مؤمن ويهودي ، وقالت فرقة: نزلت في يهوديين.

---

(١) شبه ما يقدمه المتكلم أمام كلامه ، ويتوصل به إلى غرضه من قوله: «زعموا كذا وكذا» ـ بالمطية التي يتوصل بها إلى الحاجة.

(٢) لم أَبْلُه: لم أُجربه ولم أَختَبِرهُ ، والبيت من قصيدته التي قالها يمدح قيس بن معد يكرب الكندي ، ومطلعها:

لعمـــرُكَ مـــا طُـــولُ هـــذا الـــزَّمَـــن ... علـــى المـــرءِ إلا عنـــاءٌ مُعَـــنّ

ومعنى (مُعَن): مُتعب. وبعد هذا البيت يقول:

رَفيـــعَ الـــوســـاد ، طـــويـــلَ النِّجـــا ... دِ ضَخْـم الـدَّسيعةِ ، رَحْـبَ العَطَـنْ

والدَّسيعة: الجفنة الواسعة أو المائدة الكريمة ، ورحب العطن: واسع الصبر والحيلة عند ا لشدائد ، وسخي كثير المال ، وضده: ضيّق العطن.

رفع المسهم

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذان القولان بعيدان من الاستقامة على أَلفاظ الآية ، وقال السدي: نزلت في المنافقين من قريظة والنضير ، وذلك أَنهم تفاخروا بسبب تكافؤ دمائهم ، إِذ كانت النضير في الجاهلية تَدِي من قتلت ، وتستقيد إِذا قتلت قريظة منهم ، فأَبت قريظة لما جاءَ الإِسلام ، وطلبوا المنافرة[1] ، فدعا المؤمنون منهم إِلى النبي ﷺ ، ودعا المنافقون إِلى أَبي بردة الكاهن ، فنزلت الآية فيهم. وحكى الزجاج أَن المنافق المتقدم الذكر أَو غيره اختصم عند النبي ﷺ فقضى في أَمره ، فَخُرِجَ وقال لخصمه: لا أَرضى بحكمه ، فذهبا إِلى أَبي بكر فقضى بينهما ، فقال المنافق: لا أَرضى ، فذهبا إِلى عمر فوصفا له جميع ما فعلا ، فقال لهما: اصبرا حتى أَقضي حاجة في منزلي ثم أَخرج فأَحكم بينكما ، فدخل وأَخذ سيفه وخرج ، فضرب المنافق حتى برد[2] ، وقال: هذا حكمي فيمن لم يرض بحكم رسول الله ﷺ ، فنزلت الآية[3]. وقال الحسن: احتكم المنافقون بالقداح التي يضرب بها عند الأَوثان فنزلت الآية.

و﴿ يُضِلَّهُمْ ﴾ معناه: يتلفهم ، وجاء ﴿ ضَلَـٰلًا ﴾ على غير المصدر ، تقديره: فيضلون ضلالاً ، و﴿ بَعِيدًا ﴾ عبارة عن عظم الضلال وتمكنه حتى يبعد الرجوع عنه والاهتداء معه.

وقرأَ الجمهور: ﴿ تَعَالَوْا ﴾ بفتح اللام ، وقرأَ الحسن فيما روى عنه قتادة [تعالُوا] بضمة ، وجهها أَن لام الفعل من (تعاليت) حذفت تخفيفاً ، وضمت اللام التي هي عين الفعل ، وذلك لوقوع واو الجمع بعدها ، كقولك: تقدموا وتأَخروا ، وهي لفظة مأْخوذة من العلُو ، لما استعملت في دعاءِ الإِنسان وجلبه وأَشخاصه ، سيقت من العلُوِّ

---

(١) المنافرة: المفاخرة والمحاكمة ، وتكون في الحسب. وقال أَبو عبيد: المنافرة: أَن يفتخر الرجلان كل واحد منهما على صاحبه ، ثم يُحَكِّما بينهما غيرهما. (عن اللسان). وهذا الخبر أَخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي.

(٢) بَرَدَ ـ بفتح الباء والراء: أَي مات. وفي عبارة (البحر المحيط): «فقتله عمر».

(٣) أخرجه الثعلبي عن ابن عباس ورواه أَبو صالح أَيضاً عن ابن عباس. وفيه بعد ذلك: وقال رسول الله ﷺ «أَنت الفاروق» ، ونزل جبريل وقال: «إن عمر فرق بين الحق والباطل» فسُمِّي الفاروق. عن (الدر المنثور ، والقرطبي).



تحسيناً للأدب ، كما تقول: ارتفع إلى الحق ، ونحوه[١].

و﴿ رَأَيْتَ ﴾ هي رؤْية عين لمن صدَّ من المنافقين مجاهرة وتصريحاً ، وهي رؤْية قلب لمن صدَّ منهم مكراً وتخابثاً ومسارقة حتى لا يعلم ذلك منه إلا بالتأْويل عليه والقرائن الصادرة عنه ، فإذا كانت رؤْية عين فـ ﴿ يَصُدُّونَ ﴾ في موضع نصب على الحال ، وإذا كانت رؤْية قلب فـ ﴿ يَصُدُّونَ ﴾ نصب على المفعول الثاني.

و﴿ صُدُودًا ﴾ مصدر عند بعض النحاة من (صدَّ) ، وليس عند الخليل بمصدر منه ، والمصدر عنده: (صَدًّا) ، وإنما ذلك لأَن فعولا إنما هو مصدر للأَفعال غير المتعدية ، كجلس جلوساً ، وقعد قعوداً ، و(صدَّ) فعل متعدٍّ بنفسه مرةً كما قال: ﴿ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾[٢] ، ومرةً بحرف الجر كقوله تعالىٰ: ﴿ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ ، وغيره ، فمصدره (صدَّ) ، و(صُدُود) اسم.

قوله تعالىٰ:

﴿ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ ﴾.

قالت فرقة: هي في المنافقين الذين احتكموا حسب ما تقدم ، فالمعنى: فكيف بهم إذا عاقبهم الله بهذه الذنوب بنقمة منه؟ ثم حلفوا إن أَردنا بالاحتكام إلى الطاغوت إلا توفيق الحكم وتقريبه دون مر الحكم وتقصي الحق. وقالت فرقة: هي في المنافقين

---

(١) قال الزمخشري: «حذفت اللام من: تعاليت تخفيفاً كما قالوا: ما باليْت به بَالَةً ، وأَصلها: بالِيَةً كعافية ، وكما قال الكسائي في آية: إن أَصلها آيية ، فاعلة ، فحذفت اللام ، فلما حذفت وقعت واو الجمع بعد اللام من (تعال) فضمت فصار (تعالوا) نحو (تقدموا) ، ومنه قول أَهل مكة: تعالِي ـ بكسر اللام للمرأة ، وفي شعر الحمداني:

تَعَالَيْ أُقَاسِمْكِ الْهُمُومَ تَعَالِي

والوجه فتح اللام. وقد اعترض عليه أبو حيان في «البحر المحيط» فارجع إليه إن شئت.

(٢) وهي من قوله تعالى: ﴿ وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾ [النمل: ٢٤].



الذين طلبوا دم الذي قتله عمر، فالمعنى: فكيف بهم إذا أصابتهم مصيبة في قتل قريبهم ومثله من نقم الله تعالىٰ؟ ثم إنهم حلفوا ما أرادوا بطلب دمه إلا إحساناً وحقاً، نحا إليه الزجاج. وموضع [كَيْفَ] نصب بفعل تقديره. فكيف تراهم؟ ونحوه، ويصح أن يكون موضعها رفعاً، تقديره: فكيف صنيعهم؟[1].

وقوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ تكذيب المنافقين المتقدم ذكرهم وتوعدهم، أي: فهو مجازيهم بما يعلم.

و﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ يعني عن معاقبتهم، وعن شغل البال بهم، وعن قبول أيمانهم الكاذبة في قوله: ﴿يَحْلِفُونَ﴾، وليس بالإعراض الذي هو القطيعة والهجر، فإن قوله: ﴿وَعِظْهُمْ﴾ يمنع من ذلك، و﴿وَعِظْهُمْ﴾ معناه بالتخويف من عذاب الله وغيره من المواعظ.

والقول البليغ اختلف فيه ـ فقيل: هو الزجر والردع والكفُّ بالبلاغة من القول. وقيل: هو التوعد بالقتل إن استداموا حالة النفاق، قاله الحسن، وهذا أبلغ ما يكون في نفوسهم.

والبلاغة مأخوذة من بلوغ المراد بالقول، وحكي عن مجاهد أن قوله: ﴿فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ متعلق بقوله: ﴿مُّصِيبَةٌۢ﴾ وهو مؤخر بمعنى التقديم، وهذا ضعيف[2].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ تنبيه على جلالة الرسل، أي: فأنت يا محمد منهم، تجب طاعتك، وتتعين إجابة الدعوة إليك. و﴿لِيُطَاعَ﴾ نصب بلام (كي)، و﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ معناه: بأمر الله، وحسنت العبارة

---

(١) و(إذا) ظرف منصوب بتراهم أو بصنيعهم. وفي قوله تعالىٰ: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ﴾ وعيد لهم على فعلهم، وأنهم سيندمون عليه عند حلول بأس الله تعالىٰ حين لا ينفعهم الندم ولا يغني عنهم الاعتذار.

(٢) قال بعض المفسرين: إن قوله: ﴿فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ متعلق بقوله تعالىٰ: ﴿وَقُل﴾ على أحد معنيين: أي: قل لهم خالياً بهم لا يكون معهم أحد من غيرهم لأن النصح إذا كان في السِّرِّ كان أنجح، و﴿بَلِيغًا﴾ ـ على هذا ـ مؤثراً ـ أو قل لهم في معنى أنفسهم النجسة المنطوية على النفاق قولاً يبلغ منهم ما يزجرهم عن العودة إلى ما فعلوا، وقال الزمخشري: إن ﴿فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ متعلق بقوله: ﴿بَلِيغًا﴾، أي: قولاً بليغاً في أنفسهم، مؤثراً في قلوبهم يغتمون به ويستشعرون منه الخوف، وهو التوعد بالقتل والاستئصال إن نجم منهم نفاق.

رفع المسَاهِم

بالإذن، إذ بنفس الإرسال تجب طاعتُه وإن لم ينص أَمرٌ بذلك. ويصح تعلق الباءِ من قوله: ﴿بِإِذْنِ﴾ بـ ﴿أَرْسَلْنَا﴾، والمعنى: وما أَرسلنا بأمر الله، أَي: بشريعته وعبادته من رسول إلا ليطاع، والأَظهر تعلقها بـ ﴿لِيُطَاعَ﴾ والمعنى: وما أَرسلنا من رسول إلا ليطاع بأمر الله بطاعته.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وعلى التعليقين فالكلام عام اللفظ خاص المعنى، لأَنَّنا نقطع أَن الله تبارك وتعالىٰ قد أَراد من بعض خلقه أَلا يطيعوا، ولذلك خرَّجت طائفة معنى الإذن إلى العلم، وطائفة خرَّجَته إلى الإرشاد لقوم دون قوم، وهذا تخريج حسن، لأَن الله إذا علم من أحد أَنه يؤمن، ووفقه لذلك فكأَنه أذن له فيه. وحقيقة الإذن: التمكين مع العلم بقدر ما مكن منه.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ الآية ـ معناه: بالمعصية والنفاق ونقصها حظها من الإيمان، و﴿فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ معناه: طلبوا مغفرته، وتابوا إليه. و﴿تَوَّابًا﴾ معناه: راجعاً بعباده.

قوله تعالىٰ:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾.

قال الطبري: قوله: ﴿فَلَا﴾ ردٌّ على ما تقدم، تقديره: فليس الأَمر كما يزعمون أَنهم آمنوا بما أُنزل إليك، ثم استأْنف القسم بقوله: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقال غيره: إنما قدَّم ﴿لَا﴾ على القَسَم اهتماماً بالنفي، وإظهاراً لقوته، ثم كررها بعده تأْكيداً للتَّهَمُّم بالنفي، وكان يصح إسقاط ﴿لَا﴾ الثانية، ويبقى أَكثر الاهتمام بتقديم الأولى، وكان يصح إسقاط الأُولى ويبقى معنى النفي، ويذهب معنى الاهتمام[1].

---

(١) يرى الزمخشري أن (لا) الثانية زائدة، كما زيدت في ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ﴾ لتأكيد وجوب العلم، و﴿لَا=



﴿ شَجَرَ ﴾ معناه: اختلط والْتَفَّ من أُمورهم، وهو من الشجر، شبيه بالتفاف الأَغصان، وكذلك الشجير الذي امتزجت مودته بمودة صاحبه[1]، وقرأ أَبو السمَّال: [شَجْر] بإِسكان الجيم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وأَظنه فرَّمن توالي الحركات، وليس بالقوي لِخِفَّة الفتحة.

و﴿ يُحَكِّمُوكَ ﴾ نصب بـ ﴿ حَتَّىٰ ﴾ لأَنها هاهنا غاية مجردة، و﴿ يَجِدُواْ ﴾ عطف عليه، والحرج: الضيق والتكلف والمشقة. قال مجاهد: حرجاً: شكًّا[2] وقوله: ﴿ تَسْلِيمًا ﴾ مصدر مؤكد منبئ على التحقيق في التسليم، لأَن العرب إِنما تردف الفعل بالمصدر إذا أَرادت أَن الفعل وقع حقيقة، كما قال الله تعالىٰ: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾[3]، وقد تجيءُ به مبالغة وإِن لم يقع، ومنه:

. . . . وعَجَّت عَجيجاً مِنْ جُذَامَ المطَارِفُ[4]

وقال مجاهد وغيره: المراد بهذه الآية من تقدم ذكره ممن أَراد التحاكم إِلى الطاغوت، وفيهم نزلت، ورجح الطبري هذا لأَنه أَشبه بنَسَق الآية. وقالت طائفة: نزلت في رجل خاصم الزبير بن العوام في السقي بماءِ الحرة، فقال لهما رسول الله ﷺ: «اسق يا زبير ثم أَرسل الماءَ إلى جارك»، فغضب ذلك الرجل وقال: آن كان ابن

= ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ جواب القسم. و﴿ حَتَّىٰ ﴾ هنا غاية، أَي: ينتفي عنهم الإيمان إلى هذه الغاية.

(١) ويقال لِعصِيِّ الهودج: شِجَارٌ، لتداخل بعضها في بعض، قال الشاعر:

نَفْسِي فِداؤُكَ والرِّمَاحُ شَواجِرٌ ... والقَوْمُ ضُنْكٌ لِلّقَاءِ قِيامُ

وقال طرفة:

وهُمُ الحُكَّامُ أَربَابُ الهُدَى ... وسُعَاةُ النَّاسِ في الأَمْرِ الشَّجِرْ

(٢) لأن الشاكَّ في ضيق من أَمره حتى يأتيه البيان والوضوح، وبسبب الضيق قيل للشجر الملتف: حَرَج وحَرَجة، والجمع: حِرَاج.

(٣) من قوله تعالى: ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤].

(٤) عَجَّ يعِجُّ ويَعَجُّ عجاً وعَجيجاً: رفع صوته وصاح، وقيده في التهذيب فقال: بالدعاء والاستغاثة، وجُذام: قبيلة تهجوها الشاعرة بأنها ليست أَهلاً للنعيم، والمطارف: أَردية من خز مربعة لها أَعلام، والواحد: مِطرف ومُطرف، وقال الفراء: المِطرف من الثياب: ما جُعل في طرفيه علمان. والبيت لهند بنت النعمان بن بشير. وسيأتي زيادة إِيضاح.

رفع المسابهم

عمتك؟ فغضب رسول الله ﷺ، واستوعب للزبير حقه فقال: «احبس يا زبير الماءَ حتى يبلغ الجدر، ثم أَرسل الماءَ»، فنزلت الآية[(١)]. واختلف أَهل هذا القول في الرجل ـ فقال قوم: هو رجل من الأَنصار من أَهل بدر، وقال مكي وغيره: هو حاطب بن أَبي بلتعة.

قال القاضي: أَبو محمد رحمه الله:

والصحيح الذي وقع في البخاري أَنه رجل من الأَنصار، وأَن الزبير قال: فما أَحسب أَن هذه الآية نزلت إلا في ذلك، وقالت طائفة: لما قتل عمر الرجل المنافق الذي لم يرض بحكم النبي ﷺ بلغ ذلك النبي ﷺ وعظُم عليه، وقال: «ما كنت أَظن أَن عمر يجترئ على قتل رجل مؤمن»[(٢)]، فنزلت الآية نافية لإِيمان ذلك الرجل الراد لحكم النبي عليه الصلاة والسلام، مقيمة عذر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قتله.

و﴿ كَتَبْنَا ﴾ معناه: فرضنا، و﴿ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾ معناه: ليقتل بعضكم بعضاً، وقد تقدم نظيره في البقرة، وضم النون من [أَنُِ] وكسرها جائز، وكذلك الواو من [أَوُِ اخْرجُوا]، وبضمها قرأَ ابن عامر، ونافع، وابن كثير، والكسائي. وبكسرها قرأَ حمزة وعاصم، وكسر أَبو عمرو النون وضم الواو، و﴿ قَلِيلٌ ﴾ رفع على البدل من الضمير في ﴿ فَعَلُوهُ ﴾، وقرأَ ابن عامر وحده بالنصب: [إِلا قليلاً]، وذلك جائز، أَجرى النفي مجرىٰ الإِيجاب.

وسبب الآية على ما حكي أَن اليهود قالوا ـ لما لم يرض المنافق بحكم النبي عليه الصلاة والسلام ـ ما رأَينا أَسخف من هؤلاءِ، يؤمنون بمحمد ويتبعونه، ويطؤُون عقبه، ثم لا يرضون بحكمه، ونحن قد أُمرنا بقتل أَنفسنا ففعلنا، وبلغ القتل فينا

---

(١) أَخرجه عبد الرزاق، وأحمد، وعبد بن حميد، والبخاري، ومسلم، وأصحاب السنن من طريق الزهري، وأخرجه الحميدي، وابن جرير وابن المنذر والطبراني في الكبير وغيرهم عن أُم سلمة (الدر المنثور).

وقول الرجل الأنصاري للرسول عليه الصلاة والسلام: (آن كان) بمد همزة (أَن) المفتوحة على سبيل الإنكار، أَي: أتحكم عليَّ لأجل قرابته لك؟ وقوله في الحديث: (الجدر) معناه: ما رفع حول المزروعة فصار كالجدار.

(٢) أَخرج الحديث مع اختلاف في بعض الألفاظ ابن أبي حاتم، وابن مردويه من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود.



سبعين ألفاً ، فقال ثابت بن قيس: لوكتب ذلك علينا لفعلناه ، فنزلت الآية معلمة حال أُولئك المنافقين ، وأَنه لو كتب ذلك على الأمة لم يفعلوه ، وما كان يفعله إلا قليل مؤمنون محققون ، كثابت وغيره ، وكذلك روي أَن رسول الله ﷺ قال: «ثابت بن قيس ، عمار ، وابن مسعود من القليل» ، وشركهم في ضمير ﴿مِّنْهُمْۖ﴾ لما كان المنافقون والمؤمنون مشتركين في دعوة الإسلام وظواهر الشريعة. وقال أَبو إسحاق السبيعي: لما نزلت: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ الآية ، قال رجل: لو أُمرنا لفعلنا ، والحمد لله الذي عافانا ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إن من أُمتي رجالاً ، الإيمان أَثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي»(١). وذكر مكي أَن الرجل هو أَبو بكر الصديق رضي الله عنه. وذكر النقاش أنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وذكر عن أَبي بكر رضي الله عنه أَنه قال: لو كتب علينا لبدأت بنفسي وبأَهل بيتي.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟﴾ أَي: لو أَن هؤلاء المنافقين اتعظوا وأَنابوا لكان خيراً لهم.

﴿تَثْبِيتًا﴾ معناه: يقيناً وتصديقاً ونحو هذا ، أَي: يثبتهم الله.

ثم ذكر تعالىٰ ما كان يَمُنُّ به عليهم من تفضله بالأَجر. ووصْفُه إِياه بالعظم مقتضٍ ما لا يحصله بشر من النعيم المقيم. والصراط المستقيم: الإيمان المؤدي إلى الجنة. وجاءَ ترتيب هذه الآية كذا ، ومعلوم أَن الهداية قبل إِعطاءِ الأَجر لأَن المقصد إِنما هو تعديد ما كان الله ينعم به عليهم دون ترتيب ، فالمعنى: ولهديناهم قبْلُ حتى يكونوا ممن يُؤْتَى الأَجر.

قوله تعالىٰ:

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾.

لما ذكر الله الأَمر الذي لو فعلوه لأَنعم عليهم ذكر بعد ذلك ثواب من يفعله ، وهذه الآية تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾(٢) ،

---

(١) رواه ابن جرير عن أبي إسحاق السبيعي ، ورواه ابن أَبي حاتم عن الأعمش (ابن كثير).
(٢) الفاتحة: ٦ ـ ٧.



وقالت طائفة: إنما نزلت هذه الاية لما قال عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري الذي أُري الأذان: يا رسول الله ، إذا متَّ ومتنا كنت في عِلِّيِّين فلا نراك ولا نجتمع بك ، وذكر حزنه على ذلك فنزلت هذه الآية[(١)] ، وحكى مكي عن عبد الله هذا أنه لما مات النبي عليه الصلاة والسلام قال: اللَّهم أَعْمِني حتى لا أرى شيئاً بعده ، فعمي ، وذكر أن جماعة من الأنصار قالت ذلك أو نحوه ، حكاه الطبري عن ابن جرير ، وقتادة ، والسدي.

ومعنى «أَنَّهم مَعَهم»: أَنهم في دار واحدة ، ومتنعَّم واحد ، وكل من فيها قد رزق الرضا بحاله ، وذهب عنه أَن يعتقد أَنه مفضول ، وإِن كنا نحن قد علمنا من الشريعة أَن أَهل الجنة تختلف مراتبهم على قدر أعمالهم ، وعلى قدر فضل الله على من شاءَ.

والصِّديق: فِعِّيل من الصدق ، وقيل: من الصدقة ، وروي عن النبي عليه الصلاة والسلام: «الصديقون المصدقون»[(٢)].

والشهداءُ: المقتولون في سبيل الله ، هم المخصوصون بفضل الميتة[(٣)] ، وهم الذين فرق الشرع حكمهم في ترك الغسل والصلاة ، لأنهم أكرم من أن يشفع لهم، وسمُّوا بذلك لأَن الله شهد لهم بالجنة، وقيل: لأَنهم شهدوا لله بالحق في موتهم ابتغاءَ مرضاته، ولكن لفظ الشهداءِ في هذه الآية يعم أَنواع الشهداءِ.

---

(١) أخرج الطبراني ، وابن مردويه ، وأبو نعيم في الحلية ، والضياء المقدسي في صفة الجنة ، وحسَّنه ـ عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ، إنَّكَ لأحَبُّ إلي من نفسي ، وإنك لأحب إلي من ولدي ، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتي فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وأَني إذا دخلت الجنة خشيت ألا أَراك ، فلم يَرُدَّ عليه النبي ﷺ شيئاً حتى نزل جبريل بهذه الآية: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم﴾. الآية. (الدر المنثور) ـ وقال ابن كثير بعد أن رواه: «وهكذا رواه الحافظ أبو عبد الله المقدسي في كتابه في صفة الجنة من طريق الطبراني عن عبد الله بن عمران العابدي ، ثم قال: لا أَرى بإسناده بأساً». والله أعلم.

(٢) أَخرج ابن جرير عن المقداد ، قال: قُلْتُ للنبي ﷺ: قُلْتَ في أزواجك: إني لأرجو لهن من بعدي الصديقين. قال: «من تعنون الصديقين»؟ قلت: أَولادنا الذين هلكوا صغاراً ، قال: «لا ، ولكن الصديقين هم المصدقون». (الدر المنثور).

(٣) أَي: الذين خصوا بأفضل أنواع الميتات ـ وفي بعض النسخ من الأصول زيادة لفظ الجلالة: (الله) بين كلمتي (فضل) و(الميتة). وآثرنا حذفها حتى يستقيم المعنى ، ولعلها من أغلاط الناسخ.



و﴿ رَفِيقًا ﴾ موحد في معنى الجمع ، كما قال: ﴿ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ﴾[(١)]. ونصبه على التمييز ، وقيل: على الحال ، والأول أصوب ، وقرأ أبو السمال: [وَحَسْن] بسكون السين ، وذلك مثل: [شَجْر بَيْنَهُم].

وقوله تعالىٰ: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ ﴾ ردٌّ على تقدير معترض يقول: وما الذي يوجب استواءَ أَهل الطاعة والنَّبيِّين في الآخرة والفرق بينهم في الدنيا بيِّن؟ فذكر الله أَن ذلك بفضله لا بوجوب عليه ، والإشارة بـ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ إلى كون المطيعين مع المنعم عليهم ، وأيضاً فلا نقرر الاستواءَ ، بل هم معهم في دارٍ والمنازلُ متباينة.

ثم قال: ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴾ وفيها معنى أَن يقول: فسلِّموا فعل الله وتفضله من الاعتراض عليه ، واكتفوا بعلمه في ذلك وغيره ، ولذلك أُدخلت الباءُ على اسم الله ، لتدل على الأَمر الذي في قوله: ﴿ وَكَفَىٰ ﴾[(٢)].

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ ﴾.

هذا خطاب للمخلصين من أُمة محمد عليه الصلاة والسلام ، وأمرٌ لهم بجهاد الكفار ، والخروج في سبيل الله ، وحماية الشرع.

و﴿ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ ﴾[(٣)] معناه: احزموا واستعدوا بأَنواع الاستعداد ، فهنا يدخل أَخذ السلاح وغيره ، و﴿ ٱنفِرُوا۟ ﴾ معناه: اخرجوا مُجدين مصممين ، يقال: نفر الرجل ينفر ـ بكسر الفاء ـ نفيراً ، ونفرت الدابة تنفُر ـ بضم الفاءِ ـ نفوراً. و﴿ ثُبَاتٍ ﴾ معناه: جماعات متفرقات ، فهي كناية عن السرايا.

---

(١) من الآية (٦٧) من سورة المؤمن و﴿ رَفِيقًا ﴾ جاء مفرداً إما لما قاله ابن عطية ، وإما لأنه مثل الخليط والصديق يكون للمفرد والمثنى والجمع ، وفضَّل في (البحر المحيط) الرأي الأول لكون فاصلة.

(٢) يرى أبو حيان فسادَ قول من يدعي أَن قولك: (كفى يزيد) معناه: اكتف بزيد ـ وقد وضح ذلك عند تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴾.

(٣) الحِذْر والحَذَر: لغتان كالمِثْل والمَثَل ، قال الفراء: أَكثر الكلام الحَذَر ، والحِذْر مسموع أيضاً.



و﴿ جَمِيعًا ﴾ معناه: الجيش الكثيف مع النبي ﷺ، هكذا قال ابن عباس وغيره.

والثُّبَةُ: حكي أَنها فوق العشرة من الرجال، وزنها فُعَلة بفتح العيْن، أَصلها: ثُبَوَة، وقيل: ثُبَيَة، حذفت لامها بعد أَن تحركت وانقلبت أَلفاً حذفاً غير مقيس، ولذلك جمعت: ثِبُون بالواو والنون عوضاً عن المحذوف، وكسر أَولها في الجمع دلالة على خروجها عن بابها لأَن بابها أَن تجمع بالتاءِ أَبداً، فيقال: ثُباتٍ، وتصغر: ثُبَيَّة، أَصلها: ثُبَيْوة، أَما ثُبة الحوض ـ وهي وسطه الذي يثوب الماءُ إِليه ـ فالمحذوف منها العيْن، وأَصلها: ثُوَبة وتصغيرها: ثويْبة، وهي من: ثاب يثوب، وكذلك قال أَبو علي الفارسي في بيت أَبي ذؤيب:

فَلَمَّا جلاها بالإِيامِ تَحَيَّزتْ ثُباتاً عليها ذُلُّها واكْتِئابُهَا[1]

إنه اسم مفرد ليس بجمع، سيق على الأَصل، لأَن أَصل ثُبة: ثُبَوَة، تحركت الواو وانفتح ما قبلها فانقلبت أَلفاً، فساقها أَبو ذؤَيب في هذه الحال.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَإِنَّ مِنكُمْ ﴾ ـ ﴿ وَإِنَّ ﴾ إيجاب، والخطاب لجماعة المؤمنين، والمراد بـ [مِنْ] المنافقون، وعبَّر عنهم بـ ﴿ مِنكُمْ ﴾ إذ هم في عداد المؤمنين ومنتحلون دعوتهم، واللام الداخلة على [مَنْ] لام التأْكيد دخلت على اسم [إِنَّ] لما كان الخبر متقدماً في المجرور، وذلك مهيع في كلامهم، كقولك: «إِن في الدار لزيداً»، واللام الداخلة على ﴿ لَّيُبَطِّئَنَّ ﴾ لام قَسَم عند الجمهور، تقديره: «وإِنَّ منكم لمن ـ والله ـ ليبطئن». وقيل: هي لام تأْكيد، ويبطِّئن معناه: يبطئ غيرَه، أَي: يثبِّطه ويحمله على التخلف عن مغازي رسول الله ﷺ، وقرأَ مجاهد: [لَيُبْطِئَن] بالتخفيف في الطاءِ. و﴿ مُّصِيبَةٌ ﴾ يعني من قتلٍ واستشهاد، وإِنما هي مصيبة بحسب اعتقاد المنافقين ونظرهم الفاسد، أَو على أَن الموت كله مصيبة كما شاءَ الله تعالىٰ، وإِنما الشهادة في

---

(١) قال هذا البيت ضمن أبيات يصف بها مشتار العسل الذي يتدلى بالحبل من الجبل حيث تتخذ النحل منها بيوتاً، وقبله يقول:

تدلى عليها بين سِبٍ وخيطةٍ بجرداءَ مثلَ الوَكْف يكْبُو غرابُها

والإيام: الدُّخان، وجمعه أُيُم، وآم الرجل إياماً إذا دخن على النحل ليخرج من الخلية فيأخذ ما فيها من العسل، وتحيزت: تجمعت في جماعات، كل جماعة وحدها أو اجتمع بعضها إلى بعض، وقيل: تفرقت من الدخان. وثبات: جماعات، ومفردها: ثبة، والبيت مروي في (اللسان): ثباتٍ، ولكنه هنا ساقها ضمن كلام للفراء، وفيه تعليل لروايتها (ثباتاً) بالألف.

رفع المسهم

الحقيقة نعمة لحسن مآلها[١] ، و﴿شَهِيدًا﴾ معناه: مشاهداً ، فالمعنى: إن المنافق يسُرُّه غيبه إذا كانت شدة ، وذلك يدل على أن تخلفه إنما هو فزع من القتال ، ونكول عن الجهاد.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ الآية ، المعنى: ولئن ظفرتم وغنمتم وكل ذلك من فضل الله ندم المنافق أن لم يحضر ويصب الغنيمة ، وقال: ﴿يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ متمنياً شيئاً قد كان عاهد أن يفعله ثم غدر في عهده ، لأن المؤمن إنما يتمنى مثل هذا إذا كان المانع له من الحضور عذراً واضحاً ، وأَمراً لا قدرة له معه ، فهو يتأَسف بعد ذلك على فوات الخير ، والمنافق يعاطي المؤمنين المودة ، ويعاهد على التزام كلف الإسلام ثم يتخلف نفاقاً وشكا وكفراً بالله ورسوله ، ثم يتمنى عندما يكشف الغيب الظفر للمؤمنين ، فعلى هذا يجيءُ قوله تعالىٰ: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ﴾ التفاتةً بليغة ، واعتراضاً بين القائل والمقول بلفظ يظهر زيادةً في قبح فعلهم. وحكى الطبري عن قتادة وابن جريج أَنهما كانا يتأَولان قول المنافق: ﴿يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ﴾ على معنى الحسد منه للمؤمنين في نيل رغيبة.

وقرأَ الحسن: [ليقولُنَّ] بضم اللام على معنى [مَن] ، وضم اللام يدل على الواو المحذوفة.

ويدل مجموع هاتين الآيتين على أَن خارج المنافقين إنما كان يقصد الغنيمة ، ومتخلفهم إنما كان يقصد الشك وتربص الدوائر بالمؤمنين.

و﴿كَأَن﴾ مضمنة معنى التشبيه ، ولكنها ليست كالثقيلة في الحاجة إلى الاسم والخبر ، وإنما تجيءُ بعدها الجمل[٢]. وقرأَ ابن كثير ، وعاصم في رواية حفص: [تَكُنْ] بتاءٍ ، وقرأَ غيرهما: [يَكُنْ] بياءٍ ، وذلك حسنٌ للفصل الواقع بين الفعل والفاعل.

---

(١) وقيل: المصيبة: الهزيمة ، سميت بذلك لما يلحق الإنسان فيها من العار بتولية الأدبار ، ومن العرب من يختار الموت على الهزيمة كما قال أبو تمام:

وقـد كـان فـوْتُ المـوتِ سَهْـلاً فَـردَّه ... إلَيْـهِ الحفَـاظُ المرُّ والخُلُـقُ الـوَعْـرُ

فـأَثْبَـت فـي مستَنقـع المـوت رِجْلَـه ... وقـال لهـا من تحت أَخمصك الحَشْرُ

(٢) يتمشى قول ابن عطية على مذهب الكوفيين ، أما على مذهب البصريين فلا ، وقد علق أبو حيان في (البحر المحيط) على كلام ابن عطية هذا فقال: «وهذا الذي ذكره غير محرر ولا على إطلاقه». وارجع إليه إن أردت البيان.



وقوله: ﴿ فَأَفُوزَ ﴾ نصب بالفاءِ في جواب التمني، وقرأ الحسن، ويزيد النحوي: [فَأَفُوزُ] بالرفع على القطع والاستئناف، التقدير: فَأَنا أفوزُ، قال روح: لم يجعل لِلَيْتَ جواباً، وقال الزجاج: إن قوله: ﴿ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ ﴾ مؤخر، وإنما موضعه: ﴿ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ ﴾.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا ضعيف لأنه يفسد فصاحة الكلام.

قوله تعالىٰ:

﴿ ۞ فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ﴾.

هذا أَمر من الله عزَّ وجلَّ للمؤمنين الذين وصفهم بالجهاد في سبيل الله.

و﴿ يَشْرُونَ ﴾ معناه: يبيعون في هذا الموضع، وإن جاءَ في مواضعَ: يشترون، فالمعنى ها هنا يدل على أنه بمعنى: يبيعون.

ثم وصف الله تعالىٰ ثواب المقاتل في سبيل الله، فذكر غايتي حالتيه، واكتفى بالغايتين عما بينهما، وذلك أَن غاية المغلوب في القتال أَن يُقْتَل، وغاية الذي يَقْتُل ويَغْنَم أَن يتصف بأَنه غالب على الإِطلاق. والأَجر العظيم: الجنة، وقالت فرقة: ﴿ ۞ فَلْيُقَٰتِلْ ﴾ بسكون لام الأمر، وقرأَت فرقة: [فَلِيُقَاتل] بكسرها، وقرأَ محارب بن دثار: [فَيَقْتُلْ أَو يَغْلِبْ] على بناءِ الفعلين للفاعل، وقرأَ الجمهور: ﴿ نُؤْتِيهِ ﴾ بالنون، وقرأَ الأَعمش وطلحة بن مُصَرّف: [فَسَوْفَ يُؤْتيه] بالياءِ.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَمَا لَكُمْ ﴾ اللام متعلقة بما يتعلق بالمستفهم عنه من معنى الفعل، تقديره: وأَي شيءٍ موجود أَو كائن أَونحو ذلك لكم؟ و﴿ لَا تُقَٰتِلُونَ ﴾ في موضع نصب على الحال تقديره: تاركين، أَو مضيعين. وقوله: ﴿ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ عطف على اسم الله تعالىٰ، أَي: وفي سبيل المُسْتضعفين، وقيل: عطف على السبيل، أَي: وفي

رفع المساهم

المستضعفين لاستنقاذهم، ويعني بالمستضعفين من كان بمكة من المؤمنين تحت إذلال كفرة قريش وأذاهم لا يستطيعون خروجاً، ولا يطيب لهم ـ على الأذى ـ إقامة، وفي هؤلاءِ كان رسول الله ﷺ يقول: «اللّهم أَنج سلمة بن هشام، وعياش بن أَبي ربيعة، اللّهم أَنج المستضعفين من المؤمنين»[١].

﴿وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ بابه أَن يكون جمع وليد، وقد يكون جمع ولد، كوَرَل ووِرْلان[٢]، فهي على الوجهين عبارة عن الصبيان، والقرية ـ ها هنا ـ مكة بإجماع من المتأولين.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

والآية تتناول المؤمنين والأسرىٰ وحواضر الشرك إلى يوم القيامة، ووحد الظالم لأَنه موضع اتخاذ الفعل، أَلا ترى أَن الفعل إنما تقديره: الذي ظلم أَهلُها، ولما لم يكن للمستضعفين حيلة إلا الدعاءُ دعوا في الاستنقاذ، وفيما يواليهم من معونة الله تعالىٰ، وما ينصرهم على أُولٰئك الظلمة من فتح الله تبارك وتعالىٰ.

قوله تعالىٰ:

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ﴾.

هذه الآية تقتضي تقوية قلوب المؤمنين وتحريضهم، و﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾ كل ما عُبد واتُّبع من دون الله، وتدل قرينة ذكر الشيطان بعد ذلك على أَن المراد بالطاغوت هنا الشيطان، وإِعلامه تعالىٰ بضعف كيد الشيطان تقوية لقلوب المؤمنين، وتَجْرِئَةً لهم على مقارعة الكيد الضعيف فإِن العزم والحزم الذي يكون على الحقائق الإِيمان يكسره ويهده، ودخلت ﴿كَانَ﴾ دالة على لزوم الصفة.

---

(١) رواه البخاري ومسلم، وغيرهما.

(٢) الوَرَل ـ بفتح الواو والراء ـ: دابة على هيئة الضب، وهي أعظم منه وأَلطف بدناً، والوَرَلُ طويل الذنب، صغير الرأس، لحمه حار جداً، يعيش في الصحراء وبه يضرب المثل في الظلم فيقال: «أَظلم من وَرَل» ذلك لأنه يغصب الحية جحرها ويأكلها، ويسكن في الجحر بعدها ـ والأنثى: وَرَلة، والجمع كما قال المؤلف: وِرْلان وأَورال.



وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ ، اختلف المتأولون في من المراد بقوله: ﴿الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ ـ فقال ابن عباس وغيره: كان عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أَبي وقاص ، والمقداد بن عمرو الكندي ، وجماعة سواهم قد أَنِفُوا من الذل بمكة قبل الهجرة ، وسأَلوا رسول الله ﷺ أَنْ يُبيح لهم مقاتلة المشركين ، فأَمرهم الله تعالىٰ بكف الأَيدي ، وأَلا يفعلوا ، فلما كان بالمدينة وفُرض القتال شق ذلك على بعضهم ، وصعب موقعه ، ولحقهم ما يلحق البشر من الخور والكع[1] . عن مقارعة العدو فنزلت الآية فيهم.

وقال قوم: كان كثير من العرب قد استحسنوا الدخول في دين محمد عليه الصلاة والسلام على فرائضه التي كانت قبل القتال من الصلاة والزكاة ونحوها ، والموادعة وكف الأَيدي ، فلما نزل القتال شق ذلك عليهم ، وجزعوا له ، فنزلت الآية فيهم. وقال مجاهد ، وابن عباس أَيضاً: إنما الآية حكاية عن اليهود أَنهم فعلوا ذلك مع نبيِّهم في وقته ، فمعنى الحكاية عنهم تقبيح فعلهم ، ونهي المؤمنين عن فعل مثله ، وقالت فرقة: المراد بالآية المنافقون من أَهل المدينة ـ عبد الله بن أُبَيٍّ وأَمثاله ، وذلك أَنهم كانوا قد سكتوا على الكره إلى فرائض الإسلام مع الدعة وعدم القتال ، فلما نزل القتال شق عليهم وصعب عليهم صعوبة شديدة ، إِذ كانوا مكذبين بالثواب ، ذكره المهدوي.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

ويُحَسِّن هذا القول أن ذكر المنافقين يطرد فيما بعدها من الآيات.

ومعنى ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾: أَمسكوا عن القتال. والفريق: الطائفة من الناس ، كأَنه فارق غيره ، وقوله: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ يعني أَنهم كانوا يخافون الله في جهة الموت ، لأَنهم لا يخشون الموت إلا منه ، فلما كتب عليهم قتال الناس رأَوا أَنهم يموتون بأَيديهم ، فخشوهم في جهة الموت كما كانوا يخشون الله. وقال الحسن: قوله: ﴿كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ يدل على أَنها في المؤمنين ، وهي خشية خوف لا خشية مخافة ، ويحتمل أَن يكون المعنى: يخشون الناس على حد خشية المؤمنين لله عز وجل.

---

(١) الكَعُّ: هو الجبْن والضعف عن الإقدام ، يقال: كعَّ فلان كعّاً وكعاعة: جَبُن وضعف فهو كعٌّ وكاعٌّ ، وجمع الأخير: كاعَّة ـ (المعجم الوسيط ـ كعّ).



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا ترجيح لا قطع.

وقوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ قالت فرقة: ﴿أَوْ﴾ بمعنى الواو، وفرقة: هي بمعنى بل، وفرقة: هي للتخيير، وفرقة: على بابها في الشك في حق المخاطب، وفرقة: هي على جهة الإِبهام على المخاطب.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقد شرحت هذه الأَقوال كلها في سورة البقرة في قوله: ﴿أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾[1]، لأَن الموضعين سواء.

وقولهم: ﴿لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ﴾؟ ردٌّ في صدر أَوامر الله تعالىٰ، وقلة استسلام، والأَجل القريب يعنون به موتهم على فرشهم، هكذا قال المفسرون.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا يحسن إذا كانت الآية في اليهود أَو المنافقين، وأَما إذا كانت في طائفة من الصحابة فإنما طلبوا التأَخر إلى وقت ظهور الإسلام وكثرة عددهم.

قوله تعالىٰ:

﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾﴾.

المعنى: قل يا محمد لهؤلاء: متاع الدنيا، أَي: الاستمتاع بالحياة فيها الذي حرصتم عليه، وأَشفقتم من فقده ـ قليلٌ، لأَنه فان زائل، والآخرة التي هي نعيم مؤبد خيرٌ لمن أَطاع الله واتقاه في امتثال لأَوامره على المحاب والمكاره.

وقرأَ نافع، وأَبو عمرو، وابن عامر، وعاصم: ﴿تُظْلَمُونَ﴾ بالتاءِ على الخطاب، وقرأَ ابن كثير، وحمزة، والكسائي: [يُظْلَمُونَ] بالياءِ على ترك المخاطبة وذكر الغائب.

---

(١) البقرة: ٧٤.



والفتيل: الخيط في شق نواة التمرة، وقد تقدم القول فيه.

و﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ ﴾ جزاءٌ وجوابه، وهكذا قراءَة الجمهور، وقرأَ طلحة بن سليمان: [يدركُكم] بضم الكافيْن ورفع الفعل. قال أَبو الفتح: ذلك على تقدير دخول الفاءِ كأَنه قال: فيدرككم الموت[1]، وهي قراءَة ضعيفة. وهذا إِخبارٌ من الله يتضمن تحقير الدنيا، وأَنه لا منجي من الفناءِ والتنقل.

واختلف المتأَولون في قوله: ﴿ فِي بُرُوجٍ ﴾ - فالأَكثر والأَصح أَنه أَراد البروج والحصون التي في الأَرض المبنية، لأَنها غاية البشر في التحصن والمنعة، فمثَّل الله لهم بها، قال قتادة: المعنى: في قصور محصنة، وقاله ابن جريج، والجمهور. وقال السدي: هي بروج في سماء الدنيا مبنية، وحكى مكي هذا القول عن مالك، وأَنه قال: أَلا ترى إِلى قوله: ﴿ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ ﴾[2]. وحكى النقاش عن ابن عباس أَنه قال: ﴿ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ﴾ معناه: في قصور من حديد.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا لا يُعطيه اللفظ، وإِنما البروج في القرآن إِذا وردت مقترنة بذكر السماءِ بروج المنازل للقمر وغيره، على ما سمتها العرب وعرفتها. وبَرَج معناه: ظهر، ومنه البروج، أَي: المطولة الظاهرة، ومنه تبرج المرأَة.

و﴿ مُّشَيَّدَةٍ ﴾ قال الزجاج وغيره: معناه: مرفوعة مطولة، لأَن «شاد الرجل البناءَ» إِذا صنعه بالشِّيد، وهو الجِص، و«أَشَادَ» و«شَيَّدَ» إِذا رفعه وعلاه، ومنه «أَشاد الرجل ذكر الرجل» إِذا رفعه، وقالت طائفة: ﴿ مُّشَيَّدَةٍ ﴾ معناه: محسنة بالشِّيد، وذلك عندهم أَن «شاد الرجل» معناه: جصَّص بالشِّيد، وشيَّد معناه: كرر ذلك الفعل، فهي للمبالغة، كما تقول: «كسرت العود مرة»، و«كسَّرْته في مواضع منه كثيرة مراراً»، و«خرقْتُ الثوب وخرَّقته» إِذا كان الخرق منه في مواضع كثيرة، فعلى هذا يصح أَن تقول: «شاد الرجل الجدار مرة»، و«شيَّد الرجل الجدار» إِذا أَردت المبالغة، لأَن

(١) ومثله قول الشاعر:

مَنْ يَفْعَلِ الحَسَناتِ اللهُ يَشْكُرُها

(٢) البروج: ١، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا ﴾ وقوله: ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ ﴾.

رفع المسيّ هما

التشييد منه وقع في مواضع كثيرة، ومن هذا المعنى قول الشاعر:

شاده مَرْمراً وجلَّله كَلْـ ... ـسا فلِلطَّير في ذُراه وكُور[1]

والهاءُ والميم في قوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ﴾ ردٌّ على الذين قيل لهم: ﴿كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾، وهذا يدل على أَنهم المنافقون، لأَن المؤمنين لا تليق بهم هذه المقالة، وَلأَن اليهود لم يكونوا للنبي عليه الصلاة والسلام تحت أَمر، فتصيبهم بسببه أَسواء، ومعنى الآية: وإِن تصب هؤلاءِ المنافقين حسنة من هزم عدو، أَو غنيمة، أَو غير ذلك رأَوا أَن ذلك بالاتفاق من صنع الله، لا أَنه ببركة اتباعك والإِيمان بك، وإِن تصبهم سيئة، أَي: هزيمة، أَو شدة جوع، وغير ذلك، قالوا: هذه بسببك لسوءِ تدبيرك، كذا قال ابن زيد، وقيل: لشؤمك علينا، قاله الزجاج وغيره.

وقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ إعلام من الله تعالىٰ أَن الخير والشر والحسنة والسيئة خلق له ومن عنده، لا رب غيره، ولا خالق ولا مخترع سواه، فالمعنى: قل يا محمد لهؤلاء: ليس الأَمر كما زعمتم من عندي، ولا من عند غيري، بل هو كله من عند الله، قال قتادة: النعم والمصائب من عند الله، قال ابن زيد: النصر والهزيمة، قال ابن عباس: السيئة والحسنة.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا كله شيءٌ واحد.

ثم وبخهم بالاستفهام عن علة جهلهم، وقلة فهمهم وتحصيلهم لما يخبرون به من الحقائق، والفقه في اللغة: الفهم، وأَوقفته الشريعة على الفهم في الدين وأُموره، وغلب عليه بعد الاستعمال في علم المسائل الأَحكامية. والبلاغة في الاستفهام عن قلة

---

(١) هذا البيت لعديٍّ بن زيد العباديِّ، وقبله يقول:

أَيْنَ كِسْرى، كِسْرى الملوك أبو سا ... سانَ؟ أَم أَيـن قَبْلَه سابورُ؟

وبنو الأَصْفر الكرام ملوك الـ ... ـرُّوم، لم يبْقَ مِنهُمُ مذكورُ؟

وأخو الحَضْر إذْ بَنَاهُ وإذ دَجْـ ... ـلَةُ تُجْبى إليْه والخابورُ

وجَلَّله: كساه وعمَّمه. والكَلْس: ما طُلي به حائط أو باطنُ قصر، والوكور: جمع وكر وهو عش الطائر وإن لم يكن فيه. وأَما الحَضْر فهي مدينة بين دجْلَة والفُرات، وصاحبُ الحَضْر هو الساطِرون. (اللسان).



فقههم بينة، لأَنك إِذا استفهمت عن علة أَمر ما فقد تضمن كلامك إِيجاب ذلك الأَمر تضمناً لطيفاً بليغاً.

ووقف أَبو عمرو، والكسائي على قوله: [فَمَا]، ووقف الباقون على اللام في قوله: ﴿فَمَالِ﴾ اتباعاً للخط، ومنعه قوم جملة، لأَنه حرف جر فهي بعض المجرور، وهذا كله بحسب ضرورة وانقطاع النفس، وأَما أَن يختار أَحد الوقف فيما ذكرناه ابتداءً فلا.

قوله تعالىٰ:

﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾﴾.

قالت فرقة: ﴿مَّآ﴾ شرطية، ودخلت ﴿مِنْ﴾ بعدها لأَن الشرط ليس بواجب فأَشبه النفي الذي تدخله (من). وقالت فرقة: ﴿مَّآ﴾ بمعنى (الذي) و﴿مِنْ﴾ لبيان الجنس، لأَن المصيب للإِنسان أَشياء كثيرة، حسنة وسيئة، ورخاءٌ وشدة، وغير ذلك، والخطاب للنبي ﷺ. وغيرُه داخل في المعنى، وقيل: الخطاب للمرءِ على الجملة.

ومعنى هذه الآية عند ابن عباس، وقتادة، والحسن، والربيع، وابن زيد، وأَبي صالح، وغيرهم: القطع واستئناف الإِخبار من الله تعالىٰ بأَن الحسنة منه وبفضله، والسيئة من الإِنسان بإِذنابه، وهي من الله بالخلق والاختراع.

وفي مصحف ابن مسعود: [فمن نفسك وأَنَا قضيتُها عليك][(١)]، وقرأَ بها ابن عباس، وحكى أَبو عمرو أَنها في مصحف ابن مسعود: [وأَنا كَتَبْتُها]، وروي أَن أُبَيّاً وابن مسعود قرَآ: [وأَنا قدَّرتُها عليك].

ويُعَضِّد هذا التأْويل أَحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام معناها: إِن ما يصيب ابن آدم من مصائب فإِنما هي عقوبة ذنوبه، ومن ذلك «أَن أَبا بكر الصديق رضي الله عنه

---

(١) قال القرطبي رحمه الله تعليقاً على ذلك: «هذه قراءة على التفسير، وقد أَثبتها بعض أَهل الزيغ من القرآن، والحديث بذلك عن ابن مسعود وأُبَيّ منقطع، لأَن مجاهداً لم ير عبد الله ولا أُبَيّاً».



لما نزلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[(١)] جزع، فقال له رسول الله ﷺ: أَلَسْتَ تمرض؟ أَلَسْتَ تَسْقم؟ أَلَسْت تَغْتَم؟»[(٢)]، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «ما يصيب الرجل خدشة عود، ولا عثرة قدم، ولا اختلاج عرق إلا بذنب، وما يعفو الله عنه أكثر»[(٣)]. ففي ذلك بيان أن تلك كلها مجازاة على ما يقع من الإنسان.

وقالت طائفة: معنى الآية كمعنى التي قبلها في قوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ على تقدير حذف (يقولون). فتقديره: «فما لِهٰؤلاءِ القَوم لا يَكَادُون يَفقَهُون حَدِيثاً، يقولون: ما أَصَابَك مِنْ حَسَنَةٍ»، ويجيءُ القطع على هذا القول من قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ﴾.

وقالت طائفة: بل القطع في الآية من أولها، والآية مضمَّنة الإخبار أن الحسنة من الله وبفضله، وتقدير ما بعده: وما أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِك على جهة الإنكار والتقرير[(٤)]، فعلى هذه المقالة ألف الاستفهام محذوفة من الكلام[(٥)]، وحكى هذا القول المهدوي. و﴿رَسُولًا﴾ نصب على الحال، وهي حال تتضمن معنى التأكيد في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾، ثم تلاه بقوله: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ توعدٌ للكفرة، وتهديد تقتضيه قوة الكلام، لأن المعنى: شهيداً على من كذَّبه، والمعنى أن الرسول إنما يأمر وينهى بياناً من الله وتبليغاً، فإنما هي أوامر الله ونواهيه.

قالت فرقة: سبب هذه الآية أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحبَّني فقد أَحبَّ الله»

---

(١) من قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣].

(٢) أخرجه ابن جرير عن عائشة، وأخرجه أحمد وهناد وعبد بن حميد والحكيم والترمذي وغيرهم عن أبي بكر (الدر المنثور).

(٣) أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ قال: «عقوبة بذنبك يا بن آدم». قال: «وذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: «لا يصيب رجلاً خدش عود، ولا عثرة قدم، ولا اختلاج عرق إلا بذنب، وما يعفو الله عنه أكثر». (الدر المنثور).

(٤) هكذا في الأصول، ولعلها: «والتقريع»، أو يكون المراد: الإنكار عليهم مع تقريرهم بالخبر.

(٥) حذف ألف الاستفهام من الكلام كثير، ومنه: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَىَّ﴾، أي: أو تلك نعمة؟ وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾، أي: أهذا ربِّي؟ وقول أبي خراش الهذلي:

رمَوْني وقالُوا يا خُويلدُ لم تُرَعْ ... فقلتُ وأنكرتُ الوجوه هُمُ هُمُ؟

أي: أهُم هُم؟.

فاعترضت اليهود عليه في هذه المقالة، وقالوا: هذا محمد يأمر بعبادة الله وحده، وهو في هذا القول مدَّع للربوبية، فنزلت هذه الآية تصديقاً للرسول عليه الصلاة والسلام، وتبييناً لصورة التعلق بينه وبين فضل الله تعالىٰ.

و﴿ تَوَلَّىٰ ﴾ معناه: أعرض، وأَصل تولى في المعنى أن يتعدى بحرف فنقول: تولَّى فلان عن الإيمان، وتولَّى إلى الإيمان، لأن اللفظة تتضمن إقبالاً وإدباراً، لكن الاستعمال غلب عليها في كلام العرب على الإعراض والإدبار، حتى استغنى فيها عن ذكر الحرف الذي يتضمنه.

﴿ حَفِيظًا ﴾ يحتمل معنيين ـ أَي: ليحفظهم حتى لا يقعوا في الكفر والمعاصي ونحوه، أَو: ليحفظ مساويهم وذنوبهم ويحسبها عليهم. وهذه الآية تقتضي الإعراض عمن تولَّى والترك له، وهي قبل نزول القتال، وإنما كانت توطئة ورفقاً من الله تعالىٰ حتى يستحكم أَمر الإسلام.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ ﴾ الآية، نزلت في المنافقين باتفاق من المفسرين، المعنى: يقولون لك يا محمد: أَمرنا طاعة، فإذا خرجوا من عندك اجتمعوا ليلاً وقالوا غير ما أَظهروا لك، و﴿ بَيَّتَ ﴾ معناه: فَعَل ليلاً، فإما أُخذ من (بات)، وإما من (البيت) لأَنه ملتزم بالليل، وفيه الأَسرار التي يُخاف شياعها، ومن ذلك قول الشاعر:

أَتَـوْنـي فَلَـمْ أَرْضَ مـا بيَّتُـوا   وكـانـوا أَتَـوْنـي بـأَمـر نُكُـر[1]

ومنه قول النَّمر بن تولب:

هَبَّـتْ لتعْـذلَنـي بليـل اسْمَعـي   سَفهـاً تُبَيِّتُـك المـلامـةُ فـاهْجَعِـي[2]

---

(١) البيت للأسود بن يعفر، وبعده كما في اللسان:

لأنكـحَ أَيِّمهـم مُنـذراً   وهـلْ ينكـحُ العبْـدَ حـرٌّ لِحـرْ؟

والنكْر هو المنكر، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ﴾، وقد تحرك الكاف كما في البيت، وابن عطية يستشهد بالبيت على أن معنى (بيَّت) هو: «فعل ليلا»، سواءٌ أكان من الفعل (بات) أو من (البيت) لأنه مُلْتَزَم بالليل ـ لكن القرطبي استشهد به على أن معنى ﴿ بَيَّتَ ﴾ هو: غيَّر وبدَّل، وأَتبعه ببيت آخر يتضح فيه معنى التغيير أكثر، وهو قول الشاعر:

بيَّـتَ قـولـيَ عبـد المليـ   ـكِ قـاتلـه الله عبـداً كفـوراً

ورواه في (البحر المحيط):

وتَبيـتُ قَـوْلـيَ عنْـد المليـ   ـكِ قـاتلَـكَ اللهُ عبداً كفـوراً

(٢) العذْل: الملامة كالتعذيل، والاسم: العذل محركة، وبيَّت الأَمر: عمله ليلاً كما في الآية الكريمة =

رفع المسـاهم

المعنى: وتقول لي: اسْمَع، وزيدت الياءُ إشباعاً لتصريع القافية، كقول امرئ القيس:

أَلا أَيُّهَا اللَّيْلُ الطَّويلُ أَلا انْجَلي . . . . (١)

وقوله: بأَمثل. وقرأَ جمهور القراءِ: ﴿بَيَّتَ﴾ بتحريك التاءِ، وقرأَ أبو عمرو، وحمزة بإِدغامها في الطاءِ، وقرأَ ابن مسعود: [بيَّت مُبَيِّت منهم يا محمد]. و﴿تَقُولُ﴾ يحتمل أَن يكون معناه: تقول أَنت يا محمد، ويحتمل تقول هي لك. و﴿يَكْتُبُ﴾ معناه على وجهين: إما يكتبه عنده حسب كتب الحفظة حتى يقع الجزاءُ، وإما يكتبه في كتابه إليك، أَي: ينزله في القرآن ويعلم بها، قال هذا القول الزجاج. والأَمر بالإعراض إنما هو عن معاقبتهم ومجازاتهم، وأَما استمرار دعوتهم وعظتهم فلازم، قال الضحاك: معنى ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ لا تُخبر بأَسمائهم، وهذا أَيضاً قبل نزول القتال على ما تقدم، ثم أَمر الله تعالىٰ بالتوكل عليه والتمسك بعروته الوثقى ثقة بإنجاز وعده في النصر، والوكيل: القائم بالأُمور، المصلح لما يُخاف من فسادها، وليس ما غلب عليه الاستعمال في (الوكيل) في عصرنا بأَصل في كلام العرب، وهي لفظة رفيعة وضعها الاستعمال العامي كالعريف والنقيب وغيره.

قوله تعالىٰ:

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾.

المعنى: هؤلاءِ المنافقون، الطاعنون عليك، الرافعون بغير برهان في صدر نبوتك أَلا يرجعون إِلى النصفة، وينظرون موضع الحجة، ويتدبرون كلام الله تعالىٰ فتظهر لهم براهينه، وتلوح أَدلته؟.

= هنا، وكما في قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ والهجوع بالضم: النوم ليلاً.

(١) البيت كاملاً هو:

أَلا أَيُّها اللَّيـل الطَّويـل أَلا انجلِـي بِصُبْـح، ومـا الإِصبـاح منك بـأَمثَـل

وإِلى كلمة (أَمثل) هذه يشير ابن عطية في قوله بعد البيْت مباشرةً: «وقوله: بأَمثل».

وقد زيدت الياء في (انجلي) ليستقيم الوزن، عن الفراء: العرب تفعل ذلك كثيراً.



والتدبر: النظر في أعقاب الأمور وتأويلات الأشياء، هذا كله يقتضيه قوله: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾. وهذا أمر بالنظر والاستدلال[1]. ثم عرَّف تعالىٰ بمواقع الحجة، أي: لو كان من كلام البشر لدخله ما في كلام البشر من القصور، وظهر فيه التناقض والتنافي الذي لا يمكن جمعه، إذ ذلك موجود في كلام البشر، والقرآن منزه عنه، إذ هو كلام المحيط بكل شيءٍ علما.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

فإن عرضت لأحد شبهة وظن اختلافاً في شيءٍ من كتاب الله، فالواجب أن يتهم نظره، ويسأل من هو أعلم منه.

وذهب الزجاج إلى أن معنى الآية: لوجدوا فيما نخبرك به مما يبيتون اختلافاً، أي: فإذا تخبرهم به على حد ما يقع فذلك دليل أنه من عند الله غيب من الغيوب، هذا معنى قوله، وقد بينه ابن فُورك، والمهدوي.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ﴾ الآية، قال جمهور المفسرين: الآية في المنافقين حسبما تقدم من ذكرهم، والآية نازلة في سرايا رسول الله ﷺ وبعوثه، والمعنى: إن المنافقين كانوا يشرئبون إلى سماع ما يسوءُ النبي ﷺ في سراياه، فإذا طرأت لهم شبهة أمن للمسلمين أو فتح عليهم حقروها وصغروا شأنها، وأذاعوا بذلك التصغير والتحقير، وإذا طرأت لهم شبهة خوف للمسلمين أو مصيبة عظموها، وأذاعوا ذلك التعظيم، و﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ معناه: أفشوه، وهو فعل يتعدى بحرف جر، وبنفسه أحياناً، تقول: أذعت كذا، وأذعت به، ومنه قول أبي الأسود:

أذاعوا به في النَّاس حتى كأنَّه ... بِعَلْيَاءَ نارٌ أُوقدتْ بثقُوب[2]

وقالت فرقة: الآية نازلة في المنافقين، وفي من ضعف جلده عن الإيمان من المؤمنين وقلَّت تجربته.

---

(١) قال القرطبي: «ودلت هذه الآية، وقوله تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ على وجوب التدبر في القرآن ليُعرف معناه، فكان في هذا ردٌّ على فساد قول من قال: «لا يؤخذ من تفسيره إلا ما ثبت عن النبي ﷺ»، ومنع أن يتأول على ما يُسوِّغه كلام العرب، وفيه دليل على الأمر بالنظر والاستدلال وإبطال التقليد، وفيه دليل على إثبات القياس». ا.هـ.

(٢) العلياءُ: رأس الجبل، والمكان العالي، والثُّقوب والثِّقاب: ما أُشعلت به النار وأُثقبت من دقاق العيدان، يقال: هب لي ثقوباً أي: حراقاً، وهو ما أَثقَبتَ به النار أي: أوقدتها به. (عن اللسان).



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

فإما أَن يكون ذلك في أَمر السرايا فإِنهم كانوا يسمعون أَقوال المنافقين فيقولونها مع من قالها، ويذيعونها مع من أَذاعها، وهم غير متثبتين من صحتها، وهذا هو الدال على قلة تجربتهم، وإِما أَن يكون ذلك في سائر الأُمور الواقعة، كالذي قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أَنه جاءَ وقوم في المسجد يقولون: طلق رسول الله ﷺ نساءَه، قال: فدخَلْتُ على عائشة، فقلتُ: يا بنة أَبي بكر بلغ من أَمرك أَن تؤذي رسول الله ﷺ؟ فقالت: يا بن الخطاب، عليك بِعَيْبَتك[1]، قال: فدخلْتُ على حفصة، فقلت: يا حفصة، قد علمتِ أَن رسول الله ﷺ لم يكن يحبك، ولولا أَنا لطلقك، فجَعَلت تبكي، قال: فخرجت حتى جئت إِلى رسول الله ﷺ وهو في غرفة له، ورباح مولاه جالس على أُسْكُفَّة[2] الغرفة، فقلت: يا رباح، استأْذن لي على رسول الله، فنظر إِلى الغرفة، ثم نظر إِليَّ وسكت، فقلت: يا رباح، استأْذن لي على رسول الله، فلعلَّه يظن أَني جئت من أَجل حفصة، والله لو أَمرني أَن أَضرب عنقها لضربته، فنظر ثم أَشار إِلي بيده أَن ادخل، فدخلت وإِذا رسول الله ﷺ مضطجع على حصير، وقد أَثر في جنْبه، وإِذا ليس في غرفته إِلا قبضة من شعير، وقبضة من قَرَظ[3]، وإِذا أَفيقان[4] معلَّقان، فبكيت، فقال رسول الله ﷺ: ما يبكيك يا بن الخطاب؟ فقلت: يا رسول الله، أَنت صفوة الله من خلقه ورسولُه، وليس لك من الدنيا إِلا هذا، وكسرى وقيصر في الأَشجار والأَنهار، فقال: ها هنا أَنت يا عمر؟ أَما ترضى أَن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة؟ فقلت: بلى، ثم جعلتُ أُحدثه حتى تهلَّل وابتسم، فقلت: يا رسول الله، إِنهم ادعوا أَنك طلقت نساءَك، فقال: لا، فقلت: أَتأْذن لي أَن أُعرف الناس؟ فقال: افعل إِن شئت. قال: فقمت على باب المسجد فقلت: أَلا إِن رسول الله ﷺ لم يطلق نساءَه،

---

(١) أَي: اشتغل بأَهلك ودعني. (عن اللسان).

(٢) الأَسْكُفَّة: بضم الهمزة، وسكون السين، وضم الكاف، وتشديد الفاء المفتوحة على وزن (طُرْطُبَّة): خشبة الباب التي يوطأ عليها. والمعرفة الآن باسم: (العتبة).

(٣) القَرَظ بفتح الراء: ورق السَّلَم، أو ثمر السنط، ويعتصر منه الأقاقيا، وهي شيء يتداوى به، والواحدة: قَرَظة.

(٤) أَفِيقَان: مثنى أَفِيق. وهو الجلد الذي لم يدبغ (عن ثعلب)، وقيل: هو الذي لم تتم دباغته، ذكر ذلك اللسان، ثم روى الجزء الذي تضمن هذه الكلمة من حديث عمر بن الخطاب هذا (اللسان مادة: أفق).

رفع المسهم

فأنزل الله في هذه القصة: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ﴾ . الآية ، وأنا الذي استنبطه(١) .

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ ﴾ الآية. المعنى: لو أَمسكوا عن الخوض ، واستقصوا الأُمور من قِبل الرسول ، أَو أُولي الأَمر ـ وهم الأُمراءُ ـ قاله السدي ، وابن زيد ، وقيل: أَهل العلم ، قاله الحسن ، وقتادة ، وغيرهما ، والمعنى يقتضيهما معاً . ﴿ لَعَلِمَهُ ﴾ طلابه من أُولي الأَمر ، والبحثة عنه وهم مستنبطوه كما يستنبط الماءُ وهو: النبط ، أَي: الماءُ المستخرج من الأَرض ، ومنه قول الشاعر:

قــريــبٌ ثــراهُ مــا ينــالُ عــدُوُّهُ ... لــهُ نَبَطــاً آبــى الهــوانَ قَطــوب(٢)

وهذا التأْويل جارٍ مع قول عمر رضي الله عنه: أَنا استنبطته ببحثي وسؤالي. وتحتمل الآية أَن يكون المعنى: لعلمه المسؤولون المستنبطون فأَخبروا بعلمهم ، وقرأَ أَبو السمّال: [لَعَلْمه] بسكون اللام ، وذلك مثل ﴿ شَجْرَ بَيْنَهُمْ ﴾(٣) ، والضمير في: ﴿ رَدُّوهُ ﴾ على الأَمر ، وفي: ﴿ مِنْهُمْ ﴾ يحتمل أَن يعود على الرسول وأُولي الأَمر ، ويحتمل أَن يعود على الجماعة كلها ، أَي: لَعَلِمه البحثة من الناس.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ ﴾ الآية ، هذا الخطاب لجميع المؤمنين باتفاق من المتأَولين ، والمعنى: ولولا هداية الله وإِرشاده لكم بالإِيمان ـ وذلك فضل منه ورحمة ـ لَكُنتُم على كفركم ، وذلك هو اتباع الشيطان. وحكى الزجاج: لولا فضل الله في هذا القرآن ورسالة محمد عليه الصلاة والسلام.

واختلف المتأَولون في الاستثناء بقوله: ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ـ مم هو؟ فقال ابن عباس ،

---

(١) الحديث متفق عليه ـ قال ابن كثير: متفق على صحته.

(٢) الثرى: النَّدى ، وفي رواية: «قريب نداه». والنبط مثل النبيط: الماء الذي ينبط من قعر البئر إذا حفرت. وقد نسبه في اللسان إلى: كعب بن سعْد الغَنَوِيّ ، ورواه:

قــريــبٌ ثــراهُ مــا ينــالُ عــدوُّه ... لــه نبطــاً عنــد الهــوان قطــوب

والذي في (الأساس) «آبى الهوانَ» كما هنا. قال ابن الأعرابي: يقال للرجل إذا كان بعيد العزّ والمنعة: «ما يجد عدوُّه له نبطا» ونسب البيت لكعب.

(٣) قال أبو حيان: «ليس مثله ، لأن تسكين (علْم) قياسٌ مطرد في لغة تميم ، و(شجْر) ليس قياساً مطرداً ، إنما هو على سبيل الشذوذ ، وتسكين (علْم) مثل التسكين في قوله:

فــإِن تبْلُــه يضجَــر كمــا ضَجْــر بــازِلٌ ... مــن الأدم دبْــرت صفْحَتَــاهُ وغــاربُــه



وابن زيد: ذلك مستثنى من قوله: ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ـ إِلَّا قَلِيلًا﴾، ورجحه الطبري، وقال قتادة: ذلك مستثنى من قوله: ﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ ـ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وقالت فرقة: ذلك مستثنى من قوله: ﴿لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، على سرد الكلام دون تقدير تقديم، ثم اختلفت هذه الفرقة ـ فقال الضحاك: إن الله هدى الكل منهم إلى الإيمان، فكان منهم من تمكَّن فيه حتى لم يخطر له قط خاطر شك، ولا عنت له شبهة ارتياب، فذلك هو القليل، وسائر من أَسلم من العرب لم يخْل من الخواطر، فلولا فضل الله بتجديد الهداية لهم لضلُّوا واتَّبعوا الشيطان.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

هذا معنى قول الضحاك، ويجيءُ الفضل معينا، أَي: رسالة محمد عليه الصلاة والسلام والقرآن، لأَن الكلَّ إِنما هدي بفضل الله على الإِطلاق، وقال قوم: المخاطب بقوله: ﴿لَٱتَّبَعْتُمُ﴾ جميع المؤمنين، وقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ إِشارة إِلى من كان قبل الإِسلام غير متبع للشيطان على ملَّة إِبراهيم عليه السلام، كورقة بن نوفل، وزيد بن عمرو بن نفيل، وغيرهما. وقال قوم: الاستثناءُ إِنما هو من الاتباع، أَي: لاتَّبَعْتُم الشيطان كلكم إِلا قليلاً من الأُمور كنتم لا تتبعونه فيها. وقال قوم: قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ عبارة عن العدم، يريدون: لاتَّبعتم الشيطان كلكم، وهذا الأَخير قول قلق، وليس يشبه ما حكى سيبويه من قولهم: «أَرض قلَّما تنبت كذا» بمعنى: لا تُنْبته، لأَن اقتران القلَّة بالاستثناءِ يقتضي حصولها، ولكن قد ذكره الطبري.

قوله تعالىٰ:

﴿فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾.

هذا أَمر في ظاهر اللفظ للنبي عليه الصلاة والسلام وحده، لكن لم نجد قط في خبر أَن القتال فُرض على النبي ﷺ دون الأُمة مدة ما، فالمعنى ـ والله أَعلم ـ أَنه خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام في اللفظ، وهو مثال ما يقال لكل واحد في خاصة نفسه،



أَي: أَنت يا محمد وكل واحد من أُمتك القول له: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ﴾، ولهذا ينبغي لكل مؤمن أَن يستشعر أَن يجاهد ولو وحده، ومن ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام: «والله لأُقاتِلَنَّهُم حتى تنفرد سالفتي»[١] وقول أَبي بكر رضي الله عنه وقت الرِّدَّة: «ولو خالفتني يميني لجاهدتها بشمالي».

وخلط قوم في تعلق الفاء من قوله: ﴿فَقَٰتِلۡ﴾ بما فيه بُعْد[٢]، والوجه أنها عاطفة جملة كلام على جملة، وهي دالة على اطراح غير ما أُمر به، ثم خص النبي عليه الصلاة والسلام بالأَمر بالتحريض، أَي: حث المؤمنين على القيام بالفرض الواجب عليهم.

و﴿عَسَى﴾ إذا وردت من الله تعالىٰ ـ فقال عكرمة وغيره: إنها واجبة، لأَنها من البشر متوقعة مرجوة، ففضل الله تعالىٰ يوجب وجوبها، وفي هذا وعدٌ للمؤمنين بغلبتهم للكفرة، ثم قوَّى ـ بعد ذلك ـ قلوبهم بأَنْ عرفهم شدة بأْس الله، وأَنه أَقدر على الكفرة، وأَشد تنكيلاً لهم، والتنكيل: الأَخذ بأَنواع العذاب وترديده عليهم.

وقوله تعالىٰ: ﴿مَّن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةً حَسَنَةً﴾ الآية. أَصل الشفاعة والشُّفعة ونحوها من: الشَّفع، وهو الزوج في العدد، لأَن الشافع ثانٍ لوَتْر المذنب، والشَّفيع ثانٍ لوتْر المشتري[٣].

واختلف في الآية المتأَولون ـ فقال الطبري: المعنى: من يشفع وتر الإِسلام بالمعونة للمسلمين، أَو من يشفع وتر الكفر بالمعونة على الإِسلام. ودلَّه على هذا التأْويل ما تقدم من أَمر القتال. وقال مجاهد، والحسن، وابن زيد، وغيرهم: هي في شفاعات الناس بينهم في حوائجهم، فمن يشفع لينفع فله نصيب، ومن يشفع ليضر فله كفل. وقال الحسن وغيره: الشفاعة الحسنة هي في البر والطاعة، والسيئة هي في

---

(١) أي: حتى أموت، والسالفة: صفحة العنق، وقد كنَّى بانفرادها عن الموت لأنها لا تنفرد عما يليها إِلا به.

(٢) من ذلك قول من يقول: إن وجه العطف بالفاء أن يكون متصلاً بقوله: ﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ﴾، أو بقوله: ﴿فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾، وهو محمول على المعنى على تقدير شرط، أي: إِن أَردت الفَوز فقاتل، وكذلك قول من يقول: إنها معطوفة على قوله: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ﴾.

(٣) والشَّفع: ضم واحد إِلى واحد، والشُّفعة: ضم ملك الشريك إِلى ملكك، والشفاعة إِذاً ضم غيرك إِلى جاهك ووسيلتك.



المعاصي. وهذا كله قريب بعضه من بعض.

والكِفل: النصيب، ويستعمل في النصيب من الخير ومن الشر، وفي كتاب الله تعالىٰ: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾[(١)].

و﴿مُّقِيتًا﴾ معناه: قديراً، ومنه قول الشاعر وهو الزبير بن عبد المطلب:

وذي ضِغْـنٍ كففْـتُ النفس عنـه ... وكنـت علـى مسـاءَتـه مُقيتـا[(٢)]

أي: قديراً، وعبر عنه ابن عباس ومجاهد: بحفيظ وشهيد. وعبد الله بن كثير: بأَنه الواصب القيِّم بالأُمور، وهذا كله يتقارب، ومنه قول رسول الله ﷺ: «كفى بالمرءِ إِثماً أَن يضيِّع من يُقيت»[(٣)]، على من رواها هكذا، أَي: من هو تحت قدرته وفي قبضته من عيال وغيره، وذهب مقاتل بن حيان إِلى أَنه الذي يقوت كل حيوان، وهذا على أَن يقال: أَقات بمعنى قات، وعلى هذا يجيءُ قوله عليه الصلاة والسلام: «من يُقيت» من أَقات، وقد حكى الكسائي: أَقات يقيت، فأَما قول الشاعر:

ليْـتَ شعـري وأَشْعُـرَنَّ إِذا مـا ... قـرَّبـوهـا مطـويَّـةً ودعيـت
أَلِـيَ الفَضْـل أَم عَلَـيَّ إِذا حُـو ... سبْتُ؟ إِنِّي على الحسابِ مُقيت[(٤)]

فقال فيه الطبري: إِنه من غير هذا المعنى المتقدم، وأَنه بمعنى: موقوفٌ.

---

(١) الحديد: ٢٨. والكفل: مستعار من «كفل البعير»، وهو كساءٌ يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط، يقال: اكتفلت البعير إذا أدرت على سنامه كساء وركبت عليه، وذلك لأنك لم تستعمل الظهر كله، بل استعملت نصيباً منه.

(٢) ويروى: «على إذايته». وروى أَبو بكر الأنباري في الوقف والابتداء، والطبراني في الكبير أن ابن عباس قال لنافع بن الأزرق: هو من قول أُحيحة الأنصاري.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه، والحاكم في مستدركه، والبيهقي في سننه عن ابن عمر. وفي رواية: «من يَقوت».

(٤) الشاعر هو السموءل بن عادياء، وقبل هذين البيتين يقول:

رُبَّ شتْـم سمِعْتُـهُ وتصـامَمْـ ... ـت، وَعِـيٍّ تـركْتُـه فكُفيـت

وقد جاء في (اللسان): «حكى ابن بري عن أَبي سعيدالسيرافي قال: الصحيح رواية من روى: «ربي على الحساب مقيت»، قال: لأن الخاضع لربه لا يصف نفسه بهذه الصفة، قال ابن بري: الذي حمل السيرافي على تصحيح هذه الرواية أنه بنى على أن (مقيتاً) بمعنى: مقتدر، ولو ذهب مذهب من يقول: إنه الحافظ للشيء، والشاهد له كما ذكر الجوهري ـ لم ينكر الرواية الأولى». أي الرواية التي نقلها هنا ابن عطية: «إني على الحساب مُقيت».

رفع المسهم

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا يضعفه أَن يكون بناء فاعل بمعنى بناءِ مفعول.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم ﴾ الآية، التحية وزنها تفعلة من: حيي، وهذا هو الأَغلب من مصدر فعل المعتل، وروي عن مالك أَن هذه الآية في تشميت العاطس، وفيه ضعف، لأَنه ليس في الكلام على ذلك دلالة، أَما الرَّدُّ على المشمت فممَّا يدخل بالقياس في معنى رد التحية وهذا هو منحى مالك رحمه الله إِن صَحَّ ذلك عنه، والله أعلم.

واختلف المتأَولون ـ فقالت فرقة: التحية أَن يقول الرجل: سلامٌ عليك، فيجب على الآخر أَن يقول: عليك السلام ورحمة الله، فإِن قال البادئ: السلام عليك ورحمة الله، قال الراد: عليك السلام ورحمة الله وبركاته، فإِن قال البادئ: السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقد انتهى، ولم يبق للراد أَن يحيي بأَحْسَن منها، فها هنا يقع الرد المذكور في الآية، فالمعنى عند أَهل هذه القالة: إذا حُيِّتُم بتحية فإِن نقص المُسَلِّم من النهاية فحيُّوا بأَحسن، وإِن انتهى فردُّوا. وقالت فرقة: إِنما معنى الآية تخيير الراد، فإِذا قال البادئ: السلام عليك، فللراد أَن يقول: وعليك السلام، فقط، وهذا هو الرد، وله أَن يقول: وعليك السلام ورحمة الله، وهذا هو التحية بأحسن منها، وقال ابن عباس وغيره: المراد بالآية: إذا حُيِّتُم بتحية فإِن كانت من مؤمن فحيوا بأَحسن منها، وإِن كانت من كافر فردوا على ما قال رسول الله ﷺ أَن يقال لهم: (وعليكم)[1]. وروي عن ابن عمر، وابن عباس، وغيرهما: انتهى السلام إلى البركة، وجمهور أَهل العلم على أَلا يُبْدَأَ أَهلُ الكتاب بسلام، فإِن سلم أَحد ساهياً أَو جاهلاً فينبغي أن يستقيله سلامه، وشذَّ قوم في إِباحة ابتدائهم، والأَول أَصوب، لأَن به يتصور إِذلالهم. وقال ابن عباس: كل من سلَّم عليك من خلق الله فرد عليه وإِن كان مجوسياً، وقال عطاء: الآية في المؤمنين خاصة، ومن سلم من غيرهم قيل له:

---

(١) في الصحيحين عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سلَّم عليكم اليهود، فإنما يقول أحدهم: السام عليكم، فقل: وعليك». وروى البخاري عن أنس بن مالك قال: «مَرَّ يهودي برسول الله ﷺ فقال: السام عليك، فقال رسول الله ﷺ: وعليك، فقال رسول الله ﷺ: أتدرون ما يقول؟ قال: السام عليك، قالوا: يا رسول الله، ألا نقتله؟ قال: لا، إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم».



عليك، كما في الحديث[١]. وأكثر أهل العلم على أن الابتداء بالسلام سنة مؤكدة، ورده فريضة، لأنه حق من الحقوق، قاله الحسن بن أبي الحسن، وغيره.

و﴿ حَسِيبًا ﴾ معناه: حفيظاً، وهو فعيل من الحساب، وحسنت ها هنا هذه الصفة إذ معنى الآية في أن يزيد الإنسان أو ينقص أو يوفي قدر ما يجيءُ به.

قوله تعالىٰ:

﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ ۞ فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا۟ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا۟ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ ﴾.

لما تقدم الإنذار والتحذير الذي تضمنه قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴾ تلاه مقوِّياً له الإعلام بصفة الربوبية وحال الوحدانية، والإعلام بالحشر والبعث من القبور للثواب والعقاب، إعلاماً بِقَسَم، والمُقْسم به تقديره: وهو، أو: وحقه، أو: وعظمته ﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ ﴾. والجمع هنا: الحشر، فلذلك حسنت بعده ﴿ إِلَىٰ ﴾، أي: إليه السوق والحشر، و﴿ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ أصلها: القيام، ولما كان قيام الحشر من أذل الحال وأضعفها إلى أشد الأهوال وأعظمها لحقته هاءُ المبالغة[٢].

و﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ تبرية هي وما بعدها بمثابة الابتداء تطلب الخبر، ومعناه: لا ريب فيه في نفسه وحقيقة أمره، وإن ارتاب فيه الكفرة فغير ضائر.

﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴾ ظاهره الاستفهام، ومعناه: تقرير الخبر، تقديره: لا أحد أصدق من الله تعالىٰ، لأن دخول الكذب في حديث البشر إنما علته الخوف والرجاءُ، أو سوءُ السجية، وهذه منفية في حق الله تعالىٰ وتقدست أسماؤه، والصدق في حقيقته أن يكون ما يجري على لسان المُخْبر موافقاً لما في قلبه وللأمر المخْبَر عنه في وجوده، و﴿ حَدِيثًا ﴾ نصب على التمييز.

وقوله: ﴿ ۞ فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴾ الآية. الخطاب للمؤمنين، وهذا ظاهره

---

(١) نفس الحديث السابق.

(٢) أصل القيامة: الواو ـ وسمي يوم القيامة بذلك لأن الناس يقومون فيه لله عز وجل، قال تعالىٰ: ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾.

رفع المساهم

استفهام، والمقصد منه التوبيخ، واختلف المتأَولون في: من المراد بالمنافقين؟ ـ فقال ابن عباس: هم قوم كانوا بمكة فكتبوا إِلى أَصحاب النبي ﷺ بالمدينة أَنهم قد آمنوا وتركوا الهجرة، وأَقاموا بين أَظهر الكفار، ثم سافر قوم منهم إِلى الشام فأَعطتهم قريش بضاعات، وقالوا لهم: إِنكم لا تخافون أَصحاب محمد، لأَنكم تخدعونهم بإِظهار الإِيمان لهم، فاتصل خبرهم بالمدينة، فاختلف المؤمنون فيهم، فقالت طائفة: نخرج إِلى أَعداء الله المنافقين، وقالت طائفة: بل هم مؤمنون لا سبيل لنا إِليهم فنزلت الآية. وقال مجاهد: بل نزلت في قوم جاءُوا إِلى المدينة من مكة، فأَظهروا الإِسلام، ثم قالوا: لنا بضاعات بمكة فانصرفوا إِليها، وأَبطنوا الكفر، فاختلف فيهم أَصحاب النبي ﷺ.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذان القولان يعضدهما ما في آخر الآية من قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾.

قال زيد بن ثابت: نزلت في المنافقين الذين رجعوا عن رسول الله ﷺ يوم أُحد، عبد الله بن أُبي وأَصحابه، لأَن أَصحاب النبي ﷺ اختلفوا فيهم.

وقال السدي: بل نزلت في قوم منافقين كانوا بالمدينة فطلبوا الخروج عنها نفاقاً وكفراً، وقالوا: اجتويناها. وقال ابن زيد: إِنما نزلت في المنافقين الذين تكلموا في حديث الإِفك، لأَن الصحابة اختلفوا فيهم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

الاختلاف في هذه النازلة كان بين أُسيد بن حضير، وسعد بن عبادة[1] حسبما وقع في البخاري، وكان لكل واحد أَتباعٌ من المؤمنين على قوله، وكلٌّ من قال في هذه

(١) أُسيد بن حضير: قال عنه في «الأعلام»: أُسيد بن الحُضَير بن سماك الأوسي، صحابي، كان شريفاً في الجاهلية والإسلام، يعد من عقلاء العرب، ويسمى الكامل، شهد العقبة الثانية، وكان أحد النقباء الاثني عشر، شهد المشاهد كلها، توفي بالمدينة، وفي الحديث: «نعم الرجل أُسيد بن الحضير». له ١٨ حديثاً ـ وأما سعد بن عبادة فهو صحابي، كان سيد الخزرج، وأحد الأشراف في الجاهلية، وكان يلقب أيضاً بالكامل، وشهد العقبة، وكان أحد النقباء الاثني عشر، وشهد أُحد والخندق وغيرهما، وطمع في الخلافة، وكره المقام مع عمر بعد وفاة أبي بكر فتحول إلى الشام، ومات بحوران. (طبقات ابن سعد، والإصابة، وتهذيب ابن عساكر).

رفع المسيهم

الآية إنها في من كان بالمدينة يردُّ عليه قوله: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾ لكنهم يخرجون المهاجرة إلى هجر ما نهى الله عنه، وترك الخلاف والنفاق، كما قال عليه الصلاة والسلام: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»(١).

و﴿فِئَتَيْنِ﴾ معناه: فرقتين، ونصبهما على الحال، كما تقول: مالك قائماً، هذا مذهب البصريين. وقال الكوفيون: نصبه بما يتضمنه ﴿۞ فَمَا لَكُمْ﴾ من الفعل، والتقدير: مالكم كنتم فئتين، أو صرتم، وهذا الفعل المقدر ينصب عندهم النكرة والمعرفة، كما تقول: مالك الشاتم لزيد، وخطأ هذا القولَ الزجاجُ، لأن المعرفة لا تكون حالاً.

و﴿أَرْكَسَهُم﴾ معناه: رجعهم في كفرهم وضلالهم، والركس: الرجيع، ومنه حديث النبي عليه الصلاة والسلام في الاستنجاء: «فأخذ الحجرين، وألقى الروثة وقال: إنها ركس»(٢)، ومنه قول أمية بن أبي الصلت:

فأُركسوا في حَميم النَّار إنَّهُمُ ... كانوا عُصاةً وقالوا الإفْكَ والزُّورا(٣)

وحكى النضر بن شميل، والكسائي: ركس وأركس بمعنى واحد، أي: رجعهم، ومن قال من المتأولين: أهلكهم، أو أضلهم فإنما هي بالمعنى، لأن ذلك كله يتضمنه ردُّهم إلى الكفر(٤).

و﴿بِمَا كَسَبُوٓا۟﴾ معناه: بما اجترحوا من الكفر والنفاق، أي أن كفرهم بخلق من الله واختراع، وبتكسُّب منهم، وقوله: ﴿أَتُرِيدُونَ﴾ استفهام معناه الإبعاد واليأس مما أرادوه، والمعنى: أتريدون أيها المؤمنون القائلون بأن أولئك المنافقين مؤمنون أن

---

(١) روى البخاري، وأبو داود، والنسائي ـ عن ابن عمرو: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» ـ وصححه في الجامع الصغير.

(٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «أتى النبي ﷺ الغائط، فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين، والتمست الثالث فلم أجد، فأخذت روثة فأتيته بها، فأخذ الحجرين، وألقى الروثة، وقال: هذا ركس». رواه أحمد، والبخاري، والترمذي، والنسائي، وزاد فيه أحمد في رواية له: (ائتني بحجر). نيل الأوطار ١ ـ ١٢٠.

(٣) أُركسوا: ردُّوا وقلبوا فيها، وحميم: قيظ، والإفك: الكذب والافتراء، والزور: الباطل والكذب. ورواية الديوان: (كانوا عتاة) بدلاً من: (عُصاة).

(٤) والذين قالوا: إن أركسهم معناها: أضلهم، استشهدوا بقول الشاعر:

وأركسْتَني عن طريق الهُدى ... وصيَّرْتني مثلاً لِلعدا



تَسموا بالهدى مَن قد يسَّره الله للضلالة وحتَّمها عليه. ثم أخبر تعالىٰ أنه ﴿وَمَن يُضْلِلِ﴾ فلا سبيل إلى إصلاحه ولا إلى إرشاده.

قوله تعالىٰ:

﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾﴾.

الضمير في ﴿وَدُّواْ﴾ عائد على المنافقين، وهذا كشف من الله لِخُبث معتقدهم، وتحذير للمؤمنين منهم، والمعنى: تمنوا كفركم، وهي غاية المصائب بكم، هذا الود منهم يحتمل أن يكون عن حسد منهم لهم على ما يرون للمؤمنين من ظهور في الدنيا فتجري الآية: مع ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم، ويحتمل أمر المنافقين أن يكون أنهم رأوا المؤمنين على غير شيءٍ فودوا رجوعهم إلى عبادة الأصنام، والأول أظهر.

وقوله: ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ﴾ الآية، هذا نهي عن موالاتهم حتى يهاجروا، لأن الهجرة في سبيل الله تتضمن الإيمان، و﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ معناه: في طريق مرضاة الله، لأن سبل الله كثيرة، وهي طاعاته كلها، المعنى: فإن أعرضوا عن الهجرة وتولوا عن الإيمان فخذوهم، وهذا أمرٌ بالحمل عليهم، ومجاهرتهم بالقتال.

قوله تعالىٰ:

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾.

كان هذا الحكم في أول الإسلام قبل أن يستحكم أمر الطاعة من الناس، فكان رسول الله ﷺ قد هادن من العرب قبائل، كرهط هلال بن عويمر الأسلمي، وسراقة بن مالك بن جعشم، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف، فقضت هذه الآية بأنه من وصل من المشركين الذين لا عهد بينهم وبين النبي ﷺ إلى هؤلاءِ أهل العهد، فدخل في عدادهم وفعل من الموادعة، فلا سبيل عليه. قال عكرمة، والسدي، وابن زيد: ثم لما تقوى الإسلام وكثر ناصِرهُ نسخت هذه والتي بعدها بما في سورة براءَة،

وقال أبو عبيدة، وغيره: ﴿يَصِلُونَ﴾ ـ في هذا الموضع ـ معناه: ينتسبون، ومنه قول الأعشى:

إذا اتَّصَلَتْ قالتْ لبكْرِ بن وائلِ ... وبكرٌ سبتها والأُنوفُ رواغِمُ[1]

يريد: إذا انتسبت.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا غير صحيح[2]، قال الطبري: قتال رسول الله ﷺ قريشاً وهم قرابة السابقين إلى الإسلام يقضي بأن قرابة من له ميثاق أَجْدَر بأن تقاتل، فإن قيل: إن النبي عليه الصلاة والسلام لم يُقاتل قريشاً إلا بعد نسخ هذه الآية، قيل: التواريخ تقضي بخلاف ذلك، لأن الناسخ لهذه الآية هي سورة براءَة، ونزلت بعد فتح مكة، وإسلام جميع قريش.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ جَآءُوكُمْ﴾ عطف على: ﴿يَصِلُونَ﴾، ويحتمل أن يكون على قوله: ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾، والمعنى في العطفين مختلف[3]، وهذا أيضاً حكم كان قبل أن يستحكم أمر الإسلام، فكان المشرك إذا اعتزل القتال، وجاءَ إلى دار الإسلام مسالماً كارهاً لقتال قومه مع المسلمين، ولقتال المسلمين مع قومه ـ لا سبيل عليه، وهذه نُسخت أيضاً بما في براءَة.

و﴿حَصِرَتْ﴾: ضاقت وحرجت، ومنه الحصر في القول، وهو: ضيق الكلام على المتكلم.

---

(١) هذه هي رواية اللسان أيضاً، ولكن في المحكم والتهذيب: «قالت: أبكر بن وائل». وجاء في اللسان: «وقال ابن الأعرابي: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ﴾، أي: ينتسبون». فرأيه كرأي أبي عبيدة الذي ذكره ابن عطية هنا.

(٢) وقال النحاس: «هذا غلط عظيم، لأنه ذهب إلى أنه تعالى حظر أن يُقاتَل أحدٌ بينه وبين المسلمين نسب، والمشركون قد كان بينهم وبين المسلمين السابقين أنساب». قال أبو حيان: يعني: وقد قاتل الرسول ومن معه من انتسب إليهم بالنسب الحقيقي فضلاً عن الانتساب». وقال النحاس: «وأشد من هذا الجهل قول من قال: إنه كان ثم نسخ، لأن أهل التأويل مجمعون على أن الناسخ له براءة، وإنما نزلت بعد الفتح، وبعد أن انقطعت الحروب»، وهذا الرأي هو الذي اختاره الطبري كما قال ابن عطية بعد ذلك رواية عنه.

(٣) شرح ذلك الاختلاف أبو حيان في (البحر) فقال: (واختلافه أن المستثنى إما أن يكون صنفين: واصلاً إلى معاهد وجائياً كافاً عن القتال، أو صنفاً واحداً يختلف باختلاف من وَصَلَ إليه من معاهد أو كاف». ا.هـ. ٣ ـ ٣١٥.



وقرأ الحسن ، وقتادة: [حَصِرَةً] ، كذا قال الطبري ، وحكى ذلك المهدوي عن عاصم من رواية حفص ، وحكي عن الحسن أنه قرأ: [حَصِرات] ، وفي مصحف أبي سقط: ﴿أَوْ جَآءُوكُمْ﴾ ، و﴿حَصِرَتْ﴾ عند جمهور النحويين في موضع نصب على الحال بتقدير: قد حصِرَت.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا يصحب الفعل الماضي إذا كان في موضع الحال ، والداعي إِليه أَن يفرق بين تقدير الحال وبين خبر مُسْتَأْنف ، كقولك: (جاءَ زيد ركب الفرس) ، فإِن أَردت بقولك: (ركب الفرس) خبراً آخر عن زيد لم تحتج إِلى تقدير (قد) ، وإِن أَردت به الحال من زيد قدرته بـ (قد) ، قال الزجاج: ﴿حَصِرَتْ﴾: خبر بعد خبر ، وقال المبرد: ﴿حَصِرَتْ﴾: دعاءٌ عليهم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقال بعض المفسرين: لا يصح هنا الدعاء ، لأَنه يقتضي الدعاء عليهم بأَلا يقاتلوا قومهم ، وذلك فاسد.

قال المؤلف:

وقول المبرد يخرج على أَن الدعاءَ عليهم بأَلاَّ يقاتلوا المسلمين تعجيز لهم ، والدعاءَ عليهم بأَلاَّ يقاتلوا قومهم تحقير لهم ، أَي: هم أَقل وأَحقر ، ويستغنى عنهم ، كما تقول إذا أَردت هذا المعنى: لا جعل الله فلاناً عليَّ ولا معي أَيضاً ، بمعنى: أَستغني عنه وأَستقل دونه.

واللام في قوله: ﴿لَسَلَّطَهُمْ﴾ جواب ﴿وَلَوْ﴾ ، وفي قوله: ﴿فَلَقَٰتَلُوكُمْ﴾ لام المحاذاة والازدواج ، لأَنها بمثابة الأُولى ، لو لم تكن الأُولى كنت تقول: لو شاءَ الله لقاتلوكم ، والمعنى تقرير المؤمنين على مقدار النقمة وصرفها ، أَي: لو شاءَ الله لقوَّاهم وجرأَهم عليكم ، فإِذ قد أَنعم عليكم بالهدنة فاقبلوها وأَطيعوا فيها.

وقرأَت طائفة: [فَلَقَتَلوكُمْ] ، وقرأَ الجحدري ، والحسن: [فَلَقَتَّلُوكُم] بتشديد التاءِ ، والمعنى: ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ﴾ أَي: هادنوكم وتَارَكُوكُمْ في القَتْل. و﴿ٱلسَّلَمَ﴾ هنا: الصلح ، قاله الربيع ، ومنه قول الطِّرماح بن حكيم.



وذاكَ أَن تميمـاً غَـادرتْ سَلَمـاً ... للأَسـد كـلَّ حَصَـانٍ رَعْثَـةِ الكبـد

قال الربيع: السلم ها هنا: الصلح، وكذا قرأته عامة القراءِ، وقرأَ الجحدري [السَّلْم] بسكون اللام، وقرأَ الحسن: [السِّلْم] بكسر السين وسكون اللام، فمعنى جملة هذه الآية: خذوا المنافقين الكافرين واقتلوهم حيث وجدتموهم، إلا من دخل منهم في عداد من بينكم وبينه ميثاق، والتزم مهادنتكم، أَو من جاءكم وقد كره قتالكم وقتال قومه، وهذا بفضل الله عليكم ودفاعه عنكم، لأَنه لو شاءَ لسلَّط هؤلاءِ الذين هم بهذه الصفة من المتاركة عليكم فلقاتلوكم، فإن اعتزلوكم، أَي: إذا وقع هذا فلم يُقاتلوكم فلا سبيل لكم عليهم، وهذا والذي في سورة «الممتحنة» من قوله تعالىٰ: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[1]، منسوخٌ بما في سورة «براءَة»، قاله قتادة، وابن زيد، وغيرهما.

قوله تعالىٰ:

﴿ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾ ﴾.

لمَّا وصف الله تعالىٰ فيما تقدم صفة المحقين في المُتَارَكة، المُجِدِّين في إلقاءِ السَّلَم ـ نبَّه على طائفة مخادعة مبطلة مبطنة كانوا يريدون الإقامة في مواضعهم مع أَهليهم، يقولون لهم: نحن معكم وعلى دينكم، ويقولون أيضاً للمسلمين إذا وفدوا وأرسلوا: نحن معكم وعلى دينكم خبثة منهم وخديعة. قيل: كانت أَسد وغطفان بهذه الصفة، وقيل: نزلت في نعيم بن مسعود الأَشجعي، كان ينقل بين النبي ﷺ والكفار الأَخبار، وقيل: نزلت في قوم يجيئون من مكة إلى النبي عليه الصلاة والسلام رياءً، يظهرون الإسلام، ثم يرجعون إلى قريش فيكفرون، ففضح الله تعالىٰ هؤلاءِ، وأَعلم أَنهم على غير صفة من تقدم.

وقوله: ﴿ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ ﴾ معناه: إلى الاختبار، حكي أَنهم كانوا يرجعون إلى قومهم فيقال لأَحدهم: ربي الخنفساء، وربي العود، وربي العقرب، ونحوه، فيقولها،

---

(١) الممتحنة: ٨.



ومعنى ﴿أُرْكِسُوا﴾ رجعوا رجع ضلالة، أَي: أُهلكوا في الاختبار بما واقعوه من الكفر، وقرأ عبد الله بن مسعود: [رُكِسُوا] بضم الراء من غير أَلف، وحكاه عنه أَبو الفتح بشد الكاف على التضعيف، والخلاف في ﴿ٱلسَّلَمَ﴾ حسبما تقدم. هذه الآية حضٌّ على قتل هؤلاء المخادعين إذا لم يرجعوا عن حالهم إلى حال الآخرين المعتزلين الملقين للسلم.

قال القاضي: أَبو محمد عبد الحق رحمه الله:

وتأَمل فصاحة الكلام في أَن سياقه في الصيغة المتقدمة قبل هذه سياق إيجاب الاعتزال، وإيجاب إلقاءِ السَّلم، ونفي المقاتلة إذا كانوا مُحقين في ذلك معتقدين له، وسياقه في هذه الصيغة المتأخرة سياق نفي الاعتزال، ونفي إلقاءِ السلم إذا كانوا مبطلين فيه مخادعين، والحكم سواءٌ على السياقين، لأَن الذين لم يجعل الله عليهم سبيلاً لو لم يعتزلوا لكان حكمهم حكم هؤلاء الذين جعل عليهم سلطان مبين، وكذلك هؤلاء الذين عليهم السلطان إذ لم يعتزلوا، لو اعتزلوا لكان حكمهم حكم الذين لا سبيل عليهم، ولكنهم بهذه العبارة تحت القتل إن لم يعتزلوا.

و﴿ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ مأخوذ من الثقاف، أَي: ظفرتم بهم مغلوبين متمكناً منهم، والسلطان: الحجة. قال عكرمة: حيثما وقع السلطان في كتاب الله تعالىٰ فهو الحجة.

قوله تعالىٰ:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾.

قال جمهور المفسرين: معنى الآية: وما كان في إذن الله، وفي أَمره للمؤمن أَن يقتل مؤمناً بوجه، ثم استثنى استثناءً منقطعاً ليس من الأَول، وهو الذي تكون فيه (إلا) بمعنى (لكن)، والتقدير: لكن الخطأ قد يقع، وهذا كقول الشاعر:

أَمْسَى سُقَامُ خَلاءً لا أَنِيسَ بِهِ ... إلا السِّباع ومر الريح بالغَرَف[1]

---

(١) البيت لأبي خراش الهذلي، وسُقام بضم السين ثم قاف: اسم واد بالحجاز، وقد رواه في اللسان: =



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

سُقام: اسم واد، والغَرَف: شجر يدبغ بلحائه. وكما قال جرير:

مِن البِيضِ لم تَظْعَن بعيداً ولم تطأ   علـى الأَرض إلا ذَيْـلَ مِـرْطٍ مُـرَحَّـل[1]

وفي هذا الشاهد نظر.

ويتجه في معنى الآية وجه آخر، وهو أن تقدر ﴿كَانَ﴾ بمعنى: استقر ووجد، كأَنه قال: وما وجد ولا تقرر ولا ساغ لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً، إذ هو مغلوب فيه أَحياناً، فيجيءُ الاستثناءُ ـ على هذا ـ غير منقطع، وتتضمن الآية ـ على هذا ـ إعظام العمد وبشاعة شأنه، كما تقول: ما كان لك يا فلان أَن تتكلم بهذا إِلا ناسياً، إعظاماً للعمد والقصد مع حظر الكلام به اَلْبَـتَّـةَ.

وقرأَ الزهري (خطا) مقصوراً غير مهموز[2]، وقرأَ الحسن والأَعمش مهموزاً ممدوداً[3].

وقال مجاهد، وعكرمة: نزلت هذه الآية في عيَّاش بن أَبي ربيعة المخزومي حين قتل الحارث بن يزيد بن نبيشة[4]، وذلك أنه كان يعذبه بمكة، ثم أَسلم الحارث وجاءَ مهاجراً، فلقيه عياش بالحرة، فظنه على كفره فقتله، ثم جاءَ فأَخبر النبي عليه الصلاة

= «غيرُ الذئاب ومرُّ الريح» بدلاً من: «إلا السباع وإلا الريح».

(١) قال جرير هذا البيت من قصيدة في هجاء عياش بن الزبرقان، ومطلع القصيدة:

أَمِـنْ عَهْـدٍ ذي عهْـدٍ تفيـض مـدامعـي   كـأنَّ قَـذى العَيْنَيْـنِ مِـنْ حَـبِّ فُلْفُـلِ

ورواية الديوان: «إلا نيرمِرْط مرحَّل». ومعنى مرحَّل: مُعْلَم، وهو ضرب من برود اليمن، سُمي مرحَّلا لأن عليه تصاوير رحل ـ يقول: لم تلبس إلا مِرْطاً من خزٍّ مُعْلَم. والمِرْط: كساءٌ من خزٍّ أو صوف أو كتان يؤتزر به وتتلفع به المرأة. والنِّير ـ على ما جاء في رواية الديوان ـ: الخيوط مع القصب وهي ملفوفة عليه، أو رَقْم الثوب ورسمه يُجعل على حاشيته، أو لحمة الثوب.

(٢) على وزن (عصا)، لأنه خفف الهمزة بإبدالها أَلفاً، أو حذفها حذفاً كما وضحه أبو حيان.

(٣) على وزن (سماء).

(٤) اختلف في اسم أَبيه، فهو مرة «يزيد»، وهو مرة أخرى «زيد»، وكذلك اختلف في اسم جده، فهو في (الدر المنثور) ابن نبيشة كما قال ابن عطية، وهو مرة «ابن أنيسة» كما قال في الإصابة، وعلى كل فهو من موالي بني عامر بن لؤي.

أما عياش بن ربيعة المخزومي فهو من السابقين إلى الإسلام، أسلم قبل أن يدخل رسول الله ﷺ دار الأرقم، وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة، ومات بمكة.



والسلام فشق عليه ونزلت الآية ، فقال له رسول الله ﷺ: «قم فحرر»[١].

وقال أَبو زيد: نزلت في رجل قتله أَبو الدرداءِ ، كان يرعى غنماً وهو يتشهد ، فقتله وساق غنمه إِلى رسول الله ﷺ: ونزلت الآية[٢].

وقيل: نزلت في أَبي حذيفة اليماني حين قتل خطأ يوم أُحد ، وقيل غير هذا ، والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا ﴾ الآية. بيَّن الله تعالىٰ في هذه الآية حكم المؤمن إِذا قتل المؤمن خطأ ، وحقيقة الخطإِ أَلا يقصده بالقتل ، ووجوه الخطأ كثيرة لا تحصى ، يربطها عدم القصد ، قال ابن عباس ، والحسن ، والشعبي ، والنَّخَعي ، وقتادة ، وغيرهم: الرقبة المؤمنة هي الكبيرة التي قد صلَّت وعلقت الإِيمان ، ولا يجزئ في ذلك الصغير ، وقال عطاءُ بن أَبي رباح: يجزئ كل من يحكم له بحكم الإِسلام في الصلاة عليه إِن مات ودفنه ، قال مالك: ومن صلى وصام أَحب إِلي ، وأَجمع أَهل العلم على أَن الناقص النقصان الكثير كقطع اليدين ، أَو الرجلين ، أَو الأَعمى لا يجزئ فيما حفظت ، فإِن كان النقصان يسيراً تتفق له مَعَهُ المعيشةُ والتحرف كالعرج ونحوه ففيه قولان.

و﴿ مُّسَلَّمَةٌ ﴾ معناه: مُؤَداة مدفوعة ، وهي على العاقلة فيما جاز ثلث الدية ، و﴿ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ ﴾ يريد أَولياءَ القتيل. وقرأَ أُبي بن كعب: [يَتصدَّقُوا] ، وقرأَ الحسن ، وأَبو عبد الرحمن ، وعبد الوارث عن أَبي عمرو: [تَصَّدَّقُوا] بالتاءِ على

---

(١) أخرجه ابن جرير عن عكرمة ، وأخرج هو وابن المنذر مثله عن السدي ، وأخرج مثله أيضاً ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير. (الدر المنثور).

(٢) أخرج ابن جرير عن ابن زيد في الآية قال: نزلت في رجل قتله أبو الدرداء ، كانوا في سرية ، فعدل أبو الدرداء إلى شعب يريد حاجة له ، فوجد رجلاً من القوم في غنم له فحمل عليه السيف ، فقال: لا إله إلا الله ، فضربه ثم جاء بغنمه إلى القوم ، ثم وجد في نفسه شيئاً فأتى النبي ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقال له رسول الله ﷺ: ألا شققت عن قلبه؟ فقال: ما عسيت أجد؟ هل هو يا رسول الله إلا دم أو ماء؟ فقال: فقد أخبرك بلسانه فلم تصدقه ، قال: كيف بي يا رسول الله؟ قال: فكيف بلا إله إلا الله؟ قال: فكيف بي يا رسول الله؟ قال: فكيف بلا إله إلا الله؟ حتى تمنيت أن يكون ذلك مبتدأ إسلامي ، قال: ونزل القرآن: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ﴾ حتى بلغ: ﴿ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ ﴾ قال: إلا أن يضعوها. (الدر المنثور).



المخاطبة للحاضر، وقرأ نُبَيح العَنْزِيُّ[١] [تَصَدَّقُوا] بالتاءِ وتخفيف الصاد.

والدِّية: مائة من الإِبل على أَهل الإِبل عند قوم، وعند آخرين: على الناس كلهم، إِلا أَلاَّ يجد الإِبلَ أَهلُ الذهب والفضة، فحينئذ ينتقلون إِلى الذهب والفضة، يعطون منها قيمة الإِبل في وقت النازلة بالغة ما بلغت، واختلف في المائة من الإِبل ـ فقال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه: هي مربعة، ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون[٢]. وقال عبد الله بن مسعود: مخمَّسة، عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون ابن لبون ذكراً. ولبعض الفقهاءِ غير هذا الترتيب، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه «وغيره» يرى الدية من البقر مائتي بقرة، ومن الغنم أَلفي شاة، ومن الحُلَل مائة حُلَّة، وورد بذلك حديث عن النبي ﷺ في مصنف أَبي داود[٣]. والحُلَّة: ثوبان من نوع واحد في كلام العرب، وكانت في ذلك الزمن صفة تقاوم المائة من الإِبل فمضى القول على ذلك، وأَما الذهب فهي أَلف دينار، قررها عمر رضي الله عنه، ومشى الناس عليها، وأَما الفضة فقررها عمر رضي الله عنه اثني عشر أَلفاً، وبه قال مالك، وجماعةٌ تقول: عشرة آلاف درهم.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ﴾ الآية، المعنى عند ابن عباس، وقتادة، والسدي، وإِبراهيم، وعكرمة، وغيرهم: فإِن كان هذا المقتول خطأً رجلاً مؤمناً قد آمن وبقي في قومه وهم كفرة عدو لكم ـ فلا دية فيه، وإِنما كفارته تحرير

(١) قال معلق القرطبي، «كذا في الأصول وابن عطية، والمتبادر: أبو نُجَيح، وهو عصمة بن عروة البصري، روى عن أبي عمرو وعاصم، وأما نُبَيح فلم نقف عليه في القراء، وفي التهذيب: نبيح بالتصغير ابن عبد الله العنزي أبو عمرو الكوفي، وفي التاج: تابعي، فهذا لم تذكر عنه قراءة، والله أعلم». (القرطبي ٥ ـ ٣٢٣).

(٢) الحقة: هي التي تستحق الحمل، والجذعة من الإبل: ما كان فوق أَربعة وعشرين شهراً، وبنت المخاض: هي التي تتبع أمها وقد حملت الأم، وبنت اللبون: هي التي تتبع أُمها وهي ترضع منها. شرح ذلك محمد بن عيسى الأعشى في المزنية، وذكره الباجي في شرح الموطأ. وقال النضر بن شميل: «ابنة مخاض لسنةٍ، ابنة لبون لسنتين، وحقة لثلاث، وجذعة لأربع، والمثنى لخمس، ورباع لِستٍّ، وسديس لسبع، وبازل لثمان».

(٣) أخرجه أبو داود عن جابر بن عبد الله، وفي آخر الحديث: (وعلى أهل القمح شيء لم يحفظه محمد بن إسحاق). (الدر المنثور).



الرقبة ، والسبب عندهم في نزولها أَن جيوش رسول الله ﷺ كانت تمر بقبائل الكفار فربما قُتل من قد آمن ولم يهاجر ، أَو من قد هاجر ثم رجع إِلى قومه فيقتل في حملات الحرب على أَنه من الكفار ، فنزلت الآية ، وتسقط الدية عند قائلي هذه المقالة لوجهين: أَولهما أن أَولياءَ القتيل كفار فلا يصح أَن تدفع الدية إِليهم يتقوَّون بها ، والآخر أَن حرمة هذا الذي آمن ولم يهاجر قليلة ، فلا دية فيه ، واحتجوا بقوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ ﴾[1] . وقالت فرقة: بل الوجه في سقوط الدية أَن الأَولياءَ كفار فقط ، فسواء كان القتيل خطأً بين أَظهر المسلمين أَو بين قومه لم يُهاجر ، أَوهاجر ثم رجع إِلى قومه ـ كفارته التحرير ، ولا ديَة فيه ، لأَنه لا يصح دفعها إِلى الكفار.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقائل المقالة الأُولى يقول: إِن قُتل المؤمن في بلد المسلمين وقومه في حرب ففيه الدية لبيت المال والكفارة.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴾ المعنى عند الحسن ، وجابر بن زيد ، وإِبراهيم ، وغيرهم: وإِن كان هذا المقتول خطأً مؤمناً من قوم معاهدين لكم ، فعهدهم يوجب أَنهم أَحَقُّ بدية صاحبهم ، فكفارته التحرير وأَداءُ الدية ، وقرأَ الحسن: [وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ـ وهو مؤمن ـ] وقال ابن عباس ، والشعبي ، وإِبراهيم أَيضاً: المقتول من أَهل العهد خطأً لا يبالي كان مؤمناً أَو كافراً على عهد قومه ـ فيه الدية كدية المسلم ، والتحرير. واختلف على هذا في دية المعاهد ـ فقال أَبو حنيفة وغيره: ديته كدية المسلم ، ورُوي ذلك عن أَبي بكر وعمر رضي الله. وقال مالك وأَصحابه: ديته على نصف دية المسلم ، وقال الشافعي ، وأَبو ثور: ديته على ثلث دية المسلم.

وقوله تعالى: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ ﴾ الآية ، يريد عند الجمهور: فمن لم يجد العتق ، ولا اتسع مالُه لَهُ فيجزيه صيام شهرين مُتتابعين في الأَيام لا يتخللها فِطْر[2] ، وقال مكي

(١) الأنفال: ٧٢.

(٢) فإن عرض حيض في أثناء الصيام لم يُعَدَّ قاطعاً ، قال أَبو حيان في (البحر): «بإجماع» ، وقال القرطبي: «والحيض لا يمنع التتابع من غير خلاف».



عن الشعبي: صيام الشهرين يجزئ عن الدية والعتق لمن لم يجدهما، وهذا القول وهم[1]، لأن الدية إنما هي على العاقلة وليست على القاتل، والطبري حكى القول عن مسروق.

و﴿ تَوْبَةً ﴾ نصب على المصدر، ومعناه: رجوعاً بكم إلى التيسير والتسهيل.

قوله تعالىٰ:

﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾.

المتعمِّد في لغة العرب: القاصد إلى الشيء، واختلف العلماءُ في صفة المتعمد في القتل ـ فقال عطاء، وإبراهيم النَّخعي، وغيرهما: هو من قتل بحديدة كالسيف أو الخنجر وسنان الرمح ونحو ذلك من المشحوذ المعد للقطع، أو بما يعلم أن فيه الموت من ثقيل الحجارة ونحوه. وقالت فرقة: المتعمِّد: كل من قتل، بحديدة كان القتل أو بحجر أو بعصا أو بغير ذلك، وهذا قول الجمهور، وهو الأصح. ورأيُ الشافعي وغيره أن القتل بغير الحديد المشحوذ هو شبه العمد، ورأوا فيه تغليظ الدية، ومالك رحمه الله لا يرى شبه العمد، ولا يقول به في شيء، وإنما القتل عنده ما ذكره الله تعالىٰ عمداً وخطأً لا غير، والقتل بالسم عنده عمد وإن قال: ما أردت إلا سكره.

وقوله: ﴿ فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ تقديره عند أهل السنة: فجزاؤُه إن جازاه بذلك، أي: هو أهل ذلك ومستحقه لعظم ذنبه، ونصَّ على هذا أبو مجلز، وأبو صالح، وغيرهما، وهذا مبني على القول بالمشيئة في جميع العصاة، قاتل وغيره، وذهبت المعتزلة إلى عموم هذه الآية، وأنها مُخَصِّصَةٌ بُعمومها لقوله تعالىٰ: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[2]. وتوركوا في ذلك على ما روي عن زيد بن ثابت أنه قال: نزلت الشديدة بعد الهيِّنَة، يريد نزلت ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾ بعد ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾، فهم يريدون أن ذلك الوعيد نافذ حتماً على كل قاتل يقتل مؤمناً، ويرونه عموماً ماضياً لوجهه، مُخصصاً للعموم في قوله تعالىٰ: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ

---

(١) قال أبو حيان في (البحر): «وليس بوهم، بل هو ظاهر الآية كما ذكرناه».
(٢) النساء: ١١٦.



﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ كأنه قال: إلا من قتل عمداً(١).

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وأهل الحق يقولون لهم: هذا العموم منكر غير ماضٍ لوجهه من جهتين: إحداهما ما أنتم معنا مجمعون عليه من الرجل الذي يُشهد عليه، أو يُقر بالقتل عمداً، ويأتي السلطان أو الأولياء فيقام عليه الحد، ويقتل قوداً، فهذا غير متبع في الآخرة، والوعيد غير نافذ عليه إجماعاً متركباً على الحديث الصحيح من طريق عبادة بن الصامت: «أن من عوقب في الدنيا فهو كفارة له»(٢). وهذا نقض للعموم، والجهة الأخرى أن لفظ هذه الآية ليس بلفظ عموم، بل لفظ مشترك يقع كثيراً للخصوص، كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾(٣)، وليس حكام المؤمنين إذا حكموا بغير الحق في أمر بكفرةٍ بوجه، وكقول الشاعر:

وَمَـنْ لا يَـذُد عَـن حَـوْضِـهِ بِسِلاحِـهِ يُهَدَّم، وَمَن لا يَظْلِم النَّاس يُظْلَم(٤)

---

(١) أهل السُّنَّة يُؤَولون قوله تعالىٰ: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ بأن هذا هو الجزاء إذا جازاه الله، وإذا لم يجازه الله فلا تنطبق عليه الآية ـ أما المعتزلة فيرون أن هذه الآية عامة وماضية، على معنى أنه لا بد من الجزاء، وهذا العموم نفسه يُخصِّص العموم في قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾، وكأن المعنى والله أعلم ـ على حسب كلامهم ـ: ويغفر ما دون ذلك إلا من قتل مؤمناً متعمداً، فآية المغفرة ليست عامة، وآية الجزاء على قتل المؤمن عمداً عامة وليست خاصة، وعبارة المؤلف تحتاج إلى دقة حتى تفهم على وجهها الذي يريده توضيحاً لمذهب المعتزلة، وابن عطية على مذهب أهل السُّنَّة، ولذلك ردَّ على المعتزلة بعد ذلك بقوله: «وأهل الحق يقولون لهم: ... إلخ» ـ مما ينفي عنه شبهة الاعتزال التي رماه بها بعض المحدثين. وتأمل مناقشته لهم بالحجة القوية.

(٢) روى البخاري أن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وكان شهد بدراً، وهو أحد النقباء ليلة العقبة أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابةٌ من أصحابه: «بايعوني على ألاَّ تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه» فبايعناه على ذلك.

(٣) المائدة: ٤٤.

(٤) الشاعر هو زهير بن أبي سلمى، والبيت من معلقته المشهورة التي يقول في مطلعها:

أَمِـنْ أُمِّ أَوفـى دِمْنَـةٌ لـمْ تَكَلَّـم بِحَـوْمـانـةِ الـدَّرَّاج فـالمُتَثَلَّـم

ومعنى يَذُدْ: يدفع، وقوله: «ومن لا يظلم الناس يظلم» معناه: من كف عن الناس ظلموه وركبوه، وقد روي: «ومن لم يذد».



وهذا إنما معناه الخصوص ، لأنه ليس كل من لا يَظلم يُظلم ، فهذه جهة أُخرى تدل على أَن العموم غير مترتب ، وما احتجوا به من قول زيد بن ثابت فليس كما ذكروه ، وإنما أَراد زيد أَن هذه الآية نزلت بعد سورة (الفرقان) ، ومراده باللَّيِّنَةِ قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾[1] الآية ، وإن كان المهدوي قد حكى عنه أنه قال: أُنزلت الآية: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾ بعد قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ بأَربعة أَشهر ، فإذا دخله التَّخْصيص فالوجه أَن هذه الآية مخصوصة في الكافر يقتل المؤمن ، إمَّا على ما رُوي أَنها نزلت في شأْن مِقْيَس بن صَبَابَة[2] حين قتل أَخاه هشام بن صبابة رجلٌ من الأَنصار فأَخذ له رسول الله ﷺ الدية ، ثم بعثه مع رجل من فهر بعد ذلك في أَمر ما ، فعدا عليه مقيس فقتله ، ورجع إلى مكة مُرْتَداً ، وجعل ينشد:

قَتَلْتُ بِهِ فِهْراً وحمَّلْتُ عقلَه ... سَراةَ بني النجار أَرْبابَ فارِع

حَلَلْتُ به وِتْري وأَدركْتُ ثُورتي ... وكنت إلى الأَوثانِ أَوَّلَ راجع[3]

فقال رسول الله ﷺ: «لا أُؤَمِّنُهُ في حلٍّ ولا في حرم» ، وأَمر بقتله يوم فتح مكة وهو متعلق بالكعبة ، وإمَّا[4] أَن يكون على ما حُكي عن ابن عباس أَنه قال: ﴿ مُّتَعَمِّدًا ﴾ معناه: مستحلاً لقتله ، فهذا يؤول أَيضاً إلى الكفر ، وفي المؤمن الذي قد سبق في علم الله أَنه يعذبه بمعصيته على ما قدمناه من تأْويل فجزاؤُه ـ إن جازاه ـ. ويكون قوله: ﴿ خَٰلِدًا ﴾ إذا كانت في المؤمن بمعنى باقٍ مدة طويلة على نحو دعائهم للملوك

---

(١) من قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨].

(٢) كذا في الأصول ، وفي (البحر المحيط) ـ وفي القاموس وشرحه: حبابة ، وفي الطبري والعسقلاني والدر المنثور: ضبابة ، وهو كناني.

(٣) العقل: دية القتيل ، وسراة القوم: أَشرافهم ، وبنو النجار: هم أَخوال النبي الذين نزل عليهم بالمدينة عند هجرته ، وهم الذين دفعوا الدية في هذا الخبر ، لأن النبي ﷺ أرسل إليهم يطلب دية هشام بن صبابة فقالوا: والله ما نعلم له قاتلاً ، ولكنا نؤدي الدية ، فأَعطوا مِقْيَس هذا مائة من الإبل ، وأرباب: أصحاب ، وفارع: حصن حسان بن ثابت بالمدينة ، وقد روي الشطر الأول من البيت الثاني:

وأَدْرَكْتُ ثَاري واضْطَجَعْتُ مُوَسَّداً . . . .

(٤) قوله: «وإما أن يكون على ماحكي. . » هو المقابل لقوله قبل ذلك: «إما على ما روي أنها نزلت في شأن مقيس بن صبابة».



بالتخليد ونحو ذلك، ويدل على هذا سقوط قوله: ـ أَبداً ـ فإن التأْبيد لا يقترن بالخلود إلا في ذكر الكفار.

واختلف العلماءُ في قبول توبة القاتل ـ فجماعة على أَن لا تقبل توبته، وروي ذلك عن ابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وكان ابن عباس يقول: «الشِّرك والقتل مبهمان[1]، من مات عليهما خُلِّد»، وكان يقول: «هذه الآية مدنية نسخت الآية التي في الفرقان، إذ الفرقان مكية»[2]، والجمهور على قبول توبته، وروي عن بعض العلماءِ أَنهم كانوا يقصدون الإغلاظ والتخويف أَحياناً فيطلقون: «لا تُقبل توبة القاتل»، منهم ابن شهاب، كان إذا سأَله من يفهم منه أَنه قد قتل قال له: «توبتك مقبولة»، وإذا سأَله من لم يفعل قال له: «لا توبة للقاتل»، ومنهم ابن عباس، وقع عنه في تفسير عبد بن حميد أَن رجلا سأَله: «أَللقاتل توبة»؟ فقال له: «لا توبة للقاتل، وجزاؤُه جهنم»، فلما مضى السائل قال له أَصحابه: «ما هكذا كنا نعرفك تقول إلا أَن للقاتل توبة»، فقال لهم: «إنني رأَيته مغضباً، وأَظنه يريد أَن يقتل»، فقاموا فطلبوه وسأَلوا عنه فإذا هو كذلك، وذكر هبة الله في كتاب (الناسخ والمنسوخ) له: أَن هذه الآية منسوخة بقوله تعالىٰ: ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، وقال: «هذا إجماع الناس إلا ابن عباس، وابن عمر، فإنهما قالا: هي محكمة».

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وفيما قاله هبة الله نظر، لأَنه موضع عموم وتخصيص، لا موضع نسخ، وإنما ركب كلامه على اختلاف الناس في قبول توبة القاتل، والله أعلم.

قوله تعالىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ٩٤﴾.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد وابن جرير (الدر المنثور).

(٢) أخرجه مع اختلاف يسير في بعض الكلمات وفي الترتيب ـ ابن جرير، والنحاس، والطبراني عن سعيد بن جبير. (الدر المنثور).



تقول العرب: (ضربت في الأَرض) إِذا سرت لتجارة أَو غزو أَو غيره مقترنة بـ (في) ، وتقول: (ضربت الأَرض) دون (في) إِذا قصدت قضاءَ حاجة الإِنسان ، ومنه قول النبي عليه الصلاة والسلام: «لا يخرج الرجلان يضربان الغائط يتحدثان كاشفين عن فرجيهما فإِن الله يمقت على ذلك»(١) .

وسبب هذه الآية أَن سرية من سرايا رسول الله ﷺ لقيت رجلاً له جمل ومتيع ، وقيل: غنيمة ، فسلم على القوم وقال: لا إِله إِلا الله محمد رسول الله ، فحمل عليه أَحدهم فقتله ، فشق ذلك على رسول الله ، ونزلت الآية فيه(٢) .

واختلف المفسرون في تعيين القاتل والمقتول في هذه النازلة ـ فالذي عليه الأَكثر ، وهو في سيرة ابن إِسحاق ، وفي مصنف أَبي داود ، وغيرهما: أَن القاتل: مُحَلِّم بن جَثَّامة ، والمقتول: عامر بن الأَضبَط. والحديث بكماله في «المصنف» لأَبي داود(٣) ، وفي السير ، وفي الاستيعاب(٤) ، وقالت فرقة: القاتل: أُسامة بن زيد ، والمقتول: مِرْداس بن نَهِيك الغطفاني(٥) ، وقالت فرقة: القاتل: أَبو

---

(١) الحديث عن أبي سعيد الخدري ، رواه أبو داود ، وابن ماجه ، وابن خزيمة في صحيحه ، ولفظه كلفظ أبي داود ، وقد رواه كلهم من رواية هلال بن عياض ، أو عياض بن هلال عن أبي سعيد. (الترغيب والترهيب) ١ ـ ١٣٦ .

(٢) أخرج البخاري عن ابن عباس أنه قال: «كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون فقال: السلام عليكم ، فقتلوه ، وأخذوا غنيمته ، فأنزل الله تعالىٰ ذلك إلى قوله: ﴿عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ ، تلك الغنيمة ، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، والنسائي ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم. (الدر المنثور ٢ ـ ١٩٩).

(٣) وأخرجه ابن سعد ، وابن أبي شيبة ، وأحمد ، وابن جرير ، والطبراني ، وابن المنذر ، وغيرهم عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي. وفيه أن القاتل هو: مُحَلِّم بن جثَّامة بن قيس الليثي ، وأن القتيل هو عامر بن الأضبط الأشجعي ، وكان على قعود له معه متيع له ، وقطب من لبن ، وفي هذا الخبر أن النفر من المسلمين الذين خرجوا كان فيهم الحارث بن ربعي أبو قتادة ، ولكنه لم ينسب له القتل.

(٤) جاءَ في الاستيعاب عن (عامر) هذا: «عامر بن الأَضبط الأشجعي ، هو الذي قتلته سرية رسول الله ﷺ يظنونه متعوذاً يقول: لا إله إلا الله ، فوداه رسول الله ﷺ ، وقال لقاتله قولاً عظيماً ، وقال: فهلا شققت عن قلبه ، فأنزل الله تعالىٰ فيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآية. ٢ ـ ٧٨٧ .

(٥) أخرج عبد بن حميد ، وابن جرير عن قتادة في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال: هذا الحديث في شأن مرداس ، رجل من غطفان ـ ولكن الخبر لم يحدد اسم القاتل ، وفي خبر آخر أخرجه ابن جرير عن السدي أن القاتل هو أُسامة بن زيد. (الدر المنثور ٢ ـ ٢٠٠).



قتادة[١]، وقالت فرقة: القاتل: غالب الليثي، والمقتول: مرداس[٢]، وقالت فرقة: القاتل: أَبو الدرداءِ، ولا خلاف أَن الذي لفظته الأَرض هو مُحَلِّم بن جَثَّامة.

وقرأَ جمهور السبعة ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، وقرأَ حمزة والكسائي: [فَتَثَبَّتُوا] بالثاءِ مثلثة في الموضعين، وفي الحجرات. وقال قوم: (تَبَيَّنُوا) أَبلغ وأَشد من (تَثَبَّتُوا)، لأَن المتثبت قد لا يتبيَّن، وقال أَبو عبيد: هما متقاربان.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

والصحيح ما قال أَبو عبيد، لأَن تَبيُّن الرجل لا يقتضي أَن الشيءَ بان له، بل يقتضي محاولة اليقين، كما أَن تَثَبّت تقتضي محاولة اليقين، فهما سواءٌ.

وقرأَ نافع، وابن عامر، وحمزة، وابن كثير في بعض طرقه: ﴿السَّلَمَ﴾ بتشديد السين وفتحُه وفتح اللام، ومعناه: الاستسلام، أَي: أَلقى بيده واستسلم لكم، وأَظهر دعوتكم، وقرأَ بقية السبعة: [السَّلام]، يقول: سلم ذلك المقتول على السرية، لأَن سلامه بتحية الإِسلام مؤذن بطاعته وانقياده، ويحتمل أَن يراد به الانحياز والتَّرْك، قال الأَخفش، يقال: «فلان سلام» إذا كان لا يخالط أَحداً وروي في بعض طرق عاصم: [السِّلْم] بكسر السين وشدِّه وسكون اللام، وهو الصلح، والمعنى المراد بهذه الثلاثة يتقارب، وقرأَ الجحدري: [السَّلْم] بفتح السين وسكون اللام.

والعَرَض: هو المتيع والجمل، أَو الغنيمة التي كانت للرجل المقتول. وقرأَ أَبو جعفر بن القعقاع، وأَبو حمزة، واليماني: [لَسْتَ مُؤْمَناً] بفتح الميم، أَي: لسنا نؤمنك في نفسك، وقوله تعالىٰ: ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ عِدةٌ بما يأْتي به الله على وجهه، ومن حِلِّه دون ارتكاب محظور، أَي: فلا تتهافتوا.

واختلف المتأَولون في قوله: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ﴾ ـ فقال سعيد بن جبير: معناه: كنتم مستخفين من قومكم بإِسلامكم، خائفين منهم على أَنفسكم، فمنَّ الله عليكم بإِعزاز دينكم، وإِظهار شريعتكم. فهو الآن كذلك، كل واحد منهم خائف من قومه، متربص أَن يصل إِليكم، فلم يصلح إِذا وصل أَن تقتلوه حتى تتبينوا أَمره. وقال

(١) أخرجه البزار، والدارقطني، والطبراني عن ابن عباس. (الدر المنثور ٢ ـ ٢٠٠).
(٢) ذكر ذلك الثَّعْلَبي، كما قال القرطبي. ٥ ـ ٣٣٧.



ابن زيد: كذلك كنتم كفرة، فمَنَّ الله عليكم بأَن أسلمتم، فلا تنكروا أَن يكون هو كافراً ثم يسلم لحينه حين لقيكم، فيجب أَن يتثبت في أَمره. ويحتمل أَن يكون المعنى إِشارة بـ[ذلِكَ] إِلى القتل قبل التثبت، أَي: على هذه الحال كنتم في جاهليتكم لا تتثبتون، حتى جاءَ الله بالإِسلام، ومنَّ عليكم، ثم وكَّد تبارك وتعالىٰ الوصية بالتَّبيُّن، وأَعلم أَنه خبير بما يعمله العباد، وذلك منه خبر يتضمن تحذيراً منه تعالىٰ، لأَن المعنى أَن الله كان بما تعملون خبيراً، فاحفظوا نفوسكم، وجنبوها الزلل الموبق بكم.

قوله تعالىٰ:

﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾.

في قوله: ﴿لَّا يَسْتَوِى﴾ إِيهامٌ على السامع هو أَبلغ من تحديد المنزلة التي بين المجاهد والقاعد، فالمتأمل يمشي مع فكرته، ولا يزال يتخيل الدرجات بينهما.

و﴿ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ عبارة عن المتخلفين، إِذ القعود هيئة من لا يتحرك إِلى الأَمر المقعود عنه في الأَغلب.

وقرأَ ابن كثير، وأَبو عمرو، وحمزة: ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ برفع الراءِ من ﴿غَيْرُ﴾، وقرأَ نافع، وابن عامر، والكسائي [غيرَ] بالنصب، واختلف عن عاصم، فروي عنه الرفع والنصب، وقرأَ الأَعمش، وأَبو حيوة: [غَيرِ] بكسر الراءِ، فمن رفع جعل [غير] صفة للقاعدين عند سيبويه، كما هي عنده صفة في قوله تعالىٰ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ﴾ بجر [غير] صفة، ومثله قول لبيد:

وإِذا جُوزيتَ قَرْضاً فاجْزِه إِنما يجْزي الفتى غير الجَمَلْ[1]

---

(١) القرض: ما تعطيه غيرك من مال على أن يرده إليك، وما يقدم من عمل يلتمس عليه الجزاء. والفتى: السيد الكريم، والجَمَلُ هنا: الجاهل، أو لعل «لبيداً» أراد أن الذي يعنى بمقارضة المعروف هو الإنسان لا الحيوان، ورواية الديوان: «ليس الجَمَل»، ومعنى البيت: إذا قدم إليك معروف فرده بمثله، والبيت من قصيدة يتحدث فيها «لبيد» عن مآثره، ويأسى لفقد أخيه «أربد»، ومطلعها:

إنَّ تَقْوى رَبِّنا خيرُ نَفَلْ وبإِذْن الله رَيْثي وعَجَلْ



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

كذا ذكره أَبو علي، ويروى: «لَيْس الجمل». ومن قرأ بنصب الراءِ جعله استثناء من (القاعدين)، قال أَبو الحسن: ويقوي ذلك أَنها نزلت بعدها على طريق الاستثناءِ والاستدراك.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وقد يتحصل الاستدراك بتخصيص القاعدين بالصفة، قال الزجاج: يجوز أَيضاً في قراءَة الرفع أَن يكون على جهة الاستثناءِ، كأَنه قال: لا يستوي القاعدون والمجاهدون إِلا أُولو الضرر فإِنهم يساوون المجاهدين.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وهذا مردود، لأَن أُولي الضرر لا يساوون المجاهدين، وغايتهم أَن خرجوا من التوبيخ والمذمة التي لزمت القاعدين من غير عذر، قال: ويجوز في قراءَة نصب الراءِ أَن يكون على الحال، وأَما كسر الراءِ فعلى الصفة من ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

وروي من غير طريق أن الآية نزلت: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ﴾، فجاءَ ابن أُم مكتوم حين سمعها فقال: يا رسول الله، هل من رخصة فإِني ضرير البصر؟ فنزلت عند ذلك: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾، قال الفلقان بن عاصم[1]: كنا قعوداً عند النبي ﷺ، فأُنزل عليه، وكان إِذا أُوحي إِليه دام بصره مفتوحة عيناه، وفرغ سمعه وبصره لما يأْتيه من الله، وكنا نعرف ذلك في وجهه، فلما فرغ قال للكاتب: اكتب: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ﴾ إِلى آخر الآية، قال: فقام الأَعمى فقال: يا رسول الله، ما ذنبنا؟ قال: فأَنزل الله على رسوله، فقلنا للأَعمى: إِنه ينزل عليه، فخاف أَن ينزل فيه شيءٌ فبقي قائماً مكانه يقول: «أَتوب إِلى رسول الله» حتى فرغ رسول الله ﷺ، فقال للكاتب: اكتب ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾؛ وأُولو الضرر هم أَهل الأَعذار إِذ قد أَضرت بهم حتى منعتهم الجهاد، قاله ابن عباس وغيره.

وقوله تعالىٰ: ﴿بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ هي الغاية في كمال الجهاد، ولما كان أَهل

---

(١) الجرمي الصحابي.



الديوان متملكين بذلك العطاء، يصرفون في الشدائد، وتروعهم البعوث والأوامر ـ قال بعض العلماء: هم أعظم أجراً من المتطوع، لسكون جأشه، ونعمة باله في الصوائف الكبار ونحوها[١].

واحتج بهذه الآية المُظْهرة لفضل المال من قال: إن الغنى أفضل من الفقر، وإن متعلقه بها لبيِّن. وفسر الناس الآية على أن تكملة التفضيل فيها بالدرجة، ثم بالدرجات إنما هو مبالغة وتأكيد وبيان، وقال ابن جريج: الفضل بدرجة هو على القاعدين من أهل العذر.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

لأنهم مع المؤمنين بنيَّاتهم، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في غزوة تبوك: «إن بالمدينة رجالاً ما قطعنا وادياً ولا سلكنا جبلاً ولا طريقاً إلا وهم معنا، حبسهم العذر»[٢]، قال ابن جرير: والتفضيل بالأجر العظيم والدرجات هو على القاعدين من غير أهل العذر. و﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾: الجنَّة: وهي التي وُعدها المؤمنون، وكذلك قال السدي، وغيره.

وقال ابن محيريز: الدرجات هي درجات في الجنة، ما بين الدرجتين حضر[٣] الفرس الجواد المضمر سبعين سنة، وقال بهذا القول الطبري ورجحه. وقال ابن زيد: الدرجات في الآية هي السبع المذكورات في سورة (براءَة)، فهي قوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[٤] الآيات، فذكر فيها الموطئ الغائظ للكفار، والنَّيْل من العدو، والنفقة الصغيرة والكبيرة، وقطع الأودية والمسافات.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ودرجات الجهاد لو حُصرت أكثر من هذه، لكن يجمعها بذل النفس والمال،

---

(١) الصوائف: جمع صائفة. قال الجوهري: وصائفة القوم: ميرتهم في الصيف. (اللسان).

(٢) رواه البخاري عن أنس بن مالك في غزوة تبوك، مع اختلاف يسير في ترتيب الألفاظ عن هنا.

(٣) يقال: أحضر الفرس أو الرجل: وثب في عدوه، فهو وهي: مِحْضار أو مِحْضير، والجمع محاضير، فالمراد هنا: عدو الفرس، أو وثبه عند العدو بسرعة.

(٤) التوبة: ١٢٠، والسبع التي يشير إليها ابن زيد مذكورات في الآيتين (١٢٠ ـ ١٢١).



والاعتمال بالبدن والمال في أن تكون كلمة الله هي العليا ، ولا شك أن بحسب مراتب الأعمال ودرجاتها تكون مراتب الجنة ودرجاتها ، فالأقوال كلها متقاربة ، وباقي الآية وعْد كريم وتأنيس.

ونصب ﴿ دَرَجَٰتٍ ﴾ إما على البدل من الأجر ، وإما على إضمار فعل على أن تكون تأكيداً للأجر ، كما تقول: «لك عليَّ ألف درهم عرفاً» ، كأنك قلت: أعرفها عرفاً.

قوله تعالىٰ:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ ﴾.

المراد بهذه الآية إلى قوله: ﴿ مَصِيرًا ﴾ جماعة من أهل مكة ، كانوا قد أسلموا ، وأظهروا للنبي ﷺ الإيمان به ، فلما هاجر رسول الله ﷺ أقاموا مع قومهم ، وفُتن منهم جماعة فافتتنوا ، فلما كان أمر بدر خرج منهم قوم مع الكفار فقتلوا ببدر فنزلت الآية فيهم. قال ابن عباس رضي الله عنه: كان قوم من أهل مكة قد أسلموا ، وكانوا يَسْتَخْفُون بإسلامهم ، فأخرجهم المشركون يوم بدر ، فأُصيب بعضهم ، فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاءِ مسلمين[1] وأكرهوا فاستغفروا لهم ، فنزلت: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ الآية ، قال: فكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين بهذه الآية ألاَّ عُذر لهم ، فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة ، فنزلت فيهم هذه الآية الأخرى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ ﴾[2] الآية ، فكتب إليهم المسلمون بذلك ، فخرجوا ويئسوا من كل خير ، ثم نزلت فيهم: ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُوا۟ ثُمَّ جَٰهَدُوا۟ وَصَبَرُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[3] ، فكتبوا إليهم بذلك أن الله قد جعل لكم مخرجاً ، فخرجوا فلحقهم المشركون فقاتلوهم حتى

---

(١) جاءت هذه الجملة في بعض النسخ كالآتي: «كأن أصحابنا هؤلاءِ مسلمون».
(٢) العنكبوت: ١٠.
(٣) النحل: ١١٠.



نجا من نجا وقُتل من قُتل[(١)]. وقال عكرمة: نزلت هذه الآية في خمسة قتلوا ببدر، وهم: قيس بن الفاكه بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأَبو العاصي بن منبه بن الحجاج، وعلي بن أُمية بن خلف[(٢)]. قال النقاش: في أُناس سواهم أَسلموا ثم خرجوا إِلى بدر، فلما رأَوا قلة المسلمين قالوا: غرَّ هؤلاءِ دينهم.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وكان العباس ممن خرج مع الكفار لكنه نجا وأُسر، وكان من المطعمين في نفير بدر، قال السدي: لما أُسر العباس، وعقيل، ونفيل، قال رسول الله ﷺ للعباس: «افد نفسك وابن أَخيك»، فقال له العباس: يا رسول الله، أَلم نصل قبلتك ونشهد شهادتك؟ قال: «يا عباس، إِنكم خاصمتم فخصمتم، ثم تلا عليه هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾»[(٣)]، قال السدي: فيوم نزلت هذه الآية كان من أَسلم ولم يهاجر فهو كافر حتى يهاجر، إِلا من لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلا.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وفي هذا الذي قاله السدي نظر، والذي يجري مع الأُصول أَن من مات من أُولٰئك بعد أَن قبل الفتنة وارتد فهو كافر، ومأْواه جهنم على جهة الخلود، وهذا هو ظاهر أَمر تلك الجماعة، وإِن فرضنا فيهم من مات مؤمناً وأُكره على الخروج، أَو مات بمكة فإِنما هو عاصٍ في ترك الهجرة، مأْواه جهنم على جهة العصيان دون خلود، لكن لما لم يتعين أَحد أَنه مات على الإِيمان لم يسغ ذكرهم في الصحابة، ولم يُعْتَد بما كان عرف منهم قبل، ولا حجة للمعتزلة في شيءٍ من أَمر هؤلاءِ على تكفيرهم بالمعاصي، وأَما العباس فقد ذكر ابن عبد البر رحمه الله أَنه أَسلم قبل بدر، ولذلك قال رسول الله ﷺ في يوم بدر: «من لقي العباس فلا يقتله فإِنما أُخرج كرهاً».

---

(١) أخرجه ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في سُنَنه عن ابن عباس (الدر المنثور ١ ـ ٢٠٥).

(٢) أخرجه عبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وابن جرير ـ عن عكرمة ـ (الدر المنثور).

(٣) أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم ـ عن السدي ـ. (الدر المنثور).



قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

وذُكر أنه إنما أَسلم مأسوراً حين ذكرَ له النبي ﷺ أَمر المال الذي ترك عند أُم الفضل، وذُكر أنه أَسلم في عام خيبر، وكان يكتب إلى رسول الله ﷺ بأَخبار المشركين، وكان يُحب أَن يهاجر، فكتب إليه رسول الله ﷺ «أَن امكث بمكة فمقامك بها أَنفع لنا».

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

لكن عامله رسول الله ﷺ حين أُسر على ظاهر أَمره.

وقوله تعالىٰ: ﴿تَوَفَّىٰهُمُ﴾ يحتمل أن يكون فعلاً ماضياً لم يستند بعلامة تأْنيث، إذ تأْنيث لفظ الملائكة غير حقيقي، ويحتمل أَن يكون فعلاً مستقبلاً على معنى: تتوفاهم، فحذفت إِحدى التّاءَين، ويكون في العبارة إِشارة إِلى ما يأْتي من هذا المعنى في المستقبل بعد نزول الآية، وقرأَ إِبراهيم: [تُوفاهم] بضم التاءِ، قال أَبو الفتح: كأَنَّهم يدفعون إِلى الملائكة ويحتسبون عليهم[1]، و﴿تَوَفَّىٰهُمُ﴾ بفتح التاءِ معناه: تَقْبض أَرواحهم، وحكى ابن فُورك عن الحسن أَن المعنى: تحشرهم إِلى النار.

و﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ نصب على الحال، أَي: ظالميها بترك الهجرة، قال الزجاج: حذفت النون من (ظالمين) تخفيفاً، كقوله تعالىٰ: ﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾[2]، وقول الملائكة: ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾ تقرير وتوبيخ، وقول هؤلاءِ: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ اعتذار غير صحيح، إِذ كانوا يستطيعون الحِيَل، ويهتدون السبيل، ثم وقفتهم الملائكة على ذنبهم بقولهم: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً﴾، والأَرض في قول هؤلاءِ: هي أَرض مكة خاصة، وأَرض الله: هي الأَرض بالإِطلاق، والمراد: «فَتُهَاجرُوا فِيهَا إِلى مَوضع الأَمن»؟ وهذه المقالة إِنما هي بعد توفي الملائكة لأَرواح هؤلاءِ، وهي دالة على أَنهم ماتوا مسلمين، وإِلا فلو ماتوا كافرين لم يُقل لهم شيءٌ من هذا، وإِنما أُضرب عن ذكرهم في الصحابة لشدة ما واقعوه، ولعدم تَعيُّن أَحد منهم بالإِيمان، ولاحتمال

---

(١) قال في البحر: «والمعنى: أن الله يوفي الملائكة أنفسهم فيتوفونها، أي يمكنهم من استيفائها فيستوفونها». ٣ ـ ٣٣٤.

(٢) من قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥].



ردته. وتوعدهم الله تعالىٰ بأن مأواهم جهنم، ثم استثنى منهم من كان استضعافه على حقيقة: من زَمَنَة الرجال، وضعفة النساء والولدان، كعَيَّاش بن أبي ربيعة، والوليد بن هشام، وغيرهما، قال ابن عباس: «كُنت أنَا وأُمِّي من المستضعفين، هي من النساءِ، وأنا من الولدان»[(١)]، والحيلة: لفظ عام لأسباب أنواع التخلص، والسبيل: سبيل المدينة فيما ذكر مجاهد، والسدي، وغيرهما، والصواب أنه عام في جميع السبل.

ثم رجَّى الله تعالىٰ هؤلاءِ بالعفو عنهم و﴿عَسَى﴾ من الله واجبة، كما أنها دالَّة على ثقل الأمر المعفو عنه. قال الحسن: (عسى) من الله واجبة، قال غيره: هي بمنزلة الوعد، إذ ليس يخبر بـ (عسى) عن شك ولا توقع، وهذا يرجع إلى الوجوب، قال آخرون: هو على مُعْتَقَد البشر، أي: ظنكم بمن هذه حاله ترجي عفو الله تعالىٰ عنه.

والمُراغَم: المُتَحَوَّل والمذهب، كذا قال ابن عباس، والضحاك، والربيع، وغيرهم، ومنه قول النابغة الجعدي:

كَطَوْدٍ يُلاذُ بأَرْكَانِهِ ... عزيزِ المُرَاغَم والمَذْهَب[(٢)]

وقول الآخر:

إلى بَلَد غَيْر داني المَحَلِّ ... بعيدِ المُراغَم والمضْطَرَبْ[(٣)]

وقال مجاهد: المراغم: المُتَزَحْزَح عما يكره، وقال ابن زيد: المراغم: المهاجر، وقال السدي: المراغم: المبتغي المعيشة.

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

وهذا كله تفسير بالمعنى، فأما الخاص باللفظة فإن المراغم: موضع بالمراغمة،

---

(١) أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والبخاري، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه عن ابن عباس. (الدر المنثور) وأمه هي: أُم الفضل بنت الحارث، واسمها لُبابة، وهي أخت ميمونة، وأختها الأخرى لبابة الصغرى، وهن تسع أخوات، قال النبي ﷺ فيهن: (الأخوات المؤمنات). وهن ستُّ شقائق، وثلاث لأم.

(٢) رواه في اللسان: «عزيز المُراغم والمهْرَب». والطود: الجبل العظيم الذاهب صُعُوداً في الجو. يُلاذ بأركانه: يلجأ إليه، ويستتر بأركانه وجوانبه.

(٣) أنشده أبو إسحاق دليلاً على أن المهاجِر والمراغم بمعنى واحد ولم ينسبه ـ (ذكر ذلك صاحب اللسان).



وهو أَن يرغم كل واحد من المتنازعيْن أَنف صاحبه بأَن يغلبه على مراده ، فكفار قريش أَرغموا أُنوف المحبوسين بمكة ، فلو هاجر منهم مهاجر في أَرض الله لأَرغم أُنوف قريش بحصوله في منعة منهم ، فتلك المَنَعَة هي موضع المراغمة ، وكذلك الطود الذي ذكره النابغة ، من صعد فيه أَمام طالب له وتوقَّل[1] فقد أَرغم أَنف ذلك الطالب ، وقرأَ نُبَيح ، والجراح ، والحسن بن عمران: [مَرْغما] بفتح الميم وسكون الراءِ دون أَلف. قال أَبو الفتح: هذا إِنما هو على حذف الزوائد من (راغم) ، والجماعة على (مُرَاغَم).

وقال ابن عباس ، والربيع ، والضحاك ، وغيرهم: السَّعة هنا: هي السَّعة في الرزق ، وقال قتادة: المعنى: سَعة من الضَّلالة إِلى الهدى ، ومن العيلة إِلى الغنى. وقال مالك: السَّعة سَعَة البلاد.

قال القاضي أَبو محمد رحمه الله:

والمشبه لفصاحة العرب أَن يُريد سَعَة الأَرض ، وكثرة المعاقل ، وبذلك تكون السعة في الرزق ، واتساع الصدر لهمومه وفكره وغير ذلك من وجوه الفرح ، ونحو هذا المعنى قول الشاعر:

لكَانَ لي مُضْطَرَبٌ واسِعٌ ... في الأَرض ذاتِ الطُّولِ والعَرْض[2]

ومنه قول الآخر:

وكنتُ إذا خَليلٌ رامَ قَطْعي ... وجدتُ وَرايَ مُنْفَسَحاً عَريضاً[3]

وهذا المعنى ظاهر من قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً﴾ ، وقال مالك بن أَنس رضي الله عنه: الآية تعطي أَن كل مسلم ينبغي أَن يخرج من البلاد التي تغير فيها السُّنن ، ويعمل فيها بغير الحق.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ﴾ الآية ، حكم باق في الجهاد والمشي إِلى الصلاة والحج ونحوه ، أَما إِنه لا يقال: إِن بنفس خروجه ونيته حصل في مرتبة الذي قضى

---

(١) التَّوَقّلُ في الجبل هو: الصعود فيه.

(٢) البيت لحطان بن المعلى ، وهو من شعراء الحماسة. ورد في قطعة مطلعها:

أَنْزلني الدهْرُ على حُكْمِه ... مِنْ شامخ عالٍ إِلى خَفْض

(٣) ذكره في القرطبي ولم ينسبه ، ومعنى «رام قطعي»: أراد قطع صلته بي.



ذلك الفرض أَو العبادة في الجملة ، ولكن يقال: وقع له بذلك أَجر عظيم ، وروي أَن هذه الآية نزلت بسبب رجل من كنانة ، وقيل: من خزاعة من بني ليث ، وقيل: في جُنْدَع[١] لما سمع قول الله عز وجل: ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ قال: إِني لذو مالٍ وعبيد ـ وكان مريضاً ـ فقال: أَخرِجُوني إِلى المدينة ، فأُخرج في سرير فأَدركه الموت بالتنعيم[٢] ، فنزلت الآية بسببه ، واختلف في اسمه ـ فحكى الطبري عن ابن جبير أَنه ضَمْرَة بن العيص ، أَو العيص بن ضَمْرَة بن زِنْبَاع ، وحكى عن السدي أَنه ضمرة بن جُندب ، وحكى عن عكرمة أَنه جُندب بن ضَمْرَة الجُنْدَعِي ، وحكى عن ابن جبير أَيضاً أَنه ضَمْرَة بن بغيض الذي من بني ليث ، وحكى أَبو عمر بن عبد البر أَنه ضمرة بن العيص ، وحكى المهدوي أَنه ضمرة بن نُعيم ، وقيل: ضمرة بن خُزاعة.

وقرأَت الجماعة: ﴿ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ ﴾ بالجزم عطفاً على ﴿ يَخْرُجْ ﴾ ، وقرأَ طلحة بن سليمان ، وإِبراهيم النَّخَعي فيما ذكره أَبو عمرو: [يُدْرِكُهُ] برفع الكاف ، قال أَبو الفتح: هذا رفع على أَنه خبر مبتدأٍ محذوف ، أَي: ثم هو يدركه الموت ، فعطف الجملة من المبتدأِ والخبر على الفعل المجزوم بفاعله ، فهما إِذن جملة ، فكأَنه عطف جملة على جملة ، وعلى هذا حمل يونس بن حبيب قول الأَعشى:

إِنْ تَرْكَبوا فركوبُ الخيل عادَتُنَا ... أَو تَنْزلونَ فَإِنَّا معْشَرٌ نُزُل[٣]

المراد: وأَنتم تنزلون. وعليه قول الآخر:

إِنْ تُذْنبوا ثُمَّ يأْتيني بَقِيَّتُكُم ... فما عليَّ بذنبٍ عندكم فوتُ[٤]

المعنى: ثمَّ أَنتم تأْتيني ، وهذا أَوجه من أَن يحمله على قول الآخر:

---

(١) هو جُنْدَع بن ضمرة من بني ليث.

(٢) التنعيم: موضع قرب مكة في الحل يعرف بمسجد عائشة ، ومنه يُحرم المعتمر بالعمرة.

(٣) هذا آخر بيت في معلقته المشهورة: «ودِّع هُرَيْرَةَ إِنَّ الرَّكْبَ مُرْتَحِلُ» ، لكنه روي في الديوان:

قَالوا الرُّكوبَ فَقُلْنَا تِلْكَ عَادَتُنَا ... . إلخ

(٤) البيت قاله رويشد بن كثير الطائي من قطعة مطلعها:

يأَيُّهَا الرَّاكِبُ المُزْجي مَطِيَّتَهُ

وقد رواه في (البحر المحيط).

إِنْ تُذْنِبوا ثم يأَتيني نَعِيقُكُم ... . إلخ



أَلَـمْ يَـأْتِيـكَ والأَنبـاءُ تَنْمِـي . . . .[(١)]

وقرأ الحسن بن أبي الحسن، وقتادة، ونُبَيْح، والجراح: [ثم يُدْرِكَهُ] بنصب الكاف على إضمار (أَن) كقول الأعشى:

لنـا هَضْبَـةٌ لا يَنْـزِلُ الـذُّلُّ وَسْطَهـا ويَـأْوي إِليهـا المُسْتَجيـر فَيُعْصَمـا[(٢)]

أراد: فأَن يُعصمَ، قال أبو الفتح: وهذا ليس بالسهل، وإنما بابه الشعر لا القرآن، وأنشد ابن زيد:

سَـأَتْـرُكُ مَنْـزِلـي لِبَنـي تَمِيـم وأَلْحَـقَ بـالحجـاز فَـأَسْتَـريحَـا

والآية أقوى من هذا لتقدم الشرط قبل المعطوف[(٣)].

قال القاضي أبو محمد رحمه الله:

ومن هذه الآية رأى بعض العلماء أن من مات من المسلمين وقد خرج غازياً فله سهمه من الغنيمة، قاسوا ذلك على الأجر، وقد تقدم معنى الهجرة فيما سلف، و﴿وَقَعَ﴾ عبارة عن الثبوت وقوة اللزوم، وكذلك هي (وجَبَ)، لأَن الوقوع والوجوب نزول في الأجرام بقوة، فشبه لازم المعاني بذلك، وباقي الآية بين.

---

(١) تمامه:

. . . . بمـا لاقَـت لَبـون بنـي زيـاد؟

وهناك تخريج آخر لرفع الكاف في [ثمَّ يدركُه] غير ما تقدم وهو أن ضمة الكاف منقولة من الهاء، كأنه أراد أن يقف عليها ثم نقل حركة الهاء إلى الكاف، كقوله: «من عرى سلبي لم أَضربُهْ»، يريد: لم أَضربه ذكره في (البحر المحيط).

(٢) لم نجد هذا البيت في ديوان الأعشى، ونسبه بعض المحدثين. «التوضيح والتكميل لشرح ابن عقيل» إلى لبيد بن طرفه، وهو أيضاً غير موجود في ديوانه المطبوع.

(٣) يعني أن الفعل وقع بين الشرط وجوابه، ولكن أبا حيان يقول في (البحر المحيط) بعد كلام «أبو الفتح»: «ونقول: أجرى (ثمَّ) مجرى (الواو والفاء)، فكما جاز نصب الفعل بإضمار (أن) بعدهما بين الشرط وجوابه، كذلك جاز في (ثم) إجراء لها مجراهما، وهذا مذهب الكوفيين، واستدلوا بهذه القراءة، وقال الشاعر في (الفاء):

ومـن لا يُقَـدِّمْ رجلـه مُطْمَئِنَّـةً فَيُثْبِتَهـا فـي مُسْتَـوى القـاعِ يَـزْلَـقِ

وقال آخر في (الواو):

وَمَـنْ يَقْتَـرِبْ مِنـا ويَخضَـعَ نُـؤْوِهِ ولا يَخْشَـى ظُلْمـاً مـا أَقـام ولا هَضْمـا

رفع المسيّهم



فهرس الموضوعات



رفع المسهم

تفسير سورة آل عمران



المسـاهم

رفع المسـاهم



تفسير سورة النساء



رفع المسهم

رفع المسهم

* * *

رفع المسهم

رفع المسهم

المصارف الوقفية

انطلاقاً من النهضة الوقفية المعاصرة في العالم الإسلامي ورغبة في حسن توجيه العمل الخيري والوقفي سعت إدارة الأوقاف بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر إلى توسيع نطاق الوقف وتعدد مصارفه من خلال إنشاء "**المصارف الوقفية**" المتضمنة للمصارف الستة حيث صدر القرار الوزاري رقم (٢٩) سنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء أقسام في الوحدات الإدراية وتعيين اختصاصاتها والذي تضمن إنشاء "**قسم تنمية الوقف ومصارفه**" الذي كان في حينه يحتضن "**المصارف الوقفية**" التي أصبحت قسماً مستقلاً في فترة لاحقة وذلك تحقيقاً لاختصاصاته وأهدافه حيث اشتملت المصارف على مختلف نواحي الحياة الثقافية والتربوية والصحية والاجتماعية ...الخ، وذلك تشجيعاً لأهل الخير وإرشاداً لهم لوقف أموالهم على المشاريع الخيرية التنموية وتنظيماً لقنوات الصرف والإنفاق المساهمة في بناء المجتمع الإسلامي الحضاري.

اختصاصات قسم المصارف الوقفية:

* إعداد الدراسات اللازمة للمشاريع الوقفية الخيرية وتصميمها بشكل يلبي احتياجات المجتمع ويحقق شروط الواقفين وفق الضوابط الشرعية.

* دراسة المشاريع الخيرية المقدمة من الجهات الأخرى وصياغتها بما يتناسب مع أهداف المصارف الوقفية.

* عرض المشاريع الوقفية الخيرية على الراغبين في الوقف أو التبرع واستقبالهم واتخاذ الوسائل الكفيلة بالتواصل معهم.

* التعريف بالوقف والعمل على رفع مستوى الوعي الوقفي لدى أفراد المجمع ومؤسساته.

* تنفيذ ومتابعة المشاريع الوقفية الخيرية والسعي لتطويرها.

وأما المصارف الستة فهي:

١- المصرف الوقفي لخدمة القرآن والسنة.

٢- المصرف الوقفي لرعاية المساجد.

٣- المصرف الوقفي لرعاية الأسرة والطفولة.

٤- المصرف الوقفي للتنمية العلمية والثقافية.

٥- المصرف الوقفي للرعاية الصحية.

٦- المصرف الوقفي للبر والتقوى.

